Süleymaniye Kütüphanesi
Kısmı | Hacı Beşir Ağa
Yeni Kayıt No.
Eski Kayıt No | 61

الملك لله دخل في حفظ العبد
الحاجي بشير آغاء دار السعادة
الشريف لسنة ثمان وخمسين ومائة
وألف

هذه النسخة الجليلة والمجلة الجميلة من وقف حضرت مولانا صاحب الخيرات الحسان
ساحب ذيل الجود والاحسان منور مصابيح المقاصد بانوار العناية
مفتح معاقد المراصد بمفتاح الكفاية جامع محاسن العلم والعمل
حائز مجامع البر الاكمل الا وهو اغا دار السعادة الحاج بشير
وفقه للخير المزيد والبر الكثير من هو على كل شئ قدير
حرره الفقير الى الله سبحانه وتعالى محمد امين المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
عفي عنه

٦١

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا فتحدى باقصر سورة من سوره مصاقع الخطباء من العرب العرباء فلم يجد به قديرا وافحم من تصدى لمعارضته من فصحاء عدنان وبلغاء قحطان حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا ثم بين للناس ما نزل اليهم حسبما عن لهم من مصالحهم ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب تذكيرا

بسم الله الرحمن الرحيم رجاء ان يهدي الصراط المستقيم

قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج فيه الى دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيل القرآن على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين بصدقه ولا يخفى حسن التكلم بالتنزيل مع الفرقان لانه سمي كتاب الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه من بعض في الانزال فالتنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم نفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل الا تنزيل و جعل الكل بمعنى وضمير ليكون يجوز ان يكون للعبد او الفرقان والعالمين بالتقليل اذ ليس الانذار الملائكة والنذير مصدر بمعنى الانذار وفيه والمراد بمعنى المنذر ايضا فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعل نفس الانذار مبالغة في كمال الانذار وكمال الانذار في التدريج لانه يتبع الانذار بكل جملة نزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول اقتصر على الانذار لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين **قوله** فتحدى باقصر سورة من سوره اي تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله او الله ويؤيده قوله ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع من الخطيب البليغ او العالي الصوت او من لا يرتج عليه في كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطباء من قبيل ليل اليل والعرب العرباء مبالغة العادة والمقام يقتضي ان الثاني لان في العدول فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد **قوله** وافحم اي اسكت يقال افحمته اي اسكته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل وافحم به وكشفه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولو لا هو لم يتم زيادة به في ايهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون باشتمال على الاخبار عن الغيب او السلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل **قوله** والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء الى الاب وقحطان بن عابر بن شالخ ابو حي يقال له قحطاني والحاصل على غير قياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهارهما بها **قوله** حتى حسبوا انهم سحروا

فكشف لهم قناع الانغلاق عن آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات هن رموز الخطاب تأويلا وتفسيرا وابرز غوامض الحقائق ولطائف الدقائق ليتجلى لهم خفايا الملك والملكوت وخبايا القدس والجبروت ليتفكروا فيها تفكيرا

تسخيرا فيه كمال المبالغة في افحام سواء الفصحاء المتصدين عن العجز في مقام التكلم بمعارضتهم في النوادي وتعريض دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاد حسبانهم لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية النبي صلعم بالساحر وآياته بهذا الكلام لعجزهم عن المعارضة في كل مقام **قوله** ثم بين للناس اتى بكلمة ثم للتفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد المقبل وتذكيره والتذكر مصدر بمعنى للمفعول فيؤول الى معنى التذكر وجعل في تقدير ويذكر وان يذكر الا يبعد **قوله** فكشف قناع الانغلاق اي ستار الانغلاق عن آيات محكمات واضحات لا تحتمل النسخ ولم يكن فيها انغلاق زال بالكشف بل لما كانت في عرضة الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتتبين بها **قوله** واخر عطف على آيات محكمات ومتشابهات صفته وعني بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما عينه بقوله تأويلا اي تحصيل ما آل اليه بالنظر والتأمل وتفسيرا اي بالبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتأمل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله والخبايا جمع لامع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الآية وجوز التغيير اليسير في الاقتباس وكانه اشار الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة **قوله** سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فلا حسن ان يقول وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحة الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها كالآخر بالخاتمة لانه ما يفتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الآخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول تسمى فاتحة الكتاب لانه يفتح الله بها الكتاب على القارئ السائل لان فيها الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب واشار فيه ايضا فلا وجه لما قيل صارت اول كتابه تعالى **قوله** لكونها اصله ومنشاه

او لانها تشتمل على ما فيه من الثناء على الله تعالى والتعبد بامره ونهيه وبيان وعده ووعيده او على جملة معانيه من الحكم النظرية والاحكام العملية التي هو سلوك الطريق المستقيم والاطلاع على مراتب السعداء ومنازل الاشقياء وسورة الكنز والوافية والكافية لذلك وسورة الحمد والشكر والدعاء وتعليم المسئلة لاشتمالها عليها والصلوة لوجوب قراتها او استحبابها فيها والشافية والشفاء لقوله عم هي شفاء كل داء والسبع المثاني لانها سبع ايات بالاتفاق الا ان منهم

فكما يظهر بعد تحقق الاصل النوع يظهر بعد تحقق الاول البواقي قوله اولانها تشتمل على ما فيه من اه هذا التوجيه على جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبني عديله على جعل مقاصده الحكم العملية واشتمال الفاتحة عليها باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكم العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكم النظرية ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره او لان قوله لانها مفتحة ومبداء وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاظهر تسميتها كافية ووافية انه وفي بشفاء كل داء وكفي فيه قوله وتعليم المسألة اي الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويظهر عجزه في المسئول عنه ثم حتى يجاب فما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم فمن مقويات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قراتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض عند الشافعي واجب عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنيفة وفيه بعد والاوجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي والركعتين الاوليين عند ابي حنيفة والاستحباب فيما عدا ما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية والوافية والكافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها ثمان ايات وعن حسين الجعفي انها ست ايات لانا نقول ضعفها الامام لرواية عن البصري والرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يقال يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشاء الرواية عن الحسن انه لما راى القراء انه عد انعمت عليهم آية ظن انه في الباقي مع غيره وعن الحسين انه لما راى انهم لم يعد التسمية اية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم اه وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف فان المراد صراط الذين انعمت عليهم قبيل ظهور ان الصلة بدون الموصول لا تكون آية ولا يخفى ان الدلالة

بسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة ومن كل سورة وعليه قراء مكة والكوفة وفقهاؤهما وابن المبارك والشافعي وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها ومالك والاوزاعي ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة عنده وسئل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدفتين كلام الله تعالى ولنا احاديث كثيرة منها ما روى ابو هريرة انه عليه السلام قال فاتحة الكتاب سبع ايات اوليهن بسم الله الرحمن الرحيم وقول ام سلمة قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الفاتحة وعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين اية ومن اجلهما اختلف في انها اية برأسها او بما بعدها والاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله والوفاق على اثباتها في المصاحف مع المبالغة في تجريد القرآن حتى لم يكتب آمين

فاصرة لانه بدون ظهور ان المضاف اليه بدون المضاف لا تكون اية فاعرفه ويمكن ان يقال تسميتها بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني فشاع التعبير عنها بالسبع المثاني فاللام للعهد اشارة الى سبع وقع في القرآن حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال تسمية السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكررت في جملتي البسملة والحمدلة وتخصيص العبادة والاستعانة تكرر ان كلا منهما يستلزم الآخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم مكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم لان الاهتداء عن الانصراف عن الصراط المستقيم مكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين قوله او الانزال اي تثنية الانزال فهو من قبيل علفتها تبنا وماء باردا ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو يكفي في صحة الاطلاق قوله سبعا من المثاني لتكرر نزوله فلم يصح ان اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق انما لتكرر النزول الا انها باعتبار ما يؤل والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله سبعا من المثاني على القرآن لانه من مقاصده قوله والشام هي بلاد عن مشامة القبلة وسميت بذلك او لان قوما من بني كنعان تشاموا اليها اي تياسروا او سمي بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس قوله ومالك اي مالك بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من سور القرآن ويؤيده انه لم يقل انها ليست منها والحاصل انه لا يلزم من عدم النص هذا الظن الا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن ولك ان تجعل فظن اسما هو فاعل اعرف او اوجب التقدم ويكون الوصف تربيعا انسب اليه اشارة الى قوله في ان بعض الظن اثم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة نفي اثبات من القرآن ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف اي لتعارض الحديثين اختلف فيه اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد اللاحقة زاده الله في بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعضها لسر لا نقف عليه لا بتوفيقه في قوله ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله اوليهن تعيين الجملة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة في الفاتحة لا لتعيين الآية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره العطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه جزء من الفاتحة فجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل

الموافق مبتدأ او قوله على انبائه تنبيه وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة انه ليس من القرآن تكلف قوله
لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد تعلق بسم الله بالابتداء و يوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرا
باسم ربك قوله وما يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة
بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي لزيادة اضمار فان
قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف
لا يقال زيادة الحرف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا
على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف
حتى جعلوا اقوال اشاء ونحو فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساواة دون الايجاز
ورجح تقدير ابتدائي موافقة لقوله بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار
والاولى ان تقول او قرأتي لان الحق ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم
لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اهم لشرفه ولكون
الرد على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله
وادل على الاختصاص فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التاخير فكيف وصف
التقديم بكونه ادل عليه قلت لا بعد في استفادة الاختصاص من التقييد قوله فان
اسم ربك مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل آلة لها لا يصح
جعل اسم الله آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة فالاولى
جعل الباء للمصاحبة فالاوفق بحال القاضي ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا قوله
وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ردا لما يتجه على ما سبق انه كيف قال تعالى
متبركا باسم الله اقرأ او باستعانة اسمه اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق الحروف
المفردة ان المراد بالحرف ما يقابل الاسم والفعل في قد لحقه باسم حروف المعاني
لكان احسن فان ترك هذا الكلمات كلمة لحروف البناء وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه
الشائع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غير ذلك كذلك
ويحتمل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللائق بكونه علامة الاعراب
الدال على المعنى الامر الوجودي فاللائق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعذر السكون في الحروف
المفردة لكونها مظنة الابتداء بها لكونها كلمات حركت بالفتحة الذي هو اخف الحركات واخت

اجيب بان الآلة ليست لفظ اسم الله بل ما يصدق عليه مفهوم اسم الله وهو ما في الاسماء الحسنى او المستعان به هو
الذات وقد افيد في الجواب ان المراد انه آلة القراءة ما يتلوه وكونه جزءا من الفاتحة لا ينافي جعله آلة القراءة
ما بعده انتهى وهو كما ترى صدر الدين زاده

السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن
اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية
عنها اما بان يراد بلزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك
من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشائع في السنة الحكماء واما بان
يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايعه في كتب النحويين انها ام لازمة
لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف وواو رب وواو
القسم وتائه واجيب بانها لا يرد ان الجر اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف
القسم لما لم يختص القسم به بل يحصل بالاسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتامل ووجه مناسبة
الكسرة بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال
ملحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم الجر بين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميز
باتصال ضميره وانفصال ضمير لام الابتداء قوله حذفت تخفيفا لكثرة الاستعمال اي
لا للاعلال او لو حذفت للجزم للاعلال لكان الحرف الاخير منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان
الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف للجزم والتخفيف الذي توجبه كثرة الاستعمال
كان منسيا ويصير ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل بناؤه اوليه
على السكون ايضا لكثرة الاستعمال لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسامي لاصحيح في
باب قاض ان يحذف الياء عن الكتابة لان الاصح ان الوقف على ما قبل الياء كالياء
الياء لكن وقع في نسخ الكشاف بالياء وقوله وسما اما تصغير او فعيل تقول فلان
سمي فلان اذا وافق اسمه اسمه ولكن ان يحمله عليها بكثير الفائدة فتامل الاظهر ان اسامي
على وزن مصابيح في القاموس جمع اسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب بعيد
غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم وسما كما يقوله الكوفيون يلزم القلب
في جميع تصاريف الاسم ويطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فلا يرد
ان الشعار يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جملة السمو قوله ليس اعلاله فان اعلاله
على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتاتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل
وسياتي لا حاجة الى الاسكان لسكون السين قوله ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على
ما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام

الجد فرضي جاجو انى فراد ال حمله على ابن حاجب ان لامه همزة يلحقها الحذف فيقال لم
ورة فجعل همزة الوصل اسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف ما عهد في كلامهم
من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ فمعناه ان اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشيء كما
في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى باسم الله بذات الله فهو عين
المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يتيسر ذلك وان تو سبح اسم ربك لان الظاهر الامر بتنزيه
لا بتنزيه اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه اسمه ايضا واجب وان اريد
به الصفة كما هو راى الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا نقل عن
الشيخ الاشعري بانه فسر الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة انقسم انقسام الصفة
عنده فان الاسم عنده قد يكون عين الذات لان الوجود عنده عين الذات لكون
وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق اذا صفات مغايرة للذات عنده
وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات كالعالم وغيره من الصفات
السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول ويتفرع ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون
كذلك رفع للايجاب الكلي في الاقسام الى آخر والتقييد والشرح يتألف من اصوات
مقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات
الاسم لو صح نفي الايجاب الكلي في اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده
تارة واتى وه اوفق نظرا لاهل ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية
من الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات مقطعة غير قارة حال كون
المسمى لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا
قوله وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس به الحال
ويأتي به دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم
على ذلك ونحن نقول لعل ذلك لان التيمن بما يسمى به غير مختص باسم فاتى بلفظ الاسم لكون
ذاكر المناهج لكل اسم على سبيل الاجمال ولا يحصل ابتداء بالاسماء المذكورة ههنا
لزيد اهتمام بها قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما يثبت
في الابتداء وان سقط في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما يثبت في الوقف وان سقط
في الوصل في آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكأنه صار الباء اول هذا الاسم ولا

والظاهر انه مقول قال الصفة عند ... فان سوق الكلام يقتضيه صلاحي

اي لا يكون كل المسمى كذلك والايجاب الكلي فيه كل اسم يتألف من اصوات منقطعة صلاحي

استدراك عما سبق فانه قال رفع الايجاب الكلي نافع ولا ايجاب الكلي صحيح فيما سبق لكن لا ايجاب الكلي ليس بصحيح فيه صلاحي

معطوف على ما سبق بحسب المعنى لانه قيل قوله والمسمى لا يكون كذلك عطف على الصفة المنصوب في قوله لانه يتألف ويمكن ان يجعل جملة حالية صلاحي

احتياج له الى الهمزة ومن نظايره حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف
به علم قوله وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون
الابتداء بسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من على الافهام بل من مبذولات
الالهام قوله الله اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك قيل يا الله بالقطع
لان الف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا يحذف لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه معا
ان اللام لا دغامه خفي فالظاهر ان العوض هو همزة الوصل ولذلك لم يستهجن جمع حرف النداء
مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وان لم يبق فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة وفيه انه
لو كان جعل همزة قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف
التعريف ليس لكراهة اجتماع آلتي التعريف كما اجمعوا عليه بل لان التنبيه مما يحفظ عليه
لان مدار النداء هو رفع الصوت عليه وهو حرف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن في
السكون هو التوسل في نداء بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا الهمزة
قطعية حفظا لا التعريف فاجتمع معه يا لكونها مؤذنة عن حذف الهمزة وانما جعل اصله الاه والكشاف
ان اصله الاله وهو المشهور رضا بان الجمهور تعرض على قول وعوض عنها حرف التعريف لان حرف
التعريف كان فيه قبل الحذف واجاب بان معنى التعريف جعله عوضا لا ايراده في العوض
حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن جعل اصله الاه داع للكشاف وهو شأن عن
معاذ الاله ان يكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله واعوذ بالله ان يكون
الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي كريمة قطيع بقر الوحش حيث
رد الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان
يقال اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل لكن الظاهر من الكشاف
ان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر واللائق كون اللفظ منقولا الى ذاته من المعبود
بحق لا من معبود مطلق قوله من اله آله جعل الاله مشتقا من مصدر أله وجعل أله وأله
فرع ذلك المصدر المجرد وجعل منه في قوله ومنه تأله الى الرد الى الاله كما في عبارة الكشاف
جريا على ما هو الشائع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف حيث
جعل الاله اصلا وفرع عليه أله وتأله واستأله كاشتقاق استحجر من الحجر واشار بما ذكره ان الاشتقاق
من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير في معرفة صفاته قوله لان القلوب

يجوز ان يكون الواو بمعنى مع ويمكن عطفا على قوله مع الكشاف ... ان الاله غالب صلاحي

اشتقاق المصادر من الاسماء وفيه ان الكشاف لم يدع ان المصادر مشتقة من الاسماء بل قال ان الافعال مشتقة من الاكثر ويمكن الجواب بان الافعال لما كانت مشتقة منه كانت مصادرها ايضا مشتقة منه صلاحي

وجه الاحسن عموم هذا القول لكل شي وما ذكره المص مخصوص بالقلوب وفيه ان قول المص تطمئن اليه قوله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب مع انه هذا الاشتقاق بملاحظة معنى التسبيه لان قوله الا بذكر الله يعني مما انست به والاستيناس بذكر الله ظاهر واما الاستيناس بقضائه فمع حضور البال غير متصور فلا حسن فيه عصام الدين

تطمئن بذكره الا من ان حال كل شي تطمئن تحت قضائه ولا يستطيع ان يعط بشي من قضائه
قوله او بهر بحيرة حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق اله من اله بالنظر الى الاله الحق والباطل
ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل ان يحير غيره الا زعما لان
وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين حقيقة فانهم عبدوه ويحيرون فيه وهم
القاصرة لا عن شي ويسكن اليه قلوبهم ويفزعون اليه في النوازل نعم الاحتجاب عن الابصار
والارتفاع على كل شي وعما لا يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق
بهذا الاعتبار اله بل لاه فهو مختص بذاته تعالى لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فيصح هذا
الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الالهية به تعالى مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح
ان يكون الاشتقاق من الله فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور
فيه وبدفع اكثرهم بجعل السراط بمعنى الفاعل قوله ويرده الجمع على الهة دون اولهة و
يمكن ان يعتذر هذا القايل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة
استعمال اله ولما كانوا يقولون في وق بق كي يبق لتوهم اصالة التاء في اتقى يتقي لكثرة
استعمالها كذلك مع وجود وق بق فلا يبعد ان يقولوا الهة لتوهم اصالة همزة اله مع
عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويستشهد له قول الشاعر وكانه لم يتعرض لما يستشهد على جمعه
على الهة دون اولهة لاغناء ما سبق عن بيانه واشعره الاشعر الاشي الشهادة لان الخردة
ترد الاشياء الى اصولها قوله وقيل علم لذاته المخصوصة وليس وصفا مخصوصا بالغلبة
على الرحمن كما هو قضية الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف
الشي عدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يلاحظ معه الوصف
المشتق منه انما يحجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان حاد الله جعله دليلا على ايمته له
لا على علميته قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته فانه لا يقتضي العلمية بل لو كان
اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ويدفعه ان العرب لم يهمل شيئا الا وضع له
اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يكن
يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما وجاز الله جعله دليلا
على ايمته لاته والمص حرفه الى علميته فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا مثله
انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع قولنا لا اله الا الرحمن ايضا توحيد

جزيد جعل قولك كثيرا مما نعلم الفعال بمعنى الفاعل

الظاهر انه يقول وليس لمشتق مخصوصا بالغلبة لانه معطوف على قوله علم عصام

لانه الرحمن غلب على الله واختص به بحيث لا يستعمل في غيره وبعد الغلبة فاختص بذاته تعالى في الواقع والذهن وغاية ما في الباب انه العقل يجوز الشركة فيه عبد الحكيم

وان لم يكف واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله توحيدا
توحيدا الا ان الله لا يحضر ذاته لنا عادة للتشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ الشرع
تنوب مناب المعاني الموضوعة لها الا يرى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فايدة
تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب مناب احضاره بذاته فيترتب ذكره في التوحيد
منزلته بخلاف الرحمن قوله والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان في الاصل وصفا في
اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب شيئا حتى وضع له لفظا يجري عليه صفاته
فكيف يتأتى منهم اهمال وضع لفظ له تعالى الا ان يقال اكتفى في الاصل باجراء اوصافه
عليه تعالى على لفظ الشي فيقول شي له لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف
بخلاف ساير الاشياء قوله مثل الثريا هي تصغير ثروى لامراة مثرية مؤنث ثروان كعطشى
وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق في القاموس
الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت والموقع صاعقة ولقب خويلد
بن نفيل فارس لبني كلاب يقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي كيمني
على غير قياس لقب لان بني تميم اصابوه اراسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه
اتخذ طعاما فكفأت الريح قدوره فلعنها فارسل الله تعالى عليه صاعقة قوله لما افاد ظاهر قوله
تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا فان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله مع
صيرورته علما بانه له باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار الوصفية يكون بتعلقه باعتبار
تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بانه ضمن هذا الوصف قوله وقيل اصله لاها بالسريانية فان
قلت حيث ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل عنها قلت
ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر ان لاها ليس علما في السريانية والا لم يصح التصرف
فيه كيف وشرطوا في منع صرف العجمي كون الاعجمي علما في العجم ليامن عن تصرف العرب
فيه فلا يضعف عجمته قوله وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا
يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجي بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف
الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف ان لا تفخيم عند ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد
به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى نية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا لا بارك الله في
سهيل اسم رجل في ذم حوشن في العرب ويحتمل ان حذف الالف للضرورة كما حذف الاعراب

بجرى الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم وان شئت جعلت رحم بالكسر
لان بنا الصفة المشبهة من الفعل المتعدى بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطباع اللازمة
على ما صرحوا به وبنيه على وجه بناهما من المتعدى بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة لجعل مدلول
ذلك المتعدى من الغرائز وجبلة لا بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه لم يجئ
صفة مشبهة بل مبالغة لفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا
قوله والعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف الانعطاف باقتضاء التفضل والاحسان
احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس بمعنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم فقوله في
الرحم لانعطاف بنا على ما فيها يريد الانعطاف الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما توخذ
باعتبار الغايات التي هي افعال يشير هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يترتب عليها من
الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن الماخوذ
من الرحم بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تعالى وعن
القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على
زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ لزيادة المعنى حتى اوجب ذلك دلالة
زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا بنقل عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذرا
دون حذر مع زيادته لان ذلك لنقلهم وضع حذر للمبالغة وحاذر على خلاف القياس
وقد اجيب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر صفة مشبهة والكلام في دلالة الزيادة
في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحد النوعان وزيفه ان ابن الحاجب عد حذرا
من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المومن والكافر
ورحيم الاخرة لانه يختص بالمومن فيه ان نعم المومن في الاخرة تفضل نعم الدنيا كلها
الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا
يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت
اليه لانه لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا
لغوا لا جهة لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط اولا لانه في العطف اضافة الرحمن الى كل
من الدنيا والاخرة لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة
كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله وبمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان

فيكون هذا القول باعتبار الاول وان لوحظ الربط اولا صلاحي

يقال اريد اتصاله بما يناسبه في العظمة وبما يناسبه في الوصفية وذلك بما يناسبه لجلالة مقتضاهما
قوله وذلك لا يصدق على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف به غيره تعالى
واورد عليه وصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج عن اللغة للتعنت
في الكفر فلا يعبا به قوله اولان الرحمن لما دل على جلائل النعم الخ يعني لما كان المتلفظ يقصد
الاول في مقام العظمة والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن قبل الوصف
بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما له قوله او للمحافظة على رؤس الآي بان يكون رأس كل آية
بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها رأس آية اولى ويضعف بقوله تعالى الرحمن علم القرآن
فان المحافظة على رأس آية تقتضي تقديم الرحيم وكثيرا ما يراد المحافظة على رؤس الآي في اول
سورة نزلت وهي سورة اقرأ قوله والاظهر انه غير منصرف وان حظر الى منع اختصاصه
بالله ان يكون له مؤنث على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان اختص
كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف على من شرط انتفاء فعلانة
وجعل مستوى النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا ترجيح لاحدهما على
الاخر الحاقا له بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل فعيل من باب علم
فان اكثره غير منصرف او اكثره يكون مؤنثه على فعلى فرب فان قد يكون مؤنثه فعلى
ويحكم بانه لو لم يطرأ الاختصاص لجاء منه فعلى انما قال الاظهر لان الالحاق بما هو
الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل من نوعه
اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد او لان الالحاق بما هو الاصل في الصفات
من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل
في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري
ينبغي درجة الامر الجميل لان يكون المحمود مختارا فيه ويكون فاعلا باختياره فانه عليه
حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب بانه لتنزيل تلك الصفات منزلة
الاختياري لاستقلال الذات فيها هذا وهو انما يتم للاختياري على وجه يشمل
الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال
المراد بالاختياري ما هو فاعل على مختار وان لم يكن بالاختيار ونحو تقول حمدت زيدا
على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري

الا ان البيت باختياري بانه في الاغلب يدل على الافعال الجميلة والاخلاق المحمودة ولهذا لم يوجد مدحه عليه فلا تمدح الهة بالاختياري عبد الرحمن

ومعنى البيت افادتكم النعماء كثرت عندي وعظمت لدي فاقتضت استيفاء انواع الشكر بحيث صارت يدي ولساني وقلبي لكم فلبثت في اليد والجوارح الاعمال لكم وفي اللسان الاثناء عليكم وحمدكم ولانه القلب الاعتقاد وفيه وصف الضمير بالمحجب اشارة الى انهم ملكوا ظاهره وباطنه

ولا يثبت الاول اذ لم يتبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعل المحمود اثبات انما هو بابه انفصل بين تعريف الحمد وبينه تعريف المدح الا ان يقال قوله بل هو حسنه يستفاد منه فوق المدح **قوله** وقيل هما اخوان اي مترادفان فان القايل به صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف الا انه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم يعتبر الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تأول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال اخوة التلاق بالاشتقاق لما ان كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد بيان معنى المدح والحمد والشكر على كثرة جليلة لاختيار الحمد **قوله** مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى او الخاصلة للثلاثة يوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد ولا يتكلم بهذا الوهم تفويت الثنا **قوله** حال افادتكم النعماء مني ثلثة يدي ولساني والضمير المحجبا ظاهره الاستشهاد والثنا ملا لكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يدل عليه جعل المحشي للتنبيه انه البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد لسنده الجانه انها حاصل الافعال الثلثة جزاء النعمة لكثرة الكلام هو جزاء النعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل الثلثة ونسب المحشي الى عدم التنبيه وفيه الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى ان كل ما يترتب على النعمة وقد يريده فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت لا تتم الا يجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا وتكلف السيد في دفعه بان كون الثلثة بجعلها شكرا مستغنيا عن البيان فلما ضم اثنان والاخرين اليه وعدها ثلثة علم ان كلا واحد شكر ويمكن دفع الايرادين بان ما يفيده الثناء ويجازي به الشكر فقد دل افادتكم النعماء ان التمييز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل واحد شكر الجميع تفصيلا لمميز الثلثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا ووصفه بالمحجب انه يشكر سرا وعلنا **قوله** والذم نقيض الحمد استشهاد الذم في مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يتأتى المشهور تقابل الهجو والمدح ثم الوصف بالجميل يقابله الذم **قوله** ورفعه بالابتداء قيل يترجح به مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون لله ظرفا للحمد ولو حطه قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوعا فعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله **قوله** ليدل على عموم الحمد وثباته له ولجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة في الكلام بخلاف ما هو

اصلا فانه قد يفيد معمولا به وليدل تغيير الاسلوب على ان الملائمة لا اخبار على ما شاع فيه الاصل وبه ثبوته ولا يكاد يستعمل على صفة قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا **قوله** والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق لكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف ق وبما نحفظه فانه مما لا فيه الانظار ممن اعطى منه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار وجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ان في محله ان المعنى ما كل احد **قوله** وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسم لام الجنس والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى تعيين قسم منه وبصرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر معه حصول المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما فلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة وبنيه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك يغني عنه وقوله وهو مولية بوسطاه على مذهب من يقول يوثر سوى الله وقوله ادنيه فوسطاه على مذهب من لا يرى موثرا سوى الله **قوله** وقرئ الحمد لله بتقديم اتباع الدال اللام على ترجيحه لان قاريه الحسن البصري وان عكس الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها تقويتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان نشخيم الله على ان فيما ذكره من ان الاتباع يجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فيها ولا يجعلها متبوعة **قوله** وقيل هو نعت من ربه خالف الكشاف في جعله اصلا وارجاع التغيير به وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي تحوط الى مزيد تكلف وبمجيء فعل من فعل يفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تأييده بتم على انه ليس فيه تأييد اذ مضارعه كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاءت تم جاءت منتم كنحف ونموم ونمام فجاز ان لا يكون تم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة في المصدر **قوله** ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ **قوله** اسم لما يعلم به كالخاتم

قالوا ان المحجب بمعنى المستور والضمير فيه يترجم عنه بالثنا والجوارح فلا يكونه مستورا بل يرجع الى العلن وقد يترجم فيكون مستورا فلم يوصف بالمحجب لاحتمال ان يكون من قبيل الاول كاشفا بالوصف انه يشكر سرا فدفع بانه لا حاجة لهذه الدلالة للتوصيف بالمحجب ملا علي

والغالب بين الناس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما جاره
الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه
اسم غير علم لان القرآن يكفي بصحته فهو من الشواذ كسنين وارضين ذا الغالب ثم لما سوى كما لا يخفى
فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسره كذا في القاموس قوله وهو كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه
من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة جماعة ففي الجمع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف
وعدم مستفيضات وقيل لا يقال عالم زيد وهو اسم لكل نوع من الموجودات ولكل جنس المجموع اورد عليه
ما ذكر في حمله على الناس من ان كل واحد منهم عالم تنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل صنف
من الموجودات لم يخص الانسان بكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهته العالم وفي قوله الجواهر
والاعراض يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة الى سلوك الاستدلال على الواجب
بالعالم ولا يبعد ان يحمل قيدا لاخراج الصفات المرتبة في مقام الاستدلال على معرفة الصانع وصفاته
فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانهما لامكانهما جعل المرجح للعالم
المؤثر الامكان دون الحدوث لانه اولى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء
فتأمل قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق
ايضا يشمل بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لو لم يجمع لتبادر منه العالم المشاهد وتارة
بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرجح الاحتمال ويصحح بالاحتمال فالمراد ليشمل شمولا واضحا
لا خفاء قوله والتغليب اريد به الجن والانس لانهما بوجودهما يستقلان وقد اختص قوله وتناوله
لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين تستتبع تربية غيرهم اذ لا
لهم من غيرهم قوله يعلم به الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اوضح الدلالة من العالم الكبير
لان ابداع ما في العالم الكبير كابداع ما يعني محلا اوسع من مكان اضيق وفيه من يشاهد القدرة
والعلم ما لا يخفى بلاغة الانسان من يتحلى بصفات الواجب والعالم بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع
من العالم الكبير وقوله رب العالمين بالصفة المدح الاظهر انه فعل ما فيه الجملة تعليل حمده قوله
او بانه فعل الخير ذو علة الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع منا ويشير بانا عبارة الكشاف حيث
دل على الحمد لله لمستبداد انه اجل منعوت ذكر النعت وعبارة الكشاف بانه صفة المنعوت المدح حيث
قال كانه قيل الحمد لله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات كما تحتاج الى المحدث حال حدوثها
فهي تحتاج الى المبقي حال بقائها اشار بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما لا يخفى

الكلام

الكلام ولا دليل على كمال الاحتياج حيث ربما يشتاقون ولذا ربما يكتفون بنوع فوزه على ان
يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشأ الكمال كمال دوجب
كمال الاتصال حتى قيل النعت هو الله قوله كرر للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على
ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة
فاشار الى ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا ينفصل منها وهي
الله تحرزا عن التكرار بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كتتميم
للربوبية وتقديم رب العالمين كتقديم المتمم او كتفصيل للمجمل وعقبه كتقديم المجمل على المفصل
قوله لقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله تعالى والامر يومئذ
لله يعضد قراءة ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار وقوله بلا لام
لانه لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا
في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث بالفتح وككتف وامير وصاحب الملك
فالمالك جاء بمعنى الملك فلا يبعد وايده في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ووجهه السند
بانه كما عقبه في فاتحة القرآن وصفه بالربوبية بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك
في خاتمة قوله هو المتصرف بالامر والنهي في المأمورين اراد بالمأمور المكلف
فلا حاجة الى ان يقال ذكر المأمورين بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه
يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه مع انه ليس ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف
بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون تخفيف ملك
او مصدر مالك على ما في القاموس فانه جعل مصدره مثلثا قوله على انه خبر مبتدأ
محذوف هو مرفوع على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب كلاهما على المدح
اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة
لما بعده كما ان دانوا في البيت للمشاكلة لما قبله قوله اجراه مجرى المفعول به توهم
ان يجري على وزن موسى دون مرضي ليناسب الاجراء ويمكن جعله على وزن مرضي
ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري بالجار
المتكلم لانه ليس مذهبه نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله
كموسى فتأمل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه بجعله بمنزلة المفعول

وقد اراد به مجرى المفعول به ليس المراد انه مفعول به من حيث الاعراب بل من حيث المعنى فلا يرد ان اضافته لفظية بدليل ان المالك مضاف الى معموله في

اى الغير المتجددة فلا يقال زيد يوم الجمعة على الاطلاق ليلة الجمعة اى الالا ان ربا او يحدث في ليلة الجمعة والزمان بحر يف اى يحدث في الخريف كذا ذكره المحقق في حاشيته على شرح الكافية عبد الرحمن

به ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في ليكون معنوية بلا تكلف واتساع لان الاضافة بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني

وفيه انه علمك بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فيكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال به لا يمنع ان تؤول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل تعود الى تركيب وصفي الا يرى ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب في اليوم اى كائن فيه ولا يصح مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثث والاعيان ولا توصف به فلعلك هذا على ذكرمنك مثبتا فيكون قوله لنا والمراد ما جرى مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لا ما يعمل فيه المالك وجعله مفعولا به لولا الاضافة فينافي جعله مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله اولا الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحتاج الى حمل الملك الاستقبالي مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو ايضا يرجع الى التمحل ليكون الاضافة حقيقة لان اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال والغاؤه نظرا الى اشتماله على الماضي فيجعل اضافته من الاضافة قوله وصل الدين الرابعة للدين معنى آخر يصح الحمل عليه يفيدك الاحاطة به الرجوع الى اللغة قوله اما للتعظيم او لتفرده في نفوذ الامر فيه اولا فادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقي الى السامع حال الفريقين من كونه موجودا الان مالك ربنا يتضمن الايجاد ولما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد احق به منه ولئلا يجعل قوله بل لا مستحق له على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب الحكم الى ترتبه على الوصف وان يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت في لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان من ليس هو صفته لا يستاهل لان الحمد ما ليس الوصف دل على ذلك فتامل وذلك ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها من غير للذوات ويتعين كمال التعيين فيناسب له ان يخاطبه بتخصيص العبادة والاستعانة به وطلب الصراط المستقيم قوله والاستعاذة من طريق المغضوب فيكون

ح انه غير مفيد له وعلى تقدير التسليم ايضا لا يوجب عدم الاستحقاق المذكور انما يفيد ان لو افاد مع الافادة الا ان ذكر غير الا تفاق بما فيه مع وتقديمها على غنى عن البيان اللهم الا ان يكون الكلام مبنيا على الواقع وفي نفس الامر عبد الرحمن

منه بالحمد لما صح من تخصيص الحمد به تعالى وانما استدل على ما بعده بما صح من تخصيص الحمد في قوله ليكون دليلا نظر قوله ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة لا على ما قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف الاول يفيد الجميل الثاني والثالث الاختيار فلا بد من بيان فارق بين الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون الاخرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط لسببيته فكون الاول سببا لايجاد الحمد دونه وكون الثاني شرطا ربما يسقط حيث الجميل غير الاختياري محمودا عليه تنزيلا منزلته كما الحمد على صفات الله الذاتية قوله منفصل بذلك مختار فيه لما انه لا يوصف بالرحمة غير المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اى اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص الامور به في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان الحمد على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا من بيان وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة الخ وللحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به هذا القول قوله تم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين فوطب بذلك جواب لما خوطب ويميز بها صفة صفات الضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى مارجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله يامن هذا شانه ونبيح في ذلك عبارة الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بتخصيص العبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد انتهى وقوله ليكون اول على الاختصاص لان في اياك نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكره الكشاف انه اول على ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجه كونه اول على الاختصاص انه كلما زيد تعين المخصص به يكون العبادة اول على الاختصاص قوله بنى اول الكلام فضله

عما قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة مبدا الكلام ثم بيان
حال العارف ما ذكره والواسطة الايمان بالشرع وما لا طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي
درجاء وعيده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يثبت النظم اذ اسقط حاله
وقد فات المقصود قوله فيراه عيانا ولا يرى اغياره اعيانا بل اصباغا وظاهر لا يستند
ايهامي حقيقة مختصة بالحضرة قوله ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة للالتفات
يجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد يختص مواقعه بلطائف قوله
تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو ان فيه اظهار قدرة حيث يجدد الكلام
في معنى واحد لتوكنى زين جعوسته كل آن بلباس آه وقوله وتنشيطا للسامع اشارة
الى نكتة بالقياس الى السامع فهو احسن من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية
لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة بهذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو
انه اظهار الصفات الكاملة والمخاطب به غير لائق لانه لا يحتمل لاظهار صفاته عليه واجراء
الصفات عليه في ذلك المقام يسمى طريق الغيبة وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة
بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة مما لا ينبغي اظهاره الا عليه
لانه يتحقق به الاخلاص ويتبعد عن شوائب السمعة والريا فكما خفي العبادة والاستعانة به
خص اظهاره على الغير به ولو كانت السورة مصدرة بتقدير قل ويكون تعليما للحمد والعبادة
لم يكن فيه التفات قوله فعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس فصل
اربع صور من الالتفات وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن
لصورتين ومثل من الشعر لما وافق من بيانه بيان ما هو الظاهر من الالتفات وهو مذهب
الجمهور من ~~الانتقال من اسلوب الى اخر على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال~~
من اسلوب واخرج الى اسلوب آخر على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب
سواء كان واقعا او لا لكن كان مقتضى الظاهر الى اسلوب آخر قوله بالاثمد كاحمد موضع ديم
الليم كذا في القاموس وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصران ضميره
راجع الى الخلي قوله حروف زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى
في غيره وهو معنى اياه فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف
في ايّاك حرف خطاب لدلالته على معنى الكلام وهو انه ملقى الى الواحد مذكر ولم يلق

فما اذا كان ايا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كافيا بل هو لفظ
ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض العلامة التفتازاني بانه
مع انه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن دفعه بانه
ليس رد الشهادة بمجرد شذوذه بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتد به حتى قال لا يعتمد
عليه وهو معنى قول الكشاف فشيء شاذ فاشار الى الجزء بالتعبير عنه بشيء قوله اقصى غاية
الخضوع والتذلل اي الانقياد والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتابي والثوب
ذو عبدة ما لا يتابى في شيء مما يعمل به ويطيق كل ما يعمل به قوله وتصوره لم يذكر
التصديق بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة للترجيح
قوله ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم فكلما كان المدرج فيه اكثر كان اوفق
بالمصلحة ويمكن ان يكون فائدة الضم تاكيد كون جميع المحامد له لانه مرجع الجمع والاقرب
ان يجعل المشتكي لجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبد الله و
يستعينه الا انه لم يوحده في المعرفة ولم يكن اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط
لانه لما وجد شركاءه في العبادة والاستعانة قسمين طلب الانخراط في سلك بعضهم
والنجاة عما ابتلي به البعض الآخر قوله وقدم المفعول آه ولان السابق اقتضى
الاقبال عليه والخطاب معه فلشدة اقتضائه الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب
فتامل ولاقتضاء رعاية توافق رؤوس الآي التقديم للخاتمة قوله وللتنبيه على ان العابد
ينبغي ان يكون آه او للتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه لانها
مستندة اليه تعالى لا من حيث انها صادرة عنه لحفظ النفس عن الوقوع في التبجح والاعتداد
بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف
موخرا او تخصيص المجموع دون كل واحد قوله واوثر بمعنى اياك نستعين تتميم لاياك نعبد
ودفع توهم ينشأ عنه فيسمى التاخير فان قلت لما توجه الى المعبود اولا فكيف توجه وهو لم
ينظر الى العبادة الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف ينتج تبجحا واعتدادا قلت
الله بلفظ الايهام لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة الرتبة موجبة
للتبجح ونحن نقول قدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء واوفق طلب المعونة لانه
اكثر اتصالا بطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد

لا يبعد ان يجعل اياك نعبد انشاء، وقوله سابقا قبيل قوله فيعدل عن الخطاب الى الغيبة حيث قال ولو كانت السورة مصدرة بتقدير قل وتكون تعليما للحمد والعبادة لم يكن فيه التفات لا يخلو عن اشعار به وقوله في اول هذا الدرس عند قوله والتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون غرضه من العبادة معنى الخ تفريع في كونه انشاء لان قوله اياك نعبد لما كان وصفا للعبادة يكون تفرغا واظهار التعظيم الدين وهذا معنى الانشاء عبد الرحمن

ومطلوب في مقدم ولان مبدأ الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة قوله الواو
للحال فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا فبالضمير وحده واجب بان الجملة
في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي الى التأول بالحذف والعدول
عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه تفويت تخصيص العبادة والالتفات اطلاقه ولا يبعد ان
يكون جميع ذلك مشارا اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم
بيان للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان بياني اقتضى الفصل لكن يرد انه تقدير السؤال
فالبيان على طريق اللغة فالفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال
الانقطاع لانشائيته وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء لطلب
الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله وافراد لما هو المهم الاعظم
وتوجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا
لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى لان
الطريقة المسلوكة فيه العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق
ليس مقصودا بل وسيلة ... لانا نقول المراد المهم بالطلب والمهم الاعظم بالطلب
للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة اكمل طرق الدعاء وهو حمد المسؤول عنه وثنائه
بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الآثار ومن جملة شرائط الدعاء الصلوة على النبي صلعم
فانه بمنزلة التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد ابتلى الغافلين في الدنيا وتنبههم على
انها طريق السابلة وليس المراد فيه الا طلب الصراط المستقيم وليست مقام التكني فلا ينبغي
ان يكون المطلوب الا المعنى قوله ومرادهم فاسد وهم اي صراط الجحيم تهكم ويمكن ان يكون
على حقيقة لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها فجزموا ان يعرفوا طريقها
ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها قوله
وهو ادل الوحش لعدما تها الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله
ان يعدى باللام او الى فعومل معه معاملة اختار ... هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي
بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول
الدلالة مع الاذهاب الى المطلوب ولهذا اخص بالله تعالى والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند
الى النبي والقرآن وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال لا بعد

هذا اشارة لقوله وقد علم في السورة الكريمة ... وجه طرق الدعاء ومنافعه ... وجه تسمية السورة بتعليم المسئلة ... ان الصلوة على النبي من مقربات الاجابة عبد الرحمن

السابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها قاموس

اي التي تمشي امام الوحش ظلفها فكانما تدل ... على الماء والكلاء صدر

ان يقال

ذكرها هنا وفي الطوالع انه مع ان المتكلمين ابطلوا الاشارة اليها ... ان هذا بنات الفلاسفة من نفي الفاعل المختار والقول بان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وغاية ما يمكن ان يقال انا ذكرنا في الطوالع على سبيل الحكاية وهنا لم يرد ان لها افعالا تصدر عنها بالاستقلال كما هو محل النزاع بل انها آلات والنفس هي المدركة وهذا ما قال في المواقف انه شيء ما ذكره لا ينفي كونها حواس آلات والنفس هي المدركة خسرو

ان يقال الهداية تتضمن معاني بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها
التعدية بالى فانه يشتمل على ارادة الطريق والارشاد اليها والتبليغ السالك للطريق فبملاحظة
الارادة يتعدى بنفسه وبملاحظة الارشاد يتعدى بالى وبملاحظة التبليغ يتعدى باللام لحذفه
فانه الهام الملك العلام فان قلت الدلالة يتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك
قلت الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر
مضامينها كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب
والصراط تفاؤلا قوله الاول افاضة القوى التي بها يتمكن المرء من مقدمات الهداية
وما يتوقف عليه الهداية فلا ينفك عنه من الهداية لمزيد اشكال طلب الهداية قوله كالقوة
العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس
الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يجعل عوده الى المجعل لعينين اشارة الى هذه
المرتبة من الهداية والتعجب منه كيف غفل عنه مع تنبيهه لقوله تعالى وهديناه النجدين قوله
وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث قوله
والثالث الهداية بارسال الرسل انزال ارسال الرسل الرسالة كنصب الادلة فلا معنى لجعل نصب
الادلة من الهداية وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل الباء للبيان اي الهداية يعني ارسال
الرسل قوله بالوحي او بالالهام هذا داخل في انزال الكتب الالهية اعتبار انزال الكتب
بالنسبة الى الامة فهذا تقابلا فتدبر قوله والامر والدعاء الخ وكون الالهام ...
وتعاونه بانه طلب على وجه التساوي ادوم وتبعته قوله فكانه شرط السابلة شرط كونه
ونصرا ابتليه والسابلة الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها كل ذلك من القاموس وقيل كان
السابلة يبتلع الطريق فعل الثاني ... فعال في معنى المفعول كالالة وعلى الاول ...
حال الكلمة المفاوزة اذا اخربته او سلكته واكل الطعام اذا قطعها قوله والثابتة
في الامام اي مصحف عثمان رض فان قلت ما لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف
صار السين من القراآت قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط او
مما يصح ان يراد مما كتبه في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط بالسين
فلم تخرج هذه القراءة من الموافقة لمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق
الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد فسر

ليس في الآية اشارة الى حسن في كون ... الظاهرة فكيف يكون اشارة الى هذه المرتبة الا ان يعتذر بانه ادنى المناسبة كاف في الاشارة عبد الرحمن

لانه ذلك كان بارسال الرسول لا بالالهام كهداية النجدين عبد فيه سهو ... والصواب انه يقول لا ينصب الدلائل كهداية النجدين صلاحي

لا دخول الالهام في انزال الكتب بحث وانظر انه كذا بالالهام من الناسخ عبد الرحمن

في الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط
المستقيم العبادة فمعنى ان سأل حق العبادة به تعالى وحق الاستعانة به تعالى وطلب
العبادة منه تعالى اللذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط
الذين انعمت عليهم وصح صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنوده وصراط الضالين
صراط من تبع الشيطان من بني ادم كما قال الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا
الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان
بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم ولا الضالين المقابل للصراط المستقيم فهذا ما
اتيتك انه من عالم العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرار العامل
وحيث انه المقصود بالنسبة قال من حيث انه المقصود بالنسبة بتوسط المسند المفيد لحصر المقصود
بالنسبة فيه وقائمة به دون المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون
في حكم تكرار العامل يكون صارف العامل الى نفسه قلت في حكم تكرار العامل بكليه بل فكانه
قال بل اهدنا صراط الذين ولما بين كونه في حكم تكرار العامل بالنصب به غاية
الانصاح استغنى به عما يتمسك به من تكرير العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن
امن منهم فلم يذكره على انه يناقش فيه انه لم لا يجوز ان يكون البدل مجموع الجار و
المجرور ولا يندفع بان بدل المفرد اكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل على ان
المسئلة ولا بان البدل من قسم التابع الموقف بثان باعراب سابقة ولا اعراب لمجموع
الجار والمجرور لان التاكيد اللفظي من اقسام التابع مع انه يعدمن التاكيد جاء جاء زيد
وان ان زيدا قائم ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزء من المنسوب اليه
لان النسبة في التعريف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل لربط المجرور فليكن البدل
مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدته التوكيد المنسق على طبق تصريح الكشاف انه لم
بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط
المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاعراض عن طلب الصراط المستقيم
وقوله وفائدته التوكيد بيان للفائدة العامة لموقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح
في ذلك لان ذكر التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك وقوله و
التنصيص بيان للفائدة الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع في الكشاف

اي المعنى يقول من حيث انه المقصود بالنسبة لان
النسبة فيه ناشئة من تكرير العامل اليها
وفيه لم تعهم كونه مقصودا بالنسبة
عبد الرحمن

ودفع بهذا العلامة التفتازاني حيث
قال انه يحمل عليه يستلزم تكرير العامل
لفظا وهو اقل قليل

اي فوائد كلام الكشاف ومعانيه على خلاف
تصريح الكشاف انه لم اوضح

ولان الاشعار عبارة عن الدلالة الخفية
ودلالة البيان والتفسير على المبين
والمفسر دلالة ظاهرة فناسبه
التنصيص الذي هو اقوال
صدر الدين

لا يخفى ان الفوائد النكت السابع يحصل بمجرد ذكر البدل سواء كان بطريق الابدال او على سبيل الاستقلال
فليست من الفوائد الخاصة بالابدال عبد الرحمن

ال

الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم
البليغ الذي هو مقصده اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب
بما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه مع ان اللفظ المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له
بتضمين الشهادة معنى الاجتماع فكانه قال هو المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن
الفوائد الخاصة انه ان تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك
الا منفردا من المجذوبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب المراد والرفق الاتم بل يدل
فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد
ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين في الاجتهاد
قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب قصد النبي صلى الله عليه وسلم وقراءته فكانه تفسير
على حسب قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم الوجه با
لانبياء عليهم السلام تنبيها على ان هذا الوجه لا ترجيح عليه كما يشعر به بيان الكشاف ولم يسنده
الى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر
على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى الخطأ في النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى من
المسلمين نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور لطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب على
هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين تابعوهم
قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديه الانعام باللام الا انه عدي
بعلى اشارة الى علو رتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه نزل النعمة عليه من عال قوله
النعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة بالفتح وتعديه الاستلذاذ
نفسه بجعل السين للعد فمعنى يستلذها الانسان يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء بجعل السين للطلب
فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي الظاهر انه قصد به المتقابلين اي ما
يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون
نعمة فيهما الى الدنيوي والاخروي هو معرفة الله تعالى مثلا فانه يستلذ بها الانسان في الدنيا
والاخرة ويحتج بها فيهما من عقوباتها الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية
وكم بين الموقفين قوله والكسبي لا يذهب عليك انه الى قسمان ولا يخفى انه الى قسمان موهبي
كنفخ الروح في الاخرة وتوابعه وكسبي لجزاء الاعمال والثاني روحاني وجسماني كرتبته بخلي

قال صاحب الحواشي فيه بحث اذ لا يلائم للسلم ان يطلب طريق اصحاب موسى وعيسى اصلا كيف ولا يسوغ ان يعمل
بطريقهما اذا كان يخالف لدين الاسلام او اوعد بقال المراد من طريقهم الاصول الاعتقادية المتفقة في جميع الاديان
لا الفروع المختلفة باختلافها وتخصيص اصحاب موسى وعيسى بناء على شهرة امرهما وكثرة اتباعهما فتامل كاروح

بعضهم ان الاسلام مخصوص بنبينا والبعض
ذهب الشريف قدس سره الى ان الاسلام
في حاشيته على شرح مختصر الاصول بانه
هو هذا الدين المنسوب الى محمد عليه السلام
المشتمل على العقائد الصحيحة والاعمال
الصالحة ولكن المصنف ذكر في سورة
الذاريات في تفسير قوله تعالى فما وجدنا فيها
غير بيت من المسلمين ما يدل صراحة
على ان الاسلام كالايمان يعم
سائر الاديان عبد

[illegible]

فيه انه قوله كم بين الموقفين اي فرق كثير بينهما يأبى عنه ان المراد ان المعرفة قسمان دنيوية واخروية
والدنيوية داخلة في النعم الدنيوية والاخروية داخلة في النعم الاخروية فلا يتحقق القسم الثالث فلا

الجنة والنعمات الحسية قوله والمراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاول فان ما عداه لك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصده المسلمون ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عداه لك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة فيشارك الكافر فيه ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه غير النبي صلعم والامة بل ينبغي ان يراد الانعام بالاجتناب عن نحوت الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الصراط عن المغضوب عليهم بسلوك الصراط والله تعالى اعلم قوله بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد لكان الشهادة ونسيان الاذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة مبينة اذا اريد الانبياء والمسلمون على ان من جعل الاعمال اخلة في الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان قوله اجرى الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب ودم بمنافي الجواب اجرى الموصول مجرى النكرة لانه انسب بجانب الغير الذي الكلام فيه لان الكلام فيه استعماله غير متعرف بالاضافة لانه جواب جدلي فلا ينبغي ان يعدل عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جواب جدلي من قال انه كان من قبيل ما اشتهر من وصف المضاف بمعارفة المضاف اليه كان مرذولا فلا يكون من قبيل لقد امر على اللئيم يسبني بمعنى الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع ولا يتجه ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض منهم حتى يكون مثل اه على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما مر سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا وان لم يكن فيما سبق

فلا حاجة الى التمسك بانه بدل الدال الذي هو فرع البدل لحصول المعنى اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم على معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به في مقام التحقيق قوله كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليست الا لمجرد تزيين اللفظ قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لكنه معرف بعرف باضافته اي اذا اريد معين كما هو الحق ونصبه على الحال يصح على تقدير جعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله على الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذا اراد غير المغضوب عليهم عندك وغضبك لك ان يحمل قراءة الجر حالا لمجرور الجر الجوار وفيه ان جوازه في جوار الجر غير الظاهر قوله ان في النعم ما يعم القبيلتين اي الكافر والمؤمن فالمراد العموم بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران النفس اي هيجانها لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدا الثوران وهو ارادة الانتقام قوله وعليهم في محل الرفع بخلاف المجرور نعم في الجر الظرف مجموع الجار والمجرور وهو في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا ينافي انتقال اعراب الجر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين تشعر بجعل لا بمعنى غير فائدة جليلة تم جعل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم عن ساحة عز ان يذكر معهم كما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم اليهود اي بعد التحريف او النسخ ولا يبعد ان يكون غير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ في هذا التعبير قوله لعود تعالى منهم من لعنه الله وغضب عليه يسرع القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة لعود تعالى فيهم اي في شانهم تحرفت الى منهم وقوله وقد ردي اي هذا التعبير مرفوعا الى النبي صلعم قوله ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة هذا يتجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين قوله والخير للعمل به انما قال الخير للعمل به دون نقل الحق للعمل به لان الحق لا يجب للعمل بل يكفي المجتهد الخطا والخطا والصواب كله خير لانه يثاب به ثم ادرك الشرايع لا اختناب عنه واليه الاشارة بقوله فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين وكذلك ان

اى في الانزال كما قيل انها اول سورة نزلت وسبقت منه الاشارة اليه وفي وجه تقديم الرحمن على الرحيم
وفي القراءة حيث جعل ابتداء كتابه عبد الرحمن

نحمل صوف الخير للعمل بشرا بملاله بان يريد بصوف الخير الشيخ من الاوامر والنواهي والاباحات
للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسير ايهم للفاتحة وايضا بما وهبني الله في
اثنائه اذكر لك ما الهمني الله تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى
الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الآبدين وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه السورة تعليما
لآداب قراءة كتابه والاشتغال به وهو ان يحمده اولا بما يفيد عظمته بحيث يجده غنيا عن كل
ما سواه ويحضره في ساحة عز خطابه فان القراءة قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه في المناجاة طبه
فينبغي ان يجعل نفسه اولا منزلة القائم في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحضور
خضوعه فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد ويظهر استعانته فيه ويطلب منه هداية الصراط
المستقيم لان القرآن هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط
المغضوب عليهم لانه [illegible] بجادة شر او كلام المخلوق بل المجنون وعن صراط الضالين الذين
يخطئون في الاجتهاد ويخرجون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله تعالى اعلم ولهذا اسمى سورة
الصلوة لان الصلوة للتوجه اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا
فرضت في الصلوة فكانه من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لابد من الاعراض
بالكلية عما سوى الله تعالى فيه فان العورة في الباطن هو التوق والاشتغال بما سواه وستر
عورة التوق بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون من هم من خصهم الله تعالى بنعيم
خاطبه به في عدة من قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هو اللباس
كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت عليهم بنعم
كتابك الكريم القرآن العظيم وصل على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه
وآله في النعيم قوله امين اسم للفعل الذي هو استجب الا ان الاسم لهذا اللفظ وهذا هو
المشهور بين النحاة وحقق بعضهم انه مسامحة وقصر المسافة ومرادهم انه اسم للمعنى المصدري
ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا قوله وعن ابن عباس رض
سالت رسول الله صلعم عن معناه فقال افعل فجعل تفسيره باستجب اصلا ورد انه ابن عباس
عن النبي صلعم يقتضي ان يكون معناه افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة
وما روي يدل على ان النهي لطلب الكف لا لطلب عدم الفعل والا لكان في مثل
قولنا اللهم لا تهلكنا معنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى امين استجب دعائي اذا فعل هذا

اى قراءة كلام خاطبه اى وجه القارئ اذ ذلك الكلام به تع
صح

مطلب
عطف على قوله انه يحمده اولا اى و
من اسع تعالى ما حلن الاشتغال
بقراءة القرآن هداية الصراط
المستقيم لانه اسع تعالى يضل
بالقرآن كثيرا ويهدي به
كثيرا صلاحي

سورة الفاتحة فرض في الصلوة مذهب
ان عمر الانه بين الكلام على
مذهب الخصم او يقال انه فرضت
بمعنى وجبت صلاحي

الفعل

الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المصدر
قوله بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين الظاهر لا يحتاج الا البناء على الحركة واختيار
الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا ويكون مستعقبا للفتح تعالى قال ويرحم
الله عبدا قال امينا او له يا رب لا تسلبني حبها ابدا قوله وقال امين فزاد الله
ما بيننا بعدا امين متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله تباعد
عن فطحل اذ سالته وروي اذ لقيته في القاموس هو كجعفر وضعه اسم رجل قوله
وقال انه كالختم على الكتاب يمنع فساد ظهوره على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعا
عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى
المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير فيكتمه عن المكتوب اليه المصلحة فيه وان يقال وجب
الاعتداد بالدعا كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي
معناه قول علي بل بيان وتفسير للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعا فيه
ويمكن ان يقال اراد انه في معنى الحديث قول علي لان قول الصحابة فيما لا طريق
الى معرفته الا الاخبار النبي صلعم في قوة الرفع الى النبي صلعم قوله وان الامام يقول
امين جملة حالية اي الملائكة تقول امين حال كون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر
وجه الفصل بين قوله فمن وافق تامينه تامين الملائكة الخ وقوله فان الملائكة
تقول امين قوله عن وائل ابن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والرا قوله
لم ينزل وروي بالتانيث فوجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل كسب
التانيث من المضاف اليه ويرد الثاني ما قال الرضي ان المضاف يكتسب التانيث
من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في
سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بعينها قوله قلت بلى يا
رسول الله قال العلامة التفتازاني انه لابد من تقدير قال ابي قلت بلى يا رسول الله
وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه صلعم قلت بلى يا رسول
الله فهذا التقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فالتقدير عن ابي انه قال قلت
فكانه لما ذكر انه روي عنه صلعم كذا سال سائل ماذا روي عن ابي فاجاب
بانه روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى

امين بقصر الالف متعلق بقوله فزاد الله قدم للوزن وقيل للاهتمام بالاجابة . صدر الدين

مسوق لبيان انه يحفظ الدعاء عن ... كالختم على الكتاب يمنع الكتاب ه

ويندفع به ما يرد ان الدليل لا يوافق المدعى لانه لا يدل الا على تامين المؤتم والدعوى معية تامينهما عبد

مطلب اكتساب المضاف التانيث من المضاف اليه

وجه الرد انه لا يصح حذف المثل واسناد لم تنزل الى المضاف اليه بالاستتار فيه بان يقال لم تنزل الفاتحة في التورية والانجيل والفرقان لانه لا يتم الحكم بالنظر الى القرآن عبد الرحمن

لا اعتذار انما يحتاج اليه على توجيه المحقق الشريف واما على توجيه المحقق التفتازاني وتوجيه هذا المحشي فلا لانه عليها يكون مرويا عن ابي هريرة رضي الله عنه ليته وهو ظاهر عبد الرحمن

التقدير لانه لما ان ابا هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله تشوقا الى بيانه صلعم و
ان كان المخاطب ابيا لعلمه بالمخاطب به صلعم في مثله غير متعين وانما وقع الخطاب بهيئة
الاتفاق قوله والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن يطلق على الكل والجزء او لانه ام القرآن
ومجمل تفاصيله الحديث يدل على انها افضل سور القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن
ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل
السور وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا
لما راى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة
القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اوايل السور ليكون حاثا على
مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وصاحب الكشاف اوردها في اواخر السور لانها
اوصاف للسور والوصف التي بعده ويمكن ان يقال من فوايد التاخير انه على طبق
ما جاء به النبي صلعم فانه كان يبلغ القرآن ثم ينبه على فضيلته قوله لن تقرا
حرفا منها الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين جميع القرآن قلت لا بل يجوز ان
يخص الله تعالى قراءتها عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منها
فيكون التقدير لن تقرا حرفا من واحد منها الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون
المعبر عنهما بنورين لكونهما موجب النور ويكون المراد اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم
العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء يجوز ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم
قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفايدة قوله حتما مقضيا انه ليس بتوعيد ليتوبوا و
يرجعوا والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس
وفي الحواشي الشريفية على الكشاف في حفظ المبرد تخفيفه بمعنى المكتب ورد بان الليث
نقله فاطلاق الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل قوله الم
وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس الهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس
الهجاء تعديد الحروف فعلى هذا معنى قوله يتهجى بها تقطع الكلم بحروفها بسببها او
تعدد الحروف بسببها بلا احتياج الى التجريد عن بعض المعنى او اعتبار زايد في المعنى
لمعنى الاتيان اي يؤتى بها متهجاة والسيد السند ادعى ان التهجي تعديد الحروف باساميها
فلا بد في ذكرها من تغيير او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد الا انه فظ

سورة البقرة

انما يتم كلام السند بيان كتب اللغة لو لم يكن في كلام من هو من علماء اللغة لكن صاحب الكشاف منهم كيف لا وقد الف كتابين معتبرين ...

بها ان بالحروف غير متهجاة لا يخلو عن بطلان فان المراد غير معدودة باساميها لا غير معدودة
مطلقا وليس لسنده مما يتم بيان كتب اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة
باساميها بالحذف المتعلق بقرينة المقام قوله مسميا بها الحروف التي ركبت منها الكلم مختصر
عبارة الكشاف وهي مسميات بها الحروف المبسوطة المنثورة المنثورة وكانه حذف
المبسوطة لانه لا فايدة لها في البيان اذ الحروف ركبت منها الكلم غير المبسوطة
وليس بذاك اذ بدون ذكر المبسوطة يوهم العبارة انها اسماء الحروف باعتبار
وقوعها في الكلم فيتبادر الى انه حسن تاخير قوله منها اذ لا ينحصر جزء الكلم فيها لتركبها من
المادة والهيئة وقد عرفت ان معانيها الحروف لا غير ينتهي اليه الا التتبع فلم
يستدل عليه وجعل الاستدلال بقوله لدخولها في حد الاسم مجرد دعوى الاسمية وذكر
الحد وهو المعروف الجامع المانع لانه ما لم يكن المعروف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه
فرد المحدود لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة
فيها اسماء فيدور الا ان يقال كون هذا الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على
كونه حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار ما يختص به
ان كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف على معرفة ان
هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص مجمع عليه على ان الحاذق
الحاذق ما شارك طاينه من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى الى تكلفات
يصيغ عن تحملها الطباع فضلا عن ان يصغو عن شايبة التكلف ويدخل في قوله
ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل لكون النسبة
الى ان الملحق بحرف بين كونه حرفا ونحوه اعد الكشاف من جملة ذلك الامالة ولك
ان تجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهره فيختص نحو ذلك بما يختص الاسم
مطلقا قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا عليه بل
تقريرهما من غير الحاذق انكاره عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع قوله وما
روى ابن مسعود استئناف بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونها اسماء وهو
ما رواه ابن مسعود عن النبي صلعم لانه اهم من دفع ما ذكره الكشاف معارضا من اطلاق
المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كم بين ما صدر عن مشكوة النبوة وما صدر عن بعض الائمة

قال سيبويه قال الخليل يوما وسأل اصحابه كيف تقولون اذا اردتم ان تلفظوا بالكاف التي في لك والباء التي في ضرب فقيل باء كاف فقال انما جئتم بالاسم ولم تلفظوا بالحرف ...

الآن ظهر ان اسم الحرف المقابل للاسم او الفعل اوجد لا يوهم كون الحرف في عبارته صـ بهذا المعنى فلذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله فلا جرم ان فلا على صنيعها دخوله الحديث تعبيرا منها لها اى تجازى بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل الف حرف يعنى ان يكون مراده صـ بالف مسماه لانه قد ذكر اول حرف من كل من الاسماء الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التى ركب منها الكلم قوله ولعله سماه باسم مدلوله لاشتباه ثم ان المراد بقوله صـ حرفا حروف الهجاء لا اساميها فليس منه تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف حرف ولام حرف وميم حرف على ما بينا ثم قوله صـ لا اقول الم حرف لشعر بانه اراد انى لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة فيكون قوله من قرا حرفا بمعنى من قرا كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول اذ ليس كل كلمة من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو جرينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف قوله لا اقول الف لام ميم حرف الى معنى نفى القول بكون كل كلمات الف لام ميم حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على حقيقته اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا الوحدان جمع واحد كالركبان جمع راكب يعنى لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهى مركبة امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يغفلوه لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلاغة ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهى مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن الغفول الى ان لا مدخل في تلك اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ فالاقرب من هذه الحالة للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامى في اوائلها قلت نعم الا انه لما كان هذه المقام مما يفهم قبل المعنى كيف وهى اوائل الا انها لم تسقط عن فطرتهم وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تتخلف عن المغيبات بعد الحضر ان كنت تبغيك من ارباب النظر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات في صدر اسمائها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل حما

يمكن

يمكن الابتداء بها وتمام تنبيههم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعل الفتح الذى هو اخف اغلب من الكسر الذى هو في مرتبة الاوسط والضم الذى هو اثقل قليلا قوله واستعيرت الهمزة مكان الالف هذا اذا كانت الالف لمجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما استعاروا الالف للهمزة فلما ارادوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في التسمية فعدلوا الى الهاء التى تقلب اليها الهمزة في اول الكلمة كما يقال هياك في اياك قوله وهى ما لم تليها العوامل بمعنى الجملة غير مراد اذ اريد نظرا الى المواد فان كل حرف تركب عاملا او الاوضح ما خلت عن العوامل لان الاولى في العامل المعنوى غير مالوف قوله لفقد موجبه اى موجب الاعراب وهو العامل فان العامل ما اوجب كون آخر الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضى الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه بمعنى الاعراب الحكمى لكونها خالية عن الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا ميم احمر ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد قوله خالية يعنى مع السكنات او ما ليس لها محل من الاعراب قوله مجموعا فيها بين ساكنين ولا باس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا وانما في غير الوقف فلا يجوز الا على حده فلذلك لا تجد كلمة مبنية على السكون فيها الجمع بين ساكنات هذا على ما هو مقتضى كلام الزمخشرى واما عند ابن الحاجب فالكلمات التى لم يناسب مبنى الاصل اذا لم يل العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في شرح المفصل قوله فلو كانت من عند غير الله لما عجزوا عن آخرهم اى لما عجز الكلهم فيلزم افادة عن آخرهم العموم ان عن بمعنى في المتعلق من آخرهم الى اولهم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى آخرهم ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الآخر وتذكر عجز الباقى الى الاول فلا حاجة الى البيان على طبق ذلك الاظهر ان يقدر المركب بانهم عجزوا عجزا متباعدا عن آخرهم وتجاوز العجز آخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما واضحا هذا وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القرآن ليس تركيب الحروف بل تركيب الحروف على ما تداول بينهم انما هو من تركيب الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيطه الكلمات فايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على ان الكلمات هى ما عندهم فتركيبها ان عند الله

لان الالف كما يطلق على المدة الساكنة يطلق على المتحركة التى يطلق عليها الهمزة ايضا وبهذا الاعتبار شاركت سائر الاسماء في كونها مصدرة بالمسمى صدر الدين فان قلت فالهمزة التى هى اسم للالف خالية عن كونها مصدرة بالمسمى لانها مصدرة بالهاء لا بالالف المتحركة قلت نقل عن ابن جنى ان الهمزة اسم مستحدث والكلام في الاسماء الاصلية صدر الدين

حتى عجزوا وثانيها انهم في مقام التحدي غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم ولو لم يكن
من جنس كلامهم لما عارضوه فلا حاجة الى الايقاظ ويمكن دفع الشناعة بان المراد التنبيه
على هذا الاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لزيادة تبشيتهم وتحريضهم على ان
يتحدوا على التحدي فيعجزوا ويزدادوا ايمانا انه من عند الله ومن نكات الافتتاح اعجازهم بتعداد
الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القرآن انما هي بالاغراض
متضمنة لاشارات يختص بها الخواص او على ان القارئ يثاب بالحروف لا بالجمل او بالآي او
السور فقط او التنبيه على ان النبي الامي شأنه ان يتكلم حروف الهجاء فتعليمه لها علامة انه
بتعليم من الله في شأنه والله تعالى اعلم او التنبيه على ان المنزل انما هو من جنس المركب
من هذه الحروف لا الكلام النفسي فيما لزم ان تاليف هذا الكلام من مبلغ الكلام
النفسي جبرئيل كان او النبي اذ امتناع قيام الكلام اللفظي به تعالى يوهم ذلك قوله فاما
من الامي الذي لم يخالط الكتاب جمع كاتب والاستبعاد والاستغراب انما هو لو لم يكن
مخالطة اهل مكة مظنة انه صح حفظ اسماء الحروف منهم ولم يكن فيهم خالط من يعرف
اسماء الحروف قوله هي نصف اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر اي
حروف من شأنها ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس وكانه جعل المعجم مصدرا لئلا يكون
من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى
اي حروف الخط المعجم وهو الخط الذي احدث نقط اكثر حروفه تمييزا بين سائر خطوط الامم ويجعل الاخر
التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة ونقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها
اعجمية غير مبينة لمعنى وكذا شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وتسمية غير المنقوطة
بالمهملة قوله ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمى الكل بالالف
وفيه ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم للهمزة في زمان
نزول القرآن فالواقع في فواتح السور نصف اسامي جميع الحروف المعجم ان لم يعد
فيها الالف حرفا برأسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية
على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة
وعشرين مبني على التحقيق والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الاشياء الاعجاز بليغ
ثم المستفاد مما سبق وما ذكرنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا

ويمكن ان يجاب عنه ان المنسوب ليس مجرد التلفظ بها بل هو مع رعاية لطائف ذكرت متصلا بهذا الكلام لا يمكن رعايتها الا بالوحي كما في شروح الكشاف صلاحي

اي مشترك لفظي وضع تارة للخاص اي الالف الساكنة وتارة للعام اي للمتحركة والساكنة وقوله فقد راعوا التفصيل وبيانه لو وضعه للعام
لان المتحركة والساكنة مشتبهان فلذا سمياها باسم واحد وهو الالف وقوله والتمييز بالنصب عطف على التشابه وبيانه لو وضعه للخاص
وهو الساكنة اي راعوا التمييز لوضع الاسم للساكنة خاصة دون المتحركة وقوله لم يسموا الهمزة باسم خاص مبني على ان الهمزة
اسم مستحدث لا اسم لها في زمان نزول القرآن والا فقد وضعوا الهمزة للمتحركة خاصة كالالف للساكنة صلاحي

قال في خضفة وليس في بعض النسخ المصححة هنا بل قبل قوله هذا هو المشهور وهو اولى لان مراد المحشي بقوله هذا اي كون خضفة
اسم امرأة وستشحك بمعنى ستملك هو المشهور ولكن هذا المعنى ليس في القاموس ولا في الصحاح فيحتاج في تخريج هذا المعنى
الى ما ذكرنا صلاحي

في وضع الاسم التشابه حيث سمى الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف
خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص
قوله مشتملة على انصاف انواعها لا تتوقف فيما بين ارباب العربية بين استعمال الانواع
والاجناس فليس عدوله عن الاجناس في عبارة الكشاف لنقصان فيه والاشتمال
على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفيرة
وهي الصاد والسين والزاي والزلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف
الغنة وهي الميم والنون الساكنة والطرف المكرر وهو الراء ومن دقائق هذا الافتتاح
انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف
القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي
كثيرة الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بما ترك من ما يقابلها
حيث ذكر من اثني عشر منها عشرة قوله ستشحك خضفة اسم امرأة اي ستملك هذا
هو المشهور وفي القاموس خضفة بن قيس بن عيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح نحث وفي
القاموس نحث كلمة سريانية تفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون نحث
ماخوذا منه اي ستفتح مغاليقك بلا مفتاح خضفة قوله ومن البواقي الرخوة لم يقل ومن الرخوة
كما في الكشاف لئلا يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة
والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك البواقي في المهموسة ليكون هذه الفائدة
منها في غاية الظهور قوله اقطك اي امر عبك او اطعمك لا قطا فهي حث على نصره اي
نجح قوله قد طبج طبجا بالضم ككرم حمق والطبج استحكام الحماقة والضرب على الشيء الاجوف قوله
ومما ليس بين من اصناف الحروف اللينية الخ في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان
يعد ومن اللينة ثلثها اذ ليس في ذكر الياء ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من حروف
الحلق والواو والياء من حروف الفم فالالف ليس من نوعها ولذا اخص باسم الهاوي قوله
ومن احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للمخزي جعله خمسة عشر وهي
حروف استنجده يوم صال زط قوله اجد طويت منها اي كثرت منها قوله والاصلال جمع اصلان
الاصيل العشي جمعه اصلان كبعران وتصغير اصلان اصيلان نادر وربما قيل اصيلال
قوله والغاء في جدف الجدف تحريك الثمر كالطرث الذي هو اصله قوله يروع الدلاء ماء العراقي

عرقوة الدلو كترقوة ولا تضم اولها وعرقاها يعني والعرقوتان خشبتان تعرضان عليها كالصليب جمعه العراقي قاموس

الاقط مثلثة ومحركة وككتف ورجل وابل شيء يتخذ من المخيض الغنمي واقط الطعام عمله به وفلانا اطعمه اياه وقرنه مرعه
قاموس

قال الشاطبي

كما الالف الهاوي واوي لعلة
وفي قطب جد همس نلطه علا

فاصل نوع فرع واصل نوع فرع قوله والعين في اعت ثم ان فيما اين كان
زيد قايما قوله والباقي بالسكت في معنى ما اسكت قوله الهمزة عد الهمزة من الحروف الثمانية
والعشرين كما يدل عليه قوله من الثلاثة عشر الباقية ... بنا على ان لا يعد الالف حرفا براسها
بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل الحرف
ادغام الهمزة في تحقيق الهمزتين اذا التقيا وجعل لغة رديئة ومع ذلك حصره في نحو قولك
سال وراس فلا يناسب اعتبارها في لطايف الاعجاز قوله والهاء قال
الجوهري في المنفصل الهاء تدغم في الحاء وقعت بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاتما
واذبح اجبى تما واذبحاذه بهذا وجهه لكنه رده على ما في القاموس قوله والعين
في المنفصل ان العين تدغم في الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما واذبح
عتودا ارفحا تما واذبحتودا وقد روى اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار
بادغام الحاء في العين قوله والخاء في المنفصل ان كلا من الخاء والغين يدغم
في الاخرى فيقال اسلخ غنمك وادمغ خلفا قوله والراء
في المنفصل الراء لا تدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال
والتاء والظاء والذال والثاء يدغم بعضها في بعض وان الصاد والزاء
والسين يدغم بعضها في بعض قوله والواو والواو يدغم في الياء كما في طي ومرمي قوله
نصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء
والميم والياء والراء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلاثة
عشر لانه ذكر مما لا يدغم ايضا الاكثر بل تفوت بين هذا القول وكلامه في الثلاثة
عشر الباقية وكلامه في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاء والشين
هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلاثة عشر
ومما يدغم فيها فان جعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب
غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون
مما لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لا يدغم فيما قاربها مما لا يدغم فيما قاربها
ويدغم فيه مقاربها الياء فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاقل قوله ولما كان
الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اعلم ان ما عداها المصمتة قال في

والمراد بالهمزة الالف المتحركة وانما لم يقل الالف ليشمل الساكنة ايضا لان الالف الساكنة لا تدغم لا في مثلها ولا في مقاربها
ولا يكون مدغما فيها ايضا صرح به في المفصل واما الهمزة فاذا اجتمعت ثنتان منها في كلمة واحدة فالمختار ان يحذف احديهما او يخفف
لانها اخف من الادغام الا في باب فعال بفتح الفاء وتشديد العين فانه باب قياسي فحفظ عليه مع
وجود الكثرة بعدها فكانت مسهلة لا ميها ولذا قال في المفصل فالهمزة لا تدغم في مثلها الا في نحو قولك سال
ورأس فيما روي بتحقيق الهمزتين اي التقاؤهما من غير حذف احديهما او تخفيفها فعلم ان ادغام الهمزة في مثلها

المفصل

حكي ان كان زيد قايما

يجوز في قوله ان فتح الهمزة الاولى وكسر الثانية مع سكون النون على ان يكون ان مخففة من المشددة قال ابن الحاجب وتخفف المكسورة ويجوز الغاؤها ودخولها على فعل من افعال المبتداء كان وظن ويجوز فتح الهمزتين على ان يكون مخففة من ان المفتوحة المشددة فضميرالشان محذوف والتقدير انه كان زيد قايما
صلاحي

الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم والياء والخاء والغين والضاد والقاف والظاء والشين والزاي والواو

المنفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه والصحاح انه لا يكاد يبنى منها كلمة
رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه قد صحت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد
في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة فالوجه ان تسمية هذه
الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان والشفة
على ما قاله غيره وفي القاموس والصحاح والجار بردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة
وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة
لم يسم الجميع ذولقية غير القاضي وكانه اراد بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد
عليه حقيقة او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذولقية ثم اعلم
ان في اختيار الاربع منها التنبيه على ان الرباعي خماسي قد لا يخلو عنه كما نقلنا
من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لانها تقابل تلك الحروف في الحيز
قوله ولما كانت ابنية المزيد لا تجاوز عن السباعية الاولى لا تجاوز عنه بعين عنه
وبهذا من الزوائد العشرة لا يناسب ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عد
الهمزة والالف واحدا وعلى هذا الزوائد تسعة قوله سبعة احرف منها ذكر منها مستدرك
قوله ولو استوعبت الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب القرآن
كلمات هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان تركيبها في نهاية البلاغة
وفيه بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي
دلت على الاعجاز بناء على ان مثلها من الالفاظ التي تستوعب عن اعتبار النصف الاقل من
القلقلة لانه الاكثر استعمالا لعلة القلقلة وليس نصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب
والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لا التزام
ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت ان اختيار الثلثين من الذلقية والحلقية لكونها كثيرة
الوقوع في الكلام بل لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك
ايراد السبعة من الحروف الزوايد قوله وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات
للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة كي وربنا وضربت دابا ذكرها في ثلث سور
علم بذلك التنبيه قوله لانها يكون في الحرف بلا حذف يريد انه يكون ثنائيا في الاستعمال بدون
هذا الكون والا فان مخففا ان ثنائي بالحذف وذلك ان تنوين الحرف مصون عن التصرف

ويمكن ان يقال ان في الاربعة عبارة عن الزاي والشين المعجمتان فلا يلزم التدافع بين اقوال المصنف لكن المذكور نصفها الاقل وهو الميم والادغام سهل وانا قلنا ان عبارته يحتمل لان هذه الاربعة يجب ان يكون من جملة الحروف التي ذكر في مقابلها انها تدغم في المقارب وهي خمسة عشر ومقابلها وهي الثلاثة عشر مما يدغم في المقارب فلا يكون الاربعة من جملتها بل من جملة خمسة عشر
صلاحي

الثلاثية لان تجاوز

يعني ان ايراد هذه السبعة لكثرة الاستعمال لان ابنية المزيد لا تتجاوز السباعية ويمكن ايجاب بانه لا نزاع في التلفظ معها ان كثرة الاستعمال علة لذكر جميع المذكورة والنكات علة لبعضها صلاحي

اي الكون ثنائيا مستمرا واما ان مخففا من ان فكانه ثنائيا بالحذف لكن هذا الكون ليس بمستمر بل قد يستعمل ثلاثيا مشددا فلا يكون منافيا لما ذكره المصنف وانما يكون منافيا لو كان كونه ثنائيا مستمرا بالحذف كما في الاسم في يد فانه لا يستعمل ثلاثيا بلا حذف وحاصله ان قوله بلا حذف قيد للاستمرار المفهوم من المضارع وهو يكون
صلاحي

وانما تصرف فيه لمن لم ينزله منزلة ما يتصرف فيه فحيث ان شدة مشابهته للفعل لكانه
لم يوجد الثاني بالحذف في الحرف قوله في تسع سور من نكات ايراد تلك الانواع في تسع
سور انها ذوات ثمانية اجزاء لجمعي عددين متجاورين في الشفع والوتر وجعلت
المظروف اقل لوجوب ان يكون الظرف اعظم واكثر وكرم الذي ترجح على نظائره تركيبه
من حرفين كل منهما في طرف من الفم مع تقديم الحا الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب
التكلم والاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت
قوله في ثلث عشر سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشرة للاسماء وثلثة
للافعال فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد للمجهول على انه اذا كان
ايراد الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لكان الاختصار على الاشارة
الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة
اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة الاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك فاورد الاشارة
الى اثني عشرة ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من
المظروف قوله تنبيها على ان لكل منها اصلا للجمعين او تنبيها على ان كلا منها مركبة من
الاصول الحرف ويكون مزيدة وقرد وهو كهند وجبل وما ارتفع من الارض وجنعل
كسفرجل غليظ الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم تعد باجمعها في اول القرآن لهذه
الفائدة ولما فرض ايرادها في سور على طبق عدد الحروف في التسع والعشرين ولم يكن على
طبق التفرق على الكلمات اذ لا يجمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب الحروف
في الايراد تنبيها على ان هي ترتيب الكلمات في نظم القرآن او ترتيبها في نظم كلام
بوناتيه او من اللطائف التي في هذه الحروف ان ما اول اسمه واو فيه اثنان ميم
ونون ذكر هما جميعا لغرابتها وذكر الميم في المبتدا من السور التي اورد فيها
تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور قوله والمعنى ان هذا المتحدى به اي تقدير
الكلام جملة اسمية تقدير مبتدا لهذه الحروف المعدودة المحكية بما عنى ان المؤلف
مركب منها او تقدير خبره وتأويلها بالمركب من هذه الحروف والجزائه متحدى به ولا
يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التأويل مفيد ما قصد به من غير تأويل وتقدير
قوله لم تساقط مقدرتهم اي قدرتهم وهو مشكلة لقوله قوله سميت بها اشعارا ان الممكن ان يكون

التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من شواهد الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان
الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة كونها موضوعة لحروف
الهجاء الان يقال انما يقصد لم يتعلق به حكم لا يخرج عن ان يكون كالمهمل بمعنى
لو لم يكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم قوله والتكلم بالزنجي اي باللسان المنسوب
الى الزنج مع العربي بان يخاطب به العربي او المراد التكلم باللفظ الزنجي مع العربي
ولم يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما معربا عما في الضمير وهدى وذلك منتفية في
عنه القرآن ومخالفة لقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما
امكن التحدي به وان يعارضوه قوله من سماها اي سماها وقوله علما انها القابها الالقب
في العلم المشعر بالمدح او الذم والاشعار ههنا خفي وبيان كونها القابا ما قالوا
ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او معرفا باللام قوله واسما بطلا لا يخفى
ان كونها القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان تكون القابا بالغير
كالقرآن كما في قوله لم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام
واستئناف آخر فيه انه يكفي في التنبيه على الاستئناف بسم الله الرحمن الرحيم
والقطاب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب به محمد بن المستنير لانه كان
يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت الا قطرب ليل قوله قلت
لها قفي فقالت قاف اي اجزه لا تحسبي انا نسينا الايجاف وجف الخيل
والابل سار سيرا مخصوصا او وجفته اي وكنت قوله الالف الاء الله واللام لطفه والميم
ملكه فالمعنى القرآن مشتمل على الاء الله ولطفه وملكه قوله وعنه الر وحم ون
مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان
يبني على الكتابة او يجعل كراكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل وفيه انه لا يقتضي ان تكون
مفهمة اول السورة قوله يجاب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه نفخ
السين من الى ب وهو لهذ قوله ومادة خطابه هذا اي في هذا او هذا بيان
لخطابه اشارة الى القرآن وفي القسم بالحروف التي هي بسائط القرآن ما لا مزيد
عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف ان استحق بسائط كلماته لان يقسم
بها قوله وان القول بها اشار الى الاستدلال على نفي كونها اسماء للسور بعد النقض

لانه اذكره في الجواب منع اتحاد الاسم والمسمى مستندا بان المسمى كل والاسم جزؤه وهذا السند يدل على خلاف ما ادعاه من التغاير بل النافع في الجواب دفع ما يوجب اتحاد الجزء والكل وهو انه لو لم يكونا متحدين لزم مغايرة الجزء لنفسه ودفعه هو انه انما يلزم لو كان الجزء الكله موجبا للمغايرة لكل جزء منه وهو وهم كما مر جوابه في الكتب الكلامية منلا چلبي

لمقومات دليله فهو معارضة بعد المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء ومن البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء سمى الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا عنها الى اسماء اخر قوله ويؤدى الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا اعلم انه لا ينفع في دفعه ما سنذكره وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار وفي شرح الكشاف ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة لا ينفع ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما للبداهة لا يتطرق اليه الشبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه باطل يوجب الاخراج الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تأخر الجزء عن الكل قوله لانا نعول بهذه الالفاظ لم تعهد مزيدة للتنبيه اى لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر وفيه نفي لما لم تعرضه وهو انه لم يعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم وذات صباح قوله من حيث انها فواتح السور متعلق بانه ملزمها من حيث انها كلمات غير منتظمة فيجوز ان لا يكون داخلة في شيء من السور المفتتحة بها قوله ولا يقتضى ذلك ان لا يكون لها معنى البتة في هذا المقام حتى يجوز ان لا يكون لها معنى في هذا المقام حتى يستغنى عن تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسماء للسور فلا طائل تحت اقتضاء ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفى لنا ان يكون معنى ما لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امرا من قفاه بمعنى قفاه اى تبعه فانه فاعل نحو بمعنى فعل نحو ساف ويناسب كل المناسبة بما قبله وما بعده فمعنى قلت لها قفى حتى نستريح من تعب السير فقالت قاف اى قافنى واتبعنى ولا تصاحبنى في السير فانك قد فرت حصل لك الكلال فقلت لا تحسبى انا نسينا الايجاف بل

لانه بنا اتحاد الاسم والمسمى على عدم تغاير الجزء والكل ضعيف لانه دليله وهو قوله والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ممنوع لان مغايرة شيء للكل لا يستلزم مغايرته لكل جزء من اجزائه منلا چلبي

آخر

كان

كان المعنى اسمع اخبرك فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادى الخطاب ايماء قوله معناه انا الله اعلم وقوله ان القرآن منزل من الله بلسان جبرئيل على محمد صلعم كل ابا الآت باول تاويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى ما هو هذه الحروف مبداه ذلك وبقوله ان القرآن نفسير خطاب هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل اى لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا يرى انه عقد كل حرف من كلمات متباينة فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة في الآية والسلام تارة من الله وتارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملك قوله ولا يجاب الجمل اى ولم يستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله للاقتصار والاظهر ولا لحساب الجمل بالفاء كما في كثير من النسخ يريد ان كونه موضوعا مستعملا بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث فهموا النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم اولانهم بعدما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار له لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مستمر وذو امتداد قوله وجعلها مقسما بها وان كان غير ممتنع لكنه يحوج قوله لكنه يحوج خبر المبتدا اعنى جعلها مقسما به فلا توجيه لاو خال لكن عليه لانه لدفع توهم ناشئ من الكلام السابق ولم يسبق منا كلام حتى ينشأ عنه توهم قوله الى اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وهناك جواب القسم ايضا لان ذلك الكتاب لا يصلح جوابا لخلوه عما يتلقى به القسم من ان واللام قوله وناهيك يقال ناهيك من رجل وناهيك منه وكافيك قالبا في وجه بتسوية زيادة مسموعة في بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهى كانه ينهاك عن طلب ليس سواه يقال زيد ناهيك من رجل اى هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه قيل اكتف بتسوية هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اى ناهيك التمسك بتسوية قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعنى المتأخر عن الكل كونه اسما لا ذات الجزء وفيه ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع

اوخال لكن عليه لدفع توهم ناشئ من تحكيم عليه بعدم الامتناع فانه يوهم كونه مقبولا فدفعه بما يوجب عدم قبوله وهو انه يحوج الى اضمار اشياء لا دليل عليها فلا يرد عليه انه لا توجيه لاوخال لكن على التحويج لانه لم يسبق ما ينشأ منه توهم صدر الفقه

اى سبكا صح

لعل وجه التأمل ان القول بانه يجزئ ذو معنى حين الالقاء غير صحيح لان القرآن نزل منجما على حسب المصالح وكونه جزءا ذا معنى حين الالقاء موقوف على نزول السورة بتمامها ملا جي

من البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعلها اسماء يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم
لم يركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع من البليغ الغاء بكلام لا معنى لجزئه واما
تركيب كلام لا معنى لجزئه لانه يصير ذا معنى حين الالقاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد
لم يعهد وكفى به ترجيحا للمذهب بانها اسماء السور فتأمل قوله فلا دور يعني انه جعل
الف دالا ودورا ويمكن ان يجعل الف دالا بوجود الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب
الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات
فانه مجرد احتمال قوله واوفق بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت
في تعداد حروف التهجي جار في ايرادها مسماة بها الا ان يقال اشتغال الذهن الى
اللطائف منها غير مستعد اسمية مسماة اذا سمي بها لانه يتوجه منها الى مسماه وربما يغفل
عن لطائف قصدت بها قوله واسلم من لزوم النقل الاصل في المستعمل في القرآن
ان لا يكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفاء لان الوجه
الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع كلمة من عن السلامة وجعلها للتعليل
اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثاني قوله و
لذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها الم ذلك الكتاب وفي المص كتاب انزل
اليك وفي الر كتاب احكمت اياته وبالقرآن في الر تلك ايات الكتاب وقرآن
مبين وبمعنى طس تلك ايات القرآن وكتاب مبين قوله وقيل انها اسماء الله تعالى
فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب وبمعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب
استئنافا وبلا يلائمه قوله الم الله لجعل الم مبتدأ والله خبرا كما كان يؤيد كونها
اسماء للقرآن الم ذلك الكتاب قوله ولعله اراد بانها رمزها والاوجه انه اراد ان علمها
لانه مخصوص بعلمه كما سبق او لانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم دون غيره
قوله وقيل الالف من اقصى الحلق اي في لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى تم ان يكون
اول الكلام واوسطه واخره ذكر الله لكنه خلاف السوق ولك ان تراعي التسوية
وتوحد القرآن ذكر الله كما ورد افضل الذكر القرآن ولا يخفى ان هذا القول
يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه
يشتمل الكلام على التنبيهين احدهما من جمع الالف واللام والميم والثاني من جمع الالف

لان قوله يستدعي تأخر الجزء عن الكل يستدعي ان الكل علته وجد وبعد وجوده وجد الجزء لان معنى تأخر الجزء من الكل ذلك فيلزم وجود الكل بدون الجزء وهو باطل ويمكن ان يجعل الف دالا تأخر الجزء عن الكل مع ان مرتبة التقدم بكونه جزءا كما اشار اليه فيما سبق عصام

لا يخفى ان الوجه الثالث والرابع ايضا يستلزمان النقل فالتخصيص غير مخصص لا يخفى المراد بالثاني ما عدا الاول والاخير فيتناول الثلثة المتوسطة لانه عطف وقوع الاشتراك على لزوم النقل في سياق السلف بمحدثات هذا التأويل مع كونه بعيدا في نفسه الا انه يقال الكلام في ترجيح الاول على الثاني فقط بدليل ذكره قبل بقية الوجوه عبده

اي يلائم ما قيل انها اسماء الله لا انه يلائم بعض ما انا الم كما يتوهم من القريب وذلك لان قوله كما انه يؤيد كونها اسماء للقرآن الم ذلك الكتاب يعين ما عليها عبده

ولا يذهب عليك انه في كلتا هاتين السورتين انما اخبر عنها بالايات المضافة الى القرآن والكتاب معا غاية الامر انه اضاف في الاولى الى الكتاب اولا والى القرآن ثانيا وفي الثانية بالعكس فالفرق بان الاخبار في الاولى بالقرآن وفي الثانية بها تحكم عبده

واللام والميم والثاني من جمع الالف واللام والفاء قوله وقيل انه سر استأثر الله بعلمه قال
في القاموس استأثر بالشيء استبد به وخص به نفسه ويوافقه الصحاح فالاوجب
استأثر الله بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه السلام لم ينكر على اليهود ذكرهم
في ضلالهم فانه لو اريد ان يبوح به لبينهم ويكافيهم من تسوطهم بوجه قوله ولعلهم ارادوا
انها اسرار بين الله تعالى ورسوله تأويل كلام التابعي والصحابة لدفع توجه الخطاب بما لا يفهم منه
احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص
بعض الاسرار بعلمه على انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم معنى والله اعلم
صلعم في حديث حسنات التلاوة في الم فافهم قوله فان جعلها اسماء الله تعالى او القرآن
او السور كان لها حظ من الاعراب اي النصب وقد نبه بالتنكير حظا على عدم تعينه كما صرح
به اقوى فهذا التنكير يشمل على ما يترتب فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر يعني الخبر
من حيث انه خبر ليؤل الى الخبرية اي الرفع بناء على احد تقدير المعنيين في المتصفين
للاعراب او المعنى الرفع بناء على تقدير المبتدأ او الخبر في القاو بدليل الابتداء ويلائم
قوله بتقدير القسم وليس لك ان تريد بالابتداء العامل لانه بعينه قوله او الخبر او غيره
ذكر كانه تعريض لصاحب الكشاف حيث حصر نفسه بتقدير فعل القسم مع انه يستحق
منه جواز تقدير اذكر ادرجه على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسي ما ذكره او اراد بهذا
والنصب بتقدير فعل القسم مما نبه صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه
الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى ما استكرهه
علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم صحة عطف القرآن والقلم عطفها
على المقسم بها سابقا للمخالفة في الاعراب فيجوز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح
مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية ليست الا اي ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك
فالحكاية مبتدأ خبرها ما بعدها اي الحكاية ليس شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما
عدا ذلك خبر ليس الاولى بتقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تاخيره قصر الصفة قبل تمامها
حتى منعه كثير من النحاة ولك ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط
ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه قوله وان ابقيتها فيه رد على الكشاف
حيث لم يجعل لنا حا محلا من الاعراب فان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف

عدم ملايمة السوق بحاله غاية انه على هذا يكون من متعلقات القيل الثاني فلا تغفل الاول كما انه على ما ذكره المصنف من متعلقات القيل الثاني فلا تغفل ويمكن ان يكون بانه الم اوان الم من القرآن لا بانه اسم القرآن ليكون من متعلقات القيل الاول فالمعنى ان الم من القرآن والقرآن ذكر الله الالف منه اقصى الحلق عبده

في قوله من قرأ حرفا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف بل الف حرف ولام حرف وميم حرف

لما كان الخبر اسما لا مصدرا كالابتداء احتاج الى تاويل المصدر بها ليتلائما وقدم تاويل الخبر اتباعا للاحق السابق فتأمل عبده

فان قلت فما وجه قراءة من قرأ صاد وقاف ونون مفتوحات قلت الاوجه ان يقال في تلك نصب وليس بفتح لما ذكرت وانتصابها بفعل مضمر نحو اذكر فان قلت هلا زعمت انها مقسم بها وانها نصبت نصب قولهم نعم الله لافعلن بحذف حرف الجر واعمال فعل القسم قال ذو الرمة الا رب من قلبي له الله ناصح وقال الاخر فذاك امانة الله الثريد قلت ان القرآن والقلم بعد هذه الفواتح محلوف بهما فلو زعمت ذلك لجمعت بين قسمين على مقسم عليه واحد وقد استكرهوا ذلك

اذ لا يمكن ان يريد بالجزء العامل وان اول الى الجزء به فانه العامل في رفع المبتدأ والخبر كليهما هو الابتداء كما تقرر عبد

ويمكن وجهه بحث بصير مستغنيا بان نقول عطف بحسب المعنى او معناه وتقديره اقسم بيٰس والقرآن الحكيم ذكره في سورة ص عبد

اي ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلت بهذا المعنى كان في حيز الرفع بالابتداء اولى
او الخبر على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدأ لان الداعي الى ذكره
كما به علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير عن
اسقاط المسند بالترك ولك ان ترفعها بالابتداء او الخبر من غير تاويل ويقدر للابتداء او
الخبر ما يولف منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤول بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل النصب
او الجر بكونه مقسما به اذ المؤلف ايضا يكون مقسما به من البسائط قوله وان جعلها مقسما بها
يكون كل كلمة كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة والمجموع المذكور مقسم به وتحقق
الاعراب واحد لا لكل كلمة وكيف لا ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من
قسم على مقسم به واحد اللهم الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح ان يبقى
ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في حامض الموم ثلثة حيث اجري اعراب الحال على كل منهما
مع انهما معا حال واحد بتا ويل فعلى هذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر
لا ان جعلها مقسما بها الخفض بالنصب او الجر بل يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير ام قسمي
على وزان لعمرك لافعلن كذا الا انا نقول هذا التقدير مخصوص بحذف المبتدأ كما
تعين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلها ابقاظ كلمات او اصواتا عبر عنه في ذلك
بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها
زوايد قط واما على تقدير كونها ابعاضا فلانها فان الف من الف لام ميم منزل منزلة
الف واشار اليه فانظر اذن حكمه في الاعراب ثم انه لم يلتفت الى قول ابن العالية مبالغة
في الرد عليه قوله ويوقف عليها وقف التمام اذا قدرت بحيث لا تحتاج الى ما بعدها
بقيا لانه ان لا يحتاج الى ما بعده في كونه مفيدا او ذلك لا يكفي في كونه وقفا تاما
بل يصير بذلك وقفا حسنا فارجا عن حد التمام وانما يكون تاما لو كان مع استقلاله مما
لا يتعلق به ما بعده وا ما ان تعلق به ما بعده فليس وقفا كافيا فالوقف على بسم
صحيح وعلى بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك اشارة الى الم
ان اريد به ذلك نفسه اما باعتبار بالتلفظ او بالاشارة قوله او فسر بالسورة لكن
ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به تقضى
اشتغل او لا يصح صيغة البعيد لانه ام فرض تصحيح تذكيره لا لبس الاشكال في صيغ

اي ارتفع هذه الحروف بالابتداء او الخبر وهو ما ذكره المحشي بقوله ولك ان ترفعها بالابتداء او الخبر من غير تاويل
واما بتاويله بالمؤلف من هذه الحروف فلا يعتبر الاعراب في كل جزء فلا يجري هذا التفصيل صلاح
القادر

والمراد في تقدير كون المسمى هو السورة جميع القرآن العظيم وانه لم يتم تنزيله عند نزول السورة اما باعتبار تحققه في علم الله واما باعتبار ثبوته في اللوح او باعتبار نزوله الى السماء الدنيا فحسن ذكره في فاتحة الكتاب
ابو السعود

البعيد والمنقضي بعيد لان كل معدوم بعيد عن الموجود قوله او وصل من المرسل
الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب
بان تركيبه قبل الوصول للايصال والاتيان فلوحظ فيه حال الايصال واجيب بان ذلك
باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم نوقش اختيار ذلك للاشارة الى
بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد الممكن عن ساحة عز الواجب
قوله ومذكره متى اريد بالم السورة جميع القرآن لا يضمحل التانيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى
التاويل في غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المحذوف
او مبتدأ والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه
الحروف اذ لا تطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر
لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السورة مؤلف
منها لانا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى
ثم نقول ليس تانيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم انمحى
التانيث نعم لو انث بتاويل الم بالسورة لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى
لطافة فوله تذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفته او خبره الذي هو سواكيا
ما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاة
المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكروا احديث
الصفة وكانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا
كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ فذلك الكتاب يكون المشار اليه الكتاب للالم ولهذا
قال صاحب الكشف فاذا جعل صفة فالم الاشارة انما يشار به الى الجنس الواقع صفة
له نقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا وهذا فاختار الاشارة الى الصفة
على تقدير كون الكتاب صفة وحظ المحشي فيه لصحته على كل تقدير وعلى هذا يكون البعد لو عدم
وتقدم ذكره بعده واشار المحشي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير لتذكير
الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدأ ذلك الكتاب ردا على المحقق التفتازاني في كلامه وقد
عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس بتحقيق قوله وهو مصدر سمي المفعول
سماه كتب اي خط كتبا وكتابا قوله وقيل فعال بمعنى المفعول كاللباس في الغالب من الكتاب

اي لكون الكتاب مذكرا بالفتح على انه يكون المصدر للمفعول هذا هو المراد الظاهر وجعل الكتاب لفظ ذلك مذكرا
بالفتح ايضا لكونه جزءه او صفته او لكون الكتاب مذكرا بالكسر من الذكر بمعنى الوعظ عبد

قال الله تعالى الكتب ضم اديم الى اديم بالخياطة وفي المتعارف ضم الحروف بعضها الى بعض في اللفظ ولهذا سمي كتاب الله وان لم يكتب كتابا فمن قال اطلق على المنظوم عبارة قبل ان يكتب لانه مما يكتب فكانه لم يفرق بين الخط والكتابة ابن كمال

ما يكتب فيه فعلى هذا من ذكر المحل وارادة الحال قبل الحيل فيه وذلك ان يجعل اسم
ما الكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه
يكتب بعد تنزيله كتابة **قوله** واصل الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع
ما جاءة الى اخبار ما تؤول والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى
الالف معناه انه لوضوحه وسطوع برهانه تجذب لارباب العاقل بعد النظر الصحيح ذكره
وجيا بالغا حد الاعجاز بلوغه حد الاعجاز ضرورة انه الساطع فالاولى ان يقتصر
على قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب
احق بالتقدم لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة علاوه لعدو في ذلك
عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان
وما بينه بعد انه في الاصل بمعنى آخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه
ما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك
مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يصدر وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد من
يأتي به وقوله بل عرفهم الطريق المزيح لشكوكهم فيه لانه يمكن ان يقال عرف النبي صلعم طريق
التحدي وافحام فصحائهم ونحن نقول سمعنا بالسند في القبول انه اذا كان معنى قوله في الم المؤلف
من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه **قوله** وهو حال
عن الضمير المجرور الاولى انه تمييز عن النسبة من لا ريب في هداه وقوله والعامل فيه الظرف
الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الضمير الظرف لان المجرور لا يكون
فاعل العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحب
وقيل الحسن انه بعيد من حيث المعنى لان نفي كون الريب فيه وكونه هدى نافيا ظاهر الاول
لان النفي يرجع الى القيد فيثبت المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي **قوله** سمي به الشك
اي بالريب لانه يرجع ضعيفا الى ما ذكر العقير **قوله** وفي الحديث دع ما يريبك
استدل بالحديث على ان الريب في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال ان الريب
في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة في الحمل وقوله
مقابلة للطمأنينة ولو روى الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المشهورة في
الصحاح فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة لانه استشهاد بالرواية المشهورة

قوله كتابا مصدر الثلاثي كالصيام والقيام لا كالخلاف بمعنى ما قاله مولانا خسرو والامام ... من كاتب كما ان الخطاب من خاطب صدر الدين ر ر

سبق منه مثل هذا التوجيه في تسمية الفاتحة بالسبع المثاني عند قول المصنف عليه ... ولقد آتيناك سبعا من المثاني الآية عبد ...

وهو معنى حسن لكن المناسب لمعنى الريب الى انه من عند الله ما ذكره ص

وخفاء في ان المراد بذلك الكتاب على هذا هو الكتاب الموعود وانزاله منجما وقوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا او في الكتب المتقدمة فعدم خفائه في قوله لا ريب فيه بالنظر الى الاول وان كان مسلما لكن بالنظر الى الثاني في غاية الخفاء فالصواب المراد بالمؤلف ليس مطلقا بل الكامل في تأليفه البالغ اقصى درجات الفصاحة ومراتب البلاغة وعاده كما سيصرح به المصنف في وجوه اعراب الم ذلك الكتاب عبد الرحمن

واجيب بان المراد والعامل فيه عاملا الظرف بقرينة قوله الواقع صفة للمنفي وعامل الظرف كما انه عامل في الظرف عامل في الحقيقة في المجرور ايضا عبد الرحمن

ومما وقع للسعد شرف نعمه الله بنفوانه ايس في الآية الريب بمعنى المصدر بل
بمعنى الشك والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان الريب
ليس مما يتوهم رايتنا حتى كان الجميل ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان
الواجب لا ريب فيه **قوله** ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر
والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر **قوله** هدى للمتقين يهديهم الى الحق يعني يقوله يهديهم
الى الحق على ان هدى مجاز عن الهادي جعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على
التأبيد بمنزلة نفس الهداية واكده كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر **قوله** لانه جعل
مقابل الضلالة في قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل
للضلال الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق
بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم ما اثر المتعدي بانه ثم ان اللازم مطاوعه فمعنى
قوله لانه جعل الهدى اللازم المطاوع للهدى المتعدي جعل في مقابلة الضلال ففي
العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل
المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع
هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله نبهنا على ان الادلة الثلاثة للكشاف
عند التحقيق دليلان وتوجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال المبين فيحتمل ان يجعل الضلال
الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة داخلا تحت الهدى فلا قرينة في بيان الوقوع
في المقابلة ما ذكره الكشاف حيث قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله تعالى اولئك
الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفي ما ذكره جعل الضلال
في مقابلة الهدى **قوله** ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى عدل عن دليل الكشاف وهو
قوله تعالى مهديا في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن
من الوصول ايضا مدح لكن التمكن عند الوصول ايضا مدح كالوصول واجيب به من
ان عدم الوصول مع التمكن يستعقبه يوم نهاية ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض
عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها ثم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف سوى بينهما في
المدح ولولم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون تهديد ولانه يرد عليه ان مقام المدح
قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لكن عدم الاطلاق المهدي الا على المهتدي

فيه ان الحال قيد لعامله وهو انما عامل في الحال على المشهور وهو انما ههنا متعلق الظرف او غير عامله كما جوزه بعضهم اختلاف العامل في الحال وذي الحال وهو ههنا لان الحال ولا في ذيها فكيف يجوز قيدا له عبد الرحمن

... الضلال ... ليس منه ...

وهنا اختاره وان فاتت المبالغة التي حصلت من ابقائها على المعنى المصدري وجعله بمنزلة نفس الهداية على ما قدر وانما انما هما افعال واديار الا انه يفيد ان كونه هاديا مستمر ومتجدد وهذا ابلغ واوفق بمقام مدح الكتاب لما انه يكفي في كون الرجل محمولا بنفس العدل كونه كذلك في وقت ما صدر الدين

ويمكن ان يكون وجه العدول بيان مراد صاحب الكشاف وان هذا الايراد وان ورد على ظاهره الا انه لا يرد على حقيقته لان مراده ما ذكرنا بقرينة ذكر كمهتد والمهتدي يعتبر فيه الوصول واما ما ذكره الصدر في وجه العدول من ان الكشاف درج عبارته انما عبارته وبان في اعتبار الوصول وليس كذلك فهو الصحيح نادر على خلافه لانه سوى بينهما وقال لا يقال مهدي الا لمن اهتدى فلا تك

يعني أن المهدي اسم مفعول من هدى والمهتدي اسم فاعل من اهتدى وكما يوصف المدح بالمهتدي في مقام المدح لوصوله الى البغية يوصف بالمهدي ايضا ولولا اعتبار هذا القيد في مسمى الهدى لم يكن الوصف بكونه مهديا مدحا
حلبي

ثم وبالجملة لعدم صحة الارادة عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تع واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وبانه عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود في كون الدلالة المطلقة قوله وتخصيصه بالمتقين لانهم المهتدون به المنتفعون بنصه دفع به خفاء التخصيص مع انه هدى للكافر والمتقي لان القرآن نزل للارشاد وكل عاقل لا يخفى انه يتوقف توجه تخصيصه لا يحتاج الا تعلق بعضا التقادير لزم التخصيص بعض المتقين وهو يجوز ان يكون المتقي موصوفا بما بعده وجه وجه التخصيص ان هداية البالغة الى ان يتحقق بها الامر من الهدى مخصصة بالمتقي المخصوص ..... ويمكن ان تحمل هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه اولا لا يهدي الا الى التوحيد فاذا صار المخاطب موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القرآن حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه يتكفل دفعه حمل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال يهديه لما يرقيه من مرتبة من التقوى الى اخرى ثم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة لا تتوجه على النظم مطلقا بل على من يعبر بما لوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه فان اه يسمى المشارف للتقوى متقيا قوله اولانه لا ينتفع به الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعله جلوة عن غبار الغفلة والتمرد هذا وجه ثان للتخصيص لانتفاع بالمتقي فالوجه الاول الشيء لا ينتفع بنصه وهو فيه كونه معجزا والثاني بين الانتفاع بالتأمل فيه وادرك خفاياه وقوله وعلى هذا اوله تع يشبه ان يكون مؤيدا للتوجيهين قوله لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تع ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب الى تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصره ما لم يتنور بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الآية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه في قوله تع او تهدي العمي وقوله تع صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله لما لم ينفك عن بيان اه ان ما اشتبه اي يجوز على مذهب ابن ابي فقيه

وهذا الايراد لا يرد على عبارة المصنف لانه ادعى في مقام انه لا يقال في مقام المدح العرف مهدي الا لمن اهتدى ووصل الى المطلوب اما صاحب ولا يقال بجواز التمكن من الوصول الى المطلوب فكيف خص المهدي بالواصل الى المطلوب عن قوله في مقام المدح وهو حاصل لمن تمكن منه
صادق

اي لزم ذلك التخصيص لا محالة اي لا بد منه على كل تقدير لان التخصيص منحصر في هذا والا فيعم بعض عبد

فالمقارب للمرتبة الثالثة لما يسمى متقيا التقوى لمرتبة ان نفته لهم لم يتعمه تلك المرتبة صح في صحة كون القرآن هدى اي معنى كان من كل المرتبة الثالثة عبد

فاتم

25

اشار بقوله الا ان الا انه يمكن ان يكون الامر هنا لغير الوجوب كالندب واقول وبالله التوفيق يجوز ان يكون الآية الكريمة منسوخة كما قيل انها منسوخة بقوله تع واتقوا الله ما استطعتم عبد

فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها الا الله فتوجيه الهدى الى انها تهدي الى ان تلك اسرار استبد بها ولا يعرفها الا هو قوله وهو في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة فان قلت كيف يندرج صاحب المرتبة الاولى فمن فرط في صيانة نفسه عما يضره في الآخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد لا ينوه وترك ملة الآباء والاعتراف بخطائهم وخسرتهم كما كان في مبادي الاسلام فرط الصيانة قوله ويتبتل اليه بشراشره التبتل الانقطاع والشراشر بمعنى يكون الشراشر وبهليتين او ليها ساكنة القطعة من الشيء فالمراد انقطع الى الله بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تع واتقوا الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف والمعارف يشمل غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه كالعدم واما كونه المطلوب بقوله تع اتقوا الله حق تقاته محل بحث لان الظاهر من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يؤثم فلا يكون في المرتبة الثانية من التقوى قوله وقد فسر قوله تع هدى للمتقين على الاوجه الثلثة والاولى التفسير بالاعم قوله والاصل ان الاحسن لا تحمل على الاعم لا ينافي هذا ما ذكر من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك لكن على ان المتحدى من النقد وان المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركب من حروف كلمهم فذكر باقي الاوصاف لغو وانما لم يجعل ذلك الكتاب مبتدأ والخبر لئلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه غير جائز على ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق بالخبرية مع تقدمه يجعل خبرا على انه يمكن ان يؤول بمذكر اي المؤلف من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها نقيضها ولازمه لانسيما ازدوجها بمعنى عملا عمل ان لجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير وقد ذكر كلاما في النحو الا انه حقق كونها نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات ولا لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء

فان قيل الاشكال باق لان ذلك اشارة الى الخاص الجزئي والصفات المذكورة كليات وضم الكلي الى الكلي لا يفيد الجزئية قلت نعم لكنها تفيد انحصار موجودها في حكم الموصوف في شخصه بحسب الخارج فلانه قال المؤلف المعلوم عندهم الموصوف بتلك الصفات ذلك
خسرو

ان لكن حقق على خلاف ما اشتهر ان ما يليق بالخبرية من الموضعين يجعل خبرا وان كان مقدما وذلك لانا نعلم ان الخبر محط الفائدة فما يكون فيه الفائدة التي ذكر لجملة لاجلها فهو خبر مؤخرا كان او مقدما كما في قول الشاعر بنونا بنو ابنائنا وبناتنا بنوهن ابناء الرجال الاباعد اي بنو ابنائنا مثل بنينا وكقول ابي تمام لعاب الافاعي القاتلات لعابه اي لعابه مثل لعاب الافاعي وبالجملة المدار على القرينة الدالة على تعيين المبتدأ والخبر
عبد الحق

لانه تعديم فيه فيه فليس لكون الظرف اهم للعلة المذكورة اعنى كون المعقو نفى كونه مورد الحكم متعلقا
للعقول بل التقديم فيه لتخصيص نفى الغول بها عبد الرحمن

تابعى مشهور اسمه عبد الرحمن بن الاسود المحاربى كذا فى حواشى الكشاف قوله وفيه خبر ان جعلا
والسوق يشعر بانه اراد انه خبر لاريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يقدم كما
قدم فى قوله تعالى لا فيها غول قيل لما كان المقصود ان المعنى ليس نفى الريب بل نفى كونه متعلقا
للريب اوهم ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغى ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد
تخصيص نفى الريب به من بين سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم
لا يناسب المقام اذ ليس للنزاع فيه بل فى ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشأ
السؤال توهم انه اهم لان المعنى نفى كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى
لا فيها غول معنى لان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يتركه لانه لا يمكن ان يقصد التخصيص الغير
المناسب للمقام والا لم يصح التقديم لمجرد الاهتمام اصلا فوقا من افادة التخصيص
الغير المقصود اوغير المناسب للمقام والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب
البليغة مع تجانسها لاعتبارات فلا يمكن فى رتبة من التفاوت فى النظم بل لا بد
فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس واحد لان ذلك مبنى على التفاوت بين
المقصودين فى المعانى والمعنى بما يشاهد تعيين المتعلم من فهم الدقائق القرآنية و
مهمات نفيس تنبيها على خواص الصدق وهو ان لا ريب فيه حالا لا يصح تقديم
الخبر فيه اذ لا يجوز ان فيه ريب من غير تكرير لا لانه اذا فصل بين اسم لا النافية للجنس
وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عدول عنهما لمعنى فى ارادة المتكلم حتى يصح تكرار
لا لانه يصح هذا الكلام فى قراءة ابى الشعثاء لكن الكشاف ذكره فى القراءة
المشهورة وكذا غيره وسوق كلام القاضى على عموم البحث القرآنى قوله على
ان فيه خبر هدى قدم عليه لتنكيره لا لتقوله هدى مخصص بالمتقين لانه متعلق بالخبر
قوله والجملة الجملة التى مبتدأها ذلك سواء كان الخبر الكتاب او لا ريب فيه قوله
على معنى انه الكتاب الكامل الذى يستاهل ان يسمى كتابا فى القاموس استاهله استوجبه
لغة جيدة وانكار الجوهرى باطل هذا انكار الجوهرى انه قال لا تقل فلان يستاهل
لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الودك من الشحم الذائب الراتب
او اكله فان قلت اى كمال فى اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا
له ويجعل اسم الكتاب له وهل هو الا المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب

تحدده

لانه بعد تعيين المفضل عليه لكل اولى كما فعل اول الحاشية لا يتوجه هذا على المعرب بمكن انه يقال
انه الاولى ما ذكره المعرب هذا ان الاستاكان فتدبر عبد الرحمن

ان التوجيه الاولى الذى ذكره الكشاف حيث قال والذى هو ارسخ عرقا فى البلاغة ان يقال ان قوله بعضها وذلك الكتاب الم جملة برأسها اوطائفة
من حروف المعجم مستقلة بنفسها وذلك الكتاب جملة ثانية ولا ريب ثالثة وهدى للمتقين رابعة لكن عمم الفاضل مولانا خسرو قوله فالم جملة كونه
من الحروف حيث قال فالم جملة حقيقة او جعل مبتدأ المحذوف الخبر او خبر مبتدأ محذوف كما مر او حكما اذا اريد بها طائفة من حروف المعجم ما نهب
للافادت ما اريد بها من الالفاظ او تعقد من الاعجاز مستقلة غير محتاجة الى غيرها نزلت منزلة جملة لا محل لها انتهى واقول التعميم اولى كما فعله الفاضل

لان كون الم تعدادا لحروف مختار المعرب فلو لم يكن
قوله فالم جملة شاملا له كان مختاره متروكا فيما
جعله اولى وانه حمل المعرب لحروف
المعدودة فى قوة جملة فيما سبق حيث قال
والمعنى هذا المتحدى به مؤلف من جنس هذه
الحروف او المؤلف منها كذا او اذ اينما
المتبادر من قوله والاولى هو الاولى مما
سبق واما الاولى مما جوزه الكشاف
فغير متبادر صلاحى

الاما فيه خطر وفائدة عظيمة وكمال التسدد على الكتابة فى الحد فيه حصر المدة والكمال فهذا
مبنى على جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب فى مقابلته ناقصا كما قال
فى الكشاف فكان ما عداه من الكتب فى مقابلته ناقص انما يستحق ان يسمى كتابا لكمال
التفاوت مع سائر الكتب الا الاية ولم يخل عن رعاية ادعاء حيث ادرج الكتابة
لفظ كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة الى الكتاب
الموعود بقوله انا سنلقى عليك قولا ثقيلا ونحوها او فى الكتب المتقدمة وقدم احتمال
كونه خبرا او فصل معناه دون كونه صفة اشارة الى ان الاحتمال الاول المبنى
والمعنى الفصل المبنى ولانه الذى ينفعه فيما يذكر بعد فى البيان الاول قوله والاولى ان
يقال انها اربع جمل متناسقة اى الاولى مما سبق ومما جوزه الكشاف فى هذا
التوجيه من كون الم تعدادا للحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب لانه لا يظهر
ح ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يصح ان يعطف
عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه
وبين الم ولا يحصل ما نبه آخرا على اشتماله على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى
ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار
ملثة يقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا
لم يعطف فيكون فيه الجاز القصر المرجح على الجاز الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب
جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتدأ جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يصح
اولوية احتمال ذكره بترجيحه عليها فتامل وربح قوله دلت على ان المتحدى به هو المؤلف
من جنس ما يركبون منه كلامهم هو الحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف فى بناء اولا
على انه الكلام المتحدى به قوله وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة لجهة التحدى وهو ان
جهة التحدى كمال البلاغة فان قلت ذكر الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب
والكتب الالهية ليس لها بالبداهة فكيف يفيد كونه فى كمال البلاغة حتى يقرر جهة التحدى
قلت كانه قصد حصر الكمال فيه انه ما يدل بعبارته ومعناه حيث يقدر بالاعجاز عبارة
المنكرين الى ما هو الحق المنجى عن غياهب الضلالة قوله ثم اكد كونه حقا لا يحوم
الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لا هل التقوى يدل دلالة واضحة على انه

ان تامل فى وجه الترجيح ورجح ما ذكره عليها اما
ترجيحه على الاول فلانه لا يكون اخبار الاثمة ولا يحتاج
الى العاطف حتى يقال ترك العاطف
يكون كل لاحق تاكيدا لسابقه فيفوت نزعى
التاكيد واما على الثانى فلان كونها خمس جمل
خلاف الظاهر المتبادر انه قوله للمتقين متعلق
بهدى واما كونه جوابا للسؤال عن هدى فغير
متبادر وترجيح ما ذكره المحشى على ما ذكره
المعرب فعله نقض مرجح غير مقبول ولا مرضى
به سوق عبارة المحشى انه صلاحى

جيرانه اقسام كمال الانفصال على ما ذكره علماء المعانى اما كون الثانية تاكيدا للاول او بدلا عنه او عطف بيان او كون الثانية نتيجة للاول
ثم يذكروه فالتعويل على ما ذكره المولى خسرو من ان الفصل لكونه فى شبه كمال الانفصال لكون الثانية جوابا للسؤال المقتضى الاولى صلاحى

من عند الله كما يدعيه مبلغه **قوله** او يستتبع كل واحد منها ما يليها اى نكتة الفصل اللاحق
منتجة السابق بينهما كمال الاتصال فى هذا الوجه لكما بق تقرر اللاحق على عكس التوجيه
السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انه لم نعثر عليه فى كلام القوم والمطابق فى مثله
لكلام القوم ان يجعل اللاحق موكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكره متضمن
ذكره فالفصل على هذا الفن لكون اللاحقة مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة
بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقوله موقف على انضمام النتيجة عن الرابط نعم لا يعطف النتيجة
لكن يربط بحرف التعقيب النتيجة فهذا اوجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل الى وجه
صحته قلت ان قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع ولم يقصد ههنا
بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل لاحق منتجا لسابق فلهذا لم يحسن
العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال لم يمكن لايراد حرف
التفريع معنى ولا يذهب عليك ان فى الجمل الاربع لطف الاستتباع وهو فى البديع ان يمدح
بشئ يستتبع المدح بشئ آخر فكونه من جنس حروف التهجى مع اعجازه يستتبع كونه كلاما
منتهيا فى البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من
عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع مدايح
اخر لا تخفى فلحظ الاستتباع فيه عبارة من الانفاقات الحسنة الملائمة للمقام
جدا **قوله** ففى الاولى الحذف والرمز الى المعنى مع التعليل الحذف نكتة من حيث
يتعلق بداعى حذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المعنى مرموزا
لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغى ان يراد بالنكتة جنسه لا الواحد ولذا
وصف بالجزالة الكثيرة وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف المسند بافادته
الحصر الذى يفيد جلالة قدر الكتاب ووجه على كتاب فوق الثالثة تاخير الظرف حذرا
عن ايهام الباطل من ابهام ما ليس بحق وكلام ليس بحق باطل وايهام ان ريب
فى كتب الله وهو باطل **قوله** وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والغاية وتسمية
المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة للتقوى كما هو الوجه الثالث
من التفسير متقيا لانه يتقى بالمرتبة الثالثة بالهدى ووقوعه بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصورة
فان المسمى باسم شئ باعتبار اتصافه به عقيب تعلق الحكم المتعلق به يسمى باسم ما يثبت فى المسمى

قد سبق منع افراد المصدر وجه المحشى كون صراط الذين انعمت عليهم بدلا عن صراط المستقيم فتذكر واعطف اليه ههنا عبده

كونه من الانفاقات ممنوع لو انه غاية القصد وذكره اياه اشارة الى ذلك الضعيف عبد الرحمن

فيه ان التعريف فى ذلك ليس الا باعتبار كونه اسم الاشارة ولا دخل لاعتبار البعد فيه عبد الرحمن

وهو قول الاعتبار بعد ليكات حلبدوى

بالسنى باعتبار انه يحصل له فى الزمان المستقبل حتى يسمى بالصيرورة وقوله اجازا
وتحقيقا ينبغى ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان فى تخصيص التقوى باعتبار
تخصيص المنتفع ايجاز لانه اوجز من ان يقال هدى للمتقين وتحقيقا لشأن المتقى
وكذا المتقى اخص من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وتعظيم والله اعلم واعلم ان كل
اثنتين من الاربع اشتملت على الايجاز وتقابله فالاولى موجزة والثانية
خلافها وجعل الثانية من الاثنتين الاخيرتين موجزة فالاولى خلافها نعم بلا
من كلام حسن ولا يخفى لطفه **قوله** اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له
ان فسر التقوى بترك ما لا ينبغى لتركها لا ينبغى بثلث مراتب قد سبقت فلو حمل على التنزه
عن الترك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها وتكون مترتبة عليه ترتب
التحلية على التخلية وترتب تجلية على تحلية وتحلية على تجلية ايضا فان الصلوة تنهى عن
الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعى الاجتناب عن المنكر الآخر فالترتب لا يتجه
فى ترتب التحلية على التخلية التصوير على التصقيل الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس
التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتب
لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متعدد ما فى الذكر وجعل المتقين موصوفا وان حملت
على المرتبتين الاخريين فلا سواء اعتبرت مستتبعة لجميع العبادات اولا لانها اعم
من المتقين او مساوله ولا يخفى لطافة قوله موصول **قوله** او موضحا ان فسر ما يعم فعل الطاعة
وترك المعصية كالشارة آه لا حاجة فى كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة
والصدقة مشتملة على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف الاعم كالوصف
بالمساوى للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر فى محله **قوله** او مسوقة
للمدح اشار بتنوينه مسوقة الى ان كون الصفة للمدح ليس لكونها للتقييد والتوضيح
لانه اقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بعديه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ
السوق المشعر بانه لا يحتاج الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى سوق ولم يراع
فى بيانه ما هو الاصطلاح النحوى وهو جعله صفة للمدح موضحة مطلقا فانهم اصطلحوا
على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفى الفرق بين التوضيح والايضاح
ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية ينبغى ان تكون الصفة

للتأكيد مثل نفخة واحدة قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لا لنفي ما يستتبع
جميع العبادات قوله يتعدى بنفسه اي هم الذين لا يفعلون نعت العبد الا انه ذكر ليتعين محل
التقدير قوله واما منقطع اي قول الاول ان يقال الذين يؤمنون في تقدير هم الذين
يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال
بالنسبة الى الهدى فيكون تغيير اللفظ للمعنى نابا رف للتعدي واريد الاستمرار ليعلم ان المدار
الاستمرار ولا ينفع الايمان به بدون الاستمرار وهذا انفع مما يقال ان تغيير الصيغة
وايضاح بقوله الذين يؤمنون لا يصح ان اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون
الوقف على المتقين تاما يقال على ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح
او الرفع لانه يستقل ما بعده حينئذ والجواب للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة مستقلة
بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت
الى هذا ربما يجعل جملة لضرورة تصحيح الاعراب لم يحل باستقلاله كون الوقف تاما قوله
والايمان في اللغة التصديق مأخوذ من الامن اي كأن المصدق امن المصدق المخالفة
نحو عبارة الكشاف وازال ما توهم من ان الايمان في اللغة جعل الشيء آمنا من
شيء واستعماله في التصديق مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول
من معنى الى معنى التصديق لمناسبة ويؤيده انه صرح في الاساس انه حقيقة
في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وكذلك تضمين معنى الوثوق
اصطلحوا ان حقيقة التضمين يقصد بها حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور
فامنت به متضمن للاعتراف اي تقدير معه متعلق الظرف اي امنت معترفا به و
اورد عليه انه حينئذ من الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويندفع بانه لا يعرف ان
يقتسم من الحذف شايع في كلام العرب حيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام العرب
لصارت مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبي فامنت به كناية
عن اعترفت به ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته
ولا انجاه ولذا لا يبعد ان يلزم في بعض الكنايات شيء لا يجب حسن الكناية ولكن تسمية
باسم خاص لهذا اشتهر وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ
معنى آخر في جواره من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظ دل عليه بذكر متعلقه

من التكرير

ويبعد جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل الجر وفهم معناه في ضمن الفعل الآخر ولهذا تعلق
هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان معنى
الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا يعتد به بدون الاعتراف
وان العاقل يجب ان يتسارع بالاعتراف بحيث لا يميز بين ايمانه واعترافه حتى كأنهما
شيء احد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق لان يكون
تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجمل جزءا من التصديق بدون الاعتراف
كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين في الدرك الاسفل
من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم الايمان اللازم
وهو ما يكون همزة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية قوله ومنه ما آمنت ان اجد
صحابة ما لكسر والصحابة مانعه والكسر مصدر صحب كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب قوله
وكلا الوجهين صحيح يؤمنون بالغيب الوجه الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرف
فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اولى بقوله تعالى انا
جعلناه قرآنا عربيا فالحمل على المعنى المنقول مرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان
الايمان المعتد به ما كان المؤمن واثقا مأمونا من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسنها
بكونهم يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف به مما يبعد
النفوس سيما امر صار كأنه في الغيب كالمعاد لانه صار عند البعد فالتعبير بالغيب زاده
حسنا وصف المتقين بها في جانب المخرج وطيب المفصل قوله واما في الشرع فالتصديق
بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى اي في الشرع هو التصديق عند المحققين لقائل بل قوله
عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج ويدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر
الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين
ما يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين
محمد صلى لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد صلى اجمالا قلت يمكن ان يقال
من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه
من دين محمد صلى فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي فرده قوله فمن اخل بالاعتقاد
وحده فهو منافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق ولم يعتد قوله ومن

واما في الشرع فالتصديق بما علم
بالضرورة انه من دين محمد عليه
السلام كالتوحيد والنبوة والبعث
والجزاء ومجموع ثلاثة امور اعتقاد
الحق والاقرار به والعمل بمقتضاه
عند جمهور المحدثين والمعتزلة
والخوارج قاضي

اخل بالاقرار سوقه وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد او لا وكذا المخل
بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا يتعلق بالثلثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد
والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق
من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل
بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق لا يشعر بانه ان لم يشهد فهو ليس منافق وكذا
ان لم يعمل مع انه ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة
قوله الذي يدل على انه التصديق بحيث ما جاء به ضرورة انه الشرع بناء على ان جميع الادلة
متعاضدة بحيث يحقق المدلول وان توجه المناقشة في البعض من ان كتابة الايمان
في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان
في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على
ان اتصاف الذات بوصف لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف
ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه
قد يطمئن القلب بالولد والمال والعلم لم لا يجوز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف
العمل الصالح يجوز ان يكون عطف النوافل في ان عرف بجعل الايمان في الموارد مختصا
بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة فان من جملتها التصديق او اتفاقا
في ان المعدى بالباء بمعنى التصديق لان يقال الاصل الحقيقة قوله وهو تعيين الارادة
اي من المعاني الشرعية فلا يرد انه ينافي تجويز الحمل على المعنى اللغوي قوله اذا المعدى
بالباء هذا انما يتم لو تعين كون الباء للتعدية ويجري فيه احتمالات او قوله ولعل الحق
هو الحمل على الراجح هو الثاني وجه عدم الجزم بكون الثاني حقا ان للمانع ان يجعل اللزوم آه
فلا يرد انه يرجح الثاني وقوله لما بع منافرة قوله كالشهادة لا يعدى الا الى الغائب
والشهادة في قوله تعالى لا انسوك شهادة في الغيب غير واضح لانه يحتمل الغيب على
قوله المطمئن من الارض رواية المشهورة في الكشاف فالمطمان اسم مكان وقد
يروى بالكسر اسم فاعل من الارض مطمئنة مجازا وكانه كان المروي عنده صيغة
اسم الفاعل قيل بكسر اسم الفاعل على الاعتبار صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من
الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشير به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن

من الارض

من الارض لا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والخطة الغيرة واصلها
الجوء ست بينة لما ذكرنا من اتصال معنى الغيب هو الملك من الملك الاعظم
من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال
ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لما قابل بين الحس وبديهة
العقل الا ان يراد به اوائل العقل فيبقى كثير من المفردات ومع خارج الغيب فينبغي
ان يجعل قوله ولا يقتضيه بديهة العقل ما سوى ما يقتضيه الحس وغنيا عنه لئلا يلحق التوزيع حتى
قوله وهو المعنى بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية
عن اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح ما يتوسل
يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص لجميع العلوم به اشارة الى ان الخلق لا يحيطون
بعلمه الا باشياء والمراد بالايمان بالغيب الايمان به باخبار النبي صلعم لا مطلقا اذ لا حاجة
في اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد
بهذه الآية فيه بحث لان الظاهر على عمومه والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او
اللغوي المقيد باخبار النبي صلعم قوله فاسق عنكم اي في الخلاء وحال الغيبة عن المؤمنين
كما يوضحه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن به عطف على الضمير المجرور ولذا اعاد
الجار وقد اوجز كلام الكشاف فيما روي عن ابن مسعود رضه ايجازا مخلا كيف
وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين
وما ذكره الكشاف فيه يوضح ان مراده الغيبة عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب
عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن
رآه والذي لا اله غيره آه اقول والله اعلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب
الذين امنوا بمحمد صلعم قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما جعل لهم من غير ان يسمعوه قبله فيكون وما
انزل من قبلك حالا من ما انزل اليك او عطفا عليه فاحسن التامل واتقن التحمل قوله
وقيل المراد بالغيب القلب المعنى يؤمنون بقلوبهم وتصديقه ان حقيقة الاستقرار
الايمان الايمان بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا ثبات الاستقرار فيه قوله غالبا
على الاول آه وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان تكون الباء بمعنى في بتقدير

الزمان المضاف الى المصدر اى يؤمنون بالله في زمان الغيبة وفرق اخر وهو ان الباء
على الاول يخرج الى التضمين وعلى الثاني يخرج الى المصدر وعلى الثالث لا يحتاج الى شيء قوله اى
يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اى ميل عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن
تعديل اركان الصلوة باقامتها يناسب مناسبة في الغاية لما ورد من ان الصلوة
عماد الدين قوله اقامت غزالة اراد شبيب الخارجي خرج على الحجاج لما قتل شبيب
وبقي المحاربة بين اهل العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والغراب مصدر
ضارب والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد نبا قش فيه بان الباء
في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام من القيام بمعنى الجد
للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدة قوله لاشتمالها على القيام فيه انها تشتمل
على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة وقيل المراد
انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي مجازا شرعية جعل التعبير عن تحصيل
كلها بتحصيل بعضها شرعية فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي تحصيل جزئها ويقيمون الصلوة
بجردة والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والدعاء والطاعة وكلها مناسب لمعنى الصلوة
الا ان الانسب ههنا حمله على القيام وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال
قام سيد اى حصل منه وقام بغيره اى حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في الخارج
قوله لانه اشهر اى اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني الاخر قوله والى
الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة
حقيقة في تسوية كل شيء حسيا كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب
لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول
اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها فحمل المنقول عنه الله
ما هو اقرب الى الحقيقة اولى قوله والصلوة فعلة تحمل تحريك العين والسكون اذ كلاهما
يستحق قلب الواو الفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى
لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعاء حتى قال القاموس اسم يوضع موضع المصدر يقال
صلى صلاة ولا يقال صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اى بتفخيم اللام نحو الضمة
لمناسبة الواو التي من اصل الالف فلاتفخيم معان ملفتة تاتيهما ضد الامالة وثانيهما ضد الترقيق

قوله واما على النقل بمعنى الاشتمال على الدعاء فالظاهر ان الكشاف في جعل الصلوة بمعنى العبادات
المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع والساجد قوله وقيل اصل صلى حرك الصلا
اه لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى العبادات المخصوصة
دليل على اختياره ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول
عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشهورا وفي القاموس صلى الفرس تلا السابق
فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي
الامام قوله الصلا هو العظم الذي عليه الاليتين والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى
تحريك الصلوين فعلى ما جرى في اللغة تحريك الصلا غير عبارة الكشاف قوله والرزق
في اللغة الحظ اى النصيب قال تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون حمل الاية على اصل
اللغة دون العرف كما حمل غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير
خلاف الظاهر ويجاب عنه ان العدول عن العرف الى ذلك بالجملة في الاستشهاد بها خفاء
قوله الا يرى انه تعالى اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق المطلق
بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة ورد عليه انه لا شعور فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان
استفادة الحلال اذا كانت من الاسناد فكيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال
ولهذا اورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بكل ما ينفقون ان التعبير عن
ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف انه
لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب
ان التنوير باعتبار ان الاسناد للايذان بكمال الحل كما اشار اليه وصف الحل بالطلق
وبهذا استغنى الكشاف عما تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب
المدح المستلزم اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به فاذا وجد
صاحبه يدفع قيمته او مثله ان لم يجز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه
فعله بامر الله ويستحق المدح به قوله وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله تعالى بقوله
قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا اتجه عليه سوى ما سيذكره
ان المذموم جعل الرزق الحلال حراما والحل مستفيد من اضافته الى الله تعالى وانها
للحكم بالحل والحرمة برأيهم وهو مذموم وان طابق الشرع قوله واصحابنا جعلوا الاسناد

مسوق الى الدعاء والكشاف جعل الصلوة
بمعنى الدعاء مع الصلوة بمعنى العبادات
المخصوصة لان الداعي كالمسبح
والساجد كما سبق لو كذا

للتعظيم والتحريض على الانفاق ولكان تحملا لتعلم حق الانفاق وسواء سبق اعتبار انه
من الله للعباد والمنفق من يؤدي ماله تعالى الى الكعبة ولا يضيفه الى نفسه قوله واختصاص
ما رزقناهم بالنكتة المتقدمة وهو ما ذكر ان انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه مرزوق
المتقي المتميز للصلاة المدح حين قوله وفي حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله
ما حرم الله عليكم من رزقه فصح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه
رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر اللاحق للاستشهاد قوله وقوله
تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فيه ان الآية الكريمة دلت
على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض ما يسوقه الله اليه
ولا يتوكل عليه فيقع في الحرام ليتمسك بسببه ولا يخفى عليك ان كون الحرام خارجا عن
الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات
انه رزق اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى قوله وانفق الشيء وانفده اخوان
اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر الحروف مع التوافق
في الباقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير فرضا كان
او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولان في التقييد ايهام الكف
عن التطوع فان قلت بعدما ثبت ان المرزوق منا مختص بالحلال بمقتضى المقام
او بحكم الوضع الشرعي فليس اداء الزكوة انفاق ما يحل على المنفق بل هو اخراج
ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق شاملا
للزكوة سيما على مذهب الشافعي فعنه فانه يتعين حق الفقير في المال قبل الاخراج قلت
المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا طيبا وكان تصرفهم فيه صحيحا فلا يتناول
المغصوب سواء كان قبل الاخراج حلالا لهم او لا حتى يكون الاخراج ردا الحق
الى الغير اليه ولا يبعد ان يحمل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة
عن ايصال الشيء الى من يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه ايضا
من جملة الانفاق قوله او خصصه بها لاقترانه بما هو شقيقها في حيث انهما مما
يبنى عليهما الاسلام ويقال لهما اما العبادات ويقترنان في القرآن كثيرا او منه
ان الترتيب المذكورة ان كانت صارفة فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة

فكيف

فكيف جوزتها الكشاف في تلك الترتيب صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين
النزول كونهما شقيقتين مشهورا حاليا لان يجعل قرينة اولا قوله وتقديم المفعول
للاهتمام به ووجه الاهتمام شرف المكتسب باسناده الى الخالق بخلاف الانفاق
المسند الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف
وجه الاهتمام افادة الاختصاص كانه اراد النص على الاختصاص او تأكيد الاختصاص
والا فهو مستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه قوله او دال من التبعيضية
عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل الله فاطلقه لظهور الكلام
فيها والمعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق فالاسراف
في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة تحقق حمل الانفاق على
الاعم والا فادخاله لان الزكوة لا تكون الا بعضا ولذا قدم الكشاف بيانها
على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل بيتا بيان التخصيص مقصودا
براسه بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر لم يبال بتاخيره عن بيان التخصيص قوله
هم مؤمنو اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اي امثاله جمع ضرب بالفتح
وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون
لانه الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس صحح
بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين آمنوا عن شرك وانكار احتاج الى تقييد الذين
يؤمنون بالغيب بالجملة مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصير الخصيصين تحت
اعم والتقابل بينهما على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
الايمان بكل منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما
انزل من قبل تبعا لاندراجه فيما انزل اليك وح يخرج عن الطائفتين من نشأ
على الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيامة ويشكل على رضي حيث
لم يتدنس بالشرك بركة خدمة النبي صلعم الا ان يقال المراد بالايمان عن الشرك
الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق الشرك وايمان
اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين آخر والاوجه الابلغ
ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب

ايمان بما هو كائن بعد لانهم عرفوه باخبار التورية به معرفة يقين قال الله
يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل
من قبلك وح يناسب ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة
الاولى لان هدايتهم بمحض لطف الرب حيث امنوا به عليه السلام من غير سبق معرفة
واولئك هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم
الذي كانوا هم واباؤهم منتظرون له من ادراك النبي صلعم قوله او على المتقين فكانه قال
للمتقين عن الشرك تخصيص الذين يؤمنون فرد المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد بالذين
يؤمنون عن الشرك فالصفة ح مقيدة قوله اي الملك العظيم الكريم السيد اصله الفحل
المكرم الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك والليث
الكتيبة اي الجيش طاول بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله
يا لهف زيابة من هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام
الشيباني حيث توعده وهذا شعر بالتعلق المبني على التهكم يعني يا حسرة ابي مما حصل للحارث
من الصفات فانه صابح اي مغير صباحا فغانم فآيب راجع سالما قوله على معنى
انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل جملة والاتيان بما يصدقه لا يخفى
ان الاتيان بما يصدقه في الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وهو اولى
بان يصدقه ذلك الاتيان فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه على الايمان
بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول دفع لما اورد على هذا التوجيه انه لا وجه
ح لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على التباين بين السبيلين جعل
الموصوف بالثاني كانه مغاير للموصوف بالاول ولا يخفى ان تكرير الموصول في قوله بما انزل
اليك وما انزل من قبلك ايضا يحتاج الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة
منهم وهم مؤمنوا اهل الكتاب آه جعل التخصيص بعد التعميم لتشهير امرهم وذكر
النعوت بذكرهم وترغيب غيرهم لا للنكتة المذكورة في المعنى على التنبيه
على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربعة
على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه لانه منتقض بذكر جبريل وميكائيل
بعد التخصيص لا لنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل في هذا التوجيه

ضعف

ضعف لايهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه الشائع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل
نزول الكتب الالهية على الرسل آه هذا لا يظهر في موسى على نبينا وعليه الصلوة
والسلام فان التورية انزل اليه في الواح قوله والشريعة عند آخر ما اذا اريد بالشريعة
عن اوجها فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما بينه الشيخ فلا يصح
معنى الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليب او يقال الوحي الخفي ايضا بواسطة
القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد والموجود احق بان
يغلب على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة
الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة واما لفور رغبة اولئك في وقوعه وكونه
نصب العين لهم وفي ذلك ايضا كمال المدح لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى
المجازي من الزمان الشامل للمستقبل اما بتشبيه جميع تلك الازمنة بازمان
المحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع غير المحقق في صحبة المحقق واياما كان فالمجاز
من التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم
واورد عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل الكتب كلها لما لم ينزل الا ان
الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان بما
سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتمام دفعه ان مقام
المدح دعا بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما امنوا بما انزل وبه دفعه
ان استمرار الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادة
ينادي بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض
الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله انا سمعنا كتابا انزل
من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر من سمعنا كتابا بعض كتاب لظهور انه ليس المراد
سمعنا بعض كتاب ونسمع بعضا آخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم
انه ينزل بعض آخر لكن المتبادر وصف الكتاب بتمامه انزل لا وصف البعض
فالاية نظير باعتبار انزل وان لم يكن نظيرا من كل وجه لما نحن فيه وجعل كون المراد بكتابا
انزل الجميع داعيا الى ان يكون المراد سمعنا متعلق السامع بالجميع مما لا يخفى ان يراد
المبصر او سيعه السمع فمعنى اذ لا يتعين خاص بان سمعنا ايضا متعلق بالتنظير ليكون

حكم بمثابة من التعظيم والتوفير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة الانسب
باسلف سائر الشرائع السالفة اخذت من الكتاب وغيره قوله من حيث انا متعبدون
بتفاصيله فان قلت لا نتعبد الا باحكام قلت بل الجميع فانه يصح بتلاوته الصلوة
ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفار الى غير ذلك قوله
وفى تقديم الصلة اه يعنى صلة النعت لا صلة الموصول كما يوهمه المقام حتى يكاد يميل الوهم
الى تاويله بان المراد وفى تقديم بعض اجزاء الصلة فان يوقنون معطوف على الصلة فى حكم
قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب وبان اعتقادهم فى امر الآخرة غير مطابق
اما فى تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب تعظيم الآخرة وكونها مما يهتم به مزيد اهتمام
فقد عرض بهم بانهم حرموا من امر عظيم واما فى بناء يوقنون على هم فلان به نفيا و
حرمانهم عن الايقان واختصاص الايقان بزمرة امتازوا عنهم بجميع الايمان
بما انزل على نبينا عليه الصلوة والسلام مع الايمان بما انزل من قبله وفى شرح
الكشاف ان التعريض الاول انما هو باعتبار افادته التخصيص يعنى ان تلك الزمرة
المنظمة الشان تخص ايمانهم بالآخرة لا تجاوز ايمانهم امر الآخرة بخلاف اليهود
ان انهم فانه تعلق ايمانهم بما هو على خلاف الآخرة وفيه انه لا يمكن تعلق
الايمان بخلاف حقيقة الآخرة وليس المتعلق به الا الجهل قوله واليقين اتقان
العلم بنفى الشك عنه نظرا واستدلالا لا يتقيد التفسير بالنظر بناء على ما اشتهر من ان ابه السخ
ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يخص الاستدلال قوله كما اوقدان الى
موسى وجدة اذا اضاء بما الوقود وذلك اصل جب مضموم العين فادغم سعد ككه
وبعدها وروى بالوجهين وروى بالوجهين وروى سيبويه البيت بهمزة موقدان
وموسى والوقود بضم الواو مصدر وبفتحها صفة يراد به ما يوقد به النار وصف
الشاعر ابن جرير وابو حية النميري ابنيه موسى وجدة ونفسه بالكرم حيث جعل
المحبة لهما من حيث اشتهارهما بالكرم وفى ذلك كمال وصفه بالكرم حتى غلب محبة الطبيعة
لهما المحبة للاشتهار بالكرم والحق فى مقابلة المحبة للاشتهار بالعدم الى ان جعل محبته
لهما من وقت الاشتهار وعنى بالاضاءة بالوقود الاشتهار به فجعله وصف الابنين
بالكرم او بالكرم والاشتهار وحقر النظر عليه لا يلتفت باول الابصار وقد جب اه

ح انه على تقدير جعل الذين يؤمنون
مبتدأ لكلا الموصولين مفصولان

جواب القسم المحذوف ولم يذكر فيه مجرى حيث يجرى نعم فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز
لقد حيث قوله الجملة فى محل الرفع ان جعل احد الموصولين مبتدأ الجملة قد سبق توطئة لقوله
والا فلا استيناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا قوله
لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم ينفصل الا احدهما وصار الآخر
منفصلا بفصل الاول قوله وكانه لما قيل هدى للمتقين يعنى اذا فصل احد
الموصولين كان جوابا لسؤال ناشئ عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا
فصل الموصول الثانى كان الجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب
الفصل ثم هذا التوجيه محال .... ينبغى ان يلتفت اليه فى نظم الكلام المعجز لانه
لا حسن للعطف والذين يؤمنون بما انزل الآية على قوله هدى للمتقين لانه ان كان
الكلام فى طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب اى معنى
بين الايمانين فينبغى ان يجرى على المتقين كالاول ولا فائدة فى الاستئناف
وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار افادته تخصيص
الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشف
الى جعله تعريضا بطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا لصحة العطف فبعد صار بهذا
التوجيه فى قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل الكتاب
الغير المؤمنين فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة
ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمنى اهل الكتاب
وفيه ما قيل ان عدم هدايته لغير مؤمنى اهل الكتاب وفيه ما قيل ان عدم هدايته
لغير مؤمنى اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يجعل ما نظمه فى سلك صفاته الكاملة
وما يتجه انه ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين
هدايته لمن آمن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته لمن آمن غيرهم وحاصلا وبالجملة
الكلام ان المراد بالاتقان الطائفة الاول بعينها والعطف باعتبار المعنى التعريضى
يعنى هو هدى لمن آمن به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله
وبين فيه انه حسن عطف ما حسن العطف من هدايته من آمن به وسلب لهدايته
عمن لم يؤمن به على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المذكور من حاق العبارة

لا ينبغي ان يركب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار المعنى التوضيحي قوله والا فلا مساس
لامحل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فهذه الجملة على وجه ليس في البيان
الاحكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها
بالاحكام لانها حمل وثانيهما ان الاستيناف فلا يكون الا جوابا للسؤال وكانه جرى
على اللغة اي ابتداء الكلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة لما تقدم الجمل من جهات الفصل
ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابط الدال على التفريع وقد سبق ما يتعلق
به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا وجه للسؤال بعد الوصف المتقين بما وصف
ولتسلط الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب
في الهداية توهم انه يستحق ان لا يخص هدايته بواحد وملخص الجواب ان الهداية منا الله
لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه ربه
وقدر فلاحه قوله ونظيره اي نظير الاستيناف المقدم سواء كان صدره الذين
يؤمنون او اولئك وليس مخصصا لاستيناف اولئك كما توهم قوله فان اسم الاشارة
فانه من قبيل تحصيل البيان لما يحتاج اليه وذلك ان تجعل قوله ونظيره من ذلك القبيل
اذ كون ذلك بنظير الذين يؤمنون الى آخره في غاية الظهور قوله فان اسم الاشارة
ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة في تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان
بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس في ذلك المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة
اولا قوله ايذان بان الموجب لرجائها عادة عندنا وعقلنا لحيث بذم تاركه كما عند
المعتزلة قوله ومعنى الاستعلاء في على هدى تمثيل اي تشبيه بمكنهم ويلزم انه استعارة
تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل على ان في استعارة
الحرف تبعية الاستعارة في متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل
كما وهم من قوله تمثيل وتحقيقه في كلام السيد السند قدس سره في حواشيه على شرح التلخيص
قوله ونكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من
قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك
قوله ولا يقادر قدره اي لا يحيط قدره في القاموس المقادرة المقايسة قوله فلا دلالة
الطير المرئية بعضي على خالد لعدد وقعت على نحو يريد خالد اصحت فيكون معظم الطير الواقعة

على نحو حيث اقسم بابيها وارث باللكان امام به وليس الطير المرئية مرفوعا بسد النفوذ بعدد
لانه لا يكون الجملة الاسمية لواقعة جواب القسم خالية عن اللام وان ولام الابتداء لا يكون الطير
وقد يقال الطير المرئية مرفوع فاعل لمحذوف تفسيره ولقد وقعت وفي المقسم به اي شاعر
قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحدة من الاثرين
بين في القاموس لا ثرة بضم الالف كالنعمة المكرمة المتوارثة بها واسوة من الرب
من غير ان يتوسط سوسط الفلاح والنظم تكرمنا ان اكرم بها الرب تعالى آدم عليه السلام
ستوارثها لا ولاده كابرا عن كابر وغيرنا فسر الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال
بالهدى والاستقلال بالفلاح وقوله ان كلا منهما كاف في تميزهم بها عن غيرهم بخلاف
ما لو لم يكرر فانه ربما يفهم السامع عدم الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بالمجموع الا من
هذا وبحن نوثرك من موجبات حسن التكرار اعلاء قدرهم بذكر اسم اياهم مكررا ومنها
تحسين ذكر الفصل من غير التباسه بغيره ولولا التكرار لاوهم انه خبر لاسم الاشارة
وعدليه لا يبعد ان يجعل لتلك ثانيه اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى من
ربهم ويجعل الفلاح مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة على الاوصاف السابقة
فلا يكون التكرار الا في الظاهر والفلاح هو اغتنام الهداية والتمسك بها على خلاف
ما فيه جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وما قيل انه اريد
ثم بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون
فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فان المسمى بالغفلة والتشبيه بالبهائم
شيء واحد وردان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التاكيد اللفظي للاولى
ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب سؤال نشأ من قوله
بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون عن رعاية مصالحهم
والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح قوله او هم فصل يفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه
بالرفع بين المبتدأ والخبر دون الموصوف والصفة وقوله ويفيد اختصاص المسند بالمسند اليه
اي حصر المسند على المسند اليه باني ما حققه العلامة التفتازاني في شرح التلخيص ان ضمير الفصل
انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس والا فالحصر من تعريف المسند وهو لمجرد التاكيد
بل يردد في شرح الكشاف في افادة الفصل القصر وقال انما عليك الافادة

لو جاء مثل زيد هو افضل من عمرو للتقرر اذ في صورة تعريف المسند القصر لتعريف
المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل ويمكن ان يقال اراد انه للقصر على تقدير كون اللام
لتعريف العهد قوله او مبتدأ والمفلحون خبره وجعل احتمال كونه مبتدأ مقابلا لكونه
فصلا كما في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدأ مذهب بعض العرب
في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب قوله
ملل وفلذ وملة ان تريس حلمه والعلية العطا بلا تأخير ولا عدة او الاكثر
منه او دفعه وفلذ من حد ضرب يقال فلذت له من مالي اي قطعت وحل الحبى او
اي عزل عن الرضاع او فطم وبالسيف ضربه وزيد سافر وعمل بعد جهل قوله وتعريف
المفلحون يحتمل انه للعهد او لتعريف الجنس ثم اذا جعل لتعريف الجنس ان يراد قصر الجنس
على المسند اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الخبر كما نجم منه فهذا الذي
اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المص اكتفى بالتنبيه
على كون اللام للجنس اشارة الى انه بعد كونه للجنس للقصر على دعوى الاتحاد والحمل
دعوى الحصر ان شارح العلامة السعيد زعم ان هذا معنى او لتعريف الخبر دون العهد او
الجنس وحقق السيد انه من فروع التعريف الجنسي كيف لا والتعريف لا يعدو العهد الجنسي الا انه
اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده بالاتحاد وتصويره في الواهمة بصورة
المسند اليه قوله تامل كيف نبه سبحانه وتعالى من وجوه التنبيه تنكير هدى
للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب اليهم والمبالغة في استقرارهم في
الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكانه خص بالذكر ما ذكره لان كلامه في
منبهات هذه الجملة قوله لما ذكر خاصة عباده تولى والله تعالى اعلم لما
بالغ في وصف الكتاب بالهداية وبلغ النهاية فيه ضلع في الوهم انه يهدي كل
الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية لمن يصلح لها وهم البعداء
عن الصلاحية كذلك وختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولهم
عذاب عظيم وقوله اهلكتهم اي جعلتهم اهلا لذلك ومستوجبة لهم من انا بيل
كالقضاة جمع العاتي اي المستكبر والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في
الغاية قوله لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من موجبات الفصل وبعد

دفع الفصل وصلاحه النظم لان يجعل الجملتان ملفوضين المباينتين تحته الحمل عليه
والمناسبة ما كان حمل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى يحمل على صحة العطف او في
كمال الاتصال كما فعله البعض غير متجه ثم هو وجهه اولى بالفصل لا مانع منه كما ان
جعله جوابا لسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين وجه اولى واورد ان ما بين الوصف
على تقدير ان لا يجعل الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك منقطعا عما قبله
فانه حينئذ مقصود بوصف المتقين والجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم واجيب بان الاول لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب
الذين لم يؤمنوا بالقرآن وبيان عقيدتهم ولو اصلحت للعطف على سابقه ولا شاكله
هذه الجملة في هذا الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه
في هذا المقام قوله واعطاء معانيها لكنها بهذه في مجرد اعطاء المعاني لما دخلت
من عليه والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها لمجموع الجملة قوله والمتعدي
خاصة في دخولها على الاسمين اولى افعال القلوب خاصة في تعلقها بنسبة بين
الاسمين ثم اولى لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي فشبهتها لا بما هو من خواص
المتعدي من عمل النصب وثانيا بما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله وذلك
اعملت عمله لم عاد الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس
وكان الوجه ان اقوى العمل للفعل نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع غير مشبه
الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى غاية في العمل فاعمل هذا العمل لهذه الحروف
تنبيها على كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المذكور
بين هذه الحروف وما ولا بانه لم يعمل في ما ولا المقتضي هذا الوجه لانه عمل في لا
لنفي الجنس لمزيد مشابهته بما هذه الحروف فلو عمل في ما ولا المشبهتين بليس
لا لنفي الجنس بل المشبهة بليس قوله كان مرفوعا بالخبرية لم تقل احد بان العامل
في الخبرية بل من نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ
الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية انا المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية حيث تكون
العامل فيه المبتدأ ويكون في الخبرية باعتبار كون اسم ان مبتدأ محلا فرفع الخبر دون
الحرف قوله وذلك سلوك بنسيم فيه ان يلقى القسم سالما دل على كونه للتاكيد اذ ما ملك

الى القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال لايجاب القسم بالمثبت الا موكدا لان النفي
غنى عن التاكيد لان كونه الاصل مغن عن التاكيد له قوله ويصدر بها الاجوبة كما تذكر في
موقف الشك الاجوبة لان السائل شاك لا محالة اذ لا يسال العالم ولا المنكر فقوله يذكر
في موقف الشك تتميم لما سبق وتوضيح لما بقى والاوجه لعدم التوضيح لذكره في موقف
الانكار وتسليته مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر
في موقف الشك والظاهر انه مما ذكر في موقف الانكار لان فرعون كان منكر الرسالة الا ان
يقال نزل منزلة الشاك اي غاية امركم الشك اذ امارات رسالتي اظهر من ان تخفى وهل
يتاتى لغير النبي ان يدعي الرسالة عند جبار يدعي للالوهية ولذا لم يبالغ في التاكيد
على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى الانكار
قوله ويوتى الموصول اما للعهد وذلك لان يوتى الذي وتصاريفه من بين الموصولات
كتوتى ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما
ذهب اليه شرذمة اولا كما عليه المحققون كذا ذكره السيد في شرحه للكشاف فعدوله
عن عبارة الكشاف في بحث حال المعرف في الذين كفروا للتنبيه على ان جريان حكم المعرف
باللام لا يختص من بين الموصولات بالذي بل يجري في غيره لكن عبارته توهم الجريان في
كل موصول فعبارة الكشاف في بحث المعرف اسلم من عبارته لكن لا الى ما عدل اليه قوله اما للعهد
ورجح العهد لانه الراجح من معاني التعريف فنقل قرينة العهد كون هولاء اعلام الكفر
والمشهورين به فهم لذلك كالحاضرين في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز
ان يكون التوبيخ ما اسند اليه والاحسن ان المراد العهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه اشد
تناسبا بما قبله بلا ريب فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين به قوله
او للجنس متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق ويحتاج الى التخصيص بغير المعرف
عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى توهم انه تطويل المسافة لان عند علماء الاصول
ان الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل اما ما لم يمكن ان يحال ان في ارادة
الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس
فانه لا تفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم ويمكن ان يحمله على الجنس ويكون المعنى الانذار في الكفر
لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه قوله والكفر لغة ستر النعمة واصله

الكفر

الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح وككتام الثمرة بالكسر ج كم
بالكسر وسواد عامة الطلع وغلاف النور على ما في القاموس قوله وفي الشرع انكار ما علم
بالضرورة والظاهر انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق
بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من
جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلاثة من التصديق
المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مبني الاسقاط
قوله وانما عد لبس الغيار وشد الزنار وفي القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد
الزنار قوله واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه لان هذا اللفظ
يستلزم حدوث جميع القرآن اذ بطل قدم البعض لعدم القائل بالفصل يلزم الحادث
به او حدوث القرآن وطريقة الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه نسبة المحكوم عليه بل
النسبة التي تدعى ويصدق بها وههنا ابحاث الاول ان هذا الاستدلال خاص
وقع في التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل الذين
انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي
المعبر به عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثل غير عزيز في الكتاب لا يكون
حجة الثالث ان المعنى السابق مخبر عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي
سابقة امر مستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من ضيق العطن الا ان يقال مطلقا
الماضي يستدعي سابقة مخبر عنه مخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب قوله واجيب
بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب بان المعنى انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه
وامضاء الكلام النفسي ثم خبر ان وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان
فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يريد ان سواء خبر ان
فلا يلائمه قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه خبر لما بعده
فالاولى ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف قوله او بانه خبر
ان وما بعده الخ يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها
انه كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام وثالثها
ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين

فصح نذع الاول بقوله والفعل انما يمتنع آه وقد دفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول
الهمزة وام عليه حتى انه علا تقدير كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقدمه في مقام توجب
الالتباس بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد قام ابوه فان ابوه فاعل قام ولا يجوز
ان يكون مبتدا مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الآن يقال الاصل في سواء عدم التحمل
والارجح الابلغ عدم التاويل بالصفة لكونه وصفا للانذار وعدمه نفس المصدر ولا التباس
بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجح مرجوب عنه واما يرده كما في اقام زيد فلا فان
كون قائم خبرا راجح ضعيف كون قائم مبتدا لانه مبتدا اضطراري والشايع في الابتدا
كونه مسندا اليه ولو كان الممكن لرفع اقائم الزيدان موجب سوى الابتداء الحكم بوجود
هذا القسم من المبتدا. قوله والفعل انما يمتنع الاخبار عنه آه اذا اريد الحدث المعبر
الموضوع هو له والزمان والنسبة او الحدث الموضوع هو له والنسبة والزمان الذي
غير داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير زمان فامتناع الاخبار عنه لا يكفر
في ارادة الموضوع له فالمدار على قوله اما لو اطلق آه وفي قوله واريد به اللفظ
دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة والمحققين خلافه لان اللفظ
يحضر بمجرد التلفظ به فلا احتياج في احضاره الى اللفظ الى ارادة نفسه كما حققه السيد
ذكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفس التلفظ ليس من وضعه لنفسه حتى يكون ارادة
نفس اللفظ منه بلا ارادة تمام ما وضع له نظرا الى ان يراد بتمام ما وضع له تمام ما وضع له
وضعا تقديريا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني المتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي
منه فان العلامة التفتازاني جعل الفعل في علم الفعل فعلا شايع في عبارتهم والا
فالمخبر عنه هنا هو الجملة لا مجرد الفعل قال السيد لا حاجة الى ذلك لان الاخبار
بما كان منه انما هو الفعل واما فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كما يجعل
الجملة خبرا او حالا او صفة الفاعل فيه قيد في المآل وقوله او مطلق الحدث يشعر بان
المراد بقوله تسمع مطلق السماع والمعنى على السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظاهر
ان المراد سماعك اكثر او قوله لم يسمع ليس لم تسمع مطلقا بل لم تسمع الصدق بلا شبهة
فتبعية الفعل مراد فالاولى ان الجملة ماولة بهذه الصفة ونحوها فتامل قوله على
الاتساع بتقدير مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ فبلا وضع على ما عرف قوله تسمع بالمعيدي

فر من ان تراه هذا اذا لم يقدر ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا
عن المصدر الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد وهو الاولى بهذا الايهام المستقبل الا يستعمل
للاستمرار التجددي فالظاهر ان يقال أأنذرتهم ام لم تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على
المستقبل وانما التزم بعد الهمزة وام هذه الماضي على ما حكي عن الاخفش لكانه
اخبر الماضي لانه ادخل فيما كره الاستواء لكانه افيد انه وقع الانذار وعدم الانذار
وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه آخر للعدول عن المصدر الى الماضي من
وجه حصل ارادة الفعل ان الفعل التي بالاستفهام وذلك ان تجعل قوله وحسن
مجرورا عطفا على ايهام التجدد وبيانا بها جردتا عن معنى الاستفهام ام لم تكن في ام استفهام
حتى يحكم بتجردهما عن معنى الاستفهام فذكرهما في مقام التجرد عن الاستفهام لنظائر
والاستواء الذي جعلنا بمعناه قبل الاستواء في صحة الوقوع لان المستويين
في العلم يستوي في صحة وقوعهما كوقوعهما فجعل لمجرد الاستواء في صحة الوقوع من غير
الاستفهام والعلم فصار المآل المستويان في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع
فلا يرد ما قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل
المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع والتحقيق ليس الا عن الاستفهام
وانما قلنا في علم المخاطب مع ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد ورود
سوال من المخاطب كانه قال أأنذرتهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله سواء
عليهم في عدم النفع الانذار وعدم الانذار المساوي في علمك وقوع احدهما هذا
ما قيل في هذا المقام والاولى مع المساعدة لبعض المعد ماوردت الهمزة
وام لمجرد الاستواء للتاكيد فصار المآل سواء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين
في معنى واحد ولو كان احدهما في عدم النفع والاخرى في صحة الوقوع او في العلم
لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اعوذ بك ايتها العصابة بالتكبر في الخيل
والرجال والطرف العشرة الى الاربعين قوله وانما اقتصر عليه دون البشارة بهذه
النكتة لانه وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثير
كليهما بطريق الاولى وان لزم عدم تاثير التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال
ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة وانما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير

ايمانه بشارة للمؤمنين وهو تحقق برده انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس الطعن
في القراءة لانه لا مجال للطعن فيما ثبت بالسبع المتواترة وان لا يبالي به الكن في
وآعترض على اللحن الاول بان قلب الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق وانشاد
سيبويه فخارج من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدارا
زائدا على المعتاد فيكون فاصلا بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون الياء وصلا
قوله وبجعلها اي الاستفهامية وانفا وكتبها على الساكن قبلها وآلظاهران ضمير وكتبها للاشمام
فكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظيرها
ولو جعل ضمير وكتبها الى الهمزة الساقطة يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القراءات ايضا
لكن يكون نظير هذا في حذف الهمزة وفتح الدال وتشديد دون لكن كما قرئ قد افلح
فعلى هذا اختصار الثاني من الحذف كما قرئ قد افلح فعل قوله جملة مفسرة لاجمال ما قبلها او تم
لاجمال ما قبلها تعليل بصحة كونها مفسرة وليست اللام صلة التفسير الجملة المفسرة جملة
تؤكدها بالبيان الجملة السابقة بعينها او ببيان مفرد من مفرداتها عدت من الجمل السبع
التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله او بدل
عنه اي عما قبلها كقوله او خبران تحته علته ليس في الجزء المصرح على الكفر بعدم الايمان
كثير جدوى حتى يتعقد لنسبته اليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة
الى ان كون لا يؤمنون خبران على تقدير كون السابق عليه جملة واما لو كان مفردا فيتعين
لكونه خبرا ولك ان تجعل الجملة حالا عن ضمير لا يؤمنون او عن المبتدأ وعلى الاول يكون
تعليلا لعدم ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفايدة
هو الحال وعلى الثاني يكون تقييدا للكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه
ولك ان تجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعله تابعا
وان تجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض بعد كونه عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم تسلية
للنبي صلى الله عليه وسلم في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على انه لا بد للمكلف من انذارهم لئلا يبالغ جدا في ايمانهم
قوله فيجتمع الضدان فتصديق خبر الله اللازم له تكذيبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم لا يؤمنون
ودفعه ان اعتقادهم بانهم لا يؤمنون انما يلزم لو كان معنى الآية ماس بايمانهم انما والآخر
الجنس فلا ومع كون الآية محكمة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار ا ه

تدخل في الزام الحجة اظهار المعجزة بالحجر عليه لعنت السنة لهم وآما بالنسبة الى غير المصرين
فهو فائدة اخرى اذ هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوائد حيازة المؤمنين حيز الانقياد
لان الانقياد مع عصيان كثير منهم ادخل في الاخلاص مخالفة النفس وزيادة
استحقاق الكفار لما قدر لهم من عذاب الآخرة وظهور كمال حلمه تعالى في امهاله لهم
وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم فيه انه ان اريد الاستواء عليهم
في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم
ايمانهم فلا يصح ايه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا يخفى
حتى يكون اخبارا عليهم على علة ما ذكره قوله هي من المعجزات لا يكون الحمل مجازا كما
لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان
الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والحق
منه بيان جهة الفصل يعني فصل لما سبق لانه استئناف وجواب لسؤال عن
سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم عرضا
تعليلا للحكم على ما ذكر كان هذا تعليلا آخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن لانه علم
علة عدم ايمانهم وتقديمه لكونه آما اولا فلانه يمنع كون بيان بمعنى الحكم السابق
ما سيذكره انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون منعه الحكم السابق
لا مقتضيا له وآما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون
تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه سبب عما يدل
عليه مسند الحكم السابق وسبب للحكم السابق ولك ان تجعله مؤكدا للحكم السابق لانه
مفيد ان الانذار منتف ما ينافي تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابله
فعلى هذا وجوده وعدمه سواء قوله الختم الكتم يحمل قوله ختم والكتم اخوان
لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتمانه وتغطية عليه انما مزاد فان
في اصل اللغة سمي به الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعد عن
السوق وآلظاهر ما حمله عليه شارحو الكشاف ان بينهما اشتقاقا كبيرا لاشتراكهما
في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ آخره اه المقصود منه تكثير توضيح لفظ
الختم بعد بيان معان نقل اليها من الكتم كجامع الكتم لا لبيان محتملات النظم لان الختم

بمعنى بلوغ الشيء آخره لا يهتدي بها في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا
ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ آخره وفي الاعلام ان تسميته نبينا صلعم خاتم الانبياء لان الخاتم
آخر القوم وفي الاحسن انه من الختم لانه صلعم ساتر الانبياء بنوره كالشمس مع الكواكب
قوله من غشاه بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة ردا لما يتوهم
الوهم عن ظاهر هذه العبارة من ان الحقيقة مرادة ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شرح
الكشاف ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة بشهادة البداهة ليصح الصرف الى المجاز فانه
لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد ان يحدث في نفوسهم [illegible] وانما
المراد انه احدث في نفوسهم [illegible] قوله فجعل قلوبهم الخ فجعلت قلوبهم [illegible] قوله واسماعهم
عطف على قلوبهم ويجاب اي تكون مفعولا ثانيا لجعل في قوله وابصارهم كونوا اسماعهم
ودونه لا يحيل بكونه [illegible] قوله حال اجتل [illegible] عليه مجلوة مكشوفة في معنى
لا يحيل [illegible] الايات المنصوبة في انفسهم ولا تراها عليها مكشوفة بل تراها
مستورة بغطاء الشبهة والاعراض وقال ابن اجتلاه اي نظر اليه والمعنى
انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الايات المنصوبة في الآفاق وفي الانفس كنظر اعين
المستبصرين والاول اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة وقابل الاستعارة
بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب
الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تشمل التمثيل
ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله
تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل ايضا الانبياء
قوله وبالاغفال في القاموس اغفله اوصل غفلة اليه وقوله وبالاقساء فيه مسامحة
لان التعبير بما هو في معنى الاقساء قوله وهي من حيث ان الممكنات باسرها مستندة
يقصد به دفع السؤال بان ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم ونفي مذمتهم
بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى يسند اليه اماه و
ذمهم ووعيدهم عليه لانه بكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم
في القاموس نعى على زيد ذنوبه اظهرها وشهرها والوخامة تجيء بمعنى الثقل وبمعنى عدم
الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم

ووخامة

ووخامة عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة فيه وقال اضطرب امره
اختل اي اختلت امور المعتزلة واضلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها
من التاويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى ونحن اغنياء عنه لانه لا قبيح منه تعالى شيء
وانما قبح الفعل لصدوره عن العبد على خلاف ما امر قوله الاول ان القوم لما
اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف وللعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل
اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه راسخا جبليا
ما سند اليه ليستعمل في الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من
شرائط الكناية ان يصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا
يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه كناية لفظ العلامة قدس
ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل على ما عرض ان المسند
بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي ان الشيء منه ختم على بناء المجهول
ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى العلامة عن ان يشبه فعل العبد بفعله
تعالى صريحا واوجب ان يشبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم بكون الشيء مجهولا
عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فعبر بهذا اللازم
وقيل ختم الله ولم يحمل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يفهم
جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب امرهم في هذا التوجيه
اما اولا فلان المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ما هو له
لتنزيل الملابس منزلة ما هو له ولم يجئ الاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل
غير الملابس لان ثانيا انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث
الذي ذكره القاضي وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو
كان هذا الوجه ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه فيه لانه اول وجه ذكره
واما ثالثا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يعتد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم
لو كان في كل ما احدث الله في العبد خلقيا لازما وليس كذلك اذ اكثر ما احدث
فيه امور طارئة غير خلقية واما رابعا ..... فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان
كان مجازا اعظم شيء اخر ما لا يقدم عليه عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال

فلو بهم قال السيد في حواشي الكشاف هذا الوجه بعيد جدا بل وهو ان لا يحمل الختم
على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور بل على تمثيل فيكون وجها ثانيا من الآية
والمشبه به في هذا التمثيل ما حقق كما في سال به الوادي وتخييل كما في طارت به
العنقاء موجودا او لم يكن منه طيران بالفعل وقد روي وجوده وطيرانه باحد
من شروح الكشاف **قوله** الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر واورد
عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى
ما فيه فان قلت قد اسند تم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان يسنده مجازا قلت
نحن نسند خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال وتوهم فلا قبيح عندنا من احد فلا باس
بالاسناد عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه
قوله الرابع هذا الوجه تغيير تفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر وجعل الكلام كناية
عن تراميهم في الغي وتناهيهم في الضلال والبغي بحيث لا حاجة الى العرض
الخامس ان يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون لكن لا باعتبارهم واسناد الختم
ح حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان المعنى لا آية ما كيد
السابق وح يفوت التمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد
عدم ايمانهم او عدم نفع الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة التفتازاني
والسيد المحقق وكم من بين يخفى لدقته **قوله** السادس ان يكون ذلك في الآخرة وهو
لا يصح في الآخرة لانه ليس دار التكليف فيصح سد باب الهدى عليهم التكليف وايضا
قد اتحفوا باعمالهم في الدنيا ذلك وكما يشهد له ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم
عميا يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الآخرة **قوله** السابع هذا تعبير آخر
للآية وتغيير للتفسير الذي ذكره **قوله** نعوذ وختم على سمعه وقلبه تمام الآية وجعل على بصره
غشاوة وفيه انه ولا دلالة على المعنى لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب
والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما ان الكشاف
ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة ينبغي تقديمه
على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه ينبغي تقديم ختم القلب
فكل من النظمين على ما يقتضيه البلاغة العليا **قوله** ولانهما لما اشتركا في الادراك

من جميع الجوانب جعل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات اه وفيه
بحث لان الغشاوة لا تختص بالمنع من جهة بل هو يمنع المنتهي فان كان ادراك المغشي من جهة
فسو من جهة وان كان من الجهات فلذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة
الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان الاصل كون العطف لعطف المفرد على المفرد
ما لم يوجب موجب لا عدول عنه ولا موجب في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة على سمعهم
عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك لسعد تركه على السعد الآخر فان فيه تقديمه على المبتدا مع الاحكام
فصل الذكر لفظا او الفصل منه وهو محذور فتامل **قوله** وكرر الجار ليكون ادل على شدة
الختم قيل لكنه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف
سواء اعيد الجار او لا فالوجه انه لم يجعل حيز الاعادة ربطه بالفعل بالجار ربطا سابق
بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح لم يلاحظ بالقصد المستانف **قوله** ووحد
السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله المختار ان افراد اللفظ
في مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل
وقيل خص بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات
كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات
المدلول من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بان اعتباره
استلزام دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة خامسة ورده السيد بانها دلالة التزام
نشأ اللزوم من اعتبار البلغاء **قوله** لما فيهما من التكرير اي لما في افراد من التكرير
فلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فغلب ما يمنع عن الامالة ذلك ان تحمل ضمير فيهما
للكسرة وقد اخل بتمام المعنى حيث اسقط قول الكشاف فكان فيهما كرتين **قوله** رفع
بالابتداء عند سيبويه وارتفع بالابتداء لا عند سيبويه بل متفق عند غير الاخفش اذا لم يعتمد
الظرف على ما قبله اعتمادا على اسم الى علمه حتى يعمل فيما بعده سيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد
على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا **قوله** وبالجار والمجرور
عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه ح ملتبس
المبتدا باخبار على كل في زيد قائم فيجب حمله على الظرف **قوله** ويؤيده العطف
على الجملة الفعلية تكلف ح قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا

لو لم يكن العنقاء

وقد يجيء عدم افادة هذا الكلام اختصاص تقديم السمع على ابصار ... والاهتمام بذلك كما لا يخفى ... في حواشي جدنا العلامة الشهير بصدر الدين ... ان شئت فارجع اليها

قراءة بنصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه ترتيبه الوفاق
على الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة جرت بتخصيص الختم بما عدا الابصار وتحتمل
ان يكون غشاوة مفعول ختم والظروف احوالا اى ختم الله غشاوة كائنة على هذه
الامور لئلا يعرف منها ما يرجع والاذان في القاموس ختم طبعه قوله وغشاوة بالعين
الغير المعجمة في القاموس العشا مقصورة سوء البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف ورفعه
وحكايته لم يثبت عنده بعيد هذه القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من العشا
مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى ح انهم يبصرون الاشياء
الغفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لما ان
في اعينهم غشاوة ولولا الغشاوة لابصروها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا
الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اوكد دفع لما توهم من سابقه من
انه لا عذاب لهم في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي
استعمال اللام المعدة للنفع تهكم بهم في جعلهم دفاعهم العذاب العظيم قوله تقول
اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك اه سمى العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان
ويروع العصيان عنه قوله وكذلك سمى نقاخا اى سمى العذب من المياه نقاخا بالخاء لانه
ينقخ العطش اى يكسره وفي القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش
اى يكسره فالفرات على وزن الفعال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشف
والقاموس الكاسر او التشيل قوله ثم اتسع فيه اى من النكال والعقاب في العقاب
جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الشديد جزاء كان او لا رادعا كان او لا
قوله كالتعزية والتمريض في القاموس عزاه تعزية .. واحدهما التى فيها التعزية
او وجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن القيام على المريض فكانه جعل حسن القيام
على المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم نقيض الحقير اه لم يفرق القاموس بين الحقير و
الصغير والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالعظيم ههنا ما يعد من الشيء عرفا فاذا
قيل هذا اكبر او اعظم دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون
الصغير كان العظيم فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الاخس مقابل بالاشرف
والخسيس بالشريف فانه يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه

وعلى طبعهم

الابصار

المباحث قوله ومعنى التوصيف به اه اذ قيس بسائر ما يجانسه اه معنى حسن عظيم
العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله هو لتعالى حال اختياره
على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشآمة اصرارهم على انكارهم قوله
وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتفتوا التفاتة ضمير لفتة الى
الكفر ظاهرا وباطنا ظاهرا اى لم ينظروا الى الكفر حتى نظهر فتح عليهم وذلك ان لفظه
الى وجوههم اى لم ينظروا الى وجوههم لكمال اعراضهم عنه تعالى لم يلتفت لفت فلان
اى لم ينظر اليه والتفت على وزن علم آذرد ان الذين كفروا الا كفرا لما حضر مثل
مثاول الماحض واجيب بانه على تقدير ارادة العهد كفهم بلا خفاء وعلى تقدير
ارادة الجنس كضيعف المنافقين بالذكر مع ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال
ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى البعض منهم لبيان احكام مخصوصة
به فالوجه ان تعالى المتبادر من الانذار المواجهة به ولما الانذار الى المنذرين المنافقين
لا يواجهون بالانذار لانهم توار وابطان الايمان والمراد بالتثنية التقسيم اى
ثنى القسم الاول من الامة بالثانية قوله ملك بالقسم الثالث المذبذب بين القسمين
الذين في شانهم قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا للتقسيم
اى التقسيم اهل الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار والاصحاب
هذا من المتقى لان تمثيل الماحض في الكفر عند المنافق يستدعي حمل المتقى على الذين واطأت
قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المؤمنون الذين اخلصوا دينهم لله وواطأت فيه
قلوبهم والسنتهم وتسليم دخوله في المتقى فلا يكمل بعد بقاء الكفر في المصرين
سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا معهودون وجعل القسم مستوفى باعتبار ذكر الاحكام
التي يختص الناس فيها بعيد ومتروك والله تعالى اعلم قوله من الناس للخطاب المنافق
لا يوجد فيها من الجن وهو مخصوص بالناس فلا آية لبيان اختصاصهم بانا من
مع بيان جنسهم ثم نوقت الا حسن ان يقال لما ساق الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان
الكامل ونتائجه العظيمة في الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل في الدنيا عاجلا وفلاح
اجلا استقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر من نتائج الكفر ما هو اقبح من الكذب
والخداع مع الله ورسوله والمؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من الانقياد ح

على الغوا، وعقبه بان لهم كمال الخيبة لمقابلة بالفلاح حيث يخادعون انفسهم لاكي
لطائف يناسب النظم على هذا البيان **قوله** ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم في
ثلث عشر آية وحال غيرهم في آيتين **قوله** ويمد لهم في طغيانهم وطغيانهم في الكشاف ويمدهم
وطغيانهم **قوله** وقصتهم عن آخرها معطوفة على قصة المصرح الى آخر ليس هذا من عطف
جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية على الاولى بل من عطف مجموع
جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى مسوقة لغرض آخر فيشترط فيه التناسب بين
الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له
كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف **قوله**
والناس في جمع انسي احد الانس او الانسان كالتمر والتمرة والمراة ايضا انسان وقال في ايجاب
انسانة الا في اللغة العامية وقد يستعمل في شعر قال صاحب القاموس كانه مولد [illegible]
في الهوى ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل اذا زنت عيني
بها فبالدموع تغتسل [illegible] اصلها الوقة وهو الطعام الطيب او زبد رطب
وقيل الزبد وحده وقد جاء الالوقة لغة في الالوقة لانها جاء لوق الطعام اذا اصلحه بالزبدة
والكشاف جعل لوق الطعام من فروع لوقة **قوله** ان المنايا يطلعن على الاناس
الآمنينا اشارة الى الموت لا ينجو منه انسان ويحتمل ان يراد بالانسان الآمن الآمن
من الخوف والحزن المشار اليه بقوله تع الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
ويراد بالموت ما جاء في قوله عليه السلام موتوا قبل ان تموتوا **قوله** وهو اسم جمع كرجال
لجماعة الرجل كلتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل الكسر كالنعم
في سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع **قوله** لانهم يستانسون بامثالهم
ولذا قيل الانسان مدني بالطبع **قوله** او آنس بمعنى ابصر كما في قوله تع آنست نارا
وجاء انس بمعنى اعلم سموا انسانا لانه يعلمهم الله كما علم ادم الاسماء كلها وكما علم
الانبياء **قوله** كما سمي الجن جنا لاجتنانهم قد يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم بشرا
لظهور بشرتهم وعدم تواريها تحت الشعر كسائر الحيوانات وفي شرح تصغيره اشاذ
على خلاف القياس فلا يصح دليلا على كونه من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه
معارض بانيسيان ويمكن ان يرجح الضم بان الاصل في الكلم اذا كان مماماة تنبيها

المصوغ لا يرد الى الاصل صرح به الرضي في المفصل وشرح لبيت **قوله** واللام فيه
للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة في هذا الخبر واجيب بان
مناط الفائدة البعضية وبان المعنى التعجب وانه كيف يكون مثل هؤلاء من الناس
وصفاتهم تنافي الانسانية ويرد الاول ان البعضية لهم اوضح من ان يفيد الاخبار
ورود الثاني بانه لا يبني امثال هذا الاعتبار في جميع موارد مثل هذا المركب
فانه يرد في ما يخلو عن الاعتبار المذكور واشاد الفاضل لا وجه ان يجعل من الناس
مبتدأ ويكون مناط الفائدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف مادة لا بما تصحيح
جعله مبتدأ وجعله مسندا اليه ولكن نقول مناط الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجودة
من الناس وفيما بينهم وقد عرفت معنى آخر لجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا
فتذكره واجمعه مع هذا الجواب وطبقهما بان من الناس قد يستعمل لتحقير الشخص بانه
لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به
والحق والله تع اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن
الناس عبر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونه
منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون ان
يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالنوافل ويزوج وينا
كحون فتكون هذه الاية مذكرة ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن وان ظهر
عليهم مخايله وامارته وفائدته تقرير ما نزل في خبثهم بيان ان يكف المسلمون
عنهم مع ورود الآيات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم بانهم اخبث الكفرة
فيكون الناس التي تكررت في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد ولا يتفاوت
استعماله بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين
فقد ضبطت من مطلعها هنا وجوها اربعة احسنها الرابع فليكن عندك نصب العين
فيما بين الوجوه **قوله** وقيل للعهد والمعهود هم الذين كفروا او اللام للعهد كما يكون
بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له وقد مثل له الكشاف بقولك مررت بحي فلان
فلم يردني القوم لئام واشهار امره جعله كالحاضر مستغنيا عن التمثيل فترك
توضيحه بالتمثيل **قوله** ومن موصوفة ووجه جعل من موصوفة عند ارادة الجنس و

قوله لكان المؤمنين رجال صدقوا
والوارد المعرف بعد ارادة العهد

وموصولة عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال الوان وروده كرا
والوان بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله ومنهم الذين
يؤذون النبي آذوه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس
المبهم والتوبيت العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس بعيد ان لا معرفة للحكم
بالكل الا بوصف الجنس المعرفة بوصف الجنس لا تستلزم معرفة البعض بعينه فاراد
المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافر للذكر السابق والارادة عليه والتعبير بالعهد يفيد تعيين
كل بعض فاراده مهما كان تورد عليه وبعد تحقيق هذا التوجيه وتنقيحه لا يتجه ما ذكره
العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما تم بما ذكر من المناسبة
والا فلا امتناع في ان يعبر من المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعينه وان تعين
بعض الجنس الشائع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد لكمال
الاخبار عن المعين فان معرفة المعين فلما ينفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من
المعهود معينا احسن لانه زيادة توبيت لخلاف ذكره نكرة لانه نكر لما هو معرفة
كل المعرفة ولا يحسن ذلك من هذا العارف الا اذا كان في تنكيره داع يكثر عليه
ويمكن ان يقال الموجب لجعل البعض من الجنس جملة مبهما تنزيله منزلة ما لا يعين له
لتنزيله عن درجة التعيين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعينين
المعهودين لاقتضاء المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما قوله فعلى هذا
تكون الآية تقسيما للقسم الثالث لما تقدم من ظاهر الكشاف ان هذا الوجه
انما تحت تثليث القسمة لجعل الذين كفروا للماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم
او توجيه لما ان قوله ويجوز ان يكون للعهد معه قوله ولام الموصوف للجنس ليس عين بلا
قوله ولام التعريف فيه للجنس وليس معه تثليث القسمة بل قوله ويجوز
ان يكون للعهد عديل لتثليث القسمة وقوله ولام التعريف للجنس مع تثليث
القسمة والحق معه وان لم يتنبه لشارح الكشاف بعد وتكلفوا لتصحيح كلام
الكشاف بما لم نرض ان نلقي عليك شيئا منه فان كنت ويتا فطالع ما ذكروا
فيما نظروا قوله اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر اي فائدة اختصاص الايمان
بالله واليوم الآخر بالذكر ادب به تخصيصا ذكر اربعة اوجه الآخران مبنيان

على كون قولهم منقولا بالمعنى وكون العبارة غير محكية والاولان يحتمل التقديرين لانه
يتم على تقدير كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم والثالث قيل
هو على تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه يتجه ان يقال ان
لان الوجهين الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم الآخر حاليتي
الايمان انما يصح لو كان اليوم الآخر آخر اركان الايمان وليس كذلك لان آخر
اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث والمشهور في تفصيل الايمان ووجه كونهم
منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر
وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله واليوم الآخر ليسوا منافقين لانه على
وفق اعتقاد المؤمنين لانهم انهم مؤمنون بهما مع انهم في هذا انهم منافقون لان
ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما تم
لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله واليوم الآخر يخالف اعتقاد المؤمنين والا فلا
مجال لظنهم انهم مخلصون فيه عن قاصد من النفاق والثالث وجه فاسد للتخصيص وانهم
ادعوا من دينهم امور الايمان بالله وفي الايمان باليوم الآخر ففي دعوى
انهم آمنوا بالله وباليوم الآخر وبيان انه حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوه
سابقا لم يكونوا مؤمنين بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا
بانهم كانوا على الباطل ولا يصح منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة
والقدر والبعث بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا ويصح دعوى حدوث الايمان
بالقرآن ونبوة محمد صلعم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولما ان نكتة التخصيص الآية
لان قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه مزيد بيان خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون
ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين لا تنون البتا ظاهر في كونه حيلة الايمان وجعل
الباء للقسم لبعده لا يرتضي به المتباعد عن العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول
الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين الاعتراف كما سبق على انه قد يجوز كون
الباء للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة الايمان وكونه جملة قوله وما هم بمؤمنين
معطوفا على محذوف اي ما آمنوا وما هم بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الآخر
منساق من الله تعالى ويكون جوابه ما آمنوا وما هم بمؤمنين قوله من وقت الخزانة الى لا ينكث

تسن بنهاية اليوم الآخر والى ما لا ينتهي فالواضح ان يقول الى ما لا انتهاء له وقت الحشر قوله
لانه آخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالآخر عليه خفي دون
وجهه على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه على الثاني وتعني كونه
آخر الايام المحدودة انه لا حد للوقت بعده ولا يخفى ان الثابت ذهب الى اطلاق اليوم عليه
لان اليوم اسم المحدود قوله ما انتحلوا اشارة الى ان الشخص ادعى ما لغيره لنفسه والمراد ادعاء
هم ما ليس لهم قوله وكان اصله وما آمنوا بعد اذا كان لنفي ما افاده قولهم آمنا والنظم
انه لنفي ما افاده تكرار قولهم آمنا واستمراره المستفاد من قوله آمنا يعني ما لهم دائما
الاقدام عليه فالمطابق له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو استمرار عدم ايمانهم المستفاد
من قوله وما هم بمؤمنين قوله لطابق قولهم في التصريح بشان الفعل دون الفاعل يعني قولهم
آمنا يفيد الاهتمام بشان الفعل والنظر الى الصفة وكشف حاله وكون النظر على الفاعل
لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل تبعا لا مطلقا
وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه
حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل للكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمعنى هنا ذلك
وهو الذي ذكره الكشاف حيث قال انقصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك
طريقا ادى الى الغرض لما فيه من التأكيد والمبالغة ما ليس في غيره فما افاده قوله لكنه
عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان يقال هذا انه تصريح بشان
الفعل فتأويله انه عكس بحسب لفظه ما كمدا ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره
السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من التصريح
كما تقرر واكد ذلك بان كونهم خارجين عن عداد المؤمنين يجعلهم بعيدا عن ساحة التصديق
بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كونهم ما ايمانا شاهدا وفي نكات العدول عن قوله وما آمنوا
الى قوله وما هم بمؤمنين كمال تنزههم عن المؤمنين على الشركة فانهم انهم يقولون آمنا وما
آمنوا قبل هذا الوقت فتأمل قوله وذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى
المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء قوله واطلق الايمان اذ لا اثر انه ليس
كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات قوله وذلك قوله ويحتمل
ان يقيد بما قيدوا به لانه جواب نكته للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد

بل

والحق ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين يؤيد هذا المعنى لكن قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا الآية يؤيد الاول
فان كان المراد من الآية مجرد القول الاول كما هو الظاهر فالحق مع المحشي وان كان المراد منها مجموع القولين وهو خلاف الظاهر فالحق مع الكشاف ولعل فيه اشارة بعيدة
الى هذا وليت شعري ما معنى هذه الحاشية منلا حي

بل الاطلاق انسب لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله آمنا بالله وباليوم الآخر
ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما
يظن بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر الاقتصار على نفيه وكذا ان كان
على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر للتخصيص بما هو الحق
واما اذا كان ادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع انواع
الايمان فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب
الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد وذلك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد
وقرينة عليه واما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم وكلا
يبعد ان يتأيد بانه لم يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد
بيان بعض التوجيه حتى يكون قوله بما قيدوا به يدل على ان التقييد جاء على انه جواب
لما حكى عنهم مقيدا مع انه لا يخص هذا الاحتمال بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد سواء
كان التقييد داخلا في الحكي او من الحاكي فالاولى بما قيد به على صيغة المجهول قوله
فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صريح الآية نفي الايمان فارغ القلب
لم يتم ولو كان بان كفر المنافقين بخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس غيرها البعض
كفر الكونه كفرا ما اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق بما
يجب التصديق به تم فتأمل قوله اذا ادهم الحارش حرش الضب صاده كما حرشه
كذا في القاموس قوله والاخدعان لعرقين خفيتين في القاموس هو شعبة من الوريد
قوله وخداعهم مع الله ليس على ظاهره الظاهر انه اعم لتنوعه عما تقدم لم يلتفت
الى ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز
عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الآثار ان المؤمن مخدوع غير خادع لان مذهبنا
انه لا يصح من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تأويل النظم لدفع القبح عن فعله
والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه اما لمصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا
والخداع غير الخداع لمصلحة الدين لانه اراده واخفاه لما علم قوله ولانهم لم يقصدوا
خديعته وكذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما اجاب
به الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم لم يجهلوا باحاطة علمه تعالى

اي لا الاستدلال فتنهض الآية حجة على الكرامية
ووجه التأمل عدم تسليم كون اعتقاد
النقض كذبا لان الكذب وصف
للقول لا للاعتقاد وعلى تسليم كونه
كذبا فلا نسلم ان مثل هذا الاعتقاد لا يوجب
الكفر ولعل لهذا امر بالتأمل او للاشارة
الى وهنه واما ما كتبه بعضهم فوجهه
فلا معنى له منلا حي

فيه ان المجاز في الاسناد كما صرح به في الوجه الاول من وجوه اضطرار المعتزلة في قوله تعالى ختم الله على قلوبهم الآية انما يكون بالاسناد الى الملابس
بغير ما هو له بتنزيل الملابس منزلة ما هو له ولم يجعل بتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له لا يقال هذا مجاز في التعلق لا في
الاسناد في تعريف المجاز العقلي اعم من النسبة الجزئية والايقاعية والاضافية على ما تقرر في محله عبد الرحمن

وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله والمؤمنين وما يخدعهم الله والمؤمنون اذ لا يمكر
جاهل علم الله بجميع الاشياء حتى المنكرين الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل
الكتاب قوله بل المراد به اما مخادعة رسوله على حذف المضاف بنفسه لقوله على حذف
المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله ورسوله مجازا كما سوطا عبارة
الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو جاز لصرح به المحققون في شرح
الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول معاملة الله يريد المجاز في النسبة وجعل خداع
الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الآية ذكرهما
الكشاف لتناسبهما لتوجيه وبين ما سندها لان اطاعة الرسول تستلزم اطاعة
الله لانه حكم باطاعة الرسول ومتابعة الرسول تستلزم متابعة الله لانهم اذا عاهدوا
مع الرسول ان يعاونوه فقد عاهدوا مع الله ان يعاونوا دينه قوله واما ان
صورة صنيعهم مع الله من اظهار ظاهر كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء
على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند الحمل على التمثيل ووجهه خفي قوله ويحتمل
ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت في ما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون
على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الاتباع اذ لا
مجال لخداع الرسول والمؤمنين معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز
من جانب الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرح الكشاف فكيف قابله
هو له ويحتمل كما سبق قلت قد حققنا لك ان لا باس بخداع الرسول والمؤمنين اياهم
لما علا الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام ان بني
ليبنا بعض ما يشتمل عليه لا مقابلا له فتامل قوله لا انه بيان ليقول او استيناف
ويخدعون في بيان يقول اقتدرت يخادعون وان كان لو قرئ يخادعون ايضا وجه
لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان المفعول يأتي بمثل
فعله فالمذكور صريحا فعل فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والمعترض لرسالة
السيد السند جعله بيانا اولى من جعله استئنافا لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان
قولهم كان مجردا خداع والغاية المخادعة امرا مطلوبا لذاته فلا يكون
الجواب به شافيا بل يحتاج الى سوال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل

لعله هذا مبني على ما ذهب اليه صاحب الكشاف مخالفا للجمهور من ان العلاقة في المجاز العقلي يكفي فيها مجرد الملابسة للفاعل اي ملابسة كانت سيصرح به المحشي في فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين عبد الرحمن

لعل وجه القصد الى رد التفتازاني حيث قال ان المراد بالخداع المعاملة الشبيهة به فيكون استعارة تبعية تمثيلية لكن الظاهر انه لا مانع من التمثيل بلا اعتبار التبعية ملاحي

الكلام السابق لكان مشتملا على ثلثة امور حذف المضاف ومجاز العقلي والاستعارة ولما كان الاحتمالان الاولان مما يتوجه عليهما الاحتمال جوز ان يكون هذا القول تتميما للكلام السابق لبنائه فتامل

كانه قيل لم يقولون آمنا بالله وباليوم الآخر فاجيب بقوله يخادعون الله الآية الا يقولون لو فتش ظاهر البطلان عبد

لان الناس لما تقدم على ما هو ظاهر البطلان فيكون في هذا الاقدام من زمرة الناس تعجب في الغاية عبد

يخادعون

يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون لو ظاهر البطلان ما يبعد للتعجب من
كونهم من الناس كما سبق لا يقطع السوال ولكن ان يجعل قوله يخادعون الله بيان
سبب ما قصد من قوله ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه
قيل لم يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الآية قوله ما يطرق
به من سواهم طرقه اياه ليلا والباء للتعدية اي يعطونه من سواهم من الغارة
والقتل الى غير ذلك والمنابزة المجاهرة بالعداوة فقصر ما بذلهم للمؤمنين قوله والمعنى
ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما احاط بالشيء ويحتمل معنى كحط
ثم الفرق بين المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع يسبق الى
مخادعيهم الله ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم لان ضرره يلحق بهم الخداع
في المعنى الثاني خداع آخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم
يجعلون انفسهم مغرورين بذلك الخداع ويحدثون انفسهم بالاماني الفارغة اي
الخالية عن الحصول من فرغ بمعنى خلا فيخدعهم ويحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية
ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله
والمؤمنين في انه كما لا يمكن خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعهم نفسه يمتنع خداع
الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله تعالى به لا محالة
وان يكون كناية عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة
مع انفسهم لان الله تعالى ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم قوله وقرأ نافع وابن كثير
وما يخادعون لان المخادعة لا تتصور الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول
ان القراءة انما هي بالسماع من رسول الله لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشيء و
يمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى
مع ان كليهما مسموعتان منه صلعم والثاني ان الخدع كالمخادعة في انه لا يمكن
الا بين اثنين ويدفعه بانه لا بد للمشاركة في الخداع من اثنين متغايرين
بالذات بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار
كما في معالجة الطبيب نفسه وتعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون
يكفيه ان الحاجة الى تكلف الاثنينية في الثاني اشد قوله ويخدعون ويخادعون

ومن جملة عداد الناس لا يرتكب مخادعة الله تعالى عبد

تفسير لمجموع الفعل والجار والمجرور اعني يطرقه به

الامنية واحدة الاماني يقال في جمعها اماني واماني بالتخفيف والتشديد مختار

هذا يرد على قول المولى السابق ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون ويجاب بجواب قائل عزمي

واقول لعل وجهه ان ما ذكره في كون الخداع لا بد في الخداع من اثنين متغايرين بالذات لا يجري في قراءة وما يخادعون الا المغايرة فيها ايضا بالاعتبار لا بالذات فيلزم عدم صحة هذه القراءة ملاحي

لعل وجهه انه ينتقض بما ذكره من معالجة الطبيب نفسه لانه مفاعلة مع كون التغاير بين فاعلها ومفعولها بالاعتبار
لا يقال انما يلزم التغاير الاعتباري فقط لو كان المعالجة في الامراض النفسانية وهو غير لازم لجواز ان يكون
في الامراض البدنية لانا نقول لا يصلح مثالا للمماثلة عبد

كيف لا يحتمل النظم وغايته ما لزم منه ان تكون القراءة على غير الافصح ولا بعد فيه على ما نص عليه الجوهري وجوزه الكشاف ايضا في سورة هود في قضية نوح عند قوله تعالى ولا يلتفت منكم احد الا امرأتك حيث قال ولا بعد ان تكون اكثر القراء على غير الافصح فتأمل

على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض ما ان سلمسند في حواشي الكشاف وبحال لى
خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل
ضميرا يخادعون الله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه انفس المنافقين فيكون
المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع منهم الا انفس المنافقين لانه يلزم الاطلاق
بحمل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان المتبادر اتحادهما قوله لان النفس
الحي به اي به يكون قوله في قولهم فلان يؤامر نفسه كناية عن التردد في الامر قوله
لانه تبعث عنهما ولان قوامها بالرأي او لفرط حاجتها اليه قوله لا تخفى الا على
موؤف الحواس والحس لا تخفى الا على من اسهم غشاوة وقوله اصله
الشعور به ابن الشعر بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار بمعنى العلامة يعني الشعار
الحج لعلاماته لانه يعلم به الحج قوله في قلوبهم مرض استيناف كأنه قيل ما سبب
عدم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالدعاء للدعاء وهذا اقرب من جعله
اخبارا معطوفا على سابقه لما ذكره بالنحو انه ان المراد المعنى المجازي لما
مال قوله فان قلوبهم كانت متألمة استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية وان
لا يوافق رأي الاطباء حيث جعلوا الالم من الاعراض دون الامراض
قوله تحرقا على ما فات عنهم اي يحترقون بعض اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت
وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحتراق وان اشتهر ان الحسد
كالنار في الحاسد في الاحراق لان صله بعلي يأبى عنه كذا في حواشي الكشاف
والاولى ان يجعل على بناء الصلة فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اي
مؤلم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم بمعنى المؤلم اسم
فاعل حتى يكون حقيقة لانه ليس بثبت كما قاله الزمخشري في تفسير قوله تعالى بديع السموات
قوله كقولهم تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي وفرسان قد
تقدمت لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمراد منه منهم الكر والفر
البليغ لانه من الطرف اللازمة النصب وله لم ترفع في قولهم لعمل بيراليو الدوي
الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مجاورتهم قوله كما طريقة قولهم جد جده في كون الاسناد
مجازيا لا في كون الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر حتى يكلف بان حقيقة

اعلم ان قوله تعالى فزادهم الله مرضا دعاء عليهم عند بعض اهل التفسير لكن قوله فزادهم الله عندهم فزادهم ذلك بالطبع ونزيادة ضعفه بدل على انه
اخبار وعليه الاكثر وعطف كاضرية على الاسمية لنكتة ثم ان ذكر ذكره في قلوبهم مرض عقيب مناظمة لبيان الموجب لما نعم وما هم فيه من النفاق و
يحتمل ان يكون مقررة لعدم شعورهم والا وال الانسب لا ان ذكره وما يشعرون سبيله سبيل الاعتراض الحواش منلا خسرو

ويتحرقون من ثاني اي يسمع في يسمع لهم صريف فهو كناية عن الغيظ الذي يعليه الحسد طيبي

العذاب لالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف قوله
لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم فيه مسامحة والمراد
يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم بالسنتهم ايضا قوله
هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع قوله لانه
علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على قراءة الباقين
فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي صلعم او بكثرة الكذب او بتجريم وتردد هم
في الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على حرمة شيء من محتملاته قوله وما روي ان ابراهيم
عليه السلام كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم
عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كذبا بل المعنى الغير الظاهر والتعريضات
فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة ما ليس بمطابق وتلك
الثالثة قيل هذا وفي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم
والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك بقصد ازواجات الرجال لا غير سارة
زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ارشادا فرض الربوبية يستدل على بطلانه
وفي انه سقيم اني سأسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه
كيف يكون الها والمضرة انه كسر جثة وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين
ولكن ان يقول اراد بهذا ربي تربي لانه استدل به على وجود الرب وانه سبح
تغيره اذا لم يصلح للربوبية فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض الاشارة
الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا
ولا كناية فحينئذ فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز الى المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان
يقال اراد انه صلعم قصد بقوله ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب
جدا بانه لما نظر ابراهيم عليه السلام بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتأمل
قوله عطف على يكذبون او يقول ثم عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف الجزاء على
اختلاف في ان الكلام هو الجزاء والشرط قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب
بيان العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف
بعد بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول بين الرجحان الترجيح

لا يخفى ان قوله ولكن لما شابه لفظا لكن لا يرتبط بما قبله بل الحق ان يقال يدل ذلك مثل قولنا بانه سمي
ما هو صورة الكذب باسمه ولعله الى هذا اشار بقوله فتأمل عبد الرحمن

ذا الآية في النظم الا انه يفيد تسبب الاصرار على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه للعذاب لا اصل الفساد والذي هو مبني الوجه الثاني اللهم الا ان يقال الاصرار على الفساد فساد على فساد عبد الرحمن

بترتب المعطوف عليه وافادته ترتب الفساد للعذاب فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز عنه
كالكذب ويجلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء الصلة والصفة وفي الوجه
الثاني نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد بل على تسبب كذب وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان
يقال انه كناية عن اصرارهم على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير
نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل وقوله
واذا قيل وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال في الوجه الاخير كذا وذكرا
في معارضة وجوه الترجيح ان الوجه الثاني يقتضي كون الآيات على نمط
تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا وقصدا
ودلالتها على لحوق العذاب الاليم بسبب كونهم الذين هم اوساط في احوالهم في كفرهم
ونفاقهم فما ظنك بسايرها وفي الوجه الاخير ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا كذبا
خاصا فليس ترك بيان تسببه للعذاب لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج
في السابق ومعلوم منه وقد عرف ما يمكن ان يرفع به وبالجملة يحتمل ان يكون
تقدم العطف على يكذبون للاشارة الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون
او نحوه للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله في الارض لا تفسدوا الى لا تفسدوا
في جميع الارض وفيه دلالة واضحة على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء
الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها
ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله فلعله اراد لا تخفى بعده والاولى
ان المراد اهل الاتعاظ بهذه الآية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن
في زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله ونحو النهي عن الاعتداء والاسراف
قوله وكان من فسادهم اشار باندراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر في
هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف
الكتاب ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين ومنه اظهار المعاصي الا انه
بالدرية وزاد بقوله فان الاخلال بالشرائع الى ما قال ان الكشاف خص هذا
الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره

اي في جعل مفهوم بهذه الآية من الاف ... في سوق النظم الكريم يأباه لانه متعلق بما قبله بالضمير الذي فيه كما قال المصنف وما قبله في حق المنافقين وما بعده يدل على انهم معاندون لقولهم انما نحن مصلحون وعلى انهم مفسدون ... بقوله الا انهم هم المفسدون ... لا يشعرون ...

ما ذكر انفا من العود الى فساد الارض والهرج السكون لغة وقع الناس في فتنة واختلاط وقيل
وقيل والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع
الهرج للازدواج قوله انما لقصر ما دخله على ما بعده اي على جزء اخير للجملة بعده وانما
اطلق المقصور عليه لظهور امر انما قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة
الصلاح او لانهم قصدوا الخداع قوله رد لما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ
دعوى كما يشير اليه ذلك وقوله الا المنبهة بدل من جزء التاكيد وقوله وان المقررة عطف
عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله الاستيناف به وقوله ارد ما في قولهم انما
نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني انه تعريض بانهم المفسدون لانهم لما حصروا
انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلاف منهم فهم المفسدون فرد الله الكلام عليهم
بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين هم المصلحون وقوله والاستدراك عطف على
تعريف الخبر يعني والاستدراك ووجه الاستدراك الاشارة الى ان افسادهم واصلاح
المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونها ولا يحسونها فان تعريف الخبر والفصل
لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين
فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه الا انما يفيد بصريحه بيان انهم
مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيده لو كان تعريف الخبر
لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف في جعله لرد ما
بعده انما نحن مصلحون بمعنى انما نحن المصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل
تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في الفائق على خلاف ما هو المشهور في جعله
لرد تعريض في قولهم انما نحن مصلحون لا لرد نفسه تعريض لتضعيف ما في الكشاف
والطلائع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته يعني انما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن
ان يكون قوله ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون
ويكون قوله الا انهم هم المفسدون لافادة لازم فائدة الخبر اي نحن نعلم انهم
هم المفسدون لكنهم لا يشعرون بذلك قوله من تمام النصح يعني القائل لقوله واذا قيل
لهم لا تفسدوا ولا داشارتها الى انه القائل لقوله آمنوا بقوله من تمام النصح رد الى
لما في بعض كتب التفسير ان القائل لهم بعض المنافقين لبعض والا لصار المنافقون

النظائر الكلي طلب بهذه الآية الرسول والمؤمنون وظاهر انهم ما كانوا عالمين بافسادهم قبل نزول هذه الآية ففي كونه لافادة اللازم نظر وفيه تامل عبد الرحمن

يقولوا انؤمن كما آمن السفهاء وحال المطاب للمؤمنين مجاهرين للكفر ودفع البعض ذم كونهم
مجاهرين بان تكلموا بان قولهم انؤمن كما آمن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه
المؤمنين ولا يخفى بعده لانه كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحيهم ويمكن ان يقال قولهم
في وجوه المؤمنين انؤمن كما آمن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث
روا بهم بذلك انهم قصدوا انا متباعدون عن النفاق هذا القبيح ولا نخشى ان
بنا انا لم نؤمن كما آمن الناس يعني انا لسنا ان نؤمن كما آمن غير الناس من السفهاء
الذين التحقوا بالبهائم وخرجوا عما يليق بالانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفيه
المؤمنين لا ايمانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جلا امنوا كناية عن ظلك ايمان
بما سبق ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان
بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك اولا واثبات المؤمن به ثانيا
والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق والامر بالايمان على الامر بالايمان
ظاهرا وباطنا قوله ولذلك سلب عن غيره او لتنزيل الغير لنقصانه منزلة العدم فسلب
عنه مطلق الانسان لا الانسان المستعمل لما يستجمع المعاني المخصوصة به المقصودة
منه قوله والمراد به الرسول ومن معه وهو المعهود بالنسبة لا لكل المتبادر الى الاذهان
ومن آمن من اهل جلدتهم هو الحاضر ذهنا ادها ثم المتبادر الى الفهم لكان انسبطهم منهم
الآن ترغيبهم بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول
توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة الزنديق منه وبين الله تعالى انما الكلام في
قبول توبته قضاء ولا دلالة في الآية عليه قوله واللام فيه للتعيين يمكن ان يقال
التنبيه للترغيب لا للتعيين قوله وانما فصلت التفصيل في الفاصلة كالتنفيس
وقوله لانه اكثر طباقا لانه يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المعاني فيه اكثر لانه لا مقابلة
بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها
بين عدم الحس والسفاهة فيجعل الآية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه
العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار
لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون آمنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله ومن
الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد

... ولا دلالة في الآية عليه لجواز ان يكون الامر بالتوبة للنجاة من عذاب الآخرة لا لعصمة دمه وماله حتى انه لا يقتل ... لكن يجري عليه احكام المسلمين بان يغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويدعى له بعد القتل ... عبد الرحمن

نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا لبيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان
معاملتهم مع الكفار ليس ببيان النفاق ولا يخفى انه يسوغ صدر الآية ان قولهم
آمنا بالله كرنا انما هو مع المؤمنين ولان الكلام ايضا ومما يقتضي ان قولهم هذا مع
المؤمنين فهذه الزيادة لا تخرج من التكرار وان التكرار على تقدير عطف واذا قيل
على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون كان قوله واذا لقوا الذين آمنوا
لبيان انهم عذابا اليما بهذا العنوان فلم يكن لتوهم التكرير مجال فلذلك هذا ايضا
من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون قوله وروي ان ابن ابي
آه فان قلت لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا لانه
لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان
ضمنا من غير ادعاء ... الحدوث والثبات حتى يخرج عن هذا اللازم بانهم يقولون
آمنا ... للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول الآية
قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم آمنا قوله تعالى
لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته المصادم
الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي وقد اتفق الشارحان المحققان على ان حق العبارة
يقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيانه هذه فان الفعل المسند الى ضمير
المتكلم اذا فسر بأي يجب ان يطابق الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول وجاز
ح في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا جيء بكلمة اذا
في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب ح ان يكون ما
هو ما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته قال
لقيته الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب هذه عبارته موافقة في المعنى
لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما لو كان بصيغة
الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته اذا استقبلته وقوله فانك تقول حينئذ بلقى
اي يحث يدرك ويستقبل ليرى قوله وعدي بالى اي على تقدير ارادة المعنى الاساسي
والغالب لتضمن معنى الانهاء ولا يخفى ان الانسب على الثاني تضمين معنى الانهاء اي اذا عدوا المؤمنين
منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه عن التضمين

عليه احد به قوله ويستهد لو لم يستطن فيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا من الشطط لا من اصله
الى فعل فعل التبلغ قوله ومن اسماء الباطل وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ
باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد
من طريق الافادة والاولى كالتاسيس خبر من التاكيد قوله لانهم قصدوا ابالاه
دعوى حدوث الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فايدته او لازمها واياما كان
فيلغوا لان المومنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون اعتقادهم قلت المراد به النجاة
عن باس المومنين والاستبعاد عنهم والخبر لا يخص فيما قصد به الفائدة او لازمها
فربما يقصد به التحسر او التوبيخ الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة الكشاف
ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب وصدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة
التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فيحصل
السؤال في هذا المقام انهم تركوا التاكيد مع المومنين المنكرين بما يامهم او المترددين
فيه وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم اكد مع الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم
ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المومنين دعوى
حدوث الايمان وهو شيء غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات
وتحقيقه بالتاكيد لانه يحتاج بطبعه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى
كمال الايمان وثباته رائجا منهم مع المومنين بخلاف دعوى الثبات على اليهودية
مع اليهود وانه قد يؤكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او الرواج عند المخاطب
وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم الرواج ويحتمل ان يكون تركوا التاكيد مع المومنين
لوقوفهم بانهم الواقعة منهم فيما مضى بين بين عزم وايهام انهم قصدوا الايمان
بينهم فيما فاتوا الجملة ماضوية ولم يؤكدوا الا ان مقصودهم النجاة لا الاخبار
حتى يؤكدوا والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام مع شياطينهم
لان كونهم منهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والتقول بامنا محل التردد فيحتاج
الى تاكيد وبيان سبب القول بامنا فاكدوا وبين وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزؤن
قوله تاكيد لما قبله اي باعتبار لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات
على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات على الكفر يستلزم اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء

لكن

لكن ان ركبت لنا ولم يجعل لها جزاء عذب قوله او بدل منه قال العلامة التفتازاني
الظاهر انه بدل الكل لما بينه ارباب المعاني فيما بين جملة لا محل لها من الاعراب
هذا كلامه ويمكن جعله بدل الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية
من كونهم منهم في الثبات على اليهودية لتوافق بالحق مع مغايرة وملابسة
بينهما من غير دخول الثاني في الاول فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها
قوله اما المقابلة اللفظ باللفظ يعني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية
وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المعنيين المتجاورين على الاخر من اي قسم من المجاز
حتى ظن انه قسم اخر من العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاستعارة المضبوطة
من المجاز في شرحنا على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مماثلا له في
القدر فيكون استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار في التسمية تنبيه على رعاية المماثلة
في الجزاء كما قال جزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء
لعلاقة المشابهة ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء وقوله والغرض
منه اشارة الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية الشيء باسم ما يشبهه
الغرض من التسمية والمسببية استهزاء قوله وانما استونف به ولم يعطف اشار
الى توجيه ما في الكشاف بان قلت كيف ابتدئ به ولم يعطف قلت هو استيناف
في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ
الذي ليس استهزاؤهم اليه باستهزاء ولا يؤبه له في مقابلته لما ينزل بهم من النكال
ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما
للمومنين ولا يحوج المومنين الى ان يعارضوهم باستهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف
هو استيناف بمعنى ابتداء الكلام في غاية الجزالة لا الاستيناف بمعنى احد طرق الفصل
من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع استونف موضع ابتدئ فان قلت اما
ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان فرد وفيه وجه ما في معنى
الجزالة والاستيناف وفي غايته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما
نحن مستهزؤن لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المومنين عن معارضتهم
مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك

العطف أفاده أنه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لأن مقابلة الاستهزاء فقط وبعد
نعم عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث بدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما
للمؤمنين بصورة تولي مجازاتهم لأن عبارته توهم أنه تولى مجازاة استهزائهم بالمؤمنين
لا المجازاة مطلقا فلا يتم أن ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا ولا يخفى
بتوبيخ تلك المجازاة فتحتاج عبارته إلى أن يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم
والانتقام منهم في ضمن تولي المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين إلى
أن يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث قال أن يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا
يوهم خصوص التولي ولا يخفى أن هذا التوجيه على تقدير أن لا يكون تسميته فعل الله استهزاء
لكونه جزاء الاستهزاء وأما الوجه الثاني فمعه أنه يكون استهزاء الله بمكان بعيد
من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف بينهما كعطف أمرين غير متناسبين
ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة غفل عنهما شارحو الكشاف وحملوا
الاستئناف على ما هو المشهور وجعلوا وجهه بالجواز تنبيها على كون استهزائهم
بالمؤمنين في غاية الشناعة بحيث يسأل كل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لسان
وقابل في نظم الكلام لأن الاستئناف من إسناد الاستهزاء إلى الله تعالى دون المؤمنين
وفيه أنه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الإسناد إليه ولا يطلب
الإسناد إليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لأنه إما أن ينخرط
سلكه بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون أو في سلك صلات من في قوله ومن الناس
من يقول ولا يستحسن شيء منهما فأحسن التأمل فإنه من لطائف النكت قوله ومنه مددت السراج
والأرض إذا أصلحتهما بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد للأرض وهو البعر فيه ما
وقوله كالمهلة في عبارة الطال قوله ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم يعني كيف يقال إن المد
أن المد الإمهال كالإمداد وقرأتهم مزيد القوم صار مددا لهم ومنه سحر هذا المقام قوله
والعمه في البصيرة كالعمى في البصر البصيرة بعد التلف الكشاف العمى عام في البصر والرأي
والعمه في الرأي خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمه أيضا ذهاب بصر القلب
كما لفقه مع الكشاف فليس بذلك إلا أن يتكلف ويقال لم يخالف لم يرد جميع معاني
العمى بالبصر بل أراد بيان العمه بأنه صفة للبصيرة بمنزلة العمى للبصر المتعارف قوله قال

أعمى الهدى بالجاهلين العمه اه ش ويهيم أطراف في تيهه تنوير حاكم ف أي رب مفازة
لا منتهى سعته بل أطرافها من جوانبها مفازة أو قوله أعمى الهدى أي خفي المنار على أن
الأعمى أفعل صفة جعل خفاء العلم على سبيل الاستعارة ويحتمل هو صفة من عمي الأمر
عليه أي التبس فالملتبس لهداة إلى الأرقاء على من يهتدي فيها وقد يجاب بأن تعلق
أي أخفى طرق الاهتداء التيه جمع عامه وفي القاموس عمي عمى البيت بتعمية أخفاه قوله
أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الكشاف الآية تعليل للاستهزاء بهم الأبلغ
والمد في الطغيان على سبيل الاستئناف أو جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم ط
قوله وأصله بذل الثمن حقق أن إطلاق البيع على الشراء وبالعكس فيما إذا كان البدلان
غير نقدين وأما في الدينار والدرهم في القاموس إنما سمي بائعا أو المراد ما بعد أن
كان متاعا قوله أخذت بالجمة جمع شعر الرأس والأزعر قليل الشعر والثغر المغازر
أسنان الثغر اهـ من أصول التي نبت عطف بيان
للطويل بوصفه الجيد والمراد بشراء المسلم اشتراء النصرانية بالإسلام
والمراد بالمسلم معهود هو جبلة بن الأيهم آخر ملوك غسان حيث ارتد
بالله وتنصر بعد الإسلام وقصته أنه كان نصرانيا وقدم على عمر رض بمكة على ما في
الزمخشري وقيل قدم على عمر رض وأسلم ثم سار إلى مكة فوطئ إزاره رجل من بني فزارة
فهشم فشكا الفزاري إلى عمر رض فحكم إما العفو وإما القصاص فقال
جبلة تقتص مني وأنا ملك وهو سوقي فقال شملك وإياه الإسلام فما تفضله إلا بالعافية
فسأل جبلة التأخير إلى الغد فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وتنصر
أنشأ حاله الإشارة إلى أنه متحسر على ما فات كان جبلة متحسرا على فوت الإسلام
حيث روي عنه أنه أنشد تنصرت بعد الحق عارا للطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر
فأدركني فيها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور فيا ليت أمي لم تلدني وليتني صبرت
على القول الذي قال لي عمر قوله والمعنى أنهم أخلوا به ما يجب أنه لم يكن
فكيف يتحقق الاستبدال وملخصه أنه أراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه الذي
الفعل أي أن ذلك حقيقة أو مجاز فيه توقف وقوله اختاروا الضلالة
إشارة إلى جواب آخر وعنوان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب

فالجواب الاول مبني على حمل الاشتراء على معنى الاتساع الاول والثاني على حمله على معنى
الاتساع الثاني ومن ثمه فوائد لطائف ذكرت في الحاشية تبسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى مخصص
بل يشملهم لكفار والمجاهر فكيف خصهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم
على ان الكفار المجاهر ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول لا يبعد ان التوجيه
الاوجه ان يراد بالهدى قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن كي الاول
هدى لانه يهدي كما ان الثاني سبب الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه
ما يشاكله اي يوافقه تمثيلا لخسارهم اي تشبيها لخسارهم بخسار التجار [illegible] وقد نبه
بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسارة ووجه انه نفي
الربح يستلزم الخسار لانه يستلزمه التجارة غالبا عقلا واطلاقا فلو لا الربح لكان خسرانا
ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اصح لكون الكلام مجازا عقليا واحصر يصح بالاسناد
الحق الاصطلاح بالتجارة وهو الربح والاسعاد الى الفعلة وهو الخسران ويحتمل ان نسبة ربحت
الى التجارة مجاز وعدم الربح واي خسارهم ترشيح به توطئة لبيان وجه ويجوز ان الترشيح
مع ايهام الاستعارة لانها ثابت لهم وهو خسارهم وليس ثابت لازم المشبه به للمشبه
والترشيح مجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان
الاغلب منه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشارة الى ان الحق مع الترشيح
تصوير خسارهم بخسارة التجارة التي يتشاغلونها ولو لا الابصار لا تصور الاستبدال
بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد
لصورة المنقوشة فان الاستبدال في صورة البيع هذا وفيه نظر لان في التعبير
عن الاستبدال بالاشتراء مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت
ملكا لغيرهم وصار الضلالة في ايديهم صيرورة الملك في يد المالك حتى يرجع تبعاتها
اليهم كما يرجع تبعات الملك الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية و
استبدلوها بالضلالة فقد خرج رأس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران
مع فوت رأس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض قلت اما لانه
عدها لما يعدون من الاغراض لرغبتهم بالضلالة في شيء من العوض [illegible]
او اشير الى انه يكفي لتوبيخ التاجر الخسران فكيف فوت رأس المال فوتا بينا وكوه

ولما رأيت النسر عز ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري النسر مستعار للشيب وابن
داية وهو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش لاخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش
في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما في الصحاح حيث قال عش الطائر
موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا كان
في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر ووكريه جانبي اضطرب فيه لو كان استعارة
للحية والراس او للفودين اعني جانبي الراس ويجوز ان يكون استعارة لجانبي
اللحية قوله ولذلك سمي شفا الشف ينجح ويكثر الفضل والنقصان ضده وكلاهما
يصلح لكونه منقولا عنه او قد يسمى الشيء باسم ضده قوله لتلبسها بالفاعل او لانها
اياه من حيث انها سبب الربح والخسران اشار الى ان العلاقة في المجاز العقلي
كما تكون مشابهة غير ما هو له بما هو له في ملابسة الفعل كذلك تكون مجرد ملابسة للفاعل
اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم تكن الجارية من ملابسات
الخسران لمجرد انه مملوك للفاعل وهذا ما ذهب اليه الكشاف والمشهور هو الاول قوله
وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة بالهدى
بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء لطرق التجارة لا الاهتداء في الدين
حتى يستوي هو وان اشتروا على الاشتراء ولا يخفى عنه الايجاز وما كانوا مهتدين
خارجا عن الترشيح عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى اي اشتروا الضلالة بالهدى
وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارح الكشاف
جعله عطفا على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا
من كلام الكشاف وكلام الكشاف محل آخر لا يسع هذا المقام بيانه قوله ولما جاء
بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل لهم زيادة او ضرب مثل في شأنهم وكان بيان لهم
الى الآن على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة تمثيل
لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي لتاليف اصلي رأس المال الغائب مقصوده من التجارة
وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا يخفى عنه الا ان يتكلف ويقال
مقصوده ان ليس المقصود من هذه الآية ونظائرها افادة امر زائد على ما سبق بل
زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع وهو اذ خلع الزام الخصم

والمعنى التقريب على الراس لجنبيه وحرف الرجل عما يريد وكلاهما حسن في هذا المقام
واللدد الخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة الخصم الاخصم او الاحبس فكان ما عليه الا ن
والصفة البغت في الفعة الحديث كذا في القاموس قوله والذي نحو الذين كما في قوله وخضتم
كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير فيه هو ما جعل وجه كون الذي مخففة للذين رجوع
ضمير الجمع اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله
الكشاف وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس هنا تشبيه بالذوات بل تشبيه
الحال بالحال والا ما تشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون المعنى تشبيه حال
كل منهم وان يكون المعنى تشبيه حال الجماعة بالواحد لكونهم في اتحاد صنيعهم بمنزلة الواحد
وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القائم مقام القائمين لوجوه ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس
الذين وثالثها بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا افرد اما الاولان فاصلهما انه لا يستحق
ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع
لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء والا يجمع جزء الكلمة وكما رجح عليهما انه قد جمع فقيل الذين ذكره بانه
ليس جمعا بل زيدت في الذين حرف في مقابلة زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ
عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان
حق البيان ان يقول لانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف بعيد حرف التعليل كما
في اخيه وكانه نبه على انه لا لعطف راجعة على الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاول
وفيه تفصيل الوجوه ان حذف العلامة في الذين دون القائمين لامرين احدهما راجع
الى ذات العلامة وهو ان الذين فيه ما يستدل به على حذف العلامة وهو كونه وصلة الى غير
مسمى لا يجمع وكونه مستطالا بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليسا
علامتي الجمع بل زيادة لزيادة المعنى فلا يحتاج ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامتي
الجمع وهو مستغن ان لا ينفصل عن نونه ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا
سوق وليس الذين جمعه المصحح بل هي ان يوقف قوله وليس الذين آه كما في الكشاف
لانها الامر الثابت وقوله ولكونه مستطالا مع ما سبق من الامر الاول كما ذكرناه هو الكشاف
بعد الكلام وما ذكر لكلام الكشاف وبهذا علم ان ضلات مسلك هذا الكلام وكلام
الكشاف وظهر وجه مخالفته لما في الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز ان

المستوقد وضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام بحقيقة الجمع فيصح افراده وليس كنعت
الذين ولذا اعاد فيما بعده الضمير للذين وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذي ليس للحمل
على المعنى فتامل حق التامل وتحمل حق التحمل قوله واستيقاد النار ترك تعريف النار
استغناء بها عن التعريف ولانه لو شرع تعريف الكشاف بانه لا يعهد على [illegible]
قوله لان فيها حركة اي كما في النار فهو لخارج عن محله وقال بعد ان يقال اشتق من النور
لا تتخلخ من اثره قوله اوالى تسمر النار نبه عليه ان النار ليست هنا اماكن حوله فكيف اشرقت
فيها ودفعه الكشاف بان قال وجعل اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار نفسها
يعني ان اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الى صلة
بسببها وكانه ترك في هذا المقام لما راى ان فيه تكلفا غنى عن جواز اعتبار استيقاد
المستوقد فيما اماكن حوله لا ابتنائه قوله بار الجواز لتعذر رسمه في لفظ مكان لكثرته ولا يصح ان
يقاس عليه ولا معناه على انه فرق بينهما بالكثرة وكانه جعل من قبيل عسل الطرين الشعث
ونحو العذر اشتق من الكرم وكيف لا وعسل الطرين الشعث شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير ضرورة
ووقوعه في كلام العرب اقل اي ان ما حوله في معنى عنده نصب على معنى عنده لا اضاء فيه قوله الا ان
نورهم ولم يقل بنارهم لا يقول لا ينتفي نار المستوقد فيما اه بل ينتفي ضوءها لانا نقول ينتفي النار
المشتعلة وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب
الوهم الى انتفاء النار بالكلية مع الحرارات ايضا فيبقى النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون
الاشتعال في الغالب ولك ان تقول نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات
مع بقاء النار مشتعلة وقربهم في النار وتضررهم بما كان يتوقعهم النفع به فيزيد تحيرهم وتالمهم
بعد ان اضاءت ما حول المستوقد كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما وجهه
ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حوله ليتدبر ان ذلك المستوقد نارا الاضاءة
الله تعالى والا لكنه انه تكلف وهذا الذي شرع في تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الاستئناف
والا لا يمكن تقدير اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت
تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حوله خمدت ولا يصح
سببية الاضاءة للخمود قلت الاضاءة تستلزم الاشتعال المرتب عليه الطلب فهي باعتبار ما يلزمها
سبب للخمود قوله الا يرى انه كيف ذلك وأكده بقوله اه جعله مؤكدا لذهاب النور فلعله انه

لا وجه ح للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد تركهم فالحال حال مؤكدة او

وصفها بانها ظلمات فالصفة ظاهر البيان انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير

رابط اى لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لا يستغنى عن حذفه ولا يخفى

حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان المستغرق فى الظلمة انه ينتفى ابصاره بالكلية

انتفاء الضوء بخلاف غير المستغرق فانه يرى فى الظلمة شيئا قوله كقوله وتركهم فى ظلمات

ودلالة على تركه جر السامع فى تعيين الاية والبيت بان الاية محتملة والبيت قطعى

اذ جر السامع لا يحتمل الحال فى ظلمات فى الاية وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق فى الزمان

المعتدة للذبح والنوى للسارق واقرء يعضض اى يكرس حسن بنانه والمعصم موضع السوار

من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعنى وتركهم فى ظلمات على حذف تقديره

فى مثل ظلمات وهى الظلمة الشديدة قوله ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعنى نزل

منزلة اللازم بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يصدان يقدر ضمير الى ظلمات اى لا يبصرونها

لانها ظلمات معنوية او لا يشعرون بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هؤلاء

المنافقون يشير الى ان المثل عام ذكر فى قصة المنافقين لكونهم من شمولاته ويمنعه ارجاع ضمير

مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية بلفظها وخلاصتها مثل حزب اعد لهن

اتاه حزبا من العدل فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقى متحيرا متحسرا ويدخل تحت عمومه

هؤلاء المنافقون فلذا اضاف مثلهم لا لاختصاصه بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا لخصوص

بهذا القسم بل داخلون فى من اثر الضلالة على العدل المجعول له بالفطرة ايضا

وقوله او مثلا لمانهم اشارة الى احتمال جعل الاية تشبيها مفردا قوله والوان نطقوا

السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين

قلت النطق لا ينافى الاباء عن النطق لان الاباء عن الحق كالامر ادركنا به اضطرارا او تحيا

لم ينطقوا الا بالاباء والاضطرار فليس انطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق

منهم مطلقا فى النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم سانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد

ملحق بعدم التكلم وهم يلحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفى اطلاق المشاعر والقوى

تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمى على سبيل الاقتصار فى البيان والاعتماد على تنبيه

السامع والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم

واسمعت قواهم زاد قوله واسمعت قواهم لان الناطقة لانه هل تحت المشاعر واشعر بان

اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر وجب اد خال الناطقة تحتها بضرب من التكلف قوله يعنى

الزوج بمعنى اصيب بافة وادون من هذا علم معنى اضيف الى الشئ واصم متعدى وانما اصم افعل

عدى بمعنى التصيير معنى له مفعول به قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له

لولا القرينة الحالية والمقالية فى الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه

لولا القرينة ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار ويحتاج فى دفعه الى دقة

نظر بعد عنها فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه لانه اسقط قوله على المستعار له وقال

ما نقل فلا نظن به انه اسقط لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضى بخلاف ذلك

وان اردت وجه الدفع فالتمس لوجوده ما فى حواشى السيد السند فحيث ما انه المعتمد قوله كقول زهير

لدى اسد شاكى السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم

عمر هرم بن سنان وشاكى السلاح من شوكة السلاح اى شدة البأس وحدة السلاح

والاصل شائك فقلب بتقديم العين فقال زيد شاك السلاح بضم الكاف وقد يقلب الى موضع

اللام ويقال رجل شاك السلاح بكسرها محذوف مكسر اللحم كانه قذف به وقيل رمى

به الى الوقائع والحروب كثير اللحم واللبد جمع لبدة وهى شعر المتلبد على رقبته جمع للاسد

لكمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة لم تقلم لم يقطع يعنى لا يعتريه ضعف من قولهم فلان

معلوم الظفر اى ضعيف والمعلق من افلق الشاعر اذا اتى بالعجب قوله يعرون عن توجهم

من ضرب بمعنى اعرض والصيح للاعراض والنجاة التبسه المفاصل المسترخية الجناح قوله هذا

اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل الحاوس فذلكة حسابه انهاه وفرغ منه

مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم والعمى

فذلكة ما فصل فى التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع فى الظلمة الشديدة قلت مثل

حالهم فى التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد وتحيرهم فى المحسوسات حاسة كانت بل

فى المعقول ايضا الا انه لم يذكر فى العقد لكسيهم وكونهم عن العقل بمعزل لانه جعلهم

خارجين عن درجة العقل مقرا امترددا عنه اذا الحق الام من ذوى السمع يعدلون عنه

الحواس ودالة النطق هذا وقد بين الله فى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث ذكر فى شان

الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال فى شانهم صم بكم عمى وفى تفاوت الاطراف التى بين

هذه الاية مع المبالغة فى بيان حالهم وعيهم وضلالهم وخسارهم فى الدنيا والاخرة دل جانب

يجوز المؤمنين دخلا جهم لم يدعوا ان يشايع احد عليهم ويلحقوا اهوالا المهود من الشياه

الى انه لا ينفعهم النصح ويدعوه ونحو انهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يوقف عليهم ولا

فعل تمثيل آخر قلت شأن حالهم بعد يأس لا رشادهم بل يحذر ما عداهم عن الوقوع

فيما هم فيه قوله وان جعله للمسودين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة السعد اشارة والنسبة

في شرح الكشاف تنبيها على ان مواضع كلم عن مواضع المنافقين سواء احل ودس اهد يجوز

جواب لما ادام الجل والكفاية الى والكلمة اعني ما يجري تحت الارض ووصفها بالعماد

وصمام النار وره وحاميها وضمها بكثرة سدادها قوله واو في الاصل للتساوي في الشك

ثم اتسع فيها المشهور ان كلا او كلا شك الا انه يعني انها لاحد الامرين وليس بمعنى الشك

والتشكيك الابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار

ان الاصل التساوي في الشك تجاهلا ذكر ف وآخر حيث الكشاف عليه الملبسات

في الاخبار ويستعمل للشك المتبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تعطيهم آثما او كفورا فانها

تسد للتساوي في حسن التجالس ووجوب العصيان جعل التساوي في وجوب العصيان وليس الكلام

لان العصيان بل للنهي عن الاطاعة مكان الظاهر ان يقال مبني على جعل المعمول للنهي دون

النفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما ما يكون نائبا عن لا النفي لا انهما ادات وما

في وجوب عصيانهما ووجوب عصيانهما معا ايضا والمشهور ان او بواحد في الامرين فيهم

دخول النهي عليه يلزم وجوب عصيانهما انما يا بدلالة النفي بل بالنفي قوله ومعناه ان قصة

المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما

ليسا سواء بل احسنا كما ذكره الكشاف فالابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته

وقد اخره وهم يتدرجون في هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارة عن تمثيل الاول جعل

او يعني بل كما في قوله او يزيدون والاوجه عندي ان يجمع الاثنين بمثيل واحد كمثل

حالهم دائرا بين امرين مشتبهتين بحالي الكائنين لانهم اما في تدبير تحصيل المسلمين وضد امهم

فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم بشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالملتبس بالظلمات الملجئ

الى الاستضاءة بالنار في مهب ريح كلما اضاء انار الله لهب ورزقهم الظفر بريح نصر الاسلام

ويتوان في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول الوحي المؤذن بما عليهم كالرعد وسائر

الوحي من الفضائح لهم كالبرق الى حيث يجعلون اصابعهم في آذانهم حذر الموت من نزول الوحي

داتلك في حالهم وافتضاحهم كلما اضاء لهم الوحي بان نزل مالم يفضحهم مشوا فيه وكلما

اظلم عليهم بان اوحي بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم

اي اسكتهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ واسمه ذو وان صادق اوجد

صيبت الشماخ خمسة من شعراء العرب والاول هذا البيت عفا آية نسج الجنوب مع الصبا

اي محا علامات المنزل ورسومها اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحائب اسود وثب

من الارض مطارتجير قلب والاعضاء في ان هذه الاوصاف انما تحسن في السحاب دون المطر

قوله ومن تعدد ارض بيسار وسماه اي اول ما وله لكراهة اذ ما ذكر تنتهي تكرارها وسماء

للبعضية وليس منها بعد جميع الارض وجميع السماء حتى انه تجمع من ذكرها ومن قبيله قطعة

في الارض وناحية في السماء بينها من سماء تقابل وتأذن بتلك الارض وانما ذكر جامع انه لا يزيد

على بعد اقاده ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الى صلة الارض

يكون كذلك من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة قوله

من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية الباء التي في الشدة

والمادة الثانية لان الصوب فرط الانسكاب واراد بالبناء الصيغة وهي صيغة

الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث قوله ظلمة تكاثفه بتتابع القطر لان تقارب

القطرات بعضها الهواء المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل ظلمة الليل لان

ظلمة الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات

فيه بتبعية الظلمتين الاخريين تغليبا او لجعل في للملابسة الشاملة للظرفية والمظروفية

وفيه بعد وتحقيقه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمة تحته تطبيقه

وظلمة الليل والاوجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا لعدم

عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعله مكانا للرعد والبرق لانهما

في اعلاه اي في اعلى المطر فكانهما متمكنان فوق المطر في الرأي والانهما في

مصب المطر فالمطر محيط بهما في انصبابه وقيل اراد بها على المطر مصيبة بالسحاب

جملا كانها فيه بناء على الاستعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية قوله

وارتفاعها بالظرف وفاقا شرط سيبويه ان يعتمد على الموصول او على احد الاشياء

الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك في التسهيل قوله ولذلك لم يجعل في لما في الكشاف

والظلمات ههنا ليس حدثا فلم يكن ارتفاعها بالظرف وفاقا عند كرهه

انها لم تجمعا او لما تقرر ان معنى قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد اي قصر
الهوائي اي عدم الجمع رد على ما في الكشاف من ان الرواعد يحتمل ان يكون اراده الارعاد
والابراق بها لانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد البريص عليهم بردى
يصفق بالرحيق السلسل هو من قصيدة فيها بعد ارعصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان
الاول فالضمير يسقون للعصابة وقيل لاولاد جفنة اذ فيها ابيه اولاد جفنة حول قبر ابيهم
قبر ابن مارية الكريم المفضل يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر
دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق نقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق
صفوة الخمر وكذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار
وتعديته الورود بعلى لتضمينه معنى النزول والا فالورود المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى
بنفسه الا باء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر اتصافيه السائغ قوله وجملة
الاستيناف الاجود ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف
ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق سمع
رعده ولا يطيق بصر برقه قوله واما اطلق الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف
لهذا الاطلاق نكتتان احدهما انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يلتفت الى
ذكر لما ان الظاهر انه يصحح الاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الراعية
ولما فعله توجيه وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع
ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصابع موضع الانامل مبالغة وفي جمعها مبالغة اخرى
فائدة … يتعلق بيجعلون لا بسد تعلقه بالموت فانه … شهوة اللبن
قوله والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما توجه على جعل
الكلام جوابا للسؤال من انه لا يطابق السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع
السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء
على انه يطلق على كل هائل فليكن عبارة عن الرعود وقولهم اتى عليه بمعنى اهلكه و
الصور آه الكلمة الفصيحة المفردة الشرح قوله رد بان الخلق بمعنى التقدير وبان اتحاد الخلق
مجاز عن تعلقه يصحح الموت وعدمه وبان عدم الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحصل
قوله والله محيط بالكافرين لا يفوتونه كما لا يفوت ذو صيب الصواعق بجعل الاصابع

من اذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر الضمائر مع كون الكلام فيهم لان اشعارهم
بالكفرة وكانوا منظرين غلبتهم على اهل الاسلام وكشارحي الكشاف ههنا مسلكان
اخران ويكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان
كل استيناف مستقل بدون الاخر كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق
جواب عن سؤال نشا من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام
متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اعتة(?)
بما بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه في اخر الكلام
قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول
او تاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة كالمنقطعة منها لانها منزلة الجواب عنها
ومن الحادث السؤال كمال الانقطاع لاجل انها جزء اداتها قوله وضعفه لمعارضة
الجزء من الوجود لو وجد سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لوجود مانع المعارضة
كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود المانع يتصور بفقد المانع ووجود
الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله
يتصور للمقاربة من غير تخصيص بها قوله يعني كلما نور لهم … احدوده …
يظهر بان يكون المشي غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا فيه
خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله
ولا تدبير له في مآله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في مطرحه
ويمكن ان يجعل في للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغني عن تقدير المضاف
والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحرف من بنية وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة
اظلم عليهم بانه فليكن من قبيل مرور به ودفع بعد بهما بان رعاية المناسبات
اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل
قوله لهم في اضاء لهم وانهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات قوله
سما اظلما حالي ثمت اجليا ظلاميهما عن وجه امرد اشيب العقل والدهر
في سابق هذا البيت وشرا حاولت ارشادي فعصى … ادبي
فدهري … والاتسام المبالغة في الطلب … وكون العقل مظلم

حالة لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الكامل وجوزان يكون ضميرهما للارشاد العادة وتادبهما وجاز ان يكون للارشاد العقل و تاديب الدهر والمراد بالمرد والشيب قيل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب وقيل الامرد في السن الاشيب لمقاساة الاقران والاهوال ويحتمل الامرد في السن الاشيب في العقل لاختلال عقله من ورود كثرة الشدايد عليه او الامرد لو ذهاب شوات وجهه الشدايد الاشيب في السن واللام في قوله فعقلي رشدي قيل للتعليل اي فلما تحاول لان عقلي رشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشاد فاحل ارشادي الى عقلي قوله فانه وان كان من المحدثين آه شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهلون كامرىء القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية و الاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشية بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوي فيما يوقف انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يحتمل فيه الروية وليس شان فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمن كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على عرفهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة على الراوي بروية فان روايته معول عليها بخلاف علمه وقوله جراحا لكرام تمنع جريحا قوله اي ولو شاء ان يذهب بسمعهم لذهب بقصيف الرعد اي اشتداد صوت الرعد ووميض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير قوله الى وما يتضمن معنى الغضب والا فيكت الرجل وبكيت عليه بمعنى واما ما قال لو شاء ابدا ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والا ظهر انه لزيد توبيخ المنافقين حيث لا ينتهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما قادر ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الآن فحاصله لو لم يعتبر الا دما بالاسباب كان تعلق فعل المشية به غريبا لكن لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره يلحق بالمقام قوله وظاهرها الدلالة على اسعاف الاول لا اسعاف الثاني لجمل

مطلب طبقات الشعراء

ان يكون المعنى وظاهر كلمة لو الدلالة على اسعاف الاول لا اسعاف الثاني لا كما ظنه النحاة ان لو لاسعاف الثاني لاسعاف الاول لان اسعاف الملزوم لا يدل على اسعاف اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو لاسعاف الثاني لاسعاف الاول ليس ان لو يستدل بها على اسعاف الثاني باسعاف الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج بسبب انتفاء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهر الآية هنا الدلالة على اسعاف الاول لا اسعاف الثاني يعني ان استعمال لو قد يكون للاستدلال والظاهر ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة وظاهرها الدلالة على اسعاف الاول باسعاف الثاني لانه تعالى علله بكذا ودل عليه بكذا قوله الشيء يختص بالموجود وجعل كلامه ان الشيء يختص بالموجود ولكنه تارة بمعنى لا يشمل الخالي لجعله اسما لما هو شيء وتارة بمعنى لا يشمل الجمادات لجعله اسما للشائي وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى يكلف لجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل قوله بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر ماخوذ من المثنى بمعنى اثنين اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الممتنع قوله ثم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص في العقل ليس باطلا فلا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يستشهد به ثبوت تلك المنازعات في اللغة تطلب منها اذ فيه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمهم التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى كافعال العباد قلت هذا ملزم ايضا لو لم دليلهم على ان العباد خالق افعالهم قوله ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدوران لم نقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه يشمل الممكن المعدوم عند من سوى به وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا والايجاد يستلزم تحصيل الحاصل قلت مراده على الايجاد باعدامه ثم ايجاده والآية فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء قوله ان معدوم المعدوم مقدورا انه كان شيء اي لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر قوله اقبل عليهم بالمخاطبة هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن

اي يقال فيه التفات باعتبار كونه مكتوبا في اللوح المحفوظ فانه وقع فيه بهذا الترتيب الذي في المصاحف. عبد الرحمن عفي عنه

علمه وحسّه او على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما سيشير اليها وآلا فلم يكن في مكة من
مكلف بكونون واخليت في هذا الخطاب وآنهم لما كان نزولها متنزوه عما قبلها
مكلف يحسن فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الآان تعالى لجوز ان يكون في الكلام
التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك لالتفات حين النزول لمصلحة تتعلق
نزوله قبل ما قبله وتحريك السامع وتنشيطه له اشارة اولا الى النكتة العامة للالتفات
من الهز والتنشيط بتجدد طرق الخطاب وثانيا الى النكات المختصة بهذا الموقع وذلك ان الجعل
الاولى الاهم المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة
الى المطيعين فهو في غاية الظهور واما بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العصيان فنعوذ منهم
انهم تحت حكم حاكم يترتب عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن باب الهداية ولا يترك
امرهم ولا يأيس عنه لا حد بكثرة الذنوب والآلكن ان يؤدي جبر الكلفة العبادة بلذة
المخاطبة الاهم من النكت التي تعود الى السامع فمناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط
والانفصل منها ولين التنشيط بما يتعلق بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام
والتفخيم وآلا الانسب ان لا يعتبر جبر الكلفة بلذة المخاطبة لانها تخبر بالاهتمام بامر
العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التعبيد لكان مستحقا لتأخره عن الاهتمام
بالعبادة وتفخيمها لم يكن النفس منه ومن الهز والتنشيط تركا لما ذا النقل
ومن النكت الجليلة في جمع الزمن في هذا الخطاب انه البعيد بكمال الذنوب
لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الا بعد في ذلك المقربون والمبعدون
في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف فائدة وجه آخر وجه لاستعمال نداء البعيد لهم
في سلطان الزمن وسواهم كالمبعدين في مقام التكليف والاهتمام بامر العبادة
وتفخيم شانها لنظر انه يخاطب بها المبعدون كل الانتقاد والتمرد دون كل التمرد
وحسن وجه آخر في نكات يا لافادة الاهتمام والاعتناء فائدة وبا حرف وضع لنداء البعيد
جعله الحاجب موضوعا لنداء مطلق المنادى في النكتة في اختياره ان الخطاب يشتمل
على من هم في غاية القرب ومن سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية البعد وذلك الجعل
القرب والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود
وكون البعض في ساحة العدم وقوله واعبدوا ربكم من جعل الرب بمعنى ان يؤول

وذلك لان سورة البقرة مدنية فان كان هذه الآية مكية فيكون نزولها قبل ما قبلها. عبد الرحمن

اي الا مجرد الخطاب مع قطع النظر عن العدول من طريق الى آخر والنكتة العامة هي التنشيط الحاصل من انتقال اعني العدول. عبد الرحمن

وهذا هو الوجه الموعود آنفا لا تخصيص الاهتمام بالعبادة

بان

بان المراد انه ادب له من حمل الورد فيه اعتقاده وآلا فنجوز ان يكون استعمال
نداء البعيد لاعتقاده بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب
عن الحس بعيد عن المخاطب في نظره انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة
فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا ناديا مناب فعل وفاعل يتفق
ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى الذي هو مفعول اذ الجملة لا تتوقف على المفعول
في قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان يقال لم يرد انه يتوقف تحقق الجملة
على المنادى بل انه مع المنادى انما صار جملة لانه ناب مناب فعل وفاعل لما
لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد في شانه واطلاق الفعل على جملة
ادعو لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل والفاعل المضمر اذا كان متصلا فيقولون
ضربت فعل وفاعل متكلم وقوله فانها كالنكرة دون ان يقول فانها مثلان لان يا لا تلزمه
الموصوف وقد يقصد به مجرد النداء فلا بأس في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد النداء
لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه لا فيه جمع احرفين بمالكمثلين وفي الاوجه من التأكيد
بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واحضار لفظ التنبيه وتأكيد معناه بحرف
التنبيه ويمكن ان يراد تأكيد تعريف المنادى يجمع حرفي التعريف وقوله وكلما نادى
الله جملة حالية تتم بها التعليل وقوله كل مبتدأ خبره محصور بان ينادي له بالاكثر
فوائد وما روي عن علقمة آه قوله ان صح رفعه تعريض بما ذكره الكشاف من قوله
ولعلها باسناد صحيح عن علقمة والحسن وردّ قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان
ما رواه عن علقمة هو انه مكي يعني انه خطاب مع مشركي مكة والآلكن انه بعيد عن المكي
جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه الرد في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة
البقرة مدنية وان رد بان المكي يعني انه خطاب الى مشركي مكة وان نزل المدينة لا يلائم
وقوله ولا امرهم بالعبادة معطوف على قوله لما روى لا يوجب تخصيص الكفار ولا امر الناس
بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب لحاصل وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها
بعد الاتيان بما يجب تقديمه كما بهم على تخويل الخطاب للكفار انهم كلفوا بهم وقال
بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة ثم ملتفت الجواب
آه ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين بربهم كما يشهد به قوله ولئن سألتهم

من خلق السموات والارض لقول الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ عرفة الكفار لا تنفع في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب نظر آخر اذ يلزم ان يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا ينافي كونها متطفلا في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعتد بها من لم يسلم برسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة شاملة للمعرفة اشد فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى التوجيه بما ذكره واورد ان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادتها للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة قوله انما قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية اي تنبيها على ان سبب ايجاب العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكرا لها والثاني ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة بما لا نسبة له الى العبد الا التربية وهو ادل من الانتفاع مطلقا علم ان تلك العبادة اوجبت عليه تربيته ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الآمر هو المربي وفي ارادة التربية فيعين على الانقياد قوله صفة جرت عليه للتعظيم اي للتعظيم ما دحة واما قوله وللتعليل زيادة على الكف فقلنا تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من معاني النعت بل هو مستفاد من فحوى الكلام ولذا اخلاعنه ما حث النعت في كتبهم والاظهر ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض العميق ذكرت لربوبيته هذا ووجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لاحتمال غير الموصوف بها خلاف ما اذا خص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الله وذلك يرجح ارادة الرب تع اذ رب الارباب عندهم واذ بعرف الله اطلاق ربكم على ما قبل ان حمل الشارح الناس وربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم بين ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاوضح الاصح انما هو على تقدير التخصيص الضمير ما دحة كما يشعر بحوى كلامه لانها للتقييد البتة كما صرح به صاحب الكشاف ولعل الشارح عول في كلامه بان الاصل في النعت التقييد والاطلاق الرب على غيره تع شائع فيما بينهم

قوله والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين في القدر فكما يجعل النعل مساويا للمقياس يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم قوله متناول كل ما يتقدم الانسان بالذات او بالزمان يشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والتقدم الزماني وهو جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان قوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب لوهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم بصحة المعنى واما منعه امتناع العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار والاحسن ان في وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من يعتقدون فيهم بلا وثان الالهة حتى من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم تلك الاوثان فليتضح هذه النكتة الى لطافة وصف ربكم بقوله الذي خلقكم قوله والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم اما لاعترافهم به اذا ادوا عن اعتبار التعليب والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين واما الكلام في تقرره عند المشركين والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حتى ينافي تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال اخرج مخرج المقرر لكونه مقررا في اعترافهم بكون خلقهم للمعبود ولا دلالة الاسنين عليه نظر والاظهر يصح ان يكون الجواب بان الخالق هو الله بعد السؤال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني وبني هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر ان الوصف يشعر لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما او يحث تعلم بادني توجه كيف ويقول لغيرك اضرب رجلا في بيتك وهو لا يعلم موصوفا بخبره في الاستقبال لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب قوله ودون قبلكم على اقحام الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه منع على اشكال هذه القراءة لمن يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الحافظ محفوظة وان تاكيد الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام بالاقحام جرير الخ تقوية التنبيه لان اقحامه ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف والمضاف اليه بغير الظرف وقد فعل كما اقحم اللام بين المضاف والمضاف اليه في لا ابا لكم مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس لمضاف وانما اعرب تشبيها بالمضاف قوله كانه قال اعبدوا ربكم

اقول فرق بين ان يقال ان هذا اللفظ تاكيد وبين ان يقال اقحم هذا اللفظ تاكيدا ولا يلزم من صحة اطلاق الثاني مطلق صحة الاول لجواز كون المراد بالتاكيد في قولهم اقحم للتاكيد مطلق التوريم تقوية قد يكون التاكيد للنفس او التكرير اللفظ كوضربت ضربت وضربت انا صح ان يكون المراد من التاكيد اللفظي قد يكون لا باعادة اللفظ الاول كوضع سابقا

الظاهر انه بعد تفسير المص التقوى المرادة هنا بما فسره وهي المرتبة الثالثة لها لا وجه لهذا الايراد لا يقال هذا الايراد بناء على كون الامر بالعبادة شاملا لاهل تلك المرتبة ايضا لانا نقول وان كان الامر المذكور شاملا لهم لكن ليس مخصوصا بهم بل شامل لاهل المرتبتين الاوليين ايضا فلا يناسب ح قوله بل المناسب تقييده بنفس التقوى لانه انما يناسب بالنسبة الى اهل المرتبة الثالثة على ما لا يخفى، عبد الرحمن عم

راجين ان يحرطوا في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجي لرجاء المتكلم يجي لرجاء المخاطب والرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله لحقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه وزيف هذا بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى الابعد بلا حاجة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول بل المناسب تقييده بنفس التقوى فيكون معنى الامر بالتقوى او برجاء ثواب التقوى او الحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة الترجيح تعلقه بالابعد انه ح يكون محمولا على الحقيقة وتقييد النسبة المقصودة بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب فانه ح يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييدا للعبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييد للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يشيده قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى عند حصول التقوى بالغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره من التحذير عن الاغترار وان ما حديث الفصل بين وصفي المفعول فمما يهون جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل وقد رفع بالكلية جعله مبتدا لقوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا انه يحال جعل الطلب خبرا بعيد كما اختار النصب للتحرز عنه بعدها الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة بعد ما صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء قوله على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى جعل لعل ح مجازا اذ ليسوا اجزاء الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه مرجو العبادة عند الموجودين من زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه مرجو العبادة في غاية الظهور فاستغنى عن البيان اذ وجدت الظهور وفي خلقهم مرجو العبادة فزيد الانعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار قوله وهو

واستحضر بانه وارد على تقدير الذي جعل لكم موصولا بربكم كما ذكر واما على تقدير جعله مبتدا خبره فلا تجعلوا كما سيذكره او جعله مفعول تتقون كما سنذكره

فيه انه يمكن الحمل على حقيقة الرجاء حقيقة اذا تعلق بخلقكم حسن الصلاحي عم

الداعي ليس بقوله اذ لو اخر لعلكم تتقون عن قوله فاخرج به من الثمرات رزقا لكم لم تفت رعاية الفاصلة ايضا. عبد الرحمن عم

لا حاجة على هذه الغاية الى تقييد العبادة برجاء التقوى بل يكفي بنفس التقوى اذ المعنى ح اعبدوا ربكم منتهين عن كل ما سوى الله الى الله او متنزهين عن كل ما يؤثم في السمعة والرياء بما سوى الله تعالى ما يؤثم اليه فتامل حقه. عبد الرحمن عم

لا يذهب عليك ان هذا التنبيه انما يتحقق بعد التنبيه بوحدانية الصانع لانه بالنظر في الصنع انما يتنبه على عدم استحقاق غيره للعبادة لو علم كونه متوحدا في الصنع كما لا يخفى. عبد الرحمن عم

ضعيف او لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه الانباري وجماعة من النحويين قوله على ان الطريق الى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاول انه غير الرب لمصنوعاته فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المتعلق الامر بعبادة الرب في ملوم لكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن الامر بعبادته وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظرا لانه جعل العبادة معللا بالربوبية والربوبية نعم ربوبية الدنيا والاخرة والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة ليستحق فمفيد النظم ان العبادة توجب ربوبية الاخرة قوله او مبتدا خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا قوله ان جعل الجزء رزقا لكم ومعدود رزق رزقا شاملا لكم او سعيد برزقكم رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر ووجه حذف الفعل فلا يخفى حسن تنزيه الاستهلال عن الاشتراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى التناوب في الافتراش او كثر الخلق بعده والعيشة لتعسر الامر كل التعسر فالامانة نعمة عظيمة في حق الاحياء والاموات وفي جعل الارض الغير الصلب بناء لاشكل المعيشة كما ادخر نزول الماء منها ومن جملة فوائد جعل الارض فراشا انه جعل المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد سيما النيام ويحمل جعل السماء بناء انه جعل تحت السماء كبيتهم حيث يامن فيه اموالكم من غير ان يكون في بناء او حائط او جعل الارض الصلب فراشا ليتعسر افتراشه وخروج الثمرات منه ومسوق النظم يقتضي ان يعاد جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا لكن المراد حذف لانبائه في الذهن الى الايجاز قوله وقد جعلت اي قلوص بفتح القاف والابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل بادواته والمرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق بمرتب اي صار رحالها ومشربها وقيامات رحلها اي من موضع فيه رحلها ويمكن جعلها في الاية بمعنى اوجد اي اوجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم يحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة قوله ومعنى جعلها وانشاءان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها فاستعمال

كون الامانة نعمة عظيمة في حق الاحياء ظاهر واما كونها في حق الاموات فلانهم ... عبد الرحمن عم

التفسير المبني لكون المفسر منتقلا من حال الى حال او للتنزيل بما ينبغي طبع المأمور به الموجود
ذي جمع كثير من المجاطين للمحتاج الى هذا الاعتبار ولانها كانت تحت الماء في طوفان
نوح وتمكن منها استعمال التفسير على انه كان الارض على صورة تغير بكونه فبسطها الله تعالى
وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاستخلفها الله منهم للانسان قوله والسماء اسم جنس
اول موضع واوله بمسير السماء قوله تعالى او كصيب من السماء والاختلاف في كون السماء
جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد
سماءة باعراب ما هو على وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها
بعد الالف الزائدة فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله
بيتا كان او قبة او خباء يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة في حاشية الكشاف
للسيد بيت البناء ثم لكن في القاموس البيت ما كان من المدر او الشعر وفي شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني هو من الطين واللبن او الشعر والقبة مثل الخيمة والخباء كالخيمة من الصوف والوبر
دون الشعر قوله وخروج الثمار بقدرة الله تعالى ومشيئته ولكن جعل الماء الممزوج بالتراب
او لا سببية لما الاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة في اسناد
جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية لشيء آخر وثانيا اشارة الى حمل الباء على السببية
الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال او ابدع الخ لكن على كل
تقدير لا نظر في قصر البيان على سببية الماء الممزوج بالتراب اذ المركبات المتولدة
من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن مجرد الماء والتراب ثم في كون القوة
القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها مودعة في الحب النابت لانه الذي ينبت ويخرج
منه الثمرات ثم لا نظر في قصر العاقل على الصور والكيفيات دون الكليات على ان
المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال قوله فان ما علاك
سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المظلة ما علاك ويجعل من للتبعيض
فان المنزل بعض المظلة وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الآخر
وهو لا يجوز وفي القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فلا اضافة
من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض اورد فيه شواهد احدها ارادة البعض
بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في غير هذا الموضع وهو قوله فاخرجنا به

لكن الجواب بان الماء الممزوج بالتراب سببيته ظاهرة لكل شخص واما الهواء والنار
وان كان لهما مدخل في وجود الثمار لكنهما خفيان مع ان المذكور في الآية الكريمة هاهنا
الارض والماء فذكرهما اقتضاء المقام وذكرها صلاحي

لا اتفاق لكن كل ما تعين كونه مبينا للمفعول المحذوف وهو ماكول مثلا فان التقدير فاخرجنا به ماكولا هو كل الثمرات
وظاهر ان الماكول ليس كل الثمرات لانا نقول يحمل الكل على الاستغراق العرفي كما ذكره في سياق قوله ولا يخفى
ان لام الثمرات فيما نحن فيه يحمل على الاستغراق العرفي فلا عبارة في كونه كل الثمرات مبينا. عبد الحكيم

ثمرات فان تنكيره سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيهما اسناد عاما ناسب المكتنفين به
ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع ذلك وترك من شاهد ارادة البعض
بها مما اورد مما الكشاف اولها وهو فاخرجنا به من كل الثمرات فان من كل الثمرات
لا يصح ان تكون بيانية اذ لا مبهم تبينه وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين ثم
ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقدير
مفعول وبعد تقديره كما يصح ان تكون مبعضة يصح ان تكون مبينا ولا يخفى انه يصح ان يراد
بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق بمعناه
انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقا للتبعيض
ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا
فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت
من الدراهم الفا يحتمل التبعيض فالمراد بهذا القول مقام اريد بالدراهم معهودة
من الف حتى يصح شاهدا للتبعيض قوله لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة ولا يخفى ان
انواع الثمرة تقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة انما يناسب لجمع افراد
كل نوع وجعلها جماعة اما جمع الانواع المختلفة كجماعة فلا بدله من بيان
حتى يكون متبوعا قوله او لان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا
موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره تعالى قليل ان الوارد من جمع
القلة والكثرة مخصص بحال التنكير واما في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق بالنهي او
على انه نهي معطوف عليه فالمناسب ولا كلوا الكلي في قوله تعالى واعبدوا الله ولا
تشركوا وفيه ان المقامات متفاوتة فلعل القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة
لانه يحبطها لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والنفي لا يكون ولا ينبني بدون
اصله وافادة النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك
محبطا لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا
الى النهي عن الشرك مطلقا قوله او منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا السبب
لان العبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصل في العبادة يكون سببا
لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه قوله او بلعل او متعلق بلعل ومن تتمة الخ

قوله فيكون لعل للمقابلة يعني ان هذا الخطاب في قوله تع يا ايها الناس مخصوص بالكفار لكون الآية مكية فنزل المرجو منزلة المتمني لبعده عن حصوله فيكون لعل ملحقا بليت فاجاب بانه يجعل هذا التوجيه ضعيفا لان المعمم عمم الخطاب لفرق المكلفين ورد كون الخطاب مخصوصا بالكفار فيما سبق كما جعله الكشاف كذلك فلا يكون تخصيص الخطاب مبني توجيهه . حلالحي

تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من الحاق لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمني لان تعبدهم مخاطبين ومنهم المطلوب عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجه على تخصيص الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا وان تردد لانهم اكثار في انها غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فيكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلح بل اراد انها غير مثبتة في انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين وهو التبرا عما سوى الله تع وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا بل عدم الجعل اندادا حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو نفس ترك الشرك نعم يصح النفي اذا اريد بالتقوى لا تعالى من عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا الوجه قوله والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا اجعل لا تجعلوا انما منصوبا وذكره في بيان معنا ما يفيد كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى اظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل اندادا وعدم الجعل اندادا اكثر مع الجعل اندادا بل هذا من الجمع وكذلك ذكر الانداد للنهي عما هم فيه او للاشعار بان اتخاذ الند كالنجي وزالى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جعل جوز مشاركة ما غير الواحد للواحد فالمناسب ذكر الكثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره قوله او بالذي جعل لكم ان يجعل الكشاف مستعملا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء فتوهم ان مقصوده هذا الوجه لكنه غلط محض لان كلامه صريح في انه مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشأ الوهم انه لا وجه لتخصيص التبرع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه صنعت اذ جعله حكما مقصودا لجعل التبرع عليه فسادا وان كان جائزا الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التبرع على الذي جعل لكم بجعل خبره رزقا لكم فاجعله وجهاخاصا للتبرع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم فلا تغفلوا عنه وقد تقدم الله على هذا ان الصواب ان اندادا في الاصل مبتدأ فلا بد من تقديم الخبر الظرف لتصحيحه لان التقدم لتخصيص المعنى على حصر في الجعل لله بان لا يكون ذلك الشئ لغيره تع لانه لو كان غيره بحيث

لا يدله لكان هو الله تع اذ من لا ند له ليس الا الله تع فاعرفه والمناوي المعادي قوله انما تجعلون الى هذا المعنى انما تجعلون نداالى قوله الى موضع لي ولما قدم على الصرف استقل من الوصفية لي الحالية لان الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني وجهه حيث جعله حالا من ندا اي تجعلون تماثله حال كون الند مضافا الى وفيما قال السيد انه حال من تماثله لا يصح جعله حالا من ندا لانه خبر المبتدأ انظر لان تماثله ايضا مسند الا ان يقال يجوز بعض الحال عن المبتدأ وقوله وما نهم لون حب نزيه ليطعن بهما ليس لون حب حبتر نزيه فكيف تجعلونه ندا المثلي مع علمكم بيسي قوله ولتسميته ما يعبده المشركون من دون الله اندادا وما زعموا انه اداه تستحيل ان زعم ذاك عاقل فاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم بتنزيلهم منزلة من جعله له تع اندادا وكونه في جعل مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ له تع ندا اخذ اتخذ اندادا لا تحصى اذ امثال ما يتخذه لا تكاد تحصى مثله ما يأتي في قوله ءاللهة اربابا هلتكم الف رب وفي الآية احتمال مقابلة الجمع على الجمع لكن التوجه السابق ابلغ ذلك ان تقول خطاب النهي عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم لا يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلونه من عبادة الاصنام يفضي الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذا الف واذا ان لعابد الاصنام وزر من يجعل له تع اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع من دان اذا اطاعه ومنه ملك مدين وقوله تشتمل الامور فجعلت الامور اقسام او تحمل نفسه بعبارت الامور اقسام ما يقال تقسمهم الدم فتقسموا قوله وعلى هذا فالمقصود منه التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه الاول وتعرض في هذا الوجه تعريضا له بان الملائم ما اختاره على عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك الذي لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل الذي لم يبلغه حكم الله تع ويمكن ان يكون تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا

ولا تنيدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولا تنتهوا للوقف على الانسب الاحوال كي سورش في اهل النفاق او لا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون انكم جعلتم له اندادا فحينئذ اشاد الى انه يعني الشرك الجلي الذي قلما يخلو عنه مسلم وانه يعني عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى مفعولين ويمكن تقليل الحذف بجعل العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله او وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا ومن الفوائد الخ فانه لتقبيح والعقيدة وفي الله تعالى بلا علاء التنزيه انه لا كمال العقول اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا ان لله تعالى اندادا قال الله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف في دفع ان المعنى انه لا ينبغي بناء الشرك على العلم به بل لو فرض ممن لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد التمكن من العلم **قوله** ولعل سبحانه اراد من الاية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر اه اما قال مع ما دل عليه تسلية لهم انه جعل الارض على الدين والنفس على السماء الى غير ذلك فانه لم يرد انه مما يعقل من الاية الى تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا انه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم الكبير فاعرفه **قوله** لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور الموجبة للعلم من خلق الانسان المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه ما فصل ما هو الحجة على نبوة محمد صلعم وبني عليه ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفى الشرك بانزال الايات الكريمة والانقياد له لا يمكن بدون التصديق بان تلك الايات من عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه فحينئذ لم قال ان كنتم في ريب في نبوة محمد صلعم بل قال وان كنتم في ريب مما نزلنا الاية كما لا يخفى على البصير لم الانكار وكانه صرح بالريب بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فمعزول عن التوهم حتى يلتفت الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الطريق في الازاحة حيث قال وان كنتم في ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين يعني وان كنتم محاطين بالريب منبع عليكم بهذا الطريق وقوله سورة بمعنى علت وآلمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت على ما في القاموس والمعاقرة

مفاعلة من عقر بمعنى غلب يراد بها المغالبة والمعارضة الصياح **قوله** واما قال مما نزلنا يعني صرح نزلنا على انزلنا في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يرتابهم منه ليزاح عنهم الريب مع حصول منشأه فلا تلتفتوا بعد الى هذا المثال وذلك ان تقول فيه رد لقولهم انه لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيب لهم في دعوى انه لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع على الحكم والمصالح عند نا اشارة الى منشأ ريب آخر لهم وهو انه لو كان من عند الله لانزل به ملك ولم لم يجعل الله الرسول ملكا وباي مزية صار رسولا من الله دون غيره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه بهذه الصفة **قوله** وفي عبادنا يريد محمدا وامته والا بلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل على محمد يستتبع الريب في التنزيل على غيره من الرسل لانهم ابضا لم يكونوا ملائكة وكلهم كان بلسان قومهم **قوله** والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التي اقلها ثلاث ايات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القرآن ويلغير القرآن سور قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال وقال في موضع آخر ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سورة مترجمة ونحن نعرف لو لم تكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فأتوا بسورة من مثله الابتاويل واجيب تخصيص المعرف بسورة القرآن وذلك ان يجب تعميم القرآن وجعله بمعنى المقروء وسائر كتب الله كانت متلوة الى ان تحث ملاومة والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وجعلت حواشي الكشاف التوقيت بما نجد الطائفة من القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها ثلاث ايات زائدا على التوقيت اشارة الى بيان ان السورة لا تكون اقل من ثلاث ايات متمسكا بانه لولا ذلك لم تصدق التوقيت على سورة اذ لا يصدق على سورة ان اقلها ثلاث ايات فنقض التوقيت باية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي ومنع كون آية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة المترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في جعل التوقيت ما دونه حاصل السورة بعد وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلاث ايات يجعل التوقيت تاما بدونه نظر وايضا لا يجب ان تكون اقل الطائفة ثلاث ايات لان افعل يجب ان تكون بعض ما يضاف

البتة فلا بد من التمحل بحال ارادة اصل افراد نوعها ثلث ايات وكانت العبارة المسلم
التي لا تكون اقل من ثلث ايات قد يخرج به آية الكرسي ملاحظا **قوله** سورة من سوره
المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة القرآن على سور بفتحها كذا في حواشي
الشيخ السند وفي القاموس صرح يجمع كل من سورة القرآن وسورة البناء على كليهما **قوله**
لانها محيطة بطائفة من القرآن عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن
مفرزة محوزة على حيالها لانها تقتضي ان تسمى سورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف
نقل السورة اولا الى المسورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا ولكن يتوقف الاول بما يجاب
القرآن ان تكون التسمية بالسورة لانها محتوية على دقائق ونكات اعجزت البشر عن
الاتيان بمثلها وان السور كالمنازل ترقى فيها البليغ او لانها مراتب في البلاغة
قوله وسطها في ايات كسيد اد من العرب اسم رجل من بني اسد ذكره بالدال المهملة ونقل بالمعجمة
اسم رجل او بنيه وجعل الاساس قوله اسم كذا انما يحتاط من قولهم هذه ادمث
لا يعطي غرابها الى كثرة اثمار محصنة وغيره فيه بابها من غاية العلو لا يحيل
الى الغراب حتى يطارد الغراب الذي يطير بادنى ريبة وادون ولا يرى الاشارة
الغرابية التي يصح ان شبه في هذه النظر حتى صار مثلا في شدة النظر **قوله** لان السور
كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية ان احدهما كون السور كالمنازل والمراتب
يترقى فيها القارئ وهي ايضا في انفسها مترتبة طوال وقصار واوساط وثانيهما رفعة
شانها وجلالتها في الدين وعدل عنه القاضي وجمع الرتب في الطول والقصر والوسط
مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارئ
فيها واما باعتبار انها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فتناسب
ذلك مع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه الشيخ السند كلام الكشاف
وهذه عبارته ثم لا يخفى ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القارئ
ويقف عند بعضها اولانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة
في الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فللتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها
في الدين كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب **قوله** وان جعلت مبدلة من الهمزة
فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشيء قال الشيخ السند فيه ضعف من حيث اللفظ
اذ لم تستعمل بهمزة في السبعة ولا في الشاذة المنقولة في كتاب مشهور وان اشتهر

لا ذهاب ههنا ولا ما توهم من انه ينبئ عن الغلة والحقارة واما الضعف اللفظي فمن جهة انها لم تستعمل مهموزة اصلا
في السبعة ولا في الشاذ فمدفوع بما قاله الواحدي في الوسيط من انها لما كثرت في الكلام ترك فيها الهمزة وكان ما
الهمزة شاذ بقوله مبدلة يعني على وجه الاعلال على ما نقلناه من القرطبي آنفا الى وجه دفعه فافهم

كلام الازهري حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة وفي حيث
المعنى لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة وانها استعارة فيما فضل بعد ذاهب
الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه قال
القاموس سؤرة القرآن لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة
يؤيد كون السورة منقلبة الواو عن الهمزة **قوله** ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض
لان من للتبيين يوهم الامر باتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولا
وصف البعض والشيء بكلمة من الداخلة على الشيء يكشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه
دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المامور بالاتيان
بها بعضا منه ولولا شهادة غيرها من ايات التحدي بوصف السورة بمماثلة القرآن
لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ
للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكره الشيخ السند من انه لا مساغ للتبعيض لايهامه
وجود مثل القرآن ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي
فان قيل على تقدير التبعيض يلزم ان لا يدعي العجز بالاتيان بسورة مثل القرآن
ما لم تكن تلك السورة بعضا من مثل القرآن مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما
ارتابوا في القرآن وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر فامروا
بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوه فكل سورة يأتون بها يكون بعضا من مثل
القرآن الذي جوزوه ولا وجه لتخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه
الكوفيون في جواز زيادة من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة
في الآية وهو المراد بقوله الاخفش لا بتصحيح الزيادة على مذهبه **قوله** اي بسورة مماثلة
للقرآن اه تفسير للسورة على جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعيض
فلان المراد بكونه بعضا من مثل القرآن ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن
بعضا من مثل القرآن لان جميع سور القرآن مثله في كونه في اعلى درجات البلاغة **قوله**
ومن للابتداء اخص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لنا زلنا اذ لا
يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء ناشئة منه بخلاف استعمالها في المتكلم
وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فاتوا باحتمال

يعني لو كان من للابتداء والضمير للمنزل اقتضى ذلك وجود الاتيان منه ومثل القرآن مع انه غير موجود بخلاف كون
من للتبعيض والتبيين والزائدة والضمير للمنزل فانه لا يقتضي وجود مثل فلذا خص كون من للابتداء بكون
الضمير للعبد ومثل العبد موجود في البشرية موجود بخلاف مثل القرآن في البلاغة والفصاحة

لكون التحكم للبعيد او لا احتمال لكلمة من ح الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض
ما يتم به لا ما يتم منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء من التبعيضية والاتيان ولا
مجال له على انه لا يستعمل في صلة الاتيان ولا التبيين او لا ابهم على ان من للتبيين
لكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وشرط ولا الجنس دخول من الابتدائية على الكل
بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف بان الامر بالاتيان
بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كان
بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود المثل فتأمل قوله ولان رده الى عبدنا يوهم
امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل واما سائغ في هذا الايهام عوده
الى العبد لانه متفرع سوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه قوله ولا
يلائمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلائمه على بعض الوجوه ولان الاعانة بالشهداء
بمعنى الحاضر بالشهادة لا وجه لها الا الاتيان بسورة من نحو او ويرد عليه ان عدم
ملائمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون الوجه الاول
اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض
او لكونه ملائما باعتباره لقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله في جميع الوجوه الا ان يقال
لا تنافي بين التعليلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل الوجه الاول هنا اوجه يجعل بعض
الوجوه من قوله تعالى وادعوا شهداءكم اوجه وقيل لا يلائمه مطلقا او ليس الشهداء بمعنى الحاضر
بالشهادة ايضا شهداؤهم بل شهداء المأتي منه فالاضافة اليهم حينئذ بادنى ملابسة
لان شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي مثل القرآن
لو كان المأتي منه مدعيا لذلك [illegible] شهداؤهم فلا اضافة [illegible] ان ما تهم مثل
القرآن فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي منه بعد مشاركتهم [illegible] المجانبة
قوله جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من مجانبة الذي لا يغيب عن علمه شيء [illegible] هذا
دون ذلك اذا كان احط منه قليلا على الاستعارة اولا قوله ومنه الشيء
الدون [illegible] الكشاف ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون ولا يقال
رجل دون قوله يا نفس مالك دون الله من واق [illegible] ولا يلتبس [illegible] الدهر
نوائبه قوله ومن متعلقة بادعوا اذ لم التعلق بادعوا لان عامل الحال ح

لا كلمة بعينه فانه ادعوا فان التقدير في الوجوه الثلثة ادعوا للاستظهار او للشهادة
شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهداءكم
فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان عامل من
دون الله حينئذ هو المتكلف لانه ما بمعنى شهداءكم اي الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين
الله او اولياءه على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما بمعنى الشهداء
من معنى الفعل او الشهداء انفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين
يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد ولان الظرف يكفيه رائحة الفعل
على ان الوجه الارجح الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الآية
من جملة وجوه التعلق بادعوا فيكون هذا الوجه ارجح الوجوه ذكره اولا وان جعله

هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به عن آلهتهم لكان مبالغة في التهكم
بهم بعبادتهم الاوثان قوله او القائم بالشهادة وهو المخبر القاطع
من شهد كعلم وكرم وقد يسكن هاؤه قوله او الرقيب للحضور اما
بالذات كما في الناصر والامام والى مرأى او بالتصور كما في القائم بالشهادة
قوله لانه حضر ما كان بحضرته او الملائكة حضروه وفي القاموس او
لان الله تع وملائكته شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيامة [illegible]
قوله ومنه تدوين الكتب والديوان ويفتح مجمع الصحف وكتاب
يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر كذا في القاموس
[illegible] ماذكره الكشاف في الدنو لان الدنو ليس مأخوذا في دون بل [illegible]
[illegible] بالآخر لكنه كما صرح به المحققان [illegible] الكشاف
والدنو لانه [illegible] وليس من تركيب دون بوجه قوله ثم استعير للتفاوت
وقيل استعير اولا للكون الشيء احط من شيء قليلا في مكان كان يكون [illegible]
اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت
المعنوي منزلة التفاوت الحسي وعلى قول الكشاف يقال [illegible]

وكان رده الى عبد ما يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفة ولا يلايمه قوله وادعوا شهداءكم من دون الله
فانه امر بان يستعينوا بكل من يحضرهم ويعينهم والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر او القائم بالشهادة او الناصر او الامام
وكانه سمي به لانه يحضر النوادي ويبرم بمحضره الامور اذ التركيب للحضور اما بالذات او بالتصور ومنه قيل
للمقتول في سبيل الله شهيد لانه حضر ما كان يرجوه او الملائكة حضروه ودون ادنى مكان
من الشيء ومنه تدوين الكتب لانه ادناء البعض من البعض ودونك هذا اي خذه من ادنى مكان
منك ثم استعير للرتب فقيل زيد دون عمرو اي في الشرف ومنه الشيء الدون ثم اتسع فيه
فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطى امر الى امر
قال تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين اي لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين الى ولاية الكافرين

لكون الضمير للعبد او لا حتمال كلمة من في الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض
ما يأتي به لا ما يأتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بين التبعيض والابيان ولا
مجال له على انه لا يشتق في صلة الاتيان ولا التبيين او لا نسلم على ان من للتبيين
لكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظاهر ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل
بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف بان الامر بالاتيان
بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كان
بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود المثل فتأمل **قوله** ولان رده الى عبدنا يوهم
امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل واما سليم عن هذا الايهام عوده
الى العبد لا انه ينبغي ان ينظر قوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه **قوله** ولا
يلايمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلايمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء
بمعنى القائم بالشهادة لا وجه لها الاتيان بسورة من نحو او وير ورد عليه ان عدم
ملايمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول
اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض
او لكونه ملايما باعتبار قوله فأتوا بسورة من مثله في جميع الوجوه الا ان يقال
لا تنافي بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملايمة يجعل الوجه الاول هنا اوجه يجعل بعض
الوجوه في قوله وادعوا شهداءكم اوجه وقيل لا يلايمه مطلقا او لا شهداء بمعنى الحاضر
او القائم بالشهادة انهم شهداء لهم بل شهداء المأتي منه فلا اضافة اليهم في بادي ملابسة
وليس لان الشهداء شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي مثل القرآن
لو كان المأتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداؤهم فلا اضافة وقوع ان ما تم مثل
القرآن فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة
قوله جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من حاجته الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا
دون ذلك اذا كان احط منه قليلا على الاستعارة او لا **قوله** ومنه الشيء
الدون مختلف فيه الكشاف ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون ولا يقال
رجل دون **قوله** يا نفس مالك دون الله من واق ما منه ولا لسع من نائب النوائب **قوله** ومن متعلقة بادعوا لعدم التعلق بادعوا لان عامل الحال ح

هذا وكونه حمل على هذا المعنى وكون بعض الهتهم لكان مبالغة في التهكم
بهم لعبادتهم الاوثان **قوله** او القائم بالشهادة وهو المخبر القاطع
من شهد كعلم وكرم وقد يسكن هاؤه **قوله** اذ التركيب للحضور اما
بالذات كما في الناصر والامام والى من او بالتصور كما في القائم بالشهادة
قوله لانه حضر ما كان يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس او
لان الله تعالى وملائكته شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيامة او ملكه
قوله ومنه تدوين الكتب والديوان وهو مجمع الصحف والكتاب
يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر كذا في القاموس
وترك ما ذكره الكشاف في الدنو لان الدنو ليس مأخوذا من دون بل تركيب
منها اصل لا يمكن الحاقه بالاول كما صرح به المحققان في شرح الكشاف
والدون انه محذور وليس من تركيب دون بوجه **قوله** ثم استعير للرتب
وقيل استعيرت لان الشيء اعطى شأنا قليلا في مكان كان يكون كما
اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت
المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف فيقال هذا دون ذلك

ومن متعلقة بادعوا اليقين وادعوا للمعارضة من حضركم او ادعوا من يعوينكم من الشهدا دحلكم واشهدكم غير الله فانه لا يقدر على ان ياتي بمثله الا الله
او ادعوا من دون الله شهدا يشهدون لكم بان ما اتيتم به مثله ولا تستشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت العاجز عن اقامة الحجة او تشهد لكم
اى الذين اتخذتموهم من دونه اولياء او آلهة وزعمتم انها تشهد لكم يوم القيمة او الذين يشهدون لكم بين يدى الله على زعمكم من قول
الاعشى ... من دونها ... يعينوكم

لا كلمة بغيره فانه ادعوا فان التقدير بهذه الوجوه الثلثة ادعوا الكاستظهار او للشهادة
شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهداءكم
فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان عامل من
دون الله يحصل بالتكلف لانه ما يعطيه شهداءكم اى الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين
الله او اولياءه على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما تعطيه الشهداء
من معنى الفعل او الشهداء انفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين
يدى الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة الفعل
على ان الوجه الارجح الاول يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الآية
من جملة وجوه التعلق بادعوا ان يكون هذا الوجه ارجح الوجوه ذكره اولا واتى بجعله
الكناية في وجها سادسا قوله وادعوا الى المعارضة من حضركم هذا اشارة
الى كون الشهيد بمعنى الحاضر وقوله او رجوتم معونته الى جعل الشهيد بمعنى الناصر واخرج
الملك عن التوحيد مع انه ايضا داخل في من سوى دون الله لانه مما لا يتوهم في شانه
ان يقدم على الاتيان بمثل كلام الله ولهذا اكتفى في الآية باجتماع الجن والانس
ولك ان تريد بالجن المستور عن الحس فيدخل فيه الملك قوله ولا تستشهدوا بالله
فانه من ديدن المبهوت ولا تبعد في هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله
متعلقا من دون اوليائه اى لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا لهم اشهدوا لنا
ولا تكتموا الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والذين والديدان
والديدن والدين العادة واعلم ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا مستقيمة باعتبار
كون من دون حالا من فاعل ادعوا او من مفعوله قوله اى الذين اتخذتموهم اولياء
اشارة الى جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله او آلهة الى جعله بمعنى الامام والمعتمد
ولم يجعله بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون
فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما اذا
جعل بمعنى بين يدى الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر لان المعنى حينئذ ادعوا من يحضركم بين يدى الله
ولا يحصل له قوله تريد الحضور من دونها وهي دونه اذا دانها من دانها متعلق
بصفة الزجاجة ويحتمل ان دانها لها باعتبار ما فيها وفي الاساس اذ تعلق ادعوهم
على غير القضاء

ان الوجهين الاخيرين لان المعنى فيهما ادعوا للاستظهار في معارضة القرآن اصنامكم الذين تزعمون انهم يشهدون لكم لانه اذا ادعوا من دون الله كان معنى فيكون من دون الله متعلقا بشهداءكم لا بقوله ادعوا لانه ان كان متعلقا بادعوا يكون المعنى ادعوا اصنامكم ولا تدعوا الله او ادعوا من دون الله اصنامكم للاستظهار لهم في المعارضة . صلاح حسن

وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم وقيل من دون الله اي من دون اولياء الله ... فصحاء العرب ووجوه ... لا يرضى لنفسه ان يشهد بصحة ما اتضح فساده وبان اختلاله . ماتن

تشبيه الحصى بلسانه ينطق فيه مع صوت والنطق ما ظهر من الحكاية على **قوله** ومن اتم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم وقيل الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية في التبكيت والتهكم قيل لم يحتمل هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون من دون الله بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدي الله لان الدعاء في الدنيا لا في الآخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى ح ادعوا الاصنام من دون الله والاصنام لم يشتمل الله حتى يخرج منه الا يرى انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون الله زيدا اذا لم يكن زيد من العلماء وتعين بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لان اولياء الله لم تدخل في رؤسائهم واشرافهم وهم المراد من شهداءكم ح وفيه نظر اما اولا فلان قوله ادعوا من بين يدي الله اصنامكم معنى حسن وهو ان الله تعالى بذاته ناصر لرسوله بحضوره احضروا اصنامكم لنصرتكم على الرسول بحضورهم بين يدي الله في الآخرة واما ثانيا فلان استعمال دون لا يقتضي دخول ما اضيف اليه في ما قبله الا لم يصح ادعوا زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ورؤساؤهم في الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لا دخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لا خراج الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وبعد التحقق انه يجوز في هذا المعنى ايضا التعلق بادعوا فاحفظ **قوله** وفيه من دون الله اي من دون اولياء الله هل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء مناسب لتقرير المصاحب لتحصيل المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لحصر هذا الوجه في الوجهين السابقين بعد قيل والوجوه الثلثة المذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنها بانه لم يخصه بشيء من التقديرين وبنى قوله وهذا على انه بيس من تتمة التقدير الثاني فلا ضعفه نظرا الى التقديرات الاول لاحتياجه الى

لا يعتقد ... انك لرسول الله لما لم يعتقد واسطة بغير دره ويعرف الكذب الى قولهم نشهد لان انها دة اخبار ... فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة ... الا ان يكون ... لان النحو ... لا يقول بالحذف بل الجزاء عنده هو المقدم لكن لا يخفى ان خصوص المقام مانع عن جعل المقدم جزاء لهذا الشرط يكونه جزاء لقوله وان كنتم وغاية ما ان يكون الكلام من باب التنازع في المعمول المتوسط وهو تعين ان يكون معمولا للاول فلا يرد التنازع ههنا ليس الا تعذر مثله للثاني والظاهر ان هذا هو الباعث للمعترض على الحكم بان جوابه محذوف فلا تغفل . عبد الرحمن

تقدير فتامل **قوله** ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فانهم لم يدعوا كونه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يحل الصدق والكذب في المشكوك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم بانه ما كان بكونه من كلام البشر **قوله** وجوابه محذوف ما قبله هذا كلام يحوي لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فاتك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساواة فتامل **قوله** ويجعل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه ح كذب المنافقين لا تم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لا لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعل المصانح والملخص ذلك مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل حصار الخبر في الصادق والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد بما الظاهر الذي تضمنه نشهد من دعوى العلم وكلام ظاهر فيه وعلى ما تقرر ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم لا من غير مطابقة **قوله** وتميز الحق عن الباطل اي تميز لهم الحق الذي هو اوامره وما جاء به عن الباطل الذي هو اوامرهم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله يعني ان اوامره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله باطله حتى يحتاج الى تأويل تميز الحق عن الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تميز الحق عن باطله الذي افتروه عليه او المراد تميز كونه او امره حقا عن كونه باطلا **قوله** بما يساويه او بما يدانيه فيستفاد من الاية تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما يدانيه صريحا لان المشبه به يكون اقوى واما تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد بل يأتي التعليق بالمعنى عن الاتيان بما يدانيه **قوله** وتنزيل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية اه دفع لما يشكل من ترتب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا او من ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما له وقد جعل الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله العاصم كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل الكشاف ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار

فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كما هو بل العكس كما حققه المفتاح
وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف كالمذهب وعنده المجاز والكناية
سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة
دون الكناية وقد جعل القاضي الاتقاء عن النار لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية
بلا خلاف ووجهه ان الاتقاء عن النار ليس الايمان وانما هو مسبب عن تصديقه
لان الاتقاء عن اغراض الايمان ودواعيه وجعل الزمخشري الاتقاء اوضح من جعله
مسبوعا ولكن يتوجه ايضا انه اعلم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام بما يرى
فان من اعتصم به نجا من النار يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا
به لينجيكم عن النار فعبر باللازم عن الملزوم ترديا لشان التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز
قوله والحال بمعنى اذ الذي للوجوب اي الحال بمعنى اذا الذي يدل على الوقوع جزما فعبر
عن الوقوع المقطوع بالوجوب جريا على ما هو المتكلمين من الوجود مسبوق بالوجوب
فما لم يجب الشيء لم يوجد قوله ولذلك نفي اتيانهم معترضا بين الشرط والجزاء ان نفي اتيانهم
انه نفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى الاستدلال على انه لم يكن شاكا فالاوجه
ان يصرف قوله ولذلك الى تعقيب شرطه بان الذي للشك اي لذلك التعقيب نفي اتيانهم
معترضا وفايدة الاعتراض نفي الشك الذي يوهمه حرف الشك عن ساحة سلطان
علمه ولكن يتوجه ايضا انه اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا
على معنيته ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامك اي
فاعتد باكرامك ووجهه فان نظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم امكان
فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الاية تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة
المشكوك تعريضا لهم بانهم يشكون في المتيقن الواضح او حطا بانهم على حسب ظنهم
فان العجز قبل التامل كالخلاف ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل
ولم يجدوا مهلة التامل حتى يحصل لهم التحقيق واما انه لم يكن مقطوعا ولم يقل مشكوكا
لانهم لم يحصل لهم زمان التامل حتى يحصل الشك ايضا وكذا افاد الكشاف فان العجز قبل
التامل كالمشكوك اذ الشك لا يكون الا بعد التصدي للفعل والتفحص عن حاله ولكن يتوجه
انه بكلمة الشك تنزيلا للعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك

لا يخفى انه اعمال قاعدة التنازع هنا يختل الكلام اذ التقدير حينئذ فان تفعلوا لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي الاية
ثم هذا يظهر بتر لزوم الغاء حرف الشرط بلا عوض وتكلف التوجيه بالتأمل لهذه الدقيقة. عبد الرحيم.
وتفعلوا اجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول وان نهالك صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط كالداخل على المجموع وكانه
قال فان تركتم الفعل ولذلك ساغ اجتماعهما ولن كلا في نفي المستقبل غير انه ابلغ وهو حرف مقتضب عند سيبويه والخليل في احدى الروايتين عنه

العناد بها لكم في التعصب ومخالفة الحق **قوله** وتفعلوا اجزم بلم وليس من صور تنازع
العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان ان لا يتأتى منه التنازع ثم لم يتنازع
لم بالوجوه المذكورة **قوله** وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اي ولان
حرف الشرط كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين لذلك ساغ
ولولا ه لم يجز الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نزع فيه وهو
خلاف قاعدة قطع النزاع فتامل **قوله** وهو حرف مقتضب اقتضبه اي قطعه اي حرف
مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل **قوله** اصله لا ان فحذفت الهمزة
ودرس سره لحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل على الاصل
في قوله يرجي المرء ما لا ان يلاقي ويعرض دون ادناه الخطوب هذا وفيه انه يرده ان لا
ان يضربك في تقدير لا اضربك وهو كلام تام بخلاف لن يضربك **قوله** ونحن نقول اصله لا لحق
به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الف لا للساكنين وكان حقه ان يلحق الفعل
المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا لتاكيد المنفي **قوله** فابدلت
الفها نونا كما ابدل النون الخفيفة الفا في الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح
قوله والاسم بالضم عطف على قوله المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اي قرئ
الاسم بالضم **قوله** ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح ايضا
يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما
يحتمل المصدر ان يكون على حذف المضاف من الحطب يحتمل ان يكون على حذف المضاف
من المبتدأ اي ذات وقودها الناس في كون احتراق النار بنفس الوقود يعني
المصدر بحث ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر
بالجثة مبالغة وهو كثير الا انه لا يسلك البليغ غيره بالجد **قوله** ويدل عليه قوله تعالى انكم
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في النار
زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت حطب جهنم اعتبار ان من حيث انه تتقد به
النار بلا مهلة وقود ومن حيث انه يبقى زمانا بقدرة الله تعالى حصب **قوله** وقيل
الذهب والفضة التي اه في القاموس الحجر محركة الصخرة والذهب والفضة وتمكن بيان
التخصيص بالكفار ان الكثر ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو شائع فيما بين الكفار

تتمة المتن في الصفحة اليسرى
وفي الرواية الاخرى اصله لا ان وعند الفراء لا فابدلت الفها نونا والوقود بالفتح ما توقد به النار وبالضم
المصدر وقد جاء المصدر بالفتح قال سيبويه وسمعنا من يقول وقدت النار وقودا عاليا والاسم بالضم ولعله
مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه وزين بلده وقد قرئ به والظاهر ان المراد به الاسم وان اريد به المصدر
فعلى حذف مضاف اي وقودها احتراق الناس والحجارة وهي جمع حجر كجمالة جمع جمل وهو قليل غير منقاس
والمراد بها الاصنام التي نحتوها وقرنوا بها انفسهم وعبدوها طمعا في شفاعتها والانتفاع بها واستدفاع
المضار بمكانتهم ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم عذبوا بما هو منشأ جرمهم
كما عذب الكانزون بالكنز او بنقيضه مما كانوا يتوقعون زيادة في تحسرهم وقيل الذهب والفضة التي
كانوا يكنزونها ويغترون بها وعلى هذا لم يكن لتخصيص اعداد هذا النوع من العذاب بالكفار وجه. منه
على الصفحة الاولى

والكفر فمان المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم مخلدون في تلك النار المعدة لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اعتراف المسلمين بالذنب النعمة ليس كاعترام

قوله وقيل لجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا سعدان نقال في مقام ذكر الوقود لجارة الكبريت عهدية فيصرف لام الحجارة الى العهد ولا تحمل اللام على الجنس ما كانت سابقة عهدية ويمكن دفع انه ابطال للتفخيم بما انما جمع الجنس مع حجارة توجب كمال التفاوت النار بالناس لكمال حدة النار الملتصقة بهم وكمال تهويل النار الحاصة من الشدة والراحة الكريهة الذي لا تطيق شدته الا اقل قليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير واكثر تهويل النار وهو كما يحصل لكونها مؤثرة في الناس والحجارة تاثيرها بالدنيا في الوقود يحصل لكون انهابها ابدا الحجارة الكبريت التي لا ادقود فوقها ولا مر لم بعدها وتوجه لكون وقودها الناس الحجارة على انها تتقد بنفسها لا جرامها كالناس والاصنام انفسها والا اقرانه لكان غاية في المبالغة ورتبته لمن والله في اعلم

قوله على ان الاحجار كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لسائر النيران ويمكن الجواب لكن اليه الذكر التابعين بشارة الى ان الناس لهذه النيران كحجارة الكبريت لسائر ان الدنيا والاولى بعد توجيهه انهم قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعدما نزلت بمكة قوله في سورة التحريم آه اراد وجه تعريف النار في هذه الاية وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة واورد على ما ذكره اولا ان هذه الاية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة ان الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين آمنوا مدنية وندفعه انه سابق على عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء اشيء منها واجيب بان هذا الكلام دال على ان ما ثانية حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما لك ان تكون الصلة معلومة كذلك ان تكون الصفة معلومة ولذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع بان الصفة لا لك ان تكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنين عالمين بسماعهم من النبي والكفار علموا بسماعهم الاية وقولوا لا يتبع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولم لم تعرف

كما عرفت هنا وقد يتبع ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل وان اشتهر ان فرق بين الصفة والصلة بتقييد النكرة وجعلها الة لملاحظة فرد والصلة توضيح الموصول المراد به تعيين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص الضعيف بالنكرات والتوضيح بالمعارف مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح كما توهم ويمكن ان يقال في مرفوعة مضمون الجملة ومرفوعة الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي صلعم ان جهنم وقودها الناس والحجارة ولم يتصوروا النار بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف العهدي ما لم تعرف النار بهذه الصفة فلا وصفت بهذه الصفة اولا عرفت ثانيا وراجعا الى السماع عن النبي صلعم في انكار رسم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة واجيب بانه بعيد التصور وهذا يكفي لجعلها صلة والاولى صفة بل الوجه ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة بيان لقوله النار التي وصف بهذه الصفة وهو بعيد او يقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة لا يمنع العلم

قوله والجملة استئناف والتقييد بالحال هنا حتى ارتكبت انه صلة بعد صلة فيا جاء على الصفة بعد الصفة او انه لحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى دأب الكرام والاولى ان جعل الاعداد كناية عن الاحراز الايمان ينفي السؤال عن انه كيف يتبع عنه بالايمان فيتبع حسن الاستئناف غير مرض ويمكن ان يقال انه لم يعطف الثاني لعود الضمير لوقودها الناس لانه موضح ان وقودها الناس الكفرة ويمكن ان يقال ترك العطف لانه جزء ما قبلها اعني اتقوا النار

قوله وفي الايتين ما يدل على النبوة من وجوه لا يخفى ان ليس في الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور يدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه ما يدل لان بل بيان لكلما قوله والتحدي الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يفعلوا ان يقال انهم عجزوا في البلاغة قوله والغالب انه عليه السلام لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي في دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق قوله دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الان فتعذيب الفساق المؤمنين بها لا شراكهم معهم في صنف من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة والحق آه هذا العطف مما صعب على الانظار ولنوضح الا

وكثرت فيه الاقوال والذي يرجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله هم فيها خالدون
عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف قصة على قصة
فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة في الفاعل والمخاطب اذ لا يقال
اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا آخر من غير التصريح بالنداء فلا يقال
اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال
في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين آمنوا وليس كذلك
وهذا الذي هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه انما عبر عن الجملة بالفعل ايماء الى اطلاق
الفعل على الفعل والجملة على انه في حكم الجزء بالتلفظ وبمنزلة جزء من الفعل فانه شائع وقوله
حتى يجب ان يطلب له مشاكل من امر او نهي توهم ان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي
فالاولى من اوله وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره الكشاف وهو في غاية
السقوط لما ان الاول في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط
بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم اذا لم ياتوا به تكلف
بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما تبين من انه منع النحاة من عطف الامر المخاطب على الامر
بمخاطب آخر من غير تصريح بالنداء وحكايته انما سوغه الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل
الثاني للاول بمنزلة التصريح بالنداء وقرأ هذا التوجيه السكاكي على ان يكون هو عطف
على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل تعسفا
لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الآية الا بتاويله بالامر بان يقول مضمون
هذه العبارة اي قل ان كنتم في ريب مما نزل الله على كما قيل او بتقدير القول
اي قل قال الله ان كنتم كما يقول والاقرب من الكل بعد الوجه الاول ما قال
صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر الكافرين بتلك
النار وبشر المؤمنين ولكان تقدير ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين
او حذر المعاندين بالمخوفات وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات قوله واما امر الرسول
صلعم كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين كما سنه قراءة
المجهول الماضي المؤدية الى ان فاعله غير معين وكخطاب الكفرة دون خطابهم نكته اوفى
سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول او كل عالم او كل احد عند المؤمنين دون انذار

احدهم عند الكرة قوله وقرئ وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استئنافا
اي يكون اعدت ح استئنافا لا حالا وتوجيه العطف يجعل وبشر الذين آمنوا في معنى
واعدت الجنة للمؤمنين والاولى ان البشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ وصرح
الامر فيعبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على طبق بشر امرا او ح
يتفق القراءتان موافقة تامة قوله واما قوله فبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او
على طريقه قوله مبني على وجه الاستطراف وبرد دريسي في معرض ما لا يتوقع ويمكن له وجوه
احدها ان بني الرحمة يتخفف من الانذار فامر بتوقد فبشرهم بان يكون في الانذار
كما في التبشير ولا يكون منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم المبالاة بحيث نزل
انذارهم منزلة التبشير وثالثها ان نتيجة عملهم وسعيهم العذاب الاليم والجزاء عدم تنفيع عمل تحقق
وترتب الثمرة عليه تبشيرا له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث
يكون الاخبار له بحصوله بشارة قوله والصالحة جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة
يعني صارت بحيث توصف ولا يوصف بها قوله قال الحطيئة لما خلع النعمان بن المنذر
على اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من سادات العرب وضمنوا الحطيئة
ان يهجوه فقال كيف اهجو رجلا كان لا يرى في بيتي شيء الا من عطائه وانشد كيف
الهجاء وما تنفك صالحة من آل لام بظهر الغيب متعلق به اي تاتيني ملتبسة بالغيب فاتحم الظهر مبالغة
حيث جعل له ظهرا او يتعلق به قوله وهي من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه لو
اكتفى او لا بحسن بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحا وفي شروح الكشاف
ربما يصلح لترتب الثواب قوله وتانيثها على تاويل الخصلة او الخلة يريد في اللفظ
او الخصلة والخلة مرادفتان ومعنى التانيث على تاويلها انها نقلت من التركيب
الذي جرت فيه على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم
الخصلة لان لفظها والتانيث لمفهومها قوله واللام فيها للجنس ذكر في الكشاف ان الذي من
الجمع والمفرد المعرف باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى واحد والجمع يشمل الا الى
واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس هذا فحاصله لا يشمل
البشارة من آمن ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول
ان اللام الداخلة على الجمع تجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم تكون بشارة الآية

لا يخفى أنه يفهم من هذا الكلام أنه يجرد الايمان أي خاليا عن كل الطاعات حتى عن الاقرار باللسان ايضا الذي لا يشك في انه من الاعمال والطاعات وليس بداخل في الايمان كما سبق من المصنف في تفسير يؤمنون بالغيب يحوز سببا للبشارة مع انه خلاف ما حققه المصنف هناك بل هذا خلاف
بل خلاف ما حقق المحشي ايضا في سورة النبأ في تفسير قوله تعالى يوم يقوم الروح الآية ثم بان توجيه تقييد الاعمال بالايمان والطاعات
حيث قال ليس اشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان فتدبر في التوفيق
عبد الرحمن

لمن آمن ولم يوفق للعمل ومات بلا عمله فما لا مدفع له فنقول كونه مبشرا من مواقع أو
من تشبع قوله أن لهم منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور باضمار
مثل الله لافعلن التردد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في أن وأنّ اذا حذف
عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون اطلقوه بان شائع
من نصب المجرور بالفعل وبعض المحققين مثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف
الجار وان كان نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبديله بالنصب لم يحكم به قوله جنات
زهيرا كان عينيه في غرب مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا البيت لزهير والمقتلة المذللة
للعمل والنواضح الابل المتترة المترنة على السقي سحقا جمع سحوق وهي النخل الطوال
وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع والاجتهاد به بالنخل الطوال خيالات فامام الاجنة
فكان عينيه تسقي تلك الخيالات فان قلت يتسكب الماء من غرب المقتلة على سبيل الترية
لا يحاكا فلا يحسن تشبيه العينين المنسكبين بجانبها قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب على حدة
فانه جعل كلا من عينيه في غرب مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتأمل
ويحل فحمل قوله واللام تدل على استحقاقهم اياها آه أي ان اللام تدل على الاستحقاق وذلك
الاستحقاق لا لذاته وقد يرد ان اللام تدل على ان الاستحقاق لا لذاته كشف اللام لاستحقاق
المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله أي من تحت اشجارها اشارة الى ان
المضاف الى الضمير العائد الى جنات محذوف أي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها الارض
الجلد أو الى الاشجار فكل الضمير على جنات يعني الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات
بصورة المقام فتأمل قوله كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة غير عبارة الكشاف كما ترى
الاشجار النابتة على شواطئها اليها آه في ارضح كما تراها وتوجه عبارته ان القصد الى
الهيئة بالهيئة فلا يساعد القصد تقديم بعض المفردات على بعض وتأخيرها الا لفظ و د
كالمجرور الشيء المستطيل في الارض قوله واللام في الانهار للجنس كما كان لام الجنس تحمل الاستغراق
والعهد الذهني الجنس من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المرأة ولم يوجد الاضلاع
اشارة الى ان الابيار يرجح كون اللام فيها للجنس كما يحتمل هو والعهد الذهني في نحو
محمل الاستغراق يعني تجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون وصفا لنوات بان انهارها
على شواطئ الانهار والانهار كلها تحت ظلال الاشجار قوله او للعهد والمعهود هي الانهار المذكورة بان يراد

انهار الجنة وان لم يجر ذكرها لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف بقوله او
يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة في نفي لتعين الاضافة استغنى
عن ذكر المضاف اليه والمشهور ان التعريف الاضافي باللام وقد يرد ان اللام عوض من المضاف اليه قيل
يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله تعالى فالجنة هي المأوى وكأنه لم يتعرض له ان يحتج
لظهور ضعفه بهذا ويحمل التحقيق بان يراد به كما اشار اليه بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة
في قوله تعالى آه لكن هذا يقتضي ان تكون هذه الآية متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا
الذكر في العهد بعيد قوله والنهر بالفتح أي بفتح الهاء وهي اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها
وحمل العبارة على فتح النون وسكون الهاء خال عن الابهام بعيد عنا فاسناد الجري الى الانهار
الجري الى الانهار نكته عامة يعرفها العامة وخاصة يغفل عنها الا خاصة وهي ان ليست انهار الجنة
الا المياه لما قرأنا تجري من غير اخدود وفي عرفها صفة ثانية لجنات او خبر مبتدأ محذوف
على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتعرض لهذا اشارح الكشاف مع جلالة
قدرهم وكمال انشراح صدرهم فاعترضوا عليه بانا نعود الى تلك الجملة المحذوف المبتدأ فان قلت
صفة او استئنافا كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء الكلام فليكن كذلك بلا حذف
ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شأن الاستئناف وتقدير هي يقوي شأن الوصفية
ومما يعجب ما ذكره الشارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقديرهم يقوي شأن الاستئناف ان تقدير شأنها غير صحيح لانه لا عائد في الجملة
اليه حتى يصح كونها خبرا لكنه تعجب بتقديره بمعنى القصة وكيف لا والجملة حاجة لجملة هي خبر ان
الى عائد كضمير الشأن لكون الجملة عينه وتقدير هي لا يصح لانه يخص بجملة العمدة فيها مؤنث بل لو اجيب
تقديره بمعنى الشأن قوله كأنه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل ثمار
الدنيا هكذا قدر سؤال صاحب الكشاف ام وحج لا يصلح عطف ولهم فيها ازواج مطهرة
على الاستئناف وقد يقدر هكذا الهم في تلك لذائذ مثل ما جنات تجري من تحتها الانهار
مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر
وان يكون بالمغايرة يعني ثمارها لا تنفي والازواج لا تحيض ولا تتدنس بالادران قوله ومن الاولى
والثانية للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية تكونان متعلقتين بفعل بعدهما
والتبيينية مستقرة حال من موصول قبلها تقديرا وتحقيقا للابتداء والتبعيض مستقرا بتكلف
وانما لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يحصل صفة مفعول رزقوا او مستقرا حالا في رزقا وكلاهما

وههنا احكام الام وأما التنوين فيكون عوضا
عنه وسيصرح المصنف عند تفسير قوله تعالى كل
ما تنوين فيه عوض عن المضاف المحذوف نقلا او رجع
عبد الرحمن

تكلف بجعل قوله من ثمرة حالا من المستترة فيها وجعل منها حالا من رزقا تكلف دعاية
دفع ما اشكل على الناظرين في الآية من ان تعلق من الاول والثانية برزقوا من قبيل
تعلق حرفي بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما من الآخر وفيه انكره النحاة الشاة ولا حاجة
الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلقان كالتعلق الاول
اما لو كان بعد تقييده بفعل بالتعلق الاول فلا انكار دل الحرف الاول متعلق بالمطلق
والثاني بالمقيد فكان الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق
حرفي بمعنى بامر واحد بهذا الحسن ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت
فما وجه ترك احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض مع ان جعلها حالا اتم لجعلها حالا
على تقدير كون من فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء والتبعيض صالح
لا يعدل عنها الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا تقدم
في قولك رأيت منك اسدا الخ قال الكشاف في هذا التوجيه الاول بان الثمرة على التوجيه
الاول لا تحتمل الثمرة المعينة لانه لا يجب كون الرزق مبتدأ منها وهو عين الرزق
لان المبتدأ من الشيء يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه
فانها عليه تحتمل النوع والتخصيص ليس شيئا لان الثمرة المعينة من الجنة لا يكون لقمة واحدة فيصح
ان يكون كل لقمة رزقا مبتدأ منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل في قولك
رأيت منك اسدا صار مركبا لا قوام الثمرة لان هذا المثال اشهر من التجريدية
المفيدة ان رؤية الاسد مبتدأة منك بانه شبيه بك او ضرب في الاسدية بحيث
يمكن ان يجرد منك اسد آخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فائدة
التجريد فقال الشارح المحقق التفتازاني ان هذا الكلام من الكشاف مبني على ان من التبيين
راجع عنده الى من للابتداء وتعقب بان مقابلته هنا لمن للابتداء يمنع عن ذلك
فقال السيد هذا كالصريح في ان من التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها
للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريد التي تفوت بجعل المثال للتجريد بها لا يقصد الى فائدة
يعني حينئذ يلزم وجوب العدول بان من فيه للابتداء عنده وهو باطن استعاره السابق ان الاولى
بان من التجريدية عنده بيانية فيكون نسج جلاله سابقه غافلا عما حققه علماء البيان قوله
هذا مثل الذي رزقناه الخ قال ان الاقوى والله اعلم انه حال يكون اشارة الى نوع المشهود

قد سبق منه في تفسير قوله تعالى بسورة من مثله انه لا يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء مبتدأ منه وكأنه ذهل عنه فتدبر عبد الحكيم

هذا مبني على ان يكون مثالا لكون من بيانا متعديا كما هو الظاهر اذ يجوز ان يكون مثالا لمجرد التقدم فلا يلزم ان يكون ما في المثال ايضا بيانية حتى يخالف في المشهور عبد الحكيم

فيه ان الفائدة التقوية لان اذا تم هذا استعمال التجريد بها عنده الى هذا الاجمال لانه ضعيف لان المثال في المثال غير حقيقية عند المحققين

هذا المحل والتكلف وجها لنفسه الآن انه لا ولا ان في الآية ... الاعتبار ... كاعادة الانفس ... اسم ...

ما عادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى فكون
في الاية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان ينبت فيها
ما ينبت من الاعمال في الدنيا كما ورد به الاثر فيكون الاول يدركونه في الجنة ثمارا رزقوا
قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا لما اخبر به نبيهم وترجح كون هذا للاشارة
الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس في الجملة
قوله والاول اظهر محافظة على عموم كلما لا يخفى ان عموم كلما باق على الوجه الثاني ايضا
بجميع ما روي عمره عن لانهم كلما رزقوا من ثمرة وثنيا ولونا قالوا ذلك لكن يلحق صرف كلمة
هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد في مكان اخر فوجه
كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها قوله والضمير على الاول راجع
الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى به في الجنة
واجيب بانه يملك المعنى اي اوتوا بنوع المرزوق ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا به في الجنة فقط
ان الاتيان به في الدنيا ليس مستقبلا لانه مجعول معطوف على الاتيان في الجنة وسبك الكلام ان التعبير
الاستقبالي بالنظر اليهما تغليب وذكر ان معنى الاتيان بهما في الجنة اتمام الاتيان
بهما في الجنة ولا يخفى انه يختلف الاول اي ان لا يحمل قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة
على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون التعبير راجعا الى الرزق ويكون المراد
بالتشابه انه لا يخص رزق بوقت دون وقت كثمار الدنيا بل يكون في كل وقت
تماما او يكون التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين اخذه واخذ كما في الدنيا
فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة قوله واذا العذارى
بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت العذارى البكر اي اذا صبرت
العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل الامر طلب تعجيله من نفسه وعلى
التي في المراد خلفهما والمراد انه استعجلت العذارى نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم
في القدور فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية
عن كمال اشتداد القحط الى ان يبلغ امر العذارى الى ما ذكر وجواب الشرط هو البيت الذي
بعده ودارت بارزاق العفاة مغالق يدي من قمع العشار الجلة المغالق قداح
الميسر لان الجزور يعلق عندها والقمع قطع السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي اتى

القاان يكون التعبير الماضوي لان اتوا ماض مجهول من الاتيان اللهم الا ان يقال
ان المعنى لما كان على الاستقبال والتعبير بالماضي لتحقق وقوعه فكان المعنى الاستقبالي
ان يؤتون بما رزقوا في الدارين غلب ما في الجنة على ما في الدنيا فعبر بيؤتون عبر بيؤتون
بالمضي لتحقق وقوعه حسن الصلاحي رحمه الله

هذا الجواب على تقدير كون الواو في قوله واتوا اعتراضية كما ذهب اليه المصنف واما اذا كان
الواو عاطفة له على جواب كلما وهو قالوا فالتعبير الاستقبالي لا يحتاج الى التاويل
لان الشرط يجعله مستقبلا حسن الصلاحي رحمه الله

قوله اتمام الاتيان بهما في الجنة
لان الاتيان بالنوعين لا يستلزم اجتماعهما في الحصول في زمان واحد فصحح انه اتى بهما
في الاخرة نظرا الى انه تم بالاتيان بالنوع الاخر وذلك في الاخرة تعالى الله علم

تحملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي اذا اشتد القحط وارت اللقاح في الحر
بيدرك لا فاقة ارزاق العفاة الى اللقاب يريد ان النوق السمان الكبار الحوامل التي قرب
وضع حملها وكل ذلك يبين لها وينافسين فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة
قوله لكان التقييد بالتأبيد في قوله في خالدين فيها ابدا لغوا فان قلت لا نسلم كونه
لغوا لجواز ان يكون للتأكيد قلت مع كونه للتأكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلول القيد
القيد فاذا لم يحصل قيد لغا التقييد وان لم يلغ ذكر الابد وافاد التأكيد قوله ومثل
ما اعد لهم في الاخرة بابهى ما يستلذ به منها فان قلت لا نسلم
بل يجاب ان ما اعد لهم ابهى ما يستلذونه منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع
والتمسك على طريقة الحكيم فانه يريد كنايته تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة
وورق الثمرات لذات عقلية مشبهة بهذه الحسيات والروحانيات ومثل لكان اوضح
قوله لما كانت الامانات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل تمت والله اعلم ان
يكون هذا بيانا لكال كبرياته وحقارة كلها سواه في جنب عظمته حتى لا يترك
من يستحي ان يضرب مثلا ما او شيء بعوضة كانت ذلك المثل او ما فوق ودونها
فان جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة قوله اي من فوائد علم العرب
انه يسمع الحس الخفي من بين الابل على مسيرة سبع ليال فيقتدي في العطش الى قصد
الطرق فاذا راه لصوص العرب ترصد القافلة ولا يظهر انهم من ان عرفوا ان
الانتشار من سماع همس بين الابل لا من شم ريحها حتى وصف بزيادة الشم قوله
على الصدر بالنجاد فانه يخرج من الصدر الماسك بين الفكي كما يخرج من المنخل
وبين الفخذ قوله لاما فانت الجملة عطف على قوله ان يكون في قوله وسواء ان يكون على
وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط ان يكون على وفق الممثل له اه لا ما هو
ما فات الجملة انه ينبغي ان يكون مناسب حال الممثل قوله وانهم لما ارشدهم الى الفرق
بين هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية المسلك
وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتأييد ما نزل
الترتيب بما نزل على عبده وذلك ان تقول لما تعين ان كنتم في ريب
ليس محلا لاستدعا ما يوهم ان فيه ريبا قوله الواحد بضم الواو وكالوحوة فله

الحبا

الحباء والحبوة على وزن الترة ثم نقل للتلبس بالحبة والنسا بفتح النون والقصر
عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب ومنه عرض عرق النسا وحيا
كالنسا وهو ما انطبقت عليه الضلوع والجمع احشاء والشبه كالثمرة شبه بيضا كما
او ما ضر مشبه قوله واذا وصف به البارد فان قلت هل لكاح في الاستحيا
كالشامة الى الناو قلت في الاستحيا المعينة بضرب المثل تنعدونت الاستحيا فيحتاج
الى التاويل قوله اذا ما استحيين الماء يعني حيا من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فعدلت عن نفسه
فالمراد الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والسبت الادم المدبوغ بالقرظ وهو كناية
عن انها في العام وعن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاباء في الورد المهنل الذي
نبت على حافات الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان تكون مجيبة على المقابلة لما وقع
في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحي الرب ان يمثل بالذباب والعنكبوت فجعلهم
بتنزه الرب عن الاستحيا فرد كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة قوله
وما ابهامية يعني اسم مبهم يوصف بها النكرة لزيادة الابهام ويسد طرق التقييد وقيل
كلام الزمخشري في اوجهه يجعلها في تفسير هذه الاية ابهامية تقيد مزيد الابهام وفي المفصل صلة
زيادة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد كالم يوضح يعني ان ازيد في المعنى
مطلقا يجب عليه انه يستفاد منه التأكيد وان اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى
ولا يحمل كحرف فائدة الكلام لكان ان ولام التأكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة
عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يجيز اذا تم الفائدة بدونه ويكون
لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا نعرف في ضرب
المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير
اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة ما ذكرنا للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا حال
تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق بما فيه من بعد ولا خفاء فانه لا معنى لقولنا يضرب
بعوضة الاظهر مثلا انه بتسمية مثل هذا مفعول ومثلا حالا بعيد جدا ولهم كونه حالا
موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو الحق وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فجعله بعوضة
حالا موطئة ومثلا صفة له وهو لحق بالحالة هذا وفيه ان يضرب بعوضة مثلا بمعنى بعوضة
كي حقيقة فلا معنى بدون ضم مثلا اليه فان احد يقصد بعوضة بالحق والاخفا

ولم يستبعد ذلك انما استبعد قصده تعالى اياها حال كونها مثلا فرد عليه ان الذي
ان يقصدها حال كونها مثلا قوله او بما فوقها لا يتحصه حتى يجعل لكن المعنى الاولى بعوضة
ومثلا مفعولا ثانيا ولا بأس بتنكير المسند اليه اذا كان مقيدا كما في قوله تعالى كلامه يحمل
ما دونها او يحتمل ان اياما فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها تركه حذف الجزء لانه
لا يستحي ان يضرب مثلا علة قوله او ما ان جعلت اسما لكن لا تعليقا بل جعلت اسما موصولا
او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما ان جعلت اسما مبهما صفة لمثلا بلا لم يحتج الى تقدير فما
فوقها العطف عليه وتظهر الى الحلل المعنى انه لا يستحي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما
هو اكبر منها ذلك ان العطف الترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه ادق
الى الوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء
فان الاستحياء فيما فوقها ابعد من الوقوع ففوق البعوضة على الاستحياء الارب
فانهم قوله انكره كونه ازيد بانكره مصدر شاكيا وليه النسبة الى اللون هو الغبرة الشوك
المصدر يعني او حال الشوك في الجبة كالترة العفنة قوله اما حرف فيه ابهام وذلك
فهم كونها اسما لان تغيير وبها يمكن بيش لوم ذلك وذلك حرف على الشامع في البيان من
ان اما كلمة بمعنى الشرط على ان في الشارع تقوية للهم وقوله بمعنى بمعنى الشرط لوم ان
معنى سوى الشرط ايضا فالاول واما حرف بشرط وتفصيل انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء
ولكن ما ذكره يرجح كونه مذكورا اجمالا ان رجوعه الى المثل لو قرب ولذا قدمه
ويحتمل الرجوع الى القرآن اي الحق واما الذين كفروا فيحتمل كون غاية الريب فيه بامثال هذه
ويقولون اي ينكرون اي شيء يرد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه مثله
والمراد بالافعال الصائبة الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه واما الذين كفروا
فلا يعلمون ليطابق قرينته اي ليشمل على صيغة الطباق باعتبار قرينته وهو يعلمون
ويقولون ديانا بل تسمية ثانيا للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة
مرعية باعتبار الكناية وتحقيق يقول والله اعلم ما نسب الى الكفرة اشد من عدم العلم وانهم
يستهزؤن بكونه من الله ويسبون القول بانه من الله الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل
بل بيان ما بلغ منهم على انه يترتب عليه ما ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة
ومخالفة لعلمهم فانه اذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون قوله انجمع جرا ما فيه بحث لان الخبر

ماذا اراد الله بهذا مثلا

هو الموصول الصلة لا نصيب له من الاعراب وقال العلامة ان النحاة على ان ما مبتدا
مع كان بتمامه ونوزع انه لم يختلف فيه كما اختلف في ماذا صنعت وليس جملة مبتدا
محذوف سيبويه كما قال في ماذا كتبت والاخفش جعله الرفع على الاول النصب على الثاني
هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني ان اختصاص الحكم بماذا اوليس
والمجيب على الفعل كان السؤال عن المفعول بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم
قالوا اساطير الاولين فانه لا يرجح لانه في المعنى عن الانزال الى هذا الذي زعمتم انه
منزل هو اساطير الاولين هذا وفي الكشاف ان الافصح الجواب الرفع في هذا الشيء لاجواب
بل رد لما اعتقدوا ان الجواب ان يعطيه ما يطلب منك ثم تقول لا جواب لقولهم ماذا
اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام انكاري ليكون مراد الله فيه ويرجعه الى ان يكون
منه تعالى فعلى هذا لا يصح ان يكون يتعلق به كثير اجواب ماذا وانما ماذا اراد الله
مذكور على سبيل النفي فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت له الكشاف قوله
والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل حيث وانظر
ان الارادة فيها من هذا القبيل قوله كلا المعنيين غير منصور اتصاف الباري
تعالى به النزوع غير منصور لكونه غير الكلا المعنيين وكونه جزا الاتصاف الباري تعالى به
ومبتدا ايضا فالكلام على الجملة في كلا المعنيين مان الصفة كما نعتتم على حرف التي نعتمد على
غير كما في قوله غير ما يتوقف على من تعد معنى بالتمام والحق قوله ومن ثم من الاختيار
فانه يميل مع تفضيل معنى الارادة اخص من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل
وترجيح احد الطرفين لفضله والارادة تكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار
الايثار لا ما يقابل الاكراه قوله في هذا استحقار واسترذال استعمال اذا اريد به مبهم
هو رد المثل مرة او مرة غاية الابهام لعدم تحقيقه فكانه امر لا يدرك منه شيء كالمبهم
الاشارة المشار اليه مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا اصح هل مثلا ما انه فان
الضمير الذي لا تعين لمعناه واسم الاشارة كذلك يتعقبان التمييز اما اذا كان الضمير واسم الاشارة
متعينين فالتمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احدهما لما اشتمل على النسبة لا بنفس
هذا والضمير وجعل العلامة ليس ان الاية من هذا القبيل لبعد المشار اليه بهذا فانه
العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا غيره كما هو الحق

محتملي التغيير اذا لم قوله لو الحال كفرتم بهذه ما فيه الله لكم آية الظاهر انه نظر الحال على طبق
دون التغير انه ترك نظائر التغيير لان مقصوده مجرد توضيح وقوع الحامد حالا اذ وحشا
دون وقوعه نظرا لذلك لم يراع الاتحاد في العامل فان العامل في الآية هنا هو الفعل
وفي النظر المعنى المستفاد من هذه وتحتمل ان يجعل انه جعل آية حالا او تمييزا عن ضمير لكم فاكتفى به
في تمثيلها قوله جواب ماذا اي اضلال كثيرة وهداية كثيرة بالرفع والنصب وقوله هي
وبيان بمعنى انه اثر العدل والبيان الذي في المثل رد على قوله وكثرة كل واحد من الفريقين
بالنظر الى انفسهم لا بالقياس الى مقابلهم ان كثرة كل منهما فلكن بالنظر الى مقابلهم الذي
هو الموقوف بان لا يضل به ولا يهدى بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان كثرة
كل منهما بالنظر الى الآخر فلا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى وانما ما ذكره
الكشاف من الاعتبار بعد المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل من
عبادي الشكور الآن تعالى يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الآخر مع اختلاف
الزمان فمعنى ذلك ان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا ويكون المهديين
قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهديين بالذات قليلين بالاضافة الى
الضالين به فتامل قوله جعل هذا الكثرتين من حيث العدد والآخر من حيث المعنى بعيد لان النظر
الى الكمي يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله في الاصل قال الخفيف جمع قليل كثيرة وفرو
قوله فاسقا عن قصدها جاير اي عن قصد الطريق المستقيم جوابا يتعسف تعسفا
في المشي آخره بيت يصف فيه نجد وغورا غايرا فاعتبر الربوة والغور القعر والغاير ما يغور له
وغورا عطف على محل نجد قوله الفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق
الترك لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس فكان في عبارة
المعنى النزل عرفا لغويا او ان جيث لم يتقيد بارتكاب الكبيرة وتقيد به تقييدا عموم
الفسق يختلف فيه على قدر الاصلاف في الكبيرة قوله وان يعلق جمع ما تقدم ويعلم
منه انه قوي الدلالة على صيغة المبني للمفعول فيخالف انه لم يستوف بيان هذه الزاوية فيتوقف
فهمه ما يجب ان تفهم قوله صفة الفاسقين للذم والتقرير للمتقين وتقرير العهد ثابت لكل فاسق
لانه خالف امر الله بعد عهده وتوثيقه بالقبول واستعارة في ابطال العهد حيث
ان العهد يستعار له الحبل يعني انه اما من استعارة النقض الذي هو من صفة الحبل لما هو صفته

العهد ففيه استعارة الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من
المواضع التي تستنبط منها ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون استعارة تحقيقية
ولنا فيه بحث ذكرناه في شرح التلخيص والكتاب هذا بسطه في تحقيق الاستعارة بالكناية
بشيع الرعاية وتزيين النظام قوله كان رمزا الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل
ضمير هو راجع الى النقض فان النقض من روادف كون العهد حبلا ولذلك كان الكناية
بكلامه بشيء بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور ومعنى استعارة بالكناية لاستعارة
للمشبه وبالكناية لانه كناية عن المشبه وهو اثبات الحبلية للعهد وهذا قول راجح اي قول
صاحب الكشف وزعم انه المستفاد من عبارة الكشاف وان لم يرض به المتأخرون
ولا يطلع على حسنه الا من له حظ من نمط المعاني ولم يرجع الى مورد الماء الذي لابد منه قوله
وفصل العهد وكلمته بعد توكيد العهد بان يتبعوا العلماء وكتمه وان النعل ما قوله والميثاق
اسم لما يقع الوثاقة جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة
قوله كمال كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحمل كلا منهما على الاول ثم بيان كجانب
كل قطع وعلى الكلام ثم بيان كحلتين انا لنا كان قوله وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة
فانه قطع الوصل بين الله وبين العبد وان اراد بيان كونه محتملا فلذلك وان اراد
حمل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله في وان عمم حمل كل قطيعة على انه يوجب
قطع هذا الوصل بعيد عن النظم قوله وفعل مع العلو فعل مع الاعلاء جعل العلامة
الشعار ابن التوريث الاول راجعا الى الثاني باق الاول اعم من العلو حقيقة او
يزعمك وفيه نظر لانه لا استعلاء في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد يفكك الاستعلاء عن العلو
بزعمك ايضا قوله محل النصب بالنصب على انه بدل من ما او ضميره نصب لكونه بدلا من ما
وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير او محله كما في قوله اذا ما يذهبن في نجد وغورا غايرا قوله
اولئك هم الخاسرون الذين قصروا الآية الاولى ان يفسر الخسران بما فسر في اشتراء الضلالة
بالهدى كما يعضده قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم
لانهم فازوا بما يهتدى به ويضل به فضلوا به فكأنهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة في
وصف الانسان بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا مسافر صنعته التجارة
وليس شيء من اعماله مقصودا في الدنيا انما يقصد بربحه في الآخرة قوله الجبابرة الكفار

ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض اولئك هم الخاسرون

كيف تكفرون بالله

والتعجب بمعنى الاستفهام ليس على حقيقته بل للانكار والتعجب اكل من هؤلاء من تحالف الاحكام ولا تزاحم في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير ان الكفر مع صفة القبح او الحسن ليعترفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون مع ظهور قدرته فيكم او بمعنى لا يمكن كونكم ولابد لكم من الايمان به ولو تيقنوا الرجوع الكن لا ينفعكم قوله لان صدوره لا ينفك عن

حال وصفة بمعنى صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال كيف تكون سؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يكون انكار الفعل بانكار صفته والاحاجة الى ان يقال بمعنى ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لا يكتب في الفاعل صفات غير صفاته قوله اي اجساما لا حيوة لها اطلاق الاموات عليهم لا يساعده فان الموت اصلا لا يعدم الحيوة عما من شانه الحيوة والاشعر بعدم الحيوة عما اتصف به الان يراد حال كونهم مقتضيا فيع ابقائهم ما لموت بمعنى عدم الحيوة عما اتصف فلم يجد بدا من حمل الاية على التجوز فاختار مجازا اشمل جميع احوال وجود المخاطب قوله واما عطف بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف

البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم تكن بعد الحيوة بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر وبين الاماتة حتى ورد في الآثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي فاستحق الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين اتصال الاحياء بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية وانزل على الترك فلا يسمع الملابسة والوهم ما ذكرنا قوله مع علمهم بحالهم هذه اشارة الى ان الحال الجامع حالا باعتبار نفسه والحكم المقارنة بين العامل والحال واستغنى كتبهم عن تقدير قد قوله لم يسمع التصور السؤال في التعبير بحال الاية ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحياء بين جعلها جزء لا لاتصال ممنون منها لكونها من احوال الاخرة والقبر اول منزل من منازل العقبى قوله فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا فان قلت كيف يصح ان يكون علمهم بالحيوة بعد الموت ثم بعد الحيوة قلت يمكن علمهم باسناد الاحياء الابدية وكون الاماتة فانهم علم بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالآخرين حتى يصح الفعل الرابطة لمن علم لهم فجهلهم بمجرد الاموات حتى لو لم يعلموا ما كانوا جاهلين بما يجهل العلم الى الجواب

عن جهلهم بما يجهل وان لا يجهل في قوله سبحانه ثم اليه ترجعون والله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم آثار القدرة وتيسر فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالآن حال باعتبار كونه حقيقة وصدق القضية معا بين العامل زمانا وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال ويحتمل ان يكون للمنافاة الى الكفر لكونه فالعالم لوضوح دلالته على التوحيد ويحتمل ان يكون للمنافاة اي للاصلاح الكفر لكونه تعالى لا يليق عليه بها الكفر وكلاهما نظرا من اثنائه بيانه فارتقب قوله بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل في ذكر نعمة محققة تشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم اجزية مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف يعد الاماتة آه قلت هو نعمة ومن نعمة تلك يكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لكثرة الاحياء فيكون نعمة لهم قوله للتقرير المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى لما لهم تبعيد الكفر عنهم قوله اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها اسند لا على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها النامية واثمارها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوة النامية بل تعزل عن العمل فالحيوة تهييجها والموت فتورها قوله اللازمة لهذه القوة فيما بعده يعود فيما لان العلم لا يلزم هذه القوة في ضمن الحيوانات واللزوم الكلي يكون ولو قيل المراد بها صحة الاتصاف بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة لكان اللزوم باقيا في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اورد الله تعالى اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان على طريق الايمان وبين انه ينبغي ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق للعبادة الا هو ولا محالة يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتمل على الحكم من القدرة والقوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء كان منه ولم يعد في الآية السابقة ولا بأس قوله لكم لا فيه خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء قوله ثم انه اول مرتبة على الاحياء

وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون

هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا

اشارة الى وجه ما ضرها مع بعدها على الاحياء الثلاثة والارجاع لكن رتبهما على
الاول صح لان الاول مباح عن كثير منها في الوجود وكذا الاول اعرض من انه
لان الثاني على تقدير من الفرض ثم لو حمل الارض شاملة لارض الجنة وضح الترتيب ايضا
الا ان يعتذر بما لا يترتب على الاولى بعدم الاول لمنع اولها على الثانية من حيث الاستغنا
بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا والدين بها في حيوتنا في الدارين والاستعداد
لما سبق الا احياتم والاستعداد وخلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم
لقوله لاجلكم ولا بعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الامور
التي هي موادهم على ما اشرنا اليه قوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم
وقوله على انه بمعنى على معنى انه او بمعنى مع انه وعلى معنى مع في الغرض الا انه
الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول الثاني وكذا ان يجعله
من لكم او من الارض قوله او جهات العلو اشار الى ان حمل الارض على جهة السفل
يستتبع حمل السماء على جهة العلو وقيل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات
العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض انفع لكم وبهذا ظهر ضعف ما
قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما
فسر الاستواء بالقصد لها بمشيته وارادته وهذا لا يستغني بسابقية الوجود وتنفع
القول في واثبات الجهات العلوية السفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء
والارض مبني على التقدير والتمثيل ويمكن ان يجاب خلق ما في جهة السفل والقصد
الى جانب العلو لا ينفي ان يكون هل الاهل وعلو لان انتفاعنا من السماء
بمنافع دينية ودنيوية اكثر من ان يحصى فقام تعداد النعم علينا يستدعي ان يكون
الاستواء الى السماء ايضا في تعدادها قوله ولم لعله للتفاوت ما بين الخلقين اي قوله
فانه يدل على تأخر دحو الارض المتقدم على ما خلق فيها عن خلق السماء وذلك
ما ذكره الكشاف في الوجه من هذه الاية وقوله والارض بعد ذلك دحاها يدل على تأخر
دحو الارض عن خلق السماء لانها في تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاثر
ووجه الرد انه لم ينف تراخي تقدم ما في الارض لما هو عن الدحو على السماء وتقدم
السماء على الدحو لا تخلفه الايات بأول خلق ما في الارض بخلق ما في الارض وقوله

الموضوعة

فسواهن سبع سموات

الموضوعة في الارض لانبات ما فيها وبما ذكره من التوجيه يسقط والارض بعد ذلك
دحاها في تفاوت البعد وقيل قوله بعد ذلك يعني بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحاها
ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله ومن ضمير السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل السماء
كونه اسم جنس ويكون اراده جميعا لجمله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن
بتضمين سويهن معنى الجعل يؤول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات مستويات قوله فيه تعليل
كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بان علم الشيء وفيما
ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس كونه عالما
اذ لا يكفي فيه العلم بل كونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان الكون فيه التعليل فلا
يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف
فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال فكانه قال
لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان من جعله تعليلا واستدلالا ينافي اذ الاستدلال
بجعله بمنزلة النتيجة كما سبق وجعله تعليلا لجعله بيان العلة كما سبق فينبغي ان يقال او لكا
قوله وكلها النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذ اسما مجردا
عن الظرفية مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوزوا كونه مفعولا
لكونه مفعولا به مثل اذكر اذ من يأتينا نكرمه ولم يجوزوا رفعه على انها علية المعدلة عن
الظرفية التي تلزمه في الغالب منهم من باب المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام فيحمل
مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا هذا وتحقيق لا ندري انهم لم قيدوا عدم جواز
الرفع بالغالب قوله من الظروف غير المتصرفة لما ذكره من ان وضعها لزمان نسبة
وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتها الى النسبة وجعلها ظرفا لنسبة اخرى قوله
وعامله في الاية قالوا او اذكر على التأويل المذكور ورجح كون العامل قالوا صاحب
الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغناء عن حذف كثير رجحه وقال
المحقق التفتازاني ان تقدير اذكر ارجح لان الاحسن ان تكون الجملة معطوفة على محذوف اي اذكر
النعمة في خلق الارض والسماء واذكروا اما على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها
عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبارا
هذا وفهم من كلامه انه جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة

وهو بكل شيء عليم

وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الارض خليفة

الارض قوله وكذا ان يكون بمعنى فاعل ويكا لم يذكر فيه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله
والهاء للمبالغة ولذا يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع
وحدتها على آدم وذريته والاصح اطلاقه مفردا بالتاء على جماعة كما يقال رجال
ضاربة كما يقال رجال ضاربات قوله والمراد به آدم اراد به آدم عزم عليه عكس ما فعله
الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة
ورجحه المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا من اهل
المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف وتعارض بان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة
كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب عنهم الى ملائكة الارض فان اجاب بان
الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان
فلانا مع ان القاتل بعضهم فليس صحيحا بالتأويل لا يدفع التمسك بالظاهر على انه
كما ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه متسبب عنهما لتولد مباشر منه
واقتضى اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب الملائكة ظاهر ان الكلام كان فيه
قوله وكذلك كل نبي استخلفهم جملة معللة لكون آدم خليفة الله وكل نبي وليس غير كل
نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل
وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ اما
للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لا بعد
العلمية للجميع بل قبل العلمية فانه يذكر مضر مكتفى به عن ذكر بنيه واكثر ذلك حتى صار
اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين قوله
او على تأويل من يخلفكم يعني لوحظ المراد بصورة مفرد فيصح افراد اللفظ قوله الى غير ذلك
منه ما ذكره الكشاف من صيانة الملائكة عن اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف
ومنها اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر
تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة صاحبها لما ان العلم يوجب
رجحان صاحبه على سائر العباد والمقربين وهذا امر ادخل في كمال التهديد على الكفر حيث
ذكر فيه ما هو لاجله من كان في درجات القرب والاكرام من ابدع قوله او استنباط
بما ركز فيهم ان العصمة من خواصهم اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يجب عليه انه من اين

مشتملة على الجملة الاستئنافية السابقة عن عطفها على الخبرية وكون الوجه الاول راجحا
لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة ولاقتضاء ان الجملة السابقة
في هذه الجملة مقول القول والاخرى الجملة الخبرية بعد ان صح عطفها على الخبرية السابقة
ثم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا بجعل
كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم قوله مثل بيان اعلمكم الاول بعد واذكر الحادث
اذ قال فيكون عطفا على اذكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر قوله
والتاء لتأنيث الجمع وتأكيد بانت الجماعة وعبارة المفصل
لتأكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصياقلة هذا او نقل لا وجه لتأويل الجمع بالجماعة
وتحصيل التأنيث فيه ثم تأكيده بالتاء فلتكن التاء لجمع الملائكة ذات تأنيث كما تعلمه
ونظائرها فالوجه ان حال الاصل في التاء ان تكون دخولها لتأنيث مدلول موصوفها
كما في ضاربة فجعل دخولها في ملائكة كذلك جعل مدلولها مؤنثا بتأويل الجماعة اولا ثم اثبات
ما في المفصل انه يؤكد كون المعنى جماعة بحيث يظهر في صورة الجماعة قوله والملائكة
جمع ملائك كالشمائل جمع شمال مع ان هذه عبارة الكشاف وكان يشعر بان همزة
ملائك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لمجئ شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بانه جمعه
بعوده وهو مقلوب مألك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب
ابن كيسان ومناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر حال ملكت
العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب والذاهب قول ابي عبيدة ايضا
من انه من لاك يعني ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله لانهم وسائط بين الله
وبين الناس اي لان جنسهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد ما يشمل كلهم وكونهم
وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا واسطة وبالنسبة الى بعض اخر
بواسطة الانبياء فلذا قال فهم رسل الله بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم
اي بالنسبة الى الامم فانهم ليسوا رسلا اليهم ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا رسلا
اليهم بل رسل الرسل اليهم قوله وما لكنايتهم النفوس الفاضلة البشرية
آه يرده الآية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم
قوله والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وقيل التخصيص بالبعيد او الاستغراق

بين هذه الحاشية المعنونة بقوله والتاء لتأنيث الجمع وبين الحاشية الآتية انه لها تقديم وتأخير فلا تغفل ولا تغلط

اذكر في مقولهم ذلك فلا بد ان يعالى عرفوا ذلك باخبار من الله او تلقى من اللوح وغيره
الى وجه اوقع لمورثهم بذمهم بان منشأ استبعادهم في جعله خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم على
ما فيه من الشهوة المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك الدماء وهي يكون ذا اليد
في اعلم بعل الاستفهام على حقيقته الا ان الاستفهام عن كيفية جعله في الارض خليفة مع انهم لما راوا
ان خلافتهم عن الجن في الارض كان بتنزيلهم في الجزائر والجبال واهلاكهم خافوا على
انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار لما يشاء ما فعل بالجن وهو ان يرفع منهم ويرفع
واهلاكهم بما استحقوا اعذابا ما استكنفوا عن ذلك مستعيذين من سؤال الحال برفع عادتهم
على سؤال الفعل فيها من يسبح فيها بافراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح
لك ونقدس على خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا كافرين بك يفسدون في الارض
فقال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان يطيعوا الي ويسجد الي فمن
لا يطيعه مع لم يامنهم وان اخلف رتبة فلي ربهم ويسفك الدماء نعني وقع ولو لم تحيل
فيها الخلق فيها هؤلاء يحتاجون الى الخليفة ويحتجون عنه يكون لك ما يقدسون ولا ...ا ولا
يخلف عن الناصح بعلمها الخليفة **قوله** واما باعتبار القوة العقلية حتى يتم ما يتوقع
منها اه ... لكان يقول واما باعتبار القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة لما من
القوتين المتعدد ويعلم احد وجه لا لما ج الا ان يجعل نظم الى القوتين مرددة بل
يحمل ان يظنوا ان العقلية في المركب لا غلبة لها **قوله** والله اشار اجمالا بقوله تعالى
اني اعلم ما لا تعلمون الى الحكم مع انه لا يرد ولا انكار للمخاطب فيه يجانه ان
لا يجعله مرتبا له مرتبا الى اهل المنكر لانه لو علم الملا عرف له شبهة او يتمحك به لا ولى لم
يحث ويسعى عن الاستفسار ثم اذن دفع ادراك شبهتهم بان العبد اذا اختلج في
قلبه شبهة في امر به ينبغي ان يدفعها عن نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالي انه
لا يرجح يفعله الحكمة وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان
بالغيب فيمتاز بين قبول الامر بمشاهدة توجيه يكون بعيدة بعد ان ما لواهرة التفصيل
بين لهم بعض التفاصيل التي اراد ادهم اياها **قوله** التسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك
التقديس رتبة التقديس يجي يعني التسبيح وتقدس مفعوله به تنزه نقدس لك حتى اراد انه
يسبح ان يقول ونقدس لك نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان لا يذكر وقد ... وقيل

لا ادرى ما فائدة نقل قول العلامة التفتازاني في هذا المقام فان العلامة كما لا يوافق في كون اللام زائدة في نقدس لك لا يوافق الفعل في التكرار لانه قال بعده التسبيح بالطاعات والعبادات والتقديس بالمعارف والاعتقادات وهذا الذي بالنقل ما ذكره صلاحي

ونقدس لك واللام مزيدة لانه فعل التفسير نقدسك بقوله وكذا لك التقديس والحقيقة
انه بنى على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار نشر ووله في ونقدس لك بمعنى او
للتقديس عطفا للنظم عن التكرار ونبه على ان العطف فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام
ولا يوافق المعنى المختار انذ في كون اللام زائدة بل يقول كل من التسبيح والتقديس يتعدى
بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاولى ان يراد
بالحمد على التقديس التسبيح رفعا للتعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم التسبيح بتوفيقك
واعانتك بوجها لحمد لك **قوله** او بالمعنى نقدس ازوح بالعلم العلم موضع ... ونشر
او سوادة والزمن والعقل كذا في القاموس المذاهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب
توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري ان
الواضع للكل هو الله ويوقف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح
والثالث ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله والباقي ارباب الاصطلاح وخلق
العلم الضروري عبارة عن خلق علم لا مدخل فيه لاعمال السبب من اسباب العلم بالاختيار
والالقاء في الروح يجمع مع التوجه واعمال السبب ولما كان يتوهم ان خلق العلم الضروري
والالقاء في التلبيس تعليما لما اشاره ان ان في التعليم الفاظ الالفاظ ومثله في مقام
التعليم ... ويقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا **قوله** وادم اسم اعجمي كازر وشالخ يعني
وزنه فاعل كازر لا افعل كما توهم الصحاح لانه لو جعل على افعال لم يعارضه الا اعجمية
ووجب العلم ولكن لم ينظر ولا تجمع على اوادم بالواو ولا ءادم بالهمزة ولو كان افعل
لجمع على اوادم وان اعتذر صاحب الصحاح عنه ان ما كان الهمزة اذا لم يكن له اصل
معروف في الياء جعلت الغالب عليها الواو **قوله** واشتقاقه من الادمة او من الادمة
بالفتح كالقدوة فالاولى ان يقال انه لما سمي ادم اديم الارض والسماء ما ظهر منها والاشتقاق
والادم والادمة كالنعت والتهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف و
اشتقاقهم ادم من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس
من الدرس وابليس من الابلاس وما ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على
فاعل كازر وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك فهم الحافظ رحمه الله بوسف يجعل الاعجمي
مشتقا من اصل عربي واشبه كثيرون من شروح الكشاف وادعى ان قصده غير ذلك وهو قولهم

نوفل

بالاشتغال بذلك ادم ليس لانه عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانه اذا استعمل
العرب العجمي المعرب بكلامهم ويغيرونه فيه اشتقاقا الى قالة الجمعة كلامهم لمفرد الزائد
فيه من الاصل فتاتي لهم ان يقولوا ادم فاعلا وافعل للمعرفة منه التصرفات بكلامهم
فيصيرونه على اديم او اديم والكمونة على اوادم او اوادم وقوله واقرب اره ان يكون
على فاعل ذكره ما مثلنا وما نريه مما قدمناه ولكن اعلم ان هذه الا [illegible] ذكره القول بان واضع
الالفاظ هو الله ثم اختار ذكر القول بان الاسم [illegible] قوله والاسم باعتبار الاشتقاق ما
يكون علامة للشيء [illegible] الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار
القول باشتقاقه من السمو الا ان ما كان اللفظ علامة للمعنى ورافعه في حقيقة [illegible]
ذكر لكونه صفة الشيء وقوله قوله والاسم عرفا اذا اطلق ينصرف الى العرف العام سيما المقابل
للاصطلاح والاصطلاحا فاللفظ مشترك بين ما ذكره [illegible] وهو ما يقابل الصفة واخص وهو
ما يقابل الكنية واللقب قوله والمراد [illegible] اما الاول والثاني دون الثالث لانه [illegible]
في التعليم الذي به يناله علما بعينه للخلاف في كل من وجهيها للخلاف فالاولى والظاهر ان الاول
[illegible] لا تستغني عن اعتبار [illegible] او تعليم الاسماء [illegible] للذوات [illegible]
العلم بالاسماء للعلم بالمعاني والافعال [illegible] لان العلم المعتد به هو [illegible]
لمعرفة اللفظ [illegible] من حيث انه موضوع [illegible] الا ترى انك تعرف الدال [illegible]
زيد وعالم من حيث الدلالة [illegible] علم انه لابد [illegible] التعليم والا لزم احاطة
علم ادم لجميع ما يعلم تعالى وعلمه جميع [illegible] من الازل الى الابد وتخصيص الاسماء بان يراد
تعليم [illegible] الاحاطة [illegible] ما يمكن علمه [illegible] ان لا يصح [illegible] على نبينا عليه الصلاة
والسلام على علم ادم واما بان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه [illegible] الجملة
وقوى [illegible] مستعدا لادراك انواع المدركات [illegible] والية [illegible] المعنى
انه علم ادم اسماء [illegible] والمدلول [illegible] الالفاظ موضوعة كانت
او غير موضوعة [illegible] كل موجود ولا يسعها [illegible]
اي موجود وهذا اوجب اختياره [illegible] على الملائكة [illegible] ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئوني
باسماء هؤلاء اي باسماء [illegible] قوله يعني اخبروني بها [illegible]
يكون [illegible] تعليم [illegible] الايمان [illegible]

وعوض عنه اللام هو اشرب الكون ولا برهنه [illegible] ولا يعول بورود اللام عوضا عن
المضاف اليه قوله [illegible] عرض مسمياتهن على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف
اليه المحذوف هو المسميات [illegible] اي اسكات لهم وقد دفع بقوله فان التصرف
والتدبير واقامة المعدلة قبل [illegible] قوله [illegible] ارتباط الا [illegible] لا انبأ يقولون ان
كنتم صادقين لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء لان كونهم [illegible] على [illegible]
اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان
المعنى ان كنتم صادقين اني لا اخلق خلقا اعلم منكم [illegible] المحقق [illegible] بانه لا
للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المانع
والاسباب [illegible] للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير من خفيات الامور فانبؤني
بهذه الاسماء فانها ليست من ذلك الخفاء ولا يخفى ان ما ذكره القاضي [illegible] التوجيه
والا ظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء [illegible] الكذب والاشعار بان الا
[illegible] الكذب فاهم الامور لمن يتحرى ان يحفظ من ان يقع في الكذب
ولا ينافي عن ظهور [illegible] هذا التوجيه [illegible] كذب لهم [illegible]
ولذلك يجري كل واحد منهما [illegible] الاعلام [illegible] التعدية الى ثلثة مفاعيل
فقال انبأت زيدا عمرا فاضلا [illegible] لا خبار في التعدية الى مفعول
بنفسه والى اخر بالباء فقال انبأت زيدا بان عمرا فاضل قوله واظهار
بان سؤالهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا [illegible] لا احتمال ان يكون
توبة عما وقع من الاعتراض وتؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة قوله وهو اول
[illegible] سبحان [illegible] البسط [illegible] سبحان ابدا [illegible] لم يجئ [illegible] المضاف
اليه لانه لا يكون الا [illegible] اوجود مضاف اليه [illegible]
بعده [illegible] ان [illegible] حذف المضاف اليه على [illegible]
[illegible] قوله سبحان من علقمة الفاخر [illegible] قوله [illegible]
تصدير الكلام به اعتذار [illegible] ان يكون [illegible] قوله سبحانك اي انزهك
نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو [illegible] قوله ولذلك جعل مفتاح
التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل [illegible] الحال فانه يجري في جميع مواضع التوبة

فقال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين

قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا

انك انت العليم الحكيم

دون الاستفسار ولكونه اعتذارا ادّاه تشابع في الاعتذار لانه نسبة النقص الى ذاته وتبعيده عن غيره فلا تعدّس فيه عن الوقوع فيما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا **قوله** المحكم فعيل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون التقديم لكونه المشتمل عليه ولمحل الحكيم على معرفة الاشياء على ما هي عليه اللائق بما ينبغي **قوله** انت فصل يعني القول الفصل المحال عن التكلف وكونه مبتدأ بل هو اختلاف مع ان تجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب وكونه يا هذا الرجل بجعله شاهدا على انه يجوز فيه التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز فيما كان تابعا او مشوعا فحاملك ان يعرف **قوله تعالى** يا آدم انبئهم قال ساعا انبئوني بهم اغاظة عليهم فلا يجيبوا بما لم يعلموا وقال هنا انبئهم لجعله خليفة فاقامه مقام المعلم **قوله** علي للهمزة نوضحها الى الياء لانه جار في صورة الامر من المعتل الآخر بحذف الهمزة لا تخفيفه بالقلب يؤدي الى الحذف كرفت فقرأ الى **قوله** انا اعلم غيب السموات فان قلت لم لم يقل شهادتها ليوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لم حولها فما تبدون وما تكتمون لان الشهادة ما لم يغب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه ما حوال الظاهرة والباطنة وان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت تعرض للابداء الاستعباد للخبيث ثم الى كونه مكتسبا لكم با حاطا بالحق على اي طبع آدا دعا تبدون ما يستظهره ابليس وحده من الاباء وما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد **قوله** لكنه جاء به على وجه ابسط فان قلت ما تبدون وما كنتم تكتمون ما لم يكن مندرجا تحت الاعلان قلت هو داخل اعلم ما لا تعلمون كما عن انه علم على علمهم فيندرج فيه ما قال **قوله** وان لم يعلم الحكم زاد على علمهم العلم للتكرار **قوله** اي السمل على التكرار فان قلت فلكن الامر بالعكس قلت فلا تكون الحكم لفوائد ان اللعان تو تنبيه على انه لم يلزم ولا لينبها على ان المعاني ايضا تو تنبيه **قوله** وهو الحسن لو كان غير الحكم بالعلم عن زيادة ويستدرك ما قبله يدل على ان معناه غير العلم لانما فسره على خلاف معناه فقد اخلى التكرار **قوله** شهد دون علوم الملائكة وكما لا علم بعلم اي زيادة اي علوم الملائكة كلهم ليتضح قوله للملائكة

قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون الآية

واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم

فهو اذكره في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة الارض فقط **قوله** وان آدم افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس في جميع الملائكة والا لقال من الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل لان الفضل اما بالعلم او بالعمل ونفس هذه الآيات تدل على ترجيح العلم واما ولانه هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد ثم لانه لا يدل الا على فضيلة العالم على الجاهل ورتبة العلم على الجهل **قوله** لما انبأهم بالاسماء وعلمهم ما لم يعلموا امرهم وفيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم **قوله** واعتذارا عما قالوا انه فيه سابقا كلامه الوقيعة وانه بالغ بالتذلل لها جبهاته لا بعد ان سبط من لانه كفر من ترك الصلاة عمدا فان في الامر بالسجدة امرا بالسجدة فكما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلاة اذا امر به ومكت فيه ردعٌ ويحتمل ان تكون التوبة التعدل وتح الاوج التعلم فان من سعيفان العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود ورتب لمقتضى الآيتين وقيل هذا غير مشهور **قوله** والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبه بمضمر اي لنعت الظرف السابق بمضمر واذكروا الا عطفه بما بعده اي مع ما يقدر معها ما فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار **قوله** وهي نعمة رابعة عدها عليهم الا ظهر ان قصة آدم من اولها الى آخرها لبيان نظر الى نبينا صلعم فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما فقيرا بنظرهم القاصر كاستبعاد الملائكة خلافة آدم وازاح شبهتهم بما ازاح شبهة آدم وهو امتحانه بالعلم وامروا بانقيادهم كما امر الملائكة بالتذلل عند آدم حين ابا هو كابليس يخلد في النار ويكون عليه لعنة الله **قوله** وكانه تعالى لما خلقه انموذجا وثبوت لما علمه الاسماء كلها بمعنى بينا لك سابقا ودعا لا يرى الا الرب حتى لا يرى نفسه وصار بكليته الرب ثم امر الملائكة بسجوده بسجود الله **قوله** ابيس اول من صلى القبلتين فاذه في شأن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب مدعيا ان الخلافة فيه وادعى كنت اعرف ان الامر منصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني من قبله ثم ابنه لكن ان ينصرف من هذه القبيلة عن ابي الحسن كيف رض من فيه ما فيهم من كمال صالحة في شئ كلهم ما فيه من حسن يعني ارد بابي الحسن فيما في

فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر

وكان من الكافرين

الاصحاب اوفى ما ثم من كل جعل صالحا وسنح كلهم ما فيه من خلق من البراد ل من جعل لقبلتكم شاى اول المسلمين واعرف انها باتوان آت وسنح فاللام نه صلا لقبلتكم يعنى اى والام نه قوله لدلوك الشمس يعنى لسبب قوله كسجود اخوة يوسف كحمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما راوا فى يوسف من عظيم قدرته قوله بالتشبيع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا فى القاموس والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير الاستغناء. قوله والاية تدل على ان آدم افضل من الملئكة المامورين بهذا اذا كانت السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا يدل على كونه افضل اذ ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان تعالى جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من سائر البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل لا يخفى ان الانسب جمعه مع فوايد الآية قوله باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة امر الله وهو انه لا بترك الواجب جسم لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في حق غير امة محمد صلى الله عليه وسلم قوله وان ابليس كان من الملئكة والا لم يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اى الاستثناء المتصل وهو الاصل فى كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازانى ويحتمل كونه مامورا بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا عليه قوله حتى عادت حالة الاولى جذعة اى حدثا او قليلا وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس ليس بمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستقباح ما جعله الله تعالى منوطا بالايمان والكفر قوله وان الذى علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لانه لو كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله تأويل لسطايق معتقد جمهور المتكلمين والآية بظاهره تدل على كونه كافرا فى الواقع قوله السكنى من السكون يعنى السكن والسكنى بمعنى اتخاذ المسكن لان السكون ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون وقال المحقق التفتازانى انه يدل عليه ذكر متعلقه بدون فى وجه ما ذكر ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا

وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة

واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه نصب ظهارته لانه ليس بمكان مبهم حتى يصح تقديره قوله وانت تاكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه تفهم منه ان فائدة التاكيد وتمكن الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التاكيد لتقرير النسبة وتصحيح العطف على ان ايراده لم يرد وجه لا يتوقف على العطف حتى يحسن جعله اعتبار الا لتاكيد لتصحيح نصبه على انه مفعول معه وهو اقبح لدلالته على كونها مع آدم في الجنة وكونها ظهر لذكرها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب علت وكرها الى المؤنث وليس وجه مخاطبا والا لم يكن اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح باغلامك وذلك ان تقدر واسكن لما فى علمهما بنا وما وقوله لا يخفى ان هذا الامر تنسخ حيث اخرجا من الجنة كما ان النهى عن قرب الشجرة تنسخ حيث هبطا منها وتوسه منها على انه المراد بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفى هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها مع ذلك على نهايته بما دلت الشجرة والظاهر والمعطوف عليه وفلسطين بكسر الفاء وفلسطين وقد تفتح فاؤها كونه باشام وقرية بالعراق تعلق حال الرفع بالواو وفى النصب الجر بالياء او يلزمها الياء فى كل حالة والنسبة فلسطى قوله دار الثواب يعنى انه لا يثاب الا فيها لا ان كل من فيها يثاب اذ فيها الاطفال والحور وغيرهما مما لا ثواب له قوله فلعل الله تعالى امتحانا لآدم واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه ويجعل حسناته بالتوبة والاستغفار وليس الافساد والسفك عيبا لازما له ويمكن ان تعالى اراد ان يعلم آدم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه يوجب الحرمان عنها فيلزم الانبياء ليكونوا فى الجنة ابد الآباد قوله حيث شئتما سوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طريق الكلف وتعلق تبع البصريين فى اعمال الثانى فى مقام التنازع وجعلا بالاكل السكنى والمعنى اذ لا وجه للتخصيص فما قال المحقق التفتازانى لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لو فى الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل من غير شبهة بمقتضى الحرص قوله سواء جعله للعطف على النهى او الجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائى فانه يجوز لا تكفر تدخل النار منصوبا على

وكلا منها رغدا حيث شئتما

مذهب غيره فلا يلزم كون البعد ... فانه لا تقربا فتكونا من الظالمين قوله والشجرة
هي الحنطة رأيت في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التامل في حقيقته
برهة من الزمان حتى رأيت ليلة انه ذهبت الى السماء ثم يذهب بي الى سماء سماء
والى ان قد فيها بينا حتى عرجت في سماء ان هناك آدم عليه السلام فلاقيته
وسألت عن شجرة العلم الذي نهي عن ان يقرب منها فقال كان شأنه في معرفته
مع مشاهدته فمنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فقربته الكيفية
بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة
اشارة الى ان عن للتعليل اي حمله على التعليل من انه تضمن الفعل معنى الاصدار
وجعل صلة الاصدار لتصير مصدر الفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة على اصله ويكون
في قوة التعليل قوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوزا
... السبب مجرد ان على حمل الشجرة اي سبب الزلة ... الفاعل كالا ... للقطع
ومنه يعلم ان ما قال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس بلازم
قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس
لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولا
في قوة الدلالة لانه يصح رجع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب
قوله ومما كنتما فيه اما مما يعبر ... انه ... الظاهر ومما كنتما ... اما ...
لمن ... كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي على انه لكما ...
فعوده انه لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا المقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء السببية الى ...
سبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه قوله واذ كيف توصل
الى ازلالهما بعدما قيل له اخرج منها ... والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الازلال
قبل ... في كونه ... قوله فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة
او ... الله تعالى اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه ما يواري سوآتهما
فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما قوله اهبطوا ... ان يكون ... وابليس
... المخاطب عطف على آدم اي اولادهما وابليس ... استعمال الضمير ...
اولادهما وابليس قوله حال استغنى فيها عن الواو بالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة

فازلهما الشيطان عنها

فاخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا

بعضكم لبعض عدو

الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة مأولة بالمفرد لان معنى بعضكم لبعض
عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغنى فيها بالضمير عن
الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو
الى التأويل قوله موضع استقرار او استقرار ولا بعد ان يراد زمان استقرار قوله
به وقت الموت او القيامة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد وقت الموت الا ان
يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا والاكثر في ترجيح التفسير بالقيامة على التفسير بالموت
وكان المراد استمرار التمتع للنوع الى يوم القيامة يعني لا تخلعكم في الارض جماعة
اخرى كما خلعتم الملائكة والجن ثم ينال العزاول منازل القيمة فتصح بكم مساع الى القيامة
لا انا نقول حينئذ لا يكون فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها
بالاخذ والقبول فان المحقق التفتازاني قال التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج
الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيه منه بمعنى تلقيه منه والفاهم في
النظم بهذا الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه لترتب عليه جمع ما من فلح استعمال
الرجل امره واجابه اوفق الا انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمل قراءة رفع كلمات
وبعض القراآت مفسر لبعض قوله ارجع ابيت الى الجنة راجع مضاف الى المفعول
والتركيب من قبيل امام زيد وسيجيء ان الملائم من الكل في اراجع
قال المحقق التفتازاني تحملها على سهو القلم اقرب من ان يحمل راجع جمعا مضافا
الى ضمير المتكلم خبر انت اي انت راجعون لي كما في قوله الا فارحمونا يا آل
محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث هذا كلامه
ويجاب منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن
اكثر من ان يحصى ارأيت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي بانه يصح
مطلقا بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز منها الوجهان
وجواب الهمزة في الجزاء عند المحقق متقدم على الشرط فتقديره ان جئتك اكرمتني
ماذا ان جئتك تكرمني قوله كرر للتأكيد اورد عليه انه لو كان للتأكيد ينبغي ان لا يتوسط
عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل بين المؤكد والمؤكد وسوط لو ان قيل قدم
للاهتمام باصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى يتوهم

ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين

به ما زعم الملائكة حجة قوله او لاصلاف لوجهن ما نفصل عن لسان ليس لانه ماكد بل بيان
الوضعة من الكلام وهو من جهات انفصل قوله والتنبيه على ان مخافة الاسباط بردبره
والتنبيه على ان مخافة مثل الاسباط من المواخذة تمكن للحازم من الاسباب عن مخالفة
امر الله الا ان مخافة احد بما تمكن لادم كما تستند عليه قوله ولكنه نسي ولم نجد له عزما لان
ادم لم يكن عالما بالاسباط المقرون بالارض حتى يخاف منه فيحذره ولكنه نسي قياس
والمراد ان النوع باس وجنس لوعوم فيعوده التنبيه الذي جاء الله تعالى به ونخالفه
وربما قال تعليم الاسماء استلزم علم ادم بالاسباط وهو حق نعوذ بالله تعالى اعلم الا ام
الاول الجواب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدو اى كاينين عدوا ابليس
وجوه فاوجب به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين بابليس ولكم في الارض
الاستقرار والتمتع قليل غير دائم بل منعقب للفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين
فتلقى ادم من هذا الخطاب من ربه كلمات بها يستنبط العقل المهتدي
من هذه الكلمات الجامعة الكاشفة عن مناط السعادة ووصال الحيوة الابدية والاوراق
فتح عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والاقراض فانه امر
تسخير كونوا قردة خاسئين اشتغلهم بهذا الحكم وجعلهم بامر التسخير لا يعتنى
الامنين الذين لا يلحقهم حزن المفارقة عن مشاهدة جمال الرب الكريم والمكذبين
لاياته الخالدين في النار ابدا الاولئك لما اجراه تاب عليه حان ان يتأمل
ما فاته فاجاب بقوله قلنا اهبطوا جميعا اى كونوا على هبوطكم ولا تطمعوا
رحمتي الرجوع الى الجنة فان لك ذرية ليس كلهم للجنة بل منهم من يأتيه هداي فيتبعه
فيعود للجنة ومنهم من يضله فلا اثنا رقوله وهو كما ترى كيف وقد قيل
الاستواء فى الارض والجميع حالا من الاول وان كانت حالا يقدر قوله
جميعا حال في اللفظ تاكيد في المعنى كذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا
انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين
لا يحسن التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه التاكيد بالجمع بالتاكيد بالنفس قوله ولذلك
حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط
الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي هو الملحق فاستحسن تاكيد الفعل

فاما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون

حين تاكيد حرف الشرط للالزام خرجه التابع على الملحق وعلى تاكيده مع اما قوله
وانما جئ بحرف الشك واتيان الهدى كاين لا محالة اوقت الهدى من حيث انه
هدى لاياته لا محالة وانما باتيه ذات الهدى فالمعنى فان يأتينكم هدى واستيدتم
فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويتوقف منه
حال من لم يتبع وتهاونه على الخوف والحزن حتى يفعل به الله ما شاء ونظلها في الهدى
ولم يسلم بين حالهم بقوله والذين كفروا الموسى معطوفا على من تبع هداي بالعطف
بحسب المعنى على الشرطية الكبرى كانه قيل الذين جاءهم الهدى فريقان والذين كفروا
فاصحاب النحل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر
من المعاد معرفة يسما المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشادة
الى ان تبع الهدى موقوف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه
وافق الهدى قوله لانها تبين اياتنا اى لان العلامة تميز ايا اى انجاصا
من اي اي انجاص فالاي مستاجح اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او تميز
ايا بالتشديد من اي اي ما جاءت به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك
يجاب بذكر شخص قوله كركية اركيه وفرس اوبر وقنه تحذف للنسل كهذا القاموس
قوله لغة التوبة هي الرجوع عن الذنب هذا هو الظاهر واما سيذكر في الجواب
من ان التوبة اعم منها الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله
وانما سمى ظالما وخاسرا الا بد من مقدمة اولى وهي ان قوله تعالى الا لعنة الله على
الظالمين ليس في شان هذا الظالم قوله ودعاء بما قاله للملائكة قبل خلقه حيث
قال اني اعلم ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويتبدلون سياتهم
حسنات والا ظهران المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اى اهبطه
لا للعتاب بل لجعله خليفة قوله الرابع انه عليه السلام ادعم عليه بسبب اجتهاده
اخطا فيه فانه ظن وتمكن وجوه اوجدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يرتب
وانتقل بالشجرة فاكلها والثاني انه ظن ان المعنى نهيا وفيه تاكيد ذلك بان روى ان
حواء اكلت منها ولم تعاقب والثالث انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اى لا
تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جاز عليه بان لا يعصيها بتنافي الخطيئة

علي قاعدة النكرة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاول لا بانيه وانما قال الاوجه لان قاعدة
ليست بكلية

والذين كفروا وكذبوا باياتنا اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون

يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم

تجنبها اولاده عنه انه لا يوافق من المجتهد نا اب على الخطأ، وفيه الجواب ان المجيب
اولاده عن الاجتهاد قوله لتكونوا اول من آمن بمحمد هذا غير متصور لانهم سبقهم في
الايمان كثير ان قيل ان معول لتعليلا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من
آمن بمحمد صلعم وتحقيق بعض احكام ادلة النبوة والارشاد الطرق من قرائه بني
حقيق بني اسرائيل بالخطاب ازاحة لدعوائهم الفاسدة انه نبي [illegible] ودين
موسى ابوه قوله يا بني اسرائيل اي يا اولاد يعقوب يعني فيه تطلبا للابن على البنت
وقوله ولذلك نسب المصنوع الى صانعه فقيل به لان الابن مبني الاب يسبب
المصنوع بجعلا ابنا للصانع اليه فقال ابو الحرث فيجعل الحرث ابنا للحارث لانه مبني
الحارث كالابن وقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها بنيته قوله
واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لما ان المنقول
عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم بالتفكر فيها اه والله
اعلم اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان فانه خصهم به من بين الامم وفي
لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت فرصة لان ينسوا عنها يعني
اذكروها وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا اضاف نعمت
عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد بنعمة انعم
عليهم هو بيان اوصاف محمد صلعم ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن به وفي الكتاب
وسر العهدين ما روي عن ابن عباس رض واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني
على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد هناك عموم النعم
وكذا حمل عهدي على العهد السابق في موده فاما يأتينكم فاوجب ذلك اضافة
عهدي الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول قيل اراد بها ما انعم على ابائهم آه
والا لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبين وهم المعنى الحقيقي وآباءهم
وهم المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب قوله ونعمتي باسكان
الياء واسقاطها درجا ادرج ما يقابل الابتداء فهو على الثاني نعمتي واسقاطها لا
همزة التي درجا لان الهمزة تسقط في الدرج والا فليس هناك درج لا ابتداء قوله

واوفوا بعهدي اوف بعهدكم

واوفوا بعهدي بالايمان والطاعة يمكن ان يراد [illegible] اوفوا بعهدي الذي عهدت

اليكم في حق النبي وهو الشكر اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة
النعم كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله والعهد الاول مضاف الى الفاعل
والثاني الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد
لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه ما لم يعرف صارف
ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله اما يأتينكم مني هدى فمن تبع
هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف لانه لا عهد منهم في
ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى للوفا بغير الفاعل بالعهد ويمكن ان يرفع بان العهد
المعلق على فعل المعاهد يكون الوفا به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل
بالاتيان بالمعلق وان ابيت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فلك ان تقول كل
اوفي قوله والاول مراتب الوفا [illegible] منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة وآخر
مراتب الاتيان منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه تعالى موهبة العلم
بالوحدة والنبوة قوله واوسطها الاستواء على التوحيد بحيث يغفل عن
[illegible] ان الطلعت تغفل عن الانسان فقوله منا في ما اول من كل احد منا
قوله فالنظر الى الوسائط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه
للصرف عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط في الوفا بالعهد
في مقام ذكره الى بيانه قوله اوف بالمثوبة فهو كقوله من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها وقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة
التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير المفعول فيه ان التقديم
في اياي فارهبون غير مسلم لجواز ان يكون التقدير ارهبوني لا اياي ارهبوا
ولا يتجه ان تقدير ارهبوني يرجع بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا [illegible]
الاول تغيير الضمير الى الانفصال بحذف دون الثاني لانه تعارضه ان الاصل التقديم
العامل الجواب ان تقدير المتأخر متعرض لانه مقام التخصيص وفيه [illegible]
ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص
واجيب بان تأكيد احد جزئي الاختصاص تأكيد للاختصاص وبهذا يجاب ما يتجه
من ان قولك زيدا ضربت مثل اياي فارهبون [illegible] ان الاسلام الرهبة منه الى شي كان الرهبة

واياي فارهبون

منه لا يفيد الا المبالغة في تحقق الرحمة منه لا المبالغة في الاختصاص لكن لا وجه ان يجعل
تقديرا اي فارهبون ان كنتم راهبين شيئا فاياي فارهبوا اي ارهبوا فارهبون فتكون ما كيد الاختصاص
بلا شبهة وفي اتخاذه الجزاء زحلقت بعد حرف الى المفرد وجمع الفاء والفعل ذكر النحو الذي
الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كاد فقال ان كنتم راهبين شيئا فارهبوا
سائر الشرط المقدر لاجل الجزاء فارهبون اذ من البين ان الجزاء ليس المفسر قوله والاية متضمنة
اية متضمنة لوجوب ان لا يخشى الا منه وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على انه وقع بحيث
كان امره مخوفا لانه يهيج الشيء في القلب والسرور على الرحمة فانه ربما كان مستقيما ولا
يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقرب مما كان خايفا منه والاحسن ان يجعل اياي فارهبون امرا
بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا لي وحدي خشية لا من عذابه فان الاخلاص ان يكون
الخوف من الله لا من عذابه فيتامل قوله افراد الايمان بالامر به اه لم يرد الا ما
بالامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد بغيره بدونه ثم امر بما يتبع
الايمان فيما يتلوه من قوله اذ نكن دفعه بانه اراد افراد الايمان من الاصول
حيث ترك الشهادتين قوله وتقييد المنزل به اخر وتنبيه على ان اتباعها لا ما في
الايمان به والاولى ان وصف المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تعدد فيها وتحمل
ان تكون حالا مقيدة فانه قيد الايمان اي امنوا الا كايمان المنافق بل معتقدا
ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه
حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا الوجه اي امنوا مصدقا لما معكم
ولا تجعلوا الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان باطلا لان النسخ ليس ابطالا او قوله
من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق بقوله مصدق ووجه اولى لكونه مصدقا
حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التوراة والانجيل
على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لما فيها عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب
الاعصار وفيها الخ من وجه لان الاصول المتقررة فيها تقتضي تغير تلك الاحكام
في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك
الكتاب فيكون تغير الاحكام ايضا مصدقا له وجه ثان لكونه مصدقا قوله ولذلك قال
عليه السلم لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي ان النزول عليه وفي المنافع لا يسعه اتباع موسى نبينا عليهما

بما انزلت مصدقا لما معكم

ولا تكونوا اول كافر به

واما قوله عم لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي فوجهه كونه عم مبعوثا لكافة الناس
فلا يسع غيره في زمنه كائنا من كان الا اتباعه بخلاف سائر الانبياء

ابن الكمال في التفسير

السلم تجوز ان ينزل عليه السلم ما نزل على نبينا عليه السلم فما ذكره بعيد بعد عن القصد بنظم
الحديث مالملوح انه لا يجيء نبوته مع نبوته بل زمانه بعد النبوة عنه ويوجب
اتباع جميع الخلائق باي والله اعلم قوله ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به
بان الواجب ان تكونوا اول من امن به وقيه انه كيف يجب ان تكونوا اول من امن
به وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي صلعم فيما بينهم واطلاعهم
قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف بما لا يطاق الا ان يقال كان
يجب ان يؤمنوا قبل دعوته لاخبار التورية بزمان بعثه لانه نعت لهم زمان
بعثه بحيث لا اشتباه فيه والاولى ان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا
قائلا ويمكن استعادة وجوب كونهم اول مؤمن من حاق العبارة بان يجعل
النهي راجعا الى ضد الكفر مع حفظ الاولية وهي تنصرف الى الايمان باقتضاء
المقام كما لا يخفى قوله والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني ومعنى استفتاحهم به قبل
الكفر انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا
ونقتلهم يعني سيظهرون وجود النبي ليطلب الفتح به عليهم ويخبرون بانهم بهذا والاظهر
انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا او يطلبون
الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه قوله واول كافر وقع خبرا عن ضمير
الجمع يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون التفضيل الموصوف على ما اضيف
اليه مفصلا على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل
عليه للمفضل فاذا احتيج الى تاويل احدهما فالمأول هنا اولا المضاف اليه يجعل
كافر صفة فريق او فوج وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد
واما عدم التاويل في المضاف فالاول لان في تاويل ضمير الجمع ارتكاب التاويل مع
الحاجة ولا خلو عن الشاحة ولانه ظاهر في العموم والمقصود عموم النفي فالماول
به يحتاج الى تاويل في تاويل المضاف اليه فقط سابقه ولك ان تقول فليأول
بقولنا لا يكن واحد منكم فيندفع الوجه الثاني قوله او ولا تكونوا اول كافر به
من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة قوله او ممن كفر بما معه فان من كفر
بالقران فقد كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم

منه آن مشركي مكة اولى بالكفر فلا مذهب بالتورية كانوا اهل كتاب وموحدين مثل اهل الكتاب وايضا انه مخالف لما في كتب الفقه
منها ان من تلفظ بكلمة الكفر عن اختيار ولم يعلم انها لفظة الكفر يعد كفرا ولا يعذر بالجهل وقول صاحب المواقف من لزمه الكفر ولا يعلم به
فليس بكافر مخالف لما في كتب الفقه ايضا الا ان يقال المراد الكفر بالتورية بسبب الكفر بالقرآن لا الكفر السابق على الكفر بالقرآن
والاحسن انهم لزموا الكفر بالتورية كما التزموا الكفر بالقرآن لكن لم يعلموا لزوم الكفر بالتورية من الكفر بالقرآن كبعض بني اسرائيل فلا دلالة فيه يقول فرق
لزوم الكفر والعلم بلزومه صلاحي

ثم ما ويل المضاف اليه قد سافه وكذا انهم ويلفاوت ستونها لا مكي واحد منكم سبق في
اليوم الآخر قوله اول كافر من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة
قوله ومن كفر بما معه فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازاني
انه انما تم هذا لو كان كفرهم بانه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله وجعلوه
من قبل الصادق والكاذب فلا وجعل هذا المتجه علاوة لضعفه المشعر به سوق كلام
الكشاف وهذا مما تفضي منه العجب كيف وليس مما الحق على احد ان كفرهم بكونه كلام
الله كفر بالكتاب الذي اخبر بانه ستنزل ونعته مطابقا لا يوجد عليه علي انه اذا اظهر
اي كتابا فيه الاحكام فلا سبيل الى انكاره من الله الا بانكار كون هذه الاحكام
من الله حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله
لانه لا سبيل الى ما فيها الا هو من الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه
ثم فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم وتناسبه يستدعيان كونه
لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح
النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقرآن كفروا
بما يصدقه وسمى جعله جوابا عن هذا الاشكال ومما يعلل الوهم ما ذكره لانه فرق
بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركو مكة ليسوا كافرين بالتورية
وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل
لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة
من نعت القرآن في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر به لا تكونوا اول كافر
بما في التورية من نعت القرآن ويكون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا منعا عن
تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال من ان الكفر منهي
عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية فدفعه ان الاولية اشد لان مثل
وزر من تبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية سبقهم لجمع لا عدم
مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب
ووجوه الناس المشهورين بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر قوله واول افعل لا فعل
له يعني لا فعل له جمعا وقد يورد فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب انه من ولي

درجه وقيل اصله أأول من آل ومعناه تبادر والمناسبة لا تخفى فيه فيه طاهرة
لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من آل بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع
لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس قوله فانهادان جلت ستروا قليلة بالاضافة
الى ما يفوت عنكم الوصف بالعلة مصرح به في النظم والحكم بالاستبدال يستفاد
من التعبير عنه بالثمن فان الثمن ستبذل بالعباس لا المقاصد مبتذل في تحصيلها
وهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان معنى اشترائه بالآيات ثمنا وجعله صاحب
الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن
التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى به قوله واياي فاتقون كذر بغلاف
تقدير عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله لوضح الواضح
الالان يقال المراد ان ما عطف عليه غير متعين لاحتمال التساوي فما قبله بلا فاصلة والتمام
ويدل منه جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحب بالحب الشعير بالحنطة
والحق منه توطئة استعماله في الاشتباه وحمله عليه ووصف الباطل باختراعهم
لا فائدة فيه لان المنع اعم ولا يجوز خلط شيء بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع
غيرهم الخلط كالالباس في انه يمكن كما يكون بخلط الباطل بالكتابة يكون كخلط
تاويله بالباطل بعقد الخلط بالكتابة وتعميم الالباس لها وللتاويل لا بد له من
التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون لا تلبسوا الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي
عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو
المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لا بعد بالناسخ
اما في كونه كان من عند الله وذلك يستلزم مناصحة العمل به قوله وكانهم امروا
بالايمان وترك الضلال الخ ونهوا عن الضلال والاضلال تريه الا خفاء على من
لم يسعه يحتمل ان يراد بالكتمان كتمه في التورية ولهذا اصدر الكلام بكلمة النفي
وانما رجحه لان الكتمان مبادر منه الوجود مع الستر فبعد حمله على المحو وكتمه
ان يراد باللبس خلط الحق بالحق وبالكتمان تاويل الحق لا يظهر قوله الا انجمعوا
لسر الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى انه ينعى عليهم سوء فعلهم الذين هو الجمع بين امرين
كل منهما مستقل بالنهي لوجوب الانتهاء عنه فلا يجوز كل منهما على حياله لكن

ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا

ان يكون الآيات ...

واياي فاتقون

ولا تلبسوا الحق بالباطل

والوصف باختراعهم لكونه حالهم الاختراع
مع ان فائدته كشف عن حقيقة الباطل
بانه المخترع لا المنزل من عند الله صلاحي

والظاهر تعليله ان الخلط ظاهر في كتابة
الباطل والتاويل بالباطل وان كان
خلطا حقيقة لكنه ليس بخلط صورة
صلاحي

وتكتموا الحق

٩٢

التوجيه الاول هو التوجيه صورة ومعنى ولهذا احتاج الى ما بعد هذا التوجيه لم
ويعضده ويعدران والعدول عن الظاهر قرائة ابن مسعود فانه ليس في هذه القراءة
تحت حكم النهي فيصح بقوتهما اخراجه عن تحت حكم النهي وان كان منهما تفاوت
بحسب المعنى فان الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وهنا
هو ما يحصل بالليس الذي اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما
يصحبه من كتمان الحق **قوله** وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح
اذ الجاهل قد يعذر يعني تقييد النهي ليس بحيث بل لا يلحق زيادة تقبيح عالم و
زيادة التقبيح موقوف على علمهم باللبس الكتمان وبقبحهما ولم يتوقف له الظهور
قبحها بحيث لا يخفى وهى يعرف والله اعلم قوله وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي
اذ لو لم يقيد لسد به باب الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد خلط الباطل بالحق
المنزل وكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر **قوله** امرهم بفروع
الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة نائب عن ذكر الكل
والا فالمذكور من الفروع ليس الا رأس العبادات البدنية ورأس العبادات المالية
قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة لا نصرافهما
الى ما للمسلمين للحوق غيره منزلة العدم وذلك ان يكون اللام للاطلاق اذ اللام للعهد لا يبعد
ان يجعل وجها لايراد اللام العهدي من غير سبق ذكرهما وهو تعينهما للحوق غيرهما
منزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة لا يتحقق الا بما هو فيه وبيننا
فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يخصان بهما من غير ارادة الخصوص بها قوله
وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي وان كان
للحنفية ان يقولوا هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا
كما يقال قتل بنو فلان والقاتل واحد منهم **قوله** فان اخراجها يستجلب بركة في
المال ويقول لان اخراجها من المال النامي دون غيره ولانه يبرز الملك في صورة
الكرام الاحال في اعين الفقراء بل الملك **قوله** اي في جماعاتهم فان صلوة
الجماعة يعني ان الامر بالجماعة ههنا للندب لا للوجوب والحق دفع من استدل
به على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان

وانتم تعلمون

واقيموا الصلوة واتوا الزكوة

واركعوا مع الراكعين

بعني ان اللام في الصلوة والزكوة للجنس وجنسهما منصرف الى صلوة وزكوة هما ثابتا للمسلمين لان غيرهما منزلة منزلة العدم لعدم الاساس ولان صلوتهم وزكوتهم منسوختان فلا اعتبار وقوله وذلك ان يقول الاطلاق اذ اللام للعهد لا يطابق مع كلام القاضي لانه تنزيل الغير منزلة العدم على تكون اللام للجنس فقط لا للعهد فمعناه وكذلك يحتمل مع قطع النظر عن كلام الكشاف كما ينطبق على ما ذكر في حسبه وذكر التفصيل بالكلي بقوله بعني صلوة المسلمين وزكاتهم فانه يحتمل كون اللام للجنس وكونه للعهد صلاحي

قوله وعبر عن الصلاة بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الحرك لان مقابلته
الزكوة تاخذ بحجزه ولا زكوة اصلا ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما
ان صلوة اليهود لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه اشار
الى ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا بعد ان يقال فيه تنبيه على ان مدرك
الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين
دون المتكبرين مع المتكبر صدقة **قوله** من البر وهو الفضاء الواسع فان قلت من اين
علم انه للاتساع بالعكس قلت علم من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول الحاجة
الى الافادة يتروه هو المبدأ المعقول **قوله** يتناول كل خير اي وضع لمفهوم صادق على كل
لانه في الاية يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم لا يامرون بكل خير ولانه لا يساعد
قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد ذلك القائل البر مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر
في نفسه فان قلت البر في عبادة الله يتناول مقابليه لان مراعاة الاقارب ومعاملة
الاجانب عبادة قلت كأن يطلق البر على مراعاة الكافر لا قارب مع انها ليست عبادة
وقوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا تامرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون انفسكم
ولا تعطونها مصلحتها وفي هذا امر بمزيد توبيخ في تركهم البر وقوله وانتم تتلون الكتاب
يحتمل الاستفهام اي وتتبعون الكتاب في اعمالكم هذه **قوله** وفيها اي في التورية
والنص فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان المراد في الاية **قوله** افلا تعقلون
قبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل
انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب الذي
التوجيه الاول والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني
نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص
لنفي القوة بهذا التوجيه بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والالصق
بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا تعقلون ما تتلون ثم الحمل على
استمرار النفي ابلغ اذ فيه مزيد توبيخ وهو عدم التعقل في مدة مديدة مع تحقيق
التوبيخ لطف الموبخ والوعيد بالمعذرة لو تركوا ههنا في وقت **قوله** ثم القوة
التي بها النفس تدرك هذا الادراك ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات

فاق التكلم

اتامرون الناس بالبر

وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب

افلا تعقلون

يعني انه ولبعضه وانتم تتلون عطف على قوله اتامرون الناس على تاويل الجملة الاسمية بالجملة الفعلية وعلى كونه تتلون من التوبيخ التبع لامر التلاوة فيكون الاستفهام منصبا على قوله وانتم تتلون اي وتتبعون الكتاب وفيه ان الاستفهام في قوله اتامرون الناس للتقرير تحقيقه المعد والتقرير غير مناسب في قوله وانتم تتلون من المناسب فيه الا للانكار الا ان يقال ان الاستفهام فيه مقدر لا معاد من الاستفهام 12 اتامرون صلاحي

وعظ يعظه ذكره ما يلين قلبه من الثواب والعقاب فاتعظ قاموس

قوله والآية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر
مع الاعتراف بانه بر وانه شهادة النفس على اعترافه حيث يامرهم به ثم العاقل
يعرف ان ملاك القبيح ترك البر مع الاعتراف به فالآية ناعية على كل عالم لا يعمل
بعلمه سواء كان آمرا او لا والمراد بها تانيب العالم على العمل قوله فان الاخلال
باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر لا يبعد ان يقال الاخلال
بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين
اذ لا يوثق على روايته ولان امره يؤذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن امر الدين
في نظر اهل الهوى ويقلد ويصير سببا للجراة على الدين والله تعالى اعلم قوله متصل
بما قبله كانهم لما امروا بما يشق عليهم وكذلك نهوا عما يشق عليهم الى تعوده وتمامها
بما انزلت مصدقا لما معكم الى هنا عولجوا بذلك فالمراد بالصبر الصبر على مشقة
المامور ويجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعاء اي استعينوا باظهار التزحج
والتضرع الى الله لا بغا مرائج ودفع المشاق واما على تقدير ارادة العبادة
فتعيين الصلوة ونظير الصبر بالصبر على رعاية ما يراعى في الصلوة من واجباتها
وسننها من الامور العلاجية القلبية لان رعاية كلها مندرجة في الاستعانة
بها لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل لان مقام التعظيم يقتضي
ان يقال واستعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستعانة في
المامور لما امرهم بامور وبينه امرهم بالاستعانة عليها كما قال لنبيه صلعم
فاستقم كما امرت وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله وعزته
فيما عاكم وبالاصطبار على ما تكلمتم منه ولكن ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر فيكون
تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستعانة في جميع ما ذكر والصلوة خصوصا
من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا بما هو ملاك
العادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون في تقديم
الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف في الترجيح ولكل منها
طائفة يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او النوم والنكاح كذا في القاموس
قوله او جملة ما امروا بها بل كلا منها فتامل وقوله للرد الى جملة ما امروا

واستعينوا بالصبر والصلوة

وانها لكبيرة الا على الخاشعين

وتعقيبه بالنهي... فائدة ارجاع الضمير الى كل من المامورات والمنهيات وعلى ما مر ... فليكون المجموع شاقا بالطريق الاولى ... التي اوردها ...
... ما تدعوهم اليه لانه ما تدعوهم عبارة عن جملة المامورات والمنهيات حلاج

مع ان الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه ح يوافق ما صرح به الآية
الاخرى من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ
ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا
ربهم فيه دعوتهم الى المامورات بالطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنين
للملاقاة ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب اولا
اي يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده وكانه حمل اللقاء على الرؤية اذ لا يمكن منه
هذا الحمل دون صاحب الكشاف لا غيرا لا حمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب
لا على النشور فانه يجب فيه البعث ولا على المصير للجزاء فانه لا يقتضي بل على المصير
الى الثواب ليستحل الظن وثانيا حمل الملاقاة على الحشر الى الله والرجوع على طلب
الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل الظن على اليقين فصحح بما في
مصحف ابن مسعود باستعمال اليقين حيث قال دريد بن الصمة في صفة كلب
معلم فارسلته مستيقن الظن انه مخالطه ما بين الشراسيف فائف يعني ماخذ ما بين
الاضلاع خائف يعني ان ياكله وخائف ان يهلكه فلذا لا ياخذ موضع نحره
بل يخالط الشراسيف جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد بمستيقن الظن
مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل
من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن
ما هو مظنون غيره في حق كلابهم او في حق كلبه قوله ومن ثم قال عليه السلام
وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله عليه لانه يجد في الصلوة سرورا عاجلا
كما يعني عنه قوله عليه السلام قرة عيني كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو
مظلم ولا يتبع من نورها وفي الصلوة يتايد بانوار مشاهدة الرب تعالى وهكذا
حال خلص اتباعه اللهم اجعلنا منهم قوله كرره اي كرر النداء والامر بذكر النعم
للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت
عليكم لتوطئة تذكير التفضيل ولكن ان تريد بالذكر كذا اذكر لجلب التفضيل
للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره والاولى ان تجعل الاعادة
لتوطئة التفضيل ولا تخص بالتفضيل ولا يبعد ان يكون للتوقف بما غاب عنهم عن سماع

الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون

يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم

... لا تخص الاعادة لتوطئة ... وانه فضلتكم ... لتوطئة تعلق التفضيل ... الاجمال والتفصيل ... فتامل ... حلاج

الحق حتى لا يمكن لا بصارهم برا واحد ولا ينفع فيه امثالهم ازواجهم بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد لشديد قوله ربط تفضيل اباءهم الذين كانوا في عصر موسى بهم اقوى والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم تفضيلهم بنعمة الا ما انزل الكتاب والنجاة منه يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا عالمين بما حكم الله به فقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا اهله بمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تحومون عن ثوابه قوله واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا رينة فيقبل تزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب لتجاوز الاتقاء على اي شيء منه من جهته سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا واتق ضربه واتق يوما كي فليس تفسير الما فيه من الحساب لان الاتقاء من العذر ليس حقيقيا لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور الاتقاء مما فيه بالعمل الصالح والمراد بالحساب حساب المناقشة لا في الوقف لانه واقع لا محالة قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره قوله والمعنى معنى نائب عنه يعني لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا موت نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون في ما قبله يعني نصبه على المصدرية او لانه ذكر مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير النفس للتعميم اما لان تنكيرها للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاكتفاء قوله حتى لم يجوز حذف مراكب والحد من سيبويه والاخفش وليس عدم التجوز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر وصيرورة الحذف ملتبسا والا فانهم اتفقوا على جوازه في قوله تعالى فاسجد لما تامرنا اي تامرنا به اي باكرامه فلا حاجة في الحذف الى الاجراء مجرى المفعول به كما في الرضى قوله من قولهم اصابوا معنى قول الحارث بن حلزة اليشكري من معلقته يتضمن اللطف عتاب احسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه الا بلغ معاتبتي وقولي بني عمنا فحش بغايبة وسدها كان الي ذنب

واتقوا يوما

لا تجزي نفس عن نفس شيئا

والعتبى الرضى واستعتبه اعطاه العتبى كاعتبه وطلب اليه العتبى ضد قاموس

اليهم منه فاعتبهم عتاب كتبت اليهم كتبا مرارا فلم يرجع الي لها جواب فما ادري اغيرهم تناء وطول العهد ام مال اصابوا فمن ذلك لا بدوم له وصال وفيه حين نوزب انقلاب فهو ذو الم لهم دون على حال اذا شهدوا وغابوا واما مال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس لان شدة الالتباس فرع الحاجة حتى ان العبد اذا فعل عن حاجته عصى مولاه واذا اشتد له الامر حصل له الانقياد فمن ذلك قال ابو الحارث صديق له اسير فلم يجده وكما يجب لان كانت الدنيا اما لك ثروة فاصبحت منها بعد عسرا فانظر قوله لقد كنت لا تراه منك خلافا قوله من اللوم كان تحت نوب من النعز قوله الا ان النفس الثانية العاصية قدم هذا الوجه لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا تقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ان نفيه عليه وابدا التوجه الثاني لا وجه بل التصحيح واراد عن الخفاء التام في حاليه ظهور الاول فلا ترد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح لما ذكره مردود كمال ظهور الاول وذكر الدوافع لم يتبع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لما دلت عليه النفس الثانية يمكن ان يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات قوله ويؤيده ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والاحسن نصب مورده الا لسبق بالدخول تحت التابيد ومن التابيد جعل التقدم دون قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله واني فضلتكم على العالمين مبدأ التفصيل ويكون قوله واذ عطفا على قوله واني فضلتكم قوله وخص بالاضافة الى اولى الخطر الاولى وخص المنسوب الى اولى الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة الى اولى الخطر فانه يقال صلى الله على محمد وآله مع انه لم يضف الا قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وسنبه ان يكون علم جنس وقيصر وكسرى من علم الجنس لا من العرف لكن جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم شخص بكل من ملك ابتداء قوله وكان منهم اي من موسى او يوسف وجعل الضمير الى فرعون وهم يسومونكم قوله

الخليقة الطبيعة قاموس

ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل

واذ نجيناكم من آل فرعون

يسومونكم

يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم

يسومونكم من سامه خسفا المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول من قبيل الحذف والايصال لان في الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وسمت المراة المعايبة اراد بها منها لكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نعرف لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان اساءة تلويح ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى آخر قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيء لانه بالاضافة الى سائره سيء كان ما سواه ليس سيئا هذا معنى سوق كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سائره افظع قوله بيان يسومونكم الابلغ ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يجز البيان عن بعضها ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الضمير الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا لان الامر كونه في هذه الحالة رحم عليكم كالاحد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم فاشكروه يزيد في دفع المحن ولا تكفروا فتعقبوا فانها لانها كانت من ربكم والارسال كما كان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في تخلصكم في يد فرعون ونجاتكم اختيار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا من الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب النيران قوله حتى جعلت مسالك بسلوكم اشارة الى كونها للمعاقبة وتسببه الوصف وقوله ملتبسا بكم اشارة الى جعل الباء للملابسة والمعاقبة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في موضع الحال والاوجه عندي انه يعني في ان فرقنا بكم البحر فيبقيه تعدد فرق البحر وجعلها مسالك بعددهم اوفي تعدد ربعة اركم اي قبائلكم وفي وكنتم ذر بعد بوب اسبطه العليث قطعة في صفة خيول عسكر الممدوح بمراده الحروب التي بسته لهادم المنافرة عن التسلي ومركان ذو دكان خيولنا كانت قد تماسكت في حوافرهم الحليا قرت عزنا فرة عليهم في دسنا الحاج والتربيا قوله التحف النظم الذي فوق الدماغ اذا ما من خنب على مثاله كان نصفت فرح والجنوب الكرام حتى الحليب فيه اشارة

وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم

واذ فرقنا بكم البحر

فانجيناكم واغرقنا آل فرعون

وانتم تنظرون

الى انها جياد والترتيب بعظام الصدر قوله فانجيناكم واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف مفعول الاول اي انجيناكم من آل فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم في البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج به فيما قبل انضم وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الآل لان تشقى قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك اي تنزيل البحر بكم تكن بابا وتركه او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة الى تعلق التغريق وقوله بعد الى التوزيع عطف بابسة فعلنا نفسه ان يكون توله عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا استفادة من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لجواز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه ولا تعلق البحر كونه اول ما ذكر في اذ كان هذا الزمان وبالحيث لانه الذي امتد زمان نظرهم فيه وفيه ان كونهم ناظرين الى اطباق البحر عليهم ما روي انهم بعدما جاوزوا البحر اسرعوا في النوازع جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ووجدوهم غرقى على وجه الماء ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك نعمة اخرى حيث حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك الشاهدين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جاء بعد بروا ماكم تنظرون لطلب ولك عنه المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل اسناد الى الحال فيكون من قبيل سيل مفعم لان اصلابا لهم كان محالهم حيث ولا سعد ان يقال لعل الله تعالى اعطاهم كون النظر في اصلاب ابائهم ليكون الحجة عليهم قوله كرى كثر الكاف جمع كرة وكبرة وبذرة وبالضم جمع كوة بالضم وقوله وتشاهدوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وسامعوا كلامهم لا بيا عدة كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر انه ذكر لا لتعداد النعمة بل لتذكير قدرة الله التي شاهدوها لينجوا من الكفران النعمة ومع ذلك فيه ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الواقعة التنبيه انه

الا انها

وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة

لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه
ويستوليه على اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يؤثر فيهم
المعجزات النظرية ولم يتأثروا من علامات محسوسة ضبطوها في التورية وشاهدوها
فيه عيانا قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور الاظهر ان وعد موسى اربعين وعد
قيام اربعين الصيام بالليل بعد واتم فذكر الليالي اشعار ابو عده صيام الليل
لانه في وعده الوحي ووعد موسى المجي للميقات الى الطور اشكل في الخول انه
كيف تكون المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل منهما بالآخر فلا
يقال جاذبته وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان
مفعولا فيه لواعدنا لم تكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي
او المجي لم تكن شيء منها في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجي في جزء او بعده
متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق الصنعاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا
المقام ونحن تركناها لما نشاهد منه الا طول الكلام من غير طول وانعام ونحن
نقول في اعدنا لا يطلب الا مواعدة منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه
متعلقة بك سواء اتحد الموعود او اختلف نحو ما اذا ذكر الموعود وضعوه واعدناه
الدرهم فانه لا يصح حينئذ اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق اي اعدنا
موسى مواعدة اربعين ليلة بان يكون موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه
ويوحي اليه ربه لذلك المجي سواء كان الاكمال في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة
باربعين يكفي فيه ان تكون وعده في متعلقا بصرفها الى العبادة في التوجه ويحتمل
ان يكون المراد انا وعدنا موسى بحله وتلقيه كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها

ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون

ومعبودا احذف المفعول لشناعته او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلى
فضلا عن عبادته قوله الى من بعد موسى او مضيه فان اتخاذ العجل الها من
بعد موسى يتحقق ان يكون موسى متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق
الكلام بهذا انتصر لكن ف على التوجيه الثاني قوله وانتم ظالمون باشراك حيث
لم يكن ذلك لا كراه قوله ثم عفونا عنكم فلو ندمتم على انكار ما انزلنا مصدقا

ثم عفونا عنكم من بعد ذلك لعلكم تشكرون

لما بين ايديكم وقبلتم دين محمد صلعم لعفونا عنكم وتم للتراخي الرتبي الصفار

يعني ان الضمير الراجع الى موسى يجوز ان يبقى على الظاهر فكان حقيقة المعنى مع تقدير مضاف اكتفاء بقرينة الاستعمال فان الشخص
اذا ذهب او مات او عزل يقال بعد فلان قوله شاعا ولا يلاحظون الحذف احتمالا بلا حظون متعلق
اللطف المستقر حسن رد

للحادي

وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون

للسعادة بين فعلهم وفعله فلا يلغوا من بعد ذلك قوله يعني التورية الجامع بين
كونه كتابا وحجة آه يعني من عطف الشيء على نفسه بتنزيل المغايرة الصفاتية منزلة الذاتية ويحتمل
ان يكون للتغاير الذاتي والمراد بالفرقان الذي فرق بينه وبين عدوه ما وقع
في البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان القرآن ولذا عقب
الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان الذي شاع استعماله في القرآن
والمراد ما آتينا موسى علامة بانه سينزل على نبي آخر الزمان وحاصله لعلكم
تهتدون ان يتصل به اشتد اتصاله في توبيخهم اشد توبيخ ويحمله على فلق
البحر بضرب عصاه مساغ قوله فاعزموا على التوبة حمل الكشاف توبوا عبارة
عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم نفس التوبة
وجوز ان تكون التوبة مجازا وتكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا
فاتموا توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم اتماما لتوبتكم اتمام للتوجيه
الثاني من غير التفات الى التوجيه الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى تمام ويحتمل ان
تكون الفاء للتعقيب لجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى

وإذ قال موسى لقومه يا قوم انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا الى بارئكم

لقومه يا قوم فان قلت كيف اذ قال موسى يا قوم حمله فائدة قوله لقومه قلت لتصحيح
بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا اللهم بل
تلطفا قوله بالبخع هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا ان يقتل انفسهم اشارة
الى ان من لم يقتل عدده وهو بعض يقتله البعض غيرهم حصل توبتهم القتل اشارة
الى انهم لما صاروا من حب العجل وآبيهم جعلوا في زمرة لان العجل خلق للذبح
والله تعالى اعلم والضبابة ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس قوله
من حيث انه طهرة عن الشرك او حيوة تكم لا تنفعكم لخبث انفسكم وما دمتم لا يكون

فاقتلوا انفسكم

منكم الا ما يغيركم قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان
يكون المحذوف ان تذكروا هذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان تكون تعليلا لكون

ذلكم خير لكم عند بارئكم

القتل خيرا لهم الا لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل في قوله ان جعله خطابا
من الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه التفات
بل في ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا ما نوذن من دلالة بمعرفة الالتفات

اي كما جعل القتل عين التوبة في التوجيه الاول فلذلك جعل توبوا عبارة عن العزم واما على التوجيه الثاني فالتوبة هي الندامة على
المعصية والرجوع الى الله على حقيقته والقتل متمم لها فالفاء على هذين التوجيهين للتعقيب كما حققه الحمد صلاحي

قوله حتى تركوا عبادة فانهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المكابرة
بينهم وبين العجل في العبادة قوله وان من لم يعرف حق نعمة حقيقيا بان تسترد منه ولذلك
امروا بالقتل وفك التركيب الذي سواه او امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله واثبتوا
الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم قوله الذي يكثر توفيقه
بالتوبة او التواب الرجاع وتكثير معانيه بتقييد رجوعه اما الى التوفيق للتوبة او لقبولها
او بالانعام على العبيد وفسر التواب بجمع هذه المعاني اللغة قوله وهي في الاصل
مصدر جهرت بالقراءة ولا بعد ان يكون جهرة على اصله فيكون المعنى لن نؤمن لك
حتى نرى الله لاجل جهرة بانه اعطاك التورية او بالكلام معك او بانك نبي قوله
ونصبها على المصدر لانها نوع من الرؤية اذ الحال لا يلزم كونه حالا بانها نوع
من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من
عامله لكن استغنى عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بما هو علة له ولا اختياره
مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه مطلقا قوله هم
السبعون الذين اختارهم موسى لميقات الميقات الوقت الذي اكثر ما يستعمل
ان في الماضي كذا في القاموس والمراد ميقات كلام الله تعالى مع موسى قال التفتازاني
وهل كان هؤلاء في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف ما يلائم من ما ذكره الكشاف
هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله استعيرت للمعاينة ووجه الاستعارة
ما ذكره الكشاف من ان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى بالقلب
مخافت بها فهم منه ان الرؤية لعدم مشتركة بين ما بالعين وبين ما بالقلب الرؤية
جهرة ما بالعين والرؤية غير مشتركة معنى الا ان يستعمل في عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية
جهرة رؤية واضحة ليس بين الرائي والمرئي حايل ضعيف يستره عنه بكله او ببعضه
او يجعل حايله نور البصر ضعيفا وح يصح كون الجهرة نوعا من الرؤية و
كانه لضعف هذا الوجه تركه ولظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمن به ان
الله هو الذي اعطاك التورية وكلمك او انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان بشيء منها
يوجب عدم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى لما فهم من نظام
السوق وتخصيص ما ذكره هنا لانه انما حضرهم موسى في الميقات ليشهدوا له ان الله

ويمكن ان يجاب عنه بان مقصوده الالتفات
في ما وقد نسبوا ظاهر النظم الكريم وقوله
ان قلتم ليس مذكورا في النظم وان كان
معتبرا لكنه حتى لو كان مذكورا اعتبر
الالتفات فيه وقد صرح بذلك كما بعد
اولا حيث قال ولا معنى لاعتبار الالتفات
في كلام البليغ ما لم يصرح به وكثيرا ان
يكون مراده من الالتفات الالتفات
في فتاب من التكلم الى الغيبة لانه
ان صح خطابا من الله لامر موسى فقضى
الظاهر فتبنا عليكم لا يرد ما البحث
عن اصله صلاحي

انه هو التواب الرحيم

واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك
حتى نرى الله جهرة

يعني ان مراد المص ما ذكرنا بقوله والاظهر ان الرؤية ... لكن
لم يتعرض له لظهوره صلاحي

بلا

بكلامه حتى نصدق قومه انه نبي ولذا قالوا لك دون ان يقولوا بك كما هو شائع
لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت طلب المستحيل لا لان رؤيته تعالى
مستحيل بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتاد من الرؤية في الجهة باحاطة
نور البصر به قوله تحيلها وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية ان رؤيته تعالى مستحيلة ودل
ما يشير به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن
نؤمن لك اذ لا يقال ابدا لن نقوم بل لا نقوم فاذا خولف يقال للتاكيد لرد لن
نقوم اذا ان عقابهم يدل على انهم طلبوا المستحيل فرده القاضي بجعل طلب الرؤية
طلب مستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجواب لرؤيته تعالى
لبقي هذا التوجيه ترشيحه كاملة وله جواب اخر وهو ان عقابهم لارتدادهم حيث علقوا
ايمانهم بالايمان الحس ان لم يكن شيئا فقسمه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر
والنظر في التوجيه الاول الى ما اصابهم وفي التوجيهين الاخيرين النظر اليه والاول
انسب بقوله وانتم تنظرون ولترجيح ذلك الثاني والثالث انه اصابهم ما تنظرون اليه
ورجح قوله والظاهر القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه
قد يكون عن اغماء ولاحضار والخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون زيادة توبيخ
لهم بفوت الشكر وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت
ونعمة البعث وفي ذكر البعث بعد الموت تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت قوله
كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكانا
حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت احترازه عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين
عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وسواد حث الشكر قوله واصله ظلموا لا
دليل على تقدير ظلموا اي الظاهر تقدير فظلموا لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما
ظلمونا لا يتوقف على تقدير ظلموا ولا حسن لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم
يصرح به والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو قال
ما ظلمونا لم يعتبر محذوف وذلك ان تقدير فلم تشكروا قوله ادخلوا هذه القرية ان الكاف
هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا مقصورا
بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية من بيت المقدس قوله فكلوا منها حيث

فاخذتكم الصاعقة وانتم تنظرون

ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون
وظللنا عليكم الغمام وانزلنا
عليكم المن والسلوى كلوا من
طيبات ما رزقناكم

وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم
يظلمون

واذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا
منها حيث شئتم رغدا

فيه مخالفة لما سبق منه في الورق السابق في قوله تعالى فتاب عليكم لانه اعتبر الالتفات في المعطوف عليه وهو فقتلتم
فتاب عليكم كما اعتبره القاضي فيه حيث قدر المعطوف عليه فعلتم دون فعلوا ويمكن ان يجاب عنه بان قوله وما ظلمونا
دليل على هذا المقدر وهو على صيغة الغيبة فكذا المقدر لموافقة دليله وان كان ما سبق خطابا وليس مقصوده
اعتبار الالتفات في المحذوف حتى يرد عليه هذا صلاحي

يستم نعني مثل لكم تبيع مواضعه ويحتمل ان يكون اذ نالم ينقل حاصله الى ان موضع شاذا
وقوله رغدا للدلالة على انهم مخصوصون بالاكل منها واسعا وليس عليهم نقصا بسبب
الجوع ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب
بجاي بوازنه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام قال
المحقق التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب
باب القبة لكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس اريحا في
ارض بيت المقدس لكن فيه اشكال اذ وسوانه يتعين كون الباب باب
باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى ويكون الامر للغفور ولا يكون
الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله متطامنين مخبتين اشارة الى ما
قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم
ياتمروا اخطوطل لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا متزحفين
على اوراكهم وقدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن
ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوي عنده قوله شكرا
على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين والا لقيل شكرا على اخراجكم من التيه بل
بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف قوله
وقرئ بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله
وهذا المعدول وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر
لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين التوجيهين
يستدعي ان يحمل قراءة النصب بتقدير نسالك حطة فيكون في معنى سالتنا
حطة قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول
القول جملة مفيدة قلت ويرجح الثاني انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا
عن قول ما في معناه لانهم لم يكونوا عربا والاوجه في كونها مفعول قولوا
ان يراد به قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار ونحوه يكون في قوة
الكلام المفيد قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم
لان لدخولكم الباب ايضا سببية لان فيه ايضا انقياد امر الله قوله

ويدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الف الجمع وبعد الياء بالزائدة
لان الاصلية لا تقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية
ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او الفتح انقلبت واوا قوله ثم قلبت الف الهمزة بعد
الف مساجد اذا كان بعدها ياء ولم يكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة
ثم تقلب الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكره في الشافية وشروحها وفهم من
كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال
ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين الفين شبيهة
بثلاث الفات لقرب الهمزة من الالف فقلبت ياء كما في خطايا قوله اخرجه
عن صورة الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان المحسن بصدد التفوت وان لم
يفعله فيسمى الايجاد الجليل فكيف اذا فعله وانه لا محالة يفعله فثبت لو عدله
من غير جعله مرتبا على شرط وقال المحقق التفتازاني عطف على الجواب ولم يجزم
لان المحسن لم يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ارادة في تلك الصورة دليل على انه
يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزاء خفاء والاولى انه وعد
للمحسن بما لا يقابل عملهم من فضله تعالى قوله بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار
طلب ما تشتهون يعني السيئة بل ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدل خوفا امنا
والصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل على المتروك كذا ذكره
المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين
وقوله او على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وبعل الظلم على غيرهم جعلهم
في معرض الاجتراء على امر الله بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال يستقيم بمعنى عن
هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد اثبات علتين فيصفي ذلك عطف
قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار والاخراط في نظم الكلام
فيقال العطف يحتمل للمجانسة دون الاول ونحن نقول كرره تصريحا بان الا
الرجز على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم انه ابتلى كلهم بسوء البعض قوله اللام فيه
للعهد على ما روى اي على تقدير صحة ما روى انه كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان
وقوع المامور به في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المامور به معينا دون مكعبا

براد ب في رسالة القاموس المكعب المربع وقوله وسعة المعسكر اثنا عشر ميلا
الظاهر اثني عشر كما في بعض النسخ وقوله عارموه براي بمعنى نسبوه الى وعابوه
لاجل من الادرة وهو ان ينتفخ ما تحت الجلد ويدخل المني في وعاء الخصية او ينتفخ
احدى الخصيتين والخلاة بالكسر والفوقانية بزبره والرخام بالضم والفوقانية
حجر لين ابيض او غيره او اصفر او ازرق كل ذلك من القاموس وفي قوله العصا
عشرة اذرع اشارة الى سهو الكشاف حيث قال وقيل كانت يعني الحجر من آس الجنة
طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمله على حمار
وترك قوله وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا **قوله** متعلق المحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضربت الاول تقدير فان تضرب كما هو الاصل
وقدم التوجيه الاول لانه حذف شايع قياسي لان تقدير الشرط بعد الانشاء الجملة قياس
مطرد ونحن نقول والله اعلم لا حذف بل الفاء للعطف وان مقدرة بعد الفاء كما هو
القياس بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك اي اضرب
بعصاك الحجر **قوله** فانفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار **قوله** وقرئ عشرة
بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ابن واصل القراءة اللغة الفصحى اي سكون الشين
والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان فيه اي في الكسر لا في عشرة ولذا ذكر العشر **قوله** قد علم
كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا فلا بد من
رابط وانما وصفها لانه معجزة اخرى حيث تحدث مع حدوث الماء جداول بعدد
مشرب كل من شرب **قوله** وقيل الماء وحده اذ لم يذكر فيه هذه القصة طعام وسعد ان
ملاحظة ما سبق في قصة اوين من المن والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعف
المشار اليه بقوله وقيل ما اوله فلانه لم يكن الكلام في البيته من زرع وذلك الماء
وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع بكون من للابتداء
دون التبعيض لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما نبت منه والجواب ان من
لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من
رزق فلا جمع وهذا مما يقضي منه العجب لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل
كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما نبت منه اما اذا قيل رزق الله واريد به

كونه بتقدير الشرط قياسا بعد الاشياء الخمسة
اذا وقع المضارع بعدها فيجزم بتقدير
الشرط وكذا بعد براي بعد الفاء
انما هو في المضارع ولم يذكروا احد من
التقدير في الماضي الواقع بعد الامر
بل وجه تقديم التوجيه الاول قوة
دلالة الفاء الفصيحة على المحذوف
لان المحذوف فيه الجملة فيكون
مفاصحة اكمل صلاحي

قد علم كل اناس مشربهم كلوا واشربوا
من رزق الله

فيه انهم جعلوا الزرع بقوله فادع لنا ربك
يخرج لنا مما تنبت الارض من بقلها و
قثائها الآية صلاحي

فيه انه لم يرد من رزق الله الماء وما ينبت منه بل الماء وحده وهو فرد واحد من الرزق لكن المراد
لا يصح كونه معمولا لكلوا اريد به ما ينبت منه مجازا صلاحي

فرداه

فردا واحدا هو الماء والا في ما نبت منه فان هذا من الجمع بين الحقيقة و
المجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم لم يأكلوا في التيه من الزرع بانه يجوز ان يكون
هذا امرا لهم بالزرع الا انهم لم يأتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده انواد
الماء من المن والسلوى والا فلا شك انه يراد به الماء وما نبت منه ولكن
نقول والله اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى المجاز
اذ هو ان هذا الماء كما يروي العطاش يشبع الجوعان فهو طعام وشراب
ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا استئنافا والظاهر انه ترجمة ما يحكى عنهم
اما لو كان امرا مترتبا على ذكر ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر و
التذكر لقدرة الله تعالى فهو امر للمخاطبين بهذه الحكاية بالاكل ويشربهم ما رزقهم
الله وعدم الافساد وباضلال الخلق لاخذ الرشى وجمع عرض الدنيا ويكون
فصله عما سبق لانه بيان للشكر المامور ادعيه للمذكور **قوله** لا تعثوا حال
افسادكم العثو مجاوزة الحد وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد
بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا قال وانما قيده وان غلب في الفساد لانه
قد يكون منه اي من الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله
بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال مؤكدة وما ذكره تكلف وما
قال المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق بالفعل اي نهاكم في الفساد ولا ينبغي
ان لا يكون ادا بالنهي اي اطلب منكم في حال افسادكم ان لا تتمادوا وبالجملة
فلعت الحال مؤكدة على ما توهم يحمل عليه ان التمادي في الفساد ولا يكون حال
الافساد فكيف لا يكون الحال مؤكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا
في الفساد بل جعل مقيدا بمعنى متمادين في الفساد وهذا في قوله لا تعتدوا
في حال فسادكم فرسا بما ذكره الكشاف لا تتمادوا في الفساد في حال
فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظرا الى انه حال الافساد وانما ان الفساد
كيف ما كان منهي فما وجه الاقتصار على النهي عن الاعتداء فيه فقد اشار الكشاف
الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي عما كانوا فيه من
التمادي فالاقتصار نظرا الى حالهم لا لان المنهي ليس الا التمادي ودور ونحو

ولا تعثوا في الارض مفسدين

قالوا ان الاجار ما يبغض الكفر فانه اذا ايس على اناه فيه خل لم ينزل عليه بل يتحرف عنه
حتى يسقط خارجا عن الاناء حسرو

العبث معناه وبرب من لا تعثوا العبث والمضاف محذوف اى لبرب من
مصدره العثو ولا ينبغى ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق من العثو الذى فى ولا تعثوا
لان ما فى ضمنه مفهوم العثو لا لفظ واراد بما يخلق الله من الحجر الباعث
لنحل وبما يحدث لحدته المعاطس ونحوه لم يمتنع ان يخلق الله حجرا مبنى على كون الحجر المعروف
معسالا مطلق الحجر اذ على تقدير عدم تعيين الحجر ينبغى ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله فى
طبيعة اى حجر كان قوة يحدث بها الماء من تحت الارض آه قوله اجوا اى كرهوا
والعلاقة الحرافة ونزعوا المعنى اشتاقوا الى العسكر على دون البكر الاصل و
يحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذى لم يخلط فيه شيا ويؤيده طلب
الثوم والعدس والبصل مما يخلط فى الطعام قوله يظهر لنا اشارة الى حمله على
الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من الارض
لان العادة فى ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد المجازى
واقامة القابل مقام الفاعل على القابل للانبات هو الجنة لا الارض والارض
محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام الفاعل قوله بعض ما تبين ما وقع
موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا وقوله ما تنبت الارض اما طلب الاخراج لبعض
هولاء المذكورات وظاهر ان المراد هو البعض الذى هو هولاء فينبغى ان يجعل بيانا
لما اذ من التبعيضية اى يخرج بعضا مما تنبت الارض الذى ذلك البعض هولاء قوله
اى الله او موسى الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو
من الله وليس من شان موسى فلذا رجح والاخفى ان قال موسى بمعنى العطف على
عليهم وقال الله بمعنى حذف فدعا موسى واذا دعا قال الله تعالى قوله استبدلون
تشعر بانهم طلبوا ابدل ما اعطوا وطلبهم ليس ذلك فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك
وخطابهم بقوله استبدلون اشارة الى انها لا يجتمعان قوله فانه جزء اللذة
آه وفى انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفاء الله اياهم وفى ان اقوامهم
يجتمعون ابدا لا يتفرقون لكثرة معيشتهم بل يمكن لهم الاجتماع ابدا فى اثنى عشر
ميلا قوله ويؤيده انه غير منون فى مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب الالف فى مصر اذا لا
يرد ان الاعجام لم يكن فى الصدر الاول فمن ان علم انه لم ينون لان سوى من

وان قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الارض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها

ويمكن ان يجاب بان المراد الاخراج من كتم العدم الى الوجود فحينئذ يوجد تفسير بقوله يظهر صلاحى

قال استبدلون الذى هو ادنى

بالذى هو خير

اهبطوا مصرا

المنصوب من الحروف المكتوبة من المعلوم بالاعجام قوله مصر اسم فصل هو اسم بانه
وعلى هذا ففيه عجمة وتانيث وعلمية فيجب منع صرفه وتستحق ان يكون صرفه لسكون وسطه
بالبلد قوله اجعلت بهم الصواب احاطت بهم ودون الكناية جعلت محيطا بهم قوله
ذلك اشارة الى ذلك ليعلم بعده وانه اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها
حتى لو كان اشارة الى البعض لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركهم
هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله مجازاة لهم هذا مستغنى عنه
بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباءوا بغضب من الله اى رجعوا به فالفارس
بآء اليه رجع اليه وباء بذنبه بوا وبواء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله
عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهرة اذ قتل النبى لا يكون الا كذلك فاللام
للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ لا يظن بهم كالنكرة ويؤيده
ما فى آل عمران من قوله بغير حق فمعناه انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن ان يقال
فائدته اظهار معايب صنيعهم فانه قتل النبى ثم جماعة منهم ثم كونه قتلا بغير
الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهى القتل بغير الحق فى نفس الامر كان حقا
عند القائل اولا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم للتعريض
بما هم فيه وقدر مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص النبوة
انه لو قتل احدا بغير حق لا يعصى ففائدة التقييد ان يكون النظر عند المانع الحكم
الشرعى هذا كله اذا كان الغير بمعنى الحق اى بلا حق اما اذا كان الغير بمعناه اى بسبب
امر مغاير للحق اى الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين بسبب الباطل وحمايته والنظر
ان قوله بانهم مما سائغ فيه الكفر والقتل قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدى
الى كبارها فان قلت من اين علم ان المؤدى الى الكفر بآيات الله وقتل النبيين
كان صغار ذنوبهم لم لا يجوز ان يكون كبارا اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان
والاعتداء عن حد الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار
بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انهم وقعوا
فى هذين بسبب العصيان حيث انهم ولم يتحملوا منع الشيئين فالكفر والمانع
وقتلهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك بين هذا التوجيه

والقاعدة انه قوله بانهم بسبب العصيان انه يعود الى الفاء قوله بغير الحق تنازع فيه لانه
من التحقيقات فهو متعلق بكونه يقتلون فقط وقال بعض المدققين المراد من التنازع التنازع اللغوى
من تنازع القتل والكفر قوله بانهم تسلط قوله بانهم على كل منهما على حدة لا على مجموعهما فيفيد ان
لا ذكره ان مجموعهما بسبب لما ذكره هذا من ظاهر صلاحى

فان لكم ما سألتم وضربت عليهم الذلة والمسكنة

وباءوا بغضب من الله ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق

ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون

المنصوب

ويمكن ان يقال انه ناظر الى قوله وقيل الاشارة الى الكوة والفتيل وقيل كرر الاشارة للاشارة الى الكوة والفتيل عن قوله
البرد لونه بينئذ عن التوجيه الثاني حيث احوج الى الجار عن معناه وحمله على معنى مع ولو قدم لم يبعد هذا او انه كان انحصر والجملة

والتوجه لاول ينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر للاشارة ويكتفى بقوله وقيل الباقين مع قوله فانما جرت الاشارة بالمفرد اي شيئين فصاعدا كانه اراد بهذا الاشارة اي شيئين في التوجه الاول والى اكثر في التوجه الثاني ويمكن ان يحمل صرف له في والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط اي في الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوليع استطالة البلق وكانه اراد بالبلق البياض لاحقيقته هو البياض والسواد وليس لك ان تقول وبلق عطف على خطوط لانه بناه ما نقله الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذاك ويلك وما ذكره بعضه ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد عوان بين ذلك نقلا الى هذا الموضع اشارة الى انه نقل الكشاف في هذا المقام وفاته احتياج ذلك الى التوجيه قوله فسموا اباسمها اي سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا منا سمها بان نسبوا الى المهاء سموا نصرانا وبعد الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين آمنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت وجهه ان تعداد النعم وتذكرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر مكافات الكفر بما يوده وذكر ان الذين كفروا لو آمنوا لكان لهم اجرهم فوجد ان الحمل على الامر ما شكر لان الايس لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا حاملا لابد منه في مقام الامر بالذكر والشكر قوله يوجد به ويمكن ان يحمل بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من آمن بالله بدلا من المعطوفات قوله من آمن بالله اليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى بذكر اشرف من المؤمن به لان ذكر اول الشي وآخره مغني عن الاحاطة به ونفى حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون على تضييع العمر لاده لتحصيل الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك منهم ومن المقصرين في العمل وكذا لا يختص الحزن باحدهما وكانه خص

ومعنى كونه امتنانا يكنى باسم الاشارة عن شيئين كثيرة باعتبار كونها ما ذكر وما تقدم ... شرط التغيير ... وتنبيها

ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين

من آمن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا فلهم اجرهم عند ربهم

ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون

ني

من الخوف والحزن بالاخرة لانه لا يخرج من الخوف والحزن احد في الدنيا وكل ان يريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه يثاب بها قوله والجملة اي تمام المبتدأ وخبره او هذه الجملة الملتبسة منها ودوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط يتجه عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وعيرها مما دخل على المبتدأ والخبر والعلم لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدأ معنى الشرط صحة دخول الفاء في خبره ولكنه يتجه ما قال به جار الله في الكشاف قوله روي ان موسى عم لما جاءهم بالتورية قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا التحير والالجاء قبول اختياري اذ كان يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية كما هو ظاهر في شان المنافقين وايمانهم من رفع الطور فيهم مثل ايمان منافقي مكة من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق من رفع الطور دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله فتامل قوله اذا عملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل فالظاهر انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا يجوز ان يتعلق بالامر باعتبار الطلب دون الطلب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل نحو فلان فلانا والقاتل بعضهم يصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه قوله ولولا لولا اصله لا امتناع الشيء لامتناع غيره هذا غير مستقيم من سيبويه والكوفي كما توهمه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا اي الا مع الفعل الا لحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله وعند الكوفي فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله تقديره لولا فضل الله موجود او تقديره لولا وجد فضل الله قوله اللام موطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب الدالة بتقدير القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما تدخل شرطا تقدمه القسم في جوابه لجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتني

واذ اخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور

خذوا ما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه لعلكم تتقون

يفهم منه انه نسخة الجاني الفاضل واعلموا بالواو وما رايناه من نسخ البيضاوي واعلموا بالجملة او على ان التوجيه نسخة في لا يرد عليه ما اورده
صلاحي

ثم توليتم من بعد ذلك فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين

ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت

... فلولا فضل الله ... عند الكوفي ...
صلاحي

لعل وجه التأمل انه على تقدير كونها زائدة عدم افادته المقصود وهو الاستمرار والاعتياد وعلى هذه الحالة فظ
واما على تقدير ضمير الشأن فيها فلا يظهر عدم افادته المقصود لان المعنى كان الشأن يبقى حوت وحده يبقى من سحر مصر ... منلا حلى

لقد اكرمتك وجعل السبت مصدر لعدوان الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يعتد
ولكنه عدوا في يوم السبت كما لا يخفى ذو ولا فاعتدى فيه ناس العصر منه للتجرد للعبادة
قوله واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الاخضر هناك عبارة الكشاف
ما كان يبقى حوت في البحر الاخضر فيه قال المحقق التفتازاني في التركيب من باب التنازع
وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشأن لا يفيد المعنى هذا فتأمل قوله وشرعوا
اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل الظرف يشرع من الدين كذا في ولا يخفى
بعده وقيل جعلوا الجداول كالشارع المنتهي اليه وليس في اللغة والاحسن شرعوا
من الشرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ قوله خاسئين صورة
الزجر والخساء وفي بعض نسخ الخسوء وكلاهما مصدر في الطلب بعده وهذا المعنى
هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فلاستلزام معنى الخسوء لا لبيان المراد والا لكان
الخاسئ بمعنى الطارد وقال القاموس الخاسئ من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك
ان يدنو من الناس قوله خاسئين اشار الى ان خاسئين خبر ثان لا صفة قردة
والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا تكون الا ذليلة قلت وصفهم بالصغار
عند الله وفي الكشاف ان يجعل مسخهم تعجيل عذابهم في الدنيا لرفع ذنوبهم ورفع ذلك
قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة اعلى الضمير للكون قردة فيستحق الذكر فاذا المسخة
او العقوبة لتأنيث الضمير والاظهر ان الكون مع كونوا قردة للصيرورة لتأنيث
ضمير فجعلناها للصيرورة وذلك ان يجعل الضمير لهم ويكون التأنيث لكونهم قردة قوله
من الامم اذا ذكر حالهم فيه انه لا يصح في تفريع فجعلناها على الحكم بكونهم قردة
خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية التوجيه ان يقال
فجعلناها تفعيل لما علموا انما للتفعيل لا للتفريع قوله ومنه النكل للقيد لانه الحارس
النكل ما لكن القيد انشد واو قيد من النار قوله او لاجل ما تقدم عليها من الاثام في
للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجه الاول وحمل ما قبلها وما بعدها على الذنوب
المتقدمة والمتأخرة عن الصيرورة وفي ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة
كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم
وما تأخر فيستحق ان يكون عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر ولا ينافي

فعلنا لهم كونوا قردة خاسئين

اي تركيبا بان يبقى حوت فاعل فيرحت كان ويبقى خبره

فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين

او لكونهم امة ... قولهم الذين اعتدوا ... السبب يدل على ... عن الاخفش منلا حلى

لانه الكلام في ما بين الاجلية وما بين يديها عبارة
عن الذنوب المتقدمة لا عن الذنوب ... والقول حاص
وفي قوله للمتقين ... الموعظة ... منلا حلى
... فلانا ...

ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة
واجيب بان من ذنوبهم ما بقي اثرها بعدهم فكون الذنب بعد المسخة باعتبار البقاء
لا باعتبار ابتداء الحدوث واورد بجواز ان يكون مسخهم في زمان له امتداد فمسخ
بعضهم ولم يرتدع الباقي من الاعتداء فمسخ فتلك العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب
المتأخر عن المسخ والله تعالى اعلم والموعظة ما ذكر مما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا
فلذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يختص بمتق سمعها بل بهم من شاهدها ايضا
قوله وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتله ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني بعدموت
الشيخ قد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه
ليرثوه ويناقضه ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حياته قال قتلني فلان
وفلان لابني عمه فاصلحه بزيادة الابن وجعل حذف الابن سهوا من الناسخ وبعد
هذا ينافي آخره وهو ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب
ان السهو في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزؤ مثل
هذا اي فيما هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا الى ادم فهو مطلقا لا في
قصد التهكم مع قوله في فهزئهم بجواب السؤال قوله نفي عن نفسه ما رمي به او اذن واسد
اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذ واباسه من ان يكونوا من الجاهلين كما في قوله تعالى
مالي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان
مظنة الهزء بالحكم الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو ادخل في امحاض النصح حيث لا يرد
المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه ويعني الاعبد الا هنا المقبول قوله وكان حقه ان يقولوا
اي بقرة هي او كيف هي ورد ذكر لنكته العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقام بل الحق
لطيفة وبيان الكشاف لكا ديعج بروليس من قبيل ذلك ما سوى الله لهم ان ما لا
يكون سؤالا عن الوصف كيف وقوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسأل
به عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
انه قد تقرر في الاذهان ان كلما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة
وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف واي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف
او اي ايا الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف

واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة

قالوا اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين

قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي

خارجة عما عليه جنس البقرة وليس بما ترسخ في الاذهان حقا اذ قد يسال بما عن
الوصف فقال فان قلت ما هي سؤال عن الوصف ف قلت ما عن ما يجيء في مواضع من الكشاف
وصرح به المفتاح ويمكن الجواب بانه على حذف مضاف اي ما حالها فكونه سؤالا
عن نوع حال تفرع عليه هذه الخاصية واعلم ان المراد بقوله وبخهم بهذا الامر في مباديه
التعلل بانكم كيف عدلتم عما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يكون لاحد
فيه خاصية يحيى بها الميت المجرد بنية وكيف قبلتم قول السارق انه الملك و
لا تقبلون قول الله انه يحيى بضرب لحمها على الميت وتعدد فيه قوله لا مسنة ولا
فتية لغتا والعوان الشابة وانثابت من الانسان وكمن وغيره يتم كل شيء
والنصف محركة بين الحديثة والمسنة من النساء من بعض الطرابلسي نواعم بين ابكار
وعون الفاعمة اللذة لبنة قوله ودعوه هذه الكنايات واجراء تلك الصفات
على بقرة تدل على ان المراد منها معينة ومما يدل على تعينها استعادتهم عنها لان
المحل المحتاج الى الاستفسار دون المطلق ولو كانت مطلقة كان الاستفسار على
توهم الاجمال منهم استبعادهم ان تكون هذه الخاصية في كل بقرة واعلم
انه لو كانت البقرة مطلقة تكون قوله تعولون وقد كانت يعني الطرائق لاستقبال
بالنظر الى ما قبله اي قال بعد سؤالكم ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون
تعبيرا للماضي بلفظ الحال واستحضار الصورة الحال قوله والمروي عنه عم
فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأي المنافي لانه خبر الاحاد و
فلا يكون دليلا عليه على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد بقوله عم لو ذبحوا
اية بقرة لاجزاتهم ان العمل بما يفهم من الدليل يجزئ المجتهد وان لم يكن حكم الله
في نفس الامر وبان الاجزاء مبني على الطلب المخصوص مطلقة وبان هذه الخاصية
في قدرة الله لا يتوقف على بقرة مخصوصة ولكنهم قوم شددوا على انفسهم
باللجاج والعنوة في الامور فشدد الله عليهم بجعل المامور به بقرة مخصوصة قوله
اي ما تؤمرونه يعني تؤمرون به قال المحقق التفتازاني انه يتوهم انه لم يجعل المصدر في
اول الامر ما تؤمرون به ليكون الحذف حذف العائد المنصوب دون المجرور فقط
العبارة انه حذف المنصوب في اول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل

قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر
عوان بين ذلك

يحتمل حملها عليها فانكم جواز تاخير البيان
عن وقت الخطاب ثم انقلبت
تلك المطلقة مخصوصة باستفسارهم
صلاحي

فافعلوا ما تؤمرون

اي المحقق حيث ذكر الخلاف ولم يخصه بما عدا اوله بحرف الخلاف فيما سبق في قوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس ولم يحفظ
فيما سبق بانه لا يجوز حذف المجرور بحرف بطلبه الفعل بحرف الزاي مطلقا صلاحي

وكثر استعمال امرته حتى لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرونه
في معنى ما تؤمرون به ولذا جعل ما تؤمرون به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل
بالتأويل بمعنى المفعول فقلل الحذف كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وما ذكره
يدفع التوهم ان حذف هذا العائد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن
ليس فيه ما دل على انه لم يحفظ انه لا ضير في حذف هذا المجرور وظن الزراع
في حذف المجرور مطلقا عند ذكر قوله الفقوع نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع
غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى اشتدادا الصفرة او خلوصه والنصوع
الخلوص ونصوع اللون شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة
بمعنى خلوصها ويبعد حمله على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض
لشدة الصفرة ونحوه ولذلك تؤكد به لم يرد به التأكيد الاصطلاحي بل الوصف
للتأكيد لكونهما واحدة في قوله وفي اسناده الى اللون لا بان جعل اللون مبتدأ وفاقع
خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول عن الاستعمال الشائع وهو وصف
الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما الكلام
على الحالية والجملة والسببية فاعل وكون فاقع لونها في قوة شديدة
الصفرة صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها
تلك خيل منه وتلك ركائب من صفر اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي
يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه وواحدها الراحلة
والتشبيه بالزبيب على في الوصف بالسواد وان كان منه ما هو احمر او اصفر
ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره وجر العقول بين ويكون اولادها كالزبيب جملة
وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه استشهاد وبجعل الصفر بمعنى السود ورد هذا الاحتمال
بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير مسموع على ان ترك
بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد لا وجه له وربما يدفع ذلك بان الاشارة
الى الملك والركاب اغنت عن بيان لونها قوله وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى
لا تؤكد بالفقوع ولا ينوع هذا النظر بما ذكره التفتازاني ان استعمال الصفرة
في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة السواد لان المعنى ان استعمال

فالواقع لشدة بين لما لونها
قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع
لونها تسر الناظرين

لعل وجه التامر ان اللون جنس والصفرة
نوع فلا تغاير بينهما الا ان الاخص هو الصفرة
لا يغاير الاعم وهو اللون حتى يكون
الصفرة سببا للون بل الملابسة
انه من قبيل الاسناد الى المصدر باعتبار
ان لون الصفراء فاقع صفرتها فالفاقع
في الحقيقة صفة الصفراء وقد اسند
الى الصفرة كما في جد جده صلاحي

لانه لم يكن بعينه السؤال الاول حقيقة لان الثاني سؤال عن البقرة الموصوفة بالصفة المذكورة وطلب زيادة البيان والاول سؤال عن مطلق البقرة والتنبيه على ان الغفلة بحصول من وصف السؤال بالاول صلاحي

الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يكن وصفها بالفاقع فانه وصف بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجوزا **قوله** والسرور اصله لذة لما فسر بالاعجاب فسر اصل السرور بما نقح اذ هو الاسم وبالضم مصدر تسر كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا المضموم الذي هو المصدر قال من الترضي بالضم ومن لم يعرف قال ان السرور بالضم والسر بالكسر **قوله** تكرير للسؤال الاول بينه بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني مخالف الاول وفيه توقف بالكشاف حيث جعل الثاني تكرارا للاول وقوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي او اضافي ونبه به على ان المقصود بالتكرير ليس تاكيد السؤال وتقريره كما هو شأن التكرارات فمخالفة جنبا بالفعل بين الاصل والثاني بكثير بل المقصود من التكرير استئناف السؤال التنبيه على انا على جهلنا الاول ولم يعدنا البيان فتطلب بيانا زائدا **قوله** اعتذار عنه اي عن تكرير السؤال او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب اعادة السؤال جوابا آخر **قوله** وقرئ ان الباقر قاريه الامام محمد الباقر على ما في الكشاف وكانه عدل عن التسمية لعدم وضوح الرواية عنده وقرئ معه الباقر تشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر **قوله** لو لم يستثنوا لما بينت لهم آخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض لا بعدم بينة وفيه مبالغة في تأبيد عدم البيان لانه لا معنى لعدم البيان لانه لا آخر للابد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو آخر الاوقات واذا لم يتبين البقرة لم يتبين الاتيان بالحديث بجامع تيسير لمهتدون والحقه بالبقرة قال المحقق التفتازاني في ان شاء الله استئناف لعرفنا الكلام على لزوم وعلى الشرط الذي يعني بعلاقة المشابهة بالاستثناء في العرف لكن العرف عن الشرط في الحال لا يتناول جميع الموارد فانه لا يتناول انه فاعل غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه مشتمل على معنى الاستثناء وهو ان لا امر الا بمشيئة الله **قوله** واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى ولا يرد ان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصح حجة وانه يصح ان يكون مبنيا على تردده في الامر الى الله كما يفصح عنه قولهم اتخذنا هزوا الآن

قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ان البقر تشابه علينا

فلا يحتاج الى توجيه كونه تكريرا مع انه مخالف للاول بانه يقال من جهة كونه سؤالا عن حالها ووصفها كما وجه به العلامة التفتازاني او بانه يقال بمعنى تكرير عبارته كما وجه به العلامة ابن الكمال فتامل صلاحي

وانا ان شاء الله لمهتدون

فيرد ان المحقق التفتازاني قال بعد قوله لعرفنا الكلام عن الجزم دعوى الثبوت في الحال من حيث التعليق بالا بعلم الله وقوله اني فاعل غدا ان شاء الله فيه صرف عن الثبوت في الحال من حيث التعليق بالا يعلم الا الله وهو مشيئة الله وما ادعاه من وجه تسميته باستثناء من اشتماله على مقصود فيه استثناء بعيد غاية البعد لان معنى ان شاء الله لا يفيده صلاحي

الى

النبي صلعم استحسن تعليمهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الآحاد لا ينفع في الاعتقاديات وتحرير الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انما يكون تجوز لو كان معنى قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد ذبحها او الى القاتل فذبح اما لو كان المراد انه ان شاء الله اهتداءنا بامرك لكنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء **قوله** ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان لا بمعنى غير وهي هنا اسم كما صرح به السخاوي واجري اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف كما كان في نظيره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني وهو ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعوبة والذل بضم الذال ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاول اي لتاكيد الاولى التي تضمنته لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرار لا في هذه الصورة واما قولهم امام انا لا راكب ولا انسان من الاحوال فغير مستند الى حجة كذا ذكره الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في نصب لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى ان يقال بني نظرا الى صورة لا كما في كنت بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لم يكن غطفان لا ذنوب لها الى لا متحد دواها بها عمرا فلا زائدة وقد اعتبرت فبني الاسم بها فما ظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه ولك مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الآية لان الظاهر انه صح للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه نفى البخل عن مكان موصوف ويعبر كل من في هذا المكان كريما بشاهده كرمه وقس عليه لا جبان **قوله** وتسقي من السقي لان تسقي الحرث من سقيته يجاز قال الصحاح سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه **قوله** قالوا الآن جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم وابراء لذمتهم عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم بعلمهم بهذه البقرة المحاذية في الفيضة ظنوا ان البقرة التي هذه خاصيتها لو كانت لكانت ابانا فطلبوا تعيينها الى ان ظهر انها هي فلما وفى ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور فلم يجئ بالحق بل ادى اليه واما قوله

قال انه معقول اي لا بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها

قالوا الآن جئت بالحق

(فذبحوها وما كادوا يفعلون)

(وإذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها)

(والله مخرج ما كنتم تكتمون فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون)

اى بحقيقة وصف البقرة وتبنى على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر وبين صاحب الحق لك
ان يجعل الحق بمعنى الامر المقتضى سوى ما فى الذهن وجميع هذه المعانى مصرحة فى القاموس
قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب
ذبحها وظاهر لا يكون بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم
ذبحوها من غير رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا
يفعلون ما امروا به بعد الذبح من ضرب بعضها على الميت قوله او لغلاء ثمنها او خوف
عن خوف الفضيحة على ما فى الكشاف فيتصل بما يتعلق به من الحكاية او لان
البقرة الموصوفة لا توجد على ما فى الكشاف حيث طلبوها اربعين سنة وطلبهم
اما لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروها
بثمن ادنى قوله اللهم انه استودعتكها لبنى فى الكشاف لابنى ... وفيما بعد فسادوهم اليتيم
وانه يكن فى بعض نسخ الكتاب لابنى واليتيم وامها وكان ماثبت الضمير سهوا وفى
بعض لبنى واليتيم وكانه غيرها الناظرون ليصح الاثبات والاثبات اولى بالتغيير قوله
اختصمتم فى شانها بمعنى التدارا مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز
على الحقيقة لان تعلق فى بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا
الظاهر بعضهما وكانه غفل عن تبديل الجمع الواقع فى عبارة الكشاف بالتثنية
فذكر ما فى الكشاف بعضهم بعضا قوله او تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
فالطرح اما نفس دفع الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد ان ضربت
تاديبا بان التاديب اما نفس الضرب او اثر يترتب عليه فعلى الاول الباء فى قوله
بان للبيان وعلى الثانى للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازانى على
الكشاف من ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار
لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لانه دفع نفس صاحبه انه مستقى تدافعتم
وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل
اما لو جعله دفعا لانه دفع الصاحب فلا فتامل قوله مظهره لا محالة قيد به بدلالة
العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لابد للجملة الاعتراضية من فايدة سوى
دفع التوهم او مطلقا على اصلاف منها وفايدة تو توبيخهم على الاختصام الباطل لانه

لافادة فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية باعتبار العلم اى ادارأتم
وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو داخل فى التوبيخ وايثار فى النظم قوله
فقلنا اضربوه فيه اختصار ان فقلنا اذبحوا البقرة فذبحتم فقلنا اضربوه والضمير
للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل والاظهر ان التذكير لتذكير المعنى واذا كان
اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا التغيير مع سبق تانيث
ضميره تفننا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذى ياتى بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها
اى ببعض كان يعنى بعضها مطلق لا مجمل وانما لم يجوز السؤال عنه لانهم علموا ان فعلهم
فى السؤال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه انسب بحالهم اذ لو لم يعين سالوا و
الاصوب انه قلب اللسان ومنه المثل المرء باصغريه وما عين من البعض فى الكشاف
المفروف هو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر حيوة
القتيل المتحقق اظهار قدرته فى الظاهر انه ح لا بد من تقدير القول اى فقلنا
كذلك يحيى الله الموتى او الخطاب مع من حضر نزول الآية ويؤيده الاستغناء عن
تقدير القول المتحقق اما نفى الاسباب يعنى يحيى بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب
اذ من الظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكل ما يحمل سببا
للحيوة فهو امر مقارن والله تعالى مستقل بامورة واما رد انكار الحشر والاظهر
ان لا يخص بمن حضر نزول الآية بل يجعل لكل من يسمع الآية قوله لكى يكمل عقلكم يعنى
المراد بالتعقل الذى هو الغرض من ارادة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون
بلا شبهة او المراد اثر التعقل اعنى العمل ان اسنادها على عقلهم منزلة العدم قوله
وتعلموا ان من قدر على احياء نفس آية او تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم بمخالفة
عقولكم لانه لا مجال لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر فى الحقيقة هو الله تعالى
وغير ذلك كما فى الكشاف ومما ناسب هذه القصة اشد مناسبة ولم يذكره
هو التنبيه على ان التقرب الى الله من عند الله ينبغى ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه
اغنى اليتيم بلا جلب البقرة ذنبا ولم يحل فاتل النفس شيئا من التقرب قوله وشره
الصبا الرزى كالغولث والشباب والصبا ما بين البلوغ والكبر والفقر جلب
الفتوة قوله ثم لاستبعاد القسوة يعنى لا للتراخى فى الزمان كما هو حقيقة لا

(ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة او اشد قسوة)

قيل ثم للاستبعاد وفيه ان معناها الحقيقى غير متعذر فان الواحدى نقل عن الكلبى قسوة وقساوة وهى الشدة
والصلابة واليبس وقست قلوبكم استعارة تبعية واقعة على سبيل التمثيل شبهت حالة قلوبهم وهى نبوها عن الاعتبار
بحالة قسوة الحجارة وانها لا يجد فيها لطف العمل وحسن الكيد ولاعتبار هذه الاستعارة حسن التفريع بقوله فهى كالحجارة اى الكمال فى قسوتها

للتفاوت في المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف
عليه ويحتمل ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب
ابائهم يعني لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه تهديد
على ما امروا من الذكر قيل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد
القساوة الى القلوب قرينة الاستعارة فيها لعدم تاثر القلب من المواعظ والايات
وهو الذي حسن ترتيب قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة
بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دراية في
معرفة لطائف البيان انتهى وهذا يرد على السكاكي رد الاستعارة بالكناية
قوله والمعنى انها في القساوة مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف اسم بمعنى
عن تقدير النعلق المعطوف عليه لوجود او اشد وتجنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو
الاصح قوله كالحديد لا مناسبة لتشبيهه بالحديد لانه ابتغى سار تحكم الله تعالى كقوله ان
معركا شمع في كف داود عليه السلام فكيف يستقيم ان يراد ما يبلغ في القساوة بحيث لا يتاثر
اصلا او نوعها قوله وقسوة قراءة الجر ما ينتج لكون اشد غير منصرف وفيه بيان
لا دا الكشاف بقوله وقسوة قراءة بعض الاولى فتح الدال ليس نصبا وقد يعتذر
بان دا به ان ما اذا اضاف النصب او الرفع او الجر او الجزم الى الوقف اراد به مجرد الحركة
او السكون واذا اضاف الى الكلم اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة
والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى او الاشمع
اذ فعلها يتعلق الثلاثة ما لم يوصل باشد ونحوه نكتتين اولهما المبالغة في التفضيل
لان في اشد دلالة على التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد
بما شد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاول بتقديمها لان الاستعمال
للتوصل كثير والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب تقولهم قست قلوبكم من التشبيه
به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة
في شدة القساوة فتامل ويمكن ان يقال ان القساوة في موضع العيب حملها على
انها من العيوب قوله او للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك في كلام علام الغيوب وتحقيق
التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبين التشبيه بما هو اشد قساوة

ومعنى الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من شبهها
بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام القلوب فقد
ترك بيان المعنى بمقتضى الوجه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف
من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب في تاكيد الترجيح انتهى فان قلت كيف يصح
التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كاشد منها وكل منها بمعنى مرتبة
اقوى من عدم الباب وذلك التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير ثم لو كان التشبيه لبيان الحال
لم يصح التخيير ويحتمل جعل او بمعنى بل بتقدير المبتدأ اي بل هي اشد قسوة وانما قدر المبتدأ
لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال
الكشاف لان البيان يقتضي التفصيل فجعله تعليلا كجعل الجملة حالية مشعرا بالتعليل كالكشاف
انما اراد بالبيان بالتعليل لا البيان المباين واما ما قال المحقق التفتازاني انه يريد انه
بيان ذو مزيد من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر
وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله وينحدر منه الانهار
لم يجعل يتفجر لا للانهار مجاز اي يجري وتتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه
لتاويل ما اخبر به الله من غير ما وجه ولا منع ان يكون الحجر يتفجر منها انهار قوله
والخشية مجاز عن الانقياد وارد عليه ان الانقياد والخشية لما اراد الله به فرادا كان ولم
انقيادا قلوبهم لما اراد الله منهم اختيارا فكيف تكون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان
يحمل على ان منها للحجارة لما يهبط من خشية الله لحلول العقل والحياة فيها ويكون فيه
بان ما رواه من الايات مما يرق القلب ويلجئه الى الانابة فلما لم يتاثر قلوبهم عن تفاصيل
الكثيرة وتاثر الحجر فاسره واحد يكون قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على حلول الحياة
والعقل فيستلزم كون القلب اشد من الحجارة فهو المناسب بمقتضى المقام قوله
وعيد على ذلك او تحريض على ما اراد منهم قوله بالتاء ضما الى ما بعده يعني فيكون التاء لا
من خطابهم الى خطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع التاء يجوز
ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالظاهر والغيبة لانه كان المقام مقام
المخاطبة والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكان جعل الخطاب متوجها الى ما بعده لا اتصاله
بما بعده واستبعاد ويكون خطابين متقابلين متعاقبين في المخاطبة وان كان قراءة الغيبة

وان من الحجارة لما يتفجر منها الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية الله

وفيه ان القاسر هو الذي يسلب الاختيار ويلجئه الى الانقياد اضطرارا واذا لم ينقادوا لامر الله اضطرارا كيف تكون الايات عاسرة سالبة للاختيار فالتعويل الى ما ذكره المورد في الجواب صلاحي

وما الله بغافل عما تعملون

وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم عند ربكم ما يسرون وما يعلنون

قوله فيما فعلوا التوبيخ نفاقهم لأهل الإسلام ظ وتعنتهم باعتبار أنهم يظهرون النفاق اليهودية ولا تصلب لهم إذ لو كانوا صلبا لكانوا كالمجاهرين قوله ليحاجوكم بما أنزل ربكم في كتابه آه اشارة إلى أن المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة وإن المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية لئلا يشكل وجه الحج في قوله به وعند ربكم ولا يحتاج إلى جعله بدلا عن قوله به على أن فيه نظر الوجوب التوافق في البدل والمبدل منه في الإعراب وإلى جعله حالا عن به على ما ذكر المحقق التفتازاني ويمكن أن يجعل المحاجة به عند الرب عبارة عن المباهلة فتحقق ما يكون فيكون المحاجة على معنى المفاعلة قوله وفيه نظر إذ الإخفاء لا يدفعها ويمكن دفعه بأن المحاجة بأنكم بلغتم وخالفتم تندفع بالإخفاء فإنهم لا يعلمون إشارة إلى أن الإخفاء لا يدفع لاندفاع حالة أو لا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لأنا نقول مع عدم علمهم بذلك أيضا يعلمون أن الإخفاء لا ينفع لأنه فتح الله عليهم وعدم علمهم بما تصور فيما كان حالهم لا ينفعها من عند الله قوله ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب جهلة لا يعرفون الكتابة كأنه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب ويصح كون وصفا كاشفا للأميين والأظهر أن المراد به التوراة فإن التوراة من معاني الكتاب على ما في القاموس وقوله أميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمني كتاب الله أول البتة قوله تمنى داود الزبور على رسله ليلة بالإخفاء في القرآن أول ليلة استشهد فيه يشير إلى قصة عثمان رضي وروايته ليلة غير معتمدة عليها حيث المعنى واللفظ فإنه من جملة وآخره لا في حمام المقادير بتذكير ضمير راجعا إلى ليلة وإرسل بالكسر التؤدة والهيئة والمقادير مخفف المقادير قوله وهو لا يناسب وصفهم بأنهم أميون أجيب بأن القراءة لا تنافي كون القارئ أميا إذ كثيرا ما يوجد القراءة من غير معرفة صور الكتابة والأبعد أن يقال المراد ولا يعلمون الكتاب إلا ما يقرؤون وهذا يشير بأنهم لا يعلمون منه إلا مقدار ما يقرؤون فإذا سمعوه عرفوه أعلم أن قوله ومنهم أميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني لا تتوقع أن يطمع منهم الإيمان إذ ليس مرشديهم هذا لأن الداعي إلى الإيمان الاعتقاد بالكتاب والآيات والمهتدي منهم ما يحرف ما علم أنه كلام الله فكيف يوجد مع علمهم بأنه ديكم الحق ومنهم مجبر مقلد

على المحاجة بما في كتابه

يعني أن مجموع قوله ليحاجوكم عند ربكم كناية عن المحاجة بما في كتابه لا أن قوله عند ربهم فقط كناية عن قوله في كتابه حتى يشكل وجه حمل وعند ربكم فلا يحتاج إلى جعله بدلا عن به مع أنه لا توافق بين البدل والمبدل منه في الإعراب لأن عند ربكم منصوب على الظرفية وبه مجرور ... صلاحي

ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون

أي في هذا الجواب إيماء إلى أن الإخفاء لا يدفع ... صلاحي

نسبة كون المخاطب مع اليهود وفي بعض النسخ بالتاء ضما إلى ما بعده وجعل التاء التحتانية والضم إلى ما بعده ثم باعتبار غيبة أن يؤمنوا ومنهم إلى غير ذلك وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وأبو بكر بالتاء وفي بعضها ابن كثير بالتاء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الأولى قوله أن يصدقوكم يشير بأنه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما أنت بمؤمن لنا وهو لا يكون في كون الفعل إلا أن يتعدى ولو أريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا الوجب تضمين الاستجابة أي أن يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فآمن له لوط وحمل كلامه على هذا القصد بعيد وقوله أو يؤمنوا لأجل دعوتكم إشارة إلى توجيه آخر من حمل الإيمان على الشرعي وجعله مفعولا له وجعل لكم منفيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود إشارة إلى أن الضمير راجع إلى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطمع الإيمان وطائفة غيرهم فمن أين لو شئت فيه بأنه يصح أن يكون الضمير لليهود المعاصرين للسلف وطائفة منهم محرفون كأسلافهم لأن المنافسة مندفعة بأن كون العناد والمكابرة مما ورثوه أدخل في استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما شاهدوه منهم ويمكن أن يكون قوله أفتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم إلى آخر الدنيا ويكون فيه إخبار عن الغيب بأن اليهود كلهم يعيدون عن الإيمان قوله أو تأويله أي يحرفون تأويله ولا يأولونه على نهج الحق بل على طبق شهواتهم ويلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه أي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة اشتد ملائمة فتأمل قوله وقيل هؤلاء من السبعين آه قال المحقق التفتازاني فيحمل التأويل والتحريف بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير كما هو ظ التحريف على التقديرين كأنهم إذا أفردوا أنه قال الله إن استطعتم أن تفعلوا هذه الأشياء فافعلوا وإن شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا جميع أوامره ونواهيه ثم ومما أفاده المحقق بقوله ولا يخفى أن فيما أفردوا شاهدا على فساده حيث علقوا الأمر بالاستطاعة والنهي بالمشيئة ومما لا ينفعه بلا أن وكأنهم أرادوا بالأمر غير الوجوب على معنى افعلوا إن شئتم وإن شئتم فلا تفعلوا إذ ولا يخفى أن دعوى كمال ظهور شاهد الفساد ينافي التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق الأمر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشيئة بأن مشيئة عدم فعل ما أمر الله لا يكون إلا بعدم الاستطاعة

أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون

ما لكتابة والامانة لا يعلمون الا الاكاذيب اخذوها من علمائهم وهو بيان ما رسم به
من الحق بهذا الذي ذكرناه معنى النظم كما لا يخفى على الناظر المستبصر واما ما ذكر الكشاف
انه ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستعان ثم العوام الذين قلدوهم
ونبه على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد
والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن نظم النظم قوله تمنيا ان فيها وضعا يتبوؤنها كذا في
اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشد اليه قوله سماه بذلك اه واما اول
قوله لان اللغة لا تساعد عليها حالة ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله
بايديهم تأكيد كقولهم كتبته بيميني فان قلت يمين احتراز عن الشمال فلتحكم العادة بتضمن
وله كتبته كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا ويحتمل ان يكون قوله بايديهم متعلقا بالويل و
يورد التأكيد قوله كتبت ايديهم فتأمل قوله لعله اراد به ما كتبوه من التأويلات الزائغة
لا وجه للتخصيص به بل ينبغي ان يراد به التحريف والتأويل جميعا قوله ربما ارتكبوا
لو فسر ما يكسبون بما يتناول الوزر المكتسب من الستهم انفع لكان ابلغ قال
المحقق السعد اشار الى ان ما في ما يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا
ومعنى ولا يخفى ان قوله يعني الحرف اسم يشعر بان ما في ما كتبت ايديهم كذلك قوله وقالوا
عطف قصة على قصة اي قولهم لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف
ان لن للتأبيد واما عات الا تمسكا للطلب له للوقف منهما بالاجابة التفضيل والارشاد
والتمس الطلب له ويرد على كون اللمس مجرد طلب المس قوله تعالى فان لا مستم النساء وقوله
المسه فلا احد فيس بعوت لانه يحتمل ان يكون مستعملا في ارادة اللمس الحس فيرشد
القاموس الصحاح لمسه بيده قوله الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة
مستفادة من ان الزمان اذا كثر لا يعد الايام بل الشهر والسنة والقرن وهذا
كما يستفاد القلة من دراهم معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله
خبرا او وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قولهم لن تمسنا النار الا اياما معدودة
فرع الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد في العهد على ما في القاموس الموثق واليمين
وما يكتب للولاة لا يتعلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله بمنزلة احد هذه الامور
وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا محال قوله فلن يخلف الله عهده

وويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون

لعل وجه القائل ان اسناد كتبت الى الايدي تأكيد لكنه لدفع التجوز فقد يقول الانسان كتبت الى فلان اذا امر غيره بان يكتب عنه اليه واذا قال كتبت بيدها فقد احترزته باشر نفسه تسكون مؤيدا صلاحي

وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة

قل اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده

ولذلك قالوا هذا من عند الله فان المراد لو كان الكتاب المحرف لما احتاجوا في ترويجه الى ذلك القول لان كون التورية
من عند الله مسلم والتحريف الذي احدثوه غير معلوم لهم ابن الكمال في حاشيته

جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم فالمحقق السعد اشار الى ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى
على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية
والجزائية لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء الفصيحة كما
تقدم ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله
وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم
عند الله عهدا اصدقكم لانه لن يخلف عهده واما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة
انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم فيه ان اتخاذ العهد في الماضي
والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين بمعنى التعيين المستفهم
وهو لكنه صح بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام عن التعيين والا فالعلم
بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض نسخ الكشاف للعلم
بوقوع احدهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما ووجهه
ان يراد بالعهد ما هو في التورية من بيان حالهم موافقا للقرآن قوله اثبات
لما نفوه من مساس النار لهم زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم ليثبت
في حق كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا لهم اعم
مما نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات
في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بل داخلا على قوله من كسب
سيئة اما لو كان المثبت محذوفا على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة
موكدا له وهو مذكور في التفسير واشارته فليس الاثبات على وجه اعم دون قوله
كجواب الشرط عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون في قوله ليكون قوله واكتسب
استجلاب النفع وتعلقه بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم بعذاب اليم فيه بحث
انهم يحصل السيئة اجتلبوا نفعا قليلا فانيا فبهذا الاعتبار ادخل عليه الكسب
قوله وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقراره لسانه فلم يحط الخطيئة به لان قلبه
ولسانه في نزاهة عن احاطة الخطيئة بهما حيث تحلتا بحلية الايمان والاقرار
وفيه بحث اذ الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنين كما يجعل
الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما يصح في شان

ام تقولون على الله ما لا تعلمون

بلى من كسب سيئة

واحاطت به خطيئته

تكفي في دعم الالهامت ونقله ولا تلزم ان يكون نافعا في نفس الامر فلا موجب لحمل تعلقه بالسيئة على طريقة التهكم مع انه مقتضى سياق كلامه على تقدير تمامه انه يقتضي فتعليقه توقيفا على التفسير المذكور ابن الكمال في حاشيته

واحاطت به خطيئته

فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون

والذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون

واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله

الكافر ويمكن دفعه بان المتبادر منه لا تحقق له في الآية وهذا ثم لتجرد كون الاحاطة
ممنوعة في غير الكافر فلوا ثبت ان العمل داخل في الايمان صار الآية حجة ودون
اثباته خرط القتاد او لابثين لبثا طويلا لا ملازم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام
قوله والآية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر
على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراد بالتي قبلها وقد بل فان صاحب
الكشاف قال اي بلى يمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود
يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بل لا ثبات المماس اللازم لهم لا حاطة
الخطيئة بهم لا بمجرد كسب السيئة قوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب
والله تعالى اعلم انه ما افاد في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان لا قصد الى
السببية اذ لا سببية بل خلود العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا حالا بما
وعمل الصالحات لا تكثر ما حصل لهم من النعم العاجلة وبجريان العادة على جمع
الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو ترتيب الوعد بذكر ما فات اهل الوعيد
من الثواب وترتيب الوعيد بذكر ما نجى عنه اهل الوعيد من العقاب قوله وعطف
العمل على الايمان يدل على خروجه من مسماه فيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة
غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين المنزلتين كما يقوله القايلون بخلوده في النار في
نفع انه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما عرفت في آية البشارة رد على ما ذهبوا اليه
قوله اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا تضار او نحوه بالمثال وعدل عن توضيح الكشاف
بالنظر حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو
ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كأنه سورع الى الامتثال والانتهاء فهو يخبر عنه
وهو لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه الامر والنهي لا بمجرد النهي اذ قوله وبالوالدين
احسانا يبين تحسنون احسانا فمقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف قوله لما فيه من الايهام
ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء تكون بالفعل اللازم على
الفعل والتاثر بالخطاب بحيث لا ساعي منه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق
التفتازاني انه فان يسلم ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون ورود له
في الجواب ملائمة كذلك بالحال هما يستقبل العارف يستحق الحال قوله لا تعبدون واراد

لانه مقتضى الحال لان المنهي سارع بلفظ المضارع دون سارع بلفظ الماضي واما على ذكره المحشي فمراد المسارعة كما يكون
بالفعل كذلك يكون على العزم والتاثر بالخطاب فلفظ سارع في محله صلاحي

لا تعبدوا

حيث قال فقد ذكره عقيب قراءة صريح النهي لانه لا محيص لها من ارادة القول البتة فكانه الصق به
وان كان يمراد لزوم تقدير القول على القرائتين صلاحي

وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسنا واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة ثم توليتم الا قليلا منكم وانتم معرضون

واذ اخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون انفسكم من دياركم

لا تعبدوا وعطف قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من
المفصل في شاهد تفسير لا تعبدون بالنهي بيان تقدير القول ولعله حسن وان ذكر
المحقق التفتازاني نكتة للمفصل في ترجيح ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظرا الى انه
يكون مع ذلك جوابا للقسم دل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله
فيكون بدلا عن الميثاق اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اي
اخذنا ميثاق التوحيد اذ لا يجعل لاخذ التوحيد فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يرجح
لا جمال قراءة عبد الله كون ان مفسرة ترى الكاتب وارشاده الى صيغة
لان قراءة لا تعبدون تدل على انها انها صيغة فتامل قوله جمع يتيم وهو الذي
فقد بالغ بات ابوه وفي البهائم فقد مستعملات امه قوله وحسنا على المصدر قال
المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وحمل منه ان حسن
ما نثبت الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر غير
مرة ويحتمل صيغة التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو
اشنع في العصيان من الاول قوله قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق
التفتازاني يعني ان الجملة اعتراض لا حال لغلة فائدتها وان جاز مثل توليتم
مدبرين او نحوه ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال مقيدة اي لم
تول المقبل وانتم معرضون عنهم ساخطون لم فيكون زيادة توبيخ لهم ومدحا للقليل
قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه الاول
فظاهر واما للوجه الثاني فلان اخراج الرجل من داره يفضي الى ان يفعل به
مثله فهذا اظهر مما قال المحقق التفتازاني لما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه
لا نه اما نشر كان فيما هو من لوازمه من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف
حمل غير الرجل نفسه اخصر واشمل والاكثر انه لا وجه في قوله لا تسفكون دماءكم وفي
قوله لا تخرجون انفسكم في ان سفك دم كل قتل نفسه كما في الاية ذكر النفس
في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستعمال من لا تخرجوكم وان كان المعنى واحد
كما قاله المحقق التفتازاني ان جعل حمل نفسه الاخراج صريح وفي السفك
مؤول الكلام كما ترى قوله وقتل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من قتالكم

دين محمد صلعم وغيره او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وح معنى قوله تقتلون انفسكم تقتلون
ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن لذاتها والا فهم مخلدون
في النار وتخرجون فريقا منكم من ديارهم تخرجونهم من الجنة بالاضلال او اخرجهم اخراج
انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا ولان المقتل بالكفر يصير كالقاتل قوله وقيل
وانتم ايها الموجودون آه والاظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم
بان يشهد كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء استبعاد
لما ارتكبوه من وجهين احدهما استماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المترائيا هذين
على اخذ الميثاق عنهم اذ ذلك لاستبعاد ان يكون لها على المتراث به قوله نزل
تغير الصفة منزلة تغير الذات لا يساق الحمل على اسم لان الادعاء لا يساق الحمل وتغير
الذات انما هم من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في
خطاب واحد غائبا ومخاطبا وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضور اداه به شهاد
الاقرار والشهادة لان الاقرار والشهادة توجبان القرب والشاهد عن الحضور
ويراد باعتبار ما يحكى عنهم قتل انفسكم الى آخر ما ذكر لان المعاصي توجب الغيبة
عن الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيدا لا يوافق ما اشتهر بين النحاة من ان التاكيد
اللفظي والمعنوي لا يكون في جملة جملة قوله او كلتاهما فيه خفاء اذ لا يتم معنى يصف به لظاهر
والمظاهر عليهم والاستنباط بمعنى يكون احدهما وصفا للظاهر والآخر للمظاهر عليه
وجملة حالا بهذا الاعتبار فيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان فيه
بيان نقضهم ميثاق التوراة للناس فيها حيث تركوا الارشاد للظلم واعانوهم على
ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى تفادوهم بيان لرعايتهم ميثاق الاحسان
الى ذي القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من
المشركين والنضير من اليهود حلفاء الخزرج المشركين وغيرهم جمعوا الكل الواحد واسارى
جمع اسرى فيكون جمع اسرى هذا الجمع حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه
الآخر حمل على الكسلان لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير اسير كما انه في الوجه
او المراد قوله متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم تعلق لكان حالها او صفا جهها
وقوله وما بينهما اعتراض غرضا لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد

ثم اقررتم وانتم تشهدون ثم انتم هؤلاء تقتلون انفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم

لا يجوز ان يكون تاكيدا لفظيا ولا معنويا
ملزم فيهم آخر فيه التاكيد الا انه يقال
انه تاكيد بالقتل بانه يفارق التاكيد اللفظي
ما ليس بمعنوي وهو الالفاظ المعينة
كما مر

تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان
وان ياتوكم اسارى تفادوهم

جعل قوله تظاهرون عليهم حالا فيه لو جعل تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم
ظلم وعدوان لم يبعد ولا بد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده
لا تخرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة تخصيص تحريم الاخراج بالاعادة
دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا وحكاما في باب المخرج وهو الفداء وقاتلوا
حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداء حرمة الاخراج لتستقبل به قوله افتؤمنون
ببعض الكتاب اشد اتصال ولتخيل كونهم مؤمنين ببعض بانهم يصفون كمال القباحة
حيث وقع في حق تخصيص احد قوله او مبهم وتفسيره اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا
وهناك توجيه اقرب وان فات العلماء الاعلام كلهم وهو انه راجع الى اخراجهم
لانه مبتدأ قدم عليه الخبر الجملة فالراجع متقدم رتبة قوله معنى حرمه المقابلة والاحلال
وترك القول الحسن حيث تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان قوله فما جزاء من
يفعل ذلك منكم قد يقول منكم لا يليس جزاء المشركين ذلك الخزي وكذا افرده وح فيه
الكفر بنبوة محمد صلعم ولا يخفى الخزي ونظيره بين يفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم
اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب الاخرة لا اشد من عذاب
الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا والكتاب احد بعد نهيهم
انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله تردون على الكفار
وح المرد شمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين منهم قوله فلا يخفف
عنهم العذاب ينفق الخزي في الدنيا آه جعل العذاب معهودا اشار الا تحلى لانه
عذاب وجعل نفي النصرة لنفي الدفع تشبيه المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل
العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اقرب للعهد ونفي
النصرة على نفي دفع الخزي الى في الدنيا ويكون في الكلام نشر على غير ترتيب
اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه واكده واما على
ما فسر فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله
ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوى لا للحصر اذ ليس المقام مقامه ولذا لم يقل
ولا عنهم يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده بالرسل اي اتبعنا وبالرسل
حذف المفعول لاغنائه من بعده عن ذكره وفائدت قوله من بعده بيان ان

افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحيوة الدنيا

ويوم القيمة يردون الى اشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون اولئك الذين اشتروا الحيوة الدنيا بالاخرة فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون

ولقد آتينا موسى الكتاب وقفينا من بعده بالرسل وآتينا عيسى ابن مريم البينات

ودتم معناه باللسان السرياني الخادم وقد جعلتها اما محررة لخدمة المسجد وبالمثلث الوعي معناه مراده تحب محادثة الرجال
ومجالستهم كما انها سميت بذلك تلميحا كما يقال للحبشي كافور وللاسود ابن الكارثة الحاشية

ان الرسل لم تكن في زمان نزقوله اي استنبط على اثره الرسل لم تخل الرسل الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وعاه به اسه لظ ابعه اياه كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرانية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين وعيسن بفتح السين وقد ذكر انه اسم الله عيسى بن مريم المستفاد من ورد عيسى بالعبرانية ايشوع ان عيسى معرب واللفظ العبراني ايشوع والشيخ هو اسمه على ما اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المباركة مريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعبرية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر مساحب قوله ملك لزمر لم تعلمه اي ضليل اهواء الصبي بمعنى الذي يتعلق اهواء الصبي يتخلص منها بندمه والندم منه اي من الصبي بتدبر من اهوائه وليس المضمر الى الاهواء والا لبطل معناه واسناد الضليل الى ندمه مجاز قوله كقولهم حاتم الجود ورجل صدق يعني ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس الصفة ولا محالة تكون اضافة بمعنى اللام فلهذا لكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمين به وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اراد به جبريل آه روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير مونث وانما المونث بالروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء وما عطف به من المعطوف عليه وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا يتاتى من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخل بكون صدارة الكلام لانه في صدر كلام كما في زيد اقام ابوه هذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكره فالمحقق من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي افعلتم ما فعلتم فكلما آه ابقاء لحق الصدارة هو مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام يتعلق بالتعقيب وهو كالمعطوف عليه فيحتمل الصدارة قوله مراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل رعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار قوله اولا لانه على الحكم بعد قوله تقتلون تغليب لدخول محمد صلعم في هذا الفريق وليس بمخصوص بالحضر بل يعم غيرهم

وفيه ان محمدا صلى الله عليه وسلم ليس مقتولا حين نزول هذه الآية فلذا قال المص فانكم حولتم قتل محمد لولا اني اعصمه الا ان يقال ان هذه الآية من قبيل الاخبار بالغيب اجراه الله تعالى بهذه الآية بانهم يقتلون محمدا لكن على هذا يكون يقتلون في حق بعض الفريق لمكانه مجاز الماضية ومن حق بعضه يعني محمدا عم حقيقة فيكون جمعا بين الحقيقة والمجاز صلاحي

وايدناه بروح القدس افكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون

حيث قال عليه السلام عند موته ما زالت الاكلة بخيبر تعاودني فهذا اوان قطعت ابهري

تغليب لان الرسل لا تحمل المخصص وقوله فانكم حولتم قتل محمد صلعم لولا اعصمه يدل على انه اراد بالقتل ما يعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا صلعم مقتولهم لانه شهيد السم الذي ناولوه كما اخبر به عليه السلام في الحديث الذي ذكر في الكشاف ويجوز ان يكون المراد بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا تحوم حول قلوبنا ما يأتينا به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم التورية تحفظها عن الوصول اليها ما تأتينا به او سلامة من النظر وكذلك وبالجملة رد بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التورية واما على ما قرر الرد فينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا العذر الذي يلائم الوصف بالاغلف لانه عيب يجب ازالته ويحتمل ان يراد به جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع في غلاف الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف لا نعلم الا قد بالاحق وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف تخفيف لغة ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه غلف وغلف وكركع وقرأ به ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة العدم بمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وحج المراد الايمان لمحمد صلعم قال المحقق التفتازاني وحج يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة الحين اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشيء ما تعني عدمه فقلة الايمان بمعنى عدم وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمان قليلا بمعنى زمان معدوما ولا يخفى انه لا يحتاج لافادة عدم الايمان يؤمنون زمان معدوما وما هو الا المبالغة ويمكن ان يقال المراد الزمان اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقاة الموت فان زمانا قليلا بالنسبة الى زمان طول تمتعهم الشهوات فالمراد الايمان الاضطراري ما يكون وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله مصدق لما معهم قال المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم لانه الشاهد لما جاء به ثبت عليهم

وقالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم

فقليلا ما يؤمنون

ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم

اشارة الى ضعف ما يقال ان قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به جواب لما الاولى اذ لا يجئ في فصيح الكلام جواب لما الا مقرونا بالفاء بدونه الفاء حضرة

ما جاءهم كتب بهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل الآن مصدقا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا من الحق هو الكتاب واذا دخل عليها الفاء للدلالة على ان المجي كان عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى ولما الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو قوله والسين للمبالغة والاشعار بان انما على لسانه تلك عن نفسه والاوجه ان الاستفتاح الوصف بالفتح والامر بمعنى اخبارهم والكاره يطلبون من اتباعهم واصاغرهم الفتح على الذين كفروا قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا الكفرهم وللتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم آمنوا قوله او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا حظوظ انفسهم الفانية في كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به يشاهد بصدق بانهم يعرفون انهم على الباطل نعم لو حمل على اشتراء الحب وعوامهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور ان ما باعوا انفسهم به واستبدلوا ليس كفرهم في المستقبل بكذا ذكر المحقق التفتازاني وهذا مما يقضي منه العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالذم بعدم الصحة انما يتم لو لم يصح كونه مخصوصا بالذم على ان المناط سوء العاقبة فما باعوا به انفسهم او اشتروا به باعتقادهم كفرهم الذي يكون لهم في الحال قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فهو بيان جهة التفسير على الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب يجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وهو علة يكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل ان الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي هو المبتدا لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدا اما لو كان خبر مبتدا محذوف فالفصل بكلمة لا محل لها من الاعراب والاخرى قد يكون الاعتراض مستحسنا وما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا من فعل الذم وفاعله لكنه لا فعل الكفر فهو اجنبي عن الفعل

وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين

بئسما اشتروا به انفسهم

ان يكفروا بما انزل الله

بغيا ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده

قال ابو حيان في اعراب تركيب بئسما اختلافا كثيرا والذي يختاره مذهب سيبويه ان ما موصوفة تامة كانه قال بئس الشئ والمخصوص بالذم محذوف تقديره شئ اشتروا به انفسهم ان يكفروا بدل من ذلك المحذوف ومذهب الكسائي والفراء ان ما موصولة اسمية وان يكفروا المخصوص بالذم ابن الكمال في الحاشية

الذي

واقول هذه مردود بان الموصوف والصفة في حكم الاتحاد وكذا التمييز والمميز فلا يكون اجنبيا بالنسبة الى فاعل فعل الذم لا يجوز ان اجنبيا بالنسبة الى الفعل الذي وصف به تمييزه كما لا يخفى ابن الكمال في الحاشية

الذي هو صفة لتمييز فاعله وما ذكره انما يتم على الكشاف لو جعله منصوبا بما اشتروا في قوله بئسما اشتروا اما لو كان عاملا اشتروا المحذوف وكانه قيل لم اشتروا فاجيب بقوله اشتروا بغيا فلا وانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالمراد غضب من الله عليهم وكفرهم وغضب مضاعف عليه ومن نوب فباؤا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم كفر بكتابهم او نوب باؤا بغضب هو عذاب الآخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا فهو طهر ومودي الى الخلاص والانقاذ قوله يعم الكتب المنزلة باسرها لعموم ما وعدم تقيد الانزال بقوم دون قوم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني ويقولون الامر المطلق العام وبزلونه على خاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد عنه قوله حال من الضمير في قالوا ويجوز الواو والحال في الفعل المثبت او بتقدير المبتدا وقدر مثله غيرة ولم يجعل عطفا على قالوا لفقد التكرار والاستمرار لان الحال او في رد مقالهم اي قالوا ذلك مقارنا بما يشاهد على بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل يراد به ما يتوارى به وهي حينئذ بمعنى وراء زيد ويراد به خلفه لان زيدا يتوارى خلفه وحينئذ ويراد به قدامه لانه يتوارى زيد والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يتوارى خلفه تارة ومن هو قدامه ويتوارى قدامه عمن خلفه قوله ولذلك عد من الاضداد ورد وفيه ان القاموس صاحب هو من الاضداد او لا وهو ما توارى عنك هذا اي توارى عن جهتك لانك تواريه قوله وهو الحق المصدق لما وراءه وتوبيخ الخبر زيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى انه خاصة الحق الذي يقارن تصديق كلامهم ولولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه معارض لكتابهم وهو ايضا الحق ولو اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني الآيات التسع المذكورة في قوله آية الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التوبيخ بجعل العجل شريكا له قوله اي بعد مجي موسى او بعد مجي موسى بالبينات او من بعد ذهابه الى الطور

فباؤا بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين

واذا قيل لهم آمنوا بما انزل الله قالوا نؤمن بما انزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقا لما معهم

هذا التفسير على تقدير ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية واما على تفسير المصنف وهو ان يراد بالبينات الآيات التسع فمشكل لان تعجيز الماء من جملة التسع المذكورة مع انه لم يكن متخذا ذهم العجل وهذا بحسب الظاهر على حكمه من الطور صلاحي

العجل وعبدتم الحادث الذي حدث لحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله يعني اكدتم العجل الى
بعبادته اذ باتخاذه حيث لم يكن لم صرف على القوم اليه ويؤيده انه تتميم الخطاب
ع نح ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله وسياق الآية ايضا كالاعتراض
عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرير القصة ردية اتخاذ العجل قوله
وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما ينظم به
من زيادة وليست مع الاول يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه سيأتي كرر
ولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل وذكرهما فيما سبق
لغرض آخر وكانه تنبيه لكون ذكر اتخاذ العجل لذلك لم يجعله تكرارا ولم يلتفت
اليه في هذه الآية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار المستأنفة الغير
المتعلقة بما بعدها والاوجه الاوفق لسوق ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم
عليهم وطلب الشكر منهم كما دل عليه قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من
الخاسرين وههنا ذكر لتوبيخهم وبيان مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يأمركم به
ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق
الا جوابهم بقولهم سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم يسمع سماعا كما هو
مفهوم وعصينا ووجه المطابقة بعد تقييد ان الجواب لم يسمع سماع الطاعة
بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كلاهما من بعض
سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن
ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد
منه الاتيان والقيام والصبر عليه واما على ما حملوا عليه قوله واسمعوا تكرار
خذوا بقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد والراجح لكونه حقا وبالسماع
سماع طاعة التكلف ويحتمل ان يكون المعنى سمعنا الكلام قبل هذا وعصينا
فنخاف على انفسنا ان نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون قالوا بلسان المقال
سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم حبه يريد ان المضاف محذوف اي اشربوا
في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المعهودة يعني صورة في قلوبهم صورة
ولم يخالفوا من ذكره فلا يظهر اديب في قلوبهم قوله لم يردها ايضا اجمع اسم فان قلت

لعل وجه التأمل اما لانهم ان اعمالهم مخالفة لما امر الله وعلى خلاف الميثاق يقتضي ان يكون الدار الاخرة لهم في اعتقادهم
بل قد يكون من اعمالهم بهذا الهوى انفسهم وقد يكون لا نارهم الآخرة صلاحي

هل لم يكن بعصيان العصا موسى الجهة منه فلعله لانه لا يبقى زمانا محققة الخلاف
العجل قوله للتعجب في وعوابيه اصلف النسخ وفي بعضها لو تقرير للتعجب في وعوابيه وفي
تشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد استعمال ان لتشكيك السامع
على نفس السلك كما استعمال ان فيه بل انما ابرزاما لم في معرض الامر المشكوك
صار السامعون شاكين فيه وحصل بركة تشكيك قوله وتقديره ان كنتم مؤمنين
بها لا يأمركم بها آه لكن ام كم علمتم مؤمنين اذ انتفاء نفي الايمان لا يخفى التقدير
الثاني والاظهر عندي فيه وفي نظائره ان الجزاء محذوف بالسبب اي ان كنتم مؤمنين
تعرفون انه بئس المأمور ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان يستلزم التعجب مع الكل على
الاول اذ ربما يدفع الايمان صرز التعجب قوله خالصة خاصة بكم في القاموس الخاصة
ضد العامة وهذا وكانه صيغة نسبة اي ذات خصوص والا فالخصوصية بكم اذ
الخصوص متعد يقال خصه به قوله كما قلتم لن يدخل الجنة آه يريد ان هذا الكلام لا يتعلق
له سابقه كما قاله المحشي بل بئسما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدأ
لرد ما هم عليه مما دل عليه قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في
الكلام ح ايجازا وسوقه صدر واذ قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا الآية
والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى اعمالكم على خلاف ما يأمركم به الله وعلى خلاف
ميثاقكم يقتضي انه يكون الدار الآخرة لكم خاصة لا جزاء للعمل الصالح قبل رد هذا
الاعتقاد والذي يستفاد من كلامهم ان كانت الآية فتأمل لم تخصيص الدار الآخرة
بالجنة وهي شاملة للجنة والنار ومن قوله لكم فان اللام للنفع وفي مدارك آخر لا يخفى على
اهل النظر قوله ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم قدم عليها عليه لا اهتمام
فيكون الحال تأسيسا او التخصيص فيكون تاكيدا وقد خولف في جواز الحال
عن اسم كان لانه ليس فاعلا عند المحقق لنقصان فعله كان في حالها خبر الظرف لكون
خالصة خبر كان وتعلق الظروف بكان سائغ وزيفه المحقق التفتازاني بان استقرار
الظرف راجح لكونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله
سائر الناس اللام للجنس قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان في التركيب الفاظ صدق
المقدم يعني ان كانت لكم الدار الآخرة ان صدق هذا الدعوى منكم وح لا يظهر فائدة

يستفاد من قوله

لعل وجه النظر ان استقرار الظرف يحتاج
الى حذف العامل وتقديره بخلاف اللغو
فانه غير محتاج اليه ولان الظرف ليس بحسن
فلا يضر الفصل به صلاحي

لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم
ليس بهادكم وقد خرجتم عنه بمخالفته والله تعالى اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل
الجنة اشتاق اليها هذا الكلام مبني على ان المراد تمني الجنة حقيقة ويحتمل والله تعالى
اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه من عمل اعمالها وتعرضوا
للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني فجاهدوا من يخالفكم ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار
ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عاملين بما يستحقون الجنة او لا يتعرضون
للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد صلعم ودعوى بقاء اليهودية
مع خيار التورية نسخها بدين محمد صلعم وح لا اشكال انه كيف يعرف انه كان
كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف له
ثم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج
في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي صلعم وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان في
كلام الكشاف ما لا يساعده والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار
بعدم تمني واحد واحد الى الابد فاذا فرض وجود كل واحد مع عدم التمني تحقق
قوله سيما اذا لم يشاركه فيها غيره وفيه ان لكل يهودي مشاركون لا تصح الجنة
من اليهودي الا ان يراد بالغير المنافي قوله عبر بها عن النفس تارة والقدرة
دون جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فيكون المجاز في الطرف والكلام من قبيل الاسناد
الى الالة لتساوي ما قدموه من موجبات النار لا بايديهم قوله وهذه الجملة اخبار
بالغيب فيكون لانها متقدمة الاسناد لانه اذا ما قدمت ايديهم بيان لتمنيهم قوله وكان
كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه
لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة
عرفنا كل ما نراه اذا رجع الى نفسه واستغنى منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا
على يقين من ان حكم الله تعالى صادق لا محالة وهذا مراد من قال اصل السؤال غير متوجه
لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى به دليلا فلا يرد السؤال لما ذكره
المحقق التفتازاني من ان القصد الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليكون
معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله تعالى وفيه

لكن

يكون هذا الاستدلال مصادرة قوله ومفعولاه هم احرص اي مفعولاه وهذا اللفظ حكاه
من تركيب لتجدنهم احرص منصوب كلفظ هم المحكي وربما توهم انه ضمير مرفوع فيتوهم
رفع احرص قوله تنكير حيوة لانه اريد نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة
والاوجه ان يجعل التنكير للتحقير الحيوة الدنيا وهو المناسب لترادة التعريف فان
الظاهر ان التعريف للعهد المعهود هو الحيوة التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان
يجعل التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكانه قال احرص
الناس ومن الذين اشركوا الا الظاهر احرص من باقي الناس ومن الذين اشركوا لان
المفضل لا يدخل في المفضل عليه بل ويمكن ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص
الناس فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة
ويكون هذه الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا جريئة له ولتجدنهم من الذين اشركوا
فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما قررناه ويكون تعريضا بالسير اليه في التردد
في صدقهم في دعوى ثم اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واخبروا بما اخرجهم عن الدين
فيكونوا من الذين اشركوا قوله وان يكون خبر مبتدا محذوف صفته يود احدهم
ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في في السعة
وفي غيره مختص بضرورة الشعر كقوله انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا قوله على انه اريد
بالذين ما لذين اشركوا اليهود ويمكن ان يراد بالذين اشركوا المجوس ويراد بقوله يود
احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم قوله وهو على الاول بيان
لزيادة حرصهم لا مطلقا كما توهمه صاحب الكشاف فهو على الثاني صفة مبتدا محذوف
لو يعمر الف سنة حكاية لودادتهم متول لمقول محذوف اي لو احدهم قائلا لو اعمر ومنقول
يود محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له قوله لو بمعنى التمني وزعم بعضهم ان لو هذه
والحرف المصدرية الغير العاملة والجزءان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا
يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني والاظهر ان
المراد بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر
فاعل بمزحزحه لا بمان والاول ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو
لمزحزحه من النار بان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الحاصل على المفعول ضميرين لشيء واحد

[illegible] وجه

وجه عدم الاندفاع انه غرض السائل
هو انه كونه كلام الله صادقا دليل صدق
هذا الخبر واما ان صدق هذا الخبر واما
صدق هذا الخبر فليس بدليل على كونه
كلام الله حتى يكون مصادرة انا كونه
كلام الله موقوفا على هذا الدليل [illegible]

والواجب على هذا التقدير وما هو المرجح نفسه وقد عرض لها مهنا اشكال قوى وهو ان الشيخ وسواه كيف لا يبعدهم عن العذاب الكثير وما عمروا لم يعذبوا الان العذاب بيد الله الا في الاخرة ويمكن ان يقال المراد نفى تبعيده عن العذاب تبعيدا بالعمل الصالح ففيه نوع تهكم بهم في تمنى عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمنى العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله اعلم

قوله والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون بما اخبر به عنهم صار كالتاكيد لما قبله قوله جعل بسنه لا يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه مقدمات تركيب الآية اولا وبيان ما هو المعلق من مفرداته بعد الفراغ عن بيان التركيب قوله بحث تفرق العامري نخرام صنم وجد عنده بالحت النصر والنحت الانسه مرتب ونحت ولم يوقف لذات صنب الى نحت المدرس كمنزلة الكتاب والمدرس الموضع الذي يقرأ فيه القرآن ومنه مدارس اليهود والموضع مدارسهم قوله ولانتم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر حقه الجهل البلادة والحمار مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلفه وهو يرمحه اي يضرب برجله ويجوز ان يكون الحمار عبارة عن حمار بن مويلع وقومه بحوا احمر تغليباله على قومه وهو مثل الكفر يقال هو اكفر من حمار وهات الميدانى هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فيه بنوه عشرة فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل قال الكلبي كان بنوه كان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه منزلة اراد بجواب الشرط ما هو منه وما ينوبه والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما للاستبعاد او التهديد ويكون فانه تعليل العداوة وتبعيدها او تعليلا للامر بالقول قوله او من عادا وسبب عداوته انه نزله على قلبك يكذبه انه الكشاف ايضا ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف وان نزله على قلبك خبره فالموضع للفتحة فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا قال المحقق التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علة الجواب مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجه السابق فكيف قابل

عثرة وهم

يكذبه انه الكشاف ايضا ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف وان نزله على قلبك مر

مالكه ... عبد الله ... محمود ...

الاولى ان الجواب فانه نزله نزله نائب الجواب في التوجيه الاولى فهو نظير له الجواب ومعناه غير نائب عنه بل علة للامر بهذا القول الا انه يجب ان يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية كلام الله انما هو على التوجيه الاولى دون هذا التوجيه ولا بعد ان يقال الجواب المحذوف فاني عدو له قوله من كان عدوا العدو ضد الصديق يستوى فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله والتنبيه على ان معاداة الواحد والكل الظاهر والتنبيه لان الذكر لفضلها وافرادهما من الجنس لا يلائم ذلك التنبيه بل التنبيه على ان معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة واحد بنا فيه ما سبق ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا لان الخسف والعذاب منه فتامل قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالايات قد مر ان العطف بعد الهمزة عند الزمخشري على محذوف بعد الهمزة لا محالة وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير ذلك منافيا لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال للوجه الاخر وهو العطف على الكلام السابق وتوسيط الهمزة لوقوف تعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه وتعلق ذلك بتدلا على توفيق ولا اخاف من طريق مخوف وهو توفيق ان الاظهر الاوفق لسبك النظم ان يكون معطوفا على ما قبل الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرة كانه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك فوبخهم بانهم وكلما عهدوا عهدا نقضوا وح الاولى توجيه العطف بكلما او جعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة فكانه قيل نقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا الآية قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا اوكلما آه اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخول الفعل ولا يجوز تقدير كون مدخول اللام عليه فكيف يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه عند فقد موجب ما في المعطوف عليه فيه والموجب لكون صلة اللام اسم فاعل

فيه انه لا يظهر اللزوم بين الشرط وجزائه الا ان يكون اللزوم ادعائيا صلاحى

قوله ومن كان عدوا العدو ضد الصديق يستوى فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة صح

لعل وجه التامل ان ما سبق من تعليل كون ميكائيل محبوبا بان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا بان الخسف والعذاب منه في كلام اليهود وتعليل في زعمهم لانه في الحقيقة بل العلة في الحقيقة للمحبة كونهم مقربين الى الله وللعداوة كونهم مبعدين من الله صلاحى

فيه انه توسيط الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه يحتاج الى غرض متعلق بالمعطوف خاصة او التوبيخ غير مختص بل يشمل المعطوف عليه صلاحى

ان لا تدخل اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري
والممتنع تقدم المعمول ان لا تفصل بين اللام التي في صورة حرف التعريف ومدخولها
وفي العطف لا يلزم ذلك والشبهة انما تتم لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل
الذين فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون
يحتمل عطف المفرد كما لا يؤمنون حالا يعني ينبذون العهد عملا واعتقادا قوله وان من
لم ينبذ جهارا انهم يؤمنون به خفا هذا هو الوجه المعتمد عليه المبني عليه تقسيم اليهود انما
اربعة قوله وقيل ما مع الرسول كالقرآن هذه النسخة ارجح من وهو القرآن لتشمل الانجيل
قوله عطف على نبذ تقييد الاتباع بالمجي الرسول غرض فالنظام انه عطف على
الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف
على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اي يقرانها من التلاوة او يتبعها
من التلو لسهو الاحسن ان يحمل على عهد سليمان متعلقا بيتلو على تضمن معنى الا فتراء
اي يتلو الشياطين مفترين على ملك سليمان قائلين ان ملك سليمان قام به وتمّ
يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما قوله على ملك سليمان اي عهده العصر لملك
سليمان اي على وقت سلطنته وعلى الظرفية اي في ملك سليمان في التسهيل يكون
على الظرفية وبهذه الآية مثل لها قوله فتعرضا لامراة يقال لها زهرة فحملتهما على
المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي
يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس ولما صعدت
زهرة السماء مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله وعله لا تخفى على ذوي البصائر لعله
ردها النقل لبعد تعرضا لامراة هو لعقل المنتج بازدواجهما اثار الخير والشر
فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تمنت بمصاحبتها لما هو خيره فصعدت السماء
وكتب البعض محله هذه الابيات قد ملأ ايم الله نفس نفس وطال في تك حوتي بني
الحج في مناهج والنفس اسي كيوس وكيوس امسى يا جندا يوم نزول ركني
بهدا سعدي اذ انتهى الحبس وكل حبل لاح بالحبس من جوهر يرق بدار الانس
وعرض يبق بدار النحس قوله لكان من الهبت والمرت نعمتا لكن لانها فاحتمل ان يقال
انهما سعدوان من الهبات والمارت ولا نسلم انحصار العدل في الاوزان المحفوظ قوله

لانه او اوزادهم على ملك سليمان فعناه
سحر سليمان وما كفر سليمان اي
ما سحر سليمان تكذيب لقيا لهم

الدمس بوزن الفلس الغيب
مختار

بالاضافة

بالاضافة الى احد وجعل الكا دخر امنه لانه زيد لتعميم احد فكانه من باب وانه الا
عند الا ما يعتد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما
يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني ثم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد
الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو جزم يجب
المضاف له الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان تكون من متحمة لتاكيد معنى الاضافة كاللام
في لا ابا له لان هذه اضافة لفظية الى المفعول قوله ليست بمعنى من هذا كلامه والاان
من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي والمس مما يكون الاضافة مقدرة كما لا تحق الاوجه
لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل مع العمل كما في المواهب
لشذوذه واشتراط شرطا اوله وهو التعريف حتى لو قيل بالضارب بروح احدهم لكنا
شاذا قوله اولان العلم يجر الى العمل غالبا سيما على الشر الذي هو هوى النفس قوله
والاظهران اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل قد صرح الاصحاب الآخر انظر
حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم ولا يبعد ان يقال اشار الى
وازدهر منصوب العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه نفعهم ولا ينفعهم وجح لمن اشتراه
والقسم لحذوف الجملة معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم تنبيها على سوء تعلم السحر
من اي تعلم كان وحضر لبئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه فيه اشارة الى جواب
اي عن اشكال اثبات العلم لليهود لقوله ولقد علموا ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون قوله
تحمل المعنى على ما قال التبع والشر باعتقادهم قوله سيعكرون فيه اويعلمون قبحه على
التقرير اجاب عن اشكال في اثبات العلم لليهود وعدم تصلب لهم في الآخرة بعد العلم
كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت
استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه بالعلم الغريزي لاثبات في النظر
والمراد من العلم المنفي اعمال الفكر وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج
تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان
المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين والثاني العلم بكيفية
العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المعروف في التفسير
فلم تقدم هذه الاجوبة الاجابة مايلي فكره ولا اختيار للرجل جنة وما في احد الاوجه

تقديره انه اراد انه ضمير بئس المستتر تحته
لمن يحصل فيه اشارة الى جواب آخر
المغايرة مفعولي العلم محو اي لقد علموا
ضرر السحر وعدم نفعه لو كانوا يعلمون
قباحتهم ومساويهم لا يدعوا لكن ضمير
افعال القلوب لا يرجع الى ما قبله
قال ابن الحاجب وشرطهما ان يكون
الفاعل معرفا باللام او مضافا الى
المعرف بها او مضمرا مميزا بنكرة منصوبة
او بما وانه اراد انه ضمير مستتر والمبني الاجمل
الاشارة الى جواب آخر لاتحاد
المفعولين في العلمين لان العلم
بضرر السحر عين العلم المنفي ويجوز
العلم بقباحة السحر ومساويه صلاحي

بسئل به فان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف والعلم لا يتعلق بترتب العقاب
بل بعدم نصيب لهم في الآخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن
النصيب ويمكن دفع الثاني بوجهين اخرين ارجو ان يكونا اقرب احدهما انه اثبت
اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب الآخرة ثم ذم بالتوبيخ مطلقا في الدين والدنيا
لان بيل لازم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في الدين
والدنيا لا متنعوا انما زعم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان
ما شروه ما لهم في الآخرة نصيب منه لا انهم شروا به انفسهم وضيع انفسهم من
ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون ان اباءهم الانبياء يشفعون لهم في الآخرة والعلم
المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني انه بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع
عن تعلم السحر فان جعل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا لما تقدم ولا تقدير جواب
سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام السابق تحقق مطلقا
الاطلاق من غير تقييد كشرائهم ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة الله لزم الانتفاء بل
ان لا اجتنبوا اما هو تشبيه المذموم ولا اختاروا ما هو بالخير من قوله هذا ولكن تقول
انظر ان المراد لبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون وكما وضع علة الجزاء
موضعه تاخر اعني الشرط توضع موضعه متعدما علة قوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع
موضع لا اجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء قوله واصله لاثيبوا اوقع به اشكالين
احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها
فعلية ماضوية فاجاب عنه بانه كان كذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة
فمحل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الحال
او الاصل ثانيهما ان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم لانها ثابتة امنوا اولا ووجه
دفعه ظاهر فان العدول الى تلك الجملة افاد ثبات الخيرية للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا
يمكن التفصي عنه الا بان نجعل خير صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي لمثوبة خير من عند الله
ثم لكنه يبطل ح ورود اللام في خبرها لانه لا تصدق في الكلام ما الجزاء ح بل الخيرية
قيده وصفة كما كانت في الاصل فالحق ان نجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون
وو لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او نجعل مثوبة اسم كان المحذوف ويكون

اي لو كانوا يعلمون خروج انفسهم
من ايديهم بالكلية وعدم شفاعة
اباءهم لارتدعوا عن السحر

فان قيل الاسمية انما تدل على ثبات ودوام
وهو كون المثوبة خيرا لا ثبات المثوبة
وما ذكره انما يتم لو قيل لمثوبة لهم
قلنا ثبات كون المثوبة خيرا مستلزم
ثبات المثوبة لان دوام الصفة
يقتضي دوام الموصوف
صدوا

السعد ر لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني انه ما لا يصدق فيه الى الكوا
بل يحمل انه شيء بجواب وسوا انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم
واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير الهم عما شروا به
الخير وزعموا منافعهم سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها الذين
امنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لما ان فيه سوء ادب لان المراعاة
من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك ففيه نسبة حفظ الرسول
صلعم الى انفسهم والحافظ له سوى الله عنه ترك ادب فلذا نهوا عنه قوله اي قولا ذا رعن
نسبة الى الرعن وهو الهوج الى الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها بليغا اي لا تقولوا ما هو
كلفظ راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله
عنه ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا
للرسول ذلك اما لو كان نهيا عن القول به مع مخاطب ففيه تعليم للمعاشرة مع الاخوان
والحاث للتجنب عما يتضمن ما يؤذيهم قوله واحسنوا الاستماع يعني يجب حمل اسمعوا
على المفيد اولا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه
ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد صلعم حتى لا تعودوا
الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد صم حتى لا يفوتكم المامور به
واسمعوا ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا
انظرنا معنى لا تدعوا اليهود ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا عنهم هذه الكلمة
ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم
لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله لاضربن
عنقه قالوا اولستم تقولونها فنزلت قوله والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه
ويعلمه الحكمة وينصره وذلك ان يحمله على انه يختص برحمته التي هي مودة نزول
الخير على عباده كما خص المؤمنين قوله كنسخ الظل الشمس فانه عبارة عن غلبة
الظل على الشعاع فقد ازال الظل الطول او الوصف الذي كان في الشعاع
واثبته في نفسه واما ما فيه ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباتها
في غيره بل ازالة الروح عن شيء واثباته في غيره وما شرطية جازمة لننسخ

فيه انه يأباه سبب النزول والبعض
انه المفاعلة قد تستعمل من جانب
واحد نحو قاتلهم الله وقد رد به
صلاحي

لا اختصاص لجزئها بنسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله متعجبة به ولا يخفى ان
عدم هذا المفعول على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقدم العامل
على المعمول قوله وقرا ابن عامر ننسخ من انسخ اي نامرك بهذا البيان بنسخها كون
النسخ ذا مفعولين وكون نعدد الاية وما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك
والا فينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل لكن لم نجد انسخ بمعنى نسخ فيما رايناه من اللغة اي ننسخ
احدا اياها الصحيح اي ننسخها احدا قوله بما هو خير لهم في النفع والثواب زاد في النفع على
الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشمل تبديل اية الاباحة فانه لا ثواب في المباح
ويمكن تفسير الكشاف بان في اية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب
العمل فيها او مثلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم يرجح الناسخ
في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يحمل المراد بالخير ان يكون
خيرا في زمان عدم نسخ الاصل الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يتحمل الناسخ فان الملاينة
مع الكفار كان معمولا مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما
متساويين ويكون النسخ لمصلحة الزمان والنفع اعم ليقبل هذا التفصيل واحترز بقيد
الخيرية بالنفع والثواب احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ وعليه تزييف منع نسخ
الكتاب بالسنة وفي الاية رد على اليهود وزعمهم دين موسى على دين نبينا محمد صلعم
ولا يذهب عليك ان مقصود اليهود من طعن اليهود نبيهم صلعم بانه يغير امره انه لو كان من
عند الله لما يغير ونهاية تقدمهم في ذلك الاحكام ان التورية لا تقبل النسخ قوله ومنع النسخ
قد يعرف بغيره اي النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله والسنة
مما انزله الله وقوله وليس المراد بالخير رد لوجه ابطال نسخ الكتاب بالسنة ولما
ان السنة ليس مما انزله الله وليس خيرا من الكتاب لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة
ليست مثل الكتاب فضلا عن كونها خيرا منه ولا يخفى ان من منع نسخ السنة بالكتاب
ينبغي ان يمنع انساء الكتاب بالاتيان بالسنة عند المحقق [illegible] ان النسخ في
اصطلاح الاصولي يشمل الانساء قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير مقدر [illegible]
النسخ والاتيان بمثل المنسوخ [illegible] على جواز التبديل بما هو خير او مثل
ذلك ان يجعله [illegible] القرآن ما نسخ ويكون المراد [illegible] علمكم بانه حكيم

وكلام القاضي مبني على ان المراد بالخير ما يكون خيرا بعد نسخ الاصل فان الاصل المنسوخ كان خيرا في العصر الاول والناسخ لم يكن خيرا حينئذ فيما بعد كذلك فان الناسخ في عصره قد يغير في غيره وكلام المحشي مبني على ان الناسخ خير في علم الله تعالى في العصر الاول والثاني لكن ترك العمل بالناسخ لعدم تحمل اهل الزمن في العصر الاول صلاحي

عاجلا واجلا بما يستحقون قوله فان التقارب والتفاوت من لوازمه الظاهر من مفرد ثم
قوله ولذلك ترك العاطف فان قلت ترك لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله
على كل شيء قدير مع كونهما انشائين ظاهرا اما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ
فوجهه غير ظاهر للعلوية ترك عطفه على قوله ما ننسخ من اية الاختلاف خبرا و
انشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى بمعنى ان قوله
الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطفه لا على دليل
ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض كالتقييد لقوله الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من
دون الله لان الجملة عطف على خبر ان قوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا
انه مالك الامور ام غير معادلة لقوله الم تعلم لان النبي داخل في فاعل الم تعلم غير
داخل في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت لا يكون في المعادلين وجعله
معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة
والسؤال بان المراد ان يوصيهم بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه التوصية
كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن
السؤال يعني من شان العاقل ان لا يتصدى لارادة ذلك واكد ذلك بان قال كما
سئل موسى من قبل مع ان الظاهر ان يقول كما سئل امة موسى فافاد ان من سئل
ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره هذا وكلمة ما اما مصدرية اي كسؤال موسى
او موصولة اي كالشيء الذي سئل موسى عنها قوله ومن ترك الثقة فيها بتبديل ترك الثقة و
الاقتراح لم يسقط بما قبله من الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل وسط الطريق
ولا يحصل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذه النكتة الجليلة اختاره ولم يقل فقد
ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على
تخصيص الكثير بالاحبار ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم
الذي ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم رؤساء
والاولى ان يحمل كثير على جمع اهل الكتاب من احبارهم ومنافقيهم ويكون ذكر كثير
لاخراج من امن منهم سرا وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا اما

لانه ثبوت اللازم لا يستلزم ثبوت الملزوم لجواز كونه اعم وانما قال الظاهر ولم يقل الصواب لجواز كون المراد من اللوازم التوابع صلاحي

ان جملة وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير عطف على جزائية فالمقام مقام المضمر ووضع الظاهر موضعه للتعظيم صلاحي

المراد بردهم الى كفرهم السابق الى الشرك واما المراد بردهم الى الكفر الذى هو دينهم
وفيه اشارة الى ان الذين يردونهم بعد ظهور دين محمد صلعم كفرة قوله وهو حال من
ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الغائبين اى يردونكم الى ما هم عليه
كفارا اعنى ليس رجوعكم الى دينهم ايمانا بل كفر الا انه نسخ دينهم فعلى التقدير من
ذم المرتد وتشويهه والتنبيه على ان اختيار دينهم كفر محض قوله حسدا علة ودّ او
يردونكم فتامل ويحتمل ان يكون علة كفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام قوله يجوز
ان يتعلق بودّ ويجوز ان يتعلق بحسدا عطف على قوله ان يتعلق بالودّ كما يشهد على
العطف بكلمة او لكن الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد اى ردا ناشيا من عند انفسهم
لا من الدين وقد اشار الى ان تعلقه بودّ تعلق الظرف بالعامل وجها
معنويا تعلق الصفة بالموصوف وعامله محذوف نائب منابه فلا تغفل وكون
الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا لاهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين او
كونهم من التكبر والتعظم قوله العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه
فى النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والاقرب الصفح عنه
بمعنى اعرض عنه والاولى عندى والله اعلم بعد ردّ اصفحوا فاعفوا واصفحوا عنهم
والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم وترك محاربتهم لئلا يمنعوا من
الامر بالعفو عنهم ثم محاربتهم وقوله حتى يأتى الله بامره غاية للامرين وغاية
العفو اتيان الله القتال وغاية الاعراض اتيان الله بامره الذى هو اسلام
من يسلم منهم والامر بالعفو مرتب على ظهور من يود منهم على النبى صلعم وفى قوله حتى
يأتى الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب قوله وهو نظر الى الامر
غير معلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد منهم يحتاج الى بيان
الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا كذا انه كما نسخ ذكر آية السيف نسخ الاذن
بقتل درصيه (؟) واجلاء بنى النضير قوله يقتدر على الانتقام فيكون تاكيدا لاتيان
الله بامره او تنبيها على ان له حكمة فى التاخير ويحتمل ان يكون ذكر الموصوف قول
امره بالعفو والصفح وتهديد لمن خالف امره قوله تجدوه عند الله اى ثوابه
الظاهر ان المراد تجدوه عند علم الله وان الله عالم به الا انه بالغ فيه كما [illegible]

لعل وجه التامل ان حسدهم موجود وودهم ايضا موجود فاما ليس ان يكون قوله حسدا علة للود واما رده المؤمنين الى الكفر فلم يوجد بالفعل بل الموجود وده ومطلوبه فكان حسدا علة لقوله يردونكم اقتضى ذلك وجود الرد الى الكفر فى الواقع لان وجود العلة يقتضى وجود المعلول صلاحى

اقول كان المحشى لم ينظر الى كتب الاصول فان المسطور فيها ان الاطلاق يجب ان يكون بحيث يفهم منه التابيد صرد

ثم جعل توريته علمه لما لم توجد نفسه عنده وعد اكد بذلك المبالغة بقوله ان الله
بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما تعملون مبصرا له ثم عبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا
مما تعملون من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان كان المحقق التفتازانى
فسر البصير بالعلم للاشارة الى نفى الصفات الزائدة وليس معنى السمع والبصر صفة ثم سوى تعلق
الذات بمعلومات خاصة قوله وقرئ بالياء فيكون وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية
او بالياء التحتانية وهو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين معا فافهم قوله عطف على قوله
ودّ وما بينهما اعتراض بالفاء قوله والضمير لاهل الكتاب بعد عطف على ودّ يتبادر
عود الضمير الى كثير من اهل الكتاب والظاهر انه من نتائج الوداد المذكور ووصلة
لهم الى الرد فابطل وصلتهم قوله لف بين قولى الفريقين الخ ووجه اللف ان لازم مقول
كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان
احدهما عام يحتمل ان يكون كلا منهما مشتملا على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد
نفسه وبعض الناس كون النصارى منهما حلولهما وتضليل كل منهما الآخر مشهورا
فاطلق ثقة بفهم السامع ومن قال كما لف بين القائلين ينبغى ان يجمع بين المقولين
مقول من كان هودا او نصارى لان دخول المجموع ليس لهما ولولا ذلك لم يكن
النشر على طبق اللف مقوله وهم لا يقبله ثم كيف وليس المشترك بينهما القول
دخولهما حتى يصح ان يجعل قولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله اعلم ان لا يكون
لفا لطالبين قوله قولى الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا
كونوا هودا او نصارى قوله اولى بان الآية على حذف المضاف اى امثال
تلك الامنية امانيهم كان الظاهر ان يكون تلك امنيتهم قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله
لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها ليست الا امنية واحدة
فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تاويل تلك امانيهم اشارة الى قوله
لن يدخل الجنة مع ما سبق من الآيات السابقة واما حذف المضاف ولعله لا حاجة
الى الشىء منهما فان قوله لن يدخل الجنة امانى من دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم
ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وان صاحب هذا القول متعدد وتلك
عن وجه الامانى على التمنيات وبالله قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا ان

وجه الامر بالفهم ان ما ذكره المصر من كونه وعدا على القراءة بالتاء ووعيدا على القراءة بالياء مفهوم من فحاوى العبارة ومسوق له الكلام واما ما ذكره المحشى الفاضل فمفهوم بالالتزام صلاحى

قوله لف بين قولى الفريقين اعترض بان اللف اذا كان بطريق الجمع كان المناسب ان يكون النشر كذلك لان يرد السامع قول كل فريق الى صاحبه فيما اذا كان الامران مقولين وكلمة او لا تفيد الا مقولية احد الامرين واجيب بان مقول المجموع لم يكن دخول الفريقين بل دخول احدهما لكن بعضهم بينوا بالتعيين وبعضهم ذلك بالتعقل ورد بان مقول المجموع دخول الفريقين لا دخول احدهما غايته ان مقول كل واحد من الفريقين دخول ذلك الفريق لا غير بل الجواب ان وجه ايثار او على الواو دفع توهم ان شرط الدخول كونه متشخصا بمعا الوصفين (؟) اليهودية والنصرانية صرد

الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور لـ
مبالغة في استحالتها حتى انها منزلة منزلة التمني والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوى
مدرجة في قوله لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم
صادقين قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان وهو
الحجة اي الدليل الذي يلزمه على الخصم والدليل الذي يفيده ليطمئن من غير احتمال النقيض
وانه يجب طلب البرهان عمن يدعي الكاذب ليتبجح ويظهر بطلانه وجواز التوصل بكذب المدعي
ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره باشتمال
اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي تقديره بهاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة
عند ربه ثابتا عنده جملة حالا عن فاعل الظرف ولك ان تجعله خبر الموصول اجره فيكون
ذخيرات قدم عليها [illegible] او يكون [illegible] لا اجره عند ربه و يوعد بهذا الوعد
الكريم وغير جواب الشرط وسكت عن خبر من لان الاختلاف في النحاة هل هو
الجزاء او الشرط او مجموعهما ومعرفته في علم آخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده
يعني من غير [illegible] عليه لما ذكر بعده والا فالرد بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني
بل يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله [illegible] بلا جواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف
والا فبلى باعتباره انه رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال [illegible] ان يكون
بلى ردا لقولهم ثم [illegible] من اسلم فاعلا الفعل محذوف فلا رد ما قاله المحقق التفتازاني
ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه
من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم مذكر رد البعض الآخر وهو انهم يدخلون
الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني ابو من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم
بل لكم الخوف والحزن وفيه عدم الخوف فمن اسلم علم من الكشاف الحصر بحصر الاجر
فيهم وحصر نفي الخوف المستفاد من تقديم المسند اليه قوله الواو للحال والكتاب للجنس
اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال حالا من الفريقين وكل
من فاعل الفعل [illegible] فلا يمكن اعمال شيء من الفعلين اول الكلام با جعل الفعل المسند الى
الفريقين واحدا لتصحيح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم ورد احتمال آخر بان يكون
المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المعنى ان انكارهم يرجع الى الكتاب

المنو

المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقوله قال
والمقول محذوف اي لهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال وانما حمل قولهم
لاستبعاده لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون
لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم ليعلمون الى لا يعلمون مع مثل
قولهم قوله ان ما لم ننسخ منها آه لا يخفى ان هذا ليس شيئا لانه يسلب المنسوخ ولا غير
بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا لذا جمع المسجد مع ان المراد منه واحد
من المساجد فينبغي ان يكون مخصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه واحكام اساسه او
توسيعه وكانه لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهة ان يذكر فانه
ح لا يتناول الحكم هذا التخريب وانما لم يلتفت اليه القاضي لاحتياجه الى حذف مفعول
منع وتقدير الكراهة وان كان المحل المتعارف [illegible] فيه حال ان ذكر الكراهة فيه مثله
بيان للمعنى لا للحسن [illegible] والمراد كل من خرب كل كافر خرب ذا الكلام
فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه على المشرك في الظلم على انه يحتمل
ان الاسلام لا يجامع هذا المنع ولا يمنع الا كافر مبالغ في الكفر قوله بالهدم كما فعل
الروم بيت المقدس او التعطيل كما فعل المشركون برسول الله صلعم قوله وقيل معناه النهي
عن تمكينهم من الدخول في المسجد [illegible] عن هذا المحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا
ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا افاد قيل قوله لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة
الجزية قوله ففي اي مكان فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية وليس
مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة
ومحتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من عميت عليه القبلة
الى غير ذلك فان تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوله ومن لم يجعله منزلا
جعل المقدر فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية العرف كما سيجيء في قوله
لما قالت اليهود آه يعني الضمير راجع الى القبلة وقد سبقوا فيذكر ولا [illegible] لم
يسبق المشركون كما قال الذين لا يعلمون فانهم قوله او منهوم قوله ومن اظلم لان الا
من اظلم الحجة وقالوا اتخذ [illegible] فلا بد من اعتبار بعضهم فعلى اي ظلموا بمنع مساجد الله
اول المناسب الا من محسنات الوصل عند عدم المانع فلا يعدل له من ظاهر العطف

العلاوة ليست بحق لان لا استماع [illegible] مع الكفر بالناسخ فيصح لن يقال ان المنسوخ بالناسخ ليس على ع

يمكن ان يجاب عنه بالاحكام الغير المنسوخة في ذاته حق واجب العمل بها وان لم ينتفع بها فلم تؤمن بالناسخ ولم تكن شيئا بالنسبة اليه فيتحقق النسخ بهذا القول مثلا اذا قالت النصارى ليست اليهود على شيء بعد نسخ دينهم فكما يستفاد منه تحقيرهم يستفاد منهم تحقير احكامهم وهذا احكامهم الاحكام الغير المنسوخة مع ان الاحكام الغير المنسوخة حق في ذاته فيصح النصارى بهذا القول التحقير
صلاحي

قوله

الا انا ولد بل علك نكتة في عدم رعاية بل لمخالفة المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية
والانشائية ولا بد في العطف من اعتبار حذف منهم اذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد به
الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه وكان لا بد من اعتبار ذي عطف
من اظلم على قوله وقالت اليهود اتخذ الله انه لما اجمل ما نسبنا والفرد من عطفه على قالت
اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في ان آخر الجمل المتعاطفة تحمل على معطوف ثم
على اولى الجمل او على ما اتصلت بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذا الولد حيوان
متولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم تولد من جسم فلزم تشبيهه تعالى بالاجسام وجعله
مركبا محتاجا ويستدعي سرعة فنائه فانا نشاهد كل والد وولد باعتبار الوجه التولد ومنها
النوع مدة يكون باقيا فيها وبقاؤه يلايق بهذا الزمان لولا التولد وهذا وان كان
مسلكا ظاهرا لكن نحن نريد عما فيه ظن نقصان بل عما فيه وهم ولا يخفى ان ما ذكره
من السوال لا يصح وضح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء انما تقتضي كونه مقتضيا للفناء
قبل فناء العالم وتولد الجائي والحيوان مما يشهده لكن الحيوان ما يكون كالولد ولا يخفى
ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض يعني ان اللام في قوله كلام في قوله له
للاختصاص الفقهية بنسبة الاثر الى المؤثر اولى وهذا داخل في جملة ما لكه فيكون
من اركان الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا للمالك اذ الولد من جنس الملك لانه من احد اجزائه
الخ فينا فلا يليق تمام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات والارض من آثاره
خاصة ولو كان له ولد لكان جنسا محتاجا الى مؤثر فلا يكون شي مما في السموات والارض
فضلا عن ان يكون الجميع مخصصا به … يتولد عن ما في السموات والارض جنسا تارة
بالنظر العقلا وتارة بالنظر العقلا اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل في كونها
اثرا له وفي اطاعتهما في التكوين والاعدام فلما استويا فلذلك يغلب غير العاقل لكثرة
والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التحريرات البديعة فانه لما
حقائق التقيض ليس لغيره وكما استفيد من قوله له ما في السموات والارض نفي الجزاء
اذ مقام تنزيهه عن الولد استدل ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا جزءا له ما نافت
فلو كان موجودا جار جاعل السموات والارض لنظمه مسلكا ولم يثبت ان يكلف ليتوكل
نسبته لا ما بانه الا قيام من الكائنات الى ذاته تعالى بالتكوين ثم من عمه فلا له فانه من

فيه ان التردد المذكور في كلام المحشي … ومع قالت ومنع … ومن اظلم لا بين قالت ومن اظلم فقط واعتراض قوله وقالت اليهود … او ما تحمل المتعاطفة … المعطوفة على جملة … وقالوا … المتعاطفة على جملة … واعتراض … المتعاطفة فيه ولد … وقالوا الذين لا يعلمون عطف عليه صلاحي

فالمراد كل ما سواه قوله وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل
ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه لانه حمل ان العموم في مقام قصد الابهام يحمل الى
بمنزلة المحقرات التي شانها الابهام او العظائم التي كذلك وقوله وقالت جملة حالية
بتقدير قد وكررت بعود للاستكبار يعني كيف عبر عن العقلاء وغيرهم بما لغير العاقل والعقلاء
غلبت في هذه الجملة لكن هذه التقوية على احد الوجهين لقوله كل له قانتون وقوله
تحقير شانهم يعني في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني غلبتهم محقرون في جنب القدرة
بخلاف قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف مطاوعتهم قوله
كل ما فيهما لا كل واحد مما فيهما ما بعضه سابق الكلام للنظر الى ظاهر قوله قانتون
ووجه الفصل على الاول انه موكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني انه بيان
الحكم كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية
مشعرة على فساد ما قالوه من ثلثة اوجه هذا في خبر فيكون من قبيل العطف
على اسم كان وخبره والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والمشتوبه قوله
سبحانه وثانيها ان الجميع مملوك له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعل
ولدا مقرون بالعبودية معروف بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله اي …
عمرو بن معدي كرب وريحانة اسم اخته ويروى ما لها اي امن … ايها
ووجه الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيف الكشاف بما في شرحه … انه
شاذ ولا يعتبر سند او انه يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع فحقيقة
قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع لم لا ذا بانه
يسمع تلبيته واجابته قوله او بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل
فاعل البديع وان صار بعد الاضافة شبيها بالمفعول معمول الجمل به لما
قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن
ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف بحسن الوجه فانه يصح ان يوصف
ذو الوجه بالحسن بحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البز فانه يصح فيه
الاضافة واعتبار الحصر فيه فعلى هذا اشكل الاضافة في بديع السموات لانه حتى
فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه

على ما سواه لا يوجبه قوله قانتون ويجوز ان يراد كل فرد فعليه الا على حالة فتح

والاسناد مجازي لانه داعي الشوق لما دعاه صار عمرو سميعا للدعوة فقد نسب لكونه سميعا فاسند اليه السماع خسرو

تع بالبديع ما عسا رما يلزمه من كونه مبدعا لها وفيه انه يجوز وصف زيد في
قولنا زيد اسود البطن ما عسار ما يلزمه فى كونه مالك البطن قوله والتكون لزن
تكون يتغير وفى زمان غالبا التكون فى اللغة الاحداث فهو يطلب زمانا لامحالة
واما التغير فلا نعم لو كان بمعنى التغير لاقتضا ه قوله من كان التامة فهى لا نا لله
يوكما سعف الوجود فى نفسه للاشيا نعف الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول
للوصف كن كذا فكون من كان الناقصة قوله ومسلم اراد بحقيقة امره امتثال
ما سبق حقيقة قوله وفى سوت الله اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم
هذا القول ايجاب الكون فاذا اراد شيا يوجب وجوده لممكن والممكن اذا وجب
وجد فهذا تولشير الى ما يقول المتكلمون ان الشى مالم يجب لم يوجد وان وجود الممكن
مسبوق بالوجوب قوله وقرا ابن عامر بفتح النون الظاهر بنصب النون وفى حاشية
ودى بفتح النون وفتح الكلمة فان الاولى تعارف فى ارادة مجردة الحركة بناء
كانت او اعرابية والثانية فى الحركة البنائية وفتح النون متعذر ان فتح
وان وقع بعد الامر لانه لابد من قصد السببية والامعنى لسببية الكون للكون
بل سبب الكون هو الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون ربهم والله اعلم قال
الذين لا يعلمون لانه لابد من المناسبة بين الله ومن تكلمه وينظر بعده الاية لولا
يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما حاجة الى الواسطة ولولا تاتينا اية
بلا توسط الرسول وحج المراد توقدنا الامامات لعلهم يوقفون اظهار
الامانة منا لا يكون الا لقوم ثبت منا سبتهم لساحة عزنا بالاتفاق الثام قوله
او تاتينا اية حجة على صدقك المناسب لحمل تكلمنا على ظاهره ان تحمل اتيان
الاية على الوحى قوله والاول استكبار والثانى جحود ويحمل ان يكون الاول
انكار تكلم الله مع الملئكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم الماضية
مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تاكيد والاحسن ان يحمل قوله كذلك متعلقا
بقوله تاتينا وحج لكون الوقف عليه لا على اية او يحمل مثل قولهم متعلقا بتشابهت
قلوبهم اى مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وحج توقف على قوله من قبلهم
تشبه به السين هذه الرواة تشكله وقد ورت فى ابة البقرة قوله انه نهى

للرسول

قال الرضى واما النصب فى قراءة ابن عامر
كن فيكون فللتشبيه بجواب الامر
فى صحيفة بعد الامر وليس بجواب
له من حيث المعنى اذ لا معنى
لقولك قلت لزيد اضرب
فيضرب كما روى

للرسول عن السوال عن حال ابويه فلم لم يرد ان المعنى بالنظم النهى كما هو بل
اراد انه نزل فى النهى عن حال ابويه كما فى الكشاف انه روى انه قال ليت شعرى
ما فعل ابواى فنهى عن السوال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل
ان يكون منهيا عن الاستكشاف عن حال المعاندين وان يكون لا يسال مجهولا
جزا فى معنى النهى ويكون معناه النهى عن ان يسال ويستكشف عن حالهم ومالهم
فيه ويحتمل ان يكون نهيا عن السوال عن اصحاب الجحيم ليوبخهم فيستريح عن دعوتهم
يعنى ان ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما
ان يمتنع فيكون حجة عليه فى استحقاق الجحيم ثم اشكال عطف الانشاء على الخبر ولا يبعد
ان يقدر المعطوف عليه اى تبشير وانذر ولا تسئل قوله او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل
على هذا ان يكون جوابا لسواله عن حال ابويه قوله المتاجج من النار الملتهب
قوله ببعلهم قالوا اسئل ذكر له عليه السلام بلا انهم قالوا فيما بينهم ذكر لا نه
لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب ان يكون
جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه قوله قل ان
هدى الله هو الهدى اى هدى الله الذى هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى الله
هو الهدى من غير تعيين الاسلام يعنى لئن اتبع الا هدى الله فان كان ما انتم عليه
هدى الله فاتوا باية تحكم انى بها باذن الله قوله والملة ما شرعه الله وجه باخره
الى هذا المقام غير ظ قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولى ولا نصير
تضمن انه لا ولاية لاهل الاهواء ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن
اشارة الى انه جواب الشرط وذكرنا انه يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر
قبله تعين لكونه جواب القسم واذا قدر ما لك جملة فعلية منونة اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية
او اسمية تعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء فى جواب الشرط واحتمال كونه جواب
القسم اوسع وحمل قوله جواب لئن اتبعت على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله
الذين اتيناهم الكتاب يريد مومنى اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما
غير المومنين فقد جاءهم الكتاب فلم يستحبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة يعنى
يقرؤنه حق قراءته والقراءة حق القراءة ماخذ بمجامع القلب فيراد فيها

قال الراغب كانه نظر الى قوله تشابه
بجوز عليه وذلك خطاء لان تشابه
اصله تشابه فادغم وليس فى تشابهت
ذلك فتدبر

اى النهى عن السوال عن حال ابويه
خاصة وحكمه عام يشمل السوال
عن احوال الكفرة كما يدل فى
الكشاف وانما سبب
النزول خاصا فلا

بعنى ان في عبارة المصنف تسامحا ولا اراد هذا لان الشرط هو الذي ينتفي المشروط بانتفائه وبانتفاء التقدم اللفظي والرتبي لا ينتفي المشروط وهو جواز الاضمار لجواز تقدم المرجع معنى او حكما لا لفظا ولا رتبة فالشرط مترددا بين هذه الثلثة وليس كل واحد منها شرطا بل ما يتحقق به الشرط صلاحى

ضبط اللفظ وانما هي في المعنى وهي ما ادرك به ونبهنا كرعنه وقوله على ان المراد بالموصول يومنوا اهل الكتاب يستغنى عنه كما لا يخفى قوله دون الحرفي يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيليم مقابلة لكل الملاية فان قلت اذا اريد بالموصول يومنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك يومنون قلت كانه اريد بقوله يومنون يرجون الا انه عبر عن رجائهم بالايمان لانه لا رجاء فوقه على انه يجوز ان يكون المناط الحصر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه الاية انه لجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة اوت واسدة اعلم ما سبق كان للامر بالقيام لحقوق النعم السابقة ومنها لذكر نعمة تفضيلهم على العالمين ومن نعمة الايمان بنبي زمانهم وانقادوا احكامه ليتخلصوا ويومنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا المفضولين وليبقوا ابتابعة عن احوال النعم وخوفهم كما انعوا متابعة موسى عليهما صلوات الله وسلامه قوله باوامر ونواهيه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان يكون مما اختبره به امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والتمامة واحوالها الا ان يحال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط احد التقديمين اي ما يتحقق الشرط احد التقدمين والا فاحد التقدمين ايضا ليس شرط بل الشرط اما التقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني لما بينهما من الاتصال بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلثين المحمودة المذكورة في قوله التائبون آه وقوله التائبون الاية في براءة من الله ورسوله وفي قوله ان المسلمين في الاحزاب ويريد بقوله الى آخر الايتين آية التائبون وآية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور في قوله التائبون تسع لحمل عشر بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين اذ في قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ست والايمان يتكرر ولو كان الاسلام غير الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على الصلوة مكررة فكيف يكون الخصال المذكورة في الايات ثلثين لعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سائل سايل حيث جعل الكل في السبع الايات المذكورة مع سائل سائل الا انه يصير المذكور فيها اربعة وثلثين وباسقاط المكررات يبقى تسعة وعشرون مكلف

لفظا او معنى او حكما التقدم لفظا ينقسم الى التقدم لفظا او التقدم رتبة فجعل التقدم رتبة مقابلا للتقدم م

فيه ان التقدم رتبة ليس قسيما للتقدم لفظا بل قسيمه كما جعل الحواشي في التقدم اللفظ لفظ المرجع مقدم ودخل التقدم الرتبي لفظه موخر ورتبته مقدم صلاحى

لنقد التلبس باعتبار ان المحافظ على الصلوة غير الصلوة اذ جعل عادة الامانة والعهد ثنين ومع ذلك بقي سهو في الكشاف حيث جعل عشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سائل فتامل قوله وبالعشر التي هي خمس سنة في الرأس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس رضي وتلك الخصال العشر كانت فرائض له ولنا سنن قوله على انه في عامل بها معاملة المختبر بهن اللاولى ذكره بعد قوله وما تضمنه الايات التي بعدها لان النظر بها ايضا بناء على المعاملة معه معاملة المختبر بهن قوله في الاخرة الضمير لربه اي وفي القراءة الاخيرة فالضمير قام لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراءة الاولى اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط الاجابة ولم يات بعدها بما يضيعها قوله استيناف ان اضمرت ناصب اذ ذكر ان لم تضمر وتجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباكم شفعاؤكم يوم القيمة لانه لم يقبل دعاء ابراهيم في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة رسول الله فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين او مانع لعوته ابتلاء وحب اذا من جملة ما جوز بعد يده واذا ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت ويقال ان نصبت بقال ابعد ان يكون قال سابقا للابتلاء ويكون نظير الفعول اعطاء حين اكرمه فان الاعطاء بيان للاكرام ويبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على السبيل البيانية الموجب لفصل جملة عن جملة العديل لا الاستيناف قوله والامام اسم من يوتم به فاسم المحض العار فعال من صيغ الالة كالازار والرداء وغير ذلك قوله وامامته عامة موبدة اذ لم يبعث بعده نبي معوله للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء والنظر مدظلة في عموم الامامة لكون الانبياء من ذريته قوله عطف على الكاف كانه جعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا سائغا في المعطوف الاسم المحذوف الى بعض ذريتي مقول اي وبعض ذريتي فان حاصل المعنى لا يصح التقدير دونه كما يقول وزيد اني جواد

في قوله التائبون وعشر ام

لعل وجه التامل انه يمكن تطبيق كلام المصنف على ما روي عن ابن عباس بحمل السنن على المعنى اللغوي لا الشرعي وهو جواز الترك الى عادات المفروضة اللازمة صلاحى

فيه ان لا حاجة في هذا التفسير الى البناء على المعاملة المذكورة بل يصح ان يقال لطف الله ابراهيم بتطهير البيت ورفع قواعده والامامة والاسلام بدون ملاحظة الاختبار واما في الكواكب والقمرين فيحتاج الى البناء المذكور لهم لا وجه لقولك لطف الله ابراهيم بالكوكب بل المعنى اختبره بالكوكب والقمرين بل يستدل ابطال الا صلاحى

فكذا قوله قال انى جاعلك حين ابتلاه وهذا وان كان له وجه استقامة من جهة المعنى لكن لا يتبين به
موقع قال سوى ان يكون جملة معطوفة فلا يكون وجها آخر فليتامل سعد الدين

بما كرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف ما فى كلام احد على ما فى كلام شخص
آخر ووجه الدفع انه وقع فى كلام العرب ويسمى عطف تلقين كأنه من ربه يلقن المتكلم ذلك
ولكن يلقن القائل ما يستحق ان يقال ويذكر اذ كر ذم القائل مع ما قال لا معنى انه
جاعلك للناس اماما ومن ذريتى بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلنى واجعل
من ذريتى وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلنى واجعل بعض ذريتى احتراز عن صورة
الامر ولا دلالة على انه واقع البتة والاظهر ان تقدير قوله ومن ذريتى بقولك وكلا
من ذريتى فيكون قوله لا ينال عهدى الظالمين ردا قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء
هذا اذا كان الفسق لو عار الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدى الظالمين ما داموا ظالمين
اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما فكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال
الامامة ابا بكر وعمر وعثمان مع كونهم مدة مديدة قوله غلب عليها اى لصقت مع
اللام سعنا وذلك من التشبيه وذلك ان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام
او الاضافة وفى اختياره اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد اشعار بان اللفظ
المستعمل فى اداء الاستعمال للعلمية التعريف العهدى فانا بق العلمية لان الاعتبار
بالعلم اغلب من الاعتبار بالتعريف العهدى قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة
قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابدا اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة
فلا قوله لانه مشابه لكل احد يعنى انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار
الاضافات وهذا يقتضى ان يصح التعبير عن غلام جاءنا بالمملوكين ولم يعرف فالاظهر
على هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلاة وتحدوه قبلة
وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعنى وقلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو البيت
مصلى قبلة تجمع لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات قوله او
اعتراض معطوف على مضمر اذ جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه لان الواو
تكون اعتراضية كما فى قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعى الى ترجمان وكانه قدر المعطوف
عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم بدليل ما ذكر من سبب النزول
توجيها لضمير الجمع والانسب ان يكون عليه السلام داخلا فى الخطاب والاحق ان عطف
قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعى جعل اتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة

عطف [illegible]

لم ينقلوا فالارض الا كان من ذريته
لانه مع استدراكه فى مقام التعليق
محل مناقشة منه

وهو من ذريتى اى واجعل بعض
ذريتى واستعمال صيغة الامر
فى موضع الالتماس شائع
وهذا اولى من المصير الى عطف
التلقين لانه لا يخلو عن سوء
ادب ابن الكمال

من تاريخ العطف احترز عن
صورة الامر فلما زعم انه فيها
مثلا وعقرى قوله ان
اصطفى و زبيرا منه

على ناصيه اذ قوله من قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع بناء البيت على
اختلاف القولين وكيل التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام ابراهيم حقيقة وكون
موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع دون وادى ذا على ان يكون ظهرهما
مبنى على جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله وتجوز ان يكون مفسرة لتضمن العهد معنى القول
مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق التفتازانى جعل ان المصدرية
موصولة بالامر والنهى قول الزمخشرى والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص
موصولات الاسماء ولو جعلها مصدرية عند الجمهور يصح تقدير القول اى بان
قلنا وحينئذ ليس لها صلة الا امر قوله فامتعه قليلا خبره فى الكشاف فانا ارزق
كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازانى قدر المبتدا ليصح الفاء هذا او تقديره انه ذكر
ابن الحاجب فى الكافية واذا كان الجزاء المضارع مثبتا فالوجهان وكانه
لعدم يلتفت الماضى الى ما قبل قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اولى
الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اى بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله قوله ومنه
تعدى الله متعلقه بحذف الزوائد والاصل فقدنك الله تعقيدا اى الكتابة ان
ينسك من العقود المجازية البنوت حقيقته فقد تك جعلك قاعدا انا بقا اخص
من سوال عدى الى الاسم الله فصار المعنى سالت الله ان يقعدك اى يجعلك قاعدا
تا انام اسم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله وفى ابهام القواعد و
تبيينها تفخيم شانها لم يرد ان من بيانية لما بين انه فى موضع الحال من البيت
قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع لدعائنا العليم بنياتنا
والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد نفسه اشارة الى ما قال النبى صلى الله عليه وسلم
انما الاعمال بالنيات او ما عسى الدعاء سمى نوع من جهل الملك خلوتا فيه
اشارة الى ان الله لا يقبل الدعاء من قلب لاه قوله لانهم اذا اصلحوا اصلح بهم الاتباع
اى اتباعهم والتابعين اتباعهم لانهم اولاد والاتباع قوله لولا الحق فى القاموس
رجل احمق فلان العقل والاسم حمقا وسوء تحمق كسكرى وحماقة كسحابة
ويضم قوله ودعا على المبين ويفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول
الاول امة والثانى مسلمة ولم يجعل من ذريتنا مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصلين

طلب الامامة للبعض من قلنا بل لقوله ظهرا
صلاحى

فيه انه ما باه الا ان الا وجه حصر
المخصوص الكفر والسوء صلاحى

العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني ان من البيانية في المجرور ع
ابدا لا يكون ترجمة المبهم بمنزلة صفة او حال لم يعهدكون ترجمة عنه مثل الرجس من
الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة وفي القاموس النسك مثلثة وبضمتين
العبادة قوله استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على التعبير عن الفرع باسم
الاصل او هضم المتكلم مع الغير كما قبل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم
الى الله اما لو كان المراد توبة الله عليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يكون
في توبة الله اليهم لمزيد رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل الاستتابة
لكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما اي من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية
ابرهيم ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراده كل منهما ذرية فيكون سائر الانبياء اجابة
دعوة ابرهيم ومحمد صلعم اجابة دعوتهما وقوله صلعم انا دعوة ابرهيم مقتصرا عليه من غير
ذكر اسمعيل يدل على ان المجاب من الدعوتين كان دعوة ابرهيم قوله ورؤيا امي
آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة رأت في المنام انها وضعت
نورا اضاءت لها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب القرآن الاظهر ان المراد
كما يكون الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابرهيم او كتابا آخر لانه لا يعلم ان كتابه نسخ
استبعاد وانكار اي الاستبعاد معنى مجازي كالانكار لا يصح الاستعمال في معنيين
مجازيين الا ان يقال معناه الانكار ومبناه الانكار على الاستبعاد ولا اقل من ان يقال
فالاشارة الى هذا ان الاستبعاد والانكار لا انهما قصدا معا قوله الا من
استمهنها واذلها اي جعلها ذليلا فنفسه منصوب به وفي القاموس السفه
بالحركة ضد الحلم واصله الخفة والحركة وسفه نفسه معناه حملها على السفه ونقصه كوفي وحرب استخفه
قوله ودون بعد منه وفي الكشاف للمحقق التفتازاني ان قالت النابغة الذبياني فان
يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب
الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر الحرام الامن والاجب المقطوع
السنام الذي لا يتمسك راكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف عيش لا خير
فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي على صحة كونه
بدلا لكون الاستفهام فيه معنى النفي لانه الواقع لان البدل يتوقف على النفي لانه

بعد من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد قوله وجاز ان تكون حالا جملة
وقد ولقد اصطفيناه حالا لان الاستشهاد يتوقف على كون جواب القسم ليس الا باللام
لكن وقد وان في الآخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام لا بد ان يكون في قوله
لمن الصالحين ولكن ان نزل الحجة والبيان يحتمل التقدير ولقد اصطفيناه بها اي بتلك
الملة ومن تسفه الراغب مع انه يعظم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفاء وجد ثم
واسمية جملة صلاحه في الآخرة لكونها مستمرة في جميع ازمنة الآخرة وايهام
كونه بعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف لاصطفيناه ويحتمل ان يكون ظرفا لقال
بل هو اظهر لان قال لم يلتفت له لانه يحتمل كون من غلط اذا ابتلى ابرهيم ربه
فيستدل على العاطف لانا نقول ذلك يشترك بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب
باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر انه تعليلا كالتكون ظرفا لاصطفيناه
وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني واما اذا انتصب
باضمار اذكر فانما يصلح لكونه استشهادا على ما ذكر اذا عمم الاستيناف الذي هو
قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهدا
له قوله بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد و
الاخلاص لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي و
الاستنباء قبل الاسلام قوله انما نزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابني اخيه
لا بائهما عن دين محمد صلعم وهو ملة ابرهيم بقال وصاه ووصاه بزيادة
فرب قوله والضمير فيها للملة في قوله ومن يرغب عن ملة ولقد اصطفيناه
او في وصعوبته ووجه الاحتمال اظهار ابرهيم دون اضماره او لقوله اسلمت
على تأويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قال اسلمت
قوله على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثم الخلاف انما
يدور في معنى القول بكسر همزة ان عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول
وكسر ان ماقولها ان الله اصطفى ليس بتقدير القول اولى رعاية لما في معنى القول بل لانه
متعلق بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير
قال او قال يجب تقدير آخر واذا قدر قال لا يجب ان يكون المقول مجرد اللفظ

من غير الاستفهام في معنى والازم تعدد الخطاب بلفظ واحد فان يبغ ذرية ابراهيم لطائفة وذريته يعقوب لاخرى وكذا حضر جمع المخاطبين وتوزيع واتم مسلمون

قوله ونظيره رجلان من جنسه ابوا ان المراد بسكون جيم رجلان وكثرا ما يفعل للتخفيف وجنبه بالفتح قبيلة وقوله بالكسر اى كسران لانه الرواية قوله وتغير العبارة للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه يعنى ان من حق الرجل ان تكون متميزا عنه بحيث كانه يسعى ويدفعه كوقع الامور الاختيارية وهو نوع والله تعالى اعلم كون ان يكون الامر والنهى الاختيارى اذا كان حالة المطلوبة اختيارية واوقع على ملك الحالة فيثاب على نفسه كما يثاب على الاختيار فيدخل غير الاختيار تحت الطلب اشعارا بانه كالاختيارى في ايجاب مدح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قال بل كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اى ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن تشنيعه من رغب عن اتباع محمد ومن ملة ابراهيم الى ما هو الرد على من يدعى على يعقوب اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين الموت بما نعيدوا من اباءه ايضا لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم مناف دعواهم اليهودية ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم لان الكلام ان يقال ما كنتم حاضرين زمانا وصى بالبهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا غاية الوضوح وان خفى على الكشاف وذكر حيث دفعوا ما قال تارة بان الهمزة في للتقرير لا للانكار اى كان شهداء لكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار تم عند قوله ما تعبدون من بعدى وكون قوله قالوا نعبد بيان مفاده حاضرين لا ادا فلا وجه للانكار اى ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدى وجرى بينهما الاسلام واليهودية وما تتعلق بذلك فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء

مثلا تقول لمن يرمى زيدا بالفسق اكنت حاضرا حين سرق او قتل او زنى ولا تقول حين صلى وصام وزكى
سعد الدين

وهذا كما تقول احضرت اليوم مجلس الدرس حين قال الاستاذ لاصحابه ما موقع قوله اذ قال لبنيه وتقصد قطع الاستفهام عنده ثم تقول سائلا ماذا قال الاصحاب فتقول قالوا في موقع البدل ولا يجوز ان يكون متعلقا بقالوا نعبد لاختلال النظم وتخلل الربط
سعد الدين

كانوا

كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم بين بطلان دعواهم ووجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله اباءك ولا يلزم كونه استئنافا وخولف الاستفهام ليتصل بما ذكر ما ويجئ بعد ام المنقطعة بجزايه صرح به الرضى فلو جعل ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام قوله تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهداء يعنى احد الامرين واقع لا محالة وعلى اى تقدير يبطل تمسككم اليهودية اله ووصية بنيه بها حين الموت لانه اما نسبة من غير علم او نسبة على خلاف ما تعلمون قوله وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك وانما علمتموه من الوحى فالاضراب على تشنيعه من رغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني ووجه ان السابق انما كان مشتملا على الاخبار عن حال ابراهيم ووصيته بنيه فكيف يجعل الاضراب الى ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم كان متطفلا للتشنيعة وسيما على سبيل التعدد وقد بنى سياقه على كونه خبرا بالوحى بخلاف ما سبق على ان ذكر الخصوصيات بما اكثر وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم فكونه ادخل في الاعجاز والازم قال المحقق التفتازاني انه قال قيل لا معنى للاسلام الذى عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله تعالى ولهذا ذلك لا التصديق بنبينا عليه الصلاة والسلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية بلزم من ثبوتها انتفاؤهما عليها لا التوحيد لهم لقولهم عزير ابن الله ولا الاسلام لعنادهم واستكبارهم ونزعهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذا والاظهر في الجواب ان حاصل ما اوصى به يعقوب بنيه ان لا يعبدوا الا الله والوصية باليهودية ينافى عبادة الله لانه ان ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله ان تركوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسال به عن كل شىء عبارة الكشاف وما عام في كل شىء ثم قال انه يعم المشهور انما للاستفهام وغيره ولذا قال المحقق التفتازاني انه سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة صفته والصفة مما لا يعقل قوله صنوا كعليم وقعل اى احد صنوان مثلا معنى نخلتين او اكثر فرعا من اصل واحد

الصنو بالكسر بود فا وجا ازكه بر كوكدن جفته وقرداش ومثل معنا سنه ده كلور تثنيه سنده وجمعنده صنوان
دبرلر اختري

او عام في جميع الاشخاص كذا في القاموس **قوله** بذا بقية ابا ان يعني الذي يكون
جملا ابا ان يقال بقيه القوم لواحد منهم ولا يقال بقيه الاب للاخ والحاصل ان
بقيه الشي تكون من جنسه **قوله** ولما تبين اصوانا يكن وقد بينا بالانبيا رواه
غيره فلما بالفا قال المحقق السيار ان نون شتن وبكين للبنا الا انه اكثرن
قوله تلك امة قد خلت الله اعلم اى كل من ابرسم واسمعيل واسحق امة كما في قوله ان
ابرسم كان امة اى بمنزلة امة كثيرة في الشرف وابهاقه خلت قد مضت
وسم ما مورون بقنا بعتهم لها ما كسبت وهو بما امرها الله به ولكم ما
كسبتم فما امركم به الله ولا ينفعكم بكسبهم لانه ليس مقبولا منكم لانه ليس
حالكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون بل
عليكم به وانما تسألون عما كان على نبيكم الذي امرتم بقنا بعته فان
اتباع ما هو كسبكم المسئول عنه وزعموا ان هذا ما امر به ابرسم اوغيره و
تمسكوا بما امره نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال صلعم
لا ياتيني تمام الحديث ما سى امم لا ياتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون
نوحرف معنى النهى على رواية الشيخ بنى مرفوع وقوله ما تو سد منصوب
مان مقدرة والتركيب من قبيل لا تاكل السمك وتشرب اللبن **قوله** اى بل تكون
ملة ابرسم والاظهر بل نوتى ملة ابرسم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل
يهدى ملة ابرسم **قوله** مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين ان كان
نعتا لكن قد يخصه بالمتدين **قوله** حال من المضاف اذا اريد وصف
الملة لكن تاويله بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف
المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بمقدر صح اما اذا
جعلت في تقدير تكون ملة ابرسم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع
ذلك لا يصح وضع ابرسم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه ان يصح وضع
المضاف كما في وكذا وضع ملة ابرسم فانه يصح وضع ابرسم وكذا لا يصح الحال
على تقدير الرفع توجهات فالمقدر نحن بل نتبع وبل نهدى فاتبع واهتد
قال المحقق السيار انه اختلفوا في عامل هذه الحال قبل معنى الاضافة لما فيه

وقال منلا خسرو ولم يقبل حنيفة لانه قد قيل ان حمزة الله قرينة على المحسنين اعول يعني على تشبيه بتفضيل الذي يعني مفعول شيا فاله المعرف لتفسيره او على تقدير موصوف مذكر اى المشى فريب وفيها كثيرة وهنا حنيفا ويمكن ان يقال التذكير لاجراء حكم المضاف اليه على المضاف
صلاحى

من معنى الفعل المشهور وحرف الجر كانه قيل ملة حنيف لابرسم حنيفا والصحيح ان عامله
عامل المضاف لما عرفناه من الاتحاد بالوجه المذكور **قوله** تعريض باهل الكتاب
وغيرهم فانهم يدعون ان كلا منهم على دين والظاهر انه عطف على جملة حنيفا فيكون
حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال المراد وما كان من دين
المشركين **قوله** الخطاب للمؤمنين لقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به وردا على الكتب
حيث جعل ذلك خطابا للكفار وجعل في قوله بل ملة ابرسم في تقدير بل اتبعوا
ملة ابرسم وقال المحقق السيار انه لم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان
له وقال الظاهر ما ارسل اليكم ايها المؤمنون على هذا التقدير والا انه ورد
على عبادة الاوردون المامور كانهم امروا ان يقولوا بهذا المعنى وهم
ملتبسون بهم او اشار الى انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل الكتاب اليهم وهم
المرادون بمعنى السوق تعالى فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال اراد
الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين **قوله** افردهما التورية
والانجيل مع كونهما داخلين فيما انزل الى الاسباط بحكم ابلغ وهو الاثبات الابلغ
في الانزال لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مخالف لما سواه لانه يحتمل
ان يكون احد مومنا بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى
يكون النزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على شىء وقالت
النصارى ليست اليهود على شىء **قوله** واحد لو وقع في سياق النفي عم فساغ ان يضاف
اليه بين قال المحقق السيار انه احد في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح
لان يخاطب يستوى فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع وشرط ان يكون
استعماله مع كلمة كل او مع النفى نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا
غير الاحد الذي هو اول العدد وفي قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجملة
وجهة كونه نكرة في سياق النفى على ما سبق الى كثير من الاوهام الا يرى
انه لا يستقيم لا نفرق بين احد رسول او ارسل الا احد بعطف اى رسول ورسول
وليس كل احد في النساء بمعنى كل واحدة منهن **قوله** من باب التعجيز والتبكيت بل ما كان
في العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس كذلك اذ لا شريك لدين

من كونه المضاف جزء المضاف اليه او بمنزلة الجزء لصحة قيامه مقامه

لا انهم باجمعهم يدعون اتباع ابرهيم لان كلا واحد منهم اهل الكتاب والمشركين يدعى عدم اتباع الاخر وبطلانه صلاحى

الاسلام في الهداية بل كل من سواه في زمانه باطل وخفي بوجوه اربعة حمل المثل على
المثلي في الوصف والصدر وحمل الايمان على طلبه وجعل الباء للآلة وجعل الباء زائدة
وجعل المثل زيدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال فان آمن اليهود مثل ما انتم
كونتم فيل التحقيق والزكية فانهم آمنوا مثل ما آمن المومنون لا بما آمن المومنون
فان فيما ادعي به النبيون من زمن محمد ما انزل الله ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا
التوجيه يقتضي اتيان صيغة الماضي على معناه كما في قوله ان اكرمتني عدا اكرمتك قبلا مل
قوله او وعيد للمعرض الاول او من اتمام وعد لهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما
يحتمل الوعد للمومنين يحتمل الوعيد للمعرض وسوق الكلام ما كان انسب لان الكلام والمعرض
لكما بالغ في الوعد او الوعيد بايراد السين الذي معناه ان مدخوله كائن لا محالة
وان تاخر الى حين وهو مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة بقوله السميع
والعليم فيه المعنى انه لا ملجأ الذي فيه ما اراد با بعدهم الضرر والامان مما يعطى البر قوله
ان امن تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم
عن المومنين لا يستحق بصفة السامع ما قوالكم بل السامع قول الاعداء انه يدخل فيه
بل هو ادخل وذكر الاخلاص لربما يعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء
ادخل في ذلك وان قوله بمعنى انه يسمع ما يبدون ويعلم ما يخفون نظرا الى السامع
يتم ما تبدون من الاقوال وما تخفون والعلم يتم قبل الافعال تامل قوله اي صبغنا الله
صبغة الاولى اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاحتياج الى جعل ذكر
الله بدلا عن الضمير بعد حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر
للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل
العامل الى المصدر واضيف الى المصدر المصدر في الاصل مطلق غير مقيد هو لا يكسد
هذا اذا قدر صبغنا كما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدر المصوبا
بقوله آمنا كما يدل عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا
موكدا بل هو للنوع لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة
علاقة كونها حلية ومن الهداية والاشتمال ظهور الاثر عليهم ومن تطهير القلوب تداخل
الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب

لعل وجه التاثر ان المقام مقام رد قولهم لكونوا هودا او نصارى تهتدوا بان ادعاهم الهداية باطل لانها مقصورة على دين الاسلام فان آمنوا بالله مثل ايمان المومنين حصل لهم الهداية والا فهم في شقاق ولا يناسب بالمقام ان يقال فان آمنوا في الزمان الماضي مثل ايمان المومنين فقد اهتدوا في الزمان الماضي لانه ايمانهم في الماضي لا يفيد بعد بعثة الرسول صلاحي

وجه التاثر ان قوله يعلم ما يبدون ومعناه ما ينطقون سواء كان جهرا او خفية وقوله ما يخفون ما يسرون ويضمرون في قلبهم ولا يقولون بلسانهم بقرينة ان المقام مقام امرهم بالايمان والايمان اما اقرار باللسان واما تصديق بالجنان وليس المراد انه يسمع ما يبدون من الاقوال ويعلم ما يخفون من الافعال حتى يرد عليه ما ذكره صلاحي

عن ظهور اثر الدنانير عليه مع صبغة الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل لا يرد
عليه ادنى دنس او المشاكلة التي هي المشهورة لان المشاكلة المحسنات الخارجة عن البلاغة
بخلاف التجوز على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحتاج الى تكلف
وهو الاكتفاء بثبوت الصبغة في المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء المشهور تكرار
الاغراء كقولك اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي دخول قوله صبغة الله في مفعول قوله آمنوا مع
كونه اغراء او بدلا من ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
باجنبي هو البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يرفع المعترض باضمار
قولوا قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يبلغ التصحيح
ودفع الاعتراض وهو يلي الى رتبة الاستحسان والترجيح فلا بد عليه انه يكفي لاعتبار
الاول استغناء عن الاضمار كما قاله المحقق التفتازاني انه يمكن ان يجعل حالا فرادا
في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغة تطهير القلب او الارشاد او حفظ الفطرة اي
الاصباغ حال اخلاص العبادة له قوله في شانه واصطفائه نبيا من العرب
دونكم بمعنى ان لا اختصاص المجادلة بذلك بل يحتمل المجادلة النصارى في قولهم ليست اليهود
على شيء او المجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء ولا منافاة في العموم قوله وهو ربنا وربكم
لان المراد انه لا اختصاص بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده قوله
وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء اه واما على قراءة الغيبة فلا يكون
الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم تكن الغيبة في باب
الالتفات كما في صيغة الوصل في الزاني فان كانت فالتاء ان تكون الالكاف
على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي ان لا يكون الامرين من المحاجة
والقول بيهودية الانبياء واقع قوله وهو نفي الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان
ابراهيم بل يهودا حيث قالوا اتحاجوننا واحتج على المحاجة بقوله وهو ربنا
وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم وقال ام تقولون ان ابراهيم الآية قوله وفيه تعريض
بكتمانهم شهادة الله لمحمد صلى الله عليه وسلم بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقولهم ام تقولون
وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم موضعه بل الوجه ان يجعل متعلقا بالمجادلة
وذلك العوف حتى تكون توضيحا لهم بكتمان الشهادة في باعتبار رعاية اللفظ قوله

وبه يتم المنافاة لان المجادلة على تقدير كونها عامة لمجادلة النصارى مع اليهود واليهود مع النصارى ينبغي ان يقال وهو رب اليهود ورب النصارى وعدم المنافاة لان معنى وهو ربنا وربكم انه لا يختص بقوم دون قوم فهو بينه مع شاملة لليهود والنصارى لا يصيب برحمته من يشاء من عباده ولا ينافي العموم ايضا قوله اتحاجوننا لان كل واحد منهما ينكر دين الآخر وعلى اصله فمجادلتهم في الحقيقة معنا لا نا نعترف حقيقة دين كل واحد منهما قبل النسخ لكن ينافي عموم المجادلة بسبب الكثرة صلاحي

وفيه ان قوله اتحاجوننا لا دلالة فيه على نفي الامرين عن ابراهيم لان معناه اتحاجوننا في اصطفائه نبيا من العرب كما قاله المصنف الا ان يقال نفي الامرين مفهوم من هذا القول مع انضمام قوله ام يقولون ان ابراهيم الآية او يقال ان المحاجة لا تختص بالمحاجة بامر النبوة بل مطلق المجادلة حيث قلنا ان ابراهيم كان مسلما حنيفا وقلتم انه كان يهوديا او نصرانيا صلاحي

تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير بل هنا تأكيد وهو ردّ للوعيد يعني كان الله عالما بكم
ولا ينفعكم آباؤكم ولا تسألون في القيامة عن عمل آبائكم بل عن اعمال انفسكم قوله
واستمهنوها اي في ايدي الولاة حيث سلطوها عليه قوله وفائدة تقديم الاخبار به
توطين النفس واعداد الجواب اي توطين النفس على اتباع المكروه فيكون عند وقوعه اسهل
لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان التمني الغير المتوقع الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما يحسن
لو لم يكن قوله قل لله المشرق والمغرب تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التعليم
والتنبيه على ان هذا القول من السفاهة فلا يبالى به ولا يتألم منه قوله عن قبلتهم
التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان تراد الكعبة يعني كان تحويلهم
عنه لا عن شئ بدا لهم تعودهم اليه والحق الطعن فيهم بان امورهم غير مبنية على وجه
موجب قوله والقبلة في الاصل الحالة التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت
عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلاة سمى المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان
التوجه الى المكان ليحصل منه الحالة لا لعبادة المكان والقصد له بل القصد الى
معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه قوله وهو ان الصراط
المستقيم ما تريده الحكمة وتقتضيه المصلحة التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة
الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس آه واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء
هداية ليس التوجه الذي هو فعل العبد بل الى التوجه فتعقيب ذلك يقتضي ان التوجه هو
للهداية المذكورة ولا يخفى بعده واورد عليه ان هذا التوجه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم
بيت المقدس والكعبة ليس كذلك بل التوجه الى ايهما امر به فغير ايهما من التوجه الى التوجه فلا
يحتاج الى التوجيه ولعل قوله ليس توجيههم الى الكعبة مرة والى بيت المقدس فقط الله
بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه سيما هو مناط التكليف هو صدور الافعال
الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم آه في الكشاف اي مثل
ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان الجعل
جعل قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا
به من الامم لا يخفى ذلك لكن المحقق التفتازاني [illegible] ان يراد الكشاف ان ذلك اشارة
الى مصدر جعلناكم امة وسطا الا ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم الخ

الجزء الثاني

اي للجواب وفيه نظر لان اعداد الجواب يحصل بالتعليم بما يحصل بالفكر فلا يمنع كون فائدة اعداد القول تعليما للجواب كون الفائدة اعداد الجواب وكذا توطين النفس يحصل بالتنبيه المذكور صلاحي

جزء سيقول

لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بمكة الى الكعبة ثم امر بالصلوة الى الصخرة بيت المقدس بعد الهجرة تألفا لليهود ثم حول الى الكعبة كشاف

كما هو لازم في لغة العرب وغيره ثم اثنى على نفسه والزمخشري فكان هكذا
ينبغي ان يفهم هذا المقام قوله كسائر الاسماء التي يوصف بها اي
الاسماء التي طرأ فيه معنى الصفة ووصف بها يستوي فيه الواحد
والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان هذان
والزيدون هؤلاء وبهذا الرجل وهذين الرجلين وهؤلاء الرجال
قوله علة للجعل اي ليعلموا بالتأمل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم في
هذا التوجيه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المؤمنين
ويبقى على [illegible] الوجه المعروف بان ذكر مراتب العاملين المخلصين على تفاوت
درجاتهم ولكن يقول والله تعالى اعلم جعلهم امة عدلا لاختيارهم العلم بهم
كانبياء بني اسرائيل في تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد
الذين يوصفهم كانوا في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس
حاكمين عليهم بانهم المطيعون او الاشقياء العاصون ويكون الرسول
بما بلغهم من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما يأتون به فكما ان
في الآية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس قوله الى الجهة اشارة
الى حذف الموصوف من الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت
تلك الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت بمدينة الصخرة التي
ببيت المقدس ولم يجعل الجهة على التقديرين كما في الكشاف لان فيما
فعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق
بالاوصاف اي كنت مصليا عليها قوله باعتبار التعلق الحالي الذي
هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده ولا تعلق
العلم في الازل ويؤيد حمل العلم على الميز قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم
تطلب اعتبار الميز وقراءة ليعلم كما تشهد لاعتبار الميز تشهد لاعتبار كون
فاعل العلم غيره تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع
آخر توجيها رابعا وهو ان قوله ما جعلنا القبلة الآية تمثيل اي فعلنا ذلك
فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير

وظني انه لا فرق بين العبد وصاحب الكشاف في جعل الموصوف الجهة على التقديرين لان قوله المراد الصخرة معطوف على قوله الكعبة لا على قوله الجهة التي على ما يقتضيه السوق صلاحي

وهنا توجيه سادس ذكره ابن الكمال وهو ان يراد من العلم الظهور اي ليظهر علمنا على مظاهر الرسول والمؤمنين ويتميز عندهم الثابت على الاسلام الصادق فيه صلاحي

اى لنشترك العلم بينى وبين الرسول والمؤمنين قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اى على
الوانثبتين ومن قوله من ينقلب حال عن المفعول او من فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز
اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تع وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسناده انشاء
ان لفظ المعرفة دون معناها او لفظ المعرفة شاعت فى الادراك بعد السبق او بعد
الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهنا كاحتمال ثالث فات الكشاف والقاضى
وهو كونه بمعنى التمييز ومن متعلقة بالعلم بلا تمحل وتكلف والله اعلم ان يجعل من ينقلب
بيانا لمن يتبع اى من يتبع فى امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه
بمحض متابعة الرسول ولا يقع فى القلق من الانقلاب ولا يقع فى الريبة ولا يقول
ان كان ما يقول حقا لما بداه مما امرنا سابقا ولما انقلبنا على عقبينا قوله والضمير لما دل
عليه قوله وما جعلنا القبلة التى كنت عليها من الجعلة او الردة او التحويلة او للقبلة
عطف على قوله لما دل واعيد اللام لئلا يلتبس والاولى ان يرجع الضمير الى مدلول
وما جعلنا رجعه الى الصيرورة لانه لا تكلف فى تحصيل التانيث بخلاف ما ذكره
لان العدول من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة والردة تكلف دعا اليه ضرورة
تانيث الضمير ونكتة ان يجعل تانيث الكبيرة لاجل تانيث الضمير بل تجعل صفة حادثة و
تجعل تانيث الضمير لتانيث الخبر فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف و
الاقرب من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع قوله وفى الكبيرة بالرفع
فيكون كان زائدة فيه انه لا وجه لاستتار الضمير فى كان لانه مبتداء لالغاء
ان المخفف والعامل فيه معنوى ويمكن ان يجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير القصة
والكبيرة خبر مبتداء محذوف اى وان كانت لهى كبيرة قوله الا على الذين هدى
الله عن الحسن البصرى ان عليا رضى الله عنه منهم قوله اى ثباتكم على الايمان يعنى
الخطاب لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان
بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يجعل اشارة الى ان
هداية الله لكم دون غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلعم
وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هى مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف
بمن مات فى تقدير كيف يصنع بمن مات قوله لعله عدم الرءوف وهو

مطلب جواز اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى

فيه انها ذكرا هذا الاحتمال فى تحقيق الجواب عن السؤال آنفا واكتفيا به علم تجيدا صلاحى

اى الى قبلة عدل الرسول عنها وهى الكعبة ... قوله بمحض متعلق بيرجع لكن هذا انما يتقدر يكون المراد من قوله التى كنت عليها الكعبة واما عليها بيتقدم على تقدير يكون المراد منه الصخرة لان الرجوع اليه غير متبع ويجوز ان يرجع عنه عدل الى من فقوله بمحض ح متعلق بقوله عدل عنه صلاحى

ان اراد وان كانت مع اسمها زيدت كبيرة خبرا لمبتداء وان المخففة واقعة بلا حاجة ومثله خارج عن العبارة والاستعمال وان اراد ان كانت وحدها مزيدة والضمير باق على الرفع بالابتداء فلا وجه لانفصاله واستكنانه وغاية ما يتمحل انها وقع بعد كانت وكان من جهة المعنى فهو فى قوة اسمها فجعل مستكنا تشبيها بالاسم وان كان مبتدا لفظا والاوجه فى هذه القراءة ان يجعل كانت غير زائدة ويقدر بعد اللام مبتدا اى وان كانت القصة للتحويل لهى كبيرة والعجب من المصنف انه يرد القراءات السبع بادنى مخالفة لبعض قوانين المشهورة ويشتغل بتوجيه امثال هذه القراءات سعد الدين

انتهى

ابلغ محافظة على الفواصل والا فالابلغ تاخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقى
ولا يبعد ان يقال الرءوف اشارة الى المبالغة فى رحمته لخواص عباده والرحيم
اشارة الى الرحمة لمن دونهم فرتبا على حسب ترتبهم فقدم الرءوف لتقدم متعلقه
شرفا وقدرا قوله قد نرى ربما نرى يعنى ان قد مستعارة من القلة للكثرة ونكتة
الاستعارة غريبة استشهد عليها الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه
لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلعم
حيث لا ينقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه يشعر بالسؤال فتفرع على رعاية
ادبه هذا الانجاح مطلوبه تعليما للعباد طريقة الطلب والمسئلة قوله قوله وجهك
اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بشىء من المعنيين بل هو من قبيل ما ولاهم عن
قبلتهم وكان جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير المفعول
تكلف واثر اشار اليه الكشاف حيث قال اى اجعل تولية الوجه اى صرف وجهك
تلى جهتها او مكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازانى لم يجعل الشطر
مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر ههنا وكان
وجه ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسيرها وفيه انه يلغو ذكر
الظرف فالمتجه ما ذكره القاضى الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى
وهو سماعى والسماع خفى قوله او ممنوع من الظلمة ان يتوضأوا او ممنوع من الكفرة ان يدخلوها
قوله وحيث ما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان الصرف عنه كاستجلاب
قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة فى حضورهم اشار الى تعميم التولية
جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس
ولاهل بيت المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة
الكعبة مع غيبتها ولم يقل قوله وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنتم فلا يحتاج
الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا لطريق التدرج فى الامر لانه ارفق بالمامور او لا
بالتولى ثم بتعميمه قوله جملة لعلمهم بان عادته فى تخصيص كل شريعة بقبلة
فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم عليه السلام فلا تخص شريعتنا والاولى
لعلمهم بان محمدا صلعم لا يامر بالباطل اذ هو النبى المبشر به فى كتبهم قوله ما تبعوا

حيث قال ربما نرى ومعناه كثرة الرؤية كقوله قد اترك القرن مصفرا انامله كان اثوابه مجت بفرصاد عصمه

الغريبة هى التى لا يطلع عليها الا الخاصة الذين اوتوا ذهنا به ارتفعوا عن طبقة العامة مطول

قال الرضى ويجب الفاء فى الماضى مصدرا بما او لا لجواز ان زرتنى فما اهنتك لكن يبقى ان الفاء اذا كان لا زائدة فكيف يكون تركه قرينة لجواز الامرين بل يكون قرينة على كونه جواب القسم لوجوب الفاء فى جواب الشرط الا ان يحمل على الضرورة قال الرضى وقد تحذف علامة الجزم ضرورة فى موضع اللزوم كقوله من يفعل الحسنات الله يشكرها صلاحى

قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدم مقدما على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يصح جعله جزاء للشرط او متوخرا عنه فيسوغ الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك النفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة بجملتها والمقصود من هذا النفي منعه صلعم عن السعي في حقهم واتعاب نفسه في اظهار الآيات لهم وعن التحزن في عدم تأثيره فيهم **قوله** قطع لاطماعهم الخ قطع لطمعهم لان طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار تعدد الطمع على عدد الطامعين ولا يبعد ان يقال نفي طمع الرجوع متسبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المعبر باطماعهم وليشعر بانه لقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعته لقبلتهم بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة اخروية وان كان معارضته بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض يلايم المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال افراد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحدة منها **قوله** وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له صلعم ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا **قوله** ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازاني انه معنى قوله يعني قول الكشاف مثلا ان هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقيق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالته مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل بمن يثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كذلك الحال في متابعة اهواء غيرهم ايضا **قوله** واكد تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة هي القسم واللام الموطئة وان الشرطية وان التحقيقية واللام في جزائها وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية واختيار طريقة من الظالمين على انك ظالم او الظالم لافادتها ان ذلك متحقق

وانه

وانه معدود في زمرتهم والتقاع الاتباع على ما سماه اهواء بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين مغمورا فيهم غير متعين كتعينه فيما بين المسلمين مبالغة عظيمة او فيه الاشعار بالانتقال من رتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التعين والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت لكان اعلى كعبا في الافادة وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة ادركني النوم ونمت النوم فرأيت رسول الله صلعم صافحني وعززني بالطافه الكريمة **قوله** والضمير لرسول الله صلعم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في شانه من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان الجعل له بناء على سبق ذكره لفظا سابقا حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر فونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم مبالغة في خالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغاية الامر الالتفات فلعله اشار الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق لا الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا فقول المحقق التفتازاني انه ليس بشيء ليس بشيء **قوله** يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك استوى النسبة مع الامور المذكورة لكن الشايع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه ان المعتبر معرفة نبوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه والتعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمل على معرفة لشخصه وترك من حديث عمر رضي الله عنه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر رأسه في آخر الحديث لانه لم يثبت في رواية ولا اعتراف امثال عبد الله بن سلام به رضي الله قال وان فريقا منهم الآية تخص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف البعض فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه نشيء بان معرفة

ولعله اخذ كنت من كلمة اذا المتضمنة معنى الشرط فكانه قيل في الآية انك اذا اتبعت اهواءهم كنت لمن الظالمين حذفت جملة الشرطية المضاف اليها وعوض عنها التنوين وتقدير كنت بمعنى صرت ودون تقدير صرت من اول الامر لشهرة في الكلام وكون صرت اعلى كعبا في الافادة لانه صرت دل على الانتقال من حال الى حال بخلاف كان صح كاتبه

المتبادر ان الكلام المذكور من قوله سيقول السفهاء الى هنا ليس بوارد في شان القبلة والمراد من قول المعو لدلالة الكلام هذا الكلام المنقطع ما قبله الوارد في شان الرسول لا الكلام السابق الوارد في شان القبلة والا لم يحتج الى ان يقال فالمرجع مذكور معنى لان لفظ الرسول مذكور فيه صريحا في موضعين صريحا في قوله ويكون الرسول عليكم شهيدا الا لنعلم من يتبع الرسول مع قطع النظر عن الخطابات صح لكاتبها

انما وقع السؤال بان المعتبر معرفة النبوة وقوله يعرفونه يفيد معرفة شخصه ومعرفة النبوة لا يحصل لمعرفة الشخص صلاحي

الابناء ولا يستحيى ان يكون مشبها به لمعرفة قلت المشبه به اضافة الابناء اليهم
سواء كان تلك الاضافة حقة اولا وما ذكره ابن سلام رضي الله عنه هو كونه
ابنا له في الواقع قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن وما ذكره سابقا
ان قوله الذين آتيناهم الكتاب يعم علماءهم كان توطئة لبيان هذا التخصيص
والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه اخر ذكره الكشاف من انه استثناء لجهالهم
لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق
من العلماء فلا مناسبة له بالتعرض للجهال ومن قال فليكن الذين آتيناهم شاملا
للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى
الكل غير عزيز لم يأت بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن
من الممترين وقوله وهم يعلمون اما بمعنى وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون
او ضمير وهم الى كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون
الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بحالهم قوله
او مفعول يعلمون وح في قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق علما
ناشئا من الله حيث انزل عليهم ذلك في كتابه فهم يكتمون ما اوجب الله
عليهم التبليغ قوله وليس المراد به نهي الرسول صلعم عن الشك والاوجه
ان المراد نهيه عم ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يرون الناس انهم على
المراء مع انهم متيقنين بامره يعني لا تظهر المراء فيما انت فيه على العلم
كهؤلاء والمقصود منه اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه
كل احد وان يوصى بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المعنى اما المنع
عن المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى
الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة البدع لا يتبع غيره
والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها الله اياه فامر القبلة الذي ع
لا ينبغي لاحد النزاع فلقوم موسى عليه السلام قبلة ولاهم الله اياها ولقوم
محمد صلى الله عليه وسلم فالقبلة لبيت قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة و
بعد ما تقرر ان لكل قوم محمد صلعم فالقبلة لبيت الا قبلة ولا يبعد ان يكون

اشارة الى ما وقع بين امة محمد صلى الله عليه وسلم من اختلاف القبلة حيث ادى
الاجتهاد الى الاختلاف وجاء ما علي ان الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب والله تع اعلم
قوله ولكل قوم من المسلمين جهة وجانب من مكان جعل قبلة لهم فتامل قوله واللام مزيدة
للتوكيد اي لتاكيد ربط العامل به جبر الضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه
مؤخرا قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني ليس الا طلب التسابق
فيما بينهم ودلالة على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فسبق
غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة
الى ان غيرهم ليس في طريق الخير حتى يتصور امر الله بالسبق الى الخير عليه والخيرات
يحتمل ان يراد به الصلوة الفاضلات والمراد بالاستباق المسارعة فيها والقيام بها
في اوقاتها وعدم الرضا بالقضاء والقيام بها اول الوقت قوله يقبض ارواحكم
فلو كنتم في الصلاة وقبض روحكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلاة
ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا لزيادة هذا البيت ففضل
على سائر الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت للسفر فيه
بان جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اي مكان يتعلق بخرجت
وح لا بد له من معطوف عليه والظاهر ان التقدير اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله
فول جزاء الشرط المحذوف بقي ان حيث لا بد له من مضاف اليه مذكورا او مقدرا
والثاني نادر وهو ح متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون اي من حيث
تكون خرجت وقال المحقق التفتازاني هو متعلق بول وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما
قبله كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل
ما امرت به من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يجعل من
حيث خرجت بمعنى اينما كنت ولو خرجت فيكون فول جزاء له وفيه بحث لانه لا بد
من تصحيح من حيث من خرجت وجاز متعلق الجار وان استعمل تجوزا في معنى اينما كنت
قوله وانه هذا الامر يريد به التولية واشار بهذا التعبير الى تأويل التذكير والاقرب
ان يقال وان هذا الصرف وله وجوه اخر عدم المبالاة بتانيث المصدر وتانيث
ذي تاء لا معنى للتجرد عن التاء منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله

وان بحد الجهد دينا ويتبعنا فى قبلتنا ودفع هذه الحجة انما ينفع فى قوله لئلا يكون
للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس كذلك اذ الرجم
مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اى نافعة لهم
مضرة عليكم وهو الحجة التامة لان فى امتثال الرسول صلى الله عليه وسلم حكم الله
ليس لاحد عليه حجة او بتأييد امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون مغلوبا
لخصمه ح ومع المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة بمجرد نها
مكابرة بتسمية المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة لمحذوف
اى الكذا امر التولية وبالفا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله استثناء
فرق بين الاستثناء والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا
او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغى ان يبادر بالنكير عليه بان المختار فيه البدل
على ما عرف فى موضعه فكيف جعله استثناء ولا تركن الى الاعتذار بانه بين
ما هو البعيد وعول على ظهور ما هو المختار قوله وسمى هذه حجة يعنى الحجة ما يقابل
الشبهة فلا بد من تجنه بالمعاندين وانما ادخل فى قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة لسوقه
مساقها وبهذا ظهر ما ذكره المحقق التفتازانى انه يرد عليه ان المذكور فى صدر الكلام
ان تناوله هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم ح مختص
بنفى الحجة الحقيقية ولا تخفى سوى ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا ذهبنا
ذهب بعضهم الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا الكلام قوله
على انه استئناف بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدأ خبره
فلا تخشوهم قوله علة محذوف لا اولى انه علة واخشونى معطوفا على علة محذوفة
لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير
لئلا تحرموا عن نعمتى ولاتم نعمتى عليكم وقد نبه بقوله اى وامرتكم لاتمامى النعمة
عليكم ان الاصل فى تقدير العامل تقديره متعديا فلا وجه لقول الكشاف اى
لاتمامى النعمة عليكم واراد تى اهتداءكم امرتكم بذلك واعتذر المحقق التفتازانى
بان التقدير مؤخرا لقصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف
قوله مثل واخشونى لاحفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا ينحصر

عليه

عليه اذ يحتمل ان يكون التقدير لاوفقكم ولاتم عليكم نعمتى على ما ذكره الكشاف قوله
او لئلا يكون آخره اشارة الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله فقيل لبعد مناسبته
اذ المناسب لقوله لئلا يكون ليتم نعمتى ولان ارادة الاهتداء انما يصلح علة لطلب
التولية لا للتولية والظاهر قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما اتممتها بارسال
الرسول منكم اشار الى انه على الوجهين فى موقع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب
ولك ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمى القبلة
تشبيه اتمام النعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم جهة مسجد هو من
ابنيتهم كما جعل رسولا منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء عليهم واستعلاء وفخر
قوله قدمه باعتبار القصد واخره فى دعوة ابراهيم عليه السلام يعنى ان التزكية
فائدة التعليم فهو اول الفكر آخر العمل فلاجل تقديم وجهة تأخير عمل بهما فى الموضعين
ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة الآيات
المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق فى دعوة ابراهيم عليه السلام
المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها الذين
آمنوا استعينوا بالصبر عن المعاصى والصلوة التى هى ام العبادات يعنى اكتفى
بذكر ام العبادات عن باقى المأمورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل
لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفى فى كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان
الخطاب لكل من المؤمنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصى
والصلوة واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة
والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب وغيره قوله ان الله مع الصابرين
بالنصر والاجابة والتقدير الاجر ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا يغفلون
عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب
اللاهى عنه ممتلئ من هموم الدنيا وانما كان الذنب باسرها قوله عطف
على شئ وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه قوله وبشر الصابرين كانه معطوف
على محذوف اى انذر الجازعين وقال المحقق التفتازانى انه عطف على قوله
ولنبلونكم عطف المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله ولنبشر فى قوة التبشير

العابرين ثوبا باعلما واجراكريا قوله وجمعا للتشبيه على كثرتها فان قلت كيف
يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل الزمخشري هذا الجمع على التكرير
كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام والابعد عن التكلف استعارة جمع القلة
للكثرة للاشعار بان الصلوة مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه ما يستقبلها الناظر
قوله اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر
الى الله انه جعلهما الله علامتين للنسك والمقصود من الاضافة التعظيم قوله كان اساف
على الصفا ونائلة على المروة في الكشاف هما صنمان روي انهما كانا رجلا وامراة زنيا
في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله قوله
وبه قال انس وابن عباس رضي الله عنهما لقوله فلا جناح اكتفى عن ادلتهم
به ولم يتعرض لما في الكشاف لقوله ومن تطوع خيرا كقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له
لانه يندفع بان يذكر من نفاسيره ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود رضي
ان لا يطوف بهما ناصرا كما جعل الكشاف لظهور ان لا زائدة اولا وجه لجعلها
من شعائر الله لنفي عدم الجناح في عدم التطوف قوله لقوله صلعم اسعوا فان الله
كتب عليكم السعي يعني ان الامر بالسعي مع التعليل والتاكيد بان الله كتب عليكم يفيد
غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى الركنية قوله او بحذف
جار ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ومن تطوع بخير قوله ان الذين يكتمون
كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علما النصارى
وكذلك عدل عن بيانه ما انزلنا من البينات بقوله من الآيات الشاهدة الى
قوله كالآيات ليتناول كتمانهم احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله
وما انزلنا من البينات بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل
ان يكون المعنى ما انزلنا من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية
ومعنى كتمانه عدم الاعتراف به بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية قال
المحقق التفتازاني اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بشواهد
امر محمد صلعم والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القرآن واحكامه
كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكره

بل يجمع على العموم اي ما انزلنا من البينات في التورية والقرآن منه

لان

لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم
ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال لم يات بالفاء في الخبر
اعني اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب
بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي
افادة السببية ليتنبه باعثه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب
المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم
الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان متحرزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة
المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبراه عنهم وطرده هم عن الرحمة ومعنى
لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين يتاتى منهم ذلك اشارة
الى ان هذا الفاعل مثل قتل قتيلا في المفعول وانه ليس على عمومه اذ من اللاعنين
من لا يلعنهم بل غيرهم قوله الا من لم يتب من الكاتمين خصه بالكاتمين لينتظم مع ما قبله
اشد انتظام لكنه يتكرر اذ سابقه الية لعن هؤلاء وكان لهذا خصه من قال هو مخصوص
باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني
بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد وما يتعلق بالآخرة اسمية لان
امرها على الاستقرار والثبات والاوجه انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق
وقوله ومن بعيد يلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنوهم ومع ذلك
يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا تخصيص الا ان يجعلها لخصوص البعض
ورفع الملائكة يصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسأل القرية وجعل خالدين
فيها بمعنى خالدين في اللعنة لتاكيد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكما يدل اللعن
على النار يدل عليها الموت على الكفر انظره ونظاره ونظرت اليه بمعنى فالاولى
او لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف والايصال
كما يوهمه قوله ولا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكره لانه به يمتاز عن ينظرون
بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله انه
خطاب للاعنين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم
عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى

وهو عدم الاعتراف به بانه حق شهد به قبل نزول القرآن والتورية منه

ان اسمه واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لانه وصف له
بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني انه من البين اي في قولنا سيدكم سيد واحد
من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم ولا يبعد ان يكون في تقرير القول اي قوله لا اله الا
هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم
وقوله اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة وعكس بقيتهم
على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبده وان الرحمن الرحيم غاية انهم لم يوفوا
العبادة اللائقة بجناب الالوهية فاخطأوا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم
كالنتيجة ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا واثباتا لذلك الواحد واورد عليه
ان ما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست بنعمة ولا منعم عليها وقيل
في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود وقولنا انه
علم انه وكل نقول انه موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعمة
بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم
عليه لا حتياجها لاستحقاق الالوهية وانما قال وهما خبران آخران للاشارة
الى سبق خبرين هما الواحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة
ثانية لاله وبيانه انه يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق لسوقه فتامل
وبعد افادة التوحيد اشار الى ان التوحيد الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل
فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله فات بآية العلامة الدالة على التوحيد
لا الآية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول تلك الآية بان يكون الفاعل
ضميرا راجعا الى الآية كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق الآية فانه هو
المنزل الدال على علامات توحيده في ملكه اكثر ان التحقيق وفصل عدة علامات
للارشاد وان العاقل يوقف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل
المعقول ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة
وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع واتمام الموقع
منه الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيي الارض
مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ولنشر دواب الارض

وعدم

وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يشكل ادراك كل واحد وتصريف
الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة
واحدة **قوله** اي بنفعهم او بالذي ينفعهم اشار الى ان كلمة ما يصح ان يكون مصدرية او موصولة
ولم يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها
مصدرية لا ضمير لها في ينفع والضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر ولذا
احتاج في تانيث صفته الى تأويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل
يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام وفرعا له وذلك انه
اختلف في انه فعلا هل يجوز فيه فعل بضمتين ام لا يجوز فقيل جاز لمجيء يسر وعسر
بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاء من تغيير السكون وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف
في هذا التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاول كالسكون فاشار
بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تخص بالواحد
فلا وجه لتاخيره عن قوله او جمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد
عند المحققين اشارة الى ان في فلك بعد مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لما بمعنى
الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من
الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف والتغيير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة
اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرناه
في شرح الكافية لعلك لا تحرم عنه بمطالعة الوافية **قوله** ومن الثانية للبيان وتنوين
ماء للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه آية عظيمة والاولى تقديم قوله
بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف على نزل والعطف
على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني وجه اختياره
بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث به اي بالماء لان كثرة
الدواب تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من
زائدة في الاثبات لانه اسم بث كل دابة وتلك التسوية تبنى على ان تقدير الجار والمجرور
ليس ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء السببية ينوب منابه ويكون ذكر الجار
والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون للتبعيض لانه سبحانه لم يبث الا بعض الدواب

مطلب كون فلك مفردا او جمعا

اي تاخير قوله وقرئ بضمتين عن قوله او الجمع بان يقال وتانيث الفلك لانه بمعنى السفينة او الجمع وقرئ بضمتين شرح

ط
وكونه خاصا بالواحد بناء على ان قوله على الاصل مرتبط بقوله وقرئ بضمتين وقوله والجمع معطوف على قوله السفينة في قوله بمعنى السفينة يعني ان كون الفلك واحدا وجمعا جار على تقدير كونه لا ساكنة ومضمومة فالاولى تاخير قوله وقرئ بضمتين عن قوله او الجمع بان يقول وتانيث الفلك لانه بمعنى السفينة او الجمع وقرئ بضمتين كما قاله ابو السعود وهكذا واما جعل قوله او الجمع عطفا على قوله على الاصل فلا يلزم كونه خاصا بالواحد بل يكون بيانا لكون الفلك مضموم اللام واحدا وجمعا والظاهر كلام المحشي هذا الا ما ذكره
عصام

وجه الاوفقية انه قال وهما خبران آخران ولم يقل خبران ثانيا ولعل وجه التامل
عصام

بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة
حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغي ان يقول من دابة فما فائدة ايراد كل
قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكان في الآية تنبيها
على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة **قوله** من الناس من يتخذ من
دون الله اي متجاوزين الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا
في اتخذوا الانداد الله بل جمعوه مع الانداد قلت متجاوزين الله ثم يعبدون
عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا ففي وقت الرخاء يقتصرون على محبتهم
وعند الشدائد يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك
يعدلون عن آلهتهم آه على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله
اذ لا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام **قوله** اندادا من الاصنام اكتفى في
تفسير الانداد بما سبق وهو تمثيل المناوي ولم يلتفت الى ما يشير اليه من
تفسير الكشاف بالامثال انه جعلها هنا بمعنى الامثال وجوده عن معنى المعاداة
لان التجريد غير ظاهر ولا داعي اليه وان وجهه المحقق التفتازاني بالا
اعتباره لانهم لا يجعلون الاصنام اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام
ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل على انهم يسوون
بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا على سبيل التحكم لا على سبيل
الحقيقة لان ما ذكره المحقق ضعيف لان التحكم الذي اعتبره يتحقق في هذا المقام
ايضا **قوله** وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله آه لان الظاهر
ان التبرء اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة التبرء من عدم النفع والضر ولا يتصور
من الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر في الصنم فذلك يدعو الى صرف
التبرء عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين
اتبعوهم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه انه الظاهر ذلك نعم يتجه
ما ذكرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبرء عن ظاهره
قوله كتعظيم الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول
لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتمال

عليه لقوله لا داعي اليه وجواب ما يقال ان ما ذكره المحقق داع اليه

اي من كلام او من ان الذين اتبعوا الذين اتبعوا يعني ان المراد منه الرؤساء وما يحمل عليه الانداد فلا يكون ان يتخذ من الارادة

كما هو

كما هو صاحب الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة اثبت نباتا مع احتمال كونه
من قبيل انبت ابناتا لا تلتفت النفس اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمني وسوق
الكلام في الكون محبا فالم يصرح بان التشبيه للامر الضمني لا تلتفت النفس اليه
ويقتصر على فهم التشبيه في الامر المقصود **قوله** لانه لا ينقطع محبتهم لله اشار الى
ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ ومدار الامر رسوخ المحبة ولهذا نزل
فاستقم كما امرت لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال عند رسول
الله ادومها قال المحقق التفتازاني آثر اشد حبا على احب لانه شاع في الاشد
محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل في افعل تفضيل شاع في تفضيل المفعول الى
اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب
قوله ثم رفضوه الى غيره ومن العجب رفضهم انه باهلة وهم قبيلة من قيس
بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الههم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط
بالاقط والسمن واول لم ينتفع مشرك عن الهه كنفعهم **قوله** ولو يعلم هؤلاء
الذين ظلموا باتخاذ الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا
وضع موضع الضمير لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشأ ما يرون من العذاب
والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف التوراة
الى غير ذلك **قوله** واجرى المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا ثم عبر عن الماضي
الشرطي بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ راوا
قوله وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب النبي في الكشاف
او عام ولا يظهر وجه تركه قال المحقق التفتازاني فح ينبغي ان يكون اذ يرون بدلا منه
وكذا اذ تبرء اذ لم يعهد الابدال من البدل وان القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب
وفي جعله بمنزلة المبصر المشاهد من المبالغة ما لا يخفى وقيل هو في موضع التعليل للجواب
المحذوف اي لرأيت امرا عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للظالمين
وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرء والمبدل منه هذا كلامه
ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل من البدل ولكن
لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه الزيادة الى جعل اذ بدلا من المفعول

لا قصدي لان المقصود كونهم محبين وسوق الكلام له ومحبوبية الاصنام ومحبوبيته تعالى يفهم ضمنا لا قصدا

بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية والبعد لعلهم منه انه جعل ان مفتوحة على هذه
القراءة مطلقا فقد غفل عن قول يعقوب ان بالكسر وانه زيف حمل قوله ان الله على التعليل
ولا يخفى ان قراءة كسر ان تقوية قوله وقيل عطف على تبرأ فقيل يلزم على هذا ابدال اذ اراد
العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت الزمخشري
وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد
وليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرأ معقيدا برؤية العذاب
نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلذا رجح الاول قوله وتقطعت بهم
الاسباب يحتمل العطف على تبرأ و راؤا والحال والاول اظهر لان تقطع الاسباب
مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرؤ حتى يعد فظيعا ومعنى تقطعت
بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم قوله اي ليت لنا كرة الى الدنيا
فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر
بعد لو اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال المحقق
التفتازاني وانما تمنوا ذلك لان التبرؤ منهم في الآخرة لا يغيظهم ولا يعود بغيظ عليهم
لانهم في شغل شاغل وهول هائل وقيل ذائل وعلى قراءة العكس فيه اشكال
لان الاتباع اذا تبرؤا في الآخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين
على ما قيل انه حقه ان يقرأ ان الذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا
يكون تمنيا لذل الدنيا بعد ذل الآخرة وفيه نظر لان هذا الكلام ووجه الاشكال انه لا يصح
ح فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا لان التبرأ كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال
ونى والاعتراض على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذلهم بالتبرئ عنهم في الدنيا بعد ذل
الآخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرؤ عنهم لا يغيظهم ولا يغيرهم وتمنيهم ذلك
تمنى اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك
متابعتهم بالتبرء اذ راؤا ان التبرؤ في الآخرة لا ينفع لا لمجازاة تبريهم كما
يشعر به قوله كما تبرؤا منا بل التشبيه لبيان كمال التبرء قوله مثل ذلك الاراء
مصدر اري محذوف الهمزة من غير تعويض التاء وروي عن سيبويه اراءة وارآة
واقام واقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه لمصلحة تذكره ذلك فجعل

عملا
اي اعترض على ما قال من انه لم يكن لهذا
التمني معنى بانا لا نم انه لا معنى له بل معناه
تمني التابعين ذل الدنيا للمتبوعين
بعد ذل الآخرة ووجه النظر ان هذا التقدير
لا يلائم كما تبرؤا اذ ليس في العبارة
السابقة اشعار بتبرء المتبوعين بل
الكلام السابق مقيد بتبرء التابعين
من المتبوعين فتامل كازروني

ذلك

ذلك اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا
قوله اصله وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا
بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل
لغيره لكنه لم يقصد ذلك الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار والمقام
ينبو عن قصد الحصر ولا يفي الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كشف المعاني
ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجئ لغير الحصر يشهد لقصدنا رجوعك اليهما
رجوع عالم خبير متفطن قوله نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس
حلالا للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض
ومن للتبعيض زعم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا
او على هذا التقدير هي للابتداء اي ناشيا مما في الارض لان من التبعيضية في موقع
المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من
حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون اللغو
حالا مما لا تقول به النحاة وفي قوله اولا يوكل كل ما في الارض اشعار بان
لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبهذا لا يجوز ان يكون للتبيين هذا
وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به
من حيث الاعراب مغن عن المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي
يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شئ محقق او مقدر يصلح ان يكون بعضا من
المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم اي شيئا
فان كان المفعول بعده وهو معرفة وهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم
هذا الدرهم وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان يكون
ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة
كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك
انه يجوز ان يكون حالا حالا من الظرف وان يكون خبر متعلقه بان تقدره فعلا
وناقصا قوله اي ما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال او الشهوة المستقيمة
اي لا تاكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا يستطيبه

اي ان تقديم المسند اليه انما اذا كان
خبرا فعليا اذا ولي حرف النفي كثيرا ما يكون
للاختصاص وحصر النفي فيما يلي حرف النفي
نحو وما انت علينا بعزيز وقد يكون
لمجرد التقوي اذا لم يناسب الاختصاص
والمقام كما في الآية سعد الدين

علا
اذ قدم المسند اليه على الفعل ووقع
النفي جميعا فحكمهم المثبت بانه تارة
للتقوي وتارة للتخصيص واذا قدم
على الفعل ولم يقع حرف النفي فهو تخصيص
قطعا مطول

مطلب من التبعيضية ظرفا
مستقرا ولغوا

الشهوة اما حلال فلا منع فيه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال دل عليه
فلا برجحه قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان مشتبا في الشرع
وحرمة الاكل بالاستهوة صادقة بما يوصف بهذا الاية قوله اى لا تقتدوا به
في اتباع الهوى صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع
الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به الى ايقاعه
في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطاء كانها
عليها والواو المعروف تبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه قوله ولذلك
سماه وليا في قوله اولياءهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في نفي
الولى للذين كفروا خائل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر ان
بيانه وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة
لا بيانه وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشارة الى
دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان اذ الامر يقتضى العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح
ووسواسه ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو مع ان المراد الامر بعد
اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثنى من العباد الغاوون قوله
فيه دليل على المنع من اتباع الظن رأسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون
مندرج تحت ما لا تعلمون وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا للظنه
لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي
الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او
حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين وفيه الحرج قوله
ما وجدنا هم عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا
قال المحقق التفتازاني هذا يستغنى عن الدليل اذ ليس له معنى آخر وفيه
انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة حتى يغنى عنه عدم اشتراك اللفظ
بل نصب الدليل على اللغة وقال الفي بمعنى وجد لانه يستعمل وجد في مقام
نعم لو كانت اللغة مشهورة لكانت مستغنية عن الدليل وكان الكشاف ترك

الدليل

الدليل لانه مقلد في اللغة لا يخفى كالكشاف قوله وقيل في طائفة من اليهود دعاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الاسلام الخ فيه ان ما الفى عليه اليهود اباءهم هو التوراة
فكيف يصح رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا
ان يقال بتعريض بانهم الفوا اباءهم على تحريف التوراة اذ لو وجدوا اباءهم على
التوراة لوجدوهم طالبين لدين محمد منتظرين له قوله ومثل داعي الذين
قدمه لتقدمه في الذكر والا فالراجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة
الكفرة فالغا اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة الى التقدير ثبت في
المشبه به فالتأويل قبل الوصول اليه تأويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير
المعنى على تقدير حذف المضاف من المشبه به وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال
الاخر واشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغنى عنه
حيث قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل
ذلك من باب التمثيل المركب اي التشبيه المركب دون المفرق فانه لا حاجة الى
اثبات سماع للاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهائم في عدم الفهم فان قلت
لا نقصان في جعله كما بل الفضل فيه فكيف يعتذر به عن اختيار حذف
المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف تكثير الفائدة بجعل
الكلام محتملا للتمثيل المفرد والمركب فلو لم يقدر لفات هذه الفضيلة ولم يثبت
الكشاف المساعدة على تقدير التمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني الحق مع كيف
والتشبيه مركب والحق لا يطلب ان يكون لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه
الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان
يوجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل الذين
كفروا في جواب من يدعوه الى الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه
اباءنا كمثل الذين ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الى
معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا الاصوات وهذا نهاية المبالغة
في مذمة جوابهم وتوبيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت
قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس

او قول بل يراد به تصوير المعنى على التقديرين
كما قاله المحشي شيخ زاده فمن قصر
تصويره على الاخير فقد ضيع مقصده
القاضي اذ لو كان مراده كما قاله المحشي
كان المناسب للقاضي ان يصور معنى
على حذف المضاف من المشبه به
لان المقصود مذمة الكفرة لا تشبيه
الداعي بالراعي فالمناسب
ان يبين المقصود منه
كما لا يخفى سليمان افندي

قوله من باب التمثيل المركب مما لا يجدي نفعا
اذ كل قيد ذكر في احد الطرفين لا بد
ان لا يجوز له دخل في التشبيه والمشبه
يجب ان يكون في الطرف الاخر
ما يقابله كذا قال الخيالي
سعدي افندي

حيث قال وقيل معناه ومثلهم في دعائهم
الاصنام كمثل الناعق بما لا يسمع الا
ان قوله الا دعاء ونداء لا يساعد
عليه لان الاصنام لا تسمع شيئا
ولم يقل الا ان يجعل ذلك
من باب التمثيل كما قال القاضي
عصام الدين

فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
المورد ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان
وطال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر
وهو الشكر واراد ذكره اراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل
ليتصل به قوله واشكروا لله وهذا من نكت التكرير فيه فوائد لمعرفة مباحث
قوله فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي
حصر العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة
الى ان الشكر يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل
والضمير لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة على انه خبر ما بجعلها
موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم كمكرم وعلى ما بين القواسين
الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان نعم فيهما قوله اخرجها العرف عنها لاختصاص
الميتة بعرف اللغة بما يذبح ومات بغير ذبح او استثنى الشرع حيث قال صلعم
احلت لي ميتتان ودمان قوله وما اهل به لغير الله لا يفيد وقت ما لم يهل باسم
الله فالعلم به من السنة قوله فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل
قوله قلت المراد قصر الحرمة على ما تناوله لا مطلقا او مقرونة على حال الاختيار ففي
الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير
الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر [illegible] الا ظران الحصر اضافي بالاضافة
الى ما حرمه المؤمنون من المستلذات والكفار من الانعام السائبة والوصيلة
والحام فيفيد القصر افرادا او قلبا قوله لانهم اكلوا ما يتلبس بالنار لكونها
عقوبة عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل على النار تجوز عن ايقاع الاكل على
ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وان كان اكلت دما مشهورا في المجاز
في الطرف بان كان اطلاق الدم على المسبب منه اعني الدية قوله اكلت دما
اي دية ان لم ارعك من الروع بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بغيرة اي بزوجة
انكحها عليك بعيدة مهوى القرط فمهوى القرط ما تعلق القرط في جانبه وهو
المنكبان وبعده كناية عن طول العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف

وهاهنا كون ما موصولة وشبه ضرار المعنى وكافة وشبه فاعل حرم صلاحي

اما مقرونة على حال الاختيار فلا يجد على نفعا اذ رفع الحصر المذكور لا يخفى على ذوي الاختيار ابن الكمال [illegible]

وقلت الوجه الاول هو الوجه الوفاق ضعيف لانه خبر ما باي في القيد الاخير القصر الاخير هنا المفعول به المعنى ما حرم عليكم شيئا من الماكولات الا الميتة والدم ولحم الخنزير فالكلام في الماكولات لا في الحال [illegible]

[illegible] في توسعة الحق [illegible] في الثانية [illegible] لا انتهم مختار

القرط الذي يعلق في شحمة الاذن مختار

بالغر

بالغزورة ان تجعل خائفة من الغرة لانه اذا وجدت الغرة تكون خائفة منها ولا تأمن
ووجه الكلف باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل عزيزه قوله
ومعنى في بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه
جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل جعل الاكل في البطن او في بعض البطن
فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال مقدرة على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطنكم
تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم عما لا يحل ولا يجمل فان جميع
المفاسد من امتلاء البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهرا
لا استعارة فيه ولم يكن في حرمات الكرامة بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني
تعريض والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثالثا وهو حمل الكلام
على ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه قوله وان الذين اختلفوا الخ
هذه جملة حالية واما فيهم بالبعض كالتوراة وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب
اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم فلهذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف عائد
الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف القوم به تجوز ومنافاة السبب للعذاب
هذه الجملة الحالية لتنزيل الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه منافيا على تقدير ان
يكون الاختلاف بجعل التوراة حقا والقرآن باطلا فظاهر لانهم كفروا بالقرآن
والتوراة ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في التوراة من انه حق وكذا ان كان
المراد الاختلاف في التوراة بتأويلها او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين
واما كونه منافيا على تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن
فهو كما قال الكشاف انه كتمانهم صار سببا لشبه ضلال المشركين
اذ لو لم يختلف اولئك ولم يتفقوا لما حسبه هؤلاء ان يكفروا وظاهر
قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا انه حمل الاختلاف على التخلف
او التخليف ونحن لم نجده بشيء من المعنيين ولكنه يحتمل ذلك اشارة الى
منشأ اختلافهم في التوراة فانهم صاروا بالتخلف او التخليف
مختلفين في التوراة وصار لتوراة احد هما غير توراة الآخر والتقول
ابتداع الكذب كذا في القاموس قوله وقال الحسن البصري ما اثم عليه

آخره فانه ربما نكم من غيظ

حيث قال وقيل لا يكلمهم بما يحبون ولكن بنحو قوله اخسؤوا فيها ولا تكلمون

هذه النسخة هي الموافقة لما في الكشاف دون النسخة التي في المسطر وان كان جميع النسخ التي رأيناها كما في المسطر الا في نسخة فانا كتبناها في الحاشية صلاحي

عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق التفتازاني جعل البر مطلقا
والجر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا الا انهم لم يزعموا ان جنس البر
ذلك بل فيه خفي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف فادرج
في قطعة لغوا وتركه وليس في ذلك بل رأى ان نفي حمل ان تولوا على جنس البر
لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد البر بان يكون
للنوع المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه
يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن البر من
آمن بالله لا يلائم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتأمل قوله وقيل عام لهم
وللمسلمين اي ليس البر مقصورا بامر القبلة الظاهر على امر القبلة وجعله نفي
القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه
يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر على قراءة من رفعه فهو بان يجعل
اللام للاستغراق اي ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج
لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير مضاف
اي ليس كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا لان زعم المسلمين لم يكن
ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل
المعنى وليس البر تولية جانب من الجوانب حتى يوجب النزاع فيه
والمحافظة عليه بل البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على حب الله
فالتولية بر ما كان مقتضى الايمان والانقياد لامره فلا ينبغي النزاع
فيه لكونه قبلة الآباء بل لكونه ما امره الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود
وغيرهم من المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة قوله ولكن ذا البر
اشارة الى تأويل البر باحد الوجوه الثلاثة المشهورة جعل المصدر بمعنى
اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار بدعوى انه
عين البر وان كان ظاهر بيانه في حذف المضاف قوله والمراد
بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني هذا دائر على ما يراد
بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلائم اجزاء الكلام وح يبقى

احتمال

احتمال آخر وهو ارادة التوراة ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتوراة
يوجب الايمان بمحمد والقرآن واعتقاد نسخ التوراة قوله اي على حب المال كما قال
عليه الصلاة والسلام لما سئل اي الصدقة افضل قال ان تؤتيه رواية البخاري
ومسلم ان تصدقه وكان ان وقع فيه رواية الكشاف وينبغي ان الاتيان على
حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى تكون
صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل اليأس
من الحياة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث ويمكن ان يراد به
حالة الاحتياج كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم
المؤيد بمضمون الحديثين قوله لانه ايتاء اهم اثنتان اي حسنتان قوله لان السبيل
يرعف به اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف لدم السابق من الانف
ومعنى تقديم السبيل اياه ان السفر اذا الاضياف قوله وفي الحديث نسخت
الزكوة كل صدقة يعني في الآية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى
حقوق ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة للحقوق المقدرة والا ففي
المال حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة عهدهم
ونصب الصابرين على المدح معناه تقديرا ما يدل على المدح مثل واخص الصابرين
اي بمزيد البر او امدح الصابرين وح يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من
آمن بالله وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب او الرفع على المدح
في الصفات المقطوعة ولم يجد ذلك مبنيا في المعطوف وانما اخذناه من هذا
الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون حصر
الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض ظاهر
للكاتمين الكاذبين المدعين للانقاء عن الشرك والكفر وقوله والبأس الى ان
الآية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه
الآية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك عن احراز جميع
الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل
وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله وكان لاحدهما طول في القاموس

الطول الفضل وفي زواد هم ان يتبا وّوا وفي الصحاح وفي الحديث امرهم
ان يتباوّوا على ان يتباوءوا والصحيح يتباوّوا على مثال يتقاولوا وكانت الرواية
عند القاضي كانت كما هو الصحيح او الثابت في كتابه تعرف فيه الطالب
ومعنى يتباوّوا يتكافئوا ولا يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام القصاص
والمقصود بيان غرض الآية ليندفع به مفهوم المخالفة المتوقف على انه لا يكون
للقيد غرض آخر سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لا ثبات
مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين في
باب القصاص على الآخر لا لحصر صورة القصاص فيها فعلى هذا كان
الانسب فلا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه
هذا وفي قوله كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل آخر على ان المراد ليس مفهوم
المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر
والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم
المخالفة ههنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق
الاولى وكذا نقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر
ويدفع بانه لم يعتبر لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر مساواة
وقوله فان المفهوم حيث الى آخره في تقديره فان المفهوم معتبر حيث لا
قوله واما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد
غيره لما روي على انه مناط حصرا انما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعني
ما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه
تخطئة للكشاف حيث قال ومن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري
وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد
والذكر بالانثى اخذا بهذه الآية وكذا نجعل مناط المعرفة قوله لما روي على
اي مانعا عن قتل الحر بالعبد الا ما روي دون الاخذ بهذه الآية حتى
يتوهم بها انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم
قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على الاطراف

وهو ابطال ما كان اهل الجاهلية عليه منه

نزلنا سبب النزول منه

اي عن هذا الدليل الآخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة منه

اي جواز دلالة النص والعمل بالمفهوم مشروط عند القائلين بعدم معارضته دلالة النص صلاحي

فانه

فانه لا يقطع اطراف الحر باطراف العبد **قوله** ومن سلم دلالته فلبس لي دعوى
نسخه فيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي
والنخعي والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس
ووجهها انه لا يصلح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال
المحقق التفتازاني انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا
بمنزلة المنصوص المقرر فيصح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا
انما يكون بمنزلة المنصوص المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه وارد ايضا
ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه الآية بل فيه زيادة حكم آخر
ودفع بان في هذه الآية اشتراط المساواة في الحرية والذكورة ولا خفاء
في انه يرفعه النفس بالنفس **قوله** وفي كتب على البناء للفاعل والقصاص
بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القرآن اي كل فعل بعده جاء في القرآن
فانه يصح اضماره قبل ذكره اضمارا قبل الذكر كما تقرر في محله **قوله** فمن عفي له
من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن
في القاموس عفا ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيئا
مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق وانما صح قيامه مقام الفاعل
لانه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا
بحمل تنكيره على التقليل فافهم وفائدته اي فائدة وصف العفو بالقلة
الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء
قال القاتل عفوت عن بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد
ان يقال فائدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن
الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان **قوله**
وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف
عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو من القاتل الذمي فانه اخ
بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او
بالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل في القتل والعين لجرور القاتل

قوله انما صح ان المصدر لا يقوم مقام الفاعل الا بعد تخصيص اذ لا فائدة فيه لدلالة الفعل عليه واما اذا كان المصدر للنوع فيصح قيامه مقام الفاعل لانه بمنزلة المفعول به صلاحي

وذلك ان تريد لبرق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولي بما سمعت والعافي بالاداء
بالاحسان قوله وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الاداء
بالاحسان على مطلق العفو بل يشترط رضى القاتل ايضا ولقائل ان يقول المراد بعفو له
شيء ان يتحقق العفو لا ان يقال عفوت عن الدم وعندنا لا يجعل الدية مقتضى
القتل لا يقول يتحقق العفو بدون رضى القاتل قوله اي الحكم المذكور في العفو والدية
كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص و
الدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم و
لا يخفى انه لا يستفاد من النظم على ما حلوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود
لانه ليس فيه الا ايماء الى مطلق العفو واما على ما حققناه حيث اريد بشيء
من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله
وذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق ولكن بالاتباع هو الاحق
قوله كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير
معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح وفي
قوله نوعا من الحياة عظيما اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل
النوعية والتعظيم معللا بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه
الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني كما فعله الكشاف احترازا
عن التحكم وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف اذ التقدير
ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص
ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اي في
هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية
والعفو حيوة عظيمة منها حيوة من يعفى عنه قوله يا اولي الالباب تأمل
في حكمة القصاص واقول والله اعلم خص بهذا النداء القصاص
بالبالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولي الاحلام في
الشرع هم البالغون وعليه حمل قول عليه السلام ليليني
اولو الاحلام منكم قوله في المحافظة على القصاص اي تتقون

حيث قال ايضا ولا يبعد ان يقال ان المراد العفو عن الدم لان العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية

لانه عطف البلاغة على الفصاحة تقتضي المغايرة وانما قال الظاهر لانه يمكن ان يقال العطف عطف تفسيري صلاحي

عن

عن الصبيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم محافظة
القصاص قوله كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفا على قوله
كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء وفي ابانته
وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين
عن القبول احتاجا الى سبق النداء المنبئ عن مزيد العناية والاهتمام بخلافه
فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقا بل مقتضى
الطبيعة فلم يعطف لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم
اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم
الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تفوض على من حضره الموت
فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغير بان يحفظ ولا يبدله فقال عليكم اشارة
الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين
بالافتراض عليهم قوله اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف
المضاف ولو جعل الحضور بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه
الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل قوله لما روي عن علي لا يخفى ان المروي عن علي
وعائشة يدلان على انه لم تنسخ الآية بآية المواريث وفي الكشاف انه جاء
اراد الوصية وله عيال واربع مائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد
آخر ان يوصي فسألته كم مالك فقال ثلاثة آلاف فقالت وكانه ترك بعض ذلك
الا تراه انه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الآية
قوله وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التأنيث للفصل فلا يرد
ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا وقوله
او على تأويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتأويل الفاعل لترجيح التذكير اذ
عدم التأويل راجح ويمكن دفعه بان علة في الخلاف دعى الى التأويل
لان عمل المصدر لتأويله بان مع الفعل فلما دعى العمل الى التأويل رجح
التأويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الا ايصاء ولهذا اقتصر الكشاف
على ان يوصي وانما قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب

يعني انه فصل لشبه كمال الانقطاع صلاحي

لعل وجه التأمل ان الحضور العلمي اي غلبة ظن الموت حاصل في جميع الاوقات لا يختص بحضور اسبابه وامارته ويمكن ان يكون وجهه بعد هذا الاحتمال من هذه العبارة صلاحي

قال ابو البقاء والعامل كتب وزاد الشيخ الزوزني اشارة الى ان معنى كتب اوجب والظرف قيد الوجوب لا الايجاب من حيث الحدوث والوقوع على ما هو مدلول العرف تأمل سعدي چلبي

لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدهم بل احدث فرض
في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بفعل كتب حتى يكون ظرفا
للاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول
المصدر لا يتقدمه ان المحققين ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ
معه السعي ولا يخلو من نظر وفي البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المؤخر
هو الوصية في هذا الوقت **قوله** ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية
وكان الراوي ممن لا يتابع الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات
الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قال الرضي انه يروى من يفعل
الخير فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين
استجارك فتقدير الكلام يشكرها الله حذف يشكر لدلالة جواب الشرط عليه
حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب
ان يجزم فلما لم يجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع قبله والجملة جزاء **قوله** وكان
هذا الحكم في بداء الاسلام لما كان هذا مرتجا عنده ينبغي ان يقول قيل
وكان هذا الحكم وكانما اشار بهذا الاسلوب الى انه المشتهر فيما بينهم كما قال
العلامة التفتازاني لكن قال يجب تاويل هذا المشتهر لعدم صحة القول
بالنسخ **قوله** والحديث من الآحاد وتلقي الامة لا يخفى فيه رد على الكشاف
حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الآية بالحديث
المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله الشافعية **قوله** بل بعضه النهي
مبني على انه قبل فرض المواريث وذكره ولا يتجاوز من الثلث مبني على القول
بانه لا يعارض ان المواريث يجمع معها والحديث من الآحاد فلا يرفع
حكم الآية لا على قول من فسر باحد الامرين وعلى قول ينبغي ان يفسر المعروف
بان لا يخالف في وصيته ما اوصى به الله وكذا لا تفسر الوصية بالمعروف
بان يشهد على وصيته **قوله** مصدر مؤكد اي حق ذلك حقا ظاهره انه جعله
من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من
مواضع وجوب حذف عامل المفعول المطلق فيما سواه لكن بمعنى الصدق

اي بما اوجبه الله من ترتيب الوالدين والاقربين بقوله يوصيكم الله او بالقياس المتقدم لم تتوقف ما اوصى به الله عليهم

بانها فارقة هو لانه يجوز ان يكون مراده بقوله مصدر مؤكد لما في ضمن فعل من حدث لا لما هو مضمون جملة متقدمة لا يحتمل غيره وينبغي ان للتاكيد لا للنوع والعدد

وهذا

وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا
على انه لا يستقيم تعلق على المتقين به ح فالصواب انه بمعنى الواجب معمول به
لفعل محذوف اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم **قوله** فمن بدله غيره
من الاوصياء والشهود بعد ما سمعه وصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله
شاملا لغير الشهود وفسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي
لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان والسبكي
ان يجعل السماع اعم من السماع من الموصي لان اثبات هذا لا يكفيه السماع عن غيره
وفيه تامل تامل تعرف **قوله** وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر
الاثم يعني لما نفي كونه اثما لا يلائم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لان يناسب
ذكر الاثم وكون العفو موهم ان ثم اثما لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه
بل وعد له بمغفرة آثامه وانزال الرحمة عليه وما من احد الا ويحتاج اليهما
فكمال الوعد بهما وكذا ان يجعل وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغييره واصلاح
جنفه وقوله من جنس ما يؤثم يعني ما يوقع في الاثم يقال آثمه بالمد اي اوقعه
في الاثم واما اثّمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم **قوله** وتغلب على
النفس فان البلية اذا عمت طابت **قوله** والصوم في اللغة الامساك
عما تنازع اليه النفس اي تشتاق اليه النفس في القاموس الصوم
الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير **قوله**
لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبداها ويحتمل
ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في
اوسط ايام الوحي دون اولها لكي تتقوا من فوته اذا كان في فرضه
اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا فرض بعد
توطين النفوس على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان بعيدا عن
الفوت لمشاقه **قوله** فان الصوم له وجاء هكذا اشتهر وفي حديث
عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر كسر عرق الانثيين مع ابقائهما
قوله وبعضها ليس بالصيام لو وقع الفصل بينهما اي الفصل بالاجنبي

انما فسره بذلك ليكون شاملا للوصي الذي لم يسمع وكذا الشهود لكنها علما وتحقق عندها الوصية فان الشهادة على الوصية لا حاجة فيها الى السماع من الموصي بل يثبت بالتسامع على ما هو مذكور في الفقه

يعني ان التشبيه في اصل الوجوب لا في كونه واجبا في اوسط الوحي فان جميع الامم كتب عليهم الصوم بعد تقرر اديانهم

وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد لما في الكشاف
من ان انتصاب اياما بالصيام لكونك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر
بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف وعامله وان لم يخرج في غيره وبيانه
الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل
الكتابة ويمكن ان تجعل معمولا للصيام اي كصوم كتب على الذين
من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام وتقول المراد انه كتب
عليكم صوم يقصد منكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام
لا حكمة الكتابة وبهذا استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف عن الاعتذار
المذكور ويمكن ان تجعل قوله اياما معدودات مفعولا بتتقون اي تتقون
المعاصي بالنسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا
او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل لامره
على النفس قوله بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة
كتابة الصيام عليه فتامل قوله والمراد بها رمضان اورد عليه انه لو كان
رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان
اولا كان على التخيير بينه وبين الفدية فحين غير الى الايجاب على التعيين
اعيد ذكرهما تنبيها على ان لا تخيير لهما كما لم يطرأ عليه تغيير قوله او ما وجب
صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر في شرح
المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف يكون
الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول
هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه الا ان
بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا به وجعل الكشاف
هذا التشبيه فرع ان يكون المراد بالتشبيه اعني كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة كونها
صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل عما قبله وجعله فرع ان يكون التشبيه
في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد

لعل وجه التأمل ظهور قوله لدلالة كتابة الصيام عليه وهو ان صوموا امر للوجوب وليس ايضا مشتقا منه بعيد الوجوب وما بعيده هو كتب لا الصيام وانما قال الظاهر دون الصواب لانه يمكن ان يجعل الصيام على الصيام المكتوب فيرجع الى الدلالة الكتابة الفاضل
عصام

الايام

الايام مجرد الفعلية قوله او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعني على
التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال للظرف
المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلاثة مفاعيل لانه يكون ح مفعولا رابعا
ولم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل قوله لما روي ان رمضان كتب على
النصارى فوقع في برد او حر ظاهره الترديد وهو ينافي الكشاف فوقع في البرد
الشديد والحر الشديد يعني به وقوعه تارة في الحر وتارة في البرد فحولوه الى الربيع وفيه
ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتحويل والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام
البرد ايام قصيرة والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد
بقوله لعلكم تتقون ح التقوى عن تغييره فيه والزيادة عليه كما فعل من سبقهم
[illegible] كما لعلوا ان فوت الماشية قوله فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا
هو المتفق بين الشافعية والحنفية قال المحقق التفتازاني المعروف من مذهب الشافعي
ان الصوم احب ما لم يتضرر به لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح للافطار
المرض الذي يضره الصوم قوله وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم
لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافرا على طبق مريضا واختار
بقوله او راكب سفر دون قوله او راكبا على سفر انه لم يقيد متعلق الجار راكبا
لانه بعيد عن الفهم بل حمل قوله على على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني
انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد السفر المعتد به الذي استولى به
المسافر على السفر يتصرف فيه كيف يشاء فلذا اختاره على مسافرا وما
ذكره القاضي اجمل قوله اي فعليه ايام بمعنى كتب عليه وهو انسب بعبارة
الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض والسفر اشارة
الى ان ذكر عدة مع تنكيرها يفيد بقرائن المقام ان المراد عدة ايام المرض
او السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها قوله وهذا على سبيل
الرخصة اي هذا الامر للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان
هذا الكلام لا يخفى قراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس تقديرا
ان افطر فيها متفقا وكانه اعتمد على انه مما يعرف ببيان حال هذه القراءة

ان ذات البرد يوجب المشقة كما لو قطع الايام
البرد في البلدان الشمالية فيقطع ايضا في البلدان الافقية
على خط الاستواء فلا تفاوت في القصر والطول
عصام

قوله او راكب سفر اشارة الى ان كلمة على استعارة
تبعية شبه تلبسه بالسفر باستعلاء الراكب
واستيلائه على المركوب يتصرف فيه كيف يشاء
والا فمجرد الظرف لا يدل الا على معنى الكون
والحصول الا كما على سفر بعيد به وبعد سفرا
ولا دلالة على هذه المعاني او تنزيل سفرا على
مسافرا وباب التشبيه انه اذا قدر
في الظرف المستقر كان او كائن فهو من
الكائنة بمعنى حصل وثبت والظرف
بالنسبة اليه لغو لا لما ثبت فيه والا لكان
الظرف في موقع الخبر فيقدر كان
اخرى ويتسلسل التقديرات
سعد الدين

وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الاولى ان يكون مخيرا بين الصوم من ايام اخر وبين
الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على المريض بانه يصوم
يوما آخر فان المريض مثلا مخير بين ثلثة امور صوم يوم رمضان ويوم آخر والفدية
والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية لان من فاته
الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز ان يكون الحال في ابتداء الاسلام الفدية دون
القضاء وهناك خلاف آخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخيرا في التتابع وعدمه
مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضي
متتابعا وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره في الكشاف
قوله من فيعل وتفعيل لا من فعل وتفعل كما وهم الزمخشري واشتهر في المفصل
ولذلك لما اورده ابن الحاجب عليه اذعن له وقال اغواني عبد القاهر وجعله
من فيعل وتفعيل في الكشاف قوله فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء تبرع به و
تطوع اي تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا بنزع الخافض اي
بخير او بخير وذلك النصب سماعي فلذلك جعل الكشاف خيرا مصدرا
لا افعل تفضيل كما جعل خيرا بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية و
لا يحتاج الى تقدير الخافض وقد نبه لذلك المحقق التفتازاني فقال عني
بقوله فهو اي التطوع اخير له والخير الاول مصدر [illegible] بارجل
فات [illegible] وفي قوله تع فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن
غفل عن انه لما جعله مصدرا وقال خيرا نصب على انتزاع الخافض قوله
فزاد في الفدية اشار الى انه لا بد من فدية قدرها الشرع وليس لنا تبديلها
وما لنا ليس الا الزيادة عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية
يصح اداء النقد لانه انفع قوله فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير
الى التطوع مع ان خيرا اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في القصد
واقرب خطورا في القلب وكذلك ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي
فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم
يرجح كون اللام له للاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة

اوما

او ما في اختيار امر الدين على راحة النفس والبدن من الفضيلة والمصلحة
والاولى ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان تصوموا اذ لا يكون
كذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب
لانه التفات قوله مبتدأ خبره ما بعده يعني الذي انزل او ممن شهد لا سيما وقد
المبتدأ بذلك اما لبعده او للتعظيم ويؤيد الثاني ايراد حرف الخطاب وتقدير
المضاف لارادة بدل الكل ولبدل الاشتمال المغني عن التقدير مجال وما يختلف
الفصل متعلق بجنب لفظا او معنى وليس باجنبي كذا ذكره المحقق التفتازاني و
اعترض على جعله معمول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول
بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول
والفعل مع ما في حيزه صلة له وذلك والله اعلم ان يجعل ظرفا لمعمول
تعلمون ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان
ويراد ان الصوم انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع الشك او يراد
ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تع قوله رمضان مصدر رمض
اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة
التي اشتد عليها وقع الشمس لحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل
علما نفي كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر
الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة
العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان
زيد ولم يضف الشهر الى غيره وغير ربيع الاول وربيع الآخر صرح به المحقق
التفتازاني وآية من ظاهر التعبير ماخوذة بمعنى الغراب ابن داية لوقوعه
عليه كثيرا اذا عقر ويتعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم ما يتعامل مع العلم من منع
الصرف والصرف واورد قوله عليه الصلوة والسلام من صام رمضان
ما اورده في الكشاف دون من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد
في الكتب المشهورة في الحديث صرح به المحقق التفتازاني ولم يستدل
على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن من الالتباس بما استدل به

بل كونه اضافة العام الى الخاص
قبيحا كما في انسان زيد

فهل لكم فيها الي فانني • طبيب بما اعيي النطاسي حذيما • اي فهل لكم رغبة فيما نسب الي •
حذيم بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة • وفتح اليا • طبيب

الكشاف من قول الشاعر بما اعيي النطاسي حذيما لانه يخالف ما ذكره في المفصل فجعل
النظر فيه من حذف الملبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيم او ابن حذيم ونظير
تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه واتخاذه رمضان في اسمائه تعالى لانه
يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب فيه ظاهر المعنى والظاهر ارتماض
الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشيء اشتداده عليه ومعنى قوله
او لو قوعه ايام رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة
انهم حين نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها
بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر قوله اي ابتدئ
فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله انزل فيه القرآن انزال القرآن
في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف
في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلاف ما يتبادر او بالتصرف في الظرف
بان يجعل قوله فيه بمعنى في شانه او بالتصرف في الفعل بان يجعل انزل
على بيان ابتداء النزول لا نقول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول
الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول مع تحقق التفتازاني
بان نزول الاكثر في غيره رمضان وتخصيص الانزال في شانه بقوله
كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال الانزال الى الارض اما
لو اريد الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ابعد من هذا القبيل
وفي قوله لاربع وعشرين اي لليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين
في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة بقين
الى الآخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار
بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به
ان ابتداء الانزال او انزال تمامه فيه الى سماء الدنيا والافالانزال
فيه مشترك بينه وبين غيره قوله اي انزل وهو هداية للناس
باعجازه وآيات واضحات ما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين
الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى باعجازه ببلاغته او بغيره

الاولى المختار انه يقال في التاريخ من اول
الشهر الى منتصفه خلت وخلونه ويقال
في منتصفه لنصف من كذا وهو اجود من
لخمس عشرة خلت او بقيت وان يجعل
في النصف الثاني بقيت وبقين وبعضهم
يورخ بما مضى فيقول لست عشرة ما
مضت فيورخ بالماضي لتحققه وبعضهم
يورخ بالاقل مما مضى وما بقي
من كتاب بدائع الاستهلال

وكونه

وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات مشتملة على الحكم والاحكام
المنجية من الضلال الفارقة بين الحق والباطل ودفعا لتكرار الهدى و
ذكر الكشاف لدفعه انه ترقى في وصفه بالهداية جعلا ولا هدي ثم
واضحات الهدي قوله فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد انه حضر
منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما
توهم من ان التقدير فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم
تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد فان الحكم يدور على نفس
الاقامة ومفهوم الآية حضور تمام الشهر وصيامه والحضور في بعض
اجزاء الشهور وصيامه يعرف بدلالتها والاولى ولكن وضع المظهر
موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في
قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفية وان وافق عبارة
عبارة الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف الجار مجرور معطوف على
الظرف ولا فائدة معتد بها في ذكره ونصب الضمير الثاني على الا
تساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول والا فلا يكون الضمير
الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل فمن شهد اي قيل
التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود
العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او
بالشهادة ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر
مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع
ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة اي صلاتها ان الشهر مما تعارف
في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلاتها فارادة هلال الشهر
بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان
مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصصا له لدفع التنافي
والتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله ولئلا يتوهم
نسخه لما نسخ قرينة مشترك بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم

الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان ساقطا مخيرا بين الصوم والفدية
وتعين ههنا الصوم وقوله اي ويريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه
وقوله ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على
ييسر ونبه به على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء
بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكر
من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر
لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم
تعلق الارادة باحد النقيضين ولا باحة الفطر للسفر والمرض لا تنافي
مع ارادة اليسر دون العسر احدهما جواز الفطر وثانيهما عدم ايجابه
لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي
التوسعة يسر فلذلك قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة قوله
علة لفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه
الابعد من التكلف ولان فيه لفا لطيف المسلك وصفه الكشاف
بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش الذي يجيب فيما يصل اليه
فكره حتى كانه يحدث به واورد على قوله فان قوله ولتكملوا ابا
لتخفيف علة الامر انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم
فلم يتم انه شرع جملة ما ذكر لكذا وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في
المعلل بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه
على ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر
بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرع جميع ما ذكر لاجل الجمع
لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه
المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا
بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه وان في الامر بمراعاة
العدة امرا بالقضاء وتعليما الكيفية واجاب غيره بان قوله
ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة

ايام

ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله ولتكملوا العدة علة للامر
بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر والامر بمراعاة
ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وزيف ذلك المحقق بان
قوله علة الامر بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة عدد ايام المرض و
السفر فالحمل على ما ذكره خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل
الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكرنا
ايضا من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة خروج عن العبارة وبان صوم
تمام الشهر معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية وهو
تحصيل البركة في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة فاستغرق
بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منه جمعات
غير رمضان وستة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشورا
وما يضم معه في العبادة واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام
التشريق وواحد نصف شعبان فصار باكمال عدة ثلثين
جميع ايام السنة متبركات بقي ههنا ان كلام الامر بالصوم
والامر بمراعاة العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله
فاوجه تخصيص قوله ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء
وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه فلا تخصيص للشكر بالترخيص فما
يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة
لا مثبته العدة والاخيرين للجميع قوله او معطوفة على علة مقدرة
مثل ليسهل عليكم ولا بد مع ذلك من تقدير معلل اذ ليس
فيما ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعملون
نفسه ومن التقدير كان في التوجيه الثالث ارتكاب
زيادة اللام بالعطف على ما من شانه ان يزاد فيه اللام
مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم تشكرون

فلذا لم يكون التوجيه الاول اوجه قوله لتعظيم الله تعالى بالحمد والثناء
عليه ولذلك عدى بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمينه
معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى
بعلى بنفسه بل لتضمنه معنى الثناء وتمعنى حمدت الله على كذا حمدته
باثنائى ذلك بحمد على كذا فالاوجه ان يضمن التكبير معنى الثناء لا لعله
شاع تضمين الحمد دون التكبير فاختار الشايع لانا نقول ليس
تضمين التكبير معنى الحمد شايعا فنى مقام ارتكاب غير الشايع
ينبغى ان يرتكب تضمين الثناء لا الا فيه قلة المسافة ثم ان
التكبير على ما هداكم فعل مبنى من التعظيم لانعام فهو شكر
فعطف الامر بالقضاء ايضا الشكر فاوجد افراد كل منهما بالتعليل
بالشكر وعدم جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فتعلق المطلوب
في الترخيص هو الشكر باى وجه كان والمطلوب في الامر بالقضاء
تعظيم الله لاجل هذا الامر واداء شكره بهذا الوجه لانه
يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيمه لاجله ان
لا يفوت وان يلزم قوله وقيل تكبير يوم الفطر وقيل
التكبير عند الاهلال لا يسعهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله
وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا بالتاويل
بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى
كلمة ما لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية قوله واذا سألك
عبادى عنى فانى قريب كون الآية تاكيدا لما سبق وحثا
عليه ينافى العطف فكانه عطف الشرط على محذوف اى
اذا لم يسألك عبادى عنى واذا سألك فقل حكاية عنى انى قريب
مجيب يعني بلغ هذا الخبر كان سائلا او لم يسأل وبهذا
ظهر ان قوله فانى قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازانى

لانه كالانتصار بين الجملتين ينافى
العطف

رواية

رواية الكشاف بالنصب على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب
الحديث اى انه كان قريبا فنحن نناجيه قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب
وكمالة يصح ان يكون وعدا يصح ان يكون اخبارا بحاله قوله وليؤمنوا بى ارادة الثبات
والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لى وكذا ان جعله من قبيل
ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان يحمل الاستجابة
على التوجه اليه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون
ليؤمنوا بى افادة لا تكرارا الا ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتامل
قوله واعلم انه تعالى لما امرهم اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الآية
الدالة على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء
نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقريرا لهم على الاستجابة لان المقام من
مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام وعدم
معرفة انه لانتقال حال العباد وذلك لا للبداء والندم والتقدم لظهور
نقص في الحكم قوله حل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء
او يرقدوا اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع
الليل ومناط الحكم العموم والا فقد كان حلالا في بعض الليلة قوله واجاره
ههنا يعني الرفث قبيح فكما يشعر بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبح وترك
الحياء فلم آثره على الالفاظ الخالية عن القبح ووجه التقبيح انه يشعر بانكم
خرجتم فيما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا من
انفسكم حيث خنتم اياها قوله استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب
عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب وعدل عن عبارة الكشاف
حيث قال استيناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول الظاهر
وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة
ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة
وشدة الملابسة قوله اذا ما الضجيع اى المضاجع ثنى اى امال عطفها
اى جانبها وشقها تثنت اى مالت فكانت اى صارت عليه لباسا

لان معنى اجيب انقضى حاجته واتم مراده
وليس معناه انوجه اليه فالانسب ان يكون
معنى فليستجيبوا لى فليقضوا مرادى
ايضا فيقول اجيب دعوة الداع انسب
بخلاف الافادة وهو التكرار ولعل
وجه التامل ان الافادة خير من
الاعادة فيذكر الانسب لافادة
التاسيس صالحى

فيّ البت اشتهاء ولان تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس تشبيهها
ممتنعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال ولا وجه لجعله شاهدا لجعل التشبيه
دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل
ببيت الحمدي وان كان يفيد التشبيه باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه
هو الاشتمال الا ما قيل ان كلا منهما يستر حال الآخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه
نوع نقص لعقل القاضي اولان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور و
اشارة الى انه خلاف قصد العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل النقوي
لباسا فقال ولباس التقوى خير وكونه لباسا في انه يستر حال المتقي و
يمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعل الزوج والزوجة لباسا لجعله
التقوى لباسا ومن البين ان الاولى ان يقول اولان كلا منهما يستر
عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول والله اعلم يحتمل ان يكون
سبب الاحلال المشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن
ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازدواج وهو
كون كل منهما حافظا للآخر عن الفجور وح يصير الازدواج سببا للفجور
فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت لم لم يبين سبب
احلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان صعوبة
ما يحدث من الاختلاط صار سببا للاحلال فما يكون سببه نفس الآدمي
من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الآية الاذن للسؤال عن سبب
شرع الاشياء والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم جملة معترضة منبهة ان الله علم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة
اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة
والخيانة عدم الايمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله يظلمونها بتنقيصها
اي بيان للخيانة التي هم فيها لا المعلوم الخيانة قوله فتاب عليكم
لما تبتم يريد ان قوله فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم
لانه ازلي ولا يصير سببا للتوب بل هو جزاء محذوف اي لما تبتم

فتاب

فتاب والاولى تقديره اذ الان الفاء في جواب لما قيل قوله فالآن
باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر
فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة
لا للوجوب وللتوطئة لقوله وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن
والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ حصل به والظاهر من تقريره
انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة
يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل
على الامر بترك الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره لكم في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد
انه قدر له ولدا حتى يطلبه فكيف صح حمل النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره
لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر لجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب
الله لكم على ما كتب ابتغاءه لكم ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد
عصم من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر يبتلى بالزنا قوله وقيل النهي عن
العزل وفيه ان العزل عن الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في
الحرائر ووجه المحقق التفتازاني بانه نظرا الى انهن اصل في النكاح ويتجه
عليه ان هذا الوجه لنساء الحرائر لجعل حلال الرفث بالحرائر قوله وقيل
عن غير المأتى اسم مكان اي محل الاتيان وهو محل الاذى سواء كان الفرج
في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل المرادة عبر
عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمالها بمعنى ليس لقصد الى المراد نفسها
بمنزلة ابتغوا المرادة التي كتبها الله لكم بل باعتبار الحلية بمنزلة ابتغوا المحل
الذي كتب الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة نعم حمل الكلام على المحل
مرجح بالنظر الى كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه ارادة ما ح ان القصد الى
مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه الله قوله
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يقل حتى

وجوز ان يكون الا بمعنى حين فلا يطابق
كما وقع في الكشاف حين تبتم فلا يطابق
ان الاولى تقديره اذا صلاكى

... استغناء ووصفه لانه لو حمل على محل الاتيان
لا ... استعمال كلمة ما بلا احتياج الى التأويل ولان ما يكون
... ان يكونوا عالما بالذوي العقول وغيره ... صلاف

بتبين كم الفجر لما فيه من المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر وان لم يتحقق
منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتعين الخيط المعترض لانه مع
الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه خيطان في كل جانب منه خيط
اسود والله تعالى اعلم قوله وما يمتد به اي معه من غبش الليل بالتحريك بقية
الليل وقيل ظلمة آخر الليل ويريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان الخيط الابيض
في اخراجهما من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر
على ان الخيط الاسود مبين بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما
يبدو بعض الفجر فيه اشارة الى ان الاظهر كونه بيانية لانه اعرف في البيان
وعلى التقديرين قوله من الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية
كائنا الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر فيتجه انه اذا كان الفجر
اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا منه فكيف صح
بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف في المجرور اي
من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى
قوله فان ما يبدو بعض الفجر لا غير قوله وما روي انها نزلت
ولم ينزل الى قوله فنزلت ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان تأنيث
قوله فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لانه آية حيث تعدد بالنزول و
قوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيره معناه ان صح عند من لم يجوز
تأخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول رمضان
انه كان ذلك منهم في صومهم قبل رمضان وفيه بحث لانه ان كان
النظم بحسب معناه بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل في رمضان
فقد تأخر البيان من وقت الحاجة والا فكيف عملوا هؤلاء في غير صوم
رمضان وقوله او اكتفى اولا الخ محصله ان هذا البيان ليس مما ينبغي ان
يكون تأخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهر
في بياض الفجر وسواد الليل والبيان انما هو للاحتياط او حفظ
القاصرين وربما يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر

علا قوله فانه لا يستعمل المحض لا تغتر [...] ان المشهور ان من الا
كلا فوامها من ثمرة [...] النقد يستعملان بتعمل تقيد بها
التبعيض لو ان ستعملان بتعمل تقديرها
والتبيين مستوية حال من معمول تعمل تقديرها
وجعلنا مستوا التخلف انتهى تغيم متون
الرضي كون من التبعيضية حالا او الكائن المجرور
معرفا على النكرة كقعود كما عرفت
من الدوام شيئا وهنا ليس كذلك
فتأمل فضلاوي

والمراد اعتبر حذف المضاف من الاول وبيه
اي فان اول ما يبدو بعض قوله ليه اول
ما يبدو من الفجر فلا حاجة الى ما ادعى فضلاوي

حقيقة

حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم والافطار فان قلت كان لفظ الخيط استعارة
وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك يدفع بانه لا مانع عنه قوله
وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم
المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب
في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي
الصوم اما ان امرا آخر معه لا ينافيه فلا فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة
مانعة لا المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في
المباشرة الى الصبح ثم ينزل والمني يخرج بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة الى
الصبح اقتضى جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج المني بعد الصبح مع ان
الاستمناء مفسد قوله بيان آخر وقته واخراج الليل عنه فينفي صوم الوصال
فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان آخر وقت الوجوب لا الصوم الا
ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فعند داره بين الحرمة والجواز فحمله على بيان
الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تأخير النية الى النهار ولم يتعرض له
لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام
الى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة
واتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى
واتموا الحج وذلك بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر
من الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام
بان يحقق النية في الليل ويؤدي بالنية وهو الامساك في النهار قوله
والمراد بالمباشرة الوطء وعدة اللمس مع الانزال المستنبط منه لكونه في
معنى الجماع وجعل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه وقوعه
مقارنا لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في
المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يكون في المسجد والمصرح به في الكشاف
خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما يوجه بانه يحرم
المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا في اللبث

وعلى هذا يتعلق قوله الى الليل بقوله اتموا ويكون
غاية للايجاب اي وجب عليكم اتمام الصوم
الى الليل وفي الليل ينتفي الوجوب ويبقى
الجواز واما على ما ذكره فهو غاية
للصيام فيحرم بعد الليل فضلاوي

اي ابتداء الصيام كذلك انما يبتدأ الى ... الحنفية
في النهار في صوم رمضان والواجب ...
كما هو مذكور في كتاب الحنفية حيث قال الله تعالى
ثم اتموا الصيام ولم يقل ثم صوموا
ولولا ان فيه من محذوف الدلالة على
تراخي الشروع في الصوم
عن طلوع الفجر لما عدل عن
الاظهر الى الاكمال
في تعبيره

في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الآية من اختصاص النهي بالاعتكاف في المسجد
ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخص ابن المسيب بمسجد
نبينا في المدينة عليه الصلوة والسلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد
الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة
لا غير ولا يخرج المسجد عن عمومه فان المساجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق
المساجد قوله نهى ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام
واجبات ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتاج
الى التأويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام حدودا فيكون
مبالغة في الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك الاحكام حدود الله
فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها
واجيب بانه اعتبر في النظم حذف المضاف فالتقدير تلك الاحكام ذوات
حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدي
عن حدود الله في موضع آخر وههنا القرب والمنع عن التعدي يستلزم جواز
القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي
او الى التأويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد
لا يناسبه حينئذ واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اولى والله اعلم
قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين
فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى عن الغير ليس لغيره
ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم او على عباده من
عند انفسكم بشيء فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام
حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالله يحكم والعباد ينقاد
فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي لا يأكل بعضكم
مال البعض يعني ليس هذا من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم
بل المراد نهي كل من اكل مال الآخر ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم
الجمع بالجمع فرادا ولا يأكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى

الله

قيل التعدد باعتبار ان الاوامر
تتضمن نهيا عن اضدادها ووجهه
في امر الاباحة مشكل والاوجه
ان يراد هذا وامثاله
سعد الدين

فان قيل كيف يصح ان يراد بالحدود في
هذه الآية المناهي ولم يسبق الا نهي
واحد وهذا لا يناسبه حينئذ قلنا المراد
بالمناهي ما هو اعم مما نهي عنه صريحا او
ضمنا وآية الصيام قد تضمنت عدة
اوامر والامر بالشيء يتضمن النهي
عن ضده وبهذا الاعتبار تعدد
مناهيه متعددة شيخ زاده

الله وجه معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ فريق
من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف في الرشوة
الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه قوله عطف على النهي
وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى تكلف جعل نفي المجموع في ضمن نفي كل واحد
واللحن بمعنى احذر من اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى
الخطأ قوله روي ان عبدان الحضرمي في المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمي قوله
انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة
سؤال معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون
الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني فجعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر
تنبيها على ان اللائق بحال السائل السؤال عن الفائدة وان ما قال المحقق
التفتازاني وانا لا ازيد على التعجب سوى ان اقول اي دلالة لقولهم
ما بال الهلال آه على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل تعجب
سهل لنا القول ولعله كان مع معاذ وثعلبة آخر الا انه كان ساكتا
كما هو ظاهر سياق ذلك وقد اشار بقوله وخصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص
بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث روعي فيه اداء وقضاء
ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث يؤخرونه
عن وقته للنسيء وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر والميقات
اسم آلة من الوقت اي ما يعرف به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان
المدة اذا اضيف ليس معناه ذلك كان يقال مدة جلوس زيد والمراد
بالزمان المعروض لا الزمان المقدر من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد
هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخلوا دارا اراد به ما بني
من الجدار والسقف والفسطاط بضم الفاء وجاء الكسر بيت من شعر
لا سرادق والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى
بيت الشعر وارادوا وجه الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله بل عطفه
وعدم فصله وذكر اربعة وجوه وقوله انهم سألوا عن الامرين قول

النسيء شهر كانت تؤخره العرب
في الجاهلية فنهى الله عز وجل عنه
قاموس

قوله انما النسيء زيادة
في الكفر الآية

على سبيل الاحتمال توجيها للانفصال فلا يرد انه لا يجامع الوجوه الباقية و الا
سنطاد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع تعلق به ولا يكون
السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه مبالغة في رعاية وقت الحج
ازالة لما شاع قبل البنوة من تاخيره بالنسئ فالمعنى وليس البر في الحج ما
تفعلونه ولكن البر بر من اتقى فوت الوقت فحفظه وكن ابن الوقت فانه
من نفحات وصنا بالتعرض لها قوله واتقوا الله في تغيير احكام كاتيان
البيوت لامن ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن فائدة
فعله ينبئ عن الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ولا يصدوا عن اختلاج
شبهة واعتراض شك لان السؤال نتيجة ذلك غالبا قوله وقاتلوا
في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون
اى اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا
قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم
والمحاجزين اى المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ باية قتال
الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافات بين الامر بمقاتلة المقاتلين
ومقاتلة الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف فانه اراد
النسخ في مفهوم المخالفة قوله ويؤيد الاول اى كونه امرا بمقاتلة
بعض لكنه اشار به الى ان الكشاف ذكر سبب النزول الثانى يفيد
ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازانى وكانه وجه رابع
وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم
وفي الشهر الحرام قوله واصل الثقف الحذق كالعلم والقرب المارة والمهارة
تقتضى الغلبة فيستعمل لهذه العلاقة فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم
حيث وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله فمن اثقف على صيغة المتكلم
المجزوم وقوله الى الخلود بتقدير فليس صائرا الى معاد يعنى لا يبقى
بل الملك فى يدى قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم اى مكة وقد فعل
ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر

على ... فلما ذكر انه الاجلية ... اشار الحج ... في الحج ... افعال الحج ... بين ان الحج

بالقتل

بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل
فى الامان ووجدوه بالامان قوله اشد من قتلكم اياهم فيه يعنى
اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم وصدهم
اياكم عنه لا يخفى ان قتلهم اياهم فى الحرم لا قبح فيه لانه بامر
الله تعالى فالتفضيل مبنى على الفرض نحو زيد افقه من الحمار وبهذا اندفع
ايضا ان ارتكاب احد الاثمين اشد لا يبيح ارتكاب الاخر الخالى منه قوله
لا تفاتحوهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام اى قطع حرمته وقوله
لا تفاتحوهم بالقتال بمعنى تمام النظم لا مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاتحوا
بالقتال حتى يقاتلوكم فيه قوله فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في
قتالهم دافعوهم عن هتك الحرمة قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم
قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف فى بيان المعنى والتمثيل وقد
اخل اذ لا يكفى ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل المخاطب ايضا
يجب ان يراد به البعض فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه
بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب
ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفى قتل بعضهم
وتمثيل ارادة البعض بالمفعول في الكشاف فان قتلوكم فاقتلوهم بعض
مصراع فتال المذكور متروك ومثل المثال المذكور متروك وكانه مثل
لمجرد ارادة البعض بالجمع والاوفق بقراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل
لا تقتلوهم على الحرب المفضى الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم
لا تتوقف على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد
بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض غير
مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضى موافقا للكشاف
وان قال المحقق التفتازانى الظاهر انه لا حاجة الى هذا التاويل في قراءة
لا تقاتلوهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة شرك ثم حكم الاية بيان في قرار حشر كما على الجزية الا ان يقال نسخه

هم

هو ارادة البعض بالفاعل واوفق المثال المذكور سيما يصلح لارادة البعض بالفاعل كذلك يصلح الارادة البعض بالمفعول وهو حمن قتلتنا الا بعضا وهو ارادهم ههنا فالمثال وتمثيل كلاهما مذكوران وانه وانقطر التاويل في بعض المفعول لانه احتاج اليه لدفع سؤال ان ذكروهم بعضهم جمعا فاوهم انهم لو قتلوا جميعا فكيف يؤدوا نقتل المشركين ونبه على ارادة البعض بالفاعل بالمثال المذكور لانه اشتهر في اسناد فعل البعض الى الكل صلاتى

بآية الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام
والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه
بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب عنهم
احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله
قوله فان انتهوا عن الشرك لم يبق اليه القتال كما ضمنه في الاول
لتفاوت المقامين يدركه من يدرك قوله فلا عدوان الا على
الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين الا دون فلا تعتدوا عليهم
لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظ وجهين وضع الظا
موضع المظهر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن الا فالجزاء مع
الظالم ظلما وانتفى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان
تجوز للثلاثة ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما لانه وان كان عدلا
من المجاز لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالتسبب
لا لحاق هذا الجزاء به واحفظه فانه من مواهب المقام وتحفة لذوي
الاحكام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح
كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في
الصحاح انه لم يشتد القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي
بالسهام والحجارة قوله فقيل لهم هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه
يعني من بيانهم هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام في سنة لمن هتك
حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبدؤا
بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة
فالمعنى ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم بمعنى انهم لو قاتلوكم
للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله
يجري فيه القصاص اشار الى ان قوله قصاص في تقدير ذوا
قصاص والعنوة القهر والغلبة تقابل الصلح ومعنى فذلكة التقدير
انه مجمل ما تقرر وكرر في الحرمات قصاص فكأنه قال من اعتدى بكذا

اعتدوا

فسر المس بقرينة المقام وسلم الاستشهاد في الموضعين بالاستشهاد عن القتال في الاول وثبوت الشاني جوابا على مقتضى سعد الدين الكلام

اعتدوا بمثله ومن اعتدى بكذا فاعتدوا بمثله الى ما يفصل به هذا الحكم ثم قال
فمن اعتدى اجمالا لهذا التفصيل وانما جعله فذلكة التقرير ولم يجعله تاكيدا كما جعله
الكشاف نفيا للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد عاطف والاظهر ان الفاء
اعتراضية والجملة المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع وجه المعاش
فهو متعلق بقوله انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق بقوله
فانفقوا انفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط كما هو ظ بيان الكشاف
حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه ولاحتمال آخر تركه مع انه مذكور
في الكشاف وهو ان الكف عن الانفاق في محاربة من غير استطاعة لحرب
وكمال غلبة العدو وكأنه تركه لانه ليس منهيا ان تبذل المهجة في سبيل الله
باي وجه كان والنضرة العز والنشرة السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها
اي التهلكة آخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا بحث كون الباء مزيدة كما هو
المصرح في الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق في
معنى الايدي فانها في التوجيه السابق بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على
معناها ومعنى الالقاء الى التهلكة ان ياخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس
الكفن وقوله ولا تلقوا مقابل لجعل الباء زائدة فالاولى ان يقول اي لا توقعوا
انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها آخذة بايديكم وقيل معناه ولا تلقوا بايديكم انفسكم
الينا ليتضح ما قصده وكأنه خالف الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة
وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء معنى الجعل آخذا كان التقدير لا تلقوا بايديكم
الى التهلكة جاعلين اياها آخذة بها قوله اتموهما تامين مستجمعي المناسك لوجه
وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل
على هذا الوجه ليتوافق القراءات كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الاتمام
بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء
لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب
الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير واما صرفه
عن الظ لينتم على نافي وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب

او فقوله اتموا الى قوله لوجه الله كما قال المحشي الفاضل لهذا لا تأتي الاشارة الى تضعيف الوجه الثاني مع ان معظم الاشارة الى تضعيفه حيث قال وقيل الرد على الزمخشري حيث رجحه بتقديمه لا الرد على الزمخشري بجعل الباء زائدة في المعنى الاول لان في المعنى الثاني مع ان اجعل الوجه الثاني من قبيل التضمين غير ظ بل جعل التهلكة آخذة بالايدي لازم لالقاء الايدي الى التهلكة لانه طريق بالتضمين غير موجود فيه صلاحي

عليه عندك فعينه فانه الدال على وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب وجعل
الكشاف الامر باتمامهما امرا بادائهما بقرينة القراءة الاخرى وما فعله القاضي
اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما قيل الامر
بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق مامور فانه لم يعهد ايجاب
الشيء بايجاب تمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله وما روي عن جابر رد لما جعله
الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب
ووجه الرد انه معارض والرد الزامي لا برهاني لان قول الصحابي ليس حجة عنده
فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك
في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما
يكون معارضا لو ثبت انه كان سابقا على القران فيدل على عدم قصد الوجوب
اما لو كان متاخرا والآية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الآية
بالخبر الواحد وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة
على عدم قصد الوجوب لان الظاهر ان القرآن ناسخ له قوله ولا يقال
انه فسر وجدا بهما مكتوبين بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف فكانه
جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا لوجدتهما واما قوله لانه
رتب الاهلال على الوجدان ففيه انه ليس هنا ما يدل على الترتيب
الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون بغير الفاء والمصرح هنا
الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما وما استدل به
على عدم الوجوب انه قراءة علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله
بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية آكد في الوجوب مع قيام القرينة
على قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا
بتلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض المحقق التفتازاني بان ذلك
يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي صلى الله
عليه وسلم ودفع بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراجها
عن حكم الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله وقيل

[illegible]

اتمامها

اتمامها ان يحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق التفتازاني هذا فيمن يكون
من مكة على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة هذا وذلك
لان اشهر الحج هذه الثلاثة وما قال فاصل لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة
لان كثيرا من اعماله قبل العاشر قوله يقال حصره العدو وحبسه وفي الكشاف
واحصره اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصه ولذا لم يحتج في ارادة حصر العدو
الى دليل وفي الكشاف احصر فلان اذا منعه امر ايا كان وحصر اذا حبسه
عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شيء
مثل صده واصده هذا يريد انهما في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا
بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وانه لا عبرة به في حكم المسئلة
لكن يحتاج ان يتايد بالشواهد وكذا قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند
الشافعي لكن لا مانع من تاييد الشاهد به وقوله ذكره على لفظ المبني
للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب
بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى مشية العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي و
هذا الحديث ما صنفه المحدثون ومؤول بما اذا اشترط الاحلال بالمرض
حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوم امارة في
بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل
وانه عليه الصلوة والسلام ذبح بالحديبية ما ذكره البخاري من الثقات
وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري من انه عليه السلام نحر هديه في
الحرم وبقول الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال من مكة
وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحمل الاولون
اشارة الى ان الظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال حمل الاولون محله
على محل عينه النحر وهو موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة محتوية
تحت النحر والجمع جدي كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان
قوله لا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي
وصرح به الكشاف لانه لا يخصه بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله

نظر انه يقال ان هذا لانه مراد به ومطرح
فاذا امتنع وما ذكر بعضهم بعده مابه
ان هذا يمكن رد وعليه انه ما به
ان هذا لا يصلح لكونه شاهدا لان
الامر يكون بمعنى العلة قال النبي
صلى الله عليه وسلم الزكام لما انه
من جذام فلا يكون لعاقل الا من
هو حق العدو فلا يكون شاهدا
صلاحي

لا الكشاف بما ذكره آنفا انهما بمعنى المنع
وانه تفاوت احصر وحصر بان الاول
في المنع العقلي والثاني في الامر الحسي
بحسب الاستعمال الاكثر فظهر ما ذكره
الكشاف ان العدو ليس بمعتبر
في مفهومها صلاحي

وفيه قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله اى لا تحلوا لانه لا يصح شى من منافيات
الاحرام قبل بلوغ الهدى محله قوله مريضا يحوجه الى الحلق قيده به ليلايم قوله او به
اذى من رأسه والا فالمرض المحوج الى المحظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك
فيستنبط حكمه منه كما استنبط حكم كل احلال من قوله ولا تحلقوا قوله
فاذا امنتم الاحصار او كنتم فى حال امن وسعة التفسير الاول يجعل اعم
وتفسيره بالثانى لانبائه عن جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو ولانه تأويل
والقائل من الامن وهو خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم
فى حال امن وسعة جعل او لا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار لي
طبق مذهب الشافعى ان المعتبر الاحصار والامن منه لا لكل مرض والامن
من العدو والسعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اى كنتم فى امن
وسعة موافقا لمذهب ابى حنيفة قوله فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة
فى اشهر الحج ويأتى بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتى باعماله ويقابله
القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتى بمناسك الحج فتندرج فيها مناسك
العمرة والافراد وهو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة قوله
فهو دم جبران يذبحه اذا احرم بالحج اى دم جناية تأخير الاحرام عن
الميقات ولذا لم يجب عنده على المكى ومن فى حكمه وفى الكشاف ويجوز
عند الشافعى ان يذبحه اذا احرم بحجته وهو المذهب لا وجوب الذبح
وقت الاحرام بالحج كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذى
كان فى عبارة الكشاف قال فى انوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام
بالحج والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك
فهو كالاضحية يعنى يأكل ولا يذبح الا يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة فى
اشهره بعد الاحرامين هكذا فى بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين
عنده الا انه يراد بعد احد الاحرامين وفى بعض النسخ بين الاحرامين
وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال يصلح قوله
والاحب ان يصوم آه قوله وهو احد قولى الشافعى فيه رد على الكشاف

حيث قال الخطاب للمحصرين اى لا تحلقوا حتى تعلموا ان الهدى الذى بعثتموه الى الحرم بلغ محله اى مكانه الذى يجب فيه م

بكل مرض ... اى لا الاحصار فقط من العدو واذا امنتم

حيث

حيث جعله قول الشافعى قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازانى وفيه الاقامة
بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل قوله وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل ثلثة
ايام وفى الكشاف كقوله او اطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذكره الفاضل
لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه المحقق التفتازانى
تمثيله بانه فى مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب به مفعول ولا يخفى ما فيه
من التكلف قوله فذلكة الحساب هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا
قوله او يقيده بقيد كمال بدلهما وهو ان لا ينقص فى الثواب عن الاصل
ويحتمل ان يكون لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة الكل من التأخير الى المرجع
الى الاهل او من التوابع من اعمال الحج وان يكون لدفع انه يقوم الاكثر مقام
الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك
عشرة كاملة فى الثواب لا ينقص ثوابها كونها تجبر نقصان الاحرام
قوله ذلك اشارة الى الحكم المذكور عند علماء الشافعية ولا توجب على اهل
مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابى حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اى ممن
اهله من حاضر المسجد فعليه دم جناية لا يأكل منه قوله وهو من كان من
الحرم على مسافة القصر اى من لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام من كان
من الحرام على مسافة القصر فان من كان على اقل منه فانه مقيم الحرم ان كان
فيه او فى حكمه ان كان فى غير الحرم والمراد بغير المكى عند مالك من لم يكن
اهله فى ما بعد من مكة حلالا كان او محرما قوله الحج اشهر اى وقته وكذلك
ان نفسر بان الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبناء الخلاف انه لا خلاف
فى المعنى واورد على مذهب ابى حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة الذى
هو ركن فى جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت اركان الحج
عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعى من انه لا احرام الا
فى الاشهر فانه قلت فليكن تقييد الغرض بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه
نفى الامور الثلثة على الفرض لا فيها قلت وجه الفسوق والرفث والجدال
بعد فرض الحج متفق عليها قوله والتقرب بقراءة القرآن هو فى الصوت

نصب سبعة ... كلام ... المصنف ... بعض نسخ ... مفعول به او ظرف والظرفية ... وانتصاب المحل لانه عند عدم الاضافة يكون منصوبا او انه مقدر فى
سعد الدين

مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيئاتها فيحرم في كل كلام وفي قراءة
القرآن أشنع وأما تزيين القرآن بالصوت والمدات التي لا تخل بالحروف
فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف قوله والثالث
بالفتح عدل عبارة الكشاف بالنصب ولعله أحسن وإن اعتذر له
المحقق التفتازاني بأنه آثره على الفتح ليلائم الرفع قوله كان عكاظ ومجنة
وذو المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف
كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون
أي يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح
مجنة كمحنة اسم موضع على أميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة
وذو المجاز وعكاظ أسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق
كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا منه معناه
تركوا الإثم وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون أن يتجروا أيام الحج ويقولون
لمن رعيها أنتم الداج لا الحاج وقيل نزلت في مكر سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم إنا أهل التاج والناس يزعمون أن لا حج لنا قوله وعرفات
جمع سمي به كأذرعات لا واحد لعرفات ولا لأذرعات ومجيء عرفة
لعرفات لم يتقرر صحته عند القراء وقال كأنها مولدة وليست بعربية محض
وفي القاموس وقولهم نزلنا عرفة شبيه بمولد وقال المحقق التفتازاني
ولو صحت فعرفة وعرفات بمعنى واحد وليس هناك أماكن متعددة
كل منها عرفة جمعت على عرفات فتأويل قوله جمع أنه على لفظ الجمع كأذرعات
وملحق به في الإعراب قوله وفيه العلمية والتأنيث جملة حالية
أي نون وكسر والحالة هذه لأن تنوين الجمع تنوين المقابلة أعطي له
في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا لعدم الصرف أي تنوين
التمكن والكسر إنما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين سدا
لعود التنوين وأما السقوط بإسقاط حرف لا يكون في الفعل ليقطع
التنوين من العود في ما يوهم رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة

يمنع

يمنع عن الصرف بالكلية فلا يحتاج لا بزام منعه إلى إسقاط الجر وهذا مذهب
الجمهور ومذهب جار الله أنه منصرف لأنه لا بد لمنع الصرف من تأنيث متمحض
لفظا أو تقديرا والتاء وكونها علامة جمع ليس متمحضا له ولما فيها من شائبة
التأنيث يمنع من تقدير التاء المتمحض للتأنيث وهو الذي أشار إليه بقوله
أو لأن التأنيث إما أن يكون وفيما ذكره نظر لأن التأنيث لمنع الصرف
لا يستدعي قوة ألا ترى أن طلحة يعتبر تأنيثه لمنع الصرف ولا يعتبر لتأنيث
ضمير يرجع إليه بل يجب تذكيره وكذا في إسناد المشتق إليه ويقال وقفت
بعرفات وانقضت منها تمحل ما نقله المحقق التفتازاني قوله وإنما سمي الموقف
عرفة بيان وجه التسمية لا ينافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لأن ما ذكره
ليس هنا سبب النقل بل بيان أن هذا الاسم مأخوذ من المعرفة وهذا كما يقال
سميت الكلمة كلمة أخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التأثير في النفوس
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف وقالوا
سميت عرفة لأنه إلى آخر الوجوه أنه هذا إشارة إلى ما ذكروا في وجه تسميتها
باللفظ المبني من المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده أنها من الأسماء
المرتجلة قوله أو لأن جبرئيل كان يدور به في المشاعر فلما أراه قال قد عرفت
موافق لما في الكشاف وفي القاموس أن جبرئيل قال أعرفت فلذا سميت
بها ومن الوجوه ما ذكر في القاموس أنه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت
بها لأنها مقدسة كأنها عرفت أي طيبت قوله إلا أن يجعل جمع عارف
موافقا للكشاف فاعترض عليه المحقق التفتازاني بأنه لم يجئ جمع عرفة على
عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق النقل
قوله وفيه دليل على وجوب الوقوف بها لأن الإفاضة لا تكون
إلا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الإفاضة منها وأما قوله وهي
مأمور بها بقوله ثم أفيضوا فيه نظر لأنه أمر لقريش بالإفاضة معهم
من حيث أفاض الناس كما ستعرف لا للناس حتى يدل على وجوب
الوقوف للناس لكونه مقدمة الإفاضة الواجبة عليهم وتكلف

علة ضمير الجمع الراجع إلى عرفات فيكون
تأنيثه قوة من تأنيث طلحة

المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قولهم ثم افيضوا معطوف على
افيضوا من عرفات مقدرا لكن ماقال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن
نقول ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مأمور بها بقوله ثم افيضوا
وقوله اذا الذكر غير واجب يريد به ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود
به الندب لما سيعرف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل
والا فالمزدلفة كلها موقف قوله والامر به غير مطلق معناه ان
قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب حتى يكون الايجاب
مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتنجيز وتحقيق الفعل في استعمال
الشرع والقطع به يفيد الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام و
يسمى قزح كعمر جعل غير منصرف للعلمية والعدل وفي اثبات العدل
فيه اشكال الا ان منع صرفه لا يوجب المعدول بالعدل لان اسماء الامكنة
اذا لم تعرف تعتبر اسماء للبقعة لتحصل التانيث واللازم كل طريق
ضيق بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة
فيدل ما روي جابر على ان المزدلفة ليس بالمشعر الحرام والغلس ظلمة
آخر الليل وقيل بقية ظلمة الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته اما
اذا كان نفس الجبل فلانه من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة
ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة واشار بقوله ومعنى عند
المشعر الحرام ما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر للندب
ولذا قيل والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي
محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه يدل على ان وادي
محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام قوله وما مصدرية
او كافة على المعنيين وعلى التقديرين قوله كما هديكم في محل النصب
صفة لموصوف محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان
الجملة مفروضة مشبه به على تقدير كونها كافة فاذكره المحقق
التفتازاني من انه على الكافة لا عامل له كما لا معمول له لانه لم يبق

ملم يمكن الوقوف بعرفة بعد ما فرض للواجب
وافيضوا بل هو مقدمة ؟ مراد الله
المطلق حتى يجوز ؟ فيد الامام بل يجوز
للافاضة بعد ؟ لا يلزم ان يكون
وقيد الامور به او اعم ؟
واجبا فانه ؟ او اذا هو تلك
غاب وذلك لا يقتضي وجوب
تخصيص الخطاب مع انه ؟ فقد
المذكورة الامور بها بل يقتضي
وجوب المقيد عند حصول
القيد ؟

وعلى تقدير كونها كافة لا يكون
اسما
فلا يكون لها محل ولا معمول لها
حتى يكون لها عامل ولا معمول له ؟
لانه لم يبق حرف جر ؟
فقط يفيد من جهة المعنى
؟

وف

وف جر بل لانه بعيد من جهة المعنى فقط خفي جدا قوله وان كنتم من قبله
لمن الضالين يعني لا يتأسوا من الاجر على العمل لما سلف منكم وبالجواني
العمل بحالة هذه فانه يهدم ما قبل الكفر والاسلام قوله وقيل ان نافية
واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في انْ واللام المفتوحة مطلقا والاول
مذهب البصري قوله اي من عرفة لا من المزدلفة استفاد النفي من تقييد
الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم واحترز به عن افاضة
قريش فانه كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين
ما اعتبره الكشاف وشاع في كتابه اعتبار مثله والافالمشهور
كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون ههنا
للتفاوت بين النهي عن افاضة والامر بافاضة والمتبادر من كلام
ان العطف على الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو الظاهر وقد سبق
ما يتعلق فيه والنظير الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد
التفاوت فان الافاضتين ههنا الافاضة من عرفات والافاضة
من مزدلفة والمطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن
الى غير الكريم وقوله وقيل من مزدلفة الى منى لتوجيه على وجه يبقى
ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق الخطاب السابق لكن
الناس خاص بالقريش كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا
الله من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر باستغفار
عن الذنوب بعد الاسلام والافاضة الجاهلية عفو بالاسلام
وفيه وعد للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله فاذكروا
ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر ابائكم في المفاخرة وكانت العرب
اه ونحن نقول والله اعلم ان المعنى ان زيادة البيت واداء
المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب ومغفرة منه
كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا الله
كذكركم اباكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في كل حاجة

وقد عرفت عادته في هذا الكتاب
انه يعتبر في امثال هذه المواضع
التفاوت والبعد بين المعطوف
عليه وبين ما دخل النفي منه
المعطوف لا بينه وبين النفي
ذكر في قوله تعالى ثم انتم هؤلاء تقتلون
لو لم يكن الاد بار ثم لا تنصرون
ان ثم للدلالة على بعد ما بين
توليهم الادبار وكونهم
لا ينصرون سعد الدين

ووجه ؟ ما قال التفتازاني انه
انهم يقولون ان قوله ثم افيضوا
معطوف على افيضوا من عرفات
مقدرا

ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه بان لا تتركوا
معه شيئا ولو بحسب الغا كما يشرك الطفل الام مع الاب واني يعرف
ان كل مرلاة ابيه من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه علي ما ذكره
في تقريره المبالغة في الذكر بين سجد المني وبحيل بل المراد مجرد المبالغة
كما يوضحه قوله او اشد ذكرا قوله اما مجرور معطوف علي الذكر
بجعل الذكر ذاكرا الا ان اشد ذكرا حيث اثبت له ذكرا فهو كجد جلاله
ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من حضا نيصه وقال في شانه
واعلم ان ههنا وجها ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه
ونحت الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف علي مجموع الجار
والمجرور ويحتمل ان يكون جعل ذكركم بمعنى ذاكركم وح يكون قوله
كذكركم حالا وكذلك اشد قوله او علي ما اضيف اليه قال المحقق
التفتازاني اعترض بانه عطف علي الضمير المجرور بدون اعادة
الجار وقد سبق اي الكشاف في تساءلون به والارحام واجيب
بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصال
اشد ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة
ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور ههنا في حكم المنفصل
لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما
بحسب اللفظ فهو علي حذف مضاف معطوف علي الذكر اي او ذكر
قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب
عدل عن عبارة الكشاف او في موضع نصب لان لفظ الموضع
ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور يعني هو في تاويل ان
مع الفعل المجهول والعبارة الاصح المشهورة فيما بيناه ان المصدر
هو المبني للمفعول ومما يعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب
ذلك البحر القمقام العلم بين اولي الافهام من ان افعل للمفعول
شاذ فلا يصار اليه الا بثبت وذلك لانه لم يفرق بين اذكر للمفعول

قوله قال فاذكروا واذكره
وبالغوا فيه

قوله جعل الاجلال جليلا لانه
اثبت له اجلاله

وههنا الا ليس ... وهو الذكر

وبين

وبين اشد مذكوريته مع ان الفرق اشد من ان يشتبه فان اشد
بمعنى الفاعل وقد بين في محله ان التفضيل في المفعولية وفيما لم يسمع
فيه افعل كاللون والعيب بالتوصل باشد ونحوه قوله فمن الناس
يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكر فرقتان فمنهم من
يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح هو الثاني او الراجح هو
الثاني كما لا يخفى من ملاحظة نصيبهما لئلا تكونوا من الذاكرين الخاسرين
فان قلت هناك قسم ثالث يظن به انه خير فكيف لم يذكره في مقام
الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الآخرة فحسب قلت طلب الآخرة
يتوقف علي طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الآخرة فان قلت اذا كان
لا بد في حصول نصيب الآخرة من الدنيا فطلب نصيب الآخرة يكفي لاستلزام
ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن وظن الخيرية حق قلت امكانه مسلم
وظن الخيرية به ممنوع لانه كلما يرى العبد احتياجه الى الله اكثر وتفصيل
انعامه في حقه اوفر يكون حظه اوفر في العبودية فذكر ما يبتلى به
كثيرا او وصى بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر علي الارشاد اليه
قوله او من طلب خلاق اورد عليه بانه لا طلب في الآخرة فليس
لاحد في الآخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الآخرة
علي هذا التقدير في شان الآخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب
في الآخرة ولو جعل ضمير له للطلب لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر
ان قوله ما له في الآخرة من خلاق عديل قوله اولئك علي اوجه
الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل ضمير له لذلك البعض
نعم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير علي
هذا الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى الفريق الثاني
هو الاحتمال الجزل المحتمل لحمل اولئك علي التعظيم وفيه بحث
علي الثاني بكمال مدح فرقته ولان الفريق الاول قد بين حاله
بقوله وما له في الآخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني

ف ان التفضيل في المفعول ليس
بالتوصل باشد ولم يذكر ذلك في كتابه
بل هذا هو ذكروا ان ثبات افعل في
التفضيل للمفعول شاذ والفعل ذكره
التفتازاني ... والرابع فيما
اشد ... اشد ... علي حب
شوعه في الاشر ... وقال
المحقق الفاضل ذلك ...
التفتازاني ...
انه يعد في افعل تفضيل شائع
في تفضيل المفعول اي اشد
لتفضيل الفاعل ... الا للبنا
كما عدل في الالوان والعيوب
... يتوصل في تفضيل
ما بيناه ... بعد ل
للمفعول الى اشد لتفضيل الفاعل
... لتفضيل
المفعول ... اشد ...
... في تفضيل المفعول
صلاحي

الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد المتباينين بالعطف والآخر بالفصل والله
اعلم والاحسن ان يقول سريع الحساب من تتمة مدح اولئك
يعني والله سريع الحساب معهم لا يناقش معهم في الحساب ولا يوقفهم
في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الموقف قوله
وعيرهما في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يحل ببيان
التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي
ان يفسر بما يشمل يوم النحر قوله من تعجل فمن استعجل النفر تعجل
جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم هنا قوله فمن تاخر على ما صرح
به الكشاف فالشارح بيانه من ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاكا
فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم القر
كالمد اول ايام التشريق سمي به لانه يستقر فيه الناس بمنى والذي
بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق
ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى النفر في يومين
ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شائعة
في هذا المعنى اذ لا يقال فعلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني
فمن قال التقدير في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد
رمي الجمار عندنا اشارة الى تعيين وقت جواز النفر لكنه قاصر
لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز
بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان
المقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد فجر
الثالث قبل الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل
طلوع الفجر عنده وكذا في قوله فمن تاخر في النفر حتى رمي اليوم
الثالث نقصان والعبارة الصحيحة فمن تاخر في النفر بتاخر
حتى رمي فتامل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجل والتاخر التخيير بينهما
اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التاخر افضل لانه يجوز التخيير

اي تجوز ما بعد يوم النحر وهو آخر ايام ... ان من ... التكبير ... عند ... التشريق لا ... التشريق ولا ... عند فجر آخر ايام ... يفيد ... بعده ... ايام التشريق ... الى آخر ايام

علة ... بيان ان النفر بعد ... لا يجوز الا ... النفر ... يومين ... الاصلاح

على ... ذكره ... الامام ... الاداء ... مقابلة عندنا

بين الراجح والمرجوح كما جاز للمسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم
افضل على ما فصل في الكشاف وقوله الرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه
للتخيير وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى
او الرد لا يقال الاولى تقديم الجواب الثاني لانه جواب بالمنع والسابق
جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل الاول جواب بمنع امتناع التخيير
بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه والتحقيق ان التخيير يقتضي
المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول
بل بين المتساويين في الخروج عن عهدة الغرض بهما وكذا التخيير بين
التعجل والتاخر تخيير في رفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر قوله لمن اتقى
اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدا محذوف اي ذلك وقوله
من التخيير الخ اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة
الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج الخ اشارة الى ان تخصيصه بمن
اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء
على الاتقاء عن الكبائر اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه
لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا
واسباب المعاش او في معنى الدنيا مآل التوجيهين واحد وكلاهما
في قوة لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور
او المعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما قال عليه السلام عذبت امراة
في هرة اي لهرة قوله اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة
ولا يعجبك في الآخرة اخذ النفي من المفهوم المخالف ولا احتياج له بهذا
التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد ان قوله في الحياة
الدنيا لا في الآخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه يحلف ويشهد
الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف
ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شياطينه قوله
وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على انه

ليس اسم تفضيل لانه جاء مونثه لدّاء وجمعه لُدّ فعوله بمعنى اشد
الخصوم ليس بجعله افعل التفضيل كما توهمه العبارة بل بمعنى الد الخصام انه
شديد الخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم
والتشدد الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه قوله
وهو في الاصل مرادف للنار وفي القاموس هو في اللغة بمعنى القعر
قوله وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل
بمعنى يشتري وبجعل سالمة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم
من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم
لا ينتقم الا بحق الاحسن لا يفعل الا للحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف
بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشئ من الاهمال قوله
هل ينظرون الاستفهام في معنى النفي اي لا ينظرون في آية الا
في هذه الآية وهي غير نافعة لهم او لا ينظرون الا هذا العذاب
يعني لا ينظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل بما يستحق
العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز
كذا في اكثر نسخ الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا
ان الله عزيز حكيم وهو الصواب قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة
الى انه بعض جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف
لشدة منع قراءة ظلل عنه قوله وضع الماضي موضع المستقبل
لدنوه وتيقن وقوعه واخبر ذلك في قضاء الامر دون الاتيان
بالبأس لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاككم وتيقنه اكثر
من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول
كما هو اصل الخطاب من ان يكون لمعين او لكل احد بان يكون
المامور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة السؤال لتوجيه عمت
كل احد لا تختص بمخاطب دون مخاطب ونظير الخطاب لمعين
المنادي المعرّف المعرفة ونظير الخطاب لغير معين المنادى الغير

المعرفة

المعرفة كما في قولك يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة بجعل الخطاب
لغير معين من الله تع ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه ولتقريعهم
في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالآيات مع كثرتها ولم ينتفعوا
بها بل اكتسبوا الوزر منها وحمل الآية على المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها
بمعنى العلامة وعلى آية الكتب اتباع للعرف فان الآية شاعت
في اجزاء الكتب المنزلة وفي كونهم كم خبرية المسئول عنه حالهم مع كثرة
الآيات وقوله كم آتيناهم جواب عن سؤال انه هل
كان لهم آيات متكثرة واذا كانت استفهامية حالا عن الفاعل اي
سل قائلا كم آتيناهم وكان الظاهر كم آتاهم الله لكن ذكر على
طبق حال المتكلم وله غير نظيرا ومفعول به لسل اما بتقدير مضاف
اي جواب كم آتيناهم او بتاويل كم آتيناهم بكمية آيات آتيناهم
وكون من للفصل معناه انه زيد ليعرف به التميز عن مفعول الفعل
المتعدي الذي فصل به بين كم وتمييزه وهذه الزيادة قياس وانكر
الرضي زيادة من في مميز الاستفهامي ونفى ثبوته في الاستعمال وفي
كتاب من كتب النحو ولم يبال بما وقع من التجويز من جهة الزمخشري في
هذه الآية قوله اي آياته فانها سبب الهدى يريد ان التبديل اما
تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال واما تبديل
ما هو حقه من الاعمال انفسها بغيرها بالتحريف والتاويل الزائغ
وقوله من بعد ما وصل اليه يريد به من بعد ما عرفه وقوله وتمكن
من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى او تمكن وفيه اشارة الى
ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليها
بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب
كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءته لغو فان
التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد المعرفة من حيث انها نعمة والا
لورد ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد

اي حال كونهم آتيناهم حال وكم على كل تقدير
اما منصوب بانه مفعول ثان لآتيناهم
او مرفوع على الابتداء كما فصله البعض

وقوله فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد
العقاب علة للجزاء اقيم مقامه وانه مخصص اي شديد العقاب
للجزية الشديدة قوله والمزين على الحقيقة هو الله تع بمعنى ان التزيين
صادر عنه كسائر الافعال وما يرى فاعلا فهو كاسب لعله قصد بذلك
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين
مبنيا للفاعل مسندا الى الله مجازا اما في النسبة او في الطرف بجعل اهمال
المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل على خلاف
المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان
كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ
مدار الحقيقة على الكسب لا على التاثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا
الا تجوزا قوله اي يسترذلونهم او يستهزؤن بهم رد ويسخرون
بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام وبين السخرية التي
هي فرع الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي
لان استرذالهم كان عاما دون تسخيرهم قوله لانهم في عليين
جعل الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية بحسب
الاستيلاء والتطاول عليهم قوله وانما قال والذين اتقوا
دونهم كما كان هو الظاهر او والذين امنوا بعد وضع الظاهر
موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم للتقوى
فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند من
لم يجعل العمل داخلا في الايمان ومن جعل الكشاف النكتة
ذاك خفاء ونحن نقول والله تع اعلم ارشد به الى ان المراد
بالذين آمنوا فقراء المؤمنين الذين اتقوا الالتفات عن الدنيا
والاعراض عنه قوله والله يرزق من يشاء في الدارين
نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل يعم اغنياء
الدارين وان ما اشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس كذلك

فيه فان المزين على الحقيقة هو الله تعالى وما اشار اليه من قوله الذي وما عداه [illegible] الا وهو فاعل التزيين صفة تقدم ان الذين [illegible] الفاعل على الحقيقة بالتقدم بالشيطان والفاعل على الحقيقة نسبة يستوى بالتقدم ويسلك الصفة ولسب الكفر والضلالة واما الكافر في الكفر والضلالة في الغرق بين الثاني فلان [illegible] عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي الذي كلامنا فيه الفاعل الكاسب الذي تعوزه العقل والفاعل الكاسب ... هذا المقام ابو الكمال وغيره

قلت فيه ان كان الناس امة واحدة متفقين على الكفر قلت عن ابن عباس انه كان بين آدم ونوح ... عشرة قرون على شريعة من الحق فاختلفوا
كشاف

وفيه قوله بغير حساب بغير تقدير بالتوسعة جعل الجملة متعلقا بيرزق
لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب
المقام قوله فيما بين آدم وادريس فيما بين آدم وادريس
عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان
في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزل الكتاب
قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه
لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف
قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق
نوح فيتحقق الاختلاف بعد خلق نوح فبعث النوح وقوله
او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عدة
هم مسلمون قوله او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس
ونوح وقيل قبل ابراهيم فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف
هذا الوجه بوجوه بعدما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والاول
الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمان من الازمنة
غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوائل زمان
آدم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة
عبد الله ابن مسعود كان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث
الله الآية وثالثها شهادة قوله تع وما كان الناس الا امة واحدة
فاختلفوا ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا بعد قوله
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل عطفا على
اختلفوا فكان المناسب الفاء قوله ولا يريد به انه انزل
مع كل واحد كتابا يخصه رد على الكشاف حيث جوزه وفيه
ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس الكتاب الا ان
يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد ايضا اي الكتاب
الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب

عن ابن عباس انه قال قد كان الناس على عهد ابراهيم انه واحدة كفارا كلهم فبعث الله ابراهيم وغيره من النبيين
شيخ زاده

لانه لو كان المراد من الاتفاق الاتفاق في الكفر لم يحتج الى تقدير فاختلفوا فبل فبعث الله لان الاتفاق في الكفر يحقق في كونه سببا لبعثة الانبياء
ملا ...

وفر

بالوثيقة مع ان السابق مطلق البينين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله
ليحكم بين الناس اي الله وح معنى ليحكم ليظهر حكمه وقوله والنبي بناء
على ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع فلذا قال المحقق التفتازاني
الاولى العود الى الكتاب لصحة عن التكلف في المعنى او في اللفظ
بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما
على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف في الحق او الكتاب المراد
بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا مع ان المآل واحد اذ المعنى
انه بعد انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد
ما جاءتهم البينات الواضحات فغيروه واولوه عنادا ومكابرة
للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى الله الذين آمنوا
بارسال النبي المحفوظ وبينه من الاختلاف لما اختلفوا فيه وهو
الحق الذي غيروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق
باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى متعدد
بحرف واحد وقيل يتعلق بمحذوف مستأنف في جواب سؤال
كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات
قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا بمقدر اي اختلفوا من بعد ما جاءتهم
العلم بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه سها والصواب من بعد
ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم
بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا او لا على
انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم
الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله
الا ان نصر الله قريب استئناف على ارادة القول اي فقيل لهم
لا يكون الا استئناف بالفاء فالصواب اي قيل لهم كانه قيل بعد
حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه فيه
تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يعتبر انه استئناف ولتنوع القول

على السابق عنادا من تقدير السؤال فالحق ان المقدر ليس الا فقيل
ليس هنا تقدير سؤال واستئناف وما اوقع تقدير قال متى نصر الله
قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب قول الرسول فيقع الكلام نشرا
لا على ترتيب اللف وان زيفه المحقق التفتازاني بان تعاطف
القائلين يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة في الشدة يقتضي
ان يكون الرسول ايضا متزلزلا كيف والتزييف الاول مندفع بان
ترك العطف ليتنبه على ان كلا مقول لواحد منهما واحترازا عن
توهم كون المجموع مقولا لكل منهما او ليتنبه على ان الرسول قائل
جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل
قوله كان هنا اي بكبر السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب
ثان عن اشكال ان الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال
كان مركبا فاجاب من احد جزئيه الاهم صريحا وعن الآخر بالاشارة
حيث وصف المنفق بالخير وقوله فان الله يعلم كنهه يستفاد من المبالغة
في عليم وتوفيته ثوابه يعرف ايضا منه فان من كمال علمه به ان يعلم
انه اذا اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله
وليس في الآية ما ينافيه فرض الزكوة لتنسخ به رد على الكشاف
حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة ووجهه انه في صدقة
التطوع كما قال الحسن قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله
الفراء من الكسائي وقوله او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه
اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق
التفتازاني هو منقول عن كثيرين ولفظ عبارة الصحاح انه الاكراه
غيرك اياك على الشيء لا الاكراه نفسك عليه وقال القاموس
الاكره بالفتح الاكراه غيرك اياك وبالضم الاكراه نفسك وقوله
على المجاز يعني انه مستعمل في الآية على سبيل المجاز لا ان اثباته بمعنى
الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه اريد به المكره عليه حيث

حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل اليه مجازا ان كان على سبيل الادعاء و
حقيقة ان كان بتقدير المضاف قوله وهو كره لكم بظاهره حال مؤكدة اذ
القتال لا ينفك عن كونه كرها ويشكل جعله مع الواو اذ المؤكدة لا يجوز فيها
الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في حال كون
الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف
المغلوبية ومع ستفاد فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى ويقال
فرض القتال قبل ارتياض النفس فانه بعد الارتياض ينعكس الامر
عليها وفرضه بعده بطريق الاولى قوله وهو جميع ما كلفوا به فان
الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى
ينافي كمال الرضاء بالحكم والاذعان له فانه ربما تحب الحكم مع كون
الامتثال به مكروها للنفس لرجحان رضاء الحكم عندك على رضاء نفسك
قوله واما ذكر عسى اه ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا كونه خيرا
فيما كرهوه لاجله ومع قد يتخلف ويكون شرا كما اذا كرهوا القتال لظن
غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه
وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل قوله والله يعلم ما هو خير لكم او الله
يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو
خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فبمعناه
المشهور وواجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي
العلم بالذات منهم والا فقد يعلمون الخير باعلام الله قوله وفيه دليل
على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة تستفاد الرجحان من الخير الدال
على التفضيل ولا يخفى ان فيه فتح باب القياس قوله ليترصد
عير قريش العير بالكسر القافلة وقوله وثلثة معه اي
من رؤساء قريش قيل هم حكم ابن سيبان وعثمان بن عبد الله
بن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب
السرية عمرا واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني اي اثنين

من العير

من العير وقوله واستاقوا العير افتعال من السوق وقوله وكان ذلك
غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة رجب او كان
ذلك الوقت غرة رجب وبه عرف كيف معناه فيتوفق وقوله
وقالوا ننتج يعني به ما ينتج التوبة والاستغفار من تنزل توبتنا اي
قبول توبتنا ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى
الظ والاسيرين وتكلف المحقق التفتازاني بانه من اطلاق الجمع على ما فوق
الواحد او تعبير عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن
عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير واخذ الغنيمة وقوله
والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق التفتازاني
لا يلايم تفسيره بالكفار الاسولة الآتية سيما يسألونك عن الخمر
ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير الضمير و
الضمير ما مر وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله
عن قتال مجرور بالبدلية لا بالاصالة الا انه كرر عامل البدل للاشعار
بانه بتكرير العامل قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني
عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف ومن ههنا
جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتدأ وخبره كبير هذا والجواب عن
سؤالهم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان ان سبب وقوعه
عن المؤمنين ليس تحليله بل سهو وخطاء منهم والخطأ بالتحري قوله
والاكثر على انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
خلافا لعطا حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك بان
حيث للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني
بان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعلم للخاص عند بعضهم وكونه
حالا جامع على ان حرمة المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة
قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف
لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق

حرمة المال عن حرمة الزمان لا يستدعي انه لا يفترق عموم الامكنة وعموم
الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة لقصد المبالغة في التزامه فيفيده
وجوب قتلهم مطلقا فبقي ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال
مع المسلمين فلا يرتفع حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة
بالشهر الحرام بل القتال معهم حرام مطلقا **قوله** والمسجد الحرام على ارادة
المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي دواد واه في القاموس ابي
دواد كسعاد شاعر وابا دوادا ما مثل به دون قوله واسأل القرية
اشارة الى ان حذف المضاف ههنا من غير اقامة المضاف اليه مقامه
في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطته ان يكون
المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف
من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه عذبة
انما هي لملابسة بعيدة قوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد
لما اختاره الزمخشري ولم ينف الجواز مع انه قوله اذ لا يتقدم العطف
على الموصول على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف على الصلة
من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ عنه يوجب عدم
الجواز لان الكشاف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد
عن سبيل الله فكانه لا فصل فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ
لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع انه موصوفه بعده لفرط العناية
به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا
له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هنا ولعمري لا ادري انهم
لم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام **قوله**
اي ما يرتكبونه جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص بالبعض
بمرتبط كما ان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة
لا توجيه للعطف فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال

وقد

وقد عده القاموس من معانيه وذلك معنى لطيف جدا ان يشنع عليهم
في مقابلة تشنيعهم على من هو هدي لكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام
قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على قتالكم في الشهر الحرام
خطاء للترد وهم من دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر
الحرام وغيره ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا
قيد لدوام المقاتلة او للرد **قوله** وحتى للتعليل يعني لا للانتهاء
لعدم ان استطاعوا ووجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد
او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر
بالتحقق **قوله** قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو
مذهب الشافعي متمسكا بهذه الآية وليس وجه التمسك ان المشروط
ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ
الشرط النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم
انتفاء الجزاء لجواز كون المسبب واللازم اعم بل وجهه انه لو
لا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب
الاحباط على مطلق الردة في آيات اخر واجيب بان المطلق
محمول على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد
كلاهما سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة
التقييد في الآية ان احباط جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا
موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا يحبط ايمانه و
لا عمل بعد ايمانه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد
بمجرد الارتداد **قوله** لما فعلوا خطاء وقتل احتياط ولما فعلوا عمدا
وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة **قوله** فانها مذهبة للعقل
روي الكشاف فانها مذهبة للعقل مسلبة للمال بها اسما لكانها وطلبها
الثناء للكثرة كما في مأسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال
قوله فسر بها قوم وتركها آخرون لما فهموا ان فيها ما يقتضي

الى الاثم لا ان تناولها او نفسها كذلك بدليل قوله ومنافع فتبرلوها
رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على سلامة انفسهم
حين السكر وتركها آخرون احتياطا او عدم وثوق على سلامة
انفسهم لما رأوا انهم يخرجون فى السكر عن الاعتدال قوله
فتنجه فى الكشاف لتنحيه موضحة قوله سمى بها عصير العنب والتمر
فى تسميته غير عصير العنب كلام وان شارك عصير العنب فى الستر
او وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال ابو حنيفة نقيع الذبيب والتمر
وكذا عصير العنب وكانه انما اوقعه فى التخصيص ظاهر عبارة الكشاف
وهى مأولة قوله ولذا قيل انها المحرمة للخمر اى ان هذه الآية هى
المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما مر من انه شربها قوم وتركها
آخرون ولو كانت الآية محرمة لمنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما قال الاظهر لان ما روى ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الآحاد غير
مقطوع به قوله قيل سائله ايضا عمرو بن الجموح سال اولا ثم اراد به
دفع التكرار لكن فى حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق
بعده وهو كالصريح فى السؤال عن المنفق فالاولى الحمل
على انهم يسألونك مكررا لا يمتنعون من السؤال قوله العفو نقيض
الجهد يعنى فى الاصل واشار بقوله ومنه قيل الى انه تعارف فى
الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق لسهولته قوله قال اى
ابو الاسود الدؤلى وقيل اسماء بن خارجة الفزارى احد حكماء
العرب وتمامه ولا تنطقى فى سورتى حين اغضب فانى رأيت
الحب فى الصدر والاذى اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب يخاطب
زوجته قوله روى ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم
يدل الحديث ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن التصدق بما يختل
به معاشه وان المتصدق عليه لا يحل له ان يأخذه والتكفف
بسط الكف لطلب شىء والحذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة

عن النبيذ من الشيء بعدى الى المطعوم فيه ... قبل العد ... الوصف ولا حاجة الى ... سعد الدين تقدير ...

اوكل ما ينبع ... النقيع شراب ... من الذبيب او غيره ... فاسد

قال وخمر ما علا واشتد وقذف ... العنب وهو حرام ... الذى ... عصير العنب والتمر ... نقيع الذبيب ... قال ... السكر اذا لم يقصد ... عند ابى حنيفة ... والتفتازانى ... صلاحى

رمى الحصاة بالاصابع قال الازهرى ان تأخذها بين سبابتيك وترمى بها
او ترمى بها بالخشب بين السبابة والابهام قيل هو معنى الرواية
الصحيحة بالحاء المهملة كذا فى شرح المحقق التفتازانى وفيه ان الحذف
بالحاء المهملة لم يأت بمعنى الرمى بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه
بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضى ان يقول فحذف بها لا انه يقال
حذفها فلا بد ان يكون مجازا فى الرمى بالمهملة كان او بالمعجمة وفى
الكشاف لشجه او عقره وتركه فكانه لم يصح ما فى الكشاف عنده
قوله اى شيئا ما بين آه اشارة الى الاحتمالين فى المشار اليه
بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر
كما ذكره الكشاف لبعده الغير الخفى والاوجه فى وجه توحيد
علامة الخطاب فى كذلك على خلاف الضمير فى لكم ونظائره ان
يقال قصد به خطاب العام ليشمل كل من طلب ويكون فى احضار
كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما فى الجمع ولم يراع
ذلك فى الضمائر لانه يحقق بها ليس التنبيه والاحضار بل جعل
الحكم متعلقا بهم ويستوى فيه لفظ الجمع والواحد العام قوله
لعلكم تتفكرون فى الدلائل والاحكام اشارة الى قطع فى الدنيا
والآخرة عن قوله تتفكرون بجعله متعلقا بقوله يبين بتقدير
مضاف اى فى امور الدنيا والآخرة والتفكر فى الدلائل
الاستنباط الاحكام ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام اخر
كما هو شان العابدين ومع كان حق قوله لعلكم تتفكرون التأخر
عن قوله فى الدنيا والآخرة قدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت
الى احتمال تعلق قوله فى الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون
بلا تقدير مضاف اى تتفكرون فى نفس الدنيا والآخرة فتؤثرون
انفعهما وابقاهما او بتقدير مضاف اى تتفكرون فى امورهما
فتؤثرون انفعهما لان الظاهر تعميم بيان الآيات ليعم ما يعقبه

قوله ... اشارة الى ... ويجوز ان يكون ... قال ... واثمهما اكبر من نفعهما لتتفكروا فى عقاب الاثم فى الآخرة والنفع فى الدنيا حتى لا تختاروا النفع العاجل على النجاة من العقاب العظيم ... الكشاف ... ذكره ... الاحتمال على تقديره تعلقه بالدنيا والآخرة ... تتفكرون ... العقل ... يبين ... من قوله ... الآيات ... التفكر ... العكس
صلاحى

من التفكر و من العكس قوله فشق ذلك عليهم اى على تاركى المخالطة
لشفقتهم على يتاماهم و لخوف لا تسبقع على اولادهم مثل ذلك و
ليس الغرض للتنائى كما يوهمه السوق و انما قال فشق عليهم ذلك تلويحا الى
وجه قوله و لو شاء الله لاعنتكم يعنى و قعتم فى المشقة من ترك
مخالطتهم و لو شاء الله اعنتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة
و ههنا اشكال و هو ان مفعول المشية فى الشرط انما يحذف اذا
لم يكن تعلقه به غريبا و تعلق المشية بالاعنات غريب الا ان يقال كان
فى الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول الآية
تعلق مشية الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلعم
قوله حث على المخالطة او بيان لكيفية المخالطة يعنى يجب
عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان و لا يجوز لكم اهمال امر من الامور
كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ قوله و قيل المراد بالمخالطة المصاهرة
و وجه ترتب الجزاء عليه انه لا ينبغى ان تنظروا اليهم بعين الهوان
بل ينبغى ان تنزلوهم منزلة الاخوان قيل و فى هذا الحمل مزيد انتظام
للكلام و شدة ارتباط بين قوله و لا تنكحوا و بين هذا الكلام
قوله وعيد و وعد لمن خالطهم لافساد و اصلاح ظاهر نشر على
ترتيب اللف و يحتمل ان يكون الوعد و الوعيد لكليهما فوعد المفسد
على ترك الافساد و وعيد المصلح على ترك الاصلاح و الا وجه انه تنبيه
على عظم شان امر اليتيم فان شان مع الله اذ لا يعلم المفسد من
المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده مخفى عن الخلق فلا يفعل الخير
الا لله و لا يفسد الا للاعراض عن الله و انما قدم المفسد لان الاشكال
من جهته لانه يظهر فى زى الاصلاح و لا يبرز المصلح فى زى الافساد
قوله غالب على الاعنات و على الوفاء بالوعد و الوعيد ففيه
ترتيب لها قوله يحكم ما يقتضيه الحكمة الخ بما يقتضيه الحكمة و كانه جعل
ما يقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا و فرق بين ما يتسع له الطاقة و ما يطاق

فان

بجيل فى الرسل و الآخرة شغفا
بيين لبعضهم تبيين الآيات لان
الانذار و الابايا
نشئ ما لمقصود بالعرض
الغير لمقصود

فان الثانى يشمل ما يطاق بضيق و مشقة دون الاول قوله و كما خصت
فى الكشاف نسخت و مبنى الخلاف على الخلاف فى كون العام على الخاص بدليل
غير موصوف نسخا و ان لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شئ لا يقال دخول اليهود و مثلا كلهم فى المشركين انما يثبت لو كان المراد
بقوله تع و قالت اليهود كلهم و ظ انه لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم
داخلين فى هذا الحكم و غير المشركين داخلين فى قوله الذين اوتوا الكتاب
لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل للمشركين ايضا فيكون ناسخا للنهى
فى حقهم قوله و لكن استامر رسول الله فى الكشاف و لكن ارجع
الى رسول الله فاستامره قوله فان الناس عبيد الله و اماؤه
لم يحمل الامة على ما قابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم و لو حمل على المتعارف
و يجعل المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة للزم الحكم فى الحرة
المومنة بطريق الاولى قوله و الواو للحال و لو بمعنى ان و هو كثير و فسره
الكشاف بقوله و لو كان الحال ان المشركة تعجبكم و هو غير ظ و الظ و الحال
لو اعجبتكم المشركة قال المحقق التفتازانى لم يفسره به لعدم استقامته
و فيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط و ليس كذلك بل مؤول
بغرض الاعجاب فالتقدير و الحال ان الاعجاب مفروض مقدر فتامل
قوله و لا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا و لا تزوجوا منهم المومنات
الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه ليس ههنا الا الضم قوله تعليل للنهى عن
مواصلتهم و كذا قوله و لانه آه تعليل للنهى عن مواصلتهم و ترغيب
فى مواصلة المومنات قوله اشارة الى المذكورين المشركين و المشركات
الظاهر ان يقال الى المشركين و المشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج
الى تاويلهم بالمذكور انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا و لعله
اوجه الى تاويلهم بالمذكور انما يحتاج اليه توجيها لاسم الاشارة الطالبة
للتعيين فبين تعينهما بكونهما مذكورين و يدعون جمع مذكر لا جمع مؤنث
اذ لا يجوز تغليب المؤنث على المذكر و قوله اى الكفر المودى الى النار

ان الكشاف نسخ يعنى انه يجوز عنده
تخصيص العام ناسخا للخاص بعد تخصيصها
عنده ان فعله
تخصيص العام و انه لم يجب عنده
تخصيص العام ظنا عنده

اشارة الى ان المراد بالنار سببه وذلك يحمل الدعوة على السببية بلا واسطة
ولو حمل على اعم يكون النار على ظاهرها وجعل قوله والله يدعوا على حذف
مضاف ليلايم قوله اولئك ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكن
قيل لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من
معنى امره ورضاه وايضا نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف
على يدعوا فيبين الآيات هو اسمع دون اوليائه على ما هو الظ
فتامل قوله المحيض مصدر كالمجيء في القاموس مصدرا واسم قوله ولعله
سبحانه انما ذكر يسالونك بغير واو ثلثا وذكر يسالونك اولا بلا واو
لا يطلب نكتة كما يوهم سوق كلامه قوله لان السؤالات الاول كانت
في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي
في كونها بواوات ثلثة اجتماعها بل لا بد من اجتماع اربعة اسولة حتى
يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف الاجتماع في
الوقوع اذ لا يزيد دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل
ولذا لم يجعل من نكات الفصل في محله واجيب بانه اريد انه لما كان كل منها
سؤالا مبتداء من غير تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل
اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الآخر
بخلاف السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا
الجواب بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك
بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق فجعل الواو
بمعنى مع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معا فعطف بالواو
بمعنى مع بخلاف الاول فينبغي انه لم يعطف الاول بالواو لا بمعنى مع
يمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران
والافتراق ولكن هذه نكتة للفصل لم يتعرضوا لها في محلها ولنتنبها
فيه لئلا تفوت ونحن نقول السؤال الاول من المسلمين سؤال ارشاد
والسؤال الثاني من الكفار سؤال تشنيع وتفريع فلا مناسبة بين السؤالين

قد يقال ان الفصل للتنبيه على ان يسألونك الاول والثاني [illegible] لا تنكشف حال الاول [illegible] المذكورة [illegible] لانه [illegible] الآية [illegible] لفظا ومعنى يسألونك صلاحي

الاولين

الاولين لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا فصل الثاني
وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث
سؤال ارشاد من المسلمين فالتناسب مرعي ووجه العطف جلي قوله
فانهم كانوا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون للولد الذي يأتي به
فتبيا وهو الرئيس في الدين والعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن حتى
يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغايته يشكل امر العطف اذ التاكيد من موجبات
الفصل وايضا تقييد النهي بالحيض بيان لغايته فقوله حتى يطهرن تاكيد
لبيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل فاعتزلوا النساء في الحيض امرا
لمن له زوجة حائضة وقوله ولا تقربوهن امرا لمن نكح الحائضة فتامل قوله
ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت لاقل منه
ومضى وقت الغسل ووقت تحريمة الصلوة قوله مواضع حرث لكم فاطلق
الحرث واريد مواضعه او حذف مضاف ومع ذلك حمل على النساء على
التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها آه واشار بقوله تشبيها ان
هذا التشبيه فرع تشبيه النطف بالبذور قوله واللام صلة عرضة لما فيه
من معنى الاعتراض جعله الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول
وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن
لا تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على جعل (تعلقه صح) لا يمانكم للتعليل
وقد تعرض له اقتفاء بالكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة قوله
وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز ان يكون بتقدير الوقت اي وقت
ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا قوله وان تبروا علة
للنهي في قوله ويتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي تنبيه
على التفاوت بين المعنيين فان الاول متعلق بالمنهي عنه الجعل والثاني
بالنهي اما بطلب الترك وح الارادة ارادة الله واما بالترك وح الارادة
ارادة المخاطبين وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل
المقدر في ان تفيد الارادة وافاد ورجه في تقرير المعنى تنبيها على قصد العلية

لعل وجه التامل انه يلزم على هذا
التفكيك في مرجع الضميرين
وتفوت جزالة النظم
الكريم صلاحي

بطريق ذكر المحل وارادة الحال
فهذا مجاز مرسل وعلى الثاني
مجاز في الحذف صلاحي

قيل يحتمل ان يكون صلة الفعل اليه
ثم وجه الاقتصار على انها صلة
عرضة والجواب انه يظهر من
المذكور بالطريق الاولى
وفيه ما فيه سعدي چلبي

لا اشارة الى تقرير المضاف كما توهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقرر الامر
في ان وان محمد والبصر وكل النظر للهندي اذا دق الاثر قوله كقول العرب
لا والله هو عبارة الكشاف وهو قول العرب لانه لا يبحر فيه
قوله لقوله ولكن يؤاخذكم استدلال على ما ادعاه من ان معنى
لغو اليمين كذا كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد
كما يتوهم قوله والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة
فيه تعريض بالكشاف حيث خص نفي المؤاخذة والمؤاخذة بالكفار
في قول الشافعي رحمه الله عليه المؤاخذة بالعقاب والكفارة
في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة
على الخير وفي غموس العقد على ظن الصدق وابو حنيفة رحمه الله
عليه ايضا على انه لا مؤاخذة فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين
بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعد ما لا قصد
معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم
تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف
مرة وتخصيص ما كسبت فيه قلوبكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب
على مذهب ابي حنيفة موافقا لما في الكشاف يوجب خروج
اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو وغيره والفقه
يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو قوله حيث لم يؤاخذ
باللغو وبامثاله مما يصدر لا عن عمد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة
على يمين الجد وامثاله من المعاصي تربصا للتوبة او استدراجا
للعاصي قوله فان فاؤا ظاهر التعقيب ان المراد الفيء
بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر
فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله
سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولك ان تقول بعزمهم
على الطلاق فغيئة وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه

علم من قال وهو الذي لا قصد به ولكن يؤاخذكم بما الاثم عليه بما معتقد ... فلعله ...

فيه انه لا فرق بين الجد والهازل ... قال لا والله بعدها قصد ... عند ابي حنيفة لمن يستقبل فحنث يجب عليه الكفارة ... اليمين في حق الاثم وقول الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام ... لا محالة ... كراه ... مذهب ابي حنيفة ... ومن ... الامام لا يعد ما لا قصد معه ... قال في الهداية القاصدة في اليمين والمكره والناسي الساهي ... الذي حلف ... فقال ... الا ... نعمت الكفارة ... صلاح

ادع

او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رحمه الله عليه واما على
مذهب ابو حنيفة فيأول قوله فان فاؤا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك
بقراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة تفسير القراءة
المشهورة اذ الاصل توافق القرائتين والشافعي يحفظ القراءة
المشهورة ولا يرتكب التأويل ليوافق الشاذة ويأول فاء التعقيب
بالتعقيب في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب للمجمل ويأول قوله
ان الله سميع مع انه لا طلاق هنا باللفظ حتى يصح ذكر السماع
بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة
ومدمدة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك
حديث لا يسمعه الا الله واورد عليه بانه حديث النفس ليس
طلاقا في مذهبه وليس بوارد لان المقصود التقدير على عزم
الطلاق وتحديث النفس به وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا
ولك ان تقول لما كان تلبث اربعة اشهر بعزم الطلاق موقعا
له استعمل السماع التنزيل لا الحقيقي والله اعلم قوله فان الله غفور
رحيم للمولي كان الاولى تقديم المولي على رحيم لانه بيان للغفران
ونحن نقول رحيم على المراة حيث منع من التلبث فوق اربعة
اشهر قوله والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير
المدخول بهن لا عدة عليهن من ذوات الاقراء اذ غيرها ان كانت
ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة
فبالاشهر والدليل على تلك الارادة الآيات والاخبار
الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه يحتمل امرين
من انه عام مخصوص البعض ورجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق
كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان فحمل اللفظ على احد
ما يصلح له بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه
الكشاف وقال المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول

حيث قال ... عن اللفظ مطلق ... الجمع المعرف باللام ... عليه الجمهور من ان الجمع ... مستغرق لجميع الافراد ... عام ... والخصوص ... اراد انه عموم ... هو موضع بحث جمع وتحقيقه ... معنى قائم في الكل وفي البعض ... والتعيين والاثر مع الدليل ... والعوائد كثيرا ما يقول في المطلق ... اطلق يتناول جميع الافراد ... وفي مثل العالمين انه جميع ... يتناول كل ما سمي ... في قوله وما الله يريد ظلما ... للعالمين انه نكرة ... العالمين على معنى انه لا يريد ... شيئا من الظلم لاحد من خلقه ... والاقرب انه يقال ... هو عام خص منه ... المذكورات

في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جميع
ليتناول كل ما سمي وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر
ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه
ويتجه من انه تناقض ولم يعلم ولا تناقض لان قوله في المطلق
اطلق ليتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله
جمع العالمين ليتناول كل سمي به يريد به التناول مع القرينة
وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر
ولم يرد ان يتربصن جملة خبرية بمعنى الامر لانه وقوع الانشاء
خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام ولتتربص
المطلقات ولم يقل واصل الكلام والمطلقات ليتربصن قوله وكان
الحي طلب الخ وكان الحي طلبه الى ترى الى عبارة الكشاف
فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا ثم انه
مذبنه على مراد الكشاف بقوله كان الحي طلب قصدا انه يمتثل
الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه
فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن التبة
فهو يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال اذ وجه هذا المجاز
تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي كما في رحمه
الله او في المستقبل او الحال كما في هذا المثال قوله وبناؤه
على المبتدا يزيد فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ
عبد القاهر والسكاكي في وجهه ولمحل بعرفه من له ادنى تتبع فلا
نجعل بذكره المقام مطولا قوله تهيج وبعث لهن على التربص يريد
الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر فيه
بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص
بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ويحتمل
ان يقول والله تع معنى قوله بانفسهن مستقبلين بانفسهن المقصود

وجه التنافي فيما نقله عن الكشاف ان الجمع يتناول اللفظ مطلق بالمفهوم مع ان في مقام عدم التناول معرف باللام فيعم المفهوم فمع انه جمع تناول وفيه الاطلاق قال المطلق تناول فقيد الاطلاق على الجمع يتناول واجمع هنا جعل الا التناول وها جعل التناول علامة عدم التناول والا علامة الاطلاق ملاحي

والا ظهر ان لعبارة الكشاف وكأنه تحقيق لعموم النص وتلفيقه الى عبارة الكشاف بالنظر الى ايضا المطلقات بتصوره لم يخصص فقط بل قصد تعميم التصور يجري في محل موضع ملاحي

اما التنكير في الاسناد واما الا كمثال مع ما ذكرت المسند اليه او شعر تا ذا او كر يا انه ينكر كما عليه فاذا اخر عنده معنى فان او فيه و كيد بيان ذلك اعتداد زيادة بيان سعد الدين

المنع

المنع عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح
فعلم انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يبدين املاكا لا
قوله نصب على الظرف او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين
المفعول به على تقدير جعله ظرفا لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك
المدة الا انه في يتربصن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه
وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به
على تقدير جعلها ظرفا قوله وقرء وجمع قرء بالفتح والضم والمقصود
اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف من انكار
مجيئه للطهر وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى
الطهر بل اوله بان المراد مدة العدة لان الحيض استعد فيها الى ما ضاع
من مدة طويلة كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد وقت
منها لكنها اشارة الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع
الدلالة على الظ اما بعد الاول فظ واما الثاني فلان المفهوم ليس مطلق
الوقت بل وقت امكان الانتفاع وهو وقت الطهر قوله اي الطهر المراد
به في الآية لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة
الطهر في مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا الان الحيض دال على براءة
الرحم لكن الحق في ذلك معهم وقوله الحيض يحتمل العطف على اسم
ان والعطف على المبتدا في قوله وهو المراد به في الآية وقوله
لقوله تع اشارة الى تمسكات فيه بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر
ع ولقوله تع عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف
المعقول حتى كانه لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به
الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد مستقبلات لعدتهن كما يقال
لعشر لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف اذ لا يرد دلالة
الظاهر الاحتمال الغير الظ على ان فيه انه لا يقال ذلك الا في الاتصال
بالثلث ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر

من العدة دينه المط **قوله** فتلك العدة التي آه اشارة الى الطهر وبيان
لجنس العدة لا لمقدارها اذ لم يذكر الا الطهران **قوله** ولعل الحكم لما عم
المطلقات ذوات الاقراء تضمن الكثرة فحسن بناؤها فيه بعد لان
الطلاق الوق بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها للكثرة مع اتحادها مع
الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه
استغنى عنه بالعدد وجئ بجمع الكثرة ايذانا بانه ليس النظر فيه الى
بيان العدد بل الى مجرد مناسبة الثلثة حتى لو كان النظر الى بيان العدد
لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان لجمع قلة ايراد
جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة
قروء على خلاف القياس **قوله** من الولد والحيض في الكشاف او
الحيض ولكل وجهة وجه الواو ان المخلوق في ارحام النساء كلاهما
دوجه او ان المخلوق في رحم كل واحدة احدهما واورد على الثاني
ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد بطريق الدلالة لا يحل
لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع لعل الزوج يرجع لظن بقاء
العدة او حفظا لرجوعه لجهله بمضي العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان
الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس حرمته
لحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة الكذب انفع فان قلت
لما خص المطلقات بذوات الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن
يصحح تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت لانه حمل القيد
الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة لتفيد عدم حل كتمان
الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمانين وذلك ان تحيل عدم حل
كتمان الولد الى القياس **قوله** ليس المراد منه تقييد نفي الحل
بايمانهن آه تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس بجزاء بل علة
له اقيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر
لا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال الحفيد التفتازاني

يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا للقول لا يحل حتى لو لم يؤمن
حل لهن ذلك بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى عظم ذلك الفعل بحيث
ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاصل
لما حققنا ما ذكرناه لك **قوله** اي ازواج المطلقات بيان المراد به
سواء كان جمع بعل او مصدرا **قوله** ولكن اذا كان الطلاق رجعيا
للآية التي تتلوها يعني به الطلاق مرتان كما سيتضح هذا انما يحتاج
اليه على ما فسروا قوله ان ارادوا اصلاحا من انه ليس تقييدا بل تحريضا
على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد
مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون
الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما يتحقق اذا طلق طلاقا
رجعيا فان من طلق البائن ليس مريد الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح
تحت قدرته مع البينونة وح ليس الغرض منه المرجوع اليه
فتأمل **قوله** وافعل هنا بمعنى الفاعل يعني مشتق من حقت بانه
يفعل لا من حق لك ان تفعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد **قوله**
وليس المراد منه شريطة قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه
وكان وجهه تنزيل الاحقيقة على تقدير الاضرار منزلة العدم لخسته
ودناءته تحريضا على ارادة الاصلاح **قوله** اي ولهن حقوق على
الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها
لا في الجنس اي وقت يحبس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت
وقد دفع بهذا التفسير التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على
ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم من الكشاف ان بيان
وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب
حقا على الزوج ويخبز والله تع اعلم ان تفسير قوله ولهن مثل
الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن
مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف

واوله غرض المص من قوله وافعل هنا بمعنى الفاعل دفع سؤال انه ذكر انه افعل تفضيل وهو ان كون الازواج احق بالرجعة من المطلقات يقتضي انه يتحقق اصل الفعل في المطلقات ايضا مع انه لا حق للنساء في الرجعة وحاصل الدفع ان احق ليس افعل التفصيل بل بمعنى الفاعل لا مراده من هذا الكلام بيان اشتقاقه من حقت بانه تفعل وبيان كونه صفة الفاعل لا صفة الفعل لانه لا فرق بينهما في كونه بمعنى الفاعل اذ كونه افعل التفضيل قال الرضي واعلم انه يجوز استعمال افعل مجردا عن معنى التفضيل مؤولا باسم الفاعل او الصفة المشبهة قياسا عند المبرد وسماعا عند غيره وهو الاصح وما كان بهذا المعنى فلزومه مستعملا على الاكثر من المطابقة اذ لم يجر الا على الذي هو الاصل اي افعل التفضيل مع من انتهى فلا يلزم مطابقة صاحبه تثنية و جمعا وتأنيثا بل يكون في الاحوال صيغة المفرد المذكر فلم الفرق بين كونه افعل صفة الفاعل وبين كونه صفة الفعل في كونه بمعنى الفاعل

سلاله

في ذلك دونهن ولهم حجر السنة في انفسهم دونهن فان لهم تعدد
الازواج والسراري وليس لهن قوله والله عزيز اقوى كما اشار
اليه بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا
لمن يخالف الحكم مع ترغيب في الاحكام كما اشار بقوله يشرعها
لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على اجبار الناس بقوله
احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب وتفرع
العقاب عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان الطلاق
هنا مصدر التفعيل لا المجرد وانما صح لانه الانسب بقوله والمطلقات
وان اللام للعهد والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق
بردهن يعني ان الطلاق المعقب للرجعة اثنتان ووقع صيغة
المثنى على استعمالها الشائع والفاء في قوله فامساك بمعروف
للترتيب الواقعي كما هو الظاهر لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه
التطليق الشرعي اي الذي لا يكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى
انه بعيد عن النظم بخلاف الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف
الى التمسك في ذلك بانه ثبت في الحديث لابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا
فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لا يدل الا على
خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة
بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد به
انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض
فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة فاراد
بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير
لا يفيد التفريق لان لبيك لا يدل على منع اجتماع الاجابات
في الحدوث واجيب بان تفسير لانه كرتين في قوله تعالى فارجع

قوله التمسك ... لكان ... وبين البعد في حمله على التطليق الشرعي لما روي انه ... في ... الرجعي وبين البعد وحمل على التطليق صلاحي

البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظائره بنظائره التفسير
دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا يمنع
الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن
المعاشرة بها تفسير للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول
قد عرف مع غيره واحد من المؤيدات الاخر قوله وعلى المعنى الاخير
حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق فلكم الخيار في الامساك
بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق
على طبق الشرع او تخيير مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد
الطلاقين قوله من الصدقات بفتح الصاد وضم الدال هي المهر
وقوله بنت عبيد وقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد
وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان
الصواب اخت عبد الله وسلول جدة ابي اشتهر نسبته
الى جدته وقوله لا انا ولا ثابت قال المحقق التفتازاني اي لا اجتمع
انا ولا ثابت ويتوهم ان زيادة لا لا ينبغي هنا لكنه جاء في
كلام العرب وورد به القرآن وذلك انه تقدير لا اجمع انا رأسي
ورأس ثابت ولا يجمع ثابت رأسه ورأسه فيكون لا يجمع
رأسي لانه شيء نعم يؤكد الحكم السابق وعم زيادة لا بلا خفاء
وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعتب عليه والعتبة
الكراهية وقوله ولكني اكره الكفر في الاسلام يعني به اكره
ان اوقع من شدة كراهية في الكفر في اثناء الاسلام بان لا اوفي
بما اوجب الله علي في خدمته وانقياده قوله واسناد الاخذ
والايتاء اليهم لانهم الآمرون عند الترافع انما قيد الامر بكونه
عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت امرهم لا لان صحة الاسناد
يتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض بانه مجرد كونهم
آمرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا بالترافع

قوله فامساك ... للترتيب الواقعي ووجه التأييد ... للترتيب في الذكر كما هو الظاهر الا ان كون صيغة المثنى ... من المؤيدات ... كون اللام ... مع استعمالها ان يحمل على التطليق للعهد وكون الحمل على ... الشرعي بعيدا من النظم صلاحي

قوله وقيل انه خطاب الازواج وما بعده خطاب الحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ الظاهر الا ان تخافوا وازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا وازواجهم ولولا في الخطاب الى الازواج تشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن يتعين الخطاب الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يختص تشويش النظم بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان تخافوا وازواجكم وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب في ان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون احد الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام واختلاف خطابين في اول الكلام وآخره غير عزيز في كلام العرب وفي كلام رب العزة ولهذا لم يجعل القاضي ما في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش النظم ومما يتعجب غفلة الكشاف عن استنزلك علة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب الاول والثاني قوله الا ان يخافا اى الزوجان لعل المراد واحد الزوجين يرشد اليه قصة جميلة قبل بنو تفسيره ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المراة عن القيام على مواجب حدود الزوجية لآفة تمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا ان تخافوا ويكون ان لا يقيما بتقدير الجار اى يخافا لان لا يقيما قوله فلا جناح عليهما على الرجل في اخذ ما افتدت علة الجزاء وضع مقامه اى فان خفتم ايها الحكام فمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد لا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال لما تقرر عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم وعيدا وبعد فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون

الظاهر ان يقول الا ان يخافوا انتم و ازواجكم وبهذا فيما سبق الا ان تخافوا ازواجهم و ازواجهم لانه اذا عطف يخافوا عليه يستقيم تعطف بايان او عطف مستكنا على الضمير منه ملاحظ فالتاكيد لازم

تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك حدود وهو عالم فاد يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر ان يقال تعقيب النهي بذمه مبالغة مبالغة في النهي قوله اعلم ان ظاهر هذه الآية تدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا تحليل بعض ما نهي عنه وهو اخذ ما آتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض ما آتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فلانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما آتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما يقال من ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع التخصيص بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وما ذكره المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لافادة لا لحله ففيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتامل قوله ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين ولا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما يكون بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان الثلثة بعد تكرار الطلاق مع التوزيع او بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري قوله الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المعقب للتحليل سواء كان بالنكاح او الرجوع قوله فان عبد الرحمن بن الزبير كالامير وقوله وانما معه مثل هدبة الثوب كلمة الحصر وان المكسورة والكناية تساعد الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل الانتشار قال الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل التانيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل

كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان
للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ كذا ذكره في شرح المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يجعل تأنيث العسل لانه صغر بعد الاستعمال في اللذة
ففي التأنيث تنبيه على ان اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها
لبثت ما شاء الله ثم رجعت فقالت انه كان مسني فقال لها كذبت
في قولك الاول فلن اصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ءارجع
الى زوجي الاول فقال قد عهدت رسول الله حين قال لك ما قال
فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر فقال ان اتيتني
بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني في قوله
لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له هذا لا يدل على عدم صحة
النكاح لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله
ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان ان الناصبة للتوقع وهو
ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن بمعناه اختير ان يقيما على
الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا يكرهها الزوج
بخلافها زوجا آخر ولا تكره الزوج بما جرى عليهما من الطلقات
والدخول نكاح آخر قوله يفهمون ويعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض
على العمل والاظهر ان تقييده لاخراج غير المكلفين من الصبيان والمجانين
قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت المشارفة للموت
او ليس للموت آخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاق البلوغ على
الدنو بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على آخر المدة حقيقة لكن
كلام الكشاف يشعر بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد واما الغاية
فهو لمطلق المسافة ولآخرها لا للمدة كما توهم عبارة الكشاف قوله
غار اي العام لكل حي مستكمل مدة العمر ومنه من اودى اي هلك

اذا استكمل اجله لما شاع الاجل في آخر العمر احتاج لاطلاقه على الكل
الى سند قوله وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف
او التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن
للاهتمام به وجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق يترك المعتدة
الخ وذلك ان يجعل وجه التكرار ودفع اتخاذ آيات الله هزوا فيبالغ
بالتكرار لئلا يؤخذ جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة
في دفع الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل او الالجاء الى الافتداء
اشارة الى توجيهين فيه واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم
مطلقا مم للتصريح بالنهي عما يكونون فيه قوله ومن يفعل ذلك
فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه بالتنبيه
على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة
عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا آيات الله هزوا اشارة
الى ما يستتبع الظلم عليهن ما هو اشد منه وهو اتخاذ آيات الله هزوا
وحمل على معنى ان يكونوا مازحين بآيات الله ويحتمل انه يراد ولا تتخذوا
ما يكون الله مازحا في انزالها غير مجد لها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات
والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها
الهداية يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله
عليه وسلم على ما في الكشاف اذ لا وجه لترك عموم اللفظ
وكان الكشاف راعى عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه
مندرجة تحت نعمة الله مخصصا ليكون العطف عطف مغاير على مغاير
وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله عطف
خاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو
احب واسوغ قوله القرآن والسنة حمل الحكمة على السنة مع
شمولها القرآن لاقتضاء العطف المغايرة وذلك انه يريد بالكتاب
القرآن وبالحكمة معانيه فيكون امرا بالشكر لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة

ورعاية حق ما فيه من الاعجاز لتعمه معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه
من العقايد والاحكام وان يريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها
بالقيام بحقها ومن جملة الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم قوله
يعظكم به معترضة للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله
واعلموا ان الله بكل شيء عليم تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد مبالغة
في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة
امره ولك ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره بانها موافقة
للمصلحة لا يتوهم فيها خطاء ولا قصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه
ليس من التاكيدات التي يقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة
لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه حتى لا يحسن العطف فخذه فانه ينفعك
في غير موضع قوله وعن الشافعي رحمه الله عليه دل سياق الكلامين
على افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة على البلوغ
فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف الفصل فانه بعد
تمام الاجل قوله المخاطب به الاولياء وحينئذ وقوع فلا تعضلوهن
جزاء للالتفات ووضع لا تعضلوهن في موضع فلا يعضلن اولياءهن
او قوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن
الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله جملا بالجيم المضموم وسكون الميم
اسم امراة لكنه ليس اسم اخت معقل بن يسار وانما اسمها
جميل كصهيب صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله
فيكون دليلا على ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه
لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ معناه كما في عضل الزوج زوجته
عن التزوج على التوجيه الثاني قوله وقيل الناس كلهم وهذا
هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك لان انتظام الشرط
والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي
فان المراد بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس بعين التوجيه

يعني ان مقتضى الظاهر فلا يعضلن اولياءهن فكيف التفت الى قوله فلا تعضلوهن فيكون الخطاب على مذهب الالتفات من الغيبة الى الخطاب فلا التفات فيه عند السكاكي صح لاري جمهور

يعني ان زواج عن العضل عدو [illegible] الظلم والفساد كما صح عن العضل ... ولياء ... العضل عدو ... العضل ... وليس ... ادفعه ... حق عن بردها ... صح لاري

الذي

الذي ذكره في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل مثلثة وعضلت
الدجاجة من التفعيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت
المراة بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك من القاموس قوله والخطاب
للجمع على تاويل القبيل اه التاويل الاول اوفق بالخطابات المحيطة به
من الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمقتضي
معناه ان ادخال اللام والكاف لجعل المشار اليه بعيدا او البعد ههنا
لان ترك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو موعود
وانما اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غايبا ويشار اليه بما هو
للبعد لان كل غايب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تحصيل اسم
الاشارة للبعيد لا لتعيين الخطاب وفيه بحث لان حرف الخطاب
اللاحق باسم الاشارة سواء كان لتحصيل ما يشار به للبعيد او المتوسط
يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه الاخير من قبيل
يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع
فلا يمنع جمعية قوله من كان منكم افراد ذلك واعترض عليه المحقق
التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام
ويسمع سواء كان مخاطبا بحكم اولا وليس افراد ذلك مبنيا على ان
الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع
والخطاب في من كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل
في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب قوله لانه
المتعظ به يعني مع كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه المتعظ
فكان ما عداه في حكم العدم قوله ذلكم اي العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم
انفع فسر ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من
التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون اطهر اعادة وتكرار الازكى ولئلا
يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الاثام يشعر
بجعل اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل

اطهر وصفا للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف
صاحبه قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس
قوله او عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة
بناء يرضعن على المبتدا قلت هذا من وجوه المبالغة الا ان وجه المبالغة
المشهور العام ان فيه الاشعار بانه واجب الامتثال حتى كانه
امتثل ولكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من حرف التاكيد وتر
عليها فالاولى لزيادة المبالغة قوله او الوجوب فيخص ويؤيد
الوجوب المبالغة المستفادة من التعبير ولك ان تقول المبالغة ترجح
كونه للندب احوج الى المبالغة من الوجوب وكون الوالدات مخصوصة
بالمطلقات يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة
الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجبت
للزوجية وتوجيهه ارادة الاعم بجعل بيان وجوب الكسوة
والرزق باعتبار المطلقات قوله فان الاب يجب عليه الارضاع
فيحتاج للتعلق بيرضعن قوله وتغيير العبارة اى العبارة المشهورة
هي الوالد فلابد للعدول عنها من نكتة وقوله لوجوب الارضاع
ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف
على الارضاع ونحن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن
بارجاع الضمير الى من اراد لان من اراد هو المولود له فتغيير العبارة
الى المولود له لما ذكر قوله او معتدة نكاح رجعي واما في البائن
فاختلاف الرواية قوله وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي امتناعه
الذاتي وكن بعدا خباراته بانه لا يكلف امتنع التكليف والالزم
الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له وتقريب الى تفصيل
لعدم التكليف وتقريب له من هذا المقام وفيه بيان نكتة
الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف الله نفس قوله لا تضار بالرفع
وقراءة الاكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كذا في الكشاف واحتمال

سبب ايجاب شئ الرزق والكسوة تفسير كيف
صح ارادة الاعم من الوالدات
مع ان الرزق وجب للزوجية
للارضاع

فيه نوع شئ والادب مع ان محل
ما يجب المصر عليه باباه سببا في كلامه
حيث قال ان المحتاج الى الذي يولد له
يعني الوالد فانه يقتضي ان لا يفصل قوله
وتغيير العبارة بتغيير اسم الوالد الى
المولود له ولو قال وعليه رزقهن
كان هذا الحكم خاصا عن ارادة اتمام
الرضاعة والمقصود تعميم هذا الحكم
لمن اراد اتمامه ولمن لم يرد
فتغيير العبارة يكون
لتعميم الا لما ذكر صلاح

البناء

البناء للفاعل والمفعول في قراءة الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام
على البنائين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبرا في معنى الامر بل هو الارجح
ليوافق في المعنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل الباء صلة
لو كان بمعنى تضر ثلاثيا مجردا اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره
ثم يجعل اضر متعديا بالباء قوله والمراد بالوارث وارث الاب هو الصبي
اي مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب اي لظل عليه باباه انه لا يخص
كون المؤنة في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال مؤنته في ماله
لا على الاب لا سيما اذا كان معلسا وحمل الوارث زيفه المحقق التفتازاني
بانه قلق اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب والام
معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى انه على الاب الرزق و
والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان
الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة وكسوتها من الظئر وان كان
الام فكذلك للظئر اذا لم تتعهد لارضاعه بنفسها ولا قلق فيه
والمراد بما عدا الولادة بقرابة سوى علقة ولادة احدهما من الآخر
اما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد قوله فان ارادا فصالا
تفصيل لفائدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم
ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام الرضاعة وهذا لا يقتضي
تعبيره بل يجامعه ويصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه
توسعة في الزيادة او التقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره
الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين
على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول مزيف
والمشهورة كالمقولة والمشهورة كالمصلحة قوله وانما عبرتراضيهما
يعني انما اعتبر رضا المرأة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه
منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المرأة بكمال شفقتها على
الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال

وقد يقال معناه والنفقة على الاب
والام عند بقائهما وعلى الباقي
منهما اذا مات احدهما وبه يندفع
الاضطراب ... سيجي

قوله يقال ارضعت المراة الطفل واسترضعها اياه يعني جعل
الارضاع المتعدي الى مفعول واحدة بالنقل الى الاستفعال متعديا الى
مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال فيه حقا بين الكشاف وقال المحقق
التفتازاني قاعدة التعريف اخذا استفعل وسائر ابواب المزيد من
المجرد ولكن المعنى ههنا على طلب ان ترضع الام الصبي من ارضعت المراة
الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي
فلذا جعل منقولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول ابقاء قاعدة
الصرفيين بان يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع وكما قيل
قوله منقول من ارضع بان المراد من ثلاثي مجرد بمعناه الا انه اعتمد
على تقدير ان المزيد كله من المجرد ولا مزيد من مزيد آخر ونبه بذكر ارضع
على ان رضع غير موجود وانما هو مقدر فلا يلزمه رفض قاعدتهم قوله
فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه
قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة
الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم
قوله اي ما اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني لانه ما تحقق ايتاؤه
لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لانه ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه
بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم
بما آتيتم يفيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتامل قوله
وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى
انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم لا توقف الاولوية فتكلف
العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من شرائط الاولوية
بما هو من شرائط الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان الصحة تنتفي
بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف
الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد مطلقا لا بالتسليم
في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف بمعنى لا جناح عليكم في

طلب ... قاعدة الصرفيين ... كلامهم ... الكشاف ...

اعتذار عن ان الكشاف لم يقل ... رضع بمعنى ارضع ... ملا ...

الاسترضاع

في الاسترضاع لو لم تأثموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسليمه
بالمعروف انه لا باطل ولا يؤدي في التسليم قوله مبالغة في المحافظة
على ما شرع في امر الاطفال والمراضع اي في تسليم اجرتهن قوله اي ازواج
الذين يتوفون منكم اول النظم لتحصيل ارتباط الخبر الجملة بالمبتدأ تأويلين
احدهما حذف المضاف من المبتدأ واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما
حذف العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى
الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه لا وجه لذكر قوله ويذرون
ازواجا الا انه يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك
وفائدته الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقدير لهم
بدل بعدهم لانه الادفع بأشد المذكور وكذا انه تقدير مبتدأ لقوله
يتربصن اي ازواجهم يتربصن وقال المحقق التفتازاني كفى رابطا جعل
ضمير يتربصن للازواج المتروكة لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء
وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحياة اي الذين يقبضون حياتهم قوله
وتأنيث العشر باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر لان المؤنث
في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه
انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الا
فيه لم يستعملوا وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه انه لا يراد بالعشر
الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم فلا وجه لتأنيثه بخلاف ما في الآية
فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال الا توجيه
لقوله عشرا الا اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان نية صوم النهار في
الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان
وشهادة قوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم الا يوما
يدل على انه اريد بالعشر الايام فتأنيثه باعتبار الليلة واورد عليه انه لا
يصح تأنيث الايام الخالية من الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه بان تأنيث
العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بانه لبثتم

انه عشرا نظرا الى العدد ان لبثتم ...

الا بو ما للدلالة على قصد البوم الیه قوله وعموم اللفظ يقتضي تساوي
المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي لم يجد الفرق بينهما في كتب الحنفية
الیه بل في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة
الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع خص الحامل وما روي من علي وابن
عباس لا ينافي الاجماع لانه الیه يخصص الحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين
لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم قوله اي انقضت
عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ آخر اجاله قوله من التعرض للخطاب
وسائر ما حرم عليها للعدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره
بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره لا يتجه لا فائدة في التقييد بالمعروف
لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن ما حرم لاجل العدة ولم
يلزم منه انه لا يكون جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن
المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال يشير الى دفعه قوله
ومفهومه انهن لو فعلن آه كانه قيل قيد به لافادة هذا المفهوم قوله
والله بما تعملون خبير الظاهر ان الى طلب فيه الیه الحكام لكن لا نفع الا البين
بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج فالانسب
ان تعملون شامل للطائفتين ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة
والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون ويعملن خبير فيجازيكم و
يجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض
والتلويح ابهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي
موضوعا قصدا الى المعنى العام للوضع بالنسبة الى المجاز شاملة وطريق
ابهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه فيها دون غيرها استعمال اللفظ فيه
بل استعماله في ملزوم ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه
من غير ان يقصد باللفظ ويطلع المعنى المراد منه عن القصد ولم ينف الكناية
لانه يجوز ان يكون التعريض كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بل
لا دخالة في الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة وما ظن العلامة التفتازاني

ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد
من اللفظ ليس بشيء قوله والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه
وروادفه فيه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية بان الانتقال
في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف الكشاف
في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له لقصوره
حيث يصدق على المجازات كلها قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة
لا تقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان يقدم على قوله
فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن فينبغي
ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده قوله
وتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافقة اي او ان يقول
نافقة بدل جميلة فقوله نافقة مثال آخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان
اتزوج وانما عطف باو لئلا يظن ان قوله انك جميلة ونافقة جملة
واحدة وتعريض واحد قوله او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا
ولا تعريضا الاظهر ان المراد انه لا جناح في تفريح خطا بالبال مع حفظ
اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عنه
بعد نفي الجناح عن التعريض قوله وفيه نوع توبيخ بانهم حريص
على النساء لئلا تفوتهم من حصتهم ويحفظوا ما امرهم به ولا يغفلوا وهم
انهم لا يصبرون عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج و
ولا يقعوا في المعصية قوله استدراك عن محذوف دل عليه آه
لا يبعد ان يكون استدراكا من لا جناح فانه في معنى عرضوا بخطبتهن
او اكننوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا قوله عبر بالسر عن الوطي
يعني تعارف التعبير عن الوطي بالسر لعلاقة انه يسر ثم تفرع عليه
ارادة العقد به اطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل ان يكون
الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية وان يكون
مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق التفتازاني

اي اكننتم في انفسكم انه
او آنكم ما ذكره لم يذكر تعريضا
لا جناح في تفريح ويقصد تصريح وتعريض
مثل انه لا جناح اذا نفي الجناح عن التعريض
لم يذكر الا انه فنفي الجناح عن التعريض
الذي ذكر فنفي الجناح عن الاولى
الذي لم يذكر بالطريق الاولى
فينبغي ان لا يذكر الحصر وحده
ولا تعريضا ويكون التصريح التعريضي
فيه بعد ذكره باعتبار ما يؤول اليه
فالتصريح فيما ان اذكره
او غير مذكور يكون لو ذكر
كان تصريحا لا تعريضا
صلاحي

انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم
لو لم يطلق على جماع لم يسر قوله على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة
بما يستهجن به وذلك لان ما يرتهن في الغالب بما يستحي من المجاهرة
قوله وقيل انما استثناء منقطع من سرا وذلك ان يجعل استثناء
منقطعا عنه اى الآن الا ان تقولوا اي ذا التعريض بان يكون معروفا لا منكرا
قوله وفيه دليل ومنه تحريم خطبة المعتدة اى مطلقا بتوبيته قوله
وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق
البائن اى في جواز التعريض بخطبتها والاظهر جوازه وهو عبارة الرافعي
والاصح جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون
دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم
فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح
بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما
سواها الا انه اثبت نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة
الفراق بالقياس قوله ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد
اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في القلوب ما لم يعمل به و
لا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي في
القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه قوله وقيل
معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عدم ذكر المضاف في هذا التقدير
بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا التقدير وجعله
في تقدير ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما في التوجيه الاول قال المحقق
التفتازاني الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى
القطع بمعنى الفك فيحتاج على ارادة ولا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى
بحيث تعقدوا عليها عقدا آخر لكن استدلال الكشاف في جعل العزم
بمعنى القطع بقوله صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لا يعزم الصيام
من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ البت تارة

بلفظ

بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك ولا خفاء في
ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع التردد ففي هذا
التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح اى لا
تبرموا ولا تلزموا ولا تعقدوا عليه هذا واقول وايضا لا معنى للنهي عن قطع
عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اولا ينقطع عقدة نكاح المتوفى
بعقد نكاح آخر لان النكاح الثاني لغو ثم اقول لو كان العقد الى جعل العزم
بمعنى القطع بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه
بجعله في هذا التوجيه بمعنى القطع بل يجعل القطع عبارة عن الابرام و
الاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعناه ونفيه مبالغة في نفي الفعل
فلا دلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل
جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم
لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي تارة بلفظ العزم وتارة
بلفظ البت فالمراد ولا تنفكوا عقدة النكاح اى نكاحكم لا نكاح المتوفى
فانه بعيد عن السوق ونفي القطع عبارة عن نفي التحصيل فان تحصيل
الثمرة عن الشجرة بالقطع قوله حتى ينتهي ما كتب من العدة وانما عبر عن
العدة بالكتاب مبالغة في ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل
ان يراد ما كتب من العدة ويكون فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت
الوفاة وليضبط بالكتاب ايام العدة لئلا ينسى ولا يفوت
ضبطها قوله واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا يجوز
فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة
في النهي عن الفعل ينبغي ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم
الا انه اقتضى قوله ما في انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغي
ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل
وخافوا منه قوله لانه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس ولو
كان في الحيض قوله الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا يريد ان او بمعنى الا

او الى ان الا انه وضع في مكان الى وههنا اشكال قوي وان لم ينتبه
لما حدوه وهو ان او بمعنى الى نهاية للمعطوف عليه فمعنى قولك لالزمنك
او تعطيني حقي لعناه ان اللزوم ينتهي الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا
لهن فريضة يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان
عدم الجناح ممتد الى وقت فرض الفريضة واين احدهما من الاخر وفي
بعض النسخ او او تفرضوا يعني يحتمل او ان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى
لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل من الامرين لان او في حيز النفي يفيد
العموم كما في قوله تع لا تطع منهم اثما او كفورا ورد به المحقق التفتازاني
بان قوله فان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة
لا يلايم الا كون او بمعنى الا او الى ان اذ الملايم لنفي كل واحد من الامرين
ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر
احد شقي الوجود وهو وجود الفرض وقيده لوجوب تقييده و
ترك الشق الاخر ولم يبينه وهو المساس فلو ذكره لقال وان
طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر
عدم الملايمة بنفي كل من الامرين قوله والتاء لنقل اللفظ من الوصفية
الى الاسمية فليس معنى الفريضة الا المهر فلا تجوز في قوله او تفرضوا
لهن فريضة وليس من قبيل قتل قتيلا قوله عطف على مقدر اي
فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور للايجاب والاولى
ما اشار اليه الكشاف وتنبه لاشارته المحقق التفتازاني انه عطف
على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن
فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتع فقوله متعوهن تاويل الجزاء
واما تاويل متعوهن بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث
قال تاويل الكلام بان الحكم هذا وذاك فبعيد جدا قوله طلق
امراته المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي
المزوجة بلا مهر من فوض المراة زوجها بلا مهر على ما في القاموس

قول

قوله قياسا وهو ان وجوب جزاء اي شيء الطلاق مشترك بين الكل
ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تع وللمطلقات متاع
بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق
عند الشافعية محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يتم المقصود
ولا ينصرف اليه المطلق قوله وان لا منافاة مع التشطير لانه قسيمها
نفسه ترجيح احد قولي الشافعي على الاخر قوله والصيغة اي مع قطع
النظر عن اقتران الناصب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا
قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون فجعل
الاحتمال مخصوصا بحالة الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني
ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب اكتفاء عن ذكره بقوله والنون
علامة الرفع من جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصله بخلاف
صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله
ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف
عليه بكون الثاني مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس
مخير للزوج اي يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازما للطلاق
وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف
في هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون [illegible]
منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في [illegible]
لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا فعطف
قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا
وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او
منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه
الاول حيث لم يقل وان يعفون نعم ان قوله او يعفو عبارة عن
عفو الزوج لا عن عفو الولي والا لقال وان يعفون فان النساء
اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله مؤيدا لا قطعا لانه يحتمل

ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب الذكور على الاناث
او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو
الولى عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن الهن
بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم يدل على ان العفو بطريق المشاكلة
لانه سمى ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقاطا ما اعطاه سابقا
والحديث يدل على انه جعل قوله او ان تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق
بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو
الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم اى ولا تنسوا
ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون
بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله وللرجال عليهن درجة واما
عطف جملة النهى على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر
بالعفو قوله ولعل الامر بها في تضاعيف الى اخره ويمكن ان يقال الامر
بالمحافظة الصلوة من المعصية في حق الازواج والاولاد ولان حقوقهم
كثيرة تشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلوة تحفظ عن
عن المعصية كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء قوله او الفضلى
من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى مع الصلوة
الوسطى كقولهم صلوة الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان
الاحزاب اى الهم من صلوة العصر انهم اى الاحزاب توجهوا المحاربتهم
الى المدينة فاشتغلوا التحفظ عنهم غزوة الخندق وشغلهم ذلك عن صلوة
العصر وقوله ملأ الله بيوتهم نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب
الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور قوله بين صلوتي
النهار والليل يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الفجر و
ان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد
بالحد المشترك بينهما اى بين الليل والنهار او الفجر لانه وقت
جامع بين ظلمة وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد

معناه

معناه انما فرق الجمع دون الظهر والعصر والعشاء وللوسطى معنى ملايم
لم يذكره احد وارجو ان يكون حقا ملهما من الحق وهو المتوسط بين الاشتغال والحاط
بالحوادث وهو الملايم لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين
التطويل الممل والتخفيف المخل فان خير الامور اوساطها والاثر بالى فتظن وقراءة
النصب على الاختصاص بدعة اذ لم يبلغنا النصب بالمدح والاختصاص
مع العاطف ما نقول انه وصف مقطوع والله اعلم قوله وقوموا لله
في الصلوة اشار الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة
انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فهو يستدعى ان يكون متعلقا بقانتين قدم
للتخصيص قوله او عليهم وصية الفرق بينه وبين كتب عليهم وصية ان
عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب من كون
التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية ويكون
المعنى ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المقادح انه يجب على الورثة
العمل بوصيتهم دون الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصى وصية
فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله
نصب بيوصون ان اخرت قال المحقق التفتازاني ان كان الحذف غير
لازم والا فعلى الخلاف يريد ان كان الحذف لازما ففي كون الناصب المحذوف
او المصدر النائب عن المحذوف خلاف ووجه الخبر عدم لزوم
الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف تعلق
بالمصدر بعد حذفه كما في حواله وح يجب الحذف او قيدا للمصدر حتى يكون المصدر
المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار
اى بمتاع قوله او مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير ما تقول بين ان الوصية
بان ينتفع حولا تدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل
لا يخرجن غير اخراج ونقضه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول
غير ما تقول يشهد بانه جعل تاكيدا لغيره لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية
بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اى لا يخرجن غير اخراج

اى وان الامر بالحفظ والتطويل والتخفيف يفوت كما فقط يراد المتوسط بينهما

وعبارة المحقق هكذا ومثاله قراءة غير الى النصب بوصية على حذف الجار ان تمتع

مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما يقول لدفع ان يكون
هذا القول موافقا لما يقول المخاطب هذا اول لما كان تمتع زوج الرجل
حال حياته السكنى في بيته والنفقة بناء درء الوصية بتمتيعهن السكنى
والنفقة نفي اخراج تاكيد لنفسه على طبق ما قيل فما قيل تحقيق للمقام
وترجيح للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية
بالتمتيع يحتمل ان يكون لمجرد النفقة وان يكون للسكنى ايضا فالمصدر لدفع
احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن غير اخراج
كما اتفق كلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب
زيد غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد
بحذف مضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج قوله او حال
من ازواجهم مؤكدة بل مقيدة فافهم قوله والمعنى انه يجب على الذين
يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا اشار الى ان المراد بالذين
يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون قوله ثم نسخت المدة ظاهر
في انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا بنص جديد و
مذهب البعض ومذهب اخرين نسخت الزيادة على اربعة اشهر
وعشر ومبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل قوله وهو
وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول دفع لما قيل انه
كيف يكون المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة
ان التلاوة على طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على
طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلزم في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ
قوله وسقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم يكن للمتوفى ولد
والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تع
فلهن الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير قوله فان خرجن عن
منزل الازواج فالاولى فان خرجن عن منزل الازواج او العدة
كانه حمله على هذا المحل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة يقتضي
محقق ثم

كلمة

كلمة اذا او توجيه ان على تقدير تعميم بخروج التغليب قوله والله عزيز
تهديد للحكام ورد لاعتراضهم بعزته وكمال عقلهم قوله اثبت المتعة
للمطلقات جميعا جعل كونه مفيدا للايجاب العام راجحا وايده
بايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الآخر وبيان
الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالقياس
مع وجود النص قوله فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه صيرورته
مثلا انه شبه حال من لم يره بحال من رآه في ظهوره عليه لكمال اشتهاره
وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين
معنى النظر سواء كان بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى العلم به
لكماله بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي ويقال انه
اشارة الى روحه الاقدس قد شاهد حالهم قوله والمعنى انهم
ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله كناية عن سرعة تاثير القدرة
وتمثيل له والتوجيه الآخر احفظ لحقيقة القول وتصرف في الاسناد
بجعله مجازا عقليا قوله واوردوا ان قرية قبل واسط عطف بيان
لداوردان قوله لتعتبروا علة للاماتة والاحياء معا لان التبيين
لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع
الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة انه جمع كثرة تزييف
القول بالعشرة وتفسير الالوف بالمتآلفين زيفه الكشاف
حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف
بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله
مرجحين قبل اسم بني على اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن
ومجاهد انه ذو الكفل المرور يتعدى بالباء وبعلى والمعنى
واحد على ما في الصحاح قوله لا يبين الا الفرار عن الموت
غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على السابق
لانه في قوة اعتبروا او على محذوف والتقدير فاعتبروا

ووجه ان النص محتمل لمعان آخر
فلا يصلح دليلا وقال المحشي
الفاضل فيما سبق هو كناية
مطلقة ويتعلق عند الشافعية
محمولا على المقيد فلا بد من القياس
فيه تعميم المقيد ولا يتصرف
الى المطلق انتهى فحينئذ لا يحتاج
الى بيان الاحتمالات في
لزوم التمسك بالقياس
صح

وفاتلوا قوله وهو من وراء الجزاء يعني به بسوقه حيث يشاء كما ان
السائق الذي خلف الابل يسوقه حيث يشاء قوله اوجه على صورة
المقابلة للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتنبيه على ان
العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله قوله يقتر على بعض
ويوسع على بعض اي بتفسير يقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو
مقتضى اللفظ والكشاف قدم تفسير البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل
بيان القدرة هذا وكان اكتفى القاضي في هذا التنبيه بالاكتفاء بما يتفرع
على بيان البسط قوله اي ابعثه لنا مقدرين القتال جعل نقاتل بمعنى
نقدر القتال تجوز في صيغة نقاتل وتجدد زمان الحال وعامله وليس
مراده انها حال مقدرة والا لفسره بقولنا ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل
ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوب تشبيها بالمفعول كما في زيد
حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل
صفة لملكا ويكون التكلم تغليبا اي نقاتل هو ونحن قوله فادخل هل
على فعل المتوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا ظاهر الكلام
ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه بمجرد التلفظ بفعل الرجاء يتحقق
ويثبت فلا معنى للاستفهام عنه للتقرير والتثبيت فجعل لذلك الاستفهام
عن المتوقع اقتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني
ان الاستفهام للتقرير انما يكون بايلاء المقرر به الهمزة فالوجه ان يجعل
الاستفهام لتقرير توقعه بمعنى ان توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي
فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب وعقب التقرير بالتثبيت تقييدا
للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال المحقق التفتازاني
هو الشايع قوله اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف
الجر محذوف عن ان فان ما سوال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت
لنا في ان لا نقاتل ولو جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي
داع لنا الى ان لا نقاتل والشايع ما لنا لا نفعل بدون ان ويوجه الجملة بانها

طالوت اسم اعجمي كجالوت وداود وانما امتنع من الصرف لتعريفه وعجمته وزعموا انه من الطول لما وصف به من البسطة في الجسم
ووزنه ان كان من الطول فعلوت منه اصله طولوت الا ان امتناع صرفه يدفع ان يكون منه الا ان يقال هو اسم
عبراني وافق عربيا كما وافق حنطة حنطة وبشمالا هارفانا رفانا رحيما بسم الله الرحمن الرحيم فهو من الطول كما لو كان
عربيا وكان احد سببيه العجمة لكونه عبرانيا كشاف

حال فالمطابق للشايع جعل ان لا نقاتل حالا مقيدا بقية بتغير فاتلين في سبيل
الله قوله من العالقة العالين والعالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد
عليق كقنديل او قرطاس بن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر
الفاء وقد يفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر
بالياء او تلزمها الياء في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزم الياء
يجري الاعراب على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين
قوله وعيد لهم على ظلمهم او تقرير لعلم الله بما وحي على نيته حيث
قال هل عسيتم قوله طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول
تعسف وجه التعسف انه اسم من اسماء غير العرب ويبعد ان يكون
من لغة العرب واجمعوا على انه لا يد فيه منع الصرف اذ لو كان عربيا
لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر في توجيهه ما هو في غاية البعد
ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول بكونه من الطول العبري الموافق
للعربي وكن ذكر نافع الوقيد في الخزانة يحتمل ان يكون معدولا من الطويل عدلا
تقديريا كعمر غايته ان يكون اوزان العدل اكثر ما ضبط قوله من اين
يكون له ذلك ولعل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن
صدقوا برسالته ولا يأباه قوله وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشاء
تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم الآية لانه لازالة تعجبهم وبيان
انه ليس محل التعجب والاستبعاد قوله وراعاها به اه الظاهر
بانه عليم قوله وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا منه حجة لتطمئن
قلوبهم والا فالنبي مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته
ومعنى فيه اي في اتيانه سكينة من ربكم يحتمل الاطمينان الذي قصدوه
بطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا
منه التعيين طلبهم قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة
في قرب وقت بعثه قوله لغة كوسلس وفلق اي ما فاؤه ولامه
من جنس واحد قوله ومن قرأ بالهاء فلعله ابدله منه ورجح كون تابوه

بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث
رجح كونه فاعولا ووجه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد ارتفع
وقلب غير تاء التانيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة
الاستخفاف فيه من التوب والامر فيه هين فليكن لغة التاء غير مشتق
قوله والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على القائل ان يبين
قوله وبقية ما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة وكانه لم يتعرض
له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره به ويمكن
ان تحمل البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن
ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين قوله
رضاض الالواح وهو ما سحق ونسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه
بمعنى دقه وكسره وفرقه وقوله لانهم اتباعه اشارة الى ان الآل
محمول على الاتباع دون الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كان
بعده اى بعد موسى لا بعد نزول الملائكة قوله وكان الوقت قيظا
هو كالغيظ شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ قوله
معاملكم معاملة المختبر بما اقترحتموه في الكشاف من النهر وسوق الآية انه
مبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا
عن النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وقد ظهر من قولهم ومالنا
ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا
بجادين في القتال في سبيل الله فان المقاتل في سبيل الله ليس
نظره على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب
من الديار والابناء فكيف يؤثر القتال على نفسه قوله فليس من
من اشياعي اى وليس بمتحد معي يعني الكلام اما على حذف المضاف او
بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا تكلفا في اللفظ بخلاف
الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية المكنى به عن نفي الاتصال والتكلف
في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد معي نفي كمال الاتصال

اذ ليس

اذ ليس معي بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا تفيد الاتحاد وجعل
من بيانية في تقدير ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء المبهم بعيد
لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كونه من تبعيضية قوله
مأكولا او مشروبا او غيرهما ولذا عطف في قوله فان شئت حرمت
النساء سواكم وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد والذي
هو النوم على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله استثناء من
قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود رخصة
الاغتراف لا المنع والا لعم في المنع مع قوله فمن شرب منه
فليس مني وقوله وانما قدمت دفع لقصور الفصل بينه وبين
جملة وهو انه ليس الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى
وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة و
في حكم انه في موقعه قوله ونعم الاول ليتصل الاستثناء اى ليصير
متصلا ولا ضرورة لترك الحقيقة هنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على
الحقيقة لان دخول المغترف في القليل مبهم لانه من احد المقاتل وقوله
او افرطوا اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا
في القليل على تقدير جعل الثاني كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب
الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط
فيه ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف الاول في حمله على
الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء قوله
يتيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن اليقين
التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة
حتى تصير يقينهم في صورة الظن ولو اريد ملاقاة ثقته ملاقاة ثوابه يصح
بقاء الظن على ظاهره لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة
ملاقاة الله عما قريب بناء على استنباطها وهم فيقتضي بناء الظن على
ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم عن قريب ففي قوله او علموا انهم يستشهدون

نعا والمنخزلون المنقطعون والاختزال الانقطاع يقال اختزله اى اقتطعه
قوله ومن بينه او مرتبة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف
المميز بلا داع وكانه جعل من بينه على تقدير جعل كم استفهامية لانكار الرقي
زيادة من في مميز كم الاستفهامية فنقول في جعل كم استفهامية تكلف
قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة الا وجه ان الله مع الصابرين
لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفيه التنبيه على ان ذكر الله مع مظنة
الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة الصبر فليلزم ان يكون الله معه ولا يغفل
عنه قوله ثم زوجه طالوت بنته اى بنت جالوت كذا ذكره المحقق التفتازاني
وفسر قول الكشاف وروى انه حسده واراد قتله بانه حسد طالوت
داود على الزوجة قوله علمه مما يشاء والظاهر ان المراد وعلمه الله بعض
ما يشاء الله ولا يظهر معنى التبعيض لانه يجعل جميع ما يشاء ولا محالة
فتأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق والظاهر ان
المراد وما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء داود اى اعطاه
ما سأل العلم به قوله فانه خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة نوح
ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحجج المتكاثرة فانها ارتقت
الى الف او اكثر ونحن نقول بها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة
مستقلة فحاسب تعرف عدد معجزاتها والآيات المتعاقبة بتعاقب
الدهر كرامات اولياء امته فانها في زمرة معجزة النبي وفيه فانه اعظم ما يرجح
به وهو انه ناسخ اديانهم ولا ينسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب
تفضيله ظاهره انه جعله سبب تفضيله على جميع من عداه من الانبياء وهو ظ
الفساد ويجب تأويله بانه جعله سبب تفضيله في الجملة ويفسر قوله لم يجمعها
غيره بانه لم يجمعها جميع اغياره قوله ولو شاء الله هدى الناس جميعا
ما اقتتل قدر مفعول المشية غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب المعاني
ان المفعول المحذوف لفعل المشية ما يفيده الجزاء كما في لو شاء الله لهديكم
فانه في تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم

اياه

اياه فالظ ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون
عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق
الارادة بالوجود وفي الآية دليل على انه شاء الاقتتال فالشر بمشيته كالخير
والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء
في دلالة الآية على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة
لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع ففي قوله ولكن بقاطع نظر
وما ذكره لا يثبت دلالة الآية ولا يثبت ايضا ان التفضيل يجب ان يكون
بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه انه لا يكفي
الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل بعضهم على
بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن لا
يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما اوجبت عليكم انفاقه كلامه يدل على ان مفعول
انفقوا ما اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير
انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه يجعل تعيينه
الشارع قدرا ومحلا ومصرفا فاحسن التأمل اقول اخبر خبر من هو الاسنى
سيد الآي آية الكرسي قوله مبتداء وخبر وبعد الخبر الجملة اما لكون
هو ضميرا راجعا الى المبتداء واما لكونه من اسمائه تع بحيث يفهم منه ذاته تع
من غير سبق ذكره فالربط ما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف
في انه هل يضمر للا خبر كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز
وبالغ في الاستغناء عن الخبر وما رأينا احدا الا وهو في تعقل الخبر وقد
هدانا الله الى ذلك الخبر فنقول لك قس لا اله الا هو الى قولنا انما الاله
هو يظهر لك انك كما لا تحتاج في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى
واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله فلما دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتداء
وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد ان نغتفر هذا القدر لمن يليق
بخطابنا قوله ممتنع الوجود او يصح ان يوجد الا ولى موجودا لكن تقليلا

للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان اله غيره و
على الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه
اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوهيته
ودفع الثاني بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان
من موجد ويحتمل ان يؤخذ منه في الوجود صفة خبر ويكون الخلاف المشار اليه
ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد قوله الذي يصح ان يعلم
ويقدر واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات
العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوان ممنوع لا يجوز ان يكون
عدم العلم فيه لمانع وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء
عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح المتكلمين فتبجح على القاضي انه لا يصح
تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالفه القاضي وجعل
تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق الحي على الاصح قوله
وكل ما يصح له فهو واجب الخ دفع لما يتوهم من تعريف الحي بما يصح
ان يعلم ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه يتفطن الوجه
لصحة تقديم يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع وسنان
قوله وسنان صفة احور في البيت السابق وهو كانها بين النساء
اعارها ٭ عينيه احور من جآذر جاسم ٭ جاسم اسم قرية بالشام وجآذر
كمآجد جمع جؤذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي
ادركه فرنقت اي وقفت قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا
ضم جناحيه ووقف في الهواء يريد النزول قوله وتقديم السنة
انه يمكن ان يكون من تقديم السنة على القياس وهو الترقي من الادنى
الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم اخذ السنة
الضعيفة ففي ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله وتاكيد لكونه
حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه يعني دائم القيام ودوام
القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام

ولم

اي ثبت للمعنى اللغوي لا انه حكم اولي اللغة عبارة من قوة مزاجية تقتضي الحس والحركة ولا يصح اطلاقها في حقه تعالى لكن العلم مناسب للحس والقدرة للحركة واما التفتازاني الذي فسر الكشاف الحي به فلا يناسب شيئا منهما فنزل المعنى اللغوي بعبارة بالكلية تعالى

ولم يجعله تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على
غفلته واما كونه تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظ
الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه
في قوة وصفه بالعلم والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه
تاكيد القيومية كمال تنفير للقائم بامر الدين وغيره من النوم وكمال
التوبيخ للنائم القائم بامر فان النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا
كان النوم منافيا للقيومية والوجود في نهاية الكمال فنفي الوجود القاصر
كيف الحال قوله ولذلك ترك العاطف فيه فيه مسامحة لان ترك
العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس لذلك بل لمثل ذلك فافهم
قوله فهو ابلغ من قوله الظاهر قولنا لان ما ذكره ليس قولنا نعم فتامل ووجه
الابلغية انه يلزم ح كون السموات والارض له بطريق البرهان ويمكن
ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيها جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل
على ان ما سواه متحيز لا مجرد له والاظهر بيان مالكيته به قاصر الا ان الاهم
اثبات مالكيته للمجردات قوله بيان لكبرياء شانه وكمال
قدرته على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض و
المناصبة متعد الى المفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس
قوله او ما يدركونه ولعل الاظهر وان خفي الى الآن ما ياخذونه
وما يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال
التخويف على الخير والتحذير عن الشر قوله والضمير لما في السموات
والارض لان فيها العقلاء ويحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه
ما في السموات وما في الارض من العقلاء واراد انه راجع الى الجميع تغليبا
والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم والا فلا يتعلق
اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله ولا يحيطون بشيء من علمه
اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه
تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم

المختص به وهو علم الغيب اى لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال
ولا يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء
تنبيها على ان الاثبات للعلم الكامل الذى لا يسع العالم اخراج المعلوم
من يده والظاهر ان مفعول ما شاء الاحاطة وكانه اراد بقوله ان يعلموا
العلم التام قوله وقيل جسم بين يدى العرش الوجه ما تقدم
لانه لو كان المراد به جسم محيط بالسموات لناسب ان يقال و
لا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات والارض قوله ولذلك
سمى كرسيا لكونه بمنزلة كرسى يوضع بين يدى عرش الملك
قوله اذا اخذ من مضجعه فى الكشاف اخذ مضجعه قوله المتعالى
عن الانداد والاشباه ...... الانسب بما سيذكره المتعالى عما
يدركه وهم كما ان الانسب بما سيذكره بعد تفسير العظيم بالمتعالى
عما يحيط به فهم قوله اذ الاكراه فى الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى
فيه خيرا وامر الدين قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب
اليه بفطرته وانما يكرهه على مخالفة العقل والناشئ من شهوات النفس
فقول قد تبين الرشد من الغى مؤكد لانتفاء الاكراه وفى الكشاف
انه لم يلجئ العباد الى الدين وانما بنى امره على الاختيار وعلى الوجه
الاول انتظام قد تبين الرشد من الغى بما قبله اظهر قوله وهو اما
عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون
الامر بالجهاد لكسر الشوكتهم لا لاكراههم فى الدين قوله فعلوت
اى فى الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت قلبت
عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالى فلعوتا قال الجوهرى يكون
واحدا وجمعا مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
وقد امروا ان يكفروا به وفى قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة
الى انه يكون واحدا وجمعا قوله والله سميع بالاقوال عليم بالنيات
فيه دلالة على انه لا بد فى الاسلام من الاعتقاد والاقرار قوله والمراد

قيل ان كون الكرسى اعظم لا ينبغى ان يقال ولا يؤده حفظه لا ينبغى كون السموات اعظم ان يقال فى القرآن ولا يؤده حفظهما اى حفظ السموات لانها اعظم من الارض
منلا ى

يمكن ان يقال فسرهما بما فسرهما به للاشارة الى ان لكل منهما معنيين اولا احد معنييهما وثانيا الاخر ويمكن ان يرجع احد المعنيين الى الاخر وبجعل الانزه عن الانداد والاشباه هو عما يدركه وهم فان الوهم شيطان رجيم
منلا ى

من اراد

من اراد ايمانه والاظهر ان يكون آمنوا على ظاهره ويكون المراد بالظلمات
الشبه والوساوس المعترضة له فى الدين وبالنور اتضاح الامر والنجاة
عن الشبهة ويكون قوله الله ولى الذين آمنوا مؤكدا ومحققا للقول لا انفصام
لها قوله والذين كفروا عدل القوله ومن يكفر بالطاغوت قوله ولعل
عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيم لشانهم اى شان المؤمنين ووجه
التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا فى مقابلة الذين كفروا وان امرهم
لجلائه مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد المؤمنين فى هذا المقام
مع انه دأب الكلام القديم لانه تضمن كلما يتصور من الوعد قوله الله
ولى الذين آمنوا قوله تعجيب من محاجة نمرود وحماقته نمرود بالضم
والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه الآية تنوير لما سبق من كون الله
ولى الذين آمنوا حيث هدى ابراهيم الى تبكيت نمرود ومن كون
الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات حيث
اخرجوا نمرود من نور دلالة ابراهيم وحججه الباهرة الى ظلمات الشبه
حتى بهت فالتعجب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج
الشياطين نمرود الى الظلمات من النور قوله وهو حجة على من منع
ايتاء الله الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين
فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له قبيح ولا يجوز منه القبيح وفى
قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان بعضهم لا يمنع
ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وامتحانا لعباده
قوله ظرف لحاج او بدل على الوجهين يشكل موقع قال انا احيى
واميت الا ان يجعل استئنافا جواب سؤال والاحسن ان يجعل
ظرفا لقوله انا احيى واميت وتقدير السؤال قبل اذ قال ابراهيم
كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم
ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث
كانه مرئى له لا يلائم تقدير السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما

واما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا فلانه لا يعمل العامل في ظرفين من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلد في محلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال وفيه نظر لانه اما عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض **قوله** انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه جاء الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض الملك روح الميت لجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة اهماله وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل لهذه المشاغبة

قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة فقد به تبرئة ساحة كمال ابراهيم عن الانفحام في اقامة دليله كيف وكل واحد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمرود ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة على ما قيل وان يقول العفو ايضا ليس منك بل امر يخلقه الله فيك كالقتل فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في البرهنة فقال ليس هذه الامور ادلة بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول وقد اشار اليه تعالى بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمرود اني الذي ياتي بالشمس من المشرق لانه استحى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي قبل وجوده هكذا دهورا متتابعة وفي الآية دليل على جواز انتقال المجادل عن دليل الى آخر قبل اتمامه بالزام الخصم على ما قال في الكشاف وما قال المحقق التفتازاني من انك ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان يشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل في الآية لان الدليل الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل به ضعيف لانه

اراد الثاني ولم يتمه على الخصم المكابر واشتغل بدليل آخر فظهر انه يصح الانتقال من دليل الى آخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه **قوله** وقرئ فبهت كنصر وقراه ابو حيوة على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر فاعله على وفق قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي متعديا على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح بهته اخذه بغتة **قوله** تقديره او ارايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول الى على الكاف اسمية كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صفة فتعجب ومعنى ارايت مثل الذي مرانه لا مثل له للغرابة وبهذا ايضا كونه عجيبا ولم جعلت التقدير الم تر الى مثله لكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب لا صحة له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين تنافر وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته حتى يؤتى بالكاف اشعارا بالكثرة بل منكرا فعل الله له هذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة واقل من مدعي الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المعقولية انه اسم فجعلها حرف التشبيه بعيد **قوله** كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وفي الكاف في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لان المقام مع المثل يقتضي انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية **قوله** او ان كنت تحيي فاحي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقديرا واحي عطفا على فاتِ

حاصله انكار الذي على قرية فعل الله له هذا الامر العجيب لانه حين قال الله تعالى بعد اماتته مائة عام وبعثه كم لبثت قال ذلك المشبه به اي الذي مر على قرية لبثت يوما او بعض يوم وهذا القول منه ذلك المشبه به انكار فعل الله له هذا الامر العجيب اي الاماتة مائة عام ثم بعثه لكن يرد عليه ان هذا القول منه ليس للانكار بل لعدم علمه حين البعث فعل الله له فالمشبه به هو منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا ومنكر الاحياء والجاهل به ضلالي

وقوله وهو عزير بن شرخيا متعلق بالآية لا بقوله كاحياء الله الذي
كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس
في زمان بني اسرائيل قوله ويؤيده نظمه مع نمرود ذهب التأييد انما يتم
لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا ان يكون
مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج
من النور الى الظلمات فيكون الاتيان بمثالين لما سبق من حال
المؤمنين والكافرين ويتجه عليه ان المناسب ح العطف بالواو
لا باو وتكلف ان نقول لم يجعله مع نمرود في سلك بل مع ابرهيم
حيث اراد كابراهيم ان يعاين احياء الموتى ليزداد بصيرة كما
طلبه ابرهيم والقرى كالرمي الجمع قوله بمعنى متى اثبته القاموس
انى بمعنى متى قوله فالبثه ميتا مائة عام الخ يريد دفع ان الاماتة
في ساعة فكيف تستغرق مائة عام قوله وقيل ملك او نبي
والظاهر فانه مع ذلك لله اسنده اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد
الى السبب قوله وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه آمن
بعد البعث او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظاهر
انه آمن بعد التبيين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب
الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء قوله وقيل انه مات ضحى وبعث
آه هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل من خواص عطف
الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه
لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج
بجعل بعض يوم الى رؤيته بقية من الشمس قوله واشتقاقه
من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس السنة بمعنى فساد
الخبز والشراب واذا قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة كطلحة
واذا قدر هاء فهو ابنه سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة
المعتلة انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد

ونحن

ونحن لم نجده في كتب اللغة وكذا قال الشمني قال المحقق التفتازاني
لم يجد في معناه الا ما قاله المسمون اي التغير المنتن قوله او انظر اليه
سالما واية انه لم يتغير وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يتصف
بانه لم يتغير كما وصف الطعام قوله والاول ادل على الحال اي على
الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص وهو في هذا المقام
اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في معرض الفساد
فلا مكث مع انه تفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد
او على حالة من لبثه مائة عام ووجه الاولوية لما بعده ان الظاهر ان
النظر الى العظام هو النظر الى ما كان معه كالنظر الاول قوله اي
وفعلنا ذلك عطف على قال ففيه التفات والاولى ان التقدير
فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس قوله كيف ننشزها
كيف نحييها يعني اريد بالانشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله
او نرفع انه يحتمل ان يراد به حقيقته في الصحاح انشاز عظام
الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان
المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر
احياء الميت كالنشور والانشار قوله تقديره فلما تبين له ان
الله على كل شيء قدير وفيه دليل على مذهب البصريين حيث
اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول في الثاني
وهو غير المختار وبعيد في نظم القرآن عن الاختيار وقوله فحذف
الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة
الثاني عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي تفسيره
ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له
احياء الموتى لانه السابق بعينه ولم يبق لعنوان ما اشكل
عليه شيء والاظهر انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم
تسنه طعامه مائة عام والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لانه موجب

ما قبله لانه
انقله من القاموس لا مناسب
لقصد بيانه يعني الانشاز بالزاي المعجمة
النعجة وما وقع في القاموس من النشر
والنشور والانشار كلها بالراء المهملة
وليس في مادة النشز بالزاي المعجمة
ما نقله من المعنى الا ان يقال اراد بيانه
معنى القراءة الاخرى وهي قراءة
ننشرها بالراء المهملة من الانشار
او النشر لكن لا يلائمه سوق الكلام
صلاح

هذا العلم يستلزم تأبده **قوله** والامر كاطبه على صيغة اسم الفاعل
او هو نفسه ينصب نفسه والتقدير وهو يأمر نفسه او برفعه تأكيدا
قوله قال له ان احياء الله برد الروح هذا انما يصح لو كان
مراد ابرهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت انه يرد الروح الى
البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال يميت
ويحيي **قوله** قال له ذلك وقد علم آه اقول والله تعالى اعلم فائدة ذلك
ليعلم الناس ان من يذكر ما ينبئ عن الشك في امر الدين يجب عليه
ان يكشف عن باطن امره جدا ثم يذكر ذلك او ليعلم ان السامع
ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في خفاء ودفع تردده
في الاحتمالات على مظنة سوء **قوله** ولكن سالته لازيد بصيرة
اشارة الى ان المراد مزيد الاطمينان لانه لا محالة قلبه مطمئن
بالايمان ان يحصل اطمينان القلب على دفع اضطرابه في شوق
معرفة كيفية الاحياء وفائدة مؤخرة السامعين غرضه ان لا يظنوا
به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان مهم كطلب
الايمان وفي قوله رب كان اشارة الى ان الطلب للتربية
لا لانكار فيه **قوله** فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرع ذلك على ايمانه
تنبيها على ان خارق العادة لا يجري على يد من لم يؤمن بالله **قوله**
فصرهن اليك ولما اريد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك
الاربعة فبعيد عن النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة
شاء ولو اريد انه اخذ تلك الاربعة فما ذكره من الايام بعيد
لانه لو كان مأمورا بتلك الاربعة لكان فيه ايماء واما في الامر
باخذ الاربع ايا كانت فلا ايماء ولكن لو تم لكفى وجها لتخصيص
الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص لاهل الظاهر والاول
وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال وجه تخصيصه ان فيه مزيد اجزاء
من الدبيس ففي احيائه مزيد ظهور القدرة وخسته نفس الغراب

لانه

وفيه انه لو كان الف على السابق لعينه وهو احياء للذي يجوز مرجع الضمير مذكورا فيما قبله للا يجوز ما قبله مع ان المصر قال او نعيه ما قبله واما ما اشكل فليس مذكورا فيما قبله ما قبله بنفسه صلاح

لانه حريص في تناول النجاسات وبعد امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة
وسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم بها
الموسوم بمثلها من الترفع في الهواء والمسارعة الى الهوى وكون الطير اقرب الى
الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك
الحيوانات في احوالها ويزيد عليها بالطيران **قوله** لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء
هل هو الذي احيي او آخر والاظهر ان القائل فيها ليعرف انه هل احيي كما كان
بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما **قوله** ولكن اطراف الرماح تصورها
فاوله وما صيد الاعناق فيهم جبلة • وقيل ولا تقبل الاحياء من حب خندق
يعني امالة الاعناق الى قوم خندق واطاعتهم لهذه القبيلة ليست لجبلهم بل لغلبتهم
على الناس وكثرة شجاعتهم **قوله** وفرع ليصير لجيد وخف كانه على الليث فوه
الكروم الدوالح يريد ان فرع المحبوبة يميل جيدها لثقلها كما اشار اليه بوصفه وخف
على رنة قلبس يعني كثير كانه على الليث لجيد طرف العنق قنوا من جمع قنو كعلو وهو
العنقود والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل **قوله** ثم جزئهن وفرق اجزاءهن
على الجبال التي بحضرتك كانه اختلج في قلب ابرهيم طلب معرفة قدرته على
جميع اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واختلاطها **قوله** ثم اجعل التراخي المستفاد
من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة فعلا آخر وهو التجزية لكن الاولى ان يقدر
فجزئهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية الا ان يقال قدر ثم جزئهن اشارة
الى طول زمان التامل في الاربعة **قوله** فلن يعالين باذن الله كالدليل
على تقييد الامر بالنعالي باذن الله **قوله** على حذف مضاف صحة التشبيه
المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبره ولا وجه
كمثل باذر حبة على تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت سبع
سنابل تنبيه على امور هي انها لابد من انتظار في ادراك الجزاء ومن
حفظ السنبلات من المهلكات ومن تربيتها باداء الاخلاص واقامة
شرائط العبودية **قوله** تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك
المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله توجيه آخر في الكشاف وهو ان الله

انه انما اشتهر بالعشق الا انه وكثرة جماع ويفصل بين جماع اتفاه كالانسان فلا حاجة الى تقدير مثلها صلاح

الهوى بالفتح العشق قاموس

ويمكن ان يقال ان الامر بالتعالي في مقام اظهار قدرة الله للناس الحاضرين يحتاج الى ان يقول باذن الله لان ابراهيم لو لم يقل باذن الله لتوهم القاصرون ان الاحياء بامر ابرهيم فقط لانه على وهم الانتها وفلا يحصل المقصود صلاح

يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله بيان لمن يشاء الله فيضاعفه اجره قوله نزلت في عثمان لا يظهر
وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا اكثر تجهيزا من الصديق
في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضا قوله بانهم اهل لذلك
وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل
علامة له فلذا لم يقصد السببية او يقال لاغناء الاجر عن افادة السببية
بالفاء قوله ومغفرة وتجاوز من السائل المحتاج فيما انقل المسئول بالسؤال
والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة عبارة عن
صدقة لا يتبعها من ولا اذى قوله وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها
بالصفة واما العطف على المبتدا فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة
ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدا بل من قبيل كوكب
انقض الساعة فتامل قوله عن انفاق بمن واذاء الاولى اطلاق الانفاق
فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق بايوصيكم لما يعود
اليه بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امر به قوله
ولا تبطلوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة اليه لان
نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله فاذا لم تبق
فقد بطلت قوله بكل واحد منهما الظاهر بواحد منهما ليعم النهي كل ابطال
فان قلت كيف يفسر بهذا مع العطف بالواو دون او قلت يلاحظ
الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا
صدقاتكم بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة الى
منشاء الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء لا لرضاء الله
وثواب الآخرة فمن اراد التحفظ عن المن والاذى فليتخلص عن الرياء
فان قيل الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر
لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار محبطة قلت
تشبيه ابطال صدقة المومن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء

العطف على المبتدا الموصوف
لانه يكون صفة لمعطوف ايضا
من غير ذكره فما لا يصح في
المعطوف يصح في
المعطوف عليه كرب
شاة وسخلتها
كازروني

فيه ان اطلاق المغفرة على الصدقة
غير متعارف والعفو لعوت
الفائدة في الاخبار لان
خيرية الصدقة التي
لا يتبعها من ولا اذى
من الصدقة التي
يتبعها ذلك
معلوم لكل
احد
ملا لاري

وعدم

وعدم الايمان قوله اي انفاق رياء الاولى انفاق رياء او انفاقا رياء
قوله فمثله كمثل صفوان يعني حاله في انفاقه حيث جرده الانفاق الذي بمنزلة
الوابل في اثبات الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس
لا ينتفع بالوابل بل يجرده عن ترابه ولا يخفى حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة
القلب كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا تبيين للمثل
لانه يفصح عن وجه الشبه قوله كانه قوله ان الذي حانت من الحين بمعنى
الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد
الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي بناء على توهم
انه سبق من المراد به الجمع الكثرة تعاقب الذي ومن قوله وفيه تعريض
بان الرياء والمن والاذى الخ هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا بالمشبه به
كقوله فمثله الخ بل يكون متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به والظاهر الاول ونحن نقول
فيه تعريض بان سيماء الكفرة فيلتجئ الضال الى الله وليستعذ به من الكفر
قوله وتثبيتا بعض انفسهم الخ اشارة الى ان من تبعيضية في موقع
المفعول لا لان نفس من مفعول بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا
من انفسهم على الايمان الى وجه كون التثبيت لبعض النفس بقوله فان
المال الخ وملخصه ان للنفس قوتين بعضها مبدا بذل المال وبعضها مبدا
بذل الروح فمن سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على
الايمان ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على
الايمان وقوله او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت
تثبيت الاسلام وتحقيقه من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله
وفيه تنبيه يريد ان في كلا الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية
النفس عن البخل وحب المال اقول بل جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا
فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء
الله وهو الاعلى وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضاء او تثبيت
النفس مبتداء من اصلها على الرضاء وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضاء لكن

اي بل تنبيه على ان حكمة الانفاق للمنفق
جعل الايمان راسخا الخ وفيه ان
هذا المعنى مستفاد من مذاق
العبارة لا بطريق
التنبيه
ملا لاري

ينفق لتمكن نفسه في طلب الرضا، وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانها باتت اكلها
مثلين فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء، وشبه الثاني بجنة اصابها طل فهو
في سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة **قوله** فان شجره يكون احسن
منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة وكيفا ان يكون وجه انه اذا كان
نفقته لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له لسان
صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تخفى على عين بخلاف نفقة
المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا تخفى على عين من الاعين **قوله** تحذير عن
الرياء وترغيب في الاخلاص يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل
المخلص فليجد فيه وليزده اوان الله بصير بعملك ايها المرائي فمالك تتصدى
لان يراه الناس الا يكفيك بصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما
حاجتك الى رؤية غيره **قوله** الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز
ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني محققا من
احدهم ومن البين انه لا يتصور من احد قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم
معاملة فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة من كونهم بهذه
المنزلة **قوله** ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان يحمل الثمرات
على ثمرات النخيل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب والتمر ويستغنى عن التغليب ولو حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام
التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا على ثمراتها على وجه التغليب فتعم
الثمرات كعمومها **قوله** كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف
ان لهم عبارتين ايود احدكم ان تكون وايود احدكم لو كانت فعومل
باحدهما معاملة الاخر لاتحادهما في المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل على
الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على تكون غايته ان تدخل
ان عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع تكون
للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على الماضي
مجردة عن الاستقبالية فلا يصح جعل الماضي مدخول ان هذه **قوله** عطف

يعني ان ذلك الانكار للتوبيخ والظاهر
للتكذيب في المستقبل اي لا يكون
الوداد والتمني ملاق

فان قلت لم لا يجوز ان يكون اصاب بمعنى
يصيب قلنا لانه لا يناسب على التعبير
من المستقبل بالماضي في هذا المقام
بل الانسب اعتباره وهو
اكبر فتدبر كما يليق للتامل
كلدوري

على اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار المعنى
وبين العطف على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت
التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا على اصابه و
باعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على تكون وان تكون عطفا على اصابه **قوله**
والمعنى هو كرمى اسم مفعول اي والمقصود تشبيه حال من يفعل الافعال الحسنة
ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته
بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله عنه بذكر
المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت لاتصاله بهذه الطائفة ايضا
فانه يحذرهم عن ابطال عملهم هذا واحتراق جنتهم فان قلت ما الفائدة
في ذكر الاعصار وهل لم يكن الانسب فاصابه نار فاحترقت قلت فيه
من البلاغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه البلاء
من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا بحال من يبطله عمله بما لا يدرك
كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن آدم ويبرزه في
معرض الخير فيكون الآية توصية للمنفقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب
عن الغفلة في احوالهم وحسن ذكر الاعصار لكونه تشبيها بالوزر الخفي بمعنى
انه لا يدرك ضرره في بادي النظر وبلاؤه اشد ملائمة **قوله** لعلكم تتفكرون
اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا ترتكبون عملا في بادي النظر وتجتنبون
عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيامة ظرف للحسرة
والاسف فلا يطلب جزاء فالصواب ووجدها محبطة **قوله** من حلاله وجياده
اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد وقال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى
التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق واذا دار الامر بين الحلال
والجياد فالانفاق ويحصل بانفاق الحلال الجيد والجيد هو الوسط اذ تحته
الرديء وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل انفاقه لا ما يحل اكله فانه
ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذا التقطها الغني وعرفها
ولم يوجد صاحبه **قوله** اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب ولكن نقول

او ان التقابل بين هذين العطفين لان
معنى المراد ان قوله فاصابها عطف على اصابه
باعتبار اللفظ والمعنى او على تكون باعتبار
المعنى فقط لا باعتبار اللفظ لان ان
الاستقبالية لا تدخل على الماضي فعطفه
على تكون باعتبار المعنى والتاويل فقط
واما على ما ذكره المحشي الفاضل فلا يحصل
التقابل بين المعطوف بالواو والمعطوف
عليه لان ما ذكره في الجواب يقتضي
ان ينفي قوله باعتبار المعنى بقوله
عطف اي العطف على احد هذين
الامرين باعتبار المعنى فلا يوجد
في التركيب التقابل الا حد ولو كان
عبارة نص عطف على
اصابه او عطف على
اصابه او يكون
باعتبار المعنى
لظهر كما ادعاه
من التقابل
فلا اصل
للسؤال
والجواب
صلاق

ان ما عبارة عن الطيبات لا ان المضاف محذوف لان تخصيص كلمة ما شايع
وفيه غنى عن حذف المضاف قوله ولا تقصدوا الردى منه اى من المال كانوا
بالردى ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب والمخرج
من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن قسميه قوله ويجوز ان يتعلق به منه
لم يذكر لتقديم منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصوه
للانفاق لانه ح يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب
انفاق من الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة
الى ذكر رابط الجملة الحالية لتنربط اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون
جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اى أمنه تنفقون ولستم بآخذيه
فيكون من نظائر اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان
ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اى وحالكم
انكم لا تأخذونه في حقوقكم لرداءته الى انه حال العقول تنفقون ويصح انجازه
على العطف قوله وقرئ تغمضوا اى تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين
وهذا القراءة لقتاده وقال المحقق التفتازاني لا يوجد الاغماض بهذا المعنى في
اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا الحميد الجيد قوله
الوعد في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله
هنا في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به
هو وعد بخير لان الفقر للانفاق اجل خير قوله ويغريكم على البخل يعني الامر هنا
بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه تسلط عليكم تسلط الحاكم الآمر قوله
مفعول اول اخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره ذكر حكمه اى قوله
ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشار الى
ان المراد بهذا البيان تأكيد العموم قوله في حق او باطل انما عمم النفقة للحق
والباطل والنذر لما هو في الطاعة والمعصية ليكون مستتبعا لقوله وما للظالمين
من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية ومن لا يفي
بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار بمن ينصرهم من الله وبمنعهم من عقابه

اى وجه التفسير ضمير منه بالمال مع انه غير مذكور فيما سبق يعني انه قد ذكر في ضمن قسميه وهما المكسوب والمخرج من الارض كما مر

علة فيفيد جواز انفاق الخبيث من الطيبات اول الكلام وهو انفقوا من الطيبات ما كسبتم يفيد ايجاب انفاق مجرد الطيبات فيتنافيان قال ابن الكمال في تفسيره وتقديم الجار والمجرور للتخصيص اى تخصونه بالانفاق كلمة من للتبعيض ... فيتنافى ... وهذا النهي لانه يكون نهيا عن انفاق بعض ... فتامل

ولك ان تفسره بمن ينصره في التمسك بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي
وذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه
قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد
الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى نفي الناصر على كل ظالم هذا
وقلت انما احتاج اليه لجعل من زائدة ولك ان تجعله تبعيضية اى شيئا من
الانصار قوله اى فنعم شيئا ابداؤها يريد ان هي على حذف مضاف
ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير قوله وان تخفوها
وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ولا بد ايضا منه فلا بد
لتخصيص الاخفاء باشتراطه من نكتة فلعلها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء
للفقراء لانه يظهر عليه الفقر ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه
بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة
والسعي في معرفة المصرف لا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف
الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء على
المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل
والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذ تعلمون ان آخذ الصدقات
لا يضعها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وانما ذكر ههنا ايتاء الفقراء
تنبيها على ان الاخفاء لغرض ان يصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم
وصوله خير وكان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لهذه الآية جعل ايتاء
زكوة اموال الخفية لاصحابها قوله اى والله يكفر فقصد بيان مرجع الفعل لا تقدير
المبتدا لانه لا داعي اليه وكان الاظهر اى ويكفر الله او الاخفاء الا انه تعالى
اراد توافق المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية قوله على انه جملة فعلية
مبتداة اى غير مرتبطة بالشرط اما استيناف بالواو او معطوفة على
مجموع الشرط والجزاء واما جعلها اسمية على تقدير العطف على ما بعد الفاء
وارتكب تقدير المبتداء رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه
ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله الكسائي به اى بالنون

مجزوما على محل الفاء وما بعده وجه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان
كان ما بعدها المرفوع لعدم تأثير حرف الشرط فيما بعدها قوله ترغيب في
الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير
بما تعملون ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسر فكل ما يخبر به فهو
صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة نوع لا يخفى بقوله وان تخفوها
قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال المحقق التفتازاني اى الانتفاع
الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي للفقير بين هذا وكان لا تقييد الانتفاع
وتجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي ولو لم تحمل على تخصيص النفع لم يكن
حاجة الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو
اللام والمقام فقد وجد الشهادة نصا بما فيحتج عليه انه ينتفع لو تم التركيب وفيه
بحث لان اللام تصلح للعوض اى انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم
باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فالمنة
عليكم باخذه قوله وقيل نفى في معنى النهي وح يحتاج في عطفه على سابقه
الى تأويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان تجعل الجملة الاسمية الخبرية
في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم قوله فهو تأكيد للشرطية السابقة
فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التأكيد الصرف بل المقصود الاصلي منه
تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل
وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله
والثاني تمسك بانه منة على الغير بما تأخذونه العوض اضعافا ولا منة فيما
يؤخذ له العوض قوله روي اشارة الى توجيه آخر للآية وهو انه للنهي
عن عدم الانفاق على الكافر للنهي عن المن والاذى فح معنى وما تنفقوا
من خير ان ما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلانفسكم اى تنتفع
به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم
يوف اليكم وتجزون به خير جزاء قوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى
الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي

ای قوله فهو لانفسکم ولم يقل في تفسيره لا ينتفع به غيركم

بتقييده الانتفاع الاخروي كما فعله التفتازاني وبجعل النفع الدنيوي كالعدم كما فعله محشي الفاضل

وما

وما يدل على انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن
صرفها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او
ما يخلف مع ما يقتضيه تفسيره التوفية قوله متعلق بمحذوف اى اعمدوا من باب
ضرب وهو القصد ضد الخطاء على ما في الصحاح وتقديره صدقاتكم للفقراء ويخرج
الى تنزيل ما عداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع الصدقة
الى الفقير الى سواله ومعرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن بفقره من سيماه قوله
يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السؤال ويمكن
ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولا يستحسنون
تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال قوله والمعنى انهم لا يسألون وان
سالوا من ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاق وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسوال
وكان ان يجعل مفعولا مطلقا للنفي اى يتركون السوال الحاحا اى ملحين في الترك
قوله قيل هو نفي للامرين كقوله على لاحب اى طريق واضح لا يهتدي بمناره
اى بعلامته فان المقصود نفي الاهتداء والمنار قال المحقق التفتازاني هذا انما
يحسن فيما اذا كان قيد المنفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد ملزوما ونفي المطلق
كما ان المنار لازم للطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاح
لازما للسوال غالبا قوله اى يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان
المراد انهم لا يفوتهم انفاق جدا وكلما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا
ينفقون فكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه
لتنزههم عن الرياء وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون فرصة
الانفاق قوله وقيل في علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون
ابو بكر وعلي ورابطو الخيل في سبيل الله قوله اى ومنهم الذين الظ
منهم الذين بلا عاطف اى منكم فقيه النفاق والاظهر تقدير منكم
وتقدير اذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يباعده النظم فالعمدة التوجيه
الاول ولعانيه بعده تمسك له بتجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه
قوله اى الآخذون له واما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولانه اعظم

من المصارف وهم مساكين ابن السبيل ومحامل والمكاتب ومديون لا يملك نصابا فاضلا عن دينه ومنقطع الغزاة والحج

قوله ما ذكره صحيح اذا لم يكن قرينة على ارادة نفي الامرين جميعا لكن هنا قرينة عليها وهو ظهور التعفف وحسبان الجاهل اياهم اغنياء كما لا يخفى

ما يظهر منه العذر من استحالات الحرام هو الاكل الذي بعينه حرام في
جزء البدن قوله وهو زيادة في الاجل لا بمعنى ان يزاد الاجل بل زيادة
تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا يقابله شيء قوله وزيدت
الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ به على طبق المعنى في كون كل منهما
مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ الزائد بمشابهته كما يؤخذ المعنى
الزائد بمشابهة البيع ونحن نقول الكتابة بالواو والالف لان للفظ نصيبا
وانما لم تكتب الصلوة والزكوة بهما لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع
قوله وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان سماه زعما
لا لانكار الجن لانا لا ننكره كما ينكر المعتزلة بل لان كون المصروع محسوس
الشيطان باطل بل هو مرض النفخ بسبب عروضه في علم قوله اذا
بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون
المراد القيام من مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تاثير اكل
الربا او يكون التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب وعن اضطراب
الباطن في الامور الاخروية قوله من المس حمله متعلقا بلا يقومون يخالف
ما تقرر في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون في
ما ضربت الا زيدا في الدار قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون
التقدير ضربت في الدار في جواب عن سؤال عن موضع الضرب
قوله اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك
واحد ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لا من التشبيه وح لا حاجة
الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل في تركيب التشبيه والحكم بالتشابه
فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف
ويمكن ان يوجه الكلام بانه يعني من جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى و
ذلك لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي ارجح
وانفع اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس في مقابلة النص انما
هو بعد بلوغهم النص قبل نزول الآية من غير معارض اذ القائس المتحير في

فيه ان المعتزلة لا ينكرون وجود الجن كيف وقد نطقت الآيات والاحاديث على وجوده بل ينكرون احاطتهم وتسلطهم للانسان

صلاحي

لان في التشابه المشابهة من الطرفين فلا يقتضي كون المشبه به اقوى في وجه التشبيه

ويمكن ان يقال ان الاولى قوله وكان الاصل آه معنا وهو توجيه آخر للآية لا تتمة السابق

صلاحي

في النص بين عذب وذلك انه نقول المراد بذلك الكلم الربوا اي اكلهم
الربوا لهذا القياس واحل الله البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك
بقياسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يؤاخذ بما سبق قوله على راي سيبويه
او الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره ما سوى
الاخفش واما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان
الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة من المبتدا والمنعوت وذي
الحال والموصول وبكون المبتدا حدثا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول
والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة ثلاثية قوله فمن جاءه موعظة
من ربه فمن بلغه وعظ اشار بتبديل الموعظة بالوعظ الى وجه التذكير
الفعل وله وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل
بين الفعل وفاعله قوله وامره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان من
قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى
بسبب مجيء الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة
يحتمل ان يكون انتهاؤه بسببه خوفا من مواخذة الاسلام كما شان اهل النفاق
على ان لك ان تجعل ان كان مصدرا اجعل ان مصدرية لا شرطية وتقدير
اللام والاخفاء في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه وهو كقوله تعالى
فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام
فيه قبل بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى
التحليل دفعا لما ذكره الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق
في النار قال المحقق التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن
العمل يابى ان يكون العود عودا الى الاعتقاد وذلك ان تجعل مفعول
الانتهاء العقول بان البيع مثل الربوا بقي حكم من لم يحلل لكن عاد الى
اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يصح
ارتكابه ولا ينفذ في الشرع والله ان شاء يعذب بعفو فاندفع
ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي ترك حكم العقل مع انه اعظم

مقصوده الاعتراض على المصنف تفسير ذلك بقوله اي ذلك العقاب بل الاشارة بذلك الى اكلهم الربوا

صلاحي

واهتم وجعله بيان حكم الفعل ثم لا من الخلود في النار للفعل
يعلم الخلود في النار للاستحلال دون العكس قوله يضاعف ثوابها
ويبارك فيها اوجب منه جعل تضاعف ما لاجله والبركة التي حصلت
منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفي محبة الكل باعتبار نفي المحبة
عن كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او كاشتراك
العلة والاولى ان نفي المحبة شاع في افادة السخط فالمعنى والله
يسخط كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين وقت حلول الدين
قوله اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله قال
ثقيف لا يدي لنا من قبيل لا غلامي لكم قوله وقرا بهما مضافين بحذف
التاء جواب عما قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم
الا مكرم ومعون قوله كقوله واخلفوك عد الامر الذي وعدوا
واو لرجد الخليط عداة البين واجزوا الا ما قيل بان الخليط بسحرة
فتبدوا الا نور آخر الخليط المخالط كالصديق والعديم يقع على
الواحد والجمع الجرد بنا السير امتدينا من جزميل على شيء معناه ارعوا
وبغال اخلفه ما وعده وهو ان يقول شيئا ولا يفعله وقد حذف
التاء في عد الامر كما في اقام الصلوة ولا حذف بدون الاضافة
قوله فنظرة مرفوع معطوف على محل اي لا يكون الحلول المتعقب
متاخرا الا على هذه الصفة او في هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير لا
او لا يظهر السببية بين الحلول والتاخير قوله ما فيه من الذكر الجميل
والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن
من لا يكون جاهلا به قوله ان لا يتوهم من التداين المجازاة
ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده
تلتفت النفس الى تنويعه بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما
يغفل عنه ومن فوائده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان
قليلا او كثيرا وقوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي

بلا مرجع

يحمل على التعميم بعد السلب حتى يكون
سالبة كلية دون العكس
اذ حينئذ يكون من رفع الايجاب
الكلي وهو لا غاب
المقام ولا بعد
فيما ذكرنا لان
التقييد المقدم
ذكرا قد تغير
مؤخرا معنى
ابن
الكمال

عدم المحبة كناية شائعة
عن البغض
ابن كمال

حذف نون التثنية من مدين
لاضافته الى ضمير المتكلم الا
انه اقحم اللام بينهما
لتاكيد الاضافة
وعند ابن الحاجب
بحذف
النون
تشبيها
بالمضاف
شيخ
زاده

بلا مرجع فالاولى والتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر ان يكون ناقة ومرجع
فاعله قوله معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم
التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج
في الايام ومن فوائده الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين الاجل
وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين قوله وعن ابن عباس ان المراد به السلم
لا يخفى ان اللفظ اعم والدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف
قوله من يكتب بالسوية فذا اشار الى ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب
او لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة لكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله
متعلقا بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل
فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا
مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني قوله وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار
كاتب وان كان في الظاهر امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه
انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم
لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول في
قوله بينكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب متوطن بينهم لانه اعرف
بحالهم وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة قوله مثل ما علمه من كتبة الوثائق
في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها
بتذكير نعمة الله ووجوب شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه
مثل وربك فكبر ونحن نقول وهو تقييد للنهي بكونه معلما اي يمنع عن
الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فينبغي ان يابى قوله امر بها بعد النهي
عن الاباء عنها تاكيدا وعلى هذا تكون الفاء لغوا فالحق ان مناط الفائدة
الفاء والمقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انظار كانه قيل
فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مهلة قوله والاملال والاملاء واحد
بل الاملاء في الاصل املال فلما قلبت اللام ياء في امليت تبعه المصدر
فصار املايا فقلب حرف العلة الواقع بعد الالف الزائدة همزة قوله

مشعر بان ما مصدرية او كافة و
مفعول علم محذوف ان يكتب
على الوجه الذي علمه الله ولم يظهر
من كلامه ان الكاف في موضع
المنصوب بالمطلق او به
وانه هل يتفاوت الحال
اذا جعل الكلام من قبيل
احسن كما احسن الله اليك
وانه من اي ثانية
حدث النفع
وبالجملة هذا
موضع لطيف
دقيق
سعد
الدين

ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع من الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير ولا يبخس الى كل من المملي والكاتب
وكذا ضمير ولا يبخس ولشرح الفاضل احتمال ذلك فتأمل فان قلت كيف ينقص
من عليه الحق ولا يدانيه صاحبه لو بخس شيئا قلت ربما يكون محيلا بحذاعا ففر على
وجه يخفى صاحبه ولا يعرف صاحبه قوله اي الذي يلي امره ويقوم مقامه يعني
ليس المراد الولي الشرعي قوله واستشهدوا شهيدين لم يقل واستشهدوا
رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد شرط الشهادة فلا يكون التركيب
من قبيل من قتل قتيلا كما يتبادر قوله او مترجم يمل عنه وهو يصدقه كذا في الكشاف
قوله وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض ليعيش والا فالكلام
في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ من حمل الرجال على البالغين لان احد
معاني الرجل البالغ قوله فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة
فليشهدوا رجلا وامرأتين فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب
تقدير هذا الامر اذ المأمورهم المخاطبون قوله لعله بعد التفهم
كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وبقوله فرجل وامرأتان
ودع ان الاحق تقديمه على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا
شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامرأتان لئلا يفصل
بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان فالاظهر ان يجعل
قوله ممن ترضون ايضا متعلقا بامرأتين خصتا بالاحتياط فيهما لنقصانهما
ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امرأتين متوقفة على عدم
رجلين حتى لو وجد لم يصح استشهادهما قوله وكانه قيل ارادة ان تذكر
احديهما الاخرى المريد هو الله تعالى لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع
العدد لا غرض الاستشهاد فانه لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد
متابعة لامر الشارع هكذا يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني
ويمكن ان يجعل الفائدة المترتبة على الاستشهاد ومن غرضه فلا تغير
الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في معرضه ونزل منزلته مبالغة

لعل منشأ الاحتمال جعل او في قوله اي المملي او الكاتب لمنع الخلو لا الجمع فيجوز ارجاع الضمير الى كليهما باعتبار كل واحد منهما ووجه الاولوية هو انه على ذلك التقدير يكون كلاهما مأمورين بالتقوى منهيين عن ما قبله وعظا ونصيحة لهما ولعل المحشي الفاضل لهذا امر بالتأمل منه

فيه بحث لانه لا توقف لصحة استشهاد امرأتين على عدم رجلين حتى لو وجدا ووجد رجل وامرأتان لا يصح استشهاد الرجل والمرأتين مع وجودهما وما ادعاه من الاستفادة من النظم ممنوع لانه لم يقل فان لم يوجد فرجل وامرأتان بل قال فان لم يكونا رجلين وكان ههنا ناقصة لا تامة فيفهم الاصل هو الاول منه

في

في سببية التذكير شئ صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة لاجلها قوله
فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز
الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ
وهو هي ضمير القصة او الشهادة ولا يخلو عن تكلف هذا كلامه قال المحقق
التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء
في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية
الا ان يجعل احديهما الثانية في موضع المفعول ولا يجوز لتقديم المفعول
على الفاعل في موضع الالتباس نعم صح ان يقال فتذكرها الاخرى
حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيتجه طلب نكتة للعدول
ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة
تعين احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان
اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم ان ضلت
وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل الاخرى لانه
لا يحسن قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن
هيئته لانه كان لم يتقدم عليه ان تضل احديهما فتأمل فانه لا يبعد التأمل
الامتن هذا المقام الذي هو تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفاسير
التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى
ذكرا لازالة نقصانهما بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه
المشار اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة
النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس بتذكير احديهما الاخرى
ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصانها نسيانها فيحسن المقابلة
وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية الاخرى
وهذا اوفق بمصلحة انه لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتأمل
قوله او التحمل في الكشاف قال قتادة وكان الرجل يطوف في الحواء
العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي

ومن بدع التفاسير فتذكر فتجعل احديهما الاخرى ذكرا يعني انهما اذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر كشاف

قبل التحمل عليها في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني
وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف
باسم المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر ثم هذا التوجيه ليس اول
مقام احتيج اليه هذا المقام بل هو كذلك في قوله واستشهدوا
شهيدين وفي قوله ممن ترضون من الشهداء وقد ذكرنا لك
وجها به اجب فتذكر قوله لا تملوا السام كالقوم والوسن والسام
كالدوام بمعنى الملال حمل النظم اولا على الحقيقة لانه حفظ الحقيقة متقدم
وحفظ الخطاب بين كثرة دلالة وحفظ عموم الخطاب ثانيا وصرف
السام الى الكسل الذي هو من ملزوماته ورجح الكشاف الثاني وكانه لا عموم
الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافق ماخوذ
من قوله تع واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام
لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله اعلم
الظاهر ان يكون هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء
عن الاباء منع الكتاب عن السامة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء
عن السامة في اداء الشهادة قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني
على جعل ضمير ان تكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا
مبني على جعل ضمير ان تكتبوه للكتاب وفي الاول منع عن الاستهانة
بالحق لصغره وفي الثاني منع عن تضييع امر الدين لمشقة قوله
الى وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف
الى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة
الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله
الا ان يجعل بمعنى مع قوله اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان
تكون اشارة الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور
قوله اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله ولذا خلق

في حاشية واستشهدوا شهيدين من رجالكم حيث قال والمراد بالشهيدين
من يستعد شرط الشهادة فلا يكون
الا كتيب من قبيل من قتل قتيلا
علا

في سواء او وفي الكلام الا
تفعل والى في قوله الى اجله بمعنى مع
صلاتي
عله

اللوح

اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحيط الوجود ليكون مرجعا للملائكة العدول
الشهود قوله وهما مشتقان من اقسط واقام على غير القياس وهذا
مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء افعل من الافعال قياس وقوله
او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون اشتقاق الافعل من الجامد فهو من قبيل
احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه لم يتعرض لكونه على
خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف فيه
وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته بالجوامد في البعد عن مشابهة
الفعل لزيادة في معناه ولعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل
من والوجه الثاني اوفق بقوله كما صحت في التعجب قوله واقرب
الى ان لا تشكوا والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال
النبي صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك قوله استثناء عن الامر بالكتابة
فقوله فليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جملة معترضة بين المستثنى
والمستثنى منه وقوله الا ان تبايعوا يدا بيد الصحيح اي الا ان تتبايعوا
وهو عبارة الكشاف كانه سقط التاء من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون
الى التجارة لكونه خبرا مبينا لجنس ضمير الشان مما لا يحتاج اليه لانه وان وقع
في الكلام الفصيح لكن صحة جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار خبره كان يغني
عنه وهو كالجادة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان
يكون خبره تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة ثانية
لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان
يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب
انه ظلم على الاعين من شره بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم عن كثرة غبار
الحرب بهذه الكناية ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة
السيوف المضيئة بين الغبار الشبيهة بالكواكب كبيت بشار كان مثار النقع
فوق رؤوسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والاوامر التي في
هذه الاية للاستحباب ويؤيده قوله تع ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة

وان موجودة في النسخ التي رايناها
واقول صحة جعل ضميرا لا ان تكون للدين
ممنوعة لان المستثنى مخصوص بالتجارة
بالنقد سواء كانت التجارة بمعنى
المتجر به وهو الابدال والاعواض
اي الا ان تكون المتجر به اي الابدال
تجارة حاضرة كما جعله صاحب
الكشاف كذلك او كانت
التجارة بمعنى التصرف في المال
وهو نفس المبايعة بدلا وغيره
وقوله تديرونها يجعلها
خاصا بالتجارة بالعين و
النقد كما جعله المص كذلك
واذا جعل الضمير ان تكون
للدين يكون المعنى الا ان
تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم اي تجارة بالنقد
والعين فيلزم ان يكون
الدين نقدا وهو
فاسد صلاتي

وقوله فليس عليكم جناح تؤيد الوجوب ولا اختصاص لهذا الاحتمال
بالاوامر السابقة بل كذلك الآتية قوله يحتمل البنائين اي المبني للفاعل والمفعول
وقوله وهو نهيهما تفسير بناء الفاعل وقوله والنهي تفسير بناء المفعول
لكن تفسير ضررهما بترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتبة والشهادة
تكرار لما تعلق بالكاتب والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما يزيد
على اجرة الكتابة وعلى مؤنة المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه
اشارة الى مرجع ضمير فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ومعطوفاه
جمل معترضة معطوفة بعضها على بعض وقد اشار الى دفع عطف الاخبار
على الانشاء بجعل الجملتين الخبريتين انشائيتين حيث قال والثانية وعد
بانعام فجعلها انشاء وعد والثالثة تعظيم لشانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم
وقوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لفسوق ويحتمل
ان يكون الباء للتعدية ويكون المعنى اخراجكم عن الطاعة قوله وليس
هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان بل لان اعواز الكتابة
في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد من
شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة او القلم
او الدواة ولهذا رجح ابن عباس قراءته وقراءة ابي كتابا وهل
عدم وجدان الكتاب شرط في الارتهان او يصح مع الكتاب الظاهر انه
شرط الوجوب او الاستحباب قوله والجمهور على اعتبار القبض فيه
حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه حكم بمجرد الايجاب والقبول وقوله
غير مالك منصوب مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب
والقبول وظاهر النص معه فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انها
قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق قوله
اي بعض الدائنين آه يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الدائنين
فالاولى اي الدائن المديون قوله وفيه مبالغات اي في الامر باداء
الداين حيث جعله زائدا لجعل الدائن المديون ماموناً ثم ذكر المديون باسم

وتاييده الوجوب اذا كان يحتاج بعض الاثم واما اذا كان يحتاج بعض العسر والمشقة فلا تاييد لكون الاوامر للوجوب صلاحي

لانه عدم وجدان الكتاب يكون لعدم الكاتب والصحيفة والدواة لانه وجود الكتاب يستلزم وجود جميع ... وجود الكاتب ... او ... يقال المراد عدم وجدان الكاتب من شانه هو كاتب بالفعل سعد الدين

المؤتمن

المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء لئلا يصير خائنا
ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات ووصفه بكونه ربه تذكيرا له بانه لو
لم يؤد الامانة لكان مخالفة مع من يربيه وحرمانا عنها قوله وهو خطأ
وان كان عن عاصم قال الكشاف انذر بالادغام عامي قوله والشهادة
شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال
في ابطالها بالجرح قوله اي يأثم قلبه يريد ان قلبه فاعل آثم واشار بقوله
او قلبه يأثم الى انه مبتدأ خبره آثم قوله واسناد الاثم الى القلب لان
الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما
جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد يحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب
زاد حتى يسود قلبه بتمامه او انه اشار الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله
كما جاء في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب وفساده تابع فساده
قوله تهديد او قول وتبشير قوله خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات
وما في الارض بان له علم ما فيهما لكان اشد مناسبة بسابقه ولاحقه قوله
ترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم اذ لا يترتب المغفرة والعذاب
على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى لتترتب المحاسبة عليه قوله
وهو حجة على من انكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم ان يقولوا
ان المراد من المحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف والالزام
قوله ومن جزم بغير فاء جعلها بدلا عنه لانه لم ينقل النحاة تعدد الجزاء
كتعدد الخبر لمبتدأ واحد ولا يبعد القول به اذ لا مانع ان يقال ان تأتني
اعطك اكسك وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال للتردد
بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب او فرعه والظاهر هو الثاني
وتكلم بانه بدل البعض لو كان ابتنا ثابتا لا توقف وبدل الاشتمال لو كان نزولا
ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني وفي كونه بدل البعض نظر لانه نظير جاءني
رجل زيد فان زيدا بدل الكل اذا بدل الاخص من الاعم ليس بدل
البعض كان يقال جاءني اخوك زيد وصيرتنا جالحطب والنار والتاج

بيان المعقول من قوله لله ما في السموات الآية ضمن ما في هذه السورة من الاحكام العديدة بذكر انه ابدع خالق السموات والارض وما فيهما فهو متوقف في ملكه كيف شاء يلزم من كونه خالقها وما لكونه عالما بما فيها بدون العكس فالمناسبة فيما ذكره المحشي اتم واشد لسابقه من اول السورة الى هنا ولاحقه وهو يحاسبكم الى قوله والله على كل شيء قدير وانما هذه العبارة سابقة في الخلق والملك الى العلم صلاحي

اللهب ففي جعل حطب مناجا تغليب للنار كما ان في تذكير الضمير تغليب
الحطب على النار وقيل الضمير للنار والتذكير بتاويل القبس وهو كناية
عن كثرة الضيفان لكثرة الرماد **قوله** وادغام الراء في اللام لحن لان الراء
لا تدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو
وامثاله على من ان تخطاه قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين
لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب
في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية
ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى
قال المحقق التفتازاني تعريف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من الاعراب
والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيئات ثم قال المحقق التفتازاني
هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم يكن على وفق قواعد
العربية ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في مثله لما فيه من التكرار
الغائب بالادغام في اللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة
والنقل بالتواتر اثبات على وقول النحاة نفي ولو سلم عدم التواتر فاقل
الامران يثبت لغة بنقل العدول وترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء
في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث لا مدفع له وشدة التقارب
بينهما يجعله معقولا حتى ان ادغام اللام في الراء واجب غايته ان خفة
تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب **قوله** شهادة وتبصير
من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة والرسل
ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم ونابعا لدينهم **قوله** وباعتبار
ذلك يصح وقوع كل بخبره خبر المبتدا فمن جملة العائد الى المبتدا التنوين
النائب مناب الضمير **قوله** ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء
بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما للتعظيم عليه السلام كانه عم ليس من جنسهم
ولم يدخل معهم في المؤمنين اولان ايمانه عن مشاهدة آه يعني او للتعظيم
ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع

غيره

غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي
بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما تيسر لهم التفصيل **قوله**
ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن عباس وكان لم
يوثق الرواية فلم ينسب وفي كون المفرد المعرف باللام اشمل من الجمع
المعرف باللام بحث اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون
معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب **قوله** يقولون لا نفرق
يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان يكون لا نفرق خبر كل ويكون المتكلم
مع الغير هو المصرح مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم
موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير
يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن التقدير **قوله** واحد
معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه
اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع **قوله** والمراد نفي
الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضا
على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان **قوله**
سمعنا اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا ينبغي الحمل عليه عن قوله
واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاجابة عام وذلك ان يجعل غفرانك
مفعول سمعنا اي اطعنا موجبات غفرانك **قوله** المرجع بعد الموت
هو بظاهره عطف اخبار على الانشاء وذلك ان تقدر منك البداية فيكون
قوله واليك المصير عطفا عليه **قوله** وهو اقرار منهم بالبعث وذلك ان
يجعل في معنى اياك نستعين فتامل **قوله** لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف
على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه وذلك ان تجعله في حيز
القبول ويكون حكاية للاقوال المتوافقة الغير المعطوفة بعضها على بعض
للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون الله في تكليفه حيث يرونه
بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعملهم الخير بل هو
لهم ولا يتضرر بعملهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر

في تمام النظم بدون تقدير القول لان التقدير مع
انه ان يكون كلهم لا نفرق بين احد من رسله فلا
يكون الخبر الذي اشتمل على ضمير المتكلم مع الغير
مربوطا الى المبتدا ولانه غائب او يكون كلنا
لا نفرق وفي تحصيل الربط في هذه الجملة تكلف
بعوث في قوله والمؤمنون كل آمن بالله
لانه لا يصح والمؤمنون كلنا آمن
بالله وبالجملة هذا التوجيه
لا يليق بجزالة النظم
الكريم ملاكي

باتساع القدرة ونفى به تعميم كل امة وفى المعسر بما دون مدى الطاقة وما
فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان امم السابقة الاصر والاغلال
ولهذا قال كقوله تع يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع
التكليف بالمحال لا يصح على طاقة بل يتقيد بالتفسير الاول وفى هذه الآية
انه يحرم على الانسان ان يكلف ما ليس فى وسعها وجب عليها حفظ نفسها
عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف
لما خلقت له قوله لها راجع الى النفس التى عمت بالنفى مع حفظ عمومها
اى لكل نفس ما كسبت قوله ولا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها
اشار الى ان تقدم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان يحج
عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذى قصد بعملها [illegible]
الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكره وتعالى نبه
الله تع على ان كل احد ينبغى ان يكون فى الخير كاسبه وفى الشر مكتسبة لان الفطرة
على الخير ومقتضى الفطرة سهل وخلافها عسير قوله ربنا لا تؤاخذنا الطائفة
من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما يعقبه معترضتين ذكرا للتنبيه
على انه ينبغى لهم ان يسمعوا ويطيعوا لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال
اوامره مخصوص بهم وضرر عدم الاجتناب عن نواهيه كذلك ولك
ان تجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله
بهم وما يعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه تع فى عبادته تع وهو وجه الفصل ما ذكر
فتذكر قوله اى لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان الخ فيه انه ان كان ما ادى
به الى النسيان غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة
عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاء بل ينبغى ان يقال اى لا تؤاخذنا
بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشئ قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بالجهة
من النسيان والخطاء فنبه بذكر النسيان والخطاء على انهم خائفون عن هذا
الذنب الذى لم يتعمدوه من حيث انه ذنب قوله او بانفسهما اذ لا يمتنع

المؤاخذة

وفيه انه لو قال كذا لم يفهم منه ان الآية من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب مع ان غرضه افادته
صلاحى

فى الجواب اعتبار للشق الثانى من الترديد اى نجعل ان ما ادى الى النسيان ذنب لكن لا بنفسه بل بانضمام ما يلحقه من النسيان والخطاء وذكر الحديث النسيان والخطاء لما دفع المحذور الذى ذكره بقوله فلا وجه لحديث السهو والخطاء لان وجه ذكرهما
صلاحى

المؤاخذة عقلا بها هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور اما
على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المؤاخذة
على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمى خطاء وفعل المحرم بنسيان
انه محرم فلا بد من تأويل آخر للنظم لا تجويز المؤاخذة بنفس الخطاء والنسيان
كما هو ظ كلام المحقق بل صريحه فتأمل ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على النسيان
الحرمان عن ثواب كان يجده بالفعل لو لم ينس قوله عبا والعبء كالحمل
والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما شئت وعلى الاول تقييد بالثقل
من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاولى او المحن والشدائد
وقوله وقرى ولا تحمل بالتشديد للمبالغة فى الحمل على الشئ لا للتعدية الى مفعولين
كما فى قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص على مشقة حمل الشئ قوله
وقطع موضع النجاسة فى الكشاف من الجلد والثوب وغير ذلك
وقال المحقق التفتازانى فى تفسير الجلد كالخف والفرو قوله وهو يدل
على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر
بحيث كانه لا طاقة به والتأويل لا ينفى الدليل على انه يزيفه انه حينئذ يكون تكريرا
لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا القول
على ما نزل عليهم من البلايا كما اشار اليه بقوله او ما اصابهم من الشدائد والمحن
قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله
والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال كما يقتضيه
لفظ القوم كانه مبنى على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله
روى انه عليه الصلوة والسلام لما دعا بهذه الدعوات قيل له فعلت
بصيغة المتكلم وفى الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت فكانه اسقط لعدم
ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير
وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز محوهما بالنسخ
والفى سنة كناية عن القدم لا للتحديد وقوله كفتاه اى عن قيام الليل
او عن كل امر والفسطاط للخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها

بان قبل عدد من الالفاظ اما على سبيل الدرج والوصل فلاثبات الهمزة فلا نقل لحركتها واما على سبيل الوقف وقطع البعض
عن البعض فلا وجه لنقل الحركة من همزة الى ما قبلها من احكام الانفصال قلنا قطع معنى وحقيقة فلذا يغتفر التقاء الساكنين وتثبت الهمزة
في واحد واثنان ووصل لفظا وصورة لعدم السكت لانه انما يكون للراحة بعد التعب ولا تعب هنا فلذا ادغم الميم التي
هي لام في التي هي اول ميم
سعد الدين

على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها على
ما قيل انهم مع حذاقتهم لا يأتون بمثلها او التأمل في معانيها والعمل بها
وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
وعلى ما نقول انه لا يستطيع السحرة ان يبطلوها ويسحر المتوسل بها والملتجي تلاوتها
اللهم كما وفقتنا للتأمل فيه وثبت ما الهمتنا وفقنا لشكرك بالعمل به
والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك واجعله زخرا
لنا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت عليه كتابك وارسلته الينا نجاة
وعلى آله وصحبه الفائزين بقربك **سورة آل عمران قوله**
انما فتح الميم في المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم
وانما كان حقها ان يوقف عليها لانها اسماء الحروف استعملت على سبيل
الوقف فعند تعديدها تسكن بالوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة
به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة مستعملة على اصلها فسكونها تام
وقفية سواء كانت حروفا معدودة او اسم السورة لانها مبنية ولهذا
يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس بانتقال من
حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخر حركة اصلا بل وقف على اصله غير عارض
قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة فلا درج هنا بل في حكم
ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف
معنى لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال الا انه
في ان حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل انه يحذف تحريك الدال
لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء الساكنين رد لمذهب سيبويه من
ان فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب باولته للزمخشري
ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء
الساكنين فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من
الدليل مسلم لكنا نقول حرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور
التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد اثنان دل على ان

ذلك

ذلك ليس لالتقاء الساكنين وبان التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف
يغتفر كما في اصيتم تصغير اصَمّ ومديق تصغير مدق **قوله** بالحق بالعدل لم يجد
في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجج المحققة ووصفه بالالتباس بالصدق
باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذا
نشاء انه مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب شيء هكذا
ويمكن ان يجعل التباسه بالصدق التباسا بالصدق كما في كونه من عند الله
ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحق الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب مع
حق واشار بقوله هنا نجوما وقوله فيما بعد جملة الى وجه اختيار التنزيل هنا
والانزال فيما بعد لا لان الانزال يختص بالجملة بل لانه اعم فالعدول الى
الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة **قوله** واشتقاقهما من الوري
الى آخره الوري هو اخراج النار من الزناد وسمي بها لان هذا الكتاب يخرج
به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والنجل لان النجل الولد والوالد والحجة ومنه
منزل النجاة والمعرفة وهو الحجة الى قرب ربه وفي قوله ووزنهما تفعلة وافعيل
نظر لانه للدلالة على بعد الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل لا يبعده لان
افعيلا لم ينعدم في كلام العرب ولانه قيل اصل تورية تورية كتبصرة
فتح ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس
الانجيل ويفتح ويؤنث كتاب عيسى **قوله** على العموم ان قلنا انا
متعبدون على صيغة اسم المفعول من قولهم تعبده اي اتخذه عبدا والمراد
مكلفون يعني ان الناس مستغرق على تقدير ومقيد للعهد على تقدير وفيه
انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن محمد
صلى الله عليه وسلم فهما هدى للناس جميعا وان اصول الكتابين
لم تنسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما **قوله** يريد به جنس الكتب الالهية
يعني ان المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك
الاعم ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر
ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه

فيه نسخ لمحذور المذكور والوحي الحق ان قال بالرأي
والاجتهاد فالمعنى نزل عليك الكتاب الذي
من قبيل الوحي الظاهر مقارنا للوحي
الباطن الحق اي للاذن في
العمل بالرأي والاجتهاد
ظهوري

فيه ان الدليل على بعد الاشتقاق ذكونهما
اعجميين لا كون الانجيل على افعيل حتى
يرد انه لم ينعدم
عصام

فوزن تفعلة ايضا موجود في كلام
العرب فلا يدل على
بعد الاشتقاق
///

قال وانزل باقي ما يفرق به وتوجيهه ان المقصر بالذكر هو الباقي وانما اعاد ذكر
الثلثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل البعد المعطوف
عن المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له
وقيل للاشارة الى ان للقرآن انزالا وتنزيلا وارادة الزبور يشوشها انه
لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا
خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء
الوصف فيه بخلاف الثلثة فانها لظهوره فيها مستغنية عن البيان وفي هذا
الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره وخفاؤه يقتضي اثبات الوصف
دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور بكونه
هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل ان يكون
الفرقان اعادة للكتب الثلثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما قوله لهم عذاب
شديد مناط بحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا فقد
يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدا معنى الشرط
وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل معنى صحة دخول الفاء
في خبر المبتدا المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع
فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد
السببية قوله ذو انتقام اي مالكه غير ملجأ فيه لا في تركه ولا في فعله ينتقم
ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا
في القاموس قوله كليا كان او جزئيا ايمانا وكفرا الظاهر وكفرا قوله ولان
المقصر بالذكر ما اقترف فيهما ولانه لا يخفى على السلاطين حال الادنى فالمبالغة في
علمه ببيان عدم خفاء الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اي صوركم
لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال
كقولك اثَّلْتُ مالا اذا جعلته اثلةً اي اصلا وتأثلته اذا اثلته لنفسك قوله
بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا بناء
ما في اصول الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الاتضاح

انه يعلم

انه يعلم عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه المذكور
في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض للكشاف في انه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع
لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة
آية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض
الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام
واحدة لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل
معنى تشابه الآيات واما مفهومه فهو تشابه الامور المتعددة فكانه اريد تشابه
المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيه
فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم ليظهر
هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في
التميز على ابناء جنسه في الشرف فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف
عليها الاستنباط وباتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها
وبين المحكمات معالي الدرجات في استفادة النظر والرسوخ في اعماله في
غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله تعالى التي هي اجل
المقاصد وتقريره هذا بريء عما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابهات
القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة الله تعالى وتوحيده الا به يعني
طريق النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله
اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الالفاظ
ولم يجعل القاضي وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقويته النظر بكثرة اعماله
ولا خفاء فيه قوله ولا يلزم منه معرفته لان معناه ان القياس ان يعرف و
لم يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من افعل معهود اذ لم يتعين
المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه
الا ان يقال كون المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد فقد
عدل عن القياس بحسب القصد ويقع عليه العدول عن التعريف
ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه

ومنع ابو علي من كونه اخر معدولا عن ذي اللام
بانه لو كان كذا لوجب كونه معرفة كما في
سحر المعدول عن ذي اللام ولكان لا يقع
صفة للنكرات كما في قوله تعالى من ايام اخر
واجيب بانه معدول عن ذي اللام لفظا
ومعنى اي عدل عن التعريف الى التنكير و
من ايام لانه لا يجوز ان يخالف المعدول
والمعدول عنه تعريفا وتنكيرا ولو كان
معنى اللام في المعدول عن ذي
اللام واجبا لوجب تعاد سحر
لتضمنه معنى الحرف فتعريف
سحر ليس بكونه معدولا
عن ذي اللام بل
بكونه علما

على كونه معدولا عن آخر من كون المراد منه التفصيل والجواب بالجواب بلا وجه
لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا ان يقول انه
اعتمد على اعتبار الفطن ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة
ثنا في حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك
بين اللام والاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين او
البناء ومضافا بعده الى مثل المضاف اليه محذوف وكل ذلك منتف في اخر ولكن
هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله فاما الذين في
قلوبهم زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين
وتنبيه الراسخين كما يقال يهدي به من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ
بالميل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم يهود
حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد صلى الله عليه وسلم وقيل وفد
نجران حيث حملوا كلمة الله وروح منه على انه آله وفي الكشاف هم اهل
البدع فاشار بقوله كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل فيهم المبتدعة
قوله ومناقضة المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان
مبهما قوله ويحتمل ان يكون الداعي كلا من الداعي اولا الطالبين على سبيل التوزيع
بان يجعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض فعقبه بهذين
الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة
يأول بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كلما دعاه قوله تاويله الذي يجب
ان يحمل عليه نفي العلم عن تقييد التاويل بما فهم فعلى فهمك التعويل قوله
والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان
ووجه اختصاص الراسخين في الايمان بتاويله الحق انهم لا يتاولونه قبل
الاستعداد وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ لمن قربانه على الجهل قوله
استئناف موضح لا يحسن تقدير سؤال يقتضيه الاستئناف كما لا يخفى
وكان المراد بالاستئناف كونه جملة مستبدأة غير متعلق بما قبله كما في
الاحتمالين الاخيرين واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وضميره

بيانه لو فسر الزيغ بالجهل لخرج العالم المائل
الذي في قلبه زيغ مع انه منهم والعالم لا يقال
في قلبه جهل بل يقال جاهل صلاحي

وهو ان التشكيك عين التشكيك الذي ذكره بقوله
لانه تشكيك بان يتعلقوا بظاهر
المتشابه الذي يخالف الظ
وهو التشكيك بكونه
المتشابه مجملا
مبهما صلاحي

للمتشابه

قوله اي كل من المتشابه والمحكم من عنده اشارة الى ان ضميره للكتاب لا للمتشابه كما جوزه صاحب الكشاف وان هذه الجملة بيان للايمان
بالكتاب وتفصيل للمؤمن به شيخ زاده

للمتشابه وضمير المضاف اليه كل ما ذكره من قوله كل من المتشابه والمحكم او الى
الكتاب وضمير الظاهر ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء من عند
الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخون
في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك لان منه ما استاثر الله بعلمه
وما ذكره المحقق التفتازاني في توجيهه من ان القول امنا به من عند الله لا يختص
الراسخين في العلم بل يعم العالمين مما يتعجب منه لانه لازم على كل
تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة
على كمال متانته وصدقه لا لاختصاصه بهم وفي شرح المحقق التفتازاني معارضات
وجه من الطامين قوله مدح للراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او
الراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره
المحقق التفتازاني بعيد ان قال الكشاف انه مدح للراسخين من انه لم يبين
ان جملة كل من عند الله بيان للايمان او المؤمن به وان ما يذكر عطف على يقولون
او ما يعلم تاويله هفوة منه وانعاظا اولي الالباب بالمحكم بان يتقيدوا
بمضمونه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لنا طريق العلم به ان
يجعلوه تابعا للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء للعباد و
لا يحوموا حوله ولا يقولوا في شأنه الا آمنا به هو من عند الله قوله ووجه اتصال
الآية بما قبلها من حيث ان ما ذكر تصوير الروح بالعلم الاظهر انه في تصوير الروح
كيف يشاء وتصويره بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلم وروح
الزائغين بالضلالات يهدي به من يشاء ويضل به من يشاء ولا يخفى
ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد للفصل من وجه حتى يتم هذا
الاتصال فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له قوله
ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسألة منوع عند البلوغ
الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى
لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ
هديتنا بانزال كتابك واجعلنا من المهتدين به لا من الضالين به و

لعل كون ما ذكره المحقق بعيدا ان قول
الكشاف مدح للراسخين بيان انه
بان عطف على يقولون او الراسخون
في العلم يقولون ولا يحتمل
كونه معطوفا على ما يعلم
تاويله لانه لا يكون
مدحا للراسخين
صلاحي

وهب لنا من لدنك رحمة هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب
كثير الموهبة فلا تقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه
واسمع اذان قلوبنا معانيه كما اسمعت اذان رؤسنا لفظه ربنا نبتهل
اليك لما فتنا ما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه
اي في وجود ذلك اليوم فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو
لتاكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الكلام
الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة
لطف الاجابة لانه ايمان بكل ما جاء النبوة فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر
تكرارا منه قوله واستدل به الوعيدية وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنوب
بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة قوله واجيب بان وعيد الفساق
مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا
بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو
على معنى البدلية ومعنى تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا تكفيهم بدل الرحمة و
الطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء فهو لتعميم
النفي او لنفي القليل من الاغناء لينفي غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير
من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه ان اغنى عنه في معنى دفع الحاجة فاريد به
الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف يدفعان وهما مقتضيا
عذابه قوله يعني اهل وقودها او مبالغة في مناسبتهم بالنار حتى كانهم
نفس الوقود قوله او استيناف مرفوع المحل وتقديره داب هؤلاء
كداب ال فرعون في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة
والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستيناف جواب السؤال عن
السبب اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس
الجواب الا ان دابهم في الكفر لا ان شانهم شانهم في العذاب فلانه
اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل لمشركي مكة ستغلبون يعني يوم بدر
اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب

ان يكون

ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكر المحقق التفتازاني
وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل
بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع في القاموس بفتح القاف
وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم
اليهود لما غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا هذا والله
النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى
ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد وقعة بدر الى آخر القصة وقال المحقق التفتازاني و
قال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود
فانه ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى
الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش والاولى على التوجيه الاول
ايضا هذه الارادة لتؤذنون بان المراد كونهم مغلوبا له كالقريش اذ المتبادر
في التوجيه الاول مغلوبيتهم انهم يغلبون ممن غلبوا عليه والاظهر والله اعلم
ان المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم قوله
الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل للكل في ذلك آية فالخطاب
عام قوله وكان قريب الف قيل تسع مائة وخمسين قوله وذلك
كان بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال
يقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما لا توهم
هذا انجم في كشاف كان في نقلانا وفي نسخ هذا التفسير بالقاف من
الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالفاء مضاعفا وفسره بالخالطة و
انما لم يؤيد هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين
بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما تؤيد لو
تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم
لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله
وجري بها على البناء للمفعول اي يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن

كما هو الشايع في الارادة لانه يأباه راي العين والاولى اتباع الشايع و
جعل الظن بمعنى اليقين لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى
اليقين قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار
فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى لا يساعد الحال فالوجه ان رؤية عين
مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين قوله
سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الاسم مجرى
التشبيه للنار فيها فحداه بعلى وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات
لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت
حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما ذكره صاحب
الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات
علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله
ونحن نقول بالغ في كونها مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه بها
فانها لكمالها في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بكليته الى نفسها وتقطعه عما
عند الله تعالى ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها
المموهة الباطلة فالنظر الى الشهوات نفسه توبيخ آخر حيث جعل الشهوات
عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة قوله
وقيل الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب
المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول الظاهر انه من قبيل اقدمني بلدك
حق اذ لا اقدام هنا بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان
للشهوات زينة في اعينهم لنقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون
له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة
الفاعل قوله والمقنطرة مأخوذة منه للتأكيد كما يقال ليل أليل وشعر
شاعر والمشهور في ذلك اسم الفاعل والكشاف عممه وجعل منه اسم
المفعول صحيحا قوله او المطهمة قال المحقق التفتازاني هي التامة الخلق قال
الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو بارع الجمال ولم يبين اشتقاقه

ذلك

عا
منه قوله مع الاهتمام بشغل الدين
فيظنون انهم ملاقوا ربهم واليه
راجعون

او يكون مثليهم حالا لعدم ثبوت
كون حال في الواقع لا واقعة
من الفئتين كما قال ابن
الكمال ملاحي

ذلك وكانه من الشوم في البيع لانها علامات كثيرا او من السومة لانها كانها
علم في الحسن قوله اشارة الى ما ذكر بنية على انه افراد ذلك ليس لتخصيص الاشارة
بواحد ما ذكر بل لتأويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده قوله
والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن لذي كانه عين الحسن ففيه كمال
التحريض قوله يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا
حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم الى بيان
خير ما عندهم بقوله ءانبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن المآب
ثم جعل من النعم الخاصة بمن هم علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصفه
كلما يفيد كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير ان ما عند الله
ليشمل الثواب والفضل والاحسن ان قوله والله عنده حسن المآب
اخبار لنبيه بما عنده من جزيل الاجر وقوله قل ءانبئكم امر له بان يخبر امته بما
اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله ءانبئكم توبيخا لهم بان النبي متردد في
ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله عند ربهم يحتمل بيان ان
هذا الاجر مختص بربهم يؤتيه من غير وساطة احد لمن يشاء ويحتمل ان
يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا ارادة
التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب
ولم يسمع عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس المشتهيات
الجنات التي من جنس الحرث والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء
ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية الاعانة وبقاء النوع
فهم في غناء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم يستغنون
في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب
والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الاثمان
وزاد لهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى
انه امر لا يحيط به ادراك فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوقير
قوله ويرتفع الظاهر انه عطف على متعلق وانه رجح المحقق التفتازاني

حسب قال وانما لم يجعل عند ربهم في موضع
الجنات لان الظاهر تعلقه بالفعل على
معنى ثبت تقواهم عند الله شهادة
لهم بالاخلاص ولان ما عند الله هو
الثواب ولم يسمع عند الله الجنة وقوله
ولا يخفى تزييفه اي تزييف المحقق اي
ظاهر وروده غير مخفي ويحتمل ان يكون
مراده اعتراضا على المحقق اي لا يخفى
تزييف تزييف المحقق ووجهه
ان الجنة دار الثواب ومحله
وكون عند الله الثواب مسموعا
يوجب صحة عند الله
الجنة لتلازمهما
في الوجود
ملاحي

الرفع بمل التقدير و يرتفع ح قوله ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير
اولا موقع لقوله للذين ح سوى تعلقه بخير تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون
صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه
صفة لخير في بيان التأبيد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية لاستلزامه
ان يكون الجنات لبعض من الشهوات وهو خفي جدا ولذا قال لؤيده ولم يجعله
دليلا لان شان قراءة ليس الا التأييد قراءة قوله فيثيب المحسن ويعاقب
المسيء او يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن قوله وقد نبه بهذه
الآية على نعمة اقول دعلى بلاياه ادناها حب الشهوات واوسطها الحرمان
من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه واعلاها الحرمان
من الرضوان فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون
في الآية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت الاشعار به في قوله للذين اتقوا
لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك فانه معيدانه نعمة مفضل
عليها قوله صفة للمتقين او للعباد سوى بين الاحتمالات مع ان الكشاف
جعل الاحتمالين الاولين مرجوحين اشارة الى ان مقام المدح وان رجح
النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر يجر
يعفو الى الظ ولا باس بتخصيص الابعار ببعض العباد ولان ذلك
التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم
ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا عن العباد بدل البعض لكان اعذب
وابعد عن شائبة التخصيص ولا باس بالفصل بين الموصوف والصفة
كما لا باس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في المعنى ولهذا
يلزم حذف ناصبه او مبتدائه لئلا يخرج في الظ عن صورة الوصفية
فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل بنبيل
فما قال المحقق التفتازاني ان الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا
لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس يقوى على ان مدح العباد
المتقين بخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه الا مقام المدح قوله وهو

فلا ابو البقاء من ذلكم في موضع نصب بخير اي بالفضل وذلك ولا يجوز ان يكون صفة لخير لان ذلك يوجب ان يكون الجنة وما فيها مما رغبوا فيه بعضا لما زهدوا فيه من الاموال ونحوها تلخيص

فعدم الدلالة يرجح بخير ومقام المدح يرجح النصب والرفع فهذا ان المرجحان تعارضا فتساقطا فبقي التسوية بينها صلاح

اما

اما قولي وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد
بفعل الا بعد قوله لا اله الا الله محمد رسول الله قوله لان المغفرة اعظم المطالب
ينافي ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة يستلزم
الرضوان لانه ما لم يتعلق بالعبد رضوان لا يغفره قوله وتخصيص الاسحار
لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة يشعر بانه من التعلق بالاستغفار والاحسن
تعلقه بالانفاق ايضه ووجه التخصيص ان التصدق قبل العرف الى نفسه وقبل
الفراغ عن حاجته اشق وادخل في الاخلاص والسحر اول ساعة يدعو الانسان
الى حاجات نفسه قوله قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال
الموصوفين كان ذلك وح ينتقل الكلام الى تخصيصهم بالاستغفار بهذا الوقت
والوجه الوجه قوله بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة
تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح ونحن نبقيه على ظاهره ونفسره
بانه من الله انزال الشهادة في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد
وكذا شهادة اولي العلم ويجعل اخبار الله تع بذلك ليقلد العوام بهذه
الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ونستنبط ايضا ان
الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن
الاثبات وافراد اولي العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة تعظيما والا فهو
يعم الكل وانما خص الله تع والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة اما
الملائكة فلانهم لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي العلم
اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم
واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقته
على اعتقاد الانبياء فارا دبعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم
ولا يكون بذلك فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي قوله قائما بالقسط مقيما
للعدل في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية
لا للملابسة كما شاع انه يقال قام بالامر انتصب ملتبسا به احتراز عن اطلاق
اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز قوله وانتصابه على الحال

على نعتها بعد التخصيص والا فهو يعم الكل يعني ان اولي العلم يعم الله والملائكة و الثقلين وعنه انه لا يطلق اولو العلم على الله تع لعدم التوقيف الشرع والعرف ينافي هذا قوله الا تعظيما والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد من الثقلين صلاح

من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال
بجنب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة
والى تاويل الجملة بمعنى تفرد حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغنى
عن التاويل لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف قوله
او الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول
ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال
فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب
من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولوا المعرفة قائما بالقسط قوله
وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا عن فاعل
شهد فانه حينئذ بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا
اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له
قوله ولينبني عليه قوله العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم
صفة لفاعل شهد قوله فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه
امرا مهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه
بالعدل بالحكمة وتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب ما يقرر بهما قوله وقدم
العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه التقديم
ان الانتقال من الآثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى
العلم قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا
اثبات للبدل عن البدل كما يقال في جاءني زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف
على عمرو قوله جملة مستانفة لم يرد بالاستيناف ما هو متعارف
علماء المعاني لانها عندهم مقابلة المؤكدة يعرفه من له ادنى تدرب
بالجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستيناف اولا لئلا يتوهم
ان وصفها بالتاكيد وصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض
بانتفائه وبانه ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا قوله وبدل الاشتمال ان فسر
بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى لسياق الكلام لانه لو لم يقيد علم

الاصول

الاصول بالعندية لانها امور بحسب نفس الامر لا تدور على الاعتبار ولهذا
نجد فيها الاديان المختلفة كلها وقد كون الدين الاسلام بالعندية لان الشرايع
دائرة على اعتبار الشارع ولهذا تتغير وتتبدل بحسب المصالح في الاوقات
ومع تعريف المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام
نقيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان ولك ان تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوام
افادة لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله وبحكمه وعلمه
كما قال هذا عند ابي حنيفة رح كذا ونقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء ان
قوله عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس بحال لان ان لا تعمل في الحال ولا
وجه لتعلق عند بالدين الا ان يكتفي بانه في الاصل بمعنى الجزاء قوله واعتراض
ما بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما قوله اواجراء شهد مجرى قال تارة
وعلم اخرى فاذا اجري مجرى قال كسر انه واذا اجري مجرى علم جعل البدل مفتوحة
لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة
علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل البدل مفتوحة لتنزيل الواقع بعد العلم
منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق به بعد
ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعل
انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مفعولا للقول المقدر المنصوب
على الحالية وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي المبالغ في الحكم بان
الدين عند الله الاسلام قوله وتفاوت او دون مطلقا هذا عند من قال قوم انه
حق فالاولى الضاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشأ من كون الكتاب
مع اللام علما للتورية قوله الا من بعد ما جاءهم العلم اي بعد
ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالآيات والحجج الظاهرة و
ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه وحمل على التمكن
لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف في القول
وان توافقت قلوبهم ولا بد من نكتة في عدم اختيار علموا على جاءهم
العلم مع ان الشايع في اسناد الحدث الى الفاعل هو الادل

اي تخصيص الدين او تو الكتاب خصصه
صاحب القيل وفيه ان التخصيص
لو كان منشاؤه كون الكتاب
علما للتورية لم يجز تخصيصه
بالنصارى ولا يلزم اطلاق
علم التورية على الانجيل
بل الكتاب جنس
شاملا للتورية و
الانجيل والقران
صلاح

ولعلها التنبيه على ان ذلك العلم علم بمجئ الكتاب لانه عند الفهم
قوله وطلبا للرياسة لا للشبهة لا يا عدالنظم حصر الباعث فانه
ماخوذ من المقام وربما يقال هذا مبنى على جواز استثناء شيئين فصاعدا من متعدد
باداة واحدة نحو ما ضرب الا زيد عمروا اى ما ضرب احد احدا الا زيد
عمرا فمعنى النظم وما اختلف الذين اوتوا الكتاب فى وقت لغرض
الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب
سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته بالحسوب وقدرته على اثباته على
من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد قوله اخلصت نفسى وجملتى
قال المحقق التفتازانى يعنى ان الوجه مجاز عن نفس الشئ وذاته كما فى ويبقى
وجه ربك او عن جملة الشئ تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى
انه لو كان القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسى او
جملتى فالوجه ان قوله نفسى اشارة الى المراد وقوله وجملتى اشارة
الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه من قبيل التعبير عن الكل
بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار الى تفصيل هذا الجمل بقوله وانما عبر
بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقته واخلاصه لله كناية
عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته ويكون وجهى
لله جملة مستانفة مؤكدة لاسلامه قوله وهو الدين القويم الذى
اختلف نسخ الكشاف ففى بعضها القويم وفى بعضها القديم اشارة الى
انه ملة ابراهيم عليه السلام وفى النظم اشارة الى انه الدين القديم
اذ بذكر اسلمت اشارة الى قول ابراهيم اسلمت لرب العالمين
وبقوله وجهى اشارة الى قوله وجهت وجهى للذى فطر السموات
قوله عطف على التاء وحسن الخ يريد انه لا بأس بالعطف على
الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل النائب
منابه وفى قوله او مفعول معه موافقا لما فى الكشاف مخالفة لما فى
كتب النحو من ان عمرا فى ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة

ومن الآية وان كان بحيث وقوعا وهو التاء فى اسلمت لكن المفعول معه ليس معربا بالاعراب اللفظى فلا يمكن التخصيص على كونه بمعنى مع مخالفة اعرابه لان اعرابه محلى عند ظ فى اللفظ فلا يعدل عن العطف عصام

لانه

لان الاصل فى الواو العطف يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع مخالفة
اعرابه لما اتصل به وفى هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هى فيما اذا كان
المصاحب مرفوعا نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه
معربا بالاعراب اللفظى ولك ان تجعله معطوفا على الوجه قوله وقل للذين
اوتوا الكتاب والاميين فى بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية
والمعنى فان حاجك اهل الكتاب فى الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات
به احد فقل دينى هذا ولا يمكن لمنصف ان ينكر انه الذى اتى به الرسل
واذا الحجت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم الافحام ولا يخفى ان
هذا التقرير يستدعى فقل للذين اوتوا لكن لا بد منه على ما تقرر المعنى فى كلام
الكشاف القاضى ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى فانه حاجك اهل الكتاب
وغيرهم فالضمير لامة الدعوة لتغليبهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب
والاميين ان المراد فقل لنفسك اسلمت وجهى لله ومن اتبعن واحفظ
اسلامك وقوبه قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب
والاميين ءاسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام
لعله يؤثر فى سعدائهم فان اسلموا الخ قوله فان اسلموا فقد اهتدوا
فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازانى يعنى ان قوله اهتدوا كناية
عن هذا المعنى والا فلا فائدة فى الشرطية وكذا الكلام فى قوله فانما عليك
البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان فى الكلام فائدة جليلة و
هو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه
لله لا يهتدى سبيل النجاة والاولى ان المراد انك احدى الحسنيين
لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد اديت
ما كان عليك والدائر بين النفع والضرر هم لا انت قوله وعد ووعيد
يشكل عطفه على الاخبار السابقة الا ان يقدر قل والله بصير بالعباد و
يحتمل ان يكون تقريرا لصدق سابقه بانه حكم البصير بالعباد فلا يشوبه
مظنة خطاء قوله وقد منع سيبويه ادخال الفاء فى خبر ان كليت

تجتمع بتاكيد الماسبق فيشكل العطف ايضا لاقتضاء الفصل لكمال الانفصال بينهما عصام

ولعل اشار بالتشبيه الى انه مع قياسًا على ليت ولعل واشار بقوله
والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق قوله ولذلك
قيل الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعني ما بين
المبتدا والخبر معترضة بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم السبب مقامه
والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغييره ليت ولعل
معنى الابتداء انه وضع الابتداء على افادة ثبوت شئ لشئ وبها ينقلان
الجملة الى الانشاء ونفي الناصر كما يحتمل نفي الناصر لدفع العذاب يحتمل نفي
الناصر في حفظ العمل عن الحبطة قوله الم تر الى الذين عدي بالى لتنزيله منزلة
النظر وهو تنوير لنفي الناصر لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما
بينهم وبين خصمهم قوله اي التورية اشارة الى حمل اللام في الكتاب
للعهد ولحمل الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله او جنس الكتب اشارة
الى حمل اللام للجنس وتنكيره نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير و
رجحه الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود حيث
جاؤا بما يأنف عنه الجاهل مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال التحقير وكذا
ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم
من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى
انه لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير
ويحتمل ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير
عن متابعة من له مبلغ علم لا يوازنه علوم المرسلين كلهم وكون المراد
القرآن مستغن عن البيان وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا
بينه بقوله لما روي آه وقوله فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف
حيث لم يرض بان يكون الدعوة لمخالفة بين النبي صلى الله عليه وسلم
وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى
قصة المدراس او الرجم لان الاختلاف فيهما كان بينهم وبين رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا بينهم ووجه الرد ان مخالفة بينهم وبين رسول الله

اي ترجيح الطيبي التكثير على التعظيم من احتمال كون التعظيم عين التكثير في قول المعترض لا يجوز مراد المحشي التعظيم التكثير لا ان التعظيم لو كان مجازا عن التكثير لما رجح الطيبي التكثير على التعظيم صلاحي

صلعم

صلعم اذا كانت تحكم فيها التورية تكون بينهم لان اهل الحق منهم على ما في التورية هذا
ولك ان ترد عليه بانه فليكن ضمير بينهم الى الداعي والمدعو اليهم لا الى مجردهم قوله
وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه
يدعي موافقة ابراهيم عليه السلام فلا يكون مع مخالفة لدين موسى حقا لان ابراهيم
كان يهوديا ارادوا اثبات حقيته ودينه بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه
يحتمل ان يكون دليله في طلب التورية اظهار المعجزة باطلاعه على مواضع شهادة التورية
على صحة دينه مع كونه اميا قوله والجملة حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها
جملة معترضة اذ لا ضرورة الى ذلك مع صلاحية كونها جملة حالية ويقال هو انسب
بالبلاغة وفيه جزالة المعنى وفي تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة
التفتازاني بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد
اسناد الاعراض اليهم ولك ان تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته
بيان ان اعراضهم لم يكن عن شئ بل كان لانه عادتهم الاعراض على ان الفرق
بين الحال والصفة في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما
تكون مؤكدة وليس لك ان تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان
جميع من اوتي نصيبا من العلم لا يوصفون ولذا قال يتولى فريق منهم قوله
بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه ردع من كمال الرجاء وجلب الى الوقف
فيما بين الخوف والرجاء ويحتمل غرورهم بما كانوا يفترون غرورهم بتحريفهم
التورية حيث يمهلون ولا يعذبون استدراجا وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب
والانسب ح ان يجعل ثم فيه كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله
لانه في معنى كل انسان توجيه لتذكير الضمير مع تأنيث النفس يعني توجيه جمعية
الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع
ما يصير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى كل الناس لكان متضمنا للتوجيه
الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه
بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف
حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظرف ترك قوله وهمزته لام الكلمة

* جزاء فرجع لمخالفة بين الرسول وبين اليهود الى المخالفة بين اهل الحق من اليهود وبين المعاندين منهم لان اهل الحق منهم يخبرون ما في التورية صلاحي

سقطت في الدرج للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا
والاولى ان اصله يا الله ام بخير بحذف المفعول للتعميم ووجه عدم
اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك بقولك
اللهم الكنه بيان لا تشا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا بيان لقوله امنا
بخير قوله مالك الملك قيل نداء ثان بعد نداء لامتناع وصف اللهم لكونه
مكفوفا بالحروف كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض سيبويه و
دفع بان الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه
قوله تتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عالم الامكان دون
الممتنع قوله فالملك الاول عام اي لام الجنس في الاول استغراقي وفي
الاخيران عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا تعارض
بين هذا الحكم وبين كون المراد بالملك النبوة كما توهم العبارة قوله
وتعز من تشاء من الفقر والملك فرب فقير يغلب وقعه في القلوب
ويكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات و
الشر مقضي بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه
لا يدل على ان الشر مقضي بالعرض لانه يجوز ان يكون المقضي وجود شيء
بل عدم شيء ومن كون الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا
محضا بل قيل الوجود خير محض والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود
وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك يقتضي ذكر الشر ايضا
وفي قوله او لان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه
لان تعجب المنافقين لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل في
نزع الملك من القياصرة والاكاسرة وامثالهم ايضا مع بعدهم
عن الشر كبعد المؤمنين عن الخير فالوجه ان يقال هذا تعليم للنبي صلى
الله عليه وسلم ادب طلب الخير فاللائق الاقتصار على ذكره لخيرية
بكبريائه الدنية لقرب الكوفة وتشبيه العقود بانات الكلام في
بياضها وصفرها وانضمام بعضها الى بعض وشغاد ذكر احتقبة باليمين

فيه نظر لان الفاضل ما جعله باعتبار انه اذا اريد بالملك النبوة لا يجري حكم بان الملك الاول عام والآخرين بعضان منه لا نهما اريد بالملك في الموضع الثلثة النبوة

فاذا كان العدم مقتضيا لا يجري لانه لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لان هذا الدليل مخصوص بكون المقتضي وجود شيء والعدم شر محض لا خير فيه فيكون الشر في هذه الصورة مقتضيا بالذات لا بالعرض فهذا الدليل لا يثبت كون الشر مقتضيا بالعرض بكليته

قوله والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع امتلاء العالم
بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وحمل الايلاج بمعنى
الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما
متساويان فيه ابدا وحمل اخراج الحي من الميت من الحي بمعنى امانة الحيوان يستدعي
ان يحمل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي لا حيوة فيه
لا بمعنى انشاء الحيوان من موادها فتامل ولو اريد من الحي المؤمن ومن الميت
يصح ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس قوله
لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ متعديا
الى مفعولين بمعنى صير فالمعنى لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء
اي لا يعامل معهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة قديمة خارجة
عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن درجة الاعتبار قوله اشارة الى انهم
الاحقاء بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة اي سعة عن موالاة الكفرة يعني
ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون المفهوم جواز اتخاذ اولياء مع
ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المؤمنون ولا يخفى ان مقتضى
هذه النكتة ان يقال مع وجود المؤمنين لا ان يقال من دون المؤمنين فالوجه ان يقال
انه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين وفي ولايتهم قبح اختيار رد
ولايتهم وقبح الحرمان عن ولاية المؤمنين قوله ومن يفعل ذلك فليس من الله
في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية المؤمنين لا تجمع ولاية الله تعالى الا انه
اورده من المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين ليذكره بعبارة تفيد كمال المبالغة
في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان المضرة لا تقتصر على انتفاء ولايته
تعالى بل يتجاوز الى مواخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم الله نفسه وقيده
بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله المصير والتوكيد بالفم
الحق والغارب بمعنيين ووحد النهي البعيد وقوله الا ان تتقوا ما يحتاج
اليه كل من الحكمين السابقين فهو متعلق باحدهما مقدر للاخر كما هو دأب
التنازع واشار بقوله من جهتهم الى ان من لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه

وهنا قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء وقوله ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء

بل لابتداء الغاية وبقوله ما يجب اتقاؤه اى ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اى ما يتقى
يعنى ما يجب ان يتقى منه وبقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل بمعناه
مفعول مطلق ومفعول تتقوا مجرور مذوف ميلا الى جانب المعنى لان تتقوا بمعنى تحذروا
او تخافوا فنزل منزلتهما وعدى بمن قال المحقق التفتازانى لم نجد هذه وخاف
فى كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء فى القاموس لا يؤبه به ولا يبالى به
قوله قل ان تخفوا ما فى صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفى يستلزم
معرفة المبدى بطريق الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم
المعرفة بل تسوية نسبة المخفى والمبدى الى علمه فاحفظه فانه دقيقة تتبدى بها لك
فطنة دقيقة قوله ويعلم ما فى السموات وما فى الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه
اشارة الى ان قوله ويعلم ما فى السموات وما فى الارض بمنزلة الدليل على معرفة
السر والعلن ولا يخفى انه لا يناسب الوصل فنقول يريد انه يعلم ما فى السموات
والارض فلا يخفى عليه شئ يكون تعذيبكم به وهو على كل شئ قدير فيعذبكم باى شئ
يريد مما فى السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض قوله
والآية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اى بيان لوجه يعرف ذلك من قوله
فلانه قال آه قوله اى يتمنى كل نفس الخ لم يرد بذلك تقدير المفعول الثانى فى
قوله وما عملت من سوء بل حصل المفعول الثانى بالعطف على المفعول الاول كقولك
علمت زيدا فاضلا وعمروا بالعطف عمروا على زيدا وانا اقول لعل تجد بمعنى لاصابة
فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى يصيب كل نفس ما عملت من خير محضرا
بين يديه على رؤس الخلائق تشهيرا واعلانا لامره وتجد ما عملت من سوء بينه
وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤف بالعباد والمراد بكل نفس كل
نفس لها عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا عمل خير ومن ليس له الا عمل شر من مفهومات
الكلام قوله لو ان بينها وبين ذلك اليوم فقال ينبغى ان تجعل ضمير بينه لما عملت
من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لافادته انها تود الامد
بينه وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لقبالها ما عملت من
سوء قوله وتود حال من الضمير فى عملت يريد ان العمل فى الدنيا والوداد

على
يمكن ان يجاب بانه استئناف نحوى بمنزلة
الدليل لما سبق والاستئناف النحوى
لا يمنع الوصل وما ذكره
من المعنى بعيد جدا
صلاحى

فى

فى الآخرة فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة قوله او بمعنى اذكر
اقول الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون فى عطف ويحذركم الله
خفاء ويكون اجزاء الكلام فى غاية الانتظام قوله وتجد مقصور على ما عملت
من خير يعنى وما عملت من سوء ليس معطوفا على مفعول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة
معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا
على ما عملت من سوء وتود يكون بمنزلة المفعول الثانى اى تجد ما عملت من سوء
مائلا بحيث تود ان بينها وبينه امدا قوله ولا يكون ما شرطية لارتفاع تود يقال
هذا ما يخالفه ما اشتهر فى كتب النحو من جواز الرفع والجزم فى الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا والجزاء مضارعا فيجوز ان يرد القرآن على احد الاستعمالين دون الآخر و
نقل المحقق التفتازانى فى جوابه ان رفع المضارع فى الجزاء شاذ نص عليه المبرد
ويشهد به الاستعمال حيث لم يوجد الا فى بيت يستشهد به على جواز الرفع
وهو وان اتاه خليل يوم مسئلة يقول لا غائب مالى ولا حرم ونحن نقول
ولو سلم جواز الامرين يكفى لترجيح ما الموصولة اتفاق القراء على الرفع و
هجران قراءة الجزم مع ان الظاهر وجهها لو كانت شرطية فالتزام
الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم نفى لا يتم الصحة التى ادعاها قوله
وعلى هذا يصح ان تكون شرطية يقال فى صحتها بحث لانها اما عطف على تجد
او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها
حالا بتقدير المبتدا اى وهى ما عملت من سوء تود تكلف قوله كرره للتوكيد
والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وههنا للتحذير
عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على تود اى يا صاحب هذا
اليوم او من عمل السوء ويحذركم الله نفسه باظهار جبارية ولو كان الظرف
بتقدير اذكر يصح ان يكون عطفا على تجد اى يوم يحذركم الله نفسه باظهار
كبريائه وقهاريته فهو بمراحل عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه
كمالا لنفسه او غيره فهو من الله اى صادر منه وهو مرتبة اعتصار الفاعلية
وبا منه اى قائم به والقيام بغيره توهم والى الله راجع اليه لانه يتبين

على
الاولى الدرى لان صفة نفى
لا صفة الصحة

الغير والكمال باق بحاله فاسناده الى الغير ونسبته يضمحل بالرجوع اليه وهذا اشارة
الى مرتبة التوحيد الصرف قوله يحتمل المضي والمضارعة يعني فان تتولوا اي يعني
المخاطب في الكشاف انه يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى
عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما
فرط منهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه قوله وانما لم يقل
ولا يحبهم لقصد العموم فيه انه اما ان يجعل ان الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح
قصد العموم لانه تولي طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين
بل بسبب عدم محبة كل احد متوليه واما ان يجعل دالا على الجزاء سببا لاقيم
مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين
فليس وضع الكافرين موضع المضمر يحتاج الى نكتة العدول بل هو على
مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسول اقول لما امرهم بمتابعته صلى
الله عليه وسلم والطاعة وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم
الطاعة سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك
بتعقيبه بما هو عادة الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم و
تذليلهم واعدامهم تخويفا لهؤلاء المتمردين عن متابعته صلى الله عليه
وسلم فذكر اصطفا آدم على العالم لا على احد فانه رجحه على جميع
الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنة لتمرده واصطفا
نوح على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا
واتباعه واصطفاء آل ابراهيم على العالم مع ان العالم كانوا
كافرين فجعل بينهم شانيا وذلا لمخالفيهم واصطفاء موسى و
غلبة جنوده مغلوبا واهلكهم وكذا خص بالذكر آدم ونوحا و
الآلين ولم يذكر ابرهيم ونبينا اذا ابراهيم لم يغلب بالكلية
على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا سيغلب وليس المراد
الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف
الاستدلال به على فضلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض

لان النبوة موجودة في سائر الانبياء
ايضا ويمكن ان يكون وجه التخصيص على
تقدير الاصطفاء بالنبوة و
الرسالة ان هؤلاء المذكورين
لهم شريعة مستقلة واما غيرهم
فليس لهم شريعة مستقلة
بل يعملون بشريعتهم
صلاحي

في الدين

في الدين فحينئذ يكون تقييد الذرية اي اصطفى ذرية هم مؤمنون وعلى التوجيه
السابق اشارة الى ان ليس آل عمران خارجا عن آل ابراهيم
والاوجه ان اصطفاء قريش واعدام قوم من عادته القديمة فلا ينبغي
ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليه السلام مع انه منهم قوله
فعلية من الذر وهو صغار النمل اي انه منسوب اليه كذا في القاموس وذكر
في لغة الذر الذرية وقال وقد يكسر وقد تضم يقع للرجل للواحد والجمع وذكرها
في ذرا بمعنى خلق وكثر الشيء وقال هي مثلثة لنسل الثقلين وقوله فعلية من الذر
يريد بها ان الياء للنسبة الى الذر وضم الذال من تغييرات النسبة صرح به
المحقق التفتازاني قوله سميع بقول امراة عمران عليم بنيتها او عليم بما
في بطنها فلم يكن قبوله ما في بطنها لظن انه ذكر كما كان نذرها لظنها كذلك
وقوله مقولة بتشديد العين قوله وتزوج بنته ايشاع اي بنت
ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع اخت مريم ويوافقه قول النبي صلى
الله عليه وسلم في حديث المعراج في شان يحيى وعيسى هما ابنا
خالة لكن يخالفه ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه يدل على انها
لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم فدفعه
بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب يعني ايشاع بنت عمران
ابن ماثان لام حنة وهناك اشكال آخر وهو انه روي في الكشاف
عن زكريا انه قال عندي خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا اختها
من الاب واجيب بانه فلتكن اختها من الاب وخالتها من الام لجواز
ان تكون ام حنة في نكاح ابن ماثان لكنه بناء على جواز نكاح الربائب
في شريعتهم وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له ولكن نتكلف
ونجعل ضمير بنته لفاقوذا ونجعل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت
الخالة ابن الخالة ويكون قوله من الاب امرا معلوما من الرواية لا امرا يحكم به
لضرورة دفع المنافاة قوله فقالت رب ان لك على نذرا ان رزقتني
ولدا هذه الرواية تنافي ظاهر النص رب اني نذرت لك ما في بطني فكانه

لانه يدل على ان النذر كان بعد الحمل
والرواية على انه قبل الحمل ويمكن
ان يكون ان النذر تكرر منها
صلاحي

لهذا نبه على ضعفه بقوله روي قوله معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة في
القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته
مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل
الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله فلعلها بنت الامر على التقدير اي تقدير
كونها ذكرا او طلبت ذكرا فكنت بالولدان رزقتني ولدا عن الذكر ويحتمل
انها تصدقت بولد مطلقا فقالت فتقبل مني اياكان ويكون قوله تع فتقبلها
ربها اخبارا عن تقبل كان مسئولها قوله فتقبل مني ما نذرته او دعوته وهي
طلب الذكر قوله وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع وقد ترك قول
الكشف لانه كان انثى في علم الله تع لانه انث بعد وجودها فلا حاجة
الى جعل تانيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه
اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال
لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله لان تانيثها علم منه
ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير لا يتوقف
على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها بالذات
واحد ومعنى ودفعه بانه تاويل الجبلة محركة اي النتاج ان تانيث
الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا
وانثى نعم لا بد من نكتة في تانيث الضمير بالتاويل وهي ان لا يكون
بين صورة الضمير ومعناه تنافر ونحن نقول ايضا بدفعه ما يدفع كون
الحكم بلا فائدة لعلم الله تع به من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة
الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها
فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة
يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام
لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر
وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقيق
محررة استعطافا واستجلابا الى تقبله ولهذا قوبل بقوله وضعتها برفع

قدرها

قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله قوله
وهو استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والاولى جملة معترضة والواو
للاعتراض ويلائم التجهيل وضع ما وضع موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن
ان يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها
وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها البنت من الولي الى الله في
شيء اولها رتبة عظمى وتحرير ما تحرير لا يوجد مثلها لكن توافق القراآت يستدعي
جعلها عبارة عن الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم يستدعي جعل
قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة يستدعي جعلها
خطابا من الله تعظيما لموضوعها وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم
بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو للحال ويحتمل ان يكون قراءة
التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتضمنه الشكوى مما انعم الله واضمارا
لجهله واحالة الامر الى الله والرضاء بما اعطاه وقوله اي وليس الذكر
الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر وعلى الآخر معناه وليس الذكر الذي
قدرت وجوده ونقول او وليس الذكر الذي تحسرت من فواته كالانثى
الذي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا يتعين كون اللام للجنس لجواز ان
ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه مع امكانه وتوقف
الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى سيان اشارة
الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس
الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشان
ولذا رفع سيان وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها
مريم عطف على ما قبلها من مقالها يحتمل فيه ان يكون قولها من مقالها بيانا
لكلمة ما وان يكون جزءا بعد جزء ونحن نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص
يعني التسمية مني لا يشاركني فيه ابوها اذ لا اب لها فهو عرض لكونها
يتيمة استعطافا فالرفع وجعل لبنا منتهما شفيعة وكذا في قوله واني
اعيذها بك والتوجه الى الرب في ذكرها بوصف نما محبة للعبادة حيث

من التوجه نسخ

وفي الوجه الاول التشبيه لالحاق الناقص بالكامل

سمت بنتها عابدة فقال ولا قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم روى الحديث
بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت الحديث من
غير تردد ردا لتردد الكشاف في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد فيه
كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه تبعه في تأويله لانه
ينكر صحة ظاهره بما ذكر الكشاف من المعتزلات الواهية بل لانه انسب باعاذتها
من الشيطان اذ ليس الغرض في المس حين الولادة بل في اغوائه وتأثيره في
الاغواء ومحصل التأويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء و
الاستهلال عبارة عن تأثر المولود بالمس وقوله ما من مولود يولد
الظاهر فيه ذكر لتصحيح استثناء مريم وابنها عنه فانه عبر عن الكل بالمبالغة
لطاية الحال قوله اي بوجه حسن يقبل به حمل القبول اولا فعولا بمعنى
ما يفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح قوله
بقبول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري ينبغي ان يقال قبولا حسنا
كما قال فانبتها نباتا حسنا وثانيا ابقاه على المعنى المصدري المشهور
وقدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل
الكبر ونحن نقول او حمل الباء بمعنى مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن
لدعائها في حقها حيث اعاذها من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة
الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذيرة
والاظهر في وجه التنافس ان الله حببها في قلوبهم وعظمها في اعينهم
قوله على ان الفاعل هو الله ليشعر بان الضمير عنه لتقرره في الاذهان
ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله
كلما دخل عليها زكريا المحراب لم يعطفها الا انها مقررة لتقبلها بقبول
حسن وانباتها نباتا حسنا وتكفل امرها زكريا وكذلك ان جعل الفصل
لعدم الجامع لا باعتبار المسند ولا المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه
والظاهر ان ناصبه فعل الشرط اذ كلما للاجمال للاوقات فكانه قال
ان دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا

ضعيف ان الظاهر المعنى ينكر صحة ظاهره لانه
قال فيما سبق في تفسير قوله تعالى الذين
يأكلون الربوا لا يقومون الا كما يتخبط
الشيطان من المس وهو وارد على ما
يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان
فيصرع وقال ذلك المحشي في حاشية
ذلك الموضع ان كون الصرع
بمس الشيطان باطل بل
هو مرض من غلبة [illegible]
[illegible]
[illegible]

قوله

قوله وجعل ذلك معجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سؤال
زكريا لاشتباه الامر عليه ويجوز ان يكون السؤال للتعجب في غير اوان تكلمها
فيظهر عظم شأنها على زكريا وايضا ان اشتباه زكريا في انها معجزة لا اشتباه
انه من الجنة او من بساتين الدنيا قوله او بغير استحقاق تفضلا به لعلاقة
ان الرزق بحسب الاستحقاق يستدعي محاسبة الاستحقاق وجزاء قوله
وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع
بها اليها انه ارسل بهديتها اليها وذهب معها اليها وعلى بمعنى اقبلي
قوله كما وهبتها لحنة وهذا السؤال وان استدعى ان يهب انثى الا انه
وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين
ومن فوائد هذا التشبيه في طلبه انه كان يحيى حصورا امانا للنقص عن النساء كما ان
مريم لم تكن تميل الى الرجال فاحفظ كلمات لا ريبة لعاقل في انها كلمات عجيبة
قوله وقيل لما رأى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ
قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة
مجرد انه علم انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر وههنا ثلث
احدها انه لما رأى تقبل انثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان تقام الشيخ مقام الشاب
والعاقر مقام المنتج وثانيها لما رأى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك
وثالثها لما رأى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها
انه لما سمع من مريم والله يرزق من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه
لجواز ان تلد من غير استعداد قوله خبر او حال اخر صفة للخبر والحال
افردت لكونه موصوفا فاما مردود قوله وان جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف
ووزن الفعل لا قاطع بمنع صرفه لاحتمال ان يكون منقولا من الفعل العلم جملة بان يكون
فيه ضمير كما في قوله • نبئت اخوالي بني يزيد • ظلما علينا لهم فديد
قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زماني التصديق والتبشير وتسميته كتابا
كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله غير منكر انما ينكر بعد تعلقه بالامور كما تقرر
في محله قوله وسيدا يسود قومه اول عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة

ان قيل تفسير بحساب بالاستحقاق لا يظهر وجه
تعلق الاستحقاق ان يكون كل رزق بسبب
عمل من الاعمال فكان كل رزق
مقابلا لعمل وهذا النوع من
الحساب فالظاهر
ان يكون اعداد الارزاق
في مقابلة اعداد
الاعمال
كمد ...

الفديد الصوت جوهري

الى انه بنى كعبه وليس من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله
وحصورا مبالغا فى حصر النفس عن الشهوات والملاهى يعنى ليس بعنين فانه
مدحه بحصر النفس من النساء كما فسره الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة
على التزوج قوله ناشيا منهم او كائنا من عداد من لم يات كبيرة ولا صغيرة
فان قلت كان الظاهر ان يقول ناشيا ممن لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا
من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين اولا لعدم الحاجة الى تخصيصه وخصصه
ثانيا لانه لو لم يقيد به الخاص للغا بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا
من حيث العادة الخ كل من الوجهين الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف
العادة محض فضل الله فلا مجال للاستبعاد ولان قدرة الله واضحة ولا وجه
للتعجب لان التعجب ادراك امر خفى السبب وهو امر معلوم السبب سببه محض
قدرة الله تعالى على خلاف العادة فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث
الغلام رجاء ان يخبر انه يجعل مع امراته شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم
آخر قوله ولامراته ثمان وتسعون لا يفيد النظم كبر سن المراة وكان
ذكره مناسب المقام الا ان العقر الذى لا اختصاص له بوقت دون
وقت اغنى من ذكره فلذا لم يذكره قوله اوكانت عليه ورزوجك من الكبر
والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه
بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام المستفهم
كبر الزوج حتى يصح كون ذلك اشارة اليه قوله لاستقبله بالبشاشة
ولاراعى حق حفظ ما يعتبره وادعوك بحفظ قوله اى لا تقدر على تكليم
الناس ثلثا الظاهر ثلثة ولا يدل النفى على سلب القدرة وانما يدل
على نفى التكلم ولولا ان قلبه لا يرضى بالتكليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله
وانما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن
قتادة انه حبس عقوبة على سواله الآية على ما فى المعالم قوله واحسن
الجواب ما اشتق من السؤال اى روعى مناسبته للسؤال كانه مشتق
منه ووجه المناسبة ان سؤال الآية لان يشتغل بالفكر فاجيب بان آيتك

فيه ان النفى لا يدل على سلب القدرة
باعتبار كونه آية على زمان الحبل
فان الصالح للكون علامة على زمانه
هو كونه مسلوب القدرة عن
التكلم بالاختيار
صح [illegible]

ان لا تقدر

ان لا تقدر الا على ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل رجح
المنقطع على المتصل على عكس ما فى الكشاف لان ادخال المستثنى بالتاويل فى
المستثنى منه غير معهود ولا لانسد باب الاستثناء المنقطع لانك ان تريد ما جاء
القوم الا حمارا ما جاء القوم ومراكبهم الا حمارا قوله ترجف اى تضطرب
وتحرك روانف اى جوانب وللاليتين جانبان والمراد التثنية جبر
بالطبع كراهة جمع التثنين كما فى صغت قلوبكما وسطارا اى نظرا من طيره
فهى واحدة انث لرجوع ضميرها الى الجمع الغير السالم كما فى صغت قلوبكما
ووجه الالف انه بدل عن نون توكيد فى الوقف وتدخل على الجزاء وقيل
هى تثنية مجزومة لان الروانف مثنى المعنى قوله واذكر ربك فى ايام الحبسة
يحتمل ان يكون الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا فى خصوص ايام الحبسة
وان يكون فى جميع ايام الحمل لبعده وبركاته الى الحمل قوله وهو مؤكد لما قبله مبين
للغرض فيشكل العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف
المؤكد على المؤكد الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر
ولا يبعد ان يجعل الامر بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون فى تقدير ان لا تكلم وتذكر
ربك قوله وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث
لجواز ان يكون بالعشى والابكار قيد الراتبة فتامل قوله كانت معجزة زكريا
او ارهاصا قال المحقق التفتازانى الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق
قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا فى طريق الشام وحمل على معجزة زكريا بعيد
لان من شرطها التحدى والتصدى الى الاتيان قوله فان الاجماع على انه تعالى
لم يستنبئ امراة لقوله تعالى فان قلت ما الحاجة الى الاجماع مع هذا النص
قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص من النبى قوله وتطهيرها
عما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازانى اى خلقها مطهرة فلا يلزم سبق
التلويث والثانى هدايتها اختصاص جميع ما ذكر فى الاول بالاول وجميع ما ذكر
فى الثانى بالثانى خفى والاظهر ان المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل
محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى والثانى اصطفاؤه فى التطهير

على نساء العالمين وما قذفتها اليهود اى اتهمتها قال المحقق التفتازانى اتهمتها
اليهود بيوسف النجار عابد من عباد بنى اسرائيل قوله يا مريم اقنتى من مقولة
الملائكة ومتوها بالمحافظة على الصلوة بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها
الى الله لئلا تغتر ولا تغفل عن العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان
حفظا لها عن الوقوع فى مرتبة التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله
مبالغة فى المحافظة عليها اى على الاركان وهو الظاهر او على الصلاة لان الامر
بكل جزء فى مقام الامر بالكل مبالغة فى المحافظة عليها او فى ذكر الشىء تفصيلا
تقرير ليس فى الاجمال قوله وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به
سجود الصلاة اما اذا كان المراد به سجود التلاوة وقد وقع فى محله وهو مقام
ذكر القنوت اى القيام فى الصلوة الذى هو بمنزلة ذكر القراءة قوله
او للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب فيه ضعف لانه خطاب القران
مع من يعلم لغة العرب لا مع من يتعلم منه اللغة قوله او ليقترن اركعى
بالراكعين للايذان يعنى ليقترن اركعى بالراكعين المعبر به عن المصلين
للايذان بان من ليس فى صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة
يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بالساجدين تنبيها على ان من لا سجدة
فى صلوته ليس من المصلين وكان وجه ما يستفاد مما ذكر فى الكشاف
حيث قال ويحتمل ان يكون فى زمانها من كان يقوم ويسجد فى صلوته ولا يركع
وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة
فى التعبير ما جعله نكتة فى ذكر واركعى مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم
عبر فى مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعى مع الراكعين للاشارة
بان مدرك الجماعة من ادرك الركوع حتى ان من لم يدركه الركوع لم يدرك
الركعة قوله اى ما ذكرنا من القصص اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة
مع تعدد المشار اليه ولم يفصل فى البيان كما فى الكشاف حيث قال وذلك
اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى ومريم وعيسى اما لانه جعل المشار اليه
الكثير بارادة القصص المذكورة فى هذه السورة من وقايع الدنيا والآخرة ولم يخصها

لا خفاء فيه لان الاصطفاء الاول
اصطفاؤه من حين ولادته الى زمن
البلوغ فيختص ما ذكره فيه
والاصطفاء الثانى اصطفاؤه
بعد البلوغ وما ذكره فيه
مخصوص به ايضا صح لاحى

بما ذكر

بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران الى هذا او خصها لكن ما ذكر فيه قصة
امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف قوله اقلامهم قال المحقق التفتازانى
قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على
جهة القرعة وسمى السهم قلما لانه يقلم اى يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته
قوله والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم ينف
المشاهدة التى هى غنية عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفى السماع
الذى يحتمل توهمه ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم فى الشك
انه وحى تدعون انه شاهد القصة بعد انتفائكم على انه لم يسمع شيئا ونحن
نقول ينبه بنفى المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة المشاهد وذلك لا يكون
الا بالوحى اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحى لا يكون كمعرفة المشاهد
قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اى يلقون ليعلموا او يقولوا
ايهم فى الكشاف ينظرون ايهم يكفل وليعلموا او يقولون فجعل المحذوف تارة
حالا وتارة مفعولا له ففى تقدير العلم جعله مفعولا له وفى تقدير غيره
حالا ولا يخفى وجهه فى الظاهر او يقولون كما فى الكشاف وكان قوله او يقولوا
سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا لا ليستفهموا
كما قصده الكشاف وذلك انه جعل ايهم بدلا عن ضمير الجمع اى يلقى كل يقصد
كفالته وبيانه منه واعرض عن تقدير ينظرون لان الغاء غير افعال
القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق التفتازانى وتعلقه بيقولون
لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه
وهو من الالقاب المشرفة صحح فى نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل وبصيغة
المفعول ايضا وجه وكانه تعرض لبيان انه لقب للاشكال فى حمله على الاسم
الذى يقابل اللقب والكنية لكنه غفل عن التعرض بما يدفعه واقتصر على دفع
اشكال حمل ابن مريم الذى هو صفة قوله ولا ينافى تعدد خبر افراد المبتدأ
فانه اسم جنس مضاف اى كان مدار دفع المنافى على كونه اسم جنس ففيه
ان انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل

مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على جعل تعريف الاضافة
للاستغراق ففيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على
سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد على
مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تع وما من دابة الا امم
امثالكم فتامل قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر فانه من اوضاع
العبرى على قانون لغة العرب يتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل
تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذى يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين
هذا التوجيه والتوجيه السابق ان السابق تعرف فى الخبر بتنزيل المسيح
باسم منزلته وهذا التوجيه تعرف فى المبتدا بجعله مشتغلا فيما اشتهر من
الوصف فان الاسم اشتهر بالتميز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو
ظاهره من كونه صفة وليس فيه احتياج الى الخبرية على ان الخبرية تنافى حذف
همزة ابن من الكتابة ومع يجوز ان يجعل خبر المجموع كما صرح به الكشاف ولن
يجعل كل واحد فلقد اجمل حيث اجمل قوله وانما قيل ابن مريم اقول انما
قال ابن مريم لانه فى قوة ابن عابدة قوله وتذكيره للمعنى واختيار عليه
جانب المعنى احترازا عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة فى
الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون
دليلا لذلك قوله اى يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير
تفاوت وعن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وتبين
انه لا يحيا من سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتنافية اى التى ليس
بينها مناسبة جامعة لاشتراكهما فى الارشاد ولا يخفى ان من جملة تلك
الاحوال المشتركة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل فى
الاحوال بلا خفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من ضميرها
وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة قوله او استفهام عن انه
يكون بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اى شخص يكون
قوله القائل جبريل ولهذا قيل ارادت بقولها رب انى جبريل قوله

من المهد حال من يكلم وكهلا عطف عليه اى طفلا
وكهلا وانما عدل عنه الى المنزل تصويرا
لى صورة المنافى للقدرة على التكلم
كما يتبين فى المغنى تكلمهم فى الطفولية
والكهولية على سواء وفيه بشارة
لامه بعيشه وبقائه الى الكهولية
وهى ما من الشباب الى الشيب
واستدل به على نزوله
من السماء لان رفعه
اليها كان قبل ان يصير
كهلا ابن الكمال
فى تفسيره

كذلك

كذلك الله يخلق ما يشاء اى كخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود
سببه العادي قوله القائل جبريل او الله وجبريل حكى لها اما بلا تغيير
فيكون فيه التفات واما بتغيير وما قال تع انا اخلق ما يشاء اذا قضيت
امرا فانما يقول له كن فيكون جعله حاكيه على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله
ومثل كثير ونحوه حاكى عن حاكيه يبقى انه لا يظهر وجه جعل جبريل حاكيا والاحتراز
عن ان يكون الله خاطبها بكلامه بطريق الالتفات ويكون ذلك كرامة لها
او معجزة زكريا او ارهاصا لنبوة عيسى عليه السلام لو ثبت انه لا يتكلم الله تع الا مع
نبى لنبي ذلك وقوله انما اما اداة قصر واما ما اسم ان وكن خبره قوله
اشارة الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجاه بيانه هذا يدل على انه حمل
قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة لان
ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظاهر والظاهر ما سيجى فى تفسيره فى سورة يس
حيث قال انما امره اى شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اى تكون فيكون
يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته فى مراده بامر المطاع للمطيع فى حصول المامور
من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة
الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله له
ولا يكون قول كن الا مع طلب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة
فاراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدا
يعنى ليس داخلا فى كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هى جملة مستقلة
غير معمولة لشىء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما همها
من خوف اللوم لانه معرفة مناقبه يهون عليه شدائد اللوم فما ذكره المحقق
التفتازانى ان التوجيه للحسن هو كونه كلاما مبتدا وان كان ما يصلح لعطفه
عليه غير ظاهر ليس بشىء لكن ما ذكره من انه يتوجه على الكل سوال الفصل بين
المعطوف والمعطوف عليه بقوله تع قالت رب انى يكون لى ولد الخ
وكان ينبغى ان يؤخر عن ذكر الاوصاف والاحوال الاتى عن قوة ولدا
قال ولا تخصيص سوى اعتبار الاهتمام به هذا لكن ينبغى ان يذكر وجه الاهتمام

علم
وقع

حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل
بيان القصة على وجه ابدع واذا بلغ كلام الملائكة لم يتمه فاجيب ثم
ذكر تتمة الكلام **قوله** والكتاب الكتبة اى صنعة الكتابة بان يعبر كاتبا
او قاريا للكتابة وجعل الكتابين تخصيصا بعد التعميم لا نبا فيه الفصل بينهما
وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة كمال البلاغة لان فيه ايهام انه
لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى راعى الوصل بينهما وبينه وتجنب
عن الفصل **قوله** كانه قال وناطقا الاولى كانه قال ناطقا لان المتفضض
فى طابق التضمين جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى تضمين ذاكرا
لئلا يحتاج الى تقدير بجار **قوله** ويقول ارسلت رسولا بانى قد جئتكم
باية اى بسندانى قد جئتكم وهو مبهم ذكر توطئة لما تفصله من قوله انى
اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم باية مبالغة فى التحدى
كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل هذا القول كما هو الظاهر انه قال قد جئتكم باية
لانه انه ولد بلا اب وتكلم بدعوة الرسالة قبل اوانه ويجوز ان اخلق
الظاهر اشارة الى معجزات ياتى بها بعد ذلك ذكره فى صورة التعداد
قوله نصب بدل من انى هذا على مذهب من جعل انى وانّ محذوف الجار
منصوبا وبعضهم جعله مجرورا وقوله او رفع على هى انى وجملة صفة
آية او استيناف فى جواب ما هى وجعل الامور المتعددة التى دلت
كل منها آية لكمال التصالها واشتراكها فى الغرض ولا منافاة بين جعلها
نفس آية وبين جعلها ظرف آية فى قوله ان فى ذلك لآية لكم لانه
فى التجريد كما فى قوله لهم فيها دار الخلد وقوله والمعنى اقدر لكم تقف
يتعلق بالتقدير وينبغى ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق ايضا ليكون
فيه منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذنه الله فى خلقة الطير واحياء
الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا اب وازاله باستبعاده لانه
خلق طيرا لا يولد الا من اب وام بدون هما فهذه المعجزة على اسلوب
حكيم ودافعة لتهمة كل ناقص سقيم **قوله** وابرئ الاكمه والابرص الذى

اى على صدقه عليه السلام فى دعوى نبوته
وهذا الخبر انما يعلم من جعل قوله انى اخلق آية
وقوله وابرئ الاكمه والابرص وقوله واحيى
الموتى على المبتدا المحذوف وهى
الراجع الى آية لكنه انما يتم اذا اريد بآية
آية واحدة والظاهر ان المراد بها
جنس الآية فلا يلزم جعل
الامور المتعددة آية
واحدة كما هو

الاولى

الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص **قوله** احيى الموتى فى الكشاف
انه احيى اربعة نفر واحيى ... قتيل ثمانية آلاف **قوله** كرر باذن الله دفعا
لوهم الالوهية فان الاحياء ان جعله متعلقا باحيى والاظهر انه متعلق بالابراء
ايضا فقول كرره لان المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد مدعى الرسالة فالاعجاز
باعتبار اسناده الى الله تعالى **قوله** من احوالكم التى لا تشكون فيها اشارة
الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم **قوله** عطف على رسولا على الوجهين
فى تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه الكشاف بانه كان قيل وناطقا
بانى مصدق وقال المحقق التفتازانى ولا يخفى ان فى هذا نوع خروج
عن قانون التضمين **قوله** او رد ودو على قوله قد جئتكم باية بان يكون
عطفا على معنى باية كانه قيل جئتكم لا ظهر آية ولا حل او معطوف على
معنى مصدقا بجعله فى قوة لا صدق كما هو فيما استشهد به فاذكره
المحقق التفتازانى انه ورد لا جل على قوله باية بحسب الظاهر ولا يدمن
اخبار قد جئتكم فهو فى التحقيق من عطف الجمل اولا وجه لعطف المفعول له
ضعيف والحق مع القاضى قدس سره وذلك ان تجعله معطوفا على
لفظ مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم **قوله** والثروب جمع ثرب
بالفتح وهو شحم رقيق غشى الكرش او الامعاء **قوله** والعمل فى السبت
فيه اختلاف **قوله** او جئتكم باية على ان الله ربى وهذا ظاهر فى قراءة
فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف خفى مراده
وكان الاولى ان يذكرها **قوله** تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك
بالحواس يريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر
لا يحس وذلك ان تقدر احساس الكفر باحساس آثار الكفر وافراد
ملتجيا واجويه يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول
لسنن تحريض الناصر على النصرة ولذا جعله حالا عنه ولانه اذا
اراد الحال بين ادين ومنى لما هى لجنبه **قوله** من الذين يضيفون النفسهم
الى الله يحتمل اضافة التوجيه واضافة المشاركة فى النصرة **قوله** وقيل الى

اى ذكر المعجزات مناسبة لحال
المخاطبين لانهم انكروا
ولادة عيسى
بلا اب
صلاتى

ههنا بمعنى مع او فى او اللام صرح بتلك المعانى لكلمة الى فى التسهيل ومثلوا
لالى بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص والظاهر ان
فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالانظار بلا تضمين ويكون المراد من
سبيلى الى الله تع اى الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة
الى ان نصرة الرسول انما ينفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما
قوله حوارى الرجل خالصته اى جماعته الخالصة للاختصاص به من الحور
بالنسبة اليه فاطلق الحورى على الخالص وجمع على الحوارى ككرسى وكراسى
وجعله المحقق التفتازانى مفردا وجعل الفه من تغييرات النسبة وكانه
دعاه اليه اطلاق الحوارى على واحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس
بتنزيل الواحد الكامل فى الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالحواريات
النساء اللاتى هن فى الحضر لانهن من اهل البادية قيل لها الحواريات لخلوص
الوانهن وعدم تغيرها بحر الشمس قوله آمنا بالله واشهد
عطف على آمنا ولعل وجه العطف ان قولهم آمنا بالله انشاء الايمان
لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة ونحن
نقول والله اعلم لعلهم يريدون اشهد لنا حين نعرض ايماننا على ربنا
بقولنا ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين
ولعل شهادته تامينه لدعواتهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان
وجعل خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل
كتابتهم معهم بان يكتب انهم يشهدون لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء
كما هو ظاهر العبارة قوله او امة محمد صلى الله عليه وسلم اشار
الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق التفتازانى لعدم دلالة
على هذا المعهود وكانه راى اشتهار امة محمد عليه الصلوة والسلام بالشهادة
على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض بتضعيفه وقواه بقوله فانهم
شهداء على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومون بالشهادة على الناس
مشهورون بها قوله قتله غيلة وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجدها

فلا يصح التمثيل به ويمكن ان يقال ان الغرض كون الى بمعنى اللام سواء كان للتخصيص او التعليل حلاكى

اى كون الحوارى مستفادا من الحور يكون الحوارى منسوبا اليه حلاكى

لم يمهل

لم يمهل القتل وقتلها فجاءة قوله اقواهم مكرا لا يخفى ان هذا لا يستفاد من
النظم بل المفيد له اشد الماكرين او اقواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن
واوقع فى محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر الله قدمه على التوجيه
الثانى مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الخيرية بزمان
دون زمان كثير معنى كما ذكره المحقق التفتازانى والاحسن فى الاضمار
ما هو المشهور من تقدير اذكر فيكون امرا بذكر ما يقرر كونه خير الماكرين قوله
يا عيسى انى متوفيك اكده لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام
اعتقاد انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد
انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا يدل على انه لا يموت
فى السماء بل يأتى الارض لان التطهير من الكفار لا يكون فى السماء لان
السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا اتى الارض لا يبقى على وجه الارض
كافر والله اعلم قوله انى متوفيك نائما لئلا تخاف زمان رفعك
الى السماء فتنتبه فى السماء آمنا غير خائف قوله فوق الذين كفروا
الى يوم القيمة المراد العلو الرتبى والتقييد بقوله الى يوم القيمة للتأبيد
كقولهم ما دامت السموات وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهى يوم القيمة
قوله فاما الذين كفروا اى اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون
فى ضمن الخطاب الى الكل فى قوله فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهل
هذا القدر يكفى فى الالتفات اذ الالتفات هو الانتقال من طريق حقه
يعدل الى طريق آخر كذلك والظاهر الثانى فلا التفات فى الكلام واورد
على كونه تفسير الحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو فى القيمة
فكيف يترتب عليه العذاب فى الدنيا واجيب عنه بوجوه
جمعها المحقق التفتازانى اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة
وما لم يتاولوه ما ذكرنا من انه متعلق بالشدة اى عذابا شديدا
ابدا لا تفارقه الشدة فقوله فى الدنيا والآخرة مبالغة فى لزوم
الشدة فتامل قوله تقرير لذلك اى لذلك التفصيل باعتبار

فيه انه يلزم ان يكون مكر الماكرين اى قتلهم حسنا مع انه العبرة ولا يخفى ولذا فسر المص قوله تع خير الماكرين بلازمه وهو كونه تع اقواهم مكرا واقدرهم على ايصال الضرر من سائر الماكرين حلاكى

اى فى قوله فاما الذين كفروا فاعذبهم الآية وتردد العلامة التفتازانى فيه حيث قال وهل هذا التفات من الخطاب الى الغيبة ففيه كلام حلاكى

ان تقييد نفي المحبة بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين قوله اشارة
الى ما سبق من نبأ عيسى عم وغيره وافراده لتأويل المتعدد بما
سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من قوله
ان مثل عيسى عند الله آه وتوطية له قوله على ان العامل معنى الاشارة
لا قوله من الآيات لانه حال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله تفسيرا
يدل على جواز وقوع التفسير بين معمولات المفسر اذ قوله من الآيات
حال من ذلك قوله وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على آيات قد تقع
وعلى الذكر الحكيم قوله شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة
والمشبه به اتم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون آدم بلا ام
ايضا دونه قوله اي انشاه بشرا يريد ان التراخي بين الخبرين لحجز
عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا بحث وهو انه جعل الكاف
قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة وسبب ومن البين
ان آدم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في شان آدم يبين ان المراد ليس ما ذكره
قوله حكاية حال ماضية لان المقام للمضي بحكم قوله قال ويمكن ان يجعل المراد
المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قوله كن قوله خبر محذوف اي هو الحق وقيل مبتدء
آه قال المحقق التفتازاني الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة على ان الحكم السابق
هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم اوفق
كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول قوله خطاب للنبي صلى الله عليه
وسلم على طريق التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا
فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن الامتراء وكذلك في كونه خطابا لكل
سامع بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز
قوله اي من البينات الموجبة للعلم لا حاجة الى تأويل مجيء العلم بمجيء البينات
لانه اذا جاء البينات فقد جاء العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم
تقييدا للمباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل
فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط والاستفهام للانكار

وجه التامل ان قوله تع في الدنيا والآخرة يكون كناية عن الدوام والابد واذا كان كناية يصح تعلقه بقوله اعذبه كما ذكره العلامة التفتازاني واحدا من الوجوه الاربعة على تقدير تعلقه باعذبه منه

لا حاجة الى هذا لان المقصود المراد من الذكر اللوح فيكفي ان يقال لان اللوح مشتمل على الذكر الحكيم جلالي

وجود

وجود من حاجة ولبعده فان النصارى عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على
المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع قوله هلموا بالراي والعزم فكان العاقل في
مكان آخر فبالتوجه الى ما يطلب منه ينتقل الى مكان آخر قوله وانما قدمهم على
النفس لان الرجل ويمكن ان يقال لان محاربا له يتبع آخرين يحارب قوله ثم نبتهل
اشار بكلمة ثم الى ان الاليق بحال العاقل التاخير فيه والتبطي وعدم المبادرة
وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا يتراخى ابتلاء الكاذب بلعنة الله عن المباهلة
قوله واصله الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل
في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعانا وكان وجهه انك تترك امرك
في الدعاء الى الله من كل وجه قوله اذا تركتها بلا صرار هو خيط يشد
فوق خلف الناقة لئلا يرتضعها فصيلها قوله قالوا حتى ننظر اي ننظر
حتى ننظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلوة اي خلا بعضهم الى بعض والعاقب
الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد والفصل القول الفاصل
بين الحق والباطل والموادعة المصالحة وقوله اسقفهم قال المحقق
التفتازاني الاظهر انه معرب اسكف بالرومية اي عالمهم وكان
ذلك منهم ابو حارثة قوله لجملتها آه لا يخفى لطف لجملتها والمراد بقوله
او هو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا ومبتدءا لان بعض العرب
يجعل صيغة الفصل مبتدءا لا تقول اذا جعل مبتدءا لا يبقى فصلا
اذ ليس هو الملتبس بالصفة وليس الجزء جزء ذلك المبتدء حتى تكون الصيغة
فصلا بين جزءه ونعته لانا نقول هو جزء في الحقيقة وجزء الصيغة في الصورة
ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد وفي الحقيقة
زيد وايضا المبتدء الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما ليس بفصل قوله
يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر
ويخالفه ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد
لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد
قوله لانه اقرب الى المبتدء لم يرد ان اللام يصح ان تدخل الخبر لكن دخوله

الخلف ما وراء البطن من صغار الاضلاع وقطعة من الضرع او طرفه قاموس

عطف على قوله ولا تقابل الخ ودفع اعتراض بان على كلام المحشي بان هو ان كان فصلا ومبتدءا لغير الحصر لتحصيل الفائدة وان كان مبتدءا ولم يكن فصلا يفوت الحصر فلا حصر فالاولى ان يقول وهو فصل سلاكي

الفصل اولى كما هو المتبادر ولا يصح ان هذا هو الحق بل اراد انه التزم دخول اللام عليه
لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتداء قوله صح فيه من المزيدة التصريح بمن هو ما
يقابل تضمينه فان لا رجل متضمن معنى من واصلا لا من رجل كما حقق فى محله وبفهم منه ان
قوله وما من اله اكد من لا اله قوله لا احد سواه يساويه فى الالوهية لا فائدة
لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصلح لا هو ولا ما يساويه فى الالوهية
لها لانه يبطل الوهية كل منهما برهان التمانع ومما ينبغى ان ينبه عليه ان الفصل هنا
ليس للحصر ولا لتوكيد المسند كيف والغالب على جميع الاعتبار لا يكون الا واحدا فالقصر
فيه لغو الا ان يجعل قصر قلب والمقام لا يلايمه فتامل قوله وعيد لهم فى الكشاف
وعيد لهم فى العذاب المذكور فى قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا
يفسدون قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذين
هم الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدا لهم لدخولهم فيهم ويكون
ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد المؤدى بظاهره
صفة الاعتقاد فالاسناد مجازى والاظهر المؤدى فساده وجعله صفة للافساد
يرد نظارة الافساد والظاهر افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد للدين من
قبيل لا ابا لك على مذهب سيبويه او كتابة اللام من قلم الناسخ وكذا ان يجعل المؤدى
خبرا بعد خبر ومع كان الاولى مؤدى الا ان يقال اراد هو المؤدى فى الاولى وقوله
بل والى فساد العالم فان قلت كيف جمع بين بل وفى العطف قلت تقدير الكلام
بل المفسدة والى فساد العالم لا يقال يكفى بل الى فساد العالم لان النفس من
العالم لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء وكذا ان تقول المراد
فساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة فى تقدير المعطوف قوله
بعضهم اهل الكتابين اى بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد بخلاف
قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود
المدينة بعيد ان هذا القائل متردد وفى الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود
المدينة قوله وتفسيرها ما بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما فى
تعالوا من معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير

وهو مما الوفا فى الكشاف حيث قال ومن
فى قوله وما من اله الا الله بمنزلة البناء
على الفتح فى لا اله الا الله فى افادة
معنى الاستغراق والمراد الرد
على النصارى فى تثليثهم انتهى
فهو يفيد انه لا فرق بين
كونها متلفظة او
مقدرة عصام الدين

اى قائل هذين القولين واحد متردد ومع
ان قائلها متعدد وفى العدول عن عبارة
الكشاف يوهم خلاف ما فى
نفس الامر عصام الدين

بلا

بان لا نعبد الا الله وفيه تعريض بانهم كانهم لم يأتوا بها حيث لم يلزموا الوازمها
قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فسر
ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام
وكذا ان يجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يؤخذ بعضا اربابا من دون الله
بل اشركوا به فما وجه قوله بعض من دون الله قلت اراد من دون الله وحده
او نبه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله ربا قوله اى لزمتكم الحجة
فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد لا نتحاشى عن الاسلام ولا نبالى احدا فى
هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفى اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم
ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله قوله او اعترفوا بانكم كافرون
هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف قوله بنوع من الاعجاز اى بنوع
من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما اعرضوا عنها حيث
لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم بالارشاد
قوله لم يجد ذلك اى نفعه عليهم فى القاموس الجدوى العطية جدى عليه يجدو
واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى فى ابراهيم عليه السلام
فى الكشاف زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم
وجادلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية
الخ ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسماع الجواب بالم يشبه واحد منهما قوله وكان
ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليها اى على واحد منهما
وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم
تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعى ان دعواهم المحال الموجب لنفى العقل
عنهم ويمكن ان يرفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوتى موسى التورية بل امر بتبليغ
صحف ابراهيم واعلم قد ذكر القاضى فى قصة مريم ان بين عمران الف
سنة وثمان مائة وذلك يقتضى ان يكون ابراهيم قبل عيسى بثلاثة آلاف ولو قصد

اى البعض الاصنام لا بما ليس بعض
الانسان ومن جنسهم وفيه ان الاصنام
بعوض الاحبار هم الالهة وذواتهم
ما تخاذ الاصنام اربابا من اتخاذ
الاحبار اربابا فالاصنام ايضا
بعض الانسان لانهم
اتخذوا الاصنام
اربابا حيث كونها
حجرا او حجرا

يريد انه يجوز ان يكون لم يجد
فلاتنا واذ يكون
زائدا هاهنا

يعنى انه صير عليها راجع الى اليهودية
والنصرانية باعتبار كل
واحد منهما

عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام فظن ان بينه يعنى بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى وبين عيسى او سها الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اى بعد موسى فسقط من قلمه بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قيل نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية بخالفتهم التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل لمخالفتهم الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان كل موضع من كلاميه اثبت واحدا من القولين قوله بهو بها من حالهم الظ على حالهم قوله اى انتم هولاء الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار ان اشير اليه ذواتهم لتعريفهم اياها اى انكم لاتدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك آبائي فجئني بمثلهم قوله وبيان حماقتهم لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة اذ لا يساعده التفريع فالمعنى انكم حاججتم في ما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل في افتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشركون في الكشاف او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اى من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون ح تكرار القول وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرئ النبي بالنصب عطفا على الهاء وح والذين آمنوا عطف على الذين اتبعوه ولا يلغو لا غناء والذين اتبعوا النبي عن ذكره لان المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراءة جر النبي مشكلة لانه ح يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالجر فصلا بين العامل والمعمول باجنبي فتامل

وقوله

وقوله والذين آمنوا اما عطف على للذين اتبعوه وح يرد الفصل بالاجنبي او على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما قال في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم او وجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه ولم يجب على المؤمنين فتامل قوله وما يخطاهم الاضلال ولا يعود وباله جعل اضلالهم لانفسهم كناية عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال ولك ان تجعله عبارة عن ابقائهم في الضلال وقوله او ما يضلون الا امثالهم يشعر بان المقصود تاويل الانفس بالامثال من غير حاجة الى تاويل الاضلال وليس كذلك اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا تبشير للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولا يهود مسلم ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب قوله يا اهل الكتاب الظ انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها آيات الله في الكشاف وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون والظ رجوع ضمير نعته الى القرآن وظ عبارة الكشاف ان المراد مشاهدة نعت الرسول وانما قال او تعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل وتعلمون باعجازه انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يخص البلغاء دون غيرهم قوله بالتحريف وابراز الباطل في صورته اى الحق وهذا اشارة الى تاويل الكتاب بالباطل بانه تصوير للباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون الحق بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اى لم تكتسون الحق مع الباطل وتاخذونهما معا واستشهد لاستعمال اللباس في حال الشيء ووصفه بقوله عليه السلام كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع اى الذي يرى الشبع من نفسه وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين من الرداء والازار ليكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم يشكون الرجوع

تأمل وجه التأمل انه ليس باجنبي بالمبتداء لاسيما عند القائلين بكون المبتدا عاملا في الخبر [illegible]

بل يستلزم الضال والمضل شيئا واحدا وذلك لا يجوز [illegible]

لا يستلزم الشك بل سواء كان باعتقاد البطلان وكان بلغه ان تلك الطائفة قالوا العلم
بالكون وكانهم اقتصروا على الشك لانه لا اقل منه قوله اى ولا تقروا عن تصديق
قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس
المقام مقام لام التقوية ويحتمل لا تصدقوا من قلب الا لمن دينكم وعلى هذين بين
التوجيهين قوله قل ان الهدى هدى الله او قل لنفسك وللمؤمنين ان الهدى هدى
الله فلا يضركم ولا يضركم كيدكما يه قوله اى ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى
هذه الباء بجعل الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير
اى ولا تظهروا تصديقكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق
بالمحذوف بعيدا من الفهم احتاج الى تاييده بقراءة من اهل في تقرير ذلك
المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول به اى
لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم في حقه ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من
من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني ليس
المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة بل المحاجة في قضائه وتقديره يعنى
لم يقدر الله ان يغلب احدهم غيرهم من تبع دينكم عليكم بالحجة لا غلبة عليكم
الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من كلام الطائفة
ليس مقطوعا به بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل
ما اوتيتم دينا ناسخا للاديان السابقة وحج او يحاجوكم من تتمة اى الى ان
يحاجوكم عند ربكم اى الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه عليه الصلوة والسلام
قوله من ان تامنه من امنته على كذا اذا ايتمنته والاوقية بالضم سبعة
مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما كذا
في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى الاستار بالكسر في العدد اربعة وفي الزنة اربعة مثاقيل ونصف قاموس
يجيء في الحديث لكن تعارف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم
وهو استار وثلثا استار وقناطير بالكسر ونحاء المعجمة وانما جعل الغالب
في اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة دوامك
قائما الخ والظاهر ان المراد ان تاخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ترك

الاداء

الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم يعين القول لتعينه او اراد القول المعهود و
الاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده
قوله اى ليس علينا في شان من ليسوا اهل الكتاب يحتمل والله اعلم
ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون
به نفي نبوته صلى الله عليه وسلم قوله ويقولون على الله الكذب
وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع لا مع عدم
العلم والا فيشكل امر القائسين المخطئين في اقيستهم ويمكن ان نقول المراد
انهم لا يستحيون فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب
والاخبار عنهم بانهم لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله
الكذب وبمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم اى تقاضى الرجال اليهود
وقوله تحت قدمي يريد به متروك وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ
يرد عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف
مقرر للجملة التي الخ تقريره باعتبار ان من الاميين الموفون بالعهد والمتقون
وقوله سدت بلى مسدها معناه انها تفيد مضمونها الا انها اقيمت مقامها
حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف قوله والضمير المجرور لمن
او لله وايد الثاني في الكشاف بقوله ان الذين يشترون بعهد الله ونحن
نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر ان يقال ومن اوفى بعهد الله
واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين نائبا عن الراجع الى الكلام
ظاهر لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
والتقى لان وفاء كل احد واتقاءه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل المحبة فهو
سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه لان
الله يحب المتقين قوله ناب الراجع عن الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت
موصولة لكان نائبا عن الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء
وغيره يفيد يريد توجيه انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد المتقين
قوله يفتلونها بقراءته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو

الزيادة وجر الباء بمعنى في وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان
المضاف المحذوف هو الشبه وجر الباء صلة يلوون كما في قولك لوى لسانه
بالشعر اذا قاله بتمحل يريد انهم ربما يخيلون ان ما ليس من الله كتاب ويقولون
صريحا هو من عند الله اذا افتضى امرهم اليه وما هو من عند الله وفي كون ما هو
من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر لان ما هو من عند الله اعم
مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب
قوله وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة ثم يرمز نقل حركة الواو
الى ما قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في
كلمة واحدة قياسا فجعلها ما فيه ابدال وتخفيف الهمزة ويمكن ان تجعل
من الولي لا من اللي ويجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون
السنتهم بالكتاب فيميلونها الى الحرف او يقربونها بشبه الكتاب والله
اعلم بالصواب قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد
هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من
عند الله كانه جعلهما ضربا من مجموع الامرين وجعل وصف المجموع بهما من
قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله وانه نامر بغير عبادة الله قال صاحب
الكشاف انه نامر بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع
في نفيهم عن انفسهم الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير الله وهو النبي عم
الا فطر ترى الى قوله ان نعبد غير الله ولم يقل ان نفعل غير عبادة الله
ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث بانه في الحقيقة القدح في
الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى
انه لا يدفع ان قولنا انه نامر بعبادة غير الله احسن طباقا بل في قوله احسن
طباقا اشارة الى حسن طباق هذه العبارة ايضا ولا توجيه لطباقه
سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله اعم من الامر
بعبادة غير الله فاريد نفي الاخص بعبارة نفي الاعم اذ الامر بغير
عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادة نفي

لانه اصله يلويون فحذف الياء بعد حركتها
الى ما قبلها لاجتماع الساكنين فصار
يلوون ثم حذف الواو بعد نقل حركته
فاجتمع الاعلالان على الكون ذلك
الاعلالين قياسا واما
قلب الواو همزة ثم حذفها
فبعد على خلاف القياس
فلا يجتمع فيه الاعلالان
قياسا منه
ملا ح

ودسيلة

ودسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحة لذلك وبرواية الامام محيي السنة
في معالم التنزيل معاذ الله ان آمر بعبادة غير الله قوله ولكن يقول كونوا
ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فينبغي
ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول
في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق لان الكلام السابق
مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول البشر لكن يقول
ولا ضرورة الى هذا التأويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان المبالغة
المستفادة من كلمة كان مقصودة ولا ينبغي فوتها فتامل والاظهر انه لا يقدر
القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه
لا تكونوا قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين
ما آتاكم ربكم الى عباده كما آتاكم وجر قوله ولا يامركم استينافا او
حال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يامركم الله او من استنباء الله قوله
بسبب كونكم معلمين الكتاب لئلا تكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم تقولون
ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له متعلمين لئلا تكونوا محرومين
عن فائدة التعلم وهو العمل بما هو للعمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل
لانه فاتته الربانية المامور بها مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم
وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيد
الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ على ترك العمل
كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون من التدريس
اذ اجمع تدرسون وتعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا الا ان
ان يجعل احدهما على تعليم اللفظ والآخر على تعليم المعنى قوله عطفا
على ثم يقول اي على يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول بعد
لكن قوله لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي له سيما
مع طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا يامركم تفسير عدم الامر بالنهي
كما في الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة للعالم على اخص نعم عدم

لامر في الواقع بالنهي قال المحقق التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وانه
اعلم منه لكونه امس بالمقصود وادخل في الاستبعاد وادفق بالواقع
قوله ورفعه ابن ابي فورك على الاستيناف قال الكشاف والقراءة بالرفع على
ابتداء الكلام اظهر وتنصره قراءة عبد الله ولن يأمركم قال المحقق التفتازاني
وجه كونه اظهر انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطف
قوله ولا يأمركم على ثم يقول يستدعي تقدمه على قوله ولكن كونوا ربانيين فتأمل
وبهذا ظهر خفاء جعله حالا ولا يبعد ان يكون تقييد الكشاف لذلك قوله
والضمير فيه للبشر الاولى للبشر حتى يكون الانكار عاما قوله بعد اذ انتم مسلمون
اي بعد ثبات اسلامكم وتقرره لان اخذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم و
التصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فانكار الامر بالكفر كما نبه المحقق التفتازاني
وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل من صدق بنبيه مسلم
ودعوى انه امره بينته بما يوجب كفره دعوى انه امره بالكفر بعد اسلامه قوله
وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير
الاولاد ولا موجب لتخصيص بني اسرائيل فليكن ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى
آدم حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق
لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون انها نسخت
قوله او سماهم نبيين لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل
عليه قراءة ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى
ان حذف المضاف ايضا يحتاج الى هذا الدال قوله واللام في لما توطئة
للقسم اه ولتسهيل طريق فهم القسم من الكلام وهو في المشهور تدخل الشرط
المجتمع مع القسم المتنازع معه في جوابه ومع كل شكل جعل ما موصولة الا انه يقال ما
الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف
صرح بانها لا تخص الشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام
الموطئة ودخلت على ما الزائدة فالتنازع بين المبتدأ والقسم فاذا اعتبر
يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ كما يجعل ما هو في معنى جزاء

الشرط

الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله يعني قوله ويحتمل الجزائية ان قوله ولتؤمنن
يحتمل الجزائية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم والجزاء وليس المعنى
ان كلمة ما يحتمل الجزائية حتى يشكل انه لم يسمع ما الجزائية بل ان قوله لتؤمنن جواب
القسم وساد مسد جواب الشرط وليس سادا مسدهما ففي العبارة مسامحة
قوله اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب قال المحقق التفتازاني ظاهر هذا الكلام
ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ
فمتعلق بالقسم المحذوف صرح بذلك الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن
قوله والمعنى اخذه للذي آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وضع لما معكم
اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما آتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه
كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع
الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدقا له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق
بالرسول مع كون ما آتيتكم معمولا فيما بينكم متداولا غير متروك ولا يبقى التقييد
بتداوله وكونه مما يتمسك به قوله على ان اصله لمن ما واللام موطئة ومن
للتعليل وقيل زائدة قوله قال أأقررتم بيان لاخذ الميثاق كانه قيل كيف
اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ على الاول ناصبه محذوف
اي اذكر اذ اخذ الله قوله كبعر وبعر يقال حمل عبر اسفار وناقة عبر اسفار
وجمال عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال يسافر عليها والاصار
حبل صغير يشد به اسفل الخباء على الوتد قوله عطف على الجملة المتقدمة يعني
الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر ان يقدر الفسقون فغير دين الله
يبغون لا يتولون قوله وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال
التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي ايخصون غير دين الله بالطلب وفيه
اشارة الى ان دين الله لا يجامع غير دينه في الطلب قوله كنتق الجبل اي تحريكه
اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك الغرق لفرعون قوله او مختارين
كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقوله
او مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف

واما جعل الملائكة والمؤمنين مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار و
جعل الكفرة عاملين بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يكون بالاختيار
بل لكونهم في ايدي القضاء هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا
مختارين لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون الا
ما قضي عليهم وانما يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا عما قضي عليهم فالفرق بلا فارق
قوله امر للرسول له احتمال ثالث بان يكون امرا لكل مسلم ان يخبر عن نفسه
واخوانه المؤمنين قوله والقرآن كما هو منزل عليه منزل عليهم توجيه
لضمير علينا ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب الوحي اي آمنا نحن معاشر
الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا منزل الآخر وانما يمنع من العمل
به لنسخه ونحو ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتي موسى وعيسى مع دخولهما
في الاسباط ليس لتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه عطف النبيين عليه
بل ينبغي ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما اوتي على الوحي الجلي ويحمل ما اوتي
على المعجزات وما انزل على الشرايع قوله وانما قدم المنزل عليه
او قدم لاجلال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والتكذيب والا
فالفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض ثابت
قوله ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل نحن عبارة
عن الانسان مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله
بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل
قبل التعلق بالحواس وهو على الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه
وما يفسد بعد التعلق بالحواس والبعد عن الروحانية بالاشتغال
بالشهوات الحسية ولوازمها قوله ولعل الدين ايضا للاعمال فلا يصلح ان يكون
الاسلام الايمان لان الايمان ليس الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل
دينا قوله فانه حايد اي المائل عن الحق من حاد بمعنى مال منهمك في الضلال
بعد عن الرشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تنفعه
الهداية وليس الهداية الاما وقوا قوله وقيل نفي وانكار هو ظاهر كلام

الظاهر نحن عبارة عما كان ضمير آمنا وما انزل
علينا عبارة عنه وهم الرسول والمؤمنون
فالمعنى الاول مبني على ان الاسلام بمعنى
الاستسلام وهو الانقياد والظاهر
سواء كان مخلصا او لا والثاني مبني على ان
يكون الاسلام بمعنى جعل الشيء
سالما خالصا فيكون همزة
الافعال للتعدية وحذف
المفعول للعلم به و
هو الطاعة و
العبادة وما
قاله المحشي الفاضل
وما ناسب
ما سبق
منه

الكشاف

الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف ولم يقل وهم بعداء
عن اللطف وامارده بانه يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد فليس بشيء كيف وقد صرح
بالنفي قوله والله لا يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم الهداية مشروط
بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل وذلك ان يجعل
الفعل بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه
او تقدر زمانا مضافا الى الفعل اي وزمان شهدوا كما في ما رأيته مذ ضرب ولا يبعد
ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان العطف بالواو
لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في حق المنافقين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا الجحد بانكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده
وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءتهم البينات على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار
المخفي والله لا يهدي القوم الذين انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات قوله
الذين ظلموا انفسهم بالاخلال الخ الظاهر ان المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان
او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا الظالم واما ارادة ظلم ادنى من هذا
الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم قوله يدل منطوقه
الخ اراد بمفهومه تعليق المعنى باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه
يدل على ان ما يرد بعده لاجله او تقديم قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله منطوقه مبالغة
لان كل مخلوق على الفطرة قوله اي في اللعنة الخ او في نكت مجازاة ويأبى كون الضمير
راجعا الى العقوبة او النار قوله لا يخفف عنهم العذاب اذ الظاهر لا تخفف بالضمير
الراجع الى العقوبة او النار وقوله تع ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر اليهم الله
ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحمهم او لا يمهلون ساعة في ترك العذاب
من الانظار بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا قال المحقق التفتازاني يعني ان
مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل
لا بد من تدارك لما اخلوا به من حقوق هذا وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف
العذاب ونظر الحق تع اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس تقييدا بل بيانا لان
التوبة تصلح ما افسده الاثم قوله لانهم لا يتوبون الخ اراد التوفيق بين الاستثناء

السابق وقوله لمن تقبل توبتهم انما جعل قوله لن تقبل توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمها في غير حال الاشتغال وانما حمل التوبة على التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل النفثة سببا لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة او كون التوبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة ودفع به ما ذكره الكشاف انه ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الآخر ونحن نقول والمنع على يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لان الكفر الزائد حيث يحمل صاحبه مشقة اخفائه ويحمل على اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع شره فليكن هذه الآية مأخذ حكم الزنديق وح معنى قوله واولئك هم الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان قوله وقرئ بالرفع على البدل يريد فيه انه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على المعنى ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط هنا للوصل وهو يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس براد بل المراد لو فدى بملء الارض ذهبا لا تقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلاثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما تعارف هو فيه ما نطلبه من المراد وان كانت العبارة آبية عنه اذ المعنى لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما يوجه تلك الارادة بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة ملء الارض ذهبا وثانيها ان المراد لو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء به اولى بعدم القبول وهو ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا ولكنه

يحمل

والمقصود عدم قبول الفدية سواء كانت ملء الارض او لم يكن فمقتضى الظاهر ان يقال لا يقبل فدية ولو كانت ملء الارض او لا يقبل ملء الارض لو افتدى به بدون الواو
سعد الدين

يحمل كلامه على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغني عن تقدير المثل ويكتفي بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا كما انه يذكر كثيرا ولا يراد ولك ان تجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله اولئك لهم عذاب اليم اي لا الم فوق الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء يهون العذاب قوله اي لن تنالوا حقيقة البر اشار اولا الى كون اللام للجنس وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسر بر الله بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول المراد بالبر محبة العبد مع نيته وهو لا يجامع محبة الغير فاذا احببت مالا ينبغي ان تدفع محبته عن نفسك بالبذل وخير البذل الانفاق قوله بيرحا هو فيعلى اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله وشيوخ مكة يروونها بكسر الباء فان صح فاضافته الى حاء اسم قبيلة قوله فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين قوله مال رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرايح انك تغدو اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما تنفعه مال ذو ربح اي ربح فوق بر الله او مال رايح تغدو واكل صباح اليه وتروح بمنفعته وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله ويحتمل البينة اي يحتمل القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا نافية هذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق وذلك ان تحمل قوله على ان هذه القراءة يحتمل كونه من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة قوله وما تنفقوا من شيء اي من اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما وانما بين ولم يطلق لئلا يعرف الا بالمحبوب قوله فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل وما انفقتم فان اشار بصيغة الاستقبال الى انه عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه

يعني ان ضمير يحتمل اما راجع الى القراءة المشهورة لانفهامها من فحوى الكلام واما راجع الى القراءة الغير المشهورة لسبقها حكما والظاهر ان ضمير يحتمل راجع الى من اي يحتمل من في القراءة المشهورة التبيين
صادق

تحريض على الاخفاء قوله اى المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل
المضاف الى المعرف المعرفة لعموم الاجزاء فهو انيف مصدر نعت به فلا وجه
لترك توجيه الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وتأخيره الى الحل ثم اللفظ
من اطلاق يستوى الواحد والجمع وقد تكرر الاطلاق في الكشاف كل ذلك
صح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب
المعنى المراد قيل اذا جعل الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق
كما هو شان المعرف باللام فالكل لتاكيد الاستغراق وانما قال المراد الكل
لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الآية بما
قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسرائيل عليه السلام حيث بذل ما هو احب عنده
اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس قوله عرق النساء
في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من الورك فيستبطن
الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق
النساء قال وقال الاصمعي هو النساء ولا تقل عرق النساء كما لا تقول
عرق الاكحل وانما هو الاكحل قوله فهو كتحريمه اى كتحريم الله ابتداء عن عز
ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان يكون التحريم باذن
الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل
التورية بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد فان تحريم
اسرائيل لا يتصور بعد نزول التورية فينبغي ان يجعل قيدا للحل فح يلزم قصر
الصفة قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلالا من قبل
ان تنزل التورية في جواب سؤال نشأ من سابق المستثنى كانه قيل
متى كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزال الخ اشعر بان التورية تنزل بالتخفيف
مع ان التورية تنزل من التنزيل وكانه اختار تفسيره بالانزال تنبيها على
انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التورية لم يكن منجما
كالقرآن بل كان دفعة قوله ادعى منع النسخ عطف على قوله في
دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون

وانّ الكلى عرق في اليد او هو عرق الحبوة ولا تقل عرق الخ الاكحل قاموس

غ، اى لئلا يحمل على الموصوف وهو ما عدا ما حرم اسرائيل على نفسه قبل تمامها اى قبل تمام الصفة لان تمامها بقوله من قبل ان تنزل التورية لانه متعلق به تكن فيه ان هذا ليس بقصر ولا اداة قصر فيه لان اداته ما والا وليس فيه ما ولا والا وانما الخ يلزم الفصل بالاستثناء بين المتعلق والمتعلق لكن هذا ليس بمحذور ولذا قال الخ قال صلاح

الا بالنسخ قوله قل فاتوا بالتورية فاتلوها فى الامر بالاتيان بالتورية
وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتعريض بان ما يتلون ليس بتورية بل
تحريفات من عندهم قوله افترى على الله بزعمه ان حرم ذلك قبل انه
جعل من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم عن الافتراء وابراء
لذمته عليه السلام بانه يعلم ان الظالم من يفترى على الله بعد لزوم الحجة ونزول
الوحى الصادق فيكون من افترى اعم واشمل لشموله من فعل ذلك ولو
كان النبى صلى الله عليه وسلم قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اى
ثبت ان الله صادق في ما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد
ان صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبايح احوالكم قوله اى ملة
الاسلام التى هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملة يعنى امر باتباع
ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها او لانه كان
في الاصل ملته ولم يأمر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبيا
بشريعة كانبياء بنى اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين
فيه اشارة الى ان اتباعه واجب فى التوحيد الصرف توحيه آخر لاتباع
ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قول
لا اله الا الله وبمرافقته عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة
في الدين عدم الخروج عن مقتضاه والافراط في العبادة فوق الطاقة
والتجنب عنها حفظ البنية عن الهلاك بها والتفريط التقصير فيها
قوله ان اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم وتقرير لما فيه
من توطئة لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل على ان الواضع
هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه
ثم بنى بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث
قوله كالنبيط والنميط على صيغة التصغير في اسم موضع بالدهناء
والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتياد
العرب وضع الباء موضع الميم وقوله وقيل هي اى بكة موضع المسجد

ومكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل ان يكون
التسمية ببكة للدق ايضا بناء على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم
كبر ثن قبيلة من اليمن هم اصحاب اسمعيل عليه السلام ثم العالقة ولد
عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد
والقراح كالنواب من فرحه اذا ابعده قيل سمي بذلك لانه ابعد من
الارض ونحن نقول لانه يبعد طائفته عن الذنوب والآثام وهو
البيت المعمور وقوله وهو لا يلايم ظاهر الآية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع صح
للناس الا انه تتبرك به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم
قوله كثير الخير يريد ان البركة هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصفه
بالبركة باعتبار بركة منافعه قوله لان ضواري السباع تخالط الصيود
في الحرم لا تتعرض لها ولان الصيود لا تخاف الضواري ولا تهرب عنها
وقوله قهره معناه قهر اهله او قهر البيت على الاسناد المجازي قوله
او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب
بضعفه لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك
الواو قوله على ان المراد بالآيات اثر القدم وبمقام ابرهيم ما فيهما و
الا فهذه الآيات ليست عين مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص
قدم ابرهيم في الحجر الاشارة الى ان الحجر لان لئلا يتأذى قدمه عن صلابته
او غاص قدمه ليحفظ عنده ان معينه في دفع الحجر هو الله لا الحجر الذي وضع
قدمه عليه اولولا ارادة تعالى لما استوى الحجر تحت قدميه قوله ويؤيده
ان قرئ آية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لا كون المراد هو المتعدد لا
بنافي ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة ابتدائية اي مركبة من المبتدا
والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين و
الاقرب ان يقدر مضاف اي وعد من دخله كان آمنا وقوله وفيه آيات
بينات مقام ابرهيم اشارة الى وجه آخر لكون مقام ابرهيم عطف
بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع مرح

الكشاف

الكشاف وفي قوله امن من تغليب العقلاء على غيرهم او الامن شامل لغيرهم
حتى الاشجار والنباتات او تنزيل لغير العقلاء فيه منزلة العاقل فيه انه يجب
ترك التعويض له كالعاقل قوله كقوله عليه الصلوة والسلام حبب الي من دنياكم
ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث
على ذكر اثنين وهذا انما يتم لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض و
لم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الآخرة كما
قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالآخرة
ثم تشبيه ما في الآية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غنية عن المتروك
كما في الآية بل في مجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر الا بعضا وقيل وجه عدم
الذكر تنجز القلب عن عد ما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الآخرة بلا
اختيار كانه قال في اثنا عد امور الدنيا ما لي والدنيا ولا بد لي من الآخرة قوله
بقاء الاثر آه هو والامن بدلان من الضمير المجرور في قوله غنية فيهما ابدلهما منه
لتغاير الغنية فيهما ولو جعل بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان
اثر ابرهيم لبناء البيت باق في الدنيا ببقاء مقامه وفي الآخرة بعلو درجاته
وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة لكان افيد قوله قصده للزيادة
على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي او
اراد ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بيّنه الشارع بتعيين المراد
القصد قوله من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له يعني صدر
الآية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل البعض
من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون
بدل الكل من الكل ويكون صدر الآية مجملا مبينا بآخره قوله فيجب على من
قدر على المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه
الانتقال الى الكعبة قوله والضمير للبيت او الحج قال ابن مالك في التسهيل
اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد تعين للاقرب قوله وكل ما اتى
الشيء فهو سبيله وليس السبيل بعدا بين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج

ثلاث تحقيق معنى حبب الي من دنياكم ثلث الحديث

على حاضري البيت قال المحقق التفتازاني اي كل ما يؤتى به الى الشيء فهو سبيل
اليه وهذا التفسير ظاهر في ان يكون من اسم آلة قوله وضع كفر موضع لم يحج
يحتمل ان يكون منعا للكافر عن الحج ببيان ان الله غني عن الحج فمن حج انما
يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر فينبغي ان لا يحج لانه عابث يتعب نفسه
بلا فائدة قوله ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اي لذلك المذكور
من التاكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون المعنى ولذلك الآية قال اي ماخذ
قوله عليه الصلوة والسلام ذلك قوله وقد اكد امر الحج اي شانه
او الامر المتعلق به ابرازه في صورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا دليل الى
حقيقة الاستمرار اذ ليس وجوبه الا مرة فهو للمبالغة في الوجوب و
المفيد لانه حق لام الملك والمفيد للوجوب كلمة على وفي تعميم الحكم اولا
مبالغة في وجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة كما لا استمرار
لكنهم لم يعرفوه وفاتهم وقوله فانه كالايضاح بايراد كاف التشبيه
وفي الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح
وليس بصريح فيه ومع ذلك ان تعطف قوله وثنيه على الجار والمجرور
وان تعطفه على المجرور بارادة صريح التثنية وقوله بدل عنه باضافة
لفظ البدل الى الجار والمجرور خبر قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين
موضوع موضع المضمر والدلالة على الاستغناء عنه اي عمن كفر
بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل على الاستغناء
عمن كفر والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء الدال على
السخط وقوله لانه تكليف علة لقوله قد اكد بيان للداعي على ذلك
التاكيد وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال
القرب يتعلق به مزيد اهتمام داع الى التاكيد وثانيهما انه لكونه في
كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف الانقياد فلا بد من مزيد التاكيد
والتشديد وقوله ردي للاشارة الى احتمال انقياد الكفر على ظاهره
وعدم صرفه الى التغليظ والملك الست ماحواه قوله تعالى ان الذين امنوا

والذين

والذين هادوا والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا وفيه
دليل على ان الصابئة على حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة
الاوثان وهل لهم ملة او اطلاق الملة على ما هم فيه تغليب وقد تردد فيه
المحقق التفتازاني قوله وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب دليل على ان
كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص وذلك ان تقول تخصيصهم لتقريعهم بنفي الحجة
لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله لم تكفرون
بخلاف غيرهم فان لكفرهم حجة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم وقوله وان زعموا
انهم مؤمنون بالتورية والانجيل مبني على ان يراد بآيات الله الكتابان ويحتمل ان
يراد بها القرآن فيكون تقريعا لهم بالكفر بالقرآن الا ان يكون الباء للسببية فيكون
المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب آيات الله يعني القرآن وغيظكم
على نزوله قوله والحال ان شهيد مطلع جعل الشهيد بمعنى العالم ولك
ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون التقريع لهم بالحق حيث يكفرون بآيات الله
مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم شهادته ويرده احد
قوله كرر الخطاب اي خطاب الامر والنداء والاستفهام يعني لم يكتف
بان يقول لم تكفرون بآيات الله وتصدون عن سبيل الله وكذا ان يقول لم يكتف
احترازا عن توهم ان التقريع بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار الامور اخر
وهو ان التقريع بالكفر بآيات الله في امور الاسلام مط ويحتمل ان يجعل
الاول تقريعا بفوت الايمان والثاني تقريعا بفوت العمل والانقياد لما امر به
قوله وقيل كانوا يفتنون المؤمنين يعني التقريع في الصد مط وقيل
تقريعهم بفتنة الحرش قوله وهم يجهرون به خصها آه مناسبة
احيانا لهم بنفي الغفلة عن الله بيانه كانهم خوطبوا بانكم عابثون في جعل المسلمين
غافلين لان الله لا يغفل فيجزيهم ويزيل غفلتهم واما اقتضاء الجد
خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاسترار كما قال سابقا
لا ينفعكم التحريف والاستسرار الا ان يقال على ان الامر القبيح انما يجترئ
عليه اذا حسب ان احدا لا يعرف قبحه فناسب التخويف بعلم قادر مجاز

عطف على قوله توهم لم يكتف احترازا
عن توهم ان التقريع بالكفر بآيات
الله في امور الاسلام مطلقا
اذ يلزم على تقدير الاكتفاء ان لا
يكون التقريع بالكفر بآيات الله
مع الصد عن الاسلام مع ان
التقريع بالكفر بآيات الله
في امور الاسلام مطلقا
صح

قوله يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمة الايمان بتبعته ولم يقل الى الكفر لتشنيع بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله تدعون من الدعوة او الادعاء والاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او بقول امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مأمور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذلك قوله انكار وتعجب لكفرهم اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة ومن صفاتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان نقول الانكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لكم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم او تعجبه عنهم فيما سبق انه قال اتدعون بالجاهلية وانا بين اظهركم ولما تنجل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي قوله واصل تقاة وقية كلمزة في الصحاح انما التقية يقال اتقى تقية وتقاة كما يقال اتخم تخمة والتؤدة الوقار والتخمة فساد المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو تقاة الى التاء الى اعتبار ضمها كما في تخمة لانك تقلب في تقي يتقي ولا ضمة بل وجه ذلك ان التاء في تقي يتقي لتوهم ان التاء في اتقى اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها بالتاء مخففة التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها تكلموا بتقي ويتقي وتقاة قوله اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل جوز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت يستلزم النهي عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم للنهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه قوله وقد يتوجه نحو المجموع دونها اي دون شيء منها

والنهي

والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل الله فان قلت ينبغي تقديره على النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت بل جميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا منجا الا الاعتصام به قوله وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف الكشاف اذ هو جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق تنبيها على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحا عما هو حال المشبه باسم حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا عن الفاعل بظاهره ويحتمل ان جعله حالا عن الفاعل والمفعول معا ولا تفرقوا تأكيد بحسب المعنى ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا تنقض طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على الحفظ من الهلاك للمتمسك به ومع قوله ولا تفرقوا تأسيس قوله ولا تفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او لا تفرقوا عن بينكم بحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق الظ ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله وقيل على الوجه السابق كان الحكم يعمهم وغيرهم قوله مشرفين على الوقوع في نار جهنم من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير للحفرة وارجعه الى العداوة سائغ وكذا المتعدد سبق من العداوة والشفا والحفرة والنار قوله وتأنيثه لتأنيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو سهو اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا القيد وكانه فات القاضي غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما ينبغي وان يراد وهو الاظهر اظهار خوارق العادات من تأليف الجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله ارادة ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين وكان تستفيد

عما يلايم حال المشبه بالاول اي حال المشبه به صح

ينقض

الصواب ان يقال وكذا الى المتعدد الذي سبق صح

الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال كما قيل في قوله تع
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجمع وطلب فعل بعضهم ليدل على
انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازاني على هذا التوجيه انه مبني على
مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على الكل وهو مردود وقد قام
الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض ووجه دلالة خطاب الجميع
في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع انه انما يخاطب الجميع بذلك لانهم
يتضررون لو لم يفعل البعض وهكذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا وكانه
غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل ولتكن منكم من يدعوا
الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة العزم معه لان هذا امر لا يفي به قوة
واحد الا ترى انه ما لم يعن اقوى الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم كثير من رضي الله
عنهم لم تتم ولم تنفذ كلمته قوله او للتبيين ولا يبعد ان نكته لاختياره على كونوا
امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان يتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده
تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير تعميم متعلق بمكلا
توجيهي كلمة من والاظهر ان تجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام وتعليمها و
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا
بعد التعميم قوله روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل
الحديث على ان الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل
وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى
وترك قطع الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تع لم تقولون ما لا تفعلون على انه ما يقع
منهما داخل في الدعاء الى الخير قوله والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه و
ان كان ظاهر قوله تع لم تقولون ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه يجب تأويله
بان المراد النهي عن عدم الفعل لا عن القول كما ذكره ولان الواجب عليه نهي كل
فاعل وبتركه نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي
قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم تبق كلمتهم واحدة واختلفوا قوله والاظهر

ان النهي

ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر ان النهي عن التفرق
في الاصول والفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل هواه واما المجتهدون
التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم فيما هو الدين ولا يبعد ان
يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه والله اعلم
قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما يجعل اولئك اشارة الى الذين
تفرقوا واما يجعله اشارة الى المتشبهين واما يجعله اشارة الى كليهما فتفطن قوله
نصب بما في لهم من معنى للفعل وكان يجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب
لان اقصى عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب
قوله امر اهانة ويحتمل امر التسخير بان يذوق العذاب كل شيء من اعضائهم
العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال المحقق التفتازاني لانه ما انقطع
مخلة لا رحمة وبقرينة قوله تع هم فيها خالدون قوله اخرجه مخرج الاستيناف
ولا يبعد ان يجعل صفة فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون
بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم في العذاب
كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن
ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون المعنى واما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها لم يكتف بقوله مخلدون فيها تنبيها على ان
نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر كل منهما على حياله
قوله اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد
فيما بينهم لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع
اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد انه كل ما يفعل ليس
ظلما لا يستفاد هذا ويح قوله ولله ما في السموات بيان انه قادر على اجراء
وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم فيجب الفصل
قوله دل على خيريتهم في ما مضى ولم يدل على انقطاع طراء بتوقع على
قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع بطريان
عدم فاشار الى ان صيغة كان خالف سائر صيغه بان دلالتها على الكون

فيه ان هذا التفسير ينطبق
على مذهب الاعتزال ولا ينطبق
على مذهب اهل السنة والجماعة
لان الصحيح على مذهبنا ارادته للخير
والشر وكل لا يرضى لوقوع
الشر ولو لم يرد الله لما وقع
لانه لا يجري في ملكه الا ما
شاء . صلاتي

على صفة فيها معنى مجردة عن الدلالة على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الآن كذا
وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة على العدم السابق ايضا كما في الكشاف
ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يصح فيه العدم السابق
والمراد بالكون في ما بين الامم الكون في علمهم وهو ظاهر لا يصح العدم السابق
واللاحق **قوله** لان الايمان به انما يحق ويعتد به آه في الكشاف والدليل عليه قوله
ولو آمن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله **قوله** استيناف او خبر ثان والاظهر
انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين بهذه الصفات **قوله**
لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه لا فرق في الاشعار
بين التقديم والتأخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق
التعليل التأخير ولو قيل اخر لقصد ارتباط قوله ولو آمن اهل الكتاب به لم يبعد
قوله وهذه الجملة يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعدها يعني لن يضروكم
وما عطف عليه واردتان على سبيل الاستطراد ويريد انهما معترضتان قال المحقق
التفتازاني ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلها اعني ولو آمن لانها معطوفة
على كنتم خير امة ومرتبطة بها على معنى ولو آمن اهل الكتاب كما آمنوا وامروا
بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد الثاني على
الاول لبعد ما بينهما وكون كل منها نوعا آخر من الكلام ونحن نقول والله اعلم
ان انما الجملتان كما سواهما ما يأتي بعدهما مرتبطة بقوله ولو آمن مبينتين لها فقوله
منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار ان المؤمن ايمان الجميع
والا فبعضهم مؤمنون وحال سوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان
لما هو خير لهم وهو انهم لعدم ايمانهم مبتلون بسخافة التدبير لاضراركم وبالجزء
على الجبنة وفي تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم وفي طلب الرياسة
بمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة لتلك المخالفة وفي طلب المال باخذ الرشا
بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة ولو آمنوا لنجوا من جميع ذلك
قوله ثم لا ينصرون يعني ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على
مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبار بين فكانه قال اخبركم اولا بانهم

انه يخاتونكم

ان يخاتوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يخزون ولا ينصرون فليس ثم للتراخي
في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول في الرتبة وانه ابلغ من الاول في بيان
سوء حالهم هذا ويمكن جعل ثم لمترتب بين التولي حين المقاتلة وبين عدم
النصرة يعني ثم بعد مدة يعجزون عن المقاتلة فان في المقاتلة نصرة بعضهم لبعض
ويؤل امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية **قوله** فيكون عدم النصرة مقيدا
بقتالهم وجه التقييد ان بالمقاتلة ظهر نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال الرعب في
قلوب الاعداء فلا يجترؤن بالنصرة **قوله** هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل
بالضم هو الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل
فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس **قوله** استثناء من اعم عام
الاحوال قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد حيث
لا رمان له فان القصد الى اضافة الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد
الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من
الفاعلية والمفعولية والحالية والوضعية لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات
فان الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا الكلام وانما لم يجعل اضافة العام
الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام
لا يصح ان يكون وصفا للاحوال لا فراده **قوله** بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة
بهدر النفس والمال يعني نجاتهم من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية
وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره بذل الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا
بتمسكهم بكتابه الذي اتاهم من التورية وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول
دين محمد صلى الله عليه وسلم او بكتابه الذي آتاهم من قبل محمد صلى الله عليه وسلم
وهو القرآن وقوله وذمة المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير حبل من
الناس كل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت وحبل الله وحبل
الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق
فانهم ينجون من الذلين لكن لا نجاة لهم من الله **قوله** رجعوا مستوجبين له في
القاموس باء بدمه وذنبه احتمله **قوله** محيطة بهم احاطة البيت المضروب

مطلب اضافة حب رمان زيد

مطلب
فمع هذا الابد من ذكر المضاف والمضاف اليه
من الاضافة وتحققها ان مطلق الحب
مضاف الى الرمان والحب المقيد
بالاضافة الى الرمان
مضاف الى زيد
سعد الدين

على اهله وكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فلا دليل على التوضيح بمعنى الضرب فيه ولا وجه
لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة اى عبر عن التهجد بالتلاوة فى ساعات الليل مع
السجود ليكون ابين وابلغ فى المدح قال المحقق التفتازانى لما فيه من التفصيل لما هو
العمدة فى الصلوة والتعبير الصريح عما هو فى نفسه من محاسن الطاعات وعما به يتميز
صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعنى به السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر
ان يقال لانه يدل على خلوص سرائرهم حيث يتلون فى آناء الليل وفى الخلوات ويدل
على براءتهم عن النفاق الذى اتهم به اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلونها
فهو حقيق بالتعرض فى مقام تميزهم ولا يخفى ان ما روى لا يدل على انهم العشاء
لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها قوله من العذاب او من الغناء فيكون مصدرا فى
الصحاح يقال ما يغنى عنك هذا اى ما يجدى عنك وما ينفعك والغناء بالفتح
النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اى لن تجزى عنهم ولا ينفعهم بدل الله شيئا من النفع
واما جعل شيئا مفعولا به يحتاج الى تضمين الاجداء معنى الابعاد قوله فهو فى
الاصل مصدر نعت به آه يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون فى
الريح فاشار اولا الى دفعه بانه فى الاصل مصدر نعت به وهو الذى ذكره الكشاف
بقوله ان الصر مصدر فى الاصل بمعنى البرد فجئ به على اصله بمعنى ريح فيها برد لكن
عبارته قاصرة وكان الواضح فهو فى الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت
الريح به على معناه المصدرى لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله
او نعت وصف به البرد على ~~اصله نعت~~ لانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة
وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشئ اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقول ليل
لائل واما انه يجعل الموصوف صفة له فلا فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد
بتجريده عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم
ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصى ان تضييع الحرث مستو بالنسبة الى المفلح و
الكافر لان المفلح له اجر بتضييع حرثه بالصبر عليه بخلاف الكافر وذلك ان
تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهملوا فى حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظه
فان ذهابه اشد وخسرانهم ابلغ وفى الكشاف جواب ثالث وهو نفى للتجريد

بل

على كونهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه
الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعنى على صيغة اسم المفعول
نبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه مركب بالمركب
تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شئ بحال شئ آخر كما هو ظاهر مثله كمثلا وبدون
التقدير فيكون المقصود تشبيه حال مأخوذ ما بعده اولا الى حال مأخوذ ما بعده ثانيا
فمن توهم انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سها اذ المراد بالمثل القصة
والحال وللكشاف توجيه آخر تركه وهو تقدير الاهلاك فى المشبه والمشبه به وانما
تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفع التصحيح بتقدير اثنين على ان اضافة الاهلاك
الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان
الفطن لا يرضى بالتصريح ونحن نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر
اى مثل انفاقهم فى الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح يستأصل المصاب
يستأصل انفاقهم مالهم ليس له نفع فى الدنيا ولا فى الآخرة شئ من الثواب والله
اعلم بالصواب قوله ولكن من يبصر جفونك يعشق اوله وما كنت ممن يدخل
العشق قلبه قوله الانصار شعار هو ثوب يلى الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه
اما انه لا يستر عنه احوال البدن كما لا تستر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين
البدن شئ وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه
والمراد بالانصار الطائفة المعروفة والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه صلى الله عليه
وسلم او مطلق الانصار والمقصود بيان حالهم الى المنصور كانه فيلزم منه بيان
حال الانصار بالنسبة صلى الله عليه وسلم قوله فانه دون المسلمين
اى ممن هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون
فى الدين والدنيا وفيه تحقير عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم ان لا يختلط
بمن دونه لانه يوهن همته ويفتر جده فى طلب المعالى ويمنعه عن ان يبلغ درجة
الاعالى همنشين تو از تو به بايد تا ترا عقل و دين بيفزايد قوله واصله
ان يعدى بالحرف اى الى المفعول الاول باللام والى الثانى بفى كما اشار اليه
ثم عدى الى المفعولين كقولهم لا آلوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصود

عطف على قوله تقدير المهلك فالمعنى
ان يقال او عدم التقدير اى يجوز
التقدير وعدم التقدير الا
ان يقال انه عطف
بحسب المعنى
منه

لان الاضافة فى الاهلاك ما ينفقون
الى المفعول واهلاك ريح الى الفاعل
لكن لا باس به صرح به المحقق
التفتازانى منه

الرجل بتقصيره ما يقصر فيه او النقص لانه ينقصه هذا الشيء ولا ادري انهم من اين
حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون في معنى لا اقصر
لك في النصح كما هو اصله قوله ودوا ما عنتم الود اعم من التمني لانه تمنى
ما لج والمستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم
بطانة لانه تصور بعد ما يودون عن الوقوع بوجه يحذر فيحذر على ان بعد وقوع
مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني
عجلة وبعد عن الفائز والتاني قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم
ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن
الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم
وتحدث بعضهم بعضا قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو من
عن الرجل بالضرورة لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيخفي معظم اموره قوله
قد بينا لكم الآيات الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لنفعكم الآيات
الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام فانها توجب رسوخكم وانقيادكم
لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فاته وقد بعد
من اعتذر عنه بانه تركه لظهوره انه لو وقع بين الصفتين صفة لانه لو سلم
ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير جعل مستأنفات وابعد منه ما قيل
لم يتعرض له لظهور انه تأكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه
وقد نبه بتقديم احتمال الاستيناف على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف
وذلك لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة لسابقه
ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان الصفات ايضا تفيد
التعليل لانه كم ما بين المفهم والمصرح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح
لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود او ايهام
لا اقل وهو تقييد النهي بكون البطانة على هذه الصفات وتعليل النهي ايضا يفيد كون
البطانة موصوفة بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل
الاربع مستأنفات حمل قول الكشاف والابلغ ان يكون مستأنفات كلها على وجه التعليل

وفيه ان الصفات [illegible] كون
البطانة موصوفة بهذه الصفات ضمنا
صريحا والتعليل يفيده ضمنا
وكم ما بين الصريح والضمني
صلاحي

علما

على ما يشمل قوله قد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لسابقه
واما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد
ان يكون مستأنفات اشارة الى ما سواه هذا الكلام قوله ها انتم اولاء قال الرضي
واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان
تعلمه انك لست غيرك لان هذا مما لا يفيد فيه وفي ها انت ذا تقول وما هو
ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم
او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول ويعجبك زيد انت
هذا الذي اري لان كنا نتوقع ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت
بقولك تقول وقولك يضرب زيد المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد
اسم الاشارة لازمة لبيان حال المستغرب ولا محل لها اذ هي مستأنفة
وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت ذا قائلا قالوا الحال ههنا
لازمة لان الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة
ولا اري للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك هذا الكلام
فقد عرفت ان ما اختاره القاضي ارجح التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم
جملة مستأنفة ولو قال او هو خبر ثان لم يفته ولعل الواو تصرف الناسخ
وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشأه
عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال الحال غير محتمل
عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه استيروا الى ذلوا عينه قائلا
لتتعجبوا من حاله وتستغربوا ما يفعله وكونه حالا ولا دالة مع قصد الاشارة
الى المؤمنين او الكفار فتأمل واحفظ ولا تعجل قوله والمعنى انهم
لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم
لا يؤمنون بكتابكم فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون
بكتابكم قلت استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه في تقدير وانتم
تؤمنون ولذا صح الواو والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله
واذا لقوكم قالوا آمنا ويحتمل النظم والله اعلم ان منشأ عداوتهم

لان المضارع المثبت لا يدخل
عليه الواو منه

انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية
الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد عدم محبتهم اياكم لايمانكم
بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه
وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كلا الكتاب الكامل في الهداية فيكون
كقولك زيد كل الرجل اي كامل في الرجولية فيكون عبارة عن القرآن قوله
واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ تكراهتهم قولهم امنا واضطرارهم اليه
قوله قل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعداوتهم وحث لهم بخطابهم
خطاب الخصماء فانه لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان واما كونه دعاء
عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفاء اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى
ويسأل منه ابتلاءه قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر ما يخفون منه
فهو تعليل لموتهم بالغيظ قوله والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال
المس في الحسنة والاصابة بالسيئة اشارة الى تفاوت الاصابتين بل مجرد
تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مسائتهم ادنى اصابة خير و
موجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى انها يصيبكم من
الخير بالنسبة الى لطفه معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر
الجزيل عظيم قوله ولا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظ الموعود ظاهره
انه حمله على عدم ضرر قصده الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان اصابكم
فلكم اجر ما لا يحصى وانه يبطل فهو النعمة من الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى
قوله وضمة الراء اي ضمة راء لا يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر
ومن قال المضارع ههنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء لا يجزم
فقد بعد كل البعد على انه قراءة لا يضركم تشهد عليه قوله وقد يستعمل المقعد
يعني ليس معنى القعود محفوظا قوله والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم
عليم بنياتكم اي بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت
دون وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم قوله ثاني عشر
شوال اي ثاني عشر اثني عشر شوال فان الواحد لما كان من العدد لا يضاف الى

المثل

المثل في الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى الاكثر فيقال ثالث اربعة وعلى
هذا لا يحتاج الى حذف المضاف وقوله تبوئ اراد به جماعة ولذا وصفها بقوله مذ وجه
بالتانيث والجزء الذي اولها به هي الشهادة وانما تصوروا بصور البقر لانها المخلوقة
لعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف
لمن يشاء وذباب السيف بالضم للمعجمة طرفه الذي يضرب وكانه سمي ذبابا لانه
يذب ويدفع به الخصم وادخال يده في درع حصينة هي المدينة من غير ان يلبسها
كان عبارة عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم
قبول حكم الدلالة وجواب قوله فان رأيتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم محذوف
اي فبها ولم يشك رسول الله صلى الله عليه وسلم في رؤيتهم بل نزله منزلة الشاك
مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال و
انا تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد فكيف
لا يقبل من كان الدلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل
لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية الصفوف فقالهم
كتسويتهم للصلوة وامر عبد الله اي جعله اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل
اي السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ السهم
الى ان يقربوهم حتى يصل السهم بقوة وشدة عنا اي ذابين عنا قوله
يتعلق بقوله سميع عليم بكليهما على سبيل التنازع في الكشاف عمل فيه معنى
سميع عليم وكانه حذف القاضي قوله معنى لخفائه كيف وقد صعب توجيهه
على المحقق التفتازاني حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا معنى
لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه يتجه اذ لا معنى لتقييد جمعه بين
الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد
لجعله متعلقا بسماع وعلم مندرج في السميع العليم متعلق بقوله في الطائفة
ونيتهم او بالقول والنية المعتبرين فيها او بتعلق العلم والسماع الذي
يتضمنه ذكرهما قوله في زناد الزناد العقد والسوط بالمهملة الخلط
اي لما بلغوا مقام الخلط اي المحاربة وخلطا العدو للحرب قوله والطائفة

جواب سؤال مقدر وهو ان
رسول الله علم بالرؤيا الصالحة
انهم لا يقيمون بالمدينة
بل يريدون الخروج لما وجد ان
النبي دل على الشك
صلاحي

قال الشاعر
واما ما السنان لها التيام
ولا يلتام ما جرح اللسان

ما كانت عزيمة اما قال الظلا احتمال آخر لقوله والله وليهما اشار اليه بقوله ويجوز
وقد قرئ لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان منكم واشار به الى ان ابن ابي
واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم من بيان كون الله وليهما مع
همهما الى الفشل كون ولاية الله لمن لم يهم بطريق الاولى قوله ولقد
نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة بالمدينة اولى لانها كالحصن
لنا حيث بين انه نصرهم ببدر على بعده من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى أُحُدٍ
وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر
لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام الملازمة تنبيه على ان النظر
العبد في الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة الشكر
قوله مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي مُعلَّمين بعمائم صُفرٍ مرخاة
على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض في نواصي الدواب
واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق
وعن عروة ابن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة
كذلك وقراءة كسر الواو فسره الكشاف بمعلّمين انفسهم او خيلهم
قوله متعلق بنصركم هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا لا بدلا
من اذ غدوت وح او يكبتهم بالنظر الى من قرن من جنبيهم وانقلب الى مكة خائبين
وقوله او وما النصر ان كان اللام للعهد فالف كلام الكشاف من وجهين
احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه
متعلق به ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي
قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه جعل اللام
للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده بالعهد ويحتمل معه اذ الابلغ
ان يعلم جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا بالقتل والاسر
كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين عما ارادوا من
قمع النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه وفيه اشارة الى انهم يظفروا في
أُحُدٍ ايضا والغنيمة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله او يكبتهم في الكشاف

فيه الصفة قبل تمامها لان المتعلق من تمام المعلق واما على تقدير الكشاف فالمتعلق يتعلق بمجموع الكلام لا بالنصرة فقط فلا يلزم المحذور المذكور [illegible]

عطف

عطف على ما قبله واما اجله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا اي يكون
ثمرة نصرهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم
لمزيد حمية الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او شيء
الفرق بين العطفين ان على تقدير العطف على الامر يكون المبالغة في نفي مدخلية
في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شيء فانه لا مبالغة فيها
والعطف على شيء رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني وعلى التقديرين
هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا العطف بكلمة او نظرا الى قوله اذا كان
الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم شيء وكذا ان جعل الامر بمعنى التكليف
والايجاب اي ليس ما تأمرهم به من عندك وليس الامر بيدك ولا التوب
عليهم ولا التعذيب قوله وروي انه الخ قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا
وجها آخر في معنى ليس لك من امرهم شيء وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح
القوم وكذا القيل فانه نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعو عليهم وقيل انه لمجرد
بيان سبب النزول لذلك الكلام قوله صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد
بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لعمومه او سوق النظم ان المالك على الاطلاق
له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيئته ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه
بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على
الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب
على الله وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المصلح وقنعوا بظاهر الاية وتمهلوا
ان مشيته مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح
النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق يتصامون
ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة الى ان التصام والتعامي من فرقته
حيث يعتقدون في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء
ونسب اهل الحق فيما رواه عن ابن عباس رضي الله عنه مع ان اسناد ما رواه
معدوم وسند ما رووه معلوم قوله اذ كان الرجل الخ او كما في بعض
النسخ وحق ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا من

ت يعني عطف خاص على العام الواو كقوله تعالى تنزل الملائكة والروح الا ان تقال او بمعنى الواو [illegible]

قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان
قوله لعلكم تفلحون حال بقوله راجين بيان لطبيع قوله لعلكم تفلحون لا القوله تفلحون
والاتقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف يفيد ان العبد ينبغي
ان يكون بين الخوف والرجاء قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة
للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعتدة للكافرين مغاير
نار معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان آكل الربوا على شفا حفرة
الكفر اذ في هذا الاكل قساوة القلب وكدره بحيث يوقع الآكل في الكفر قوله
وسارعوا الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر بالطاعة الله والرسول تحذيرا عن
العصيان بعد الامر بالطاعة واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة والنجوا
العاصي بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة
ليس بمجرد الايمان بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة
تحذيرا عن الموت وحيلولة بينك وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة
في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة
في التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول
لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به ثخن السموات والارض اذ يكون
ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة
صيغة الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او فوق السماء
الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما
وسعت هذا العالم قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة
ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين المنفقين الموصوفين بهذه الصفات
بالذات ولغيرهم بالعرض او تكون جنات سعة بعضها كما وصفت
وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اذا سألتم الجنة
فاسألوا الله الفردوس قوله اي لا يخلون في حال ما بانفاق ما لا خطر
وجعل كظم الغيظ من كظم القربة اما بجامع الامتلاء لانه امسكه مع الامتلاء
بمثلى غيظا حتى يمسك بالتدريج واما بجامع الامساك بالشد على منفذ الغيظ

قوله

قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هولاء في امتي قليل الا من عصم الله يعني
كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة
لقلة حميتهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرنت هذه
الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم
فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف يفضل
الله على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثني من عصم الله من القليل فان
القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني ان الاستثناء
منقطع وهو ظاهر او متصل لان القلة من معنى العدم كانه قيل ان هولاء في امتي
لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد فيكون الاشارة
اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة
اذ لو كان اللام في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في
اشتراكهم في هذه المنقبة ولان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم لتحقيق انها اعدت الجنة
لهم ليس كاعداد النار لاهل الكفر وبخصاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان
اذنبوا اي ذنب كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت
بل ترديد بين فرقتين من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه
وكم بينهما ومن خص ظلم النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام
والخاص وتعميم الرجاء رجاء القاضي والظلم المتعدي يعم غضب الغير
وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه قوله
تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع القبائح واجتنبوا الذنوب التي
بالمناسبة له بالتطهر عن الذمايم قوله فاستغفروا لذنوبهم بالندم
والتوبة الندم داخل في التوبة لانه الندم على السابق والاجتناب
عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى نجاة من ندم ولم يمهل للاجتناب
قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا
كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين
ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر

انما قال الظاهر دون ان يقول
الصواب اذ لا ان اذا الشيء
في الجملة وهو كونه ظرفا
للواقع لا على نحو
الظاهر كونه علة
صلاحي

معنى ان العام داخل في الخاص فيهم منه
والترديد بينهما يوجب كونهما قسمين
فيوجب كون قسم الشيء قسيما له وحاصل
الجواب ان الترديد بين طائفتين
احديهما موصوفة بالخاص و
اخريها بالعام وهما متغايران
بالذات لان الترديد بين
الخاص والعام حتى ان يلزم
المحذور صلاحي

الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا انه لا مفزع الا الله فاستغفروه
ولم يصروا على ما فعلوا قوله اى ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اى بقبحه
بجزاءه الموعود ولترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك الاصرار للكسالة او تنفر
الطبع لم يكن له جزاء على الكف لا على العدم والالتان لكل احد اجزئه لا تتناهى
لم تخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون
تقييد للنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح
لان المصرح عدم العلم بالقبح لا يجزم بجزاء وعدم للكسالة او لعدم ميل
الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل
من غير تعرض للقيد اى تركوا الاصرار سواء انتفى العلم اولا اذ الترك مع
الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد
مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون
لانتفاء المقيد سواء انتفى الاصل اولا ليس من ذلك فتامل واتبع هداك
قوله بنية لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار تحت الجنان
وانها جزاء عملهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء هذا ما قاربه والكشاف
جعله مجرد تفنن في البيان قوله ذلك والاولى تقدير تلك لا ذلك كما
لا يخفى قوله قد خلت من قبلكم سنن اى وقايع سنها الله اقول والله
تع اعلم اراد بالسنن الاديان السابقة اى قد مضت من قبلكم
سنن واديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد صلى الله
عليه وسلم لئلا يهنوا بقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه
لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود وحث على قبول دين
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع
على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينتقم لهم من المكذبين
وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا فالمتقون
على الهدى قوله اشارة الى قوله قد خلت الخ وبالجملة تنبيه على ان
آيات الله بيان لجميع الناس لا يختص به واحد دون واحد لكن كونه هدى

اوقر بل لا يمكن ان توجه النفي الى القيد وهو العلم والمقيد والقيد معا لان ما سبق وهو قوله تع فاستغفروا لذنوبهم دل على علمهم كما روى

فيه انه يلزم على هذا ان يكون الجهل عذرا مع انهم صرحوا ان الجهل لا يكون عذرا صلاقى

وفيه ان هذا الالتزام السوق النظم مع ان كون النسخ في الاديان غير ظاهر صلاقى

مختص

مختص بالبعض ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرسل الى كافة الناس قوله تسلية لهم على ما اصابهم
يوم احد او دعوة لليهود الى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يعني
لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف فوت الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم
مؤمنين وجواب ان وقعت موقعها جدا او قوله ولا تهنوا عطف على سيروا
وما بينهما اعتراض او على محذوف اى كونوا مجدين ولا تهنوا قوله ان يمسسكم
قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم مراد به الحال لان المساس ماضوي واما
استعمال ان فبتقدير كان اى كان مسكم قرح وانى لا تتصرف في كان لقوة
دلالته على المضي او على ما قيل ان ان قد تجيء لمجرد التعليق من غير نقل فعلها الى
المستقبل ونحن نقول والله تع اعلم الاوجه ان تحمل الآية على ان يمسسكم
قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم اى الرجال قرح مثله والقرح للرجال
لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال ينبغي ان لا يعرض عما هو سنتهم بل ينبغي ان يسعى
فيه وبهذا اندفع ان قرح القوم لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان
قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده
التاريخ ولهذا قيل كلام المبين كان يوم احد كما سيذكره فنقول ليس القرح الذي
مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم
نخط الله للمؤمنين والجراح جمع جراحة على ما في الصحاح قوله فيوما علينا ويوما
نسر من ابيات الكتاب ونسبه ابن مالك الى امرء القيس قال المحقق التفتازاني
اى فترى يوما علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار
ويوما لنا اى بالنفع فيكون يوما ظرفا ملابسا بالقوله ويوما نساء من سئى فلان
اصيب اى بحزن او من اساءه اى احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا
وقبله فلا وابي الناس لا يعلمون قوله فلا الخير خير ولا الشر شره هذا
كلامه ومعنى ولا الخير خير ولا الشر شر الخ ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا
من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر لآخر وبالعكس قوله والمراد بها اوقات
النصر والغلبة لا حاجة الى تخصيص الايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها

يعني ان كتب التاريخ لا تساعد ما ذكره من ان قرح المؤمنين يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر بل قرح المؤمنين يوم احد اشد واكثر اقول سؤال الكشاف وجوابه على تقدير كونها للمسلمين يوم احد ان المثلية فيه غير ظاهرة صح محشي الكشاف صلاقى

اعترض على صاحب العين ان علة عدوله عما ذكره من ان قرح الكفرة يوم احد لم يكن مثل قرح المؤمنين يوم بدر لا تصلح للعلة لان الفريقين يوم احد لم يكونا غالبين صلاقى

لنا وكون الايام لغيرنا ان يكون الغلبة لهم فافهم قوله اى نداولها
يعنى ليس العلل محذوفا على هذا التقدير كما توهمه عبارة الكشاف اى فعلنا ذلك
ليكون كيت وكيت وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله
ايذانا بان العلة فيه غير واحدة قال المحقق التفتازانى اى ايذانا من اول
الامر والا فبذكر المعطوف عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان
الحذف للايذان بان العلة المحذوفة متعددة يطول ذكرها بل لا يحيط به العلم
واليه اشار بضم قوله وان ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم فتبين
مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء بان فيه مبالغة فى الكثرة
وتمكينا فى الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير محذوف بل هو
المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها لانه قال واو لنا بينكم الايام لان هذه
عادتنا وليعلم والحلق والافناء من قبيل مداولة الايام لعادته تع قوله
والقصد لامثاله ونقائضه ليس الى اثبات علمه تع ونفيه بل الى اثبات المعلوم
اى فيه ان المثبت هنا التميز لا المعلوم الذى هى المؤمنون ويمكن ان يدفع
بان المراد وليعلم الثابتون على الايمان والمعقر لتحقق الثبات على الايجاد
بطريق البرهان والمراد بالتميز التميز فى الخارج الذى هو كناية عن التحقق
لا التميز عند الله الذى هو لازم علمه قوله او يتخذ منكم اى بعضكم شهودا
اى على الامم يوم القيمة معدلين بما وصف منهم من الثبات او المراد
بعض منكم شهدوا على حقيقة دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد
حتى يصير شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال فى المنقصة وينفر منه
اربابه وداخلين فى دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالجاحدين اى
الجاحدين بالكفر فيكون بيانا لبعدهم عن الله تع وتارة باهل
النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابى واشياعه الذين فارقوا جيش
الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفى علية محبة الله اياهم لغلبتهم على
اهل الدين كانه قيل لا لانه يحب الظالمين ورجح الاعتراض على قولك
لا لانه يحب الظالمين لتوكيد نفى محبتهم بتقديم المسند اليه ولما

فى

فى قولك من ايهام وجود المحبة ونفى العلية قوله ليطهركم ويصفيهم
من الذنوب ويحتمل والله ان يكون المراد ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين
بان يهرب المنافقين ويثبت المؤمنون قوله ويهلكهم ان كانت
عليهم او يهلكهم بان يجترؤا على محاربة المؤمنين لغلبتهم احيانا
فهلكوا تحت سيوف المؤمنين قوله ولما يجاهدوا اشارة الى
ما فعله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفى العلم من لوازم
نفى التحقق اذ التحقق ملزوم علم الله ونفى اللازم لازم نفى الملزوم
والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفى علم يتعلق به بجزاء وفى
نفى العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للزكى المتذكر على ان تحقق
المعلوم من الفاعل ينبغى ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه رياء وسمعة
قوله على ان اصله يعلمن فحذف النون لالتقاء الساكنين ومن العجائب
ما وقع من المحقق التفتازانى انه جعله حذفا من غير ملاقات ساكن كما فى قوله
اضرب عنك الهموم طارقها وفى تقرير الكشاف اشعار الى ان له توجيها آخر
حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بل الى
ترجيح التوجيه الآخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازانى حيث قال وقيل هو تحريك
لالتقاء الساكنين بالفتح اختيار اللاحق واتباعا للام وابقاء لتفخيم اسم الله
هذا ونظيره ما ذكره فى الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه القاضى وجزم بانه ليس
تغيير الجزم لحكم تتبعه وانفعاله اذ تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه
الآخر من غير صاحب القراءة بذلك قوله لانه قال ولما يجاهدوا وانتم صابرون
اشارة الى انهما من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد الصبر على الجهاد والغرض
تقييد الجهاد قوله وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه
وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمنى
يحمله لجريانه فى المحالات فقد رأيتموه وانتم تنظرون ولم يدرككم الموت لان
الموت لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا مستيقنين ان الموت لا يدرك احدا
قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب فادركوا جزيل الثواب من مداولة الجهاد قوله

التفتازانى حيث قال فى اول السورة عند مذهب سيبويه وكثير من النحاة للا... حركة لالتقاء الساكنين او من الفتحة للخفة والمحافظة على التفخيم فى اسم الله واليه ذهب مختصر فى المفصل اتباعا لكتاب سيبويه انتهى

او على تمني الشهادة فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم
كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر
بالبال في تمني الموت في تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين وذلك
الدفع ان التوبيخ لذلك وله دفع آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء
كلمة الله وتقوية سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت بجميعهم
حتى يلزم غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبل اوان
ملاقاته وبلوغ الاجل قوله روي انه لما رمى عبد الله بن قمئة وفي
رواية عتبة بن ابي وقاص وقوله وهو روي على صيغة المجهول اي يظن
وقوله فانكفا الناس اي انهزموا وقوله وشد اي على الكفار بسيفه اي
باستعانة سيفه وجار وعلى انه تفرق الناس بخبر قتله وظهر منهم
اقوال تدل على انهم رضوا بتركك دينه ظهر وجه قوله مات او قتل واندفع
ما في الكشاف انه لم ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ
عليهم بكونهم في الايمان بالله على وهن بحيث لو قتل لرجعوا عنه الى
ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه آخر وهو ان موته صلى الله عليه
وسلم قتل من وجه لانه مات بسم اكله في خيبر وهو من الشهداء كما نزل
عليه الآثار قوله الا بمشيئة جعل الاذن بمعنى المشيئة وهو الامر والرضا
لان الموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضا
وسيجيء تأويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جار ههنا اي لا يموت
الا بتخلية الله بين الموت والميت قوله مصدر مؤكد اذ المعنى كتب الموت
كتابا كونه مصدرا مؤكدا ينافي كونه مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من
الموت لكان مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر المؤكد
قوله ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي من ثوابها والاظهر ان المراد من
يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الآخرة
نؤته بعضا من الآخرة وهو اكرام في الحشر وانعامه شيئا من الجنة وما فيها
وسنجزي الشاكرين الذين لم يعملوا الا شكرا لما انعمنا عليهم ولم يقيدوا

شيئا

شيئا في مقابلة علمهم ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاءهم
ولم يذكره بل سيعطي الجزاء بذاته من غير ان يكون لغيره مدخلية في الجزاء وهو ان يكون
الجزاء ذاته نعم اي نحن جزاؤه قوله ووجهه اي وجه جعل كأين كاعن وجعل
الهمزة مقابلا للعين ودون اللام ان الهمزة ليس في موقعها بل نقل بعد جعل
المركب ككلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو بمنزلة اللام اذ
الكاف صار بمنزلة الفاء والياء الاولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين
قوله علماء اتقياء يعني انه منسوب الى الرب لانه انسب بمقام التحريض
على القتال والجهاد او فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب قوله
وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة للمبالغة اي النسبة للمبالغة
كما في احمري وبالفتح والضم على خلاف القياس من تغييرات النسبة
قوله ويؤيد الاول انه قرئ بالتشديد او رد عليه ان كان الحكم للتكثير فقد
افاد كثرة النبي المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا
بنبي قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع التأييد احتمال تصحيح الكلام بتكلف
وهو اعتبار الكثرة مع الافراد المعتبر في ضميره قوله لانه يطلب من نفسه
ان يكون لمن يخضع له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدوم مات لهيبته ورتبته
كالمعدوم في مقام الخضوع قوله ثم طلب التثبت في مواطن الحرب و
النصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة قوله ليكون تعليل لتأخير طلب التثبت
المستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم
وطهارتهم مأخوذة عن تقديم طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول
طلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب النصر على الكافرين بتنزيههم بطهارتهم عن
الذنوب عليهم وهم محاطون بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع
كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف
بالكثرة بعد لفظ الربيون لا يلتفتون الى كثرتهم ويسندون ثبات
اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال التعليم حين الابتلاء
بالعدو قوله لدلالة على جهة النسبة لانه يدل على ان نسبة القول اليهم نسبة

أي الاظهر ان معنى سنجزي سنعطي الجزاء بذاتنا فهو اضراب عن تقدير المفعول الى تنزيله منزلة اللازم
صلاحي

اي في الوزن لان الاوزان يعتبر فيها باعتبار النقل عن اصل الكلمة واصل كاين هو كائن فوزنه كاين فوزنه فعل فوزن كاين فلع ولو كان الهمزة مقابلا للام لكان في وزنه فعل ولم يعتبر القلب
صلاحي

الشئ الى فاعله لا الى مفعوله قوله فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب
الآخرة واجبهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من لم يطلب من الله الا التوفيق
للعبادة معرضا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا والآخرة ويجتبيه بالمحبة
قوله نزلت فى قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه انهم يردونكم على
اعقابكم من المراتب الدنية التى رقاكم ربكم منها الى هذه المرتبة العلية يرشدك
الى هذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى احسن تقويم ثم رددناه اسفل
سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله يريد ما قذف
فى قلوبهم هذا اشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدل على رعب بعد النزول
وما القى يوم احد قبل النزول فلا عنا وعلى ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق
بيانه موافقا للكشاف الآن يقال السين لمجرد التأكيد مجردا عن التسويف و
نفى حكاية الحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع
الارنب اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش بها يريد الاشتهار وعلى انه
قد ينفى المقيد ويراد انتفاء المقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد انتفاء
القيد وحفظ المقيد واول البيت شاهد آخر ونحن نقول والله اعلم
الحجة الاشتراك تحت قدرته لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاصنام
به فى العبادة لوجب العبادة قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة
العرب ودهن السمسم عند اهل اليمن كذا فى الصحاح وجاء السليط
بمعنى حديد اللسان على ما فيه قوله يرشقون اى يرمون السهم
والفشل الجبن وضعف الرأي ويحمل على ضعف الرأي ههنا ظ واما على الجبن
فلا الا ان يقال يريد الجبن من فوت الغنيمة قوله ما تحبون من الظفر والغنيمة
يعنى عصيتم فى مقابلة الانعام او عصيتم بعد ما اراكم ما تحبون امتحانا بكم
وفدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الآخرة وقدر جواب اذا
امتحنكم وهو لا يلايم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم
نصره قوله يعنى حالت الحال كانه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبورا
وكانت صبا على الكناية عن تغير ريح الدولة لا على ظاهره قوله ولقد

فيه ان تعدد الآلهة محال برهان التمانع والحجة على محال المحال العجز والقدرة لا تتعلق بالمحال فلا يكون تحت قدرته منلاى

عفا

عفا عنكم تفضلا اى محا هذا الذنب عن صحيفة اعمالكم او عفا عنكم حيث
حفظكم عن ان يستأصلوكم بعد غلبتكم قوله اى فاساكم فى الاغتمام من
آسيته بالمد اى جعلته اسوة فيه والباء للسببية او للبدلية كما فى الاحتمال
الاول قوله نعاسا بدل منها قال المحقق التفتازانى على ان الامنة كانت
النعاس وعليه جعلها حالا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة
لوجوب تقديم الحال على ذى الحال اذا كان نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال
والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة فى حال نعاسكم لان الامنة فى هذه الحال
من اعظم النعم اذ لولا ان غلبة الكفار وجراءتهم باقيتين فى وقت النعاس
لما كان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس ومع قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم
حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن فى حال عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما
فى النعاس وقسما فى المبالات لهم بالدين والرسول وفى كونه مفعولا له
للنعاس بتقديم معمول المصدر عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا معمولا له وقوله
بمعنى ذوى امنة دون فى قوله بتقدير ذوى امنة ليشمل الاطلاق الذى هو الابلغ
والتقدير وقوله كانها المرة لترددها فى انها المصدر او المرة اذ المصدر يجئ
على هذا الوزن كالرحمة قوله ردا على الامنة اى رد للعجز او النعاس بجعله
بمنزلة الكونا عينا قوله اوقعتهم انفسهم فى الهموم او ما بهم الا هم انفسهم
قال المحقق التفتازانى اهمه الامر كان من همه يعتنى بشأنه واهمه اقلقه واحزنه
والاول من الثانى والثانى من الاول وبحو مستقا دون المقام هذا ولا وجه لترك
اعتباره فى الاول قوله غير الظن الحق الذى يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى
الواجب اى غير الظن الواجب وعبارة الكشاف غير الظن الذى يجب ان
يظن به وضمير يظن به الى الظن يقتضى جعل الظن بمعنى المظنون وذا ينافى
جعله مفعولا مطلقا ولانه اسند اليه مجازا وكلا ان يجعل الحق بمعنى المطابق
او غير الظن المطابق قوله وظن الجاهلية بدل له يعنى لا اجر لهم فى هذا الظن
وليس خطأ المجتهد بل خطأ اهل الكفر وفيه تعبير بين واشعار بانهم
نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفى قوله

تاغلبتم صح

ان الاحتمال الاول هو ما صوره بقوله ان اذكر الله عما فعلتم بعضهم الظاهر ان الباء فيه للالصاق او للملابسة والمصاحبة ولا يحتمل ان يكون الباء فيه للبدلية والمقابلة وارادة الغم بعد الغم من الاحتمال الاول بعيد والظاهر بقول كما فى الاحتمال الثانى منلاى

اى فى اضافة الموصوف الى مصدر الصفة اذ الاصل الظن الجاهل فان الجاهل صفة مختصة للكلى فاضيف الظن الى مصدر صفة وهو الجاهلية لتفيد اختصاص الظن بالجاهلية كانه قوتك فانه لا يكاد يصدق ويجوز ان يكون من اضافة المصدر الى الفاعل على حذف المضاف اى ظن اهل الجاهلية اى اهل الشرك شيخ زاده

بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين اوضحهما الكشاف من اضافة الظن
الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مقام الجاهل
ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود وقوله
الجاهلية صفة للملة اى ملة هى جاهلية وعين الجهل ومن تقدير المضاف اى
ظن اهل الجهل قوله وهو بدل من يظنون بدل اشتمال لان قولهم هذا ناشئ
من الظن ولما كان سؤال الكشاف هذا فان قلت كيف صح ان يقع ما هو
مسالة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسالتهم صادرة
عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال المسالة ههنا
بل ابدال المقول بعبارة السؤال الناشئ عن الظن والمقول ايضا خبر وان
كان المقول انشاء ولا بعد فى ابدال الناشئ عن الشئ بدل الاشتمال وان
كان احدهما خبرا والآخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية قوله
هل لنا من الامر اى المراد بالامر المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وفى قوله ما امر الله
ووعد من النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر من انه كان
مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان جهادنا بامره ويحتمل
ان يكون مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شئ يشيرون
الى ان الراى رايهم والناس على خطاء فى متابعة امر النبى صلى الله
عليه وسلم قوله اى الغلبة الحقيقية لله هذا لا يلايم جعل الامر بمعنى الايجاب
الا ان يقال اثبات الغلبة لله دليل على ان الامر كان من عنده لانه اجاب
عرض بان الامر لم يكن من عنده متوسلا بغلبة العدو وفى قوله ولاوليائه
ايماء الى ان كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه
فانه تع مستغن من ان يوصف بكونه غالبا قوله حال من ضمير يقولون
ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله ان
الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اى قل ردا لقولهم ذلك وح يكون
قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط لك قوله او استينافية

وجه

وجه البيان اى جواب عن سؤال للاستيضاح كانه قيل ماذا يخفون او
استيناف بمعنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان وكلامه فى الاول اظهر
اذ الظاهر ان يقول او بيان لان البدل ايضا استيناف بهذا المعنى قوله
اى لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الى الآن ابلغ ان يراد بمن كتب عليهم
القتل الكفار القاتلون اى لخرج الذين يقتلون من بين قومهم الى
مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة
وتحفظهم فى بيوتهم والمعقب ما يجئ عقيب الشئ ولا معقب لحكمه
انه لا يجئ عقيب قضائه ما يغيره قوله او على قوله لكيلا تحزنوا فيه
بعد بل لا بد لتقديم المعطوف اعنى قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة
المعطوف عليه اعنى قوله وليبتلى الله وقوله وليمحص من تتمة قوله وكذلك
قوله يعنى ان الذين انهزموا يوم احد مبنى على هذا التفسير على انه
لم يجعل الذل الدال عليه الاستزلال نفس التولى بل اشار الى ان التولى
والحرمان عن الثبات كان بشوم استزلال الشيطان اياهم
ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة والحيوة فمنعوا التاييد
وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنوب اذ الكل من ما كسبوا
اعم من الذنوب والحسنات وفيه ان الذنب المختلط بالحسنة
يمنع التاييد فما بال الذنب الصرف او المراد بما كسبوا الذنوب وفيه
اشارة الى انما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو عن
كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل عين التولى
يعنى كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة ببعض
ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما لان الذنب يجر الى الذنب واما
للخوف من ملاقاة الله مع الذنب وذكر وجهين آخرين لطلب الزلل
فى الكشاف بجعل ما كسبوا اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان
الذى هو فى كفرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليهما
لانهما داخلان فى الوجه الثانى لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز

واخلان في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان
لهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم
ان يكون المعنى ان استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد تسليتهم
بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب في بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم
فلم يرجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل مع بقاء رأس المال وهو الايمان بالله
ورسوله وبارباح كثيرة هي الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما كسبوا
ولهذا جزء بعضها منه تعالى قوله يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا
فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم جعل اللام
للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون معناه مخاطبة الاخوان
كما هو المتبادر لدلالة لو كانوا عندنا انهم كانوا غائبين حين هذا القول
لما سيصرح به ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين و
جعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذ الاسناد الى الجمع باعتبار
البعض شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي قوله اذا ساقروا فيها
وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قرن بقوله او كانوا غزا باعتبار
الغزاة قد يكون بدون السفر كما وقع في احد قوله ولما جاء ذا لقوله
قالوا لكنه جاء على حكاية الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي
مع اذا كلمة استقبال ولا يكون بمعنى الحال فكيف يصلح لحكاية الحال الماضية بكون
ذلك الزمان موجودا او فرضك في الزمان الماضي متكلما فيه فالاوجه
ان قالوا المستقبل جعل ماضيا لكونه اخبارا من لا خلاف في اخباره اي لا تكونوا
فيما بعد كما يكون الذين يكفرون ويقولون واما اشكال ان زمان
القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت فمندفع بان في النظم
ايجازا لظهور المراد والتقدير اذا ضربوا في الارض وماتوا او كانوا
غزا وقتلوا او زمان وقوع الضرب والموت والكون غزا والقتل
زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه
جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق

قليلا

قليلا سيما في المنقوص وصحح بعض لو قوعه في شواذ العبس قوله
على ان اللام لام العاقبة دون الغرض قوله فان مخالفتهم ومعاداتهم
هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا ويمكن ان يجعلها حسرة في قلوبهم في الآخرة
حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد ما ناله مخالفوهم من الدرجات العاليات
وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا يكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم
بحيث لا تزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة صرف قوله بحيث عن ظاهره
وهو احداث الحيوة ليلايم قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان الملايم له وهو
بقي الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار
على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او تقدير لقوله والله يحيي ويميت اي
الله عالم بكمال العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بين اعمالهم
طاربة في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي والمميت لا غيره قوله
ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة الخارج في سبيل الله بانه
لو مات او قتل فهما سيان في نيل المغفرة والرحمة قوله الى معبودكم الذي
توجهتم اليه وبذلتم مهجكم لوجهه يفيد بانه اخص ولئن متم او قتلتم بما
هو في سبيل الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون
فاسعوا ان يكون قتلكم او موتكم ما رضي به عنكم فيكون فيه وعدا ووعيدا
ينفع شقيا وسعيدا قوله وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على
ان لينه لهم ما كان الا برحمة من الله والافادة الحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة
ما الا تاكيده قوله وهو ربط على جاشه الجاش النفس روع القلب اذا اضطرب
عند الفزع فلان رابط الجاش وربيطه اي قوي القلب قوله لتفرقوا عنك
ولم يسكنوا اليك فلا ينتظم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم الى الصراط
قوله فاعف عنهم فيما يختص بك او فيما انت فيه بين العفو والانتقام
في حكم الله لان رحمة الله سبقت غضبه ولانك لو لم تعف وتستغفر الله
لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه
تصديق للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته

ومغفرة الايمان كاشفة
العصرى لما قبله على
بالجاهل عن
ا ا ا

فيضعها حتى يقاتل قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح
الاعذب ان يضع بمحبة الله المتوكلين فى اختيار التوكل ولا يتوسل فيه الى
محبته بسبب السفر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا رضاه ومحبته
قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصر بدر
لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم
أُحُد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه ان انجائهم من ايدي الكفار و
انصرافهم عنهم بنصر الله وح معنى قوله وان يخذلكم كما خذلكم فى احد اول الامر
فمن ذا الذى ينصركم من بعده وهذا فى مبالغة نفى الناصر كمبالغة نفى الجنس
فى نفى الغالب لانه نفى استفهام انكاري فالكلام فى نفى الغالب والناصر
على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافى الخيانة فذهب بوجه نفس النظم
حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال يهان فى الغاية
يوم القيمة وشان النبى عم يكون فى غاية الرفعة فى ذلك اليوم قوله والمراد
منه اما براءة الرسول الا ظهر ان المراد تقويم عقائد الامة لان من يعتقد هذا بالنبى
يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغل فى جميع الاديان حيث
نفى تجويزه عن جميع الانبياء قوله ولا يقسم الغنائم لم يقل كما لم يقسم
يوم بدر على ما فى الكشاف لاختلاف الرواية فيه اولترجيح رواية القسمة
قوله انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث من جيش ليطلع على حقيقة
امر العدو وقوله فغنم رسول الله اى بعد بعثهم وقوله لم يقسم للطلائع اى لم يكن
فيها للطلائع قوله فيكون تسميه حرمان بعض المستحقين غلولا تغليظا
ومبالغة ثانية تعظيمات انه صلى الله عليه وسلم حيث سمى ادنى ميل
منه غلولا قوله على البناء للمفعول فى الكشاف يقال اغله اذا وجده غالا
قوله ولان اللائق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب آه يحتمل والله اعلم ان
يكون المراد توفى منه كل نفس لها حق فى تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان
حقه من غله فح يكون النظم على مقتضى الظ ويلائمه كل الملائمة قوله
وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين حال ما غل وبين جزائه او للتراخي

الزماني اى بعد حمله ما غله مدة مديدة وجعله مستظرا فيما بين الناس مقتضى
ما ملا ما غله يوفيه منه كل نفس قوله افمن اتبع رضوان الله لم يقل ومأويه
الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه فى نظر
العارف مثوبة او ثواب بل كل ما سواه مضمحل فى جنبه بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه
وضم مع السخط ان ماواه جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل
لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن وقوله وبئس المصير
اما معترضة لذم مأواهم واما معطوف على جهنم بتأويل مقول فى
من مأواهم بئس المصير قوله يجب ان يخالف الحالة الاولى وذلك لان
الصيرورة للانتقال من حال الى حال ولا يحتاج فى القلب ان الصيرورة من
المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل
دون المصدر وفيه بحث لان المصدر كان الناقصة معنى حرفى لا يعقل بدون
المتعلق فلا بد من العول انه مستعار عن معناه الحرفى لمعنى اسمى هو الانتقال و
الظاهر ان المصير اسم مكان وذلك ان تجعله مصدرا والحال الاولى اما فراغهم من
عذاب جهنم قبل دخولها واما كونهم فى الجنة بحسب الفطرة والاستعداد و
الاول ابعد من التكلف الثانى ادخل فى التحسر والتلهف قوله شبهوا
بالدرجات لما بينهم من التفاوت فى الثواب والعقاب او هم ذوو درجات
بجعل الاعمال درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم فى الدرجات فى انهم وسائل
الصعود الى الله والهبوط من قربه الى اسفل السافلين قوله وتخصيصهم
مع ان نعمة البعثة الخ انما احتاج الى نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم
على من نسبهم اى من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم آدميا
او نسبهم من آدم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المنة
بالانس دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث
الى الجن قوله من نسبهم لكونه من ولد ابراهيم لان من ولد اسمعيل كما فى
الكشاف ليشمل المنة بنى اسرائيل ويفيد انه مبعوث اليهم ايضا
والاظهر ان يراد بالبشر فيهم اشرف المؤمنين فيتناول جميع الانبياء

اى اذا ورد البحث على التعليل المذكور
تمحالفة فلا بد فى تعليل كى الغة
ان يقال بانه مستعار
للانتقال

ويكون من بيانية ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب و
لم يقرا ووجه المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليم
الحكمة من اظهر المعجزات قوله والمعنى وان الشان اي التقدير وانه و
الاسم المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية
ان حذف ضمير الشان مضعوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع
مخففة ان المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال
مبين كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة يدخل
على الافعال الداخلة على المبتداء ويمكن دفع البحث بان الكشاف
والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل
الجملة حالا بتاويل الشان والقصة وذلك لئلا يختلف زمان الحال
والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون
القصة ذلك مستمر وهذا تاويل شايع مشهور في الحال الذي يتقدم
زمانه تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تغفل قوله والواو
عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة ان استزلهم الشيطان و
يقولون من اين هذه المصيبة ومن البين ان ذلك عصارة عصيانهم و
يحتمل العطف على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منع
وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوه السبب قوله مثل
افعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على القول المحذوف اشارة
الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان يقولوا الكلام او
الاظهر لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما
اصابتكم مصيبة قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم انى هذا وجعل
الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل اولانهم
كانوا قادرين على القتل وهو كان من منع الله فعدم القتل كان من
عندهم فذكر مع القدرة لا ينافي الاصابة قوله ان يصيب بكم
ويصيب منكم المحقق التفتازاني اصاب منه هرب ونال منه ما اراد

واصاب

واصاب به جعله واجدام العدو ما اراد قوله يريد يوم احد هذا من
دأب العرب حيث يسمون الوقايع بيوم فلان فوسم بيوم التقى الجمعان
ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان
دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة
كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله وليعلم المؤمنين وليعلم
الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في البدر ايضا تميز المؤمنين من المنافقين
الا انه ايضا فضل ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد
وكثيرا قوله هو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير الجر
الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكره المحقق التفتازاني
فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن
التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسليط عليهم اذ حقيقته وهو
الامر والرضا منتفية هنا ودفع اشكال ان الاصابة ليست سبب التخلية
بل الامر بالعكس بما هو المشهور من ان القصد الى سببيتها للاخبار بكونها
باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون
فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قد قررنا سابقا ان اثبات علم الله كناية عن
اثبات ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر وكانه قيل ليعلم ظهور ايمان
هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والاظهر ان يأول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم
ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على
قوله فباذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والابلغ ان يجعل معطوفا
على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما لا نعلم
من الفوائد المتكثرة وكانه ابهم ليحمل على اي مذهب يمكن والاظهر ان يكون
العلة المقدرة علة للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة
او كلام مبتدا اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على
الايمان او عطف قصة على قصة وانما قال داخل في الصلة دفعا للتوهم تقديره
نافقوا ابتداء كلام قوله تقسيم للامر عليهم اي للشان او الامر المقابل

وكان مبتدا اي غير معطوف على نافقوا بل هو كلام ابتدا الله تعالى لبيان دغلهم وخبث باطنهم شيخ زاده

ای حال کون نافقوا المقدر ابتداء الکلام والتقدیر ولیعلم الذین نافقوا اذ قیل لهم تعو[ا] وقیل عطف علی نافقوا المقدر منقطع عما قبله ابتداء کلام فلا یکون داخلا فی الصلة وکذا ما عطف علیه ملا علی

بدیه

للنبی وقوله دفعا عن الانفس والاموال یحتمل دفع الکفار عن انفسهم واموالهم ودفع المومنین عن انفسهم واموالهم ای قاتلوا لله او للنفاق الدافع عن انفسکم واموالکم قوله لو نعلم ما یصح ان یسمی قتالا ویحتمل ان یکون المراد لو نعلم قتالا فی سبیل الله لاتبعناکم ویحتمل ان یراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناکم لکن لیس للمخالف معنا معاداة ولا قصد لهم الا معکم والدخل بالتحریک الفساد قوله هم للکفر یومئذ اقرب منهم للایمان یعنی لم یظهر کفرهم صریحا بل ترجح احتمال کفرهم وقد دل به علی انهم لم یستحقوا ان یعامل معاملة الکفار وقیل لا یتعدی القرب الا بمن او الی فدفع بان اللام بمعنی الی ولانه وجد بمعنی الی دون من فلانه لا باء التعدیة قیل المعنی هم لاهل الکفر اقرب نصرة منهم لاهل الایمان لتعلق اللام بالنصرة المقصودة فی النظم وذلک ان یجعل اللام للتعلیل ویجعل التقدیر هم لاجل کفرهم یومئذ اقرب من الکافرین منهم من المومنین لاجل ایمانهم قوله یقولون بافواههم بیان لحالهم مطلقا لا فی هذا الیوم ولذا فصل عما سبق وقوله والله اعلم بما یکتمون جملة حالیة للتنبیه علی انه لا ینفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله تع یعلم نتیجة اسرارهم وما آلها قوله واضافة القول الی الافواه تاکید وتصغیر ای تاکید لصدور القول منهم وتحقیر لقولهم اذ لا حقارة للقول فوق ان لا یتجاوز الفم وفی الکشاف ان ذکر الافواه مع القلوب تصویر لنفاقهم وان ایمانهم موجود فی افواههم معدوم فی قلوبهم قوله رفع بدلا من واو یکتمون او علی الذم ویحتمل النصب علی البدل عن الذین نافقوا وابدال الکل من الکل للظاهر من المضمر او جه الی الاستشهاد بقول الفرزدق علی جوده لضن بالماء حاتم حیث جعل حاتم بدلا من ضمیر جوده وفاعل ضن ضمیر راجع الی الحاتم فی المصراع السابق وهو • علی حالة لو ان فی القوم حاتما • وتمام الشعر • فلما تصافنا الاداوة اجهشت • الی غضون العنبری الجراضم • فجاء بجلمود له مثل راسه • لیشرب ماء القوم بین الصرائم • علی حالة البیت التصافن اقتسام الماء

التصافن اقتسام الماء بالحصص
قاموس

بالحصص

بالحصص عند ضیقه وذلک یکون بوضع حجر فی الطاس فیعطی الرجل قدر ما یغمره ویسمی ذلک الحجر مقلة علی وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع الانسان الی غیره مع تهیئ للبکاء کالصبی الی الام والغضون مکاسر الجلد کالجبین یعنی لما اقتسمنا الماء عند ضیقه تفزع الی مکاسر جبین العنبری ای الرجل المنسوب الی بنی عنبر الجراضم ای الاکول فجاء بجلمود لیجعله مقلة کراسه فی العظم لیشرب ماء القوم بین الصرائم ای بین مواضع هی منقطع الرمل جمع صریمة ویکون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الی الجبین لان اثر الفزع یظهر فیه قوله قد یکون الاداء بالعکس فی الکشاف روی انه مات یوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا هذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعدد المقتولین لیعلموا ان قعودهم لم یکن سبب نجاة وقتالهم لم یکن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله صلی الله علیه وسلم او لکل احد والاظهر ان یکون خطابا لکل احد من الذین قالوا لاخوانهم واطاعت قیل قوله بالیاء علی اسناده الی ضمیر الرسول هذا یلایم کون الخطاب للرسول کما ان جعل الضمیر لمن یحسب یلایم کون الخطاب لکل احد والانسب بقراءة ان یجعل الخطاب وضمیر الغیبة للمنافق لانه الذی حسب المقتولین فی سبیل الله امواتا کما یفیده قوله فادرءوا عن انفسکم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلک اشارة الی ان اعتقادهم فی الضعف کالظن لانه فی معرض الزوال واسناده الی الذین قتلوا لا یخلو عن خفاء لانهم یتیقنوا کونهم احیاء فکیف ینهی عن الظن بکونهم امواتا الا ان یجعل نفیا لانه جاء تاکید النفی وان قیل ویمکن ان یکون نهیا عن حسبانهم انفسهم امواتا فی وقت ما وقوله بل احیاء بتقدیر بل هم احیاء بناسبه جدا لافادة الاستمرار واما قراءة النصب فلا یلایمه لان الملایم امرهم بالتیقن لا بالحسبان الا ان یقال تقدیرا احسبوا الثلث کلة قوله لانه فی الاصل مبتدأ جاز الحذف کما یشهد به رفع احیاء وانما احتاج الی تعلیل جواز الحذف لانه استشهد له

١٢

لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة بتمامها مفعول به بمنزلة كلمة
واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة ومحصل توجيه المحذف انه جوز الحذف
نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل
الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من فرق بين كلامي المانع
والمجوز بان المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي درهما والتجويز للحذف المنوي
قوله ذووا زلفى منه اي ذووا قربى من الله يعني ليس عند هنا للقرب المكاني
لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام
بل بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبة في علم الله
بالمقام لدلالته على التحقيق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على مذهب
من كتبه في شاربوا الظرف في حواشي الكشاف للمحقق الخليل يكتب الالف عند ضمير الجماعة
فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع
اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبة الالف
في ذووا فليست الواو ضميرا وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن
الواقع من النقات كتبة الالف في ذووا فكان المقصود هنا ان الخليل يكتبها بعد
ضمير الجمع فكذا في ذووا لانه صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى انهم يستبشرون في
بحمل والله اعلم انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم
من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم لانه كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمته لهم معهم
سيرضيهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم قوله خوف فرع محذور خوف بلا تنوين
لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد
لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر
قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء اعني نفوسهم
التي بها الادراك والتميز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة فتلتذ بذلك او
تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك
والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة كمال وهذا يلائم القناديل المعلقة
تحت العرش هذا الكلام يريد ان كونها في اجواف طير خضر ووروده انها الجنة

اي بين ذراعي الاسد وجبهة الاسد
لكن لا يجري هذا الكلام على النسخ
التي رايناها ولعل نسخة المحشي
الفاضل في هذا المقام خوف وقوع
محذور كما في نسخة اي خوف محذور
وقوع محذور لكن في النسخة غير
ظاهرة لانه خوف ليس نفس
المحذور بل من وقوعه كما ان
الحزن ليس من نفس
المحبوب بل من
فواته صلاحي

كناية

كناية عن تحليها بخصال كريمة موجبة لترقيهما في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول
من لم يرض بكون الحديث على ظاهره بالغ في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان
يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم الاوجه ان الاول بشارة بدفع الضرر
وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات
عدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشف لقلوبهم قوله
المقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم
محسنون متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة
القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة
والاتقاء من المحارم وحينئذ يجب ان يجعل منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به
الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع بين مكة والمدينة وقوله فندب
معناه ودعا يوما بعض وقعتنا وايام العرب وقائعهم وحمراء الاسد
ليست هي البدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله المؤمنين على غزوتين
يعرف احدهما بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية
بغزوة البدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الآية وقوله فتحاملوا معناه تكلفوا
المشقة وثبطه شغله عن الامر قوله فمر به ركب كانه رجح هذه الرواية
على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ الناس والكشاف
رجح رواية نعيم كانه كان رواية اوثق عنده ولا يبعد ان يراد بالناس
نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين ويجتمعان قوله
الضمير المستكن للمقول او للمصدر قال ويحتمل العود الى الله ولمن قال قوله
ويدل على انه بمعنى المحسب آه ويستفاد منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او
المفعول في حكمهما في الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف
في عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر
مبارزة بين الفحول وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لا محل لها من الاعراب
تعطف عليها من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء والعطف هنا
من محاكم ولا عطف في الكلام المحكي والظاهر المشهود به عند الذوق السليم

وقد يوجه هذا العطف ايضا
بانه عطف القصة على القصة
ولا مبالاة فيه بالاختلاف
خبرا وانشاء ايضا
كذا افاده الخيالي
صلاحي

ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله كناية
من قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا
الى الله قوله فانقلبوا جزاء لقوله الذين قال لهم الناس في وجه فتامل
والاولى ان تفسر بنعمة من الله بجميع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات
عليه والاموال وبعضهم فضل بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم
على خطر الذهب وبحذر ان العظيم قوله لم يمسهم سوء حال من الانقلاب
قوله من جراحة وكيد عدو الاحسن تفسير سوء بالعار وتثريب الناس
بالخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا
بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا
السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من الخسارة قوله وما بعده بيان
لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم شيطان يخوف اولياءه
نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان يخوف
ابليس قيل ففي الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان
وعلى تقدير الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط
ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان
على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له قوله يخوف اولياءه
القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول الاول
على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج الى
حرف جر فلا تخافوهم عن ظاهره لان الحذف بعد الحاجة اهون
منه قبل الحاجة الا ان الكشاف متايد بقراءة ابن عباس يخوفكم
اولياءه قوله وخافون في مخالفة امري او وخافوني في مخالفة
نهيي وهو لا تخافوهم او وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم
فان غلبتهم من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي
ايثار خوف الله على خوف الناس والايمان يقتضي عدم الخوف
عن الكافر لانه لا ينفع بخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن

اي في وجه كون الذين قال لهم الناس مبتدأ ويعلم وجه التأمل ان كونه خبرا يقتضي كون المبتدأ سببا للخبر وقول الناس لهم هذا القول لا نظر سببية للانقلاب ملابسين بالنعمة بل تحقق في هذا الوجه قوله فزادهم ايمانا وسببية القول لزيادة الايمان ظاهرة
صلاحي

فالمذكور هو المفعول الاول على ان يكون المراد بهم القاعدون عن الخروج مع رسول الله والثاني متروك او محذوف للعلم به اي لا يخوفهم في الخوف او يخوفهم من ابي سفيان واصحابه
سعد الدين

وان كان

وان كان مغلوبا لا يتجه الخوف منه او المعنى فان المؤمن هو الغالب ولكن يعلو
قوله يقعون فيه سريعا يعني ضمن المسارعة معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة
في والا فيقال سارع الى الشر على ما في الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف
ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف الضرر والا فالحزن من الوقوع في الكفر
هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن من مشاهدته كذا حققه المحقق
التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الآية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء
الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم
لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة
الى ارادة اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة
ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي عليه الصلوة والسلام عن ايقاع نفسه في
المشقة لهدايتهم ومن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك
الا البلاغ ولست عليهم بمصيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول
بواسطة اي لن يضروا الله بشيء وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة
اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله
بالشرور ولا حاجة بنا اليه بل في ذكر الارادة تصريح بان ارادته متعلق بالشر
ولا خارج عنها قوله تكرير للتاكيد او تعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق في
الكشاف او على العكس ووجه تركه مع انه اوفق بعبارة النظم و
ابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود حيث بدلوا
ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم واما
الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير داخلين
في الذين يسارعون في الكفر انه لا يساعده قوله يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة فظهر ما ذكرنا توجيه
آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود
مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر قوله خطاب للرسول
او لكل من يحسب ووجه خطاب الرسول بذلك الذي ليس لانه حاسب

اي فائدة في ذكر الارادة السؤال والجواب مبني على مذهبه والسؤال من اصله غير متوجه لانه عدول عن الظاهر قوله يريد الله ان لا يجعل الآية لبيان الموجب كانه قيل لم يسارعون في الكفر مع ان المضرة عائدة عليهم فاجيب انه تع يريد ذلك منهم فكيف لا يسارعون
ملكي

لا يستبعد جدا بل للتعريض بالذين كفروا الا انهم لحاسبون وانما قيد بخير لانفسهم
لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات عالية منها الشهادة
قوله والذين مفعول انما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعدية
حسب ونظائره الى مفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى
الى مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله
وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين في آية الشهداء
ولا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار ولا اختلاف
في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة
بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول المقصود اعني تعلق افعال
القلوب بالنسبة بين المبتدا والخبر واما اعتبار الحذف اي لا تحسبن خيرية الاملاء
ثابتة على اختلاف الرأيين قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في
المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تأويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه
تأويل قبل الحاجة قوله واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب
قال المحقق التفتازاني القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل
بمثل هذا اما لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه اراد
مع الفعل تشبيها بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصح
ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في قعدت
عن الحرب جبنا وهذا ونقول لما لم يصح مع ذلك كون ازدياد الاثم
سببا للامهال تكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه
ما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا
لا يلايم ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعده ان لام كي وبهذا
عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف و
احسن ما ذكره قوله وانما نملي لهم خير اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا تحسبن
في هذه الحالة هذا وهذه الحالة منافية له قوله على هذا يجوز ان يكون حالا قطع
الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني

للاعتراضية

للاعتراضية اقول لا استصعاب في جعل الواو عاطفة بل هو احسن
واظهر بان يكون عذاب فاعل الظرف بتقدير ويكون لهم عذاب مهين عطفا
على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين يحتمل والمنع اعلم
ان يكون خطابا بالمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام عن الكفار واجلال
قدرهم الى ان يكون بحيث يتميزوا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل فيما
بينهم ويحتمل ان يكون خطابا بالمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان
الله ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع
جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا
رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم لمشاركته في النوع فكانه دعاه
سبب النزول الى العدول عن هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها
سببا للنزول فالحق اتباع السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم
انه يعرف من يؤمن ومن يكفر الخ مناسبة هذه الآية برد قولهم ان الرسول
يجتبى باطلاع على الغيب ليس له ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا
باذن الله فيها باذنه فهو يعرف كفركم ولا يظهر لاجتنابه تلك المعرفة
قوله لدلالة يبخلون عليه ولا يتجه جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان
كما وهم البعض ما ذكره صاحب الكشاف في سورة النور في قوله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم
امواتا حيث حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل والمفعولين لانه
كنى بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة ومنهم من حفظ ظاهر كلامه
وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول فكانه اتحد الفاعل
والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول يمكن ان يقال لا حذف في
الآية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله
لدلالة يبخلون عليه اي لا يحسبن البخلاء بخلهم هو خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف
ايتاء الله حذف لدلالة آتاهم الله عليه اي لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم
الله ان ايتاء الله خيرا لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما آتاهم الله اي

يكون سوق الآية ظاهرا في المعنى الذي
ذكره في حيز المنع لانه يحتمل في اطلاع
الغيب لم يذكر فيه ان نفي الاطلاع
مع انه تصور بحصر مسالة كلية
وما ذكره المحشي مسالة
جزئية والسالبة الكلية
هو تمام المطلب
صلاحي

فيه ان الباء يتعلق بيطوقون
ما بخلوا به لا يناسبه والعطف يكثر به
على ايتاء الله ونحكم عليها بالشرية
بقوله بل هو شر لهم بعيد على
النعم لان افعال الله خير كلها
والشر بالنسبة الى
افعال العباد
صلاحي

لا يحسبن الذين يبخلون بما آتيهم الله ما آتيهم الله هو خيرا لهم وهذا الاحتمال ادق
يكون سيطوقون بيانا فتأمل قوله بيان لذلك ولذا فصل ومكانه يجعل بدلا
لانه اوفى بتمام المراد وهو تقبيح بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا
فانه ان كان الشر هو ذلك فبدل الكل وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض قوله
وانه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة
والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ويعطيه لمن يشاء من ورثتهم او
غيرها فالله يملكونه ويمسكون المال لورثتهم ولا ينال ورثتهم المال الا بان يعطيهم
قوله والله بما يعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الاظهر فيجازيهم لانه
في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقراءة نافع الخ او والله بما تعملون
خبير يعلم خير الاعمال وشرها فاقصدوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا
عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح جهال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا
تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه
تفسير السماع في الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما في القاضي
فلما ان ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى
الظهور عليه والتهديد به باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني
انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن
ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه الله والا
فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده قوله بان نقول لهم ذوقوا
العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب الحريق بل الله
تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة
الفاعل مع قوله وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات
في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب
وجعل قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه الى انه ليس اول جريمة صدرت منهم
وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على
الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته

وتدوينه

وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني العدول من صيغة الماضي للمبالغة
في الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات
الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول وذوقوا عذاب
الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا يرحم ارحم
الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف
اذا اعطاه بعصم الدين والشريف لا حاجة الى مثل هذا التكلف في
ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم
سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهما جزاء
ماثلا بمشاركته له في الخف وفان كلا منهما لابطال ما ارسل الله ليتبع فان
ما قالوا لابطال الثواب في الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا
جمعت بين شفريها بحلقة او سير اكتب واكتب كتبا هذا وانما قال
ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم ودوا
بعضهم لانه صدر عن افواههم وتلذذ به وانفسهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة
فيجزون بهذا عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب ما ذكره في ذكر
الذوق وقوله لخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة
الفقدان الى الفاعل اي لخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى
المفعول والاوجب فقدانها قوله عبر بالايدي عن الانفس جعله
مجازا في الطرف وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن الالسنة ايضا
بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك
تقليلا للتجوز او في توجيه الكشاف اجتمع المجازان قوله عطف على ما
قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيتهما بان نفي الظلم والعدل يقتضي
عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة في هذا المقام
لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة
كمال الظلم عليهم ومع التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق
ان يصفه الله بانه عبده الا يرى الى قوله انزل على عبده الكتاب ولم يجعله

في اللطافة خفية لان ما قدمت
يراد به لفظه فقط الا ان يكون
قدمت بمعنى تقدمت فيجوز
ان يراد به معناه كما قال
المحشي لحمد في الرسالة
ابو حنيفة ان المقدمة
ماخوذة من قدم
بمعنى تقدم
صلاحي

فيه ان المراد بالعبيد الانبياء
مع انه توصيف العبيد بقوله
الذين قالوا في الآية يابى عن هذا
الا ان يجعل الذين صفة لقوله
الذين قالوا ان الله فقير
ونحن اغنياء او
بدلا عنه
صلاحي

لا يدركه الا الآحاد ابصار البلغاء وبصائر قلوب البالغين وهو ان في
الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا
لحقهم عنهم قوله وهو ان يقرب بقربان اي يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق
التفتازاني قوله فالهم لم يؤمنوا بمن جاء في معجزات آخر واحتزوا على
منتزاشار الى ان ذكر البينات الآخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه المعجزة
التي يطلبونها منك مع تأييدها بمعجزات آخر من الانبياء السابقة ونحن نقول
ذكر اتيان الانبياء البينات بينه على كذبهم اذ لولا ان التصديق لتلك المعجزة
دون غيرها فلما اذا جاء الانبياء ببينات اخر قوله تسلية للرسول اي ان يكذبوك
فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول يعني
انه نوع لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من قبلك
حيث اخبروا ببعثتك فيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم
وتسلية ليس فوقها تسلية قوله كقوله اي قول ابي الاسود الدئلي وهذا
آخر مصراع من بيتين له وروي عنه بنصب الله وعدم تنوين ذاكر قوله
يوم قيامكم من القبور بنيه على وجه التسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه
التاء انها للوحدة كانه ايماء الى ان جميع الخلق يقوم معا كان قيامهم قياما
قوله يشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم
وايضا لا يبعد ان يعطى جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومناعة المسلمين
وذل اليهود والكفرة وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون
في الدنيا من الاعزاز ووعيد اليهود بانه ليس جزاكم ما تلقون في الدنيا من
الذل قوله من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني انه لم يسمع عن ائمة
والاستعمال عزمت عليه يعني في قوله معزومات حذف وايصال قوله
والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقد
اتى كما جاء مستعملا في هذا المعنى واستشهد الكشاف له بقوله تع انه كان
وعده ماتيا وقوله تع لقد جئت شيئا فريا وبقرادة ابي يفرحون بما فعلوا
وحض ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وذلك ان نريد العموم بكل ما فعلوا

يعني لا يتدبرون في الافعال ولا يرصون ان ينهوا على سوء فعلهم ويحبون
ان يحمد كل ما صدر عنهم حسنا قوله بمفازة بنجاة من العذاب اي فائزين
بالنجاة منه الظاهر ان يجعل بمنجاة من العذاب عن النجاة من العذاب العاجل
الذي هو كونهم مذمومين مردودين فيما بين الناس لان لباس الزور
لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة
الى العذاب الاخروي ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم قوله ومفعولا
يحسبن محذوف فان يدل عليهما مفعولا مؤكده لم يجعل المفعولين في فلا يحسبن
هم بمفازة للاول والتاكيد مجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة ان نفع
التاكيد مجرد ولا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف
قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن اتصال ضمير المفعول بغير عامله واما
كان توكيدا العامل اذ لم يقل احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله وفاعله
المتصل بعامله كفى به وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني في قوله
او المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع
لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد هو الفعل
والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل
فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف لا يرى
انه لم يجعل القراءتين السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد
الفعلين اعني التاكيد والموكد هذا كلامه نعم فاته احتمال حذف
المفعول الثاني من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة
وكانه تحاشى عن القول بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع
وهذا الذي دعاه الى القول بحذف المفعولين من الاول مع امكان الاكتفاء
بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح
بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته قوله وفرحوا بما فعلوا كان
فرحهم كان لانه يصير متمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي
عليه كذبهم ولما قيل منهم الكاذب ففضحهم الله بانزال الآية الكريمة

عطف على عامله اي بغير فاعله
المفعول المتصل بعامله
المفعول والمفعول مع
ليس بمتصل بعامله
ولا بفاعله المتصل
بعامل المفعول
شيخ زاده

وابطل حجتهم وسد محجتهم قوله وقيل هود ولقولهم ان الله فقير ونحو ذلك بعده
عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد من المردود وانما فصل بما انما يتجه لو لم يكن قصدهم
الى تكذيب الرسول فلانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد لم يبعد قوله
ان في خلق السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله
على كل شيء قدير واقامة ادلة عليه قوله ولعل الاقتصار على هذه الثلثة انما اقتصر
عليها لانها مما يعم جميع اولي الالباب لا يخص واحدا والاولى ترك شتبدل
صورها لانه فيه ايهام القول بالهيولى قوله اي يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام
من صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني ليس المقصد بالدوام
الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات
ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم واشار بقوله قائمين الى تاويل المصدر
باسم الفاعل وبقوله وقاعدين اما الى التاويل واما الى تفسير قعودا بجعله
جمع قاعد وقوله ومضطجعين اما اشارة الى المقدر او بيان لحاصل الظرف
المتعلق بالفعل العام وخالف في رواية فعلى جنب الكشاف حيث
روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث او القران بهذا
التفسير ثم اقول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات
والارض تنبيه على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته
فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع
ليس الا الضال ولا يتجه لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون في
ان التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد ايجاده
ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم قوله
وهذا اشارة آه اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها ما زاده على الكشاف
وثلثة تزيد رابعا بان نقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل
جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا ولك ان تجعله
حالا من الفاعل فيكون التنزيه مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقول
الجاهلون لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون

في

في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فلما ذا ترك قلت كانه نبه على
ان التفكر في خلق السموات والارض يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه
من فروع خلقهما على الوجه المخصوص قوله وهو اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي
العبث من خلقه قوله وفائدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه
متفرع على التنزيه لاندراج تنزيهه عن رد سؤال الخاضعين الملتجين اليه فيه
ولا يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجين قوله فقد اخزيته
غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان
كالعطشان حبل وحمل المطلق على ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فائدة
في ذكر المطلق بكونه معلوما من غير ذكره فانه ظ من ان ادخله الله النار فقد اخزاه
وافادة الخاص بالمط في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا فرد
لهذا المطلق سواه والتحق بالعدم في جنبه ما عداه واشار بقوله والمراد به
تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة دليل
خلود الداخل في النار فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه
على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي
النصرة نفي الشفاعة الى رد قول فلا ناصر له بالشفاعة وغيرها واستدل على ان
النصرة في مقابلة الشفاعة بقوله تع ولا تنفعهم شفاعة ولا هم ينصرون
حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصرة ويمكن الرد
ايضا بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له ينجيه عن
الدخول وهذا لا ينافي الشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره
المحقق التفتازاني انه لا قائل بالفصل بين الشفيع عن الدخول والشفيع
عن الخروج لانه ما قررناه لا يبتني على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه
لا ينافي الخروج بعد انتهاء اخزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد لا ناصر له
ينجيه قبل انتهاء اخزائه ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني افظع
انه شبه دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب الروحاني للاذاية ويفهم
من هذا انه لو ابقي الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيد الافادة انه اطلب

فيه بحث لان الاعتراض لا ينافي التاكيد فزاد المص بقوله وهو اعتراض انه اعتراض مؤكد كما قال الفاضل ابو السعود اعتراض مؤكد لمضمون ما قبله
عصام صلاحي

الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو الم لا يدرك المبتلى به الم النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس النار وكانه اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذابه الفاء ما يقتضي ستارية الاعراض عنه تقوية لاجابة طلب الوقاية كانه قيل لا يرضى لا خزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو الغاية قوله حذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير ما اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا قوله واطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان النداء حيث قيل انه لا وصول اليه لعظمه الا بالتدريج او لشان المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر ان مراده تعظيم شانه باعتبار ندائه فيؤول الى ما ذكر وبالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله ينادي للايمان ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود بالافادة هو الذات فليس فيه هذه المبالغة قوله اي آمنوا او بان آمنوا قال المحقق التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة بمعنى اي وان يكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي بطريق طلب الايمان ويراد صيغة آمنوا فان المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل بمجرد معنى المصدر بل معنى ان آمنوا بلفظ الماضي حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان آمنوا طلبه هذا كلامه قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائر نا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء بتكفير السيئات يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين

فيه رد على الاعتزال لان مذهب اهل السنة والجماعة ان الله يغفر الصغائر والكبائر ان شاء بلا توبة ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
سلامى

بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين معهم في وقت الموت حتى يعينوننا في حفظ الايمان وكائنين معهم في وقت ذكرهم ووجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عدا انفسهم غير بارين وعكسهم بانهم شبهوا انفسهم بالبار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه غاية الخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنعم من العبد المحتاج ومع عطف آتنا ما وعدتنا على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما توفي مع الابرار استحكم الرجاء لان يؤتى ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر وهو فاد كونه جمع بار كما ان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او صحب بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفهم اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يتعلق على المحذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا بآتنا اي آتنا مع رسلك ومشاركهم معنا في اجرنا فان الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم وتكثير فضيلتهم ببركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا ومن فوائده التمسك بالقاء صفة الربوبية اداء عنهم انه الذي رباهم قوله اي طلبتهم وهو اخص من اجاب فان الاجابة بايصال الطلبة والثاني ايجاب اما بايصال الطلبة او بالرد قوله ويتعدى بنفسه وباللام والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه ٥ وداع دعا يا من يجيب الى الندى ٥ فلم يستجبه عند ذاك مجيب ٥ فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة ٥ لعل ابا المغوار منك قريب ٥ روي الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني معدية بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعاء فشايع ولهذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاءه قوله اي بان اشار الى ان الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني ينبغي

ان يبين وجه تعلقها بما قبلها وما معنى استجاب بانى لا اضيع اى بعدم
اضاعتى واما على ارادة القول فموقعه الحال اى قائلا الى هذا الكلام وكانه
لم يظهر بما هو معناه وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اى مخاطبا لهم
بانى او مخاطبين بانى او مصرحا بانى وليس البا صلة استجاب كما يتبادر
لان معناه الايصال الى البغية فلا يطلب البا وانما يطلب الجواب
فتامل ولا يخفى ان فى قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد
للمتقين ونهاية الوعيد للموضين قوله بيان عامل غلب الذكر على
الانثى فى اطلاق عامل او جعل العامل منهن منزلة الذكر فى الشرف قال
المحقق التفتازانى التذكير بجعله صفة شخص قوله بين بها شركة النساء
مع الرجال منها وعد تعالى اما البيان على تقدير حمل على المشاركة فى الدين
فقط واما على تقدير الاتصال فى الاصل او كون كل منهما اصلا للآخر او الاتصال
والاتحاد كانهما منزلة الجزء للآخر فخفى وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة
فكل مفاد التقرب الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد وبانه لولا المناسبة
والشركة لم يتحقق تلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل
او العامل قال المحقق التفتازانى حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان
الاعمال وحض بعد التعميم واخبر مؤكدا بالقسم بتكفير السيآت وادخال
الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله
فهو مصدر مؤكد فيه بحث قدم غير مرة وقوله من عند الله النفا والاظهر
ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء
فوق الجنات قوله الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمراد امته
لان سيد القوم يخاطب بشئ فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا
ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تنبيه على ما كان عليه فهو فى النهى بمنزلة اهدنا فى
الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما لكن ينبغى ان يراد كل احد سوى
النبى صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب
غيره بمعنى النهى عن الغرور وخطابه صلى الله عليه وسلم بمعنى الثبات على

اى بيانه على تقدير كمال الاتحاد بانه
لولا المناسبة والشركة فى التواب
وعدم تضييع عملهن لم يتحقق الا
تصال من كان بين الرجال والنسا
منافرة ومعاداة كما
بين الكفرة والمسلمين
شيخ زاده

الانتهاد

الانتهاد فما وقع فى الكشاف انه خطاب للنبى صلى الله عليه وسلم ولكل احد ظاهر
مختل والمراد خطاب له صورة ولكل احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم
فى مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد من النبى والامة ولا يحتاج
خطاب النبى بالنهى عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهى
من الله لافادة الحرمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته
صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون خطابا لكل بالنهى عن الكون بحيث يغتر فيكون
مبالغة فى النهى عن الاغترار ويصح فى حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا له عليه
السلام بمعنى الثبات على الانتهاد ويعرف غير المنتهى عن الغرور منه
وجوب الانتهاد ونهيا لغير المنتهى عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته
صلى الله عليه وسلم قوله والنهى فى المعنى للمخاطب لانه نهى عن الاغترار
جعل نهى التقلب عن الغرور كناية عن النهى عن الاغترار وانما جعل التقلب
تنزيلا للسبب وهو الاغترار فعبر عن النهى عن الاغترار بعبارة نهى
التقلب من الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من الصريح هذا تحقيق المقام
فلا تقع فى ما وقع فيه الاوهام قوله خبر مبتدا محذوف اى ذلك التقلب
الملايم لقوله وماويهم جهنم ان يقدر هذا الكلام بالجر العطف اى لهم متاع
قليل ثم ماويهم جهنم قوله وفى جنب ما اعد الله معطوف على محذوف
اى متاع قليل فى نفسه لقصر مدته وفى جنب ما اعد الله فى الكشاف
اراد قلته فى جنب ما فاتهم من نعيم الآخرة او فى جنب ما اعد الله للمؤمنين
من الثواب او اراد انه قليل فى نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع
قليل فى جنب مؤنة السعى وتحمل المشاق فى تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من
الحساب والعقاب فى دار الثواب قوله لكن الذين اتقوا لكن
للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم ناشئ من السابق وعند
علماء المعانى لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الآية على الاول
انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم اوهم ذلك ان المسلمين
الذين لا يزالون فى الجهد والجوع هم فى متاع فى كمال القلة فدفع ذلك

ان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب من الدنيا ولا تمتع من الدنيا فوقه لانه وسيلة
الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني رد
لاعتقاد الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في
قوله نزلا من رفع قدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم
وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير ما عنده للنازل ويحضر عنده مع
غاية اجلال النازل قوله وكنا اذا الجبار اي الملك المتسلط العالي بالجيش
ضافنا اي صار ضيفا لنا والباء في بالجيش للتعدية او المصاحبة قوله
وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا من ضميرها المستتر في الظرف
ان كان مبتداء على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف
قوله وما عند الله لكثرته ودوامه الاظهر انه بيان سمة الابرار يعني ما عند الله
قليلا كان او كان كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع
الابرار موضع الضمير ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه
تعريض بالمنافقين حيث آمنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار
المعنى كجمع اليهم قوله والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول في المعنى اولئك
لهم اجرهم من بين ويصل بسرعة وكانه فصل لانه حكم بسرعة الوصول
يؤكد ثبوت الاجر وسرعة حساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الابرار
لانه للمناقشة في جانبهم ولاجلهم في الانظار قوله كعدل هو بالفتح المثل
من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله الا الحاجة متعلق بالفعلين قوله
وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاق
يفيد الصبر على كل ما يجب عليه فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لفضله
على ما عداه من الصبر لشدته والمصنف مصيبة الطاعة قوله بكل آية منها آمانا
اعتبر في الامان تعدد بحسب اجزاء الزمان والمسافة سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله خطاب يعم بني آدم حصر الخطاب باولاد آدم مع ان
لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى له لاشتماله على خطاب

اي الذي لو دي لاطلاق هو اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة فان المخلوق من نفس واحدة خاص بغير آدم وتخصيصه يقتضي تخصيص الناس

١٤١

بخص

بخص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان
الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم
القائم بذات القديم سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى
تغليبا للموجودين في زمان النزول على ما عداهم ليس بذاك لعمومه
كونه غريبا عارضا بالنسبة الى هذه الامة فتأمل واقتصر على توجيه عموم
الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف على خلقكم مبني على
كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم
التكرار لان خلق الزوج والبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون
في النظم ايهام ان خلق الناس من نفس واحدة وخلق الرجال الكثير
والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم التفاته انه
جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق
زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار كمال القدرة
وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس
واحدة تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو
تقرير لخلقهم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه
تأكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف تنبيها
على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال التوبيخ
لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال بالكثرة آه وكان الحكمة
المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء حوامل حاملة ووصف
الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن
التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتأويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر
في النحو ان صيغ العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا اذا لم يثبت
فيه فعل فلانه استمر فيه التأويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا
كثيرا ما ينصبان على انهما صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة
الى كمال قدرته وتنزهه عن الضعف والاختلال من التدهر وكذا الوصل كثيرا

ذا الحكمة تقتضي ان يكون اكثر ما بين خلقن لتكثير الاولاد وتفرقهم في اقطار البلاد وخراب ذلك تكثير العلة بكثرة المزارع وتحصيلها الكثير والتجارات شيخ زاده

صفة البث اى بثا كثيرا اللازم رجالا وصفها بالكثرة ونفى ذكر الرجال اظهار
اجل نعمه فى حق النساء وفى ذكر النساء اظهارا اجل نعمه فى حق الرجال وفى خلق بنى
آدم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه
كثيرا بامر القوى ثم بسطه قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة
الى جميع اوصاف كماله ترقيا فى وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد
حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا
ولكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال قوله بطرحها اى بطرح التاء وهى الثانية
دون الاولى لما انها ليست فى محل النقل مع انها علامة الاستقبال قوله
وقرئ بالرفع على انه مبتداء ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اى يسال به ذوو
الارحام ويتوسلون به مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله
اما على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة على فعالى بل على كرام وكرماء ونذر ومرضى
احتاج الى التصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعل فى عداد الاسماء وجعل اصل
يتامى يتايم فان فعيل الاسم يجمع على فعايل وان كان مكسورا واعتبر فيه القلب
وقلب الياء الف لثقلها بجاوره الكسرة وتارة جعل جمع يتمى فانه قياس
فى فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى فحمل عليه اليتيم الذى من باب
الالام فقوله لانه من باب الافات ليس معناه انه بذاته يستحق الجمع على
فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع والآفة يرشد الى ذلك ما فى تعريف ابن
الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما للبلغ على الاصل او الاتساع
لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار
منقولا فى العرف فاستعماله فى معناه الاصلى مجاز محتاج الى القرينة
وانما التفاوت فى علاقة التجوز فالعلاقة فى الاتساع الذى ذكره اعتبار
ما كان لا قرب العهد وانما تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة فى
الاستعمال على الاصل كون الاصل مط والعرف مقيدا قوله او لغير البلغ
والحكم مقيد فكانه قال وآتوهم اذا بلغوا الا يغنى عن التجوز تقدير القيد
لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين تعلق

الحكم

القهر بالكسر الحجر قدر ما يدق به الجوز او ما يملا الكف قاموس

اى وان كان فعائل مكسورا وتفوضنا بالقلب المكان من الكسر بمعنى النقض (٢)

بيانه ان ما ذكره من قوله على الاصل انه حقيقة لغوية لا حقيقة عرفية حتى يقال ان هذا مجاز بالنظر الى العرف فالمقابلة نرى حاصلة م سلمه

الحكم به فالنظم يقتضى ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون
التعبير باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذى هو معناه
فى اصل اللغة او جعل الايتاء عبارة عن حفظها لهم وعدم اتلافها حتى يأتى
لهم الايتاء ويشير الى الثانى تقرير الكشاف قوله ولا تتبدلوا الحرام
من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم اموالهم وتلفت فى ايديكم
يأخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم
اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذى
هو مالهم بالطيب الذى هو رزق الله الحلال قوله والاول الخبيث وهو
اختزال اموالهم الانسب تفسيره بحفظ مالهم لانفسكم بالطيب الذى هو حفظ
لهم فان الاول موجب العقاب والثانى موجب الثواب قوله وهذا تبديل و
ليس بتبدل يعنى بدخول الباء فى صلة التبدل المأخوذ لا المتروك بخلاف
الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه و
القائل السديد قوله اى لا تنفقوهما معا ولا تسووا بينهما تغيير للنظم على وجه
يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم
مع ان اكلها وحده ايضا ممنوع فاجاب اولا بان فى ذلك تعييرا لهم بانهم
يستغنون بما رزقكم الله وتاكلون الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادة لهم واجاب
القاضى بان المراد نفى التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن خلط اموالهم بحيث
يلتبس بمالهم فيقعون فى اكله مع مالهم وفى هذا الكلام مع الكلام السابق
مبالغة المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظهم انفسهم عنه الى ان لا يقعوا
فيه غفلة قوله او الاول الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه
المعانى قوله وهو فيما زاد على قدر الاجرة يعنى هذا النهى العام مخصص بما سيجئ
وفيه بحث لان ما اخذوه للاجرة فهو مالهم وليس اكله اكل مالهم مع مالهم
قوله الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية
بين مالهم ومالهم ومنزل منزلة اسم الاشارة فى ذلك وما روى فى الرجل
لعطفانى يؤيد ذلك فتامل قوله كقال قولا وقالا الاصل قالا قولا بفتح الواو

ويرشد اليه جعل الكشاف نظيرها العادل والعاد قوله فتزوجوا ما طاب من
غيرهن لكلمة ما طاب هنا تفسيران استطابة النفس اياها وميلانها اليه
وثانيهما الظاهر سوق كلامه انه حض تفسير الطيب بالحل في التوجيه الثالث
لربط الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره من استطابة النفس في التوجيهين
الاولين اذلا داعي الى العدول الى الحل منهما كما في الثالث فانه المناسب في
مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل
في جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فلولا تفسير الطيب
بالحل لما صح على عمومه الا انه يجعل آية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل
ولانه خالفه لما اورد من تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب كون الآية مجملة
والاجمال خلاف الاصل اولان الخاص المتراخي عند الشافعية مخصص للعام
فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة
ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة هو القيد
اي ابيح لكم ما حل من هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا يصح جعل الامر
للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه قوله
فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة تقييد النساء بغير
اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي
الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء اذ المعنى ان كم ان
خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوت
حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان الحامي لحقوقهن هو ميلان
انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن قوله فربما يجتمع عنده
منهن عدد في الكشاف عشرة قوله ينبغي ان يتحرج عن الذنوب كلها لقبحه
كذا في الكشاف واما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس لقبحه
بل لانه ما نهي وصح عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا خلافا للمعتزلة
والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية
واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في

الدعوة

الدعوة الى الغفلة ما لانه نقصان عقل الملهاة لعدم فراغهن للتعلم وعدم
من يهتم بتأديبهن في الغاية قوله معدولة عن اعداد مكررة اي عن اعداد
مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف لكان مثنى في
اصل الوضع كثنتين ثنتين فلم تكن صفة وضعا فلا تفيد وصفيته في منع الصرف
قوله وقيل لتكرير العدل نبه بذلك على ان ما اختاره الكشاف خلاف المشهور
والمستفيض ما ذكره قوله فانها معدولة باعتبار الصيغة اي صيغة اثنتين
وتكريره فانه ثناء عار عنها قال المحقق التفتازاني العدول عن التكرار ايضا
عدول عن الصيغة هذا والظاهر عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت
الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها عن تكريرها انه جعل العدلين
باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين لفظيا و
معنويا لانه مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة
الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف
الى ما نقل عنه وعبارة القاضي تحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها
معدولة باعتبار صيغها عن صيغ الاعداد وباعتبار تكرر في معناه عن معنى
الاعداد الغير المكررة ولتكرير العدل احتمالات اخر العدل عن اللفظ
وعما هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير
والعدول من الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر
الجمع لزاد ما يقتضي منع الصرف وتاكد قوله منصوبة على الحال هذا هو مذهب
البصري المختار عند النحوي والكوفيون جوزوا بانها معرفة لامتناع دخول
حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف
امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثوقين
بعربيتهم حيث قال وهي نكرات يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث
والرباع فما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا بد للكشاف من مستشهد على استعمالها لما
معرفة مبني على الغفلة قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال من ما كان
وهو الظاهر لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد

الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قوله ومعناه الاذن لكل
ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح قوله متفقين و
مختلفين حال من ضمير ينكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المآل والى ان لكل ناكح
يتضمن جمع الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنتين اثنتين
او ثلاث او رباع ومعنى اختلافهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث
وللبعض رباع قوله ولو افردت كان المعنى تجويز الجمع فيه تعريض
بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد انه يكون له
معنى ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة
وكفى شاهدا عليه ط انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالآية على جواز
التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء باثنتين وثلثة
واربعة فما ظنك به عـ واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه
لا يصح جعل اثنتين حالا من جميع الطيبات ففيه انه كمثنى حال عن كل واحد
من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن
ان يوجه الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذه اللفظ في عرف البليغ
اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنتين وثلاث واربع قوله لذهب
تجويز الاختلاف في العدد فيه انه مع الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق
والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن
الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما
جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة المجموع بالمجموع
قوله فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين
الاكثر لعجزكم ويستفاد من السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاختاروا او فانكحوا اقدم تقدير
اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يجلب الى تقدير فانكحوا لحة جادة
الافهام ليكون دفع النقص بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما من حاق
النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي

ط اي على ان يكون له معنى هو الجمع بين هذه الاعداد

عـ اي باثنين وثلثة واربعة فانه اولى ان يكون له معنى وهو الجمع بين هذه الاعداد لانه لا يدل على التوزيع والتفصيل
شيخ زاده

ويحتمل ان يكون وجه التقديم انه مع تقدير فانكحوا واحدة يكون عطف او ما ملكت ايمانكم من قبيل علفتها تبنا وماء باردا اي ادخلكم ما ملكت ايمانكم لان المملوكة لا يتعلقها النكاح فيكون المعطوف في الحقيقة محذوفا واما على تقدير اختاروا فالمعطوف مذكور لا محذوف
عصام

ان يختار

ان يختار العدد ويقة الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بالامر الارد واخ قوله
فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضى استعمل في المرضي ولذا استعمل
في الواحد وغيره يقال شاهد مَقْنَعٌ وشهود مَقْنَعٌ كذا يستفاد من الصحاح قوله
لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن ولخفة دفعهن دنيا ودينا اما دنيا
فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن
بالاكتساب او تزويجهن واما دينا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو
ابغض المباحات عند الله تع قوله وذلك اي التقليل منهن ربما التقليل المستفاد
من الامر بعدم التجاوز عن الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة
وجعل المشار اليه بذلك محتملا للامرين ثانيهما مردود او للثلثة والاول اظهر
فتامل ويمكن ان يجعل اشارة الى الثلثة اي تلك الثلث ادنى من جميع ما عداها
قوله وفسر بان لا يكثر عيالكم نسب صاحب ايجاز البيان هذا التوجيه الى
الامام المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي رحمة الله عليه عـ
ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله واشتغل
بتصحيحه ردا لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة
هذا الموضع وفقهه وكانه اراد ان حكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة
العيال لان عال لم يأت بمعنى كثر العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكى
عن الاصمعي والكسائي قوله فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه
ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة فان لا تعولوا بمعنى لا تمولوا لا بمعنى لا تكثروا
المؤنة الا ان يقال بنفي المؤنة راسا لا يستقيم فلا محالة محمول على نفي الكثرة
فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال كثرة المؤنة فلماذا لم يحمل على حقيقته
وجعل كناية عن كثرة العيال قلت لما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه
ان المناسب ان يجعل قراءة لا تعيلوا كناية عن نفي كثرة المؤنة وكذا ان يجعل
عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها قوله لجواز
العزل فيه اورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري
عند الشافعي رحمة الله عليه فينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب

عـ هو الامام ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن سائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي لقي شافع النبي عم وهو مترعرع واسلم ابوه السائب يوم بدر وكان صاحب راية بني هاشم فاسر وفدى نفسه ثم اسلم من كتاب اسماء الرجال
شرح

فيه من الغزل دون السراري قوله نحلة كذا نحلة ونحلا من حد منع والنحلة
بالكسر والنحل بالضم بفتحهما من الصحاح ان النحلة في اعطاء المهر والنحل في اعطاء
العطية والمراد بجعل الفريضة الشريعة اي شريعة من الله والفريضة اما بمعنى
الواجب او بمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة
والانسب ان يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر
مقدر بتقدير الشرع لا ما اراده الناكح والمفروض نصف المسمى قبل الدخول
وتمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب
المسمى عند الشافعي رحمه الله والعشرة عند ابي حنيفة رحمه الله الى غير
ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس ولاعتبار طيب النفس في مفهوم
النحلة صار اخص من الايتاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق
في الدين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل المعنى
نحلة من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة من الله حالا من الصدقات
اي آتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم اي من خالص ما اعطاه
الله لكم لا من مال الغير فان الاعطاء لابراء الذمة من دينهم ولا ابراء الذمة من
اعطاء مال الغير قوله الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح ويحمل
على المعنى باعتبار انه لو قيل وآتوا النساء صداقهن موضع صدقاتهن يصح
لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فمآل
صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى يشهد لهذا البيان
عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوز وذلك ان تجعل الضمير الى صداق ذكر في ضمن
الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف الى ترجيحه لان تنزيل
تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع من الاسماء
منزلة نوع آخر ولهذا لم يأت بشاهد له كما اتى للتوجيه الآخر اشارة الى قربه
من القبول وبعد الآخر منه قوله كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله
في قوله لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير فيه كانه للتذكير
الخبر وضمير كانه للخطوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا

معنى لم يجعل الدليل نفس البيت بل قول رؤبة في جواب المستفسر الاحتمال ان يكون تذكير الضمير في البيت باعتبار الخبر اعني التوليع صح لي

يخالف

يخالف ما ذكره ابن الحاجب ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس
المنتصب عنه يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس
ونحن نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم
وطيب انفسهم قوله لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في رعاية
طيب انفسهن وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن آه قوله
وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد
انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها في تصرفهم
وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك فلا بد لاضافة المال اليه
الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة بحسب التصرف و
الولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف اليه بجعل المتصرف والوالي
شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو
من جنس اموالكم في كونه قياما للصاحبه كما ان اموالكم قيام لكم فكما تعاملون باموالكم
لحفظ قيامكم عاملوا باموالكم وايده بنظائر في القرآن العظيم واقرب ما يؤيد
لما اختاره ما فاته من وصفها بقوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم
على ما هو اموالهم حقيقة وحمل النهي على نهي ايتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج
الى جعل التي جعل الله لكم قياما على كونها من جنس التي جعل الله لكم قياما فان
التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون التجوز بوجه
ذكره القاضي فتأمل قوله وهو الملائم اي جعل الخطاب للاولياء ملائم
للآيات المتقدمة كلها في وجه ولاكثرها في وجه آخر فتفطن وقوله بمعنى
اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن ايتاء الاموال لمن ليس اهلا لان يؤتى و
يصير الايتاء له سبب فساده والقيام ظاهر في القيام في الدنيا والابلغ
حمله على ما يعم الآخرة والمقصود جعل الاموال محلا للرزق النهي عن
اكل الاموال كما لا يؤكل المال والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل محلا
يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والاظهر انه نهي عن المنة والاذى
في التصدق عليهم بانماء اموالهم وحفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما

قال ولا تنقلوا اصدقاتكم بالمن قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية
وفي رواية تسع عشرة وفي رواية على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية
والغلام وعليه الفتوى وفي مشهور الرواية عنه في الجارية سبع
عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر قوله خمسة عشر سنة خمس عشر سنة
وكذا في ثمانية عشر وتأويله جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف
ما عرفه الشرع او العقل والمنكر ما انكره احدهما يقتضي هذا البيان ان يكون
بين المنكر والمعروف عموم من وجه فيكون من المأمورات القول المنكر
شرعا والمعروف عقلا ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل
اشارة الى المذهبين مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان لا غير ومذهب
من قال هما عقليان قوله لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح
التوالد ولا توالد الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة
لا يصح على اطلاقه وقيده في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو يحقق
لان سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت
بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد
لانه اذا بلغ اليتيم سئاله ان يخبر نفسه ويظهر على الولي رشده فسقط
عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة وجعل
وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذا مع تضمنه معنى في ان يدخل
عليه حتى الجارة فهي حتى للابتداء وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى
وابتلوا اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير
ايناس الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادره
بمعنى عاجله فبادرة الكبران بغالب الكبر في السرعة فيفعله فيها
ويسبقه في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيسرع الولي
في اخذ المال واتلافه وكبر من باب علم في السن ومن باب شرف
في القدر والمتعدي بعلى بمعنى المشقة واشعار لفظ الاكل باعتبار
ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع ورأسه لا يؤمر به بما لا حق

في

نب واشعار لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما
لا حق فيه اصلا وتأثل المال اخذه اثلة اي اصلا وكلمة فتح لام ماله وجه ويحتمل
ماله وجهين فاعرف ولا تخبط ان كنت من اولي العلم الاحوط قوله وايراد هذا
التقسيم بعد قوله ولا تأكلوها الخ يفيد ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا الاكل
المقيد بالاسراف بل عن مطلق الاخذ والانفاق قوله محاسبا فلا تخالفوا
ما امرتم ولا تجاوزوا ما حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع
اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض اذا راى عجز الولي عن الشاهد وتحريض
الشاهد على اداء الشهادة وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي الشهادة عليهم
ولم يلتفت القاضي اليه لانه يوهن امر الاشهاد ويرد توجهه انه يفيد ان الامر
في قوله واشهدوا للارشاد فلا اثم لتاركه قوله وللنساء نصيب مما ترك
لم يقل منه اهتماما بشانهن وتاكيدا لامرهن قوله يريد بهم المتوارثين
بالقرابة اي يريد بالاقربين المتوارثين بالقرابة وهو حد الاقرب وبيانه
الى الشرع وبالتوارث يمتاز عن اولي القربى ويقابله فان قلت ان اريد
بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو اعم
يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت لعل المراد
الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان مع دخولهما
تحته اهتماما بشانهما لان سبب النزول ميراث الوالدين ولم يذكر الزوج مع
انه كان زوجا ايضا لم يرد اهتمام بشان اليتامى قوله بدل مما ترك باعادة
العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك قوله او حال
اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيب اشار بتقديم مفروضا على نصيبا الى انه
حال في الخلاف لان نصيب وترك نصيبا الا ان الحال في الحقيقة هو مفروضا
جعل الموصوف حالا بحسب الظاهر ويسمى حالا موطئة لانه مقدم لذكر
ما هو الحال حقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى
الواجب العقلي ويحتمل جعله بمعنى مقدرا ففي كونه دليلا خفاء قوله
روى ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس

وهم البنات فهما لان
اوس كان ذا ولد ابا لنسبة اليهن
ويكون زوجا ابا كان بالنسبة
الى الزوجة م
سعد

وهو للرجال اي ثبت للرجال وهو
خبر مقدم وقوله نصيب مبتدا
مؤخر ولا يقع حالا من المبتدا
الا على مذهب الاخفش
ولذا كان حالا من الضمير المستتر
في الظرف ملا علي

بن ثابت اخو حسان استشهد باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة
عثمان رضي الله عنه وام كجة بالهاء المهملة وضم الكاف وزوي معناه جمع وقبض
او قتادة قيل من شك الراوي في ان ابني عمه الاولان او الاخوان ويردي
عطف الثلثة باو بمعنى ان احدهما سويد قطعا والآخر احد الثلثة على الشك
ويجوز في مجمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين
قيل لعله اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون
النوى والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضخ سوى
انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها الشدخ كسر الشيء الاجوف
فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق
التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب
وان ما ورد فيه مجمل مبني ان يوقف حتى يبين معناه قوله ثم اختلف في نسخه
اي على التقديرين قوله والضمير لما ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم
والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بان يعطى كل وارث
من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيه
ما قل او كثر ولو جعله الى ما قل او كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للبلغ اي البالغ
من اولي القربى وقوله من الورثة بيان للبالغ واستدل بانه لو كان فريضة لضرب
له حد ومقدار ولو اجمالا كما في المتعة حيث قال الله تعالى وعلى الموسع قدره وعلى
المقتر قدره ونقول انه لو كان لوجب لرفعه المسحوتون الى حكام الاسلام
ولقضوا به كما في الميراث الا ان يقال نسخ نسخه قوله وهو ان يدعوا لهم
ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة
واطلقن في القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول بمعنى الفعل المطلق لكن
لا قرينة عليه وكذا نقول الدعاء المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا
او نقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع
عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا الله
ويتقوه في امر اليتامى وح يتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال

نصيب

نصيب الى هنا جملة معترضة وكان فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما نور في
اهليته ان الميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب
عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى
قيل في كونها معترضة انه يشبه عن كونه يوصيكم الله بيانا لما وازالة لاجمالها
وفيه نظر وتقديراته مفعول ليخش مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب البصري
والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو عمل لقيل فليتقوه لانه المختار وكذا ان تقدر
وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه
لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني قوله فلا يتركوه ان يضر بهم فضلا
عن ان يخشوه على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون
ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا قوله
او للورثة وح متصل بما يتصل به قوله ولو بما في حيزه جعل صلة للذين على معنى
اه مناط الفائدة قوله على معنى لان جعل صلة ظاهرا انما يخفى وجه صحته بناء
على ان الصلة يجب ان تكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر
ببيان المعنى الذي ذكره ولو قال انهم ان شارفوا آه لكان احسن ليكون
تنبيها على ان لو هنا بمعنى ان قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو
هنا بمعنى ان وهو الظاهر انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله
لو شارفوا تنبيه على انه يجب تأويل لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف
بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة قوله وفي ترتيب الامر
عليه آه وتعليم لما يصدهم عما يقعون فيه وهو احضارهم بحالة قوله
مراعات للمبتداء والمنتهى اذ بذكر المبتداء والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم
امروا بجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون
الثاني فلا نسلم اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون
الثاني دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل ان
لا يكون خشيته مع مفارقا عن تقواه خشيته بل يكونان متقارنين بلا مهلة
قوله ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف

والصواب ان يقال دون وليخش والظاهر انه سهو من قلم الكاتب صلاحي

اي اضمار المفعول في الثاني على تقدير اعمال الاول هو المختار دون الاظهار

وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس
افضل من الربع والربع من الثلث **قوله** ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال
بمعنى اسم الفاعل او مصدر بحذف المضاف اى اكل ظلم بان يكون على وجه الظلم
قوله انما يأكلون في بطونهم ملا بطونهم اشار بقوله ملا بطونهم
الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا شغل
بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه فان قلت هذا لا يتم على ما ذكر في كتب
الاصول ان الظرف المجرور بفي لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب
بتقدير في فصمت يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي والبصري لا يفرق بينهما
كما بين في النحو **قوله** ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا مرسلا
من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة
ما شبه به تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه من فوائد الاسلام **قوله**
تقول صلى النار قاسى حرها ومقاساة الحر غالب يلزمها الدخول فلذا فسر
بدخولها ولو ابقى على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القرآن على ان المسلم الآكل
يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب
بمقاساة شدائد الحر من غير دخول وقد اشير الى تأخير مقاساة الحر من الاكل
لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الآخرة **قوله** في شان ميراثهم احتيج
الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في عذبت
امراة في هرة اى لها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشان **قوله**
وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان
الجملة في موقع التفصيل والبيان لامفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول
او الفرض والشرع هذا معنى ان تعدية الايصاء بنفسه لتأويله بالقول
تكلف مستغنى عنه بهذا التوجيه ولتأويله بالفرض والشرع تكلف
في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض لا يتعدى بالجملة
الصريحة كالقول وكما ان جعله مفعول الايصاء بالتأويل تكلف جعله
مفعول القول المقدر تكلف **قوله** اى تعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس

والظاهر انه اشار بقوله او على وجه الظلم الى ان قوله ظلما تمييز ١٢ منه

المعنى

المعنى على ان لكل ذكر انثيين لان حظ الانثيين اول ما يدل على ذلك انه لو كان القصد
اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث
دون الانثيين قال المحقق التفتازاني هذا حكم اجتماع الابن والبنت على
الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق ضرب المثال بل المراد ان لكل
ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر واناث او ذكر وانثيان فتامل **قوله**
وتخصيص الذكر والتنصيص على حظه يعني كان مقتضى الظاهر التنصيص على حظ
الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر بناء على
ان المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث الا انه عدل
عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر وبجعل حظه
مقصودا بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا وللتنبيه على ان ترجيحهم على الاناث
لفضلهم عليهن لا يستحق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ وذلك ان تقول
المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك
يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث **قوله** او على تأويل المولودات
في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات والظاهر انه اراد ان
الضمير راجع الى المولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها
تعم الذكور والاناث لان الاولاد وان كان مذكرا لفظا لكنه يعم
وضع المولودات موضعها فانث بتاويلها وكيف لا وقد تعين هذا
التوجيه في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تاويل الاولاد بالمولودة
وذلك ان تقول الضمير الراجع الى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كما ان
الضمير الراجع الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث
قوله خبر ثان او صفة لنساء وفائدته التصريح بعدم الاختصاص المراد
بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض اذ الوصف بصفة عامة لجميع
الافراد يفيد الشمول ولفقد الفائدة لم يقل وان كانت واحدة تحت
اثنتين **قوله** اى وان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر
والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس لانه نظائره من الثلث والربع والخمس

عطف على قوله لما يقتضيه اى عدل عن مقتضى الظاهر للتنبيه ١٢

يعني ان الاولاد وان كان عاما للذكور والاناث لكن الضمير الراجع اليه خاص بالاناث فيكون استخداما فصلا ١٢

الى غير ذلك بالضم قوله وقرا نافع بالرفع على كان التامة والمناسب
جعل ضمير كن مبهما وجعل نساء تمييزا قوله فقال ابن عباس رضي الله عنهما
حكمهما حكم الواحدة لانه تع جعل الثلثين لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم
ما فوقهما لانه تع جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما
مؤكد لان النساء ظاهر ما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار محكما في
التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه بان هذا انما يتم على تقدير
كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه لا قرينة لقوله
فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظاهر
في كونهما فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعد خبر دال
دلالة صريحة على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق التفتازاني فان قيل
ثبت انه ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة
قلنا من جهة الاجماع نظرا لان الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة
لا ثالث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك
لم يكن منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب انه لا ريبة في ان عدد الثنتين
لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف
ولما تاكد نفي الثلثين تعين النصف على ان الثنتين يشاركا الواحدة في
انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين لفوت
هذا الوصف الى النصف تنزل الثنتان ايضا لذلك الجامع وينصر ابن عباس
ايضا ان الدليلين لما تعارضا دار امر الثنتين بين الثلثين والنصف
والمتيقن هو النصف والزائد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه
قوله وقال الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين الى في
استدلال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر حظ الانثيين كون حظ
الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك ابدا بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى
فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك ولهذا لذلك قال الكشاف
والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس وهو ظاهر مكشوف

اي ثبت بكون قوله تع فان كن نساء فوق اثنتين حكما في التخصيص انه ليس للاثنتين حكم الجماعة

وقال

وقال ما ذكروا ان وصف النساء بكونها فوق اثنتين ليس لتاكيد تقييد
الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف
للثنتين بهما والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظاهر
ويمكن ان يقال الحق الثنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه
على عدم التفاوت بين عدد وعدد والثنتان يشارك الجماعة في التعدد
وقد علم تاثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما بالجماعة بجامع التعدد
وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله
ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكره من المؤيدين دليلين اخرين
فما وجه العدول قلت لانه لم يعدل والتأييد باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل
الاخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب هو الاول والاخر
ما ظفر به اللاحقون فيكونان مؤيدين لما استدلوا به وملخص الدليلين هو
التمسك بدلالة النص وفي اولهما نظر لان البنت الواحدة لم تستحق الثلث
مع اخيها بل النصف حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق قوله
بدل منه بتكرير العامل يعني ان جر كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية
لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا بل معمولا بالاصالة وانما جيء باللام
فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاء جاء زيد فكما لا عمل لجاء الثاني
لا عمل للام الثاني قوله وفائدة التنصيص اي فائدة البدل لا فائدة البدل
بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل وعمومها الكل و
هذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله فيما بعد والتفصيل
بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار على البدل وقد احتيج الى هذا التنصيص
ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس ان
السدس لهما جميعا على طبقه والى هذا التاكيد ايهام تفضيل الذكر على
الانثى فتفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال
ولابويه سدسان يحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مناصفتهما العدد
من الثلث الى السدس بنفي هذا الاحتمال قلت لا يستحق تحصيل المراد بهذه المقدمات

اي العدد الى ان يقال لابويه الثلث الى القول ولابويه السدسان مع ان مؤداهما واحد بنفي احتمال عدم المساواة

تنصيصا فيصح ان البدل للتنصيص ويمكن ان نقول بيان النكتة بعد التزام
السدس على طبق النصف والثلث فلا يرتفع حصول التنصيص بقوله
فلابويه السدسان قوله وورثه ابواه فحسب اشاره الى دفع ماذكره
صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه فى
بيان حكم الابوين فى الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة فى
قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه
لا حاجة اليه فى قوله فان لم يكن له ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع ان
المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا ورثه ابواه مع الزوج
او الزوجة لانه ليس للام فى هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث ما بقى
بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور دون
مذهب ابن عباس كما يفصح ما ذكره بعد وفى هذا التوجيه وجوه
من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثته امه فحسب لان لها الثلث
ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع
وجود الاب الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى و ثانيها ان
مقتضى الظاهر على هذا التوجيه وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه
التخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها انه يتضمن حصر الوراثة فى الابوين
انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد معه مستغنى عنه لا يقال لا يستلزم
حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لمانع من موانع
الارث لانا نقول المراد ان لم يكن له ولد وارث والا فوجود الولد الغير
الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس قوله فلامه الثلث
ما ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما
السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال لم يقيد الثلث هنا بقوله ما ترك
لان المراد اعم من ثلث ما بقى ومن ثلث ما ترك والآية مجملة يعلم
تفصيلها من بيان الشرع وح لا يعتبر تخصيص الوراثة بالابوين قوله
واما لم يذكر حصة الاب الخ لا يخفى ان المقصود تعيين السهم وفى هذه

وفيه نظر لان كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى صح

الصورة

الصورة لم يتغير السهم الام وسهم الاب بحاله واما يأخذ الباقى بعد سهم
وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر
من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام قوله وعلى هذا اى على هذا المذكور
من اعتبار تخصيص الوارثة ينبغى ان يكون لها الخ ووجهه بين اذ لولا ذلك
لا يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الوارثة لان الحكم مع الوارثة ايضا ذلك
وح لا يلايم التعليل بقوله فانه يفضى نعم يصح ان يعلل ترجيح مذهب
الجمهور على مذهب ابن عباس فينبغى ان يعرف تعليله اليه بان يجعل
قوله فانه متعلقا بقوله قال الجمهور فتأمل قوله باطلاقه يدل على ان
الاخوة ولا يخفى ان كون الولد فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم
التقييد فى الاخوة قوله وقال ابن عباس لا يحجب الام من الثلث
ما دون الثلث ولا الاخوات الخلص اخذا بالظاهر الاخذ بالظاهر يقتضى
ان لا تحجب الاخوات والاخوين ايضا وظاهر عبارة الكشاف ان الظاهر
من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به فى
مواضع من كتبه ولذا قال المص والجمهور على ان المراد بالاخوة آه ويؤيد
كون الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضى الله عنه لما احتج ابن عباس
رضى الله عنهما بالآية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة
اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضى قبلى ومضى فى الامصار قوله
وقرأ حمزة والكسائى فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التى قبلها اى اتباع
الضمة للكسرة التى قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة
الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفى الكشاف اتباعا للجرة
قال المحقق التفتازانى اى الكسرة الاعرابية وفى هذه اللفظة المنسوبة
اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية
طارية فى معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة
قوله متعلق بما تقدم من قسمة المواريث كلها اى هذه الانصباء للورثة
الخ ظاهره انه بيان للتعلق يعنى ان المراد بالتعلق التعلق المعنوى

والاستواب من جهة ان جعل السابق تابعا للاحق والمعهود جعل اللاحق تابعا للسابق كما جعله المص

دون اللفظ وتقدير هذه الانصباء اولى من تقدير قسمة هذه الانصباء من بعد
وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان
يتعلق الظرف بالظرف الواقع جزء السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان
تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم ويكون
قوله اي هذه الانصباء بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام قوله وانما قال
باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب
او بمعنى الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق بالامرين سوى
بينهما في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن
او ابن سيرين فلذا يجوز الاكتفاء باحدى المجالستين وفيما نحن فيه
لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية وهذا
مبني على ان يكون للاباحة في الخبر والامر واما على ما في المفصل من انه يقال
او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل الاخبار المتقدمة او امر
ويلايمه ويوصيكم الله فانه فسر بيأمركم ويعهد اليكم قوله لانها مشبهة
بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك كانت
شاقة على الورثة وللمشابهة يناسب تقديمها ليكون مقارنا بما يشاكلها
وللكل المشقة مظنة التوسيط الموجبة لمزيد اهتمام في تقريرها ومعنى
كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية
فهي كثيرة الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندور
هذا بقي انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها ولم اجد فيما
بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها تعتبر الوصية بها
في الشرع وهي وصية تبقى بعدها ثلث المال ولك ان تقول وصف
الشيء بما لا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية
كانت قوله وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا
قوله اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل
اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا

كقوله عم ما حق امرء مسلم عنده شيء يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده
كار

فضلا

فضلا عن ان تدروا من هو انفع قوله ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه كما هم
في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من يذب عن الحوزة
ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات
والاطفال وقدر وقولهم بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر على
الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية ومنها النفع المروي وانتم لا تدرونه
وقوله فيما بعد فهو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه
غير ملائم للمعنى ولا مجاوب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض
ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة
بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا بتنفيذ الوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني
ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انها متعلقة بالوصية متعلقة
بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينها
ويرده ان فريضة من الله كما يشمل القسمة يشمل تنفيذ الوصية ولا يختص
لها بالقسمة قوله اومورثكم منهم امن اوصى منهم فعرضكم للثواب بامضاء
وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف لا تدرون في هذا التوجيه
كناية عن ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم و
كان وجهه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل
بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح انكم لا تدرون
ايها انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق بصرف ماله في
رضى الله فيكون انفع من تنفيذ الوصية قوله فريضة مصدر مؤكد اي مما
يسميه النحاة توكيد النفسه لانها مضمون جملة لا محتمل لها غيره لان الجمل المفصلة
لقوله يوصيكم الله يعني يامركم الله ويعهد اليكم لا محتمل لها غير كونها مفروضة
فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف وحذف
الناصب واجب قال في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم
المصدر رد قوله ومصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر مؤكد لكن بمعنى مقابل
النوع والمرة لا بمعنى ذكره من المنقسم الى المؤكد لنفسه والمؤكد لغيره فلا يرد انه

لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه
مبني على اشتباه مؤكد بمؤكد وقد رفع بقوله انه لا يجوز يفرض الله عليكم
فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر او
مضافا اليه لا يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به
الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم الا ان يفرق
بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق من
دليل ولم نعثر عليه فتامل قوله فان كان رجل اي ميت انما يعبر الرجل
الميت بعد وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير من
قوله صفة رجل وانما رجح كون الرجل مبنيا على كونه وارثا بناء القراءة
الاخرى وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الولد والوالد يعني به ليست
من جهة الولدية والوالدية قوله قال الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه وسلم
لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه يحرم
الخمر واول القصيدة الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا ٭ وبت كما بات
السليم مسهدا ٭ ومنها فآليت لا ارثي لها من كلالة ٭ ولا من وجى حتى
تلاقي محمدا ٭ ومنها نبي يرى ما لا ترون وذكره ٭ اغار لعمري في البلاد
وانجدا ٭ وضمير لها للفرس والوجى وجدان الفرس وجعا في
حافره ٭ واغار بمعنى اسرع ٭ وانجد بمعنى ارتفع ٭ وزعم الرواة
ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى النجد قوله ويجوز
ان يكون الرجل الوارث الخ اشارة الى ان الكلالة تنطلق على ثلث
من لم يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة
لا من جهة الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطاء والضحاك انه المال
الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف
بها المورث والوارث بمعنى ذي كلالة اما بتقدير ذو وباستعمالها
صفة صرح به الكشاف قوله وله اي وللرجل لم اكتفى بحكمه هذا اذا
جعلت له للرجل ولم تقدر معطوفا اما لو جعلته لواحد من الرجل والمراة

ويجعل

ويجعل التذكير للتغليب او يجعل التقدير وله او لها فلا اكتفاء قوله سوى بين الذكر
والانثى وانما عدل عن قوله فله السدس وهو مقتضى الظاهر ان المفروض كون
الوارث واحدا منهما دفعا للتوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت
لانه يعلم منه ان لها نصف الاخ بحكم الانوثة قوله لان الادلاء بمحض الانوثة
يرد عليه ان ادلاء بني العلات بمحض الذكورة فينبغي ان يسوى بين ذكورهم
واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر عند الشارع والقرينة على ان
المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام قوله اي غير مضار لورثته وذلك
ان يقول غير مقر لنفسه بان يكون مرتكبا لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث
او قصد المضارة دون القربة قوله وهو حال من فاعل يوصي المذكور في هذه
القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله
بمقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وربما يتكلف بتقدير
يوصي بعد الدين اي دين يوصي به ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار وغير
مضار فيه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد بعد ان جعله حالا من فاعل يوصي
المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال الاول المتنازعين ولا وجه لاختيار
المرجوح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر
في نظم الكلام ولو جعل حالا من وصية او دين اي من بعد اداء واحد
من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث
لا يستغنى عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة المصدر اي ايصاء غير مضار
على تقدير البناء للمفعول ولعله اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه
رعاية لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه من العامل
ما هو المذكور او مدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني والمفهوم
من الآية ان الايصاء او الاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك
الا ان اثبات القصد مشكل قوله او وصية بالاولاد اي وصية من الله في حق
الاولاد وفسره في الكشاف بانه لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية
والاقرار الكاذب متعلق بقوله لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبته في الكشاف

هو وعيد بمعنى عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتاخير الذى يقتضيه الحكيم فيمكن
ويمكن ان يقال فيه تقدير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب اوّلا ثم آخراً
قوله تلك حدود الله قد بالغ فى تقوية الداعى الى قبول احكامه ورعايتها
اضافها اولا الى ذات مستجمع بجميع صفات الكمال لا بتجاوز العارف له
الحكم المسند اليه ثم بين لرعايتها جزاء ولا جزاء فوقه للمتوسطين فى المعرفة ثم
اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد اكثر فى
رعاية حال المخاطبين قوله اى ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على
العبد بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازانى نفى التوبة على
الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لا انه لا يقبل توبتهم واجاب
بان المراد بنفى قبول توبتهم نفى اثره اى المغفرة كانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه
بعيد لان الكلام فى بيان من يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه لا فى بيان
من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس
التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا يقبل توبته فى النشأة
الثانية لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع
لجواز ان يتوب فى الآخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد
عليه الى التخفيف كما فى القاموس لما ورد الاشكال قوله كالمحتوم تأويل
للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان يجب عليه
شئ عند اهل السنة والمعتزلة يتمسك به فى اثبات الوجوب على الله
قوله ملتبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة فى موقع الحال قوله
او قبل ان يشرب فى قلوبهم حبه اى حب العصيان فيطبع ذلك
الحب عليها اى على القلوب وينتقش فيها فيتعذر عليهم الرجوع
فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لا انه لا يقبل توبته قلت لا يقبل
توبته لانه لا يتوب ما لم يغرغر وقوله او يرين ناظر الى هذا التوجيه
ومعنى يرين السوء يغلب على قلبه قوله وعد بالوفاء دفع لتوهم
كونه مستدركا مستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله

فيه انه لا يرد الاشكال لكن لا نسلم
المفهوم من الكلام لان الكلام فيمن
يقبل عنه التوبة وفيمن لا يقبل
ويخفف عنه العذاب و
فيمن لا يخفف عنه
العذاب
صلاتى

فاعلم

فاعلم يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب عليه
ولك ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامى وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم
كانه قال التوبة كالواجب على الله وهو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك
يتوب الله عليهم قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من
الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر فى نفى التوبة للمبالغة الخ هذا المعنى
انما يتم لو كان المراد توبة العبد اى الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اى
قبول التوبة والا فالتسوية بينهما فى عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما و
عدم توبة الآخر فالوجه ان سوى بينهما فى عدم قبول توبتهما اى توبة احدهما
حين حضور الموت وتوبة الآخر فى الآخرة فان وقت حضور الموت والآخرة
كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار كما قدمناك فان قلت لا مقابلة
بين حضرة الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا
يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول
غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار
حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا عن الموصولين وادعى انه الظ
ووجهه خفى قوله بالذين يعملون السيئات المنافقون لتضاعف كفرهم
وسوء اعمالهم علل ارادة المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف
كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل السيئات من غيرهم فى جنب
عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون السيئات دون غيرهم قوله اعدلهم اى
هياه لهم كذا فى القاموس فاعتدوا اعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتدنا اعتدنا
قوله عطف على ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف
الانشاء على الاخبار ولك ان تقول لا يحل لكم يراد به النهى عن ان ترثوا
فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء
كرها ومعنى ارث النساء تصرفها كتصرف الميراث والا فالنساء لا تكون ميراثا
قوله يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا اختنق مخرج البيض فيخرج
بعضه ويبقى بعضه قوله وقيل الخطاب مع الازواج اى الخطاب

قوله لان افعل التفضيل اذا اضيفت الى المعرفة لم يجز ان يكون المضاف اليه مفردا فلا يجوز زيد افضل الرجل اذ لا يمكن كونه بعض المضاف واذا اضيفت الى النكرة يجوز اضافته الى الواحد والمثنى والمجموع كزيد افضل رجل اى افضل اقسام هذا الجنس اذا اخذ كل قسم منه رجلا والزيدان افضل رجلين والزيدون افضل رجال فيطابق صاحب افعل ويضاف اليه افرادا وتثنية وجمعا نص عليه الرضى منلا

فى ان ترثوا او فى لا تعضلوهن وقوله ولا تعضلوهن حال من فاعل ترثوا لا تحبسوا النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهرهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يستند بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازانى فى شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب فى كلام بشخصين من غير النداء فلا يقال قم مخاطبا بالزيد واقعد خطابا بالعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج فى لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة فى ان ترثوا قوله وقيل تم الكلام بقوله كرها يعنى قوله ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها فى معنى النهى عن ذلك قوله والاستثناء من اعم عام الظرف او المفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام والظاهر اعم عوام الظرف او اعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون عين المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام للحال بجعل ان يأتين بتأويل اتيان فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للافتداء ان يأتين ولا تعضلوهن فى وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن فى جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر فى نفى عموم الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه فى مقام عموم النفى قوله او لا تعضلوهن لعلة آه فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر علة مخصوصة والتفصى عنه بالفرق بين العلتين بجعل الخاصة غائية والعام علة متقدمة فى الوجود لا فى التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف فى الفعل اى العدل فى الفعل من المبيت والانفاق والاجمال فى القول اى يجعل القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف فى

هذا

هذا المقام لا بيان معناه قوله فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجاء حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة هى محققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف عليه والمعطوف ومناط الرجاء هو المعطوف وقوله عسى فى الاصل علة مسامحة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله فقد تحب ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر خيرا يعنى لا تعتمدوا على كراهة النفس لانها لا تعرف مصلحتكم فلا تعرف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص يجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروى ولا يبعد ان يجعل قوله دينا ودنيا فيكون فى كلامه اشارة الى تعميم الخير والاظهر ان يقال المراد ان فى تحمل ما تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما للصبر على كراهتها قوله جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد فى القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال ازواج مكان ازواج فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من حذف مضاف فى قوله وآتيتم احداهن والتقدير وآتى احدكم احداهن وضمير احداهن للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح على الوجهين اى كون ما موصولة او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح للآباء لا يكون الا النساء لا بد من بيان فائدة للبيان وهى اما التعميم كانه قيل اى امراة كانت واما دفع توهم التغليب فى آباؤكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد انه نهى للبنت عن نكاح منكوح امها لانه لا يصح لان نهيها مقيد بان تكون امها مدخولة المنكوح وسيأتى بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثانى بيان ما نكح آباؤكم قوله استثناء من المعنى اللازم لما نكح فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام هادم الكفر وما وقع فى اوقاته ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم نفى انعقاد النكاح اى لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون

فاحشة ومقتا قلت يريد انه كان فاحشة فى جميع الاديان ومقتا فى العقول السليمة
الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب **قوله** وقيل الاستثناء منقطع
ومعناه لكن ما قد سلف لا تؤاخذون به انه كان فاحشة **قوله** وساء
ومعناه لكن الاظهر على هذا التقدير ان تجزانه كان فاحشة ومقتا **قوله** وساء
سبيلا سبيل من يراه ويفعله بيان وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب
من جعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فانه يسم ان يصلح مخصوصا
اى ان هذا النكاح ساء سبيلا لمن سلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدأ
محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء سبيلا هو اى ذلك النكاح **قوله**
ليس المراد تحريم ذاتهن لم ينصب عليه القرينة لان الصارف عنه العقل
اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن
انه المعقول الاظهر ووجه الشبه فى قوله كتحريم الاكل جميع ما سبق من الصارف
عن الحقيقة وتعيين المقدر **قوله** ولان ما قبله وما بعده فى النكاح فلو لم يكن
فى النكاح لما فصل بينهما **قوله** واخواتكم من الاخوات من الاوجه الثلثة يعنى
الاعيانية والعلاتية والاخيافية **قوله** واستثناء اخت ابن الرجل
وام اخيه بالبناء والتاء من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين فى الاصل
وصحة الاستثناء تتوقف على الدخول وقال المحقق التفتازانى الاستثناء
مستغنى عنه ولا يخفى ان نفى الصحة اولى من نفى الحاجة اليه وقال قد يلحق بهما
اخوات ام النافلة وجدة الولد يعنى من يستثنى المسئلتين فمن نظره بعد قصور
لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناؤه على المسئلتين بل هناك مسئلتان اخريان
ونحن نقول لا يقتصر الملحق على ما ذكر بل منه امهات النساء من الرضاعة فانهن لا يحرمن
كحرمة امهاتهن من النسب ومنه بنات النساء المدخولة من الرضاعة فانهن
لا يحرمن كحرمة بناتهن من النسب **قوله** ثم الرضاعة لان لحمة كلحمة النسب
وكان ذلك لان حرمة النسب للجزئية وهنا ايضا بناء على ان اللبن الذى هو جزء
من المرضعة صار جزءا من الرضيع فيحصل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم من
النسب فالحرمة ناشئة من ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة
لمصلحة الزواج **قوله** لانه يربيه كما يرب ولده فى غالب الامر ولانه يربيه بصدد

الى ان ليس المراد تحريم ذاتهن وما اورده صاحب الكواشى من القرائن على ان المراد تحريم نكاحهن لا سائر الافعال يعنى ان الدلائل الثلث تدل على تعيين فعل النكاح من بين الافعال لا على عدم كون المراد تحريم ذاتهن صلاح

النافلة ولد الولد مختار

انّ ربه

انّ ربه **قوله** واللاتى بصلتها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجموع اللاتى والصلة
بتمامها لا نعيب لها من اعراب الموصوف الا ان يقال الباء فى قوله
بصلتها للسببية لا للمعية اى اللاتى بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول
جزءا من الكلام بدون ذكر الصلة **قوله** مقيدة للفظ والحكم بالاجماع فقضية
النظم انما يقتضى بكون اللاتى مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم
داخلا فى الصلة ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد هو الحال لكن الحال الاختلاف
فى تقييد الحكم واللفظ **قوله** ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من اذا
علقتها بالربائب يعنى ان تعليق اللاتى مع صلتها بالامهات ايضا يقتضى
تعليق من بالامهات والربائب فى اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال
فى المعنيين ولا يجوز ذلك عند جمهور الادباء وايضا يوجب كونها بيانا لنسائكم
كونها حالا منها وتعليقها بالربائب كونها حالا من ربائبكم فيختلف العامل
فيها وذا لا يجوز عند احد **قوله** الا اذا جعلتها للاتصال وح يكون حالا من
الامهات والربائب فلا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتى صفة مقيدة
ولانه اشار الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات
بهن وذلك ان تجعلها حالا من ضمير فى حجوركم او تجعلها صلة وقوله فى حجوركم متعلق
به فتكون داخلة فى الصلة وذلك ان تجعلها متعلقة بقوله فى حجوركم وتجعل
من كما فى قوله من اجلك يا التى تيمت قلبى **قوله** كقوله فانى لست منك ولست
منى اى كقول النابغة الذبيانى قبل تمامه اذا ما طار من مالى الثمين وقيل
صدره اذا حاولت فى اسد فجورا **قوله** ولا يجوز ان يكون الموصول الثانى صفة
للنسائين لان عاملهما مختلف اى سعد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد
الاخر رواية عن الفراء **قوله** وفائدة قوله فى حجوركم تقوية العلة التى
ينشؤ بها تعليق الحرمة بالربائب **قوله** دخلتم بهن اى دخلتم معهن
الستر فالعبارة انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها باء التعدية
وقال يعنى ادخلتموهن من الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر
اشارة الى استصحاب معتبر فى الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت

والثمين الثمن وهو جزء من ثمانية وشيء ثمين اى مرتفع الثمن مختار

جعلها بائى

اى فرق بين تعديته ذهب بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدي بالباء فمعناه الاخذ
والاستصحاب واما الاذهاب فهو الازالة قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه
من النظر الى فرجها بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك فالاولى وعند ابي حنيفة
وطئ المرأة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة قوله تفريع بعد اشعار باعتبار ان تقييد
الحكم بالوصف يفيد انتفاءه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس
دفع قياس غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو
مذهب ابي حنيفة اذ لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول قوله
سميت الزوج حليلة لانها تحل او تحل للزوج عقد سراويله وحينئذ التاء
للنقل قوله احتراز عن المتبني لا عن ابناء الاولاد اذ المراد بقوله الذين من
اصلابكم اعم من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكما انه لم يحترز به عن
ابن الولد لم يحترز به عن ابن الرضاعة فان حليلته ايضا محرم ووجه دخوله في الحكم
ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات اي على
احد المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف الرأيين قوله والظاهر
الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح فهي محرمة
في ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك اليمين في
الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات
الاخت وكأنه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم
النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاع علم منها بطريق الدلالة سواء كان بملك
النكاح او بملك اليمين قوله لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ملكت
ايمانهم وهن ذوات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي بالتخصيص
فيه اولى من آية التحريم الذي لا تخصص لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام
الا غلب الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال
بالحرام فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم
وجه ثالث وهو ان آية التحريم مدنية وآية التحليل مكية قوله واطلاق الآية
فيه بحث لان الآية مقيدة بالسبي وكذا الازواج فليقيد بالسبي وحدهن

ويدفعه

ويدفعه ان المراد ان اطلاق الآية عن قيد وحدهن في السبي حجة عليه واما عن
قيد السبي فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد اي لمضمون الجمل
التي قبله لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف لانه اصله كتب الله
عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب
فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا لكنه مؤكد ففي التنبيه عليه دفع ما يتبادر
الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله فان قلت
كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشركه ما عطف عليه في ذلك قلت في تحكيم تحليل
ما وراء ذلك تأكيد لتحريم ذلك ويمكن عطف المبني للفاعل على حرمت والنكتة في
ايراد حرمت مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر
فصح اسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطف واحل مبنيا
للمفعول على الفعل الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان
المذكورة كذا في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات
والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين
والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات قوله وخص عنه بالسنة وخص عنه
بالكتاب ايضا ما زاد على الاربعة قوله مفعول له اي لاحل على ان يكون
الضمير لاحل ومع المفعول مبهم بغيره والمعنى احل لكم ما وراء ذلك ارادة ان
تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف ليصحح التقدير اللام لانه مشروط بكون المفعول له
فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لانه ما سوى أنْ وأنّ فان حذف حرف الجر
منها قياس غير مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير
اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض
لا للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شري المملوك
وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه
وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير
اجود فان اردته فارجع اليها فان سماع الكلام من صاحبه احد وفي قوله والمعنى
احل لكم ما وراء ذلك ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاحل وقدر

يحتمل معنيين احدهما انه من المفاعيل المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له صح

قال المحقق ليست الباء للمقابلة بل للسببية اي ... هكذا بسبب ما معكم من الاموال ويكون المهر دينارا ... [illegible]

الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لاحاجة الى هذا
التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلكم اى لا يقعوا فى السفاح اذ لو حرم الجميع لوقعوا
فيه وذلك ان نقدر الباء اى احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا باموالكم اى احل بهذا
النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا انكاحا صحيحا غير موقت ففيه
منع المتعة قوله او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف
حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان تزييفه البدل بناء على احتياج البدل
على تقدير المفعول ضميرا اذ يقال اعجبنى زيد حسنه ولا يقال اعجبنى زيد
حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمصنف رجح
تقدير المفعول قوله واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا
ولا حجة فيه ولم يبين مبالغة فى ظهور النفى وذلك لان التحليل
لغائة ان لا يصرف المال فى السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة
حيث يفتقر فى الدنيا غير غناء الاخرة لا يقتضى ان لا يحصل التحليل بدون
المال نعم لو قدر الباء كما قدرناه افاد مذهبهم لكنه غير متعين
وايد انتفاء الحجة فيه بان فى البخارى ومسلم وغيرهما عن سهل بن
سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا معك من القرآن
قال معى سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك قال
نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن ووجه التأييد
انه لو كان فى الآية حجة لما خالفها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فمن تمتعتم به يعنى ان السين ليس للطلب وقوله منهن بيان
ما وهى موضوعة موضع من لنكتة عرفت غير مرة وقوله او فما استمتعتم
به منهن اشارة الى ان من صلة التمتع وما عبارة عن الجماع والعقد
فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم فى هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير
السابق لا لانه ليس بمعنى التمتع قوله فآتوهن اجورهن قال الكشاف
تقديره على الثانى فآتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد
الى ما لانه لا يلتبس كما فى قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط

منه

تا
سال رجلا خطب الواهبة
نفسها للنبى ع م

منه ولم يلتفت الى ما قال لانه جعل ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير فى الجزاء لان الخبر
مجموع الشرط والجزاء فيكفى اشتمال الشرط على الضمير وانما احتاج الكشاف اليه
جعل ما موصولة كما فى ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان يكون
من شرطية لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم الامور
قوله فيما يزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه او كله قال صاحب التيسير هذا
على مذهب الشافعى رحمه الله ونحن نقول لا يشترط التراضى فى غير الزيادة اذ يصح
الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة قوله وقيل نزلت الآية
اى فما استمتعتم به منهن الى قوله من بعد الفريضة فى المتعة وقائله ابن عباس
وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول كذا نزلت وكان
يفسر اجورهن بما سمى لهن عند المتعة فانه يجب اداءه بعد الاستمتاع ارادة
الاستمتاع كما فى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله فى القرآن نظير
والقاضى اشار الى دفع آخر حيث قال من جماع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا
وعلى تقدير كون الآية للمتعة لا يخص الزيادة بزيادة البدل بل يشمل الزيادة
فى المدة على ما فى التيسير قوله فى موضع النصب بطولا او بفعل مقدر صفة
له لا بد فيه ان ينكح من تقدير الى او على اى طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات او طولا
على ان ينكح من طال عليه على ما نقل من حواشى صاحب الكشاف عليه والاصح عند
النحاة ان ان المحذوف عنه حرف الجر فى محل الجر وقوله اى ومن لم يستطع منكم
ان يعتلى اى يرتفع نكاح المحصنات اى الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا
بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء قوله يعنى الحرائر اطلق عليها المحصنات لانهن
المصونات عن ذل الرق قوله على ان النكاح هو الوطى ومعنى استطاعة
وطى المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم يكن تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة قال
صاحب الكشاف فى سورة النور لم يستعمل النكاح فى القرآن بمعنى الوطى
قوله كما حمل عليه فى قوله المحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف
على الايمان وما وصف الايمان لان البيان الافضل بالاتفاق واورد
عليه ان العدول عن الظاهر فى المحصنات المؤمنات لمانع شاهد على عدم

ولكن صبر وغفر ان ذلك
لمن عزم الامور فمن موصولة
والا لزم الفاء
ان ذلك لمن
عزم الامور
سعد

يحـ
ونقل الفاضل اختار مذهب سيبويه
الفاضل ابو السعود وبجران
بعد حذف حرف الجر نصب
عند سيبويه والفراء وجر
عند الكسائى والاكثر
صلاحى

سطـ
والاولى نقل ترجيح مذهب
الشافعية على مذهب
الحنفية ،

الاشتراط وهو قوله تع والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس
في فتياتكم المؤمنات مثل ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات
بالمؤمنات لا للتقييد صار الظ في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما
في جاره ومعنى قوله ومن اصحابنا من حمله ايضا على التقييد ان حمل وصف المحصنات
بالمؤمنات ايضا على التقييد والمهانة بالفتح اسم بمعنى الخزي قوله
فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لا تدرون
فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الى الله فلا تتحاشوا بعد فضل الايمان على
الفتيان لرقهن قوله واعتبار اذنهم مطلقا لاشعاره على ان لهن ان
يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهن و
يلزم نكاحهم بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظ فما ملكت ايمانكم
من فتياتكم المؤمنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت ههنا
نكتة دقيقة المعنى الله وهو ان قوله فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات
في تقدير فلينكح ما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله فانكحوهن باذن
اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى القيد ولا يجوز الجمع
بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره
فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه
في القيد المتأخر انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير
الموالي لا بد له من شاهد وبالجملة لا بد من نكتة لاختيار آتوهن
مع سبق الاهل على التوهم قال المحقق التفتازاني فيه تأكيد
ايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى انها من جهة
لا يسلم الا الى النساء وانما يأخذ الموالي من جهة ملك اليمين و
ما قال مالك يوجب كون الامة مالكة مع انه لا ملك للعبيد والاقرب
ان يجعل الامة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون لان جعلها منكوحة
بمنزلة جعلها مأذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن وكذا ان تحمل
اجورهن على نفقاتهن فتستغني عن اعتبار الاذن قوله بالمعروف

بغير

بغير مطل واضرار ونقصان وكذا ان تجعل تحته اذن اهلهن لان ايتاءهن اجورهن بغير
اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان يكون باذنهم قوله محصنات في التيسير
حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت فينبغي ان يقدم على قوله وآتوهن اجورهن
قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد ايتاء الاجر به انما جاء من قبيل
تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة فاداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا يتجه
ان وجوب اداء المهر غير مقيد بالعفة قوله غير مجاهرات بالسفاح هذا التفسير
مبني على ما قيل ان زنا المالك بالجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق خاصة
سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان ثم ينبغي ان يفسر غير مسافحات بغير زانيات
بكل من رغب وغير متخذات الاخدان بغير زانيات مع صديق مخصوص قوله
فاذا احصن بالتزويج آه يعني بعد الاحصان حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد
بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس
وطاوس قوله وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني
ذلك لمن خشي مشقة الصبر عن المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على
هذا قوله وهذا شرط آخر لنكاح الاماء انما بين كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة
رحمه الله انه ليس بشرط كالشرطين السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل
الافضل قوله واللام زيدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة في الكشاف
انما زيدت لتأكيد الارادة قوله كرره للتأكيد اي تأكيد ارادة التوبة بالتكرير
والتقوي بتقديم المسند اليه وللتقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله
فانهم يحلون الاخوات من الاب بناء على انه لم يجمعهما رحم واحد وبنات
الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة بجامع ان امها لا تحل قوله شرع
لكم الشرعة اه الشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحة والسهل كل شيء
الى اللين وهي سهلة والحنيفية منسوب الى الحنيف اي المائل الى الصواب قوله
ثمان آيات في ثمان ثلث لغات ثمان وثمان بكسر النون وبجعل النون وفتحها آ
قوله ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب التجارة على غيرها للامر قوله
ولا تقتلوا انفسكم بالنخع هو اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف

او بالخا والمجية مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن اكل ما عبر عنه
بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كانه قال
لا تفعلوا ما كان سببا لامر الفاعل بقتل نفسه وقوله ريثما بمعنى مقدار ما تكمل
النفوس والريث المقدار على ما في القاموس قوله اي امر ما امر ونهى
عما نهى اشارة الى ان قوله ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون
تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومرحوم الله يجب ان يراعى ويحفظ
عن الضرر قوله اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات الظ بعد التخيير
ان يكون اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ما سبق
الى وجه افراد ذلك مع تعدد المشار اليه قوله لا عسر فيه ولا صارف عنه
يريد انه وان كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله
فمن عن له امران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما اه يحقق
هذا ان المجتنب عن الكبائر مكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى
قوله من الامور الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد
والتعادي لان متمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها بل ما يقتضيه الجد في العمل
والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد والكسالة
جعل النهي عن التمني كناية عن التحاسد والبطل الهزل وكون تمني ما قدر له بكسب
بطالة مم لانه يصير وسيلة الجد في الكسب وقوله تمني ما قدر له بغير كسب ضايع
ومحال فيه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهي عنه الا ان يقال مع العلم
بانه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالمتمنى لانه لا يخرج
عن هذه الاقسام فلا ينبغي ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل النهي عن التمني يجري
في الدعاء لان طلب ما لم يقدر معارضة لحكمة القدرة وطلب ما قدر له بكسب بطالة
وتضييع حظ وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال ويمكن دفعه بان الدعاء
من اقسام الكسب دون التمني بتعليم الشرع قوله تغزو الرجال ولا نغزو
وانما لنا نصف الميراث يعني لهم حظهم من الميراث ايضا اكثر منا ولا الاية
منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب في طلب الفضل بالعمل قال

فيه ان الذاكر العارف من
فاتح لا من ذاته كان يقتل لا
منازع لحكمه على ما يدل عليه
امثال كفوله تعالى واتقوا
يوما لا تجزي نفس عن
نفس شيئا ولا يقبل منها
شفاعة ولا يؤخذ منها
عدل ولا هم ينصرون
صلاحي

لا ترجيح

لا ترجيح فيه للرجال يحتمل ان يكون المراد ان لهم اجر الجهاد وفضلا في الميراث
فلعلهم فضلوا على النساء في الآخرة فالآية اخبر بان فضل الآخرة بالكسب
والعمل فلكل ليس الا ما عمل فجدوا في العمل واسألوا الله من فضله والاظهر ان
معنى الآية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض ذلك لما فضله على غيره للرجال
فضل على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة
وللرجال ثواب القيام باموال النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض
عليهن فلا مزية لاحد على احد في اسباب الكسب فاسألوا الله من فضله
فان الفضل بيده يحتمل فيه التفاوت ووسيلة السؤال الجد والسعي فيه
والبلوغ قوله وما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل
كلا فصل لان رتبة التقديم على المعمول ولا اعتداد بالتاخر العارض الموجب
للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف اثبته السجاوندي في هذا التوجيه
من ان فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما
فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء
في التنزيل غير قليل على انه فليكن حالا وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم
موجب لمزيد الشوق الموجب لمزيد التمكن قوله او لكل ميت جعل التوجيه
الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا وكانه لاح عليه ما اورد على التوجيه
الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وان ما
لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وانما النصيب لآحاد
القوم ودفع الثاني ظ وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس
للقوم جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة
عن القوم فلا يجري في كل قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان
قلت كيف يرجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت
لا يخص ما اورده الثاني كما يتبادر وزعم الطيبي بل يعم الثلثة
كما لا يخفى ونقول كان الاولى ذكره بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهور امره
واجاب المحقق التفتازاني عن ما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم

بمعنى
كما فصل في قوله تعالى قل اغير الله
اتخذ وليا فاطر السموات
والارض بين لفظ الجلالة
وبين صفته بالعامل
فيما اضيف اليه
اعني غير ابو

وما منا الا له مقام
معلوم وما دون
ذلك اسعد الدين

ونقول تركهم لان الغالب في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر
ولا يخفى انه لا ينفهم لخارج على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له
لاحتمال قصدها بقوله والذين عقدت ايمانكم وكذلك يخرج موالي العتاقة
بقي ههنا بحث نفيس انا لجليس وهو ان من جملة قوله وللرجال نصيب مما
اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب ياباه ويحتاج الى جعل
الاكتساب مبالغة في ثبوت الارث بجعله المكسوب دعاه اليه قوله ولكل
جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فانه في الميراث لا محالة ومن جعل
نصيب الاجر الاخروي بناء على الكسب وجعله بيانا لان اجر الآخرة على قدر
العمل ولا ينفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة لذكر قوله
ولكل جعلنا موالي بعده ووجه ان سبب النزول ان النساء توهمن انهم
كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن
رجالا والرجال جواز ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث
فلما رد الله عليهم وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بين ان الامر الارث بجعلنا
لا محالة في الرجال يقتضي الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا
للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمرأة ونعم الكلام ما في التيسير ووجه
الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانها نصيب لغيركم بالميراث قوله فان الاقربون
لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك لم يبلغ ذكره مع ذكر الاقربين
وهذا في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار
استعمال اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين مع اندراجهم تحت الاقربين
لشرفهم ومزية الاهتمام بهم قوله فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف
سيما والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام هذا ويمكن
دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة
في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تقريره فيما روي عن ابي حنيفة
والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها العقد لانهم يأخذون بيمين الحليف

ولك ان تقول ما معنى كون النسخ منقولا لا مستنبطا من مدلول النظم
صلاحي

بايمانهم

بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف قوله
او منصوب بمضمر يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفاء للتفسير والتفصيل
لان مرتبة التفسير عقيب مرتبة المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون
هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة طلبية فكانه لم يختره لان الاختصاص لازم
لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب ههنا وفي لزوم الاختصاص
خفاء بل في كتب المعاني ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص
وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لان مرتبة العامل
يقتضيه قوله او معطوف على الوالدين قال المحقق التفتازاني يزيفه
شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم الضمير المضاف اليه
مقامه ثم حذف انما احتاج في حذف المفعول لجعل العائد المحذوف العائد
المفعول فان حذفه شائع بقي ان الظاهر ان بيان الحذف في القراءة المذكورة
وحوالة بيان هذه القراءة عليه دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم
ووعد على ايتاء نصيبهم في التيسير هو ابلغ وعد ووعيد قوله والامامة
الكبرى والصغرى قوله والولاية اي كونهم اولياء للصغار واقامة
الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة
رحمه الله والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ شهادتهن
مخصوصة ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة
السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق و
في التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي
اذ لا نكاح للمرأة بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضائل للرجال له
انسب بالقاضي منه بصاحب التيسير وما عداه كله موهبي والكسبي
ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا من اموالهم قوله نزلت عليه ارادة
حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة
كذا في التيسير قوله لنفقتها اي الزوجة منه اي من الزوج قال المحقق
التفتازاني وكان ذلك باخبارها من النبي صلى الله عليه وسلم او ارادة اللطمة

على قصد النشوز واديها المراة لتكون اردع للرجل والا فلا خلاف في انه لا اقتصاص فيما
لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما بين الرجل والمراة ولا فيما بين غيرهما قوله حفظتك في
مالها ونفسها قال المحقق التفتازاني اي مالك والاضافة اليها للملابسة بالتصرف و
المحافظة ولزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها قوله وقيل لاسرارهم
وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب بشان الزوجة
ان لا يظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج قوله واللاتي
تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام على خوف النشوز قبل تحققه حيث
لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف دوام النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير
من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه وان امراة
خافت من بعلها نشوزا واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحف يقال لا يساعده
عبارة النظم فانها تدل على الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لذلك المعنى
واهجروهن عن المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل هذا امر بان يوليها ظهره في المضجع
وكذلك حمله على لا تبايتوهن وينفع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل فتامل قوله
يعني ضربا غير مبرح يقال برح الامر اي جهده والشائن الذي يوجب الشين والقبح
في بدنها قوله والامور الثلثة مترتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو
ماخوذ من خارج قلت الجمع بين الثلثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب
يغني عن الهجران والهجران عن النصيحة قوله لاي ما يدل عليها اي للجرى وهو
النشوز لانه عصيان المراة عن طاعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب
الكشاف انه ما يدل عليها هو الرجال والنساء ولك ان تقول جرى ذكرهما لذكر
المراة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب فتامل
قوله الضمير الاول للحكمين الاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا والمعنى
ح ان يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا الله
ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما يشتركان في تعليم المعاملة
السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما و
هذه الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اقول الصحيح انه واتضح فيه تاكيد

الترتيب مستفاد من دخول الواو على اجزية مختلفة في الشدة والضعف مترتبة على امر مندرج فانما النص هو الدال على هذا الترتيب
كشف

وجه الامر بالتامل ان مراد المعترض وان لم يجر ذكرهما [illegible] صريحا وقوله واللاتي [illegible] لكن [illegible] في الزوج و الزوجة وان كانا الكائنين عنها فيكون ما ذكرناه دليلا عليهما
صلاحي

رعاية

رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار وقيل الصاحب بالجنب
من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع
وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك
بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما هو الشرع على نهاية
الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة
مع كمال ظهوره قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير
وفيه توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء
في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود
اذ المعدوم له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل
المسافر في الكشاف المسافر المنقطع به قوله وقيل الذي قاله مع بجوار قرب
واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القرابة اذ القريب
هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا المسلم ولذا اكتفى فيما بعد في تفسير
الجار الجنب بقوله والذي لا قرابة له ولم يقل ولا اتصال بنسب حيث اراد
بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل من قوله من كان او نصب على الذم
او رفع عليه هو بدل الكل من الكل اما لان المختال الفخور لا محالة بخيل امر بالبخل
لانه لا اقل من البخل بالنفاء حتى بني نوعه من الاحسان والتملق ويقلده في
ذلك ارباب النفوس الخبيثة فهو في المعنى امر بهذا البخل واما لانه اراد
بمن كان مختالا فخورا هذا النوع وفي التيسير هو صفة لمن لانه جنس فانه بمعنى جمع
وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول
وان جعلت موصولة فنحو وصف الموصولات خفية ولم نعثر عليه في الاستعمال
قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل احقاء
بكل ملامة ليس محل تقدير خبرهما بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله
وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر ليذهب نفس السامع
كل مذهب ممكن في مقام ملامة فيرى استواء نسبة كل ملامة اليه فيعرف
بتاملها انه يستحق كل ملامة والاقرب الاليق بقوله واعتدنا للكافرين عذابا

وخضوع لمن له شريك ادنى من الخضوع لمن لا شريك له لان الشركة نقصان والخضوع له ناقص
منه

مهينا ان يقدر احياء للعذاب قوله وضع الظ موضع المضمر لم يذكر
فائدة وضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا وهي تفخيم شان
المعتد لمزيد تهويل الكافر قوله هو كافر لنعمة الله الاظهر لنعم الله وكذا
ان يجعل النعمة في قوله ومن لهان لما فرالنعم نكرة لاجعا مضافا الى المضمر قوله
تنفعني اي تكلفا في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة محمد صلى الله
عليه وسلم وانما وصفوا بالبخل لانه لابخل فوق امساك العلم بصفاته
صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم فيهم
في المعنى امروهم او لانهم كانوا امع الكتمان على هذه الصفة الذميمة وفي
التيسير ان المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد صلى الله عليه
وسلم وحقية الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين
وقال قوس البخل هو ان يبخل الانسان بما في يده والشح ان يشح بما في
ايدي الناس وقيل البخل هو ان ياكل نفسه ولا يوكل غيره والشح
ان لا ياكل نفسه ولا يوكل غيره والسخاء ان ياكل ويوكل والجود ان لا ياكل
ويوكل الى هنا كلام التيسير قوله ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا
اي فساء قرينا هو اي الشيطان ففيه تنفير عن الشيطان وتخصيص
على الاستعاذة منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له ففيه
تحذير عن اتباع الشيطان والمراد باعوانه الداخلة قبيلة وبالخارجة
الناس التابعون له والمراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى
وبالخارجة عنه من مصاحبيه الاشرار قوله اي ما الذي عليهم من ضرر الدنيا
والاخرة او اي تبعة اشار الى احتمالي ما وان يكون ذا بمعنى الذي وكون
ماذا بتمامه بمعنى اي شيء والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم
على الجهل اه ظاهر النظم ليس بجهل النفع بل التوبيخ بترك الامر الكثير
المنفعة بلا خفاء من غير ضرر حيث سال عن الضرر استفهام انكار قوله
لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل ثم وذكر العلة يكون
بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم يستحق التقديم ونحن نقول المقصود

في السابق

في السابق ذمهم وفي تاخير عدم الايمان سلوك مسلك الترقي والمقصود هنا
ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر تستحق التقديم لان ازالة الانفاق رياء
موقوفة على ازالته ولان ازالة الاقبح اهم قوله لا ينقص من الاجر و
اتصاله بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب اي
لم لا يؤمنون فانه لا ينقص اجرهم ويحتمل ان اراد ان الله لا يظلم ولا يضع
شيئا في غير محله فكل ما امر به ما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه ما ينبغي ان يجتنب
عنه قوله وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب
منافعه مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث
اثبت للذرة نفقا دعى ما ذكرنا من الاعمال لما اي انه وضع الشيء في غير محله
وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل في القبح قوله او لاضافة المثقال الى مؤنث اي
اضافة المثقال الذي هو صفة المضاف اليه الى مؤنث او في كسب المضاف التأنيث
من المضاف اليه لابد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه قوله حذف النون
غير قياس تشبيها بحرف العلة الاولى تشبيها بنون الرفع وفي ان يك خلاف
قياس آخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون وكانهم
لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة التقاء حرف العلة في الآخر مع الجازم فان ان
تكون في الصورة كان تدعو قوله يضاعفها يضاعف ثوابها او مضاعفة نفس
العمل غير معقول فقول المالكان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب عقبه بقوله
ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طي عالم الاسباب
في الآخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن المصباح
بالفجر قوله فكيف حال هؤلاء ولم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكانه الفاء
الفصيحة اي اذا عرفت حال صاحب الحسنة ويكفي تقدير هؤلاء لان كيف
سؤال عن الحال وقوله والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر
وتعظيم الشان يريد بالظرف فيه اذا وبجعل الاستفهام للتفخيم ويجعل
اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق
بكيف اي كيف هؤلاء في هذا الوقت والمقصود الاستفهام عن كيفيتهم في هذا

لكسب تأنيث المضاف من المضاف اليه

من لدنه من عنده تفضلا وفيه تنبيه على ان اطلاق الاجر عليه بحسب الوعد لا ينافي كونه تفضلا
الحقير الكاكي

الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل في
الظرف التهويل المعقود بالاستفهام **قوله** نشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى
ان هؤلاء عبارة عن الانبياء وكلمة على متعلقة بنشهد على تضمين معنى التسجيل اي مسجلا
على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة عليهم لا لهم وكان الداعي الى جعله اشارة الى الكفرة
وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد عن العبارة **قوله** ولا يقدرون يحتمل ان
يكون تحت الواو عطفا على تسوى اي يودون ان تسوى بهم الارض ولا يكتمون
الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم من كتمان الحديث **قوله** يا ايها
الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال في التيسير
لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال في
التيسير فائدة ذكره تعيين حد السكر الذي يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم
ما يقول هذا ولو جعل حتى بمعنى كي يكون تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح
الصلوة اذا لم يعلم المصلي ما يقول فيها لكن الظاهر ان علة النهي لا تنحصر فيه
اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل به لا بخصوصه **قوله**
من نحو نوم او خمر اشارة الى القولين في الآية قال في التيسير اكثر المفسرين
على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف
ولير قد فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه وقد رجح القول الثاني
بما روي من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق السكر
سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه للاختلاف اذ السكر هو انسداد
طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن ينبغي
ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر من باب
علم ذكره التيسير **قوله** حتى تعلموا اسكروا وزنا ومعنى وفي الكشاف
فقرأوا اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي التيسير فحذف اللات
قوله وقيل اراد بالصلوة مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري
سبيل بناء على ان المراد بعابري سبيل المجتازون في المساجد **قوله**

وانما المراد

وانما المراد منه النهي عن الافراط في الشرب واما اذا كان المراد النوم
فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس بالاختيار والقول بان
المراد النهي عن الافراط في الشرب محمل لفظا بدله من دليل **قوله** وسكرى
على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران على فعلى حملا على الجريح بجامع كونهما علة
والفعيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى ولو وجد جمع ما سواه هكذا
بجعل محمولا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم
والظاهر ان الكشاف وجده لكن لم يذكر له شاهدا كما هو دأبه فالتوجيه
الثاني اعذب وسكرى كحبلى ما اثبته في مؤنث فعلان جناح بن
جيش وحكى في كسلان كسلى بالفتح والضم **قوله** عطف على قوله
وانتم سكارى يعني لا على قوله انتم سكارى حتى يلزم وجود كون الحال الموجود
مع الواو **قوله** والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر والمؤنث
والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في القاموس ويقال جنبان
واجناب وفي الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه يجري مجرى
المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير
او معناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه الذكر والانثى والواحد
والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار **قوله**
استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من اعم
احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود
فينبغي ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم قطع الصفة قبل تمامها قلت المقصود
هو صحة الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على
ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا
قوله او صفة لقوله جنبا اي جنبا غير عابري سبيل ظاهره ان الا بمعنى غير
لتعذر الاستثناء او حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة جاءني
رجل الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى الغير في غير ما اذا
كانت تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع

ايضا فاذا لم يدخل ما بعد الا فيما قبلها جوز ما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء
المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع
المنكر ههنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه
ان المقصود استثناء الحال لا استثناء بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة
ولا في حالة الجنابة فليس جمعا مستوفا لكن التحقيق ما قال ان المراد ليس كون
الا بمعنى الغير بل ان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكره هو حاصل المعنى
يندفع ما اوردناه لا يندفع ما اورده اذ لا ورود له حتى يدفع قوله وفيه
دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الا عابري سبيل مستثنى مما يفيده
قوله حتى تغتسلوا بمعنى الجنابة لا ترتفع الا بالغسل الا جنابة عابري سبيل
قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا
على المستثنى ويتجه انه انما يكون دليلا لو لم يكن احتمال تفسير الصلوة بمواضعها
نعم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك
ان الاغتسال كيف يكون نهاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع
الجنابة لان حتى يدخل ما بعدها في حكم ما قبلها الا ترى انك تقول نمت البارحة حتى الصباح
وفائدته بيان ما يزيل الجنابة قوله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز له المرور
الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن في
عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأيناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم يجد ما ذكر
قوله مرضا يخاف معه عن استعمال الماء لا حاجة الى تقييد المريض فان
قوله ولم تجدوا ماء بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان
تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله
الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر ههنا لالحاق المرض بالسفر
والتسوية بينه وبين السفر بالحاق الواجد بالفاقد يجامع العجز عن
الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع
الا ظهر عدم تأويل النظم والحاق غير المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا
صعيدا جزاء الشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلايم قوله او جاء

ويمكن ان يقال قيده ليعلم ان اول
الامران المرض مطلقا لا يوجب
الترخص وانما يوجبه
بهذا القيد
صلاحی

وقد يجاب بان قوله الا عابري سبيل
اجمال وقوله وان كنتم مرضى او على
سفر تفصيل لهذا الاجمال مع بيان التيمم
بحكم الشرعي عليه وبيان كيفيته
فاما معه الاجمال والتفصيل
لتقرير في الاذهان
صلاحی

احد

احد منكم من الغائط فان جزاء ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد للجمع
والملايم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي
بعث صاحب الكشاف على الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة
وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجمع لانه تأويل وجاء احد منكم بجنبتم اهون من
تخصيص الشرط بالآخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني
في شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل
الانصاف وقوله شيئا من وجه الارض ظاهرا ظاهر في انه قصد بقوله
طاهرا تفسير الطيب لكنه في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي
حنيفة واصحابه والشافعي يفسره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب
يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله تع في المائدة ولان اكثر اهل على انه
التراب وهو المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه يشهد قوله عم
جعل لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاده المحقق التفتازاني
قوله واليد اسم العضو الى المنكب وما روي آه قصد به رد مذهب الزهري
ان يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب
الاوزاعي حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله تع فاقطعوا ايديهما
ويؤيده ان التيمم للترخيص والتيسير وهذا ايسر قوله فلذلك يسر الامر
عليكم والمناسب لهذا ان يحمل العفو من العفو بمعنى التيسير لكن لم يجئ
الا في التيسير واستدل عليه بقوله عم عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق
وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق
ولا يخفى انه لا يختص الجملة بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب
المصلين سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب
سيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه تفضلا اعدائكم
قوله اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى بالى
ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء اي الم
ينته علمك اليهم وكذلك تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر اي

الم تعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم بين فى ذلك بحيث
يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظروا اخبر ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى بالى فلا يقال
رأيت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى التضمين معنى النظر ففى ما يشعر به كلامه انه
يستغنى عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم التورية لان المراد
احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القرآن لكنه غير تام لان
احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب حق اتى به نبى
صادق لا شبهة فى نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل فى توبيخهم

لان اشتراء الضلالة بالهدى مع كثرة العلم بما فى التورية اقبح من اشتراكها مع قلته كما لا يخفى كازر

قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم آه يعنى فائدة هذه الجملة تاكيدا
للتحذير ونحن نقول الوثوق بالولى والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء
ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا
يوجب تمام وثوق المؤمنين وكماله قوله لتوكيد الاتصال الاسنادى
بالاتصال الاضافى ونحن نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف
الالصاق قوله اى ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم يعنى ان
تعدية النصر بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة قوله او من محذوف
صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما فى مصحف حفصة
من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام
الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى
مذهب من قال انه اسم جنس وان يأبى كونه جمعا تذكير الراجع
اليه فى قوله عن مواضعه كما يأباه اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت
الى ذلك الا بالاشتهار ودفعه من ان المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب
وجريانه فى قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض
الكلم عن مواضعه ولقوة مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق
التفتازانى ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا مخالفة فانه من نفى كونه
جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحا قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا
امرك لما حمل تحريف الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون

من جملة

من جملة التوبيخات وذلك ان يريد بتحريف الكلم اما التعاون عن مواضعها سواء كان شأنه وضع
وضعها الله تعالى فيها او المقام والعرف يجعلها موضوعة فيها فكان المعنى هم قوم
عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون
لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عندهم الكلام المحرف بعد
التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند
قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكره فيما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اى يرون بقولهم
سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم
يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل
منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز فى القول واما ما قال الكشاف
من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا نيا فى الاحتيال فى السب
والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبى صلى الله عليه وسلم بالكفر ولا يخاطبونه
بسبه ودمه ففيه انه لا وجه لايراده مع التحريف والقاء الكلام المحتمل
احتيالا الا ان يقال المقصود على هذا عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف و
الاحتيال وكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد صلى الله
عليه وسلم وعصيانهم بعد سماع ما بلغهم ويحتالون فى سبه والاظهر
ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر به على عصينا امر قومنا وان لم يذهب اليه احد
قوله اى مدعوا عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير
مسمع مطلقا تناقض تصدى لدفعه بوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت
ووجه ان المراد غير مسمع شيئا بمقتضى دعائنا فى حقك ومآله مدعوا
عليك بسلب السماع والثانى اسمع غير مسمع قبول ما تدعوا اليه
وهو الذى اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما تدعوا اليه يعنى نفى الاسماع
مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوبه لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه
فكانه لم يسمع شيئا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير
المفعول او بجعل غير المسمع كلاما ترضاه فى حكم غير المسمع شيئا والرابع

حيث قال ويحتمل المدح اى اسمع غير مسمع مكروها من قولك اسمع فلان فلانا اذا سبه كازر

اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك ينبو عنه ويتجه على جعل المرفوع لمسمع المفعول
الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما قوله واسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي
ان يكون بيانا لما يحتمل ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما
قالوه نفاقا بل احتمال مدح بما قصدوا به الذم واحتالوا فيه بهذا الاحتمال
وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يصار الى انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه
الذم المحتملة القصد ووجه المدح المستتر به ويحمل قوله وانما قالوا نفاقا على
انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم
انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانهم بمعزل عن قصده وهناك
احتمالات آخران للذم اى اسمع غير مسمع الوحي الذي ادعيته وثانيهما اسمع ابدا
غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما تخاطب به
غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله راعنا
انظرنا في القاموس اسمع كلامنا وسابّه لما يتسابون به هو اسم يتسابون
راعنا وفي التيسير ان راعنا بعينه ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل
كانوا يشبعون كسرة العين ليصير راعينا توبيخا له صلى الله عليه وسلم برعي
الغنم بهذا الكلام قوله الا ايمانا قليلا لا يعبأ به اريد بالايمان التصديق
اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الآيات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان
القليل الايمان بحسب الظاهر فيختص الخطاب بالمنافقين ويمكن جعل قليلا
مفعولا به اى الا قليلا من المؤمن به وارادة العدم بالقلة بعد تكلف لا يدعو اليه
شيء فقط قوله او الا قليلا منهم اى جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما في
اخواته ويتجه عليه ان مع اتفاق القراء على النصب المرجوح وهو وان جوزه
ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله
والاولى جعله استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه
لا يبعد من جعل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله
فلا يؤمنون الا قليلا قوله كقوله اى قول ابي كبير الهذلي قليل التشكي
للمهم اى لما يحزنه يصيبه كثير الهوى شتى النوى اى مختلف الجهات التي يقصدها

لاختلاف

لاختلاف هواه والمسالك اى مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله
واصل الطمس ازالة الاعلام المائلة لم نجده فيما رأينا من كتب اللغة قوله
وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة
في الدنيا فيه بحث لان مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا للمسخ اصحاب
السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد
مترقب او قال لعله وقع ولم يبلغنا على ما في التيسير ولم يلتفت اليه
لان مثله يبعد ان ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره قوله
او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة
الكشاف او هو مشروط بعدم ايمانهم بالايمان وقد اول بانه مشروط
بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم الايمان
وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من المشروط
وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود والعدم بالعدم
فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة فيكون وعيدا بالذل
وباللعن حقيقة لا المسخ يجب ان كيف قال او نلعنهم وقد وقع الامران
وان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان
الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف
للانزجار قوله وكائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه
لا محالة وهذا اذا اريد به هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد الوعدات
الواقعة فلا وجه المراد انه كان امر الله وانما مفعولا فهذا الامر ايضا
يقع لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلود عذابه وحكمه لا يتغير ولان
الذنب لا يمحى عنه اى عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو بخلاف
غيره اى المؤمن وكان سر البت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع
ان يجعل دليلا في مقابلة بت الحكم لان بت الحكم دليل سواء
كان فيه سر اولا قوله على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء
وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف

لان اللعن المذكور هو مسخ مخصوص
وهو جعلهم قردة وخنازير و
الطمس تخطيط الوجه وجعلها
على هيئة ادبارها فلا يلزم على
التقدير المذكور ان يكون الطمس
عين المسخ
كما ورد

توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان يليق باجل كلام
وابلغه اذ لما نفى الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير
ونفي المغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير
وبالمغفرة لما دونه على تقدير آخر قوله والافتراء كما يطلق على القول
يطلق على الفعل وهل هو باشتراك المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول
مجاز في الثاني رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولين و
القول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله ولذلك الاختلاف
ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لا ان
الاشتراك اعم من الفعل والقول قوله احباؤه جمع حبيب اما
بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لان محبه او محبوبه لا يخالف
امره وهم خالفوا جميع اوامره حيث خالفوه في الاعتراف
بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منبع كل مخالفة قوله ما عملنا
بالنهار كفر عنا بالليل كان منشأ زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية
بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل ليستفاد
وذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من شريعتهم لكن ذلك
ما لم يصر التورية منسوخا قوله بالذم او العقاب على تزكيتهم انفسهم
بغير حق لم يلتفت الى احتمال ولا يظلم من يزكيه الله بنقص الثواب فتيلا
مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق
ان الله لا يظلم الناس في تزكيته من يشاء فتيلا بل لا يزكي الا
من يشاء اهله ولا يترك الا من لا يشاء اهله ونحن نقول والله اعلم
تزكية الله ونسبه الى الزكاء ليس مجرد اخباره بزكاء العبد بل انما
يجعله زاكيا ناميا فيما بين عباده فالتعجب من حال من يزكي نفسه لانه
يفعل ما يوجب دناءته في نظر الناس وعيبه لانه يخالف
ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفة
فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك لمقصده وانما التزكية حكمك

بانك

بانك راجح فيما لم نعلم انك راجح الا يرى انه صلى الله عليه وسلم قال
والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جار في
قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يغل في
الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يغل في الامور الارضية قوله وهو الخيط
الذي في شق النواة وكذا يضرب المثل بها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة
وفي القطمير وهو قشرها قوله وكفى به وهو حال بتقدير قد اي يفترون
والحال ان تلك الافتراء ينافي مضمونه لانه اثم مبين والاثم بالاثم المبين
غير المتحاشى عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله وحبيبه ولا يكون زكيا وقوله
لا يخفى كونه اثما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون المتعدي
قوله كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما قعدوا
فيه لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة
الاصنام وبالغوا في دفع متابعته صلى الله عليه وسلم وفي سجدة
حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي
على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد صلى الله
عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم قوله والطاغوت
يطلق لكل باطل فعول منه ويقولون بيانه لا يمانهم بالباطل او لا باطل فرق
ذلك في التيسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت قوله
اولئك الذين لعنهم يعني الذين كفروا هو رد لقول اليهود والقائلين
للذين كفروا ففيه ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون
هذا اللعن الموعود بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت و
في قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم من قريش وتحالفهم
على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اي لو كان لهم
نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا يقع
جواب لو سيما مع اذن والمضارع فالصواب ان كان لهم
وجوابه ان لو ههنا بمعنى ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المتعارف

لمعنی ان ممنوع قوله وهو النقرة فی ظهر النواة بضم النون قوله
حجد لما زعمت الیهود من ان الملک سیصیر الیهم او المراد بنصیبهم الملک
الریاسة التی احبار الیهود ینکرون النبوة لمحمد صلی الله علیه وسلم
لحفظها فجعل الله تلک الریاسة بفقد لازمها وهو السخا والمبالغة فیه
باثبات کمال الشح ویحتمل ان یکون المعنی توبیخهم بان انکار نبوة محمد
صلی الله علیه وسلم لو وقع انما یقع لمن خاف فوت ملکه بظهور
نبوته فانکارهم لا نصیب لهم من الملک غایة السفه قوله فلا یبعد
ان یؤتیه الله مثل ما اتیهم او المراد بقوله فقد آتینا انه لا ینفع الحسد
للحاسد لان ذلک للانبیاء عادتنا فقد اتینا آل ابراهیم ملکا عظیما
مع کثرة الحساد وجبابرة من نمرود وفرعون وغیرهما قوله فلا محذور
ای لا یرد انه کیف یعذب الجلد الغیر الذی کان العاصی قوله
فیئا نا اه قال المحقق التفتازانی الفیئان المتصل المنبسط
فیقال من الفنن کانه کثیر الافنان وجوب کفر دالفرح قوله
والظلیل صفة مشتقة الحق انه مجرد لفظ یتبع لما یشتق منه
ولیس له معنی وصفی بل کحسن بسن حققه الامام المرزوقی قوله
وان نزلت یوم الفتح فی عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها
فیه مع ان علیا اخذه منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب
لا الامانة للاشارة الی ان الغاصب یجب ان یکون کالموتمن فی
قصد الرد او الی ان علیا لما قصد باخذه الخیر جعل کالموتمن فی انه
لا ذنب علیه وکان الظاهر ان یقال وان نزلت یوم الفتح فی علی لانه
المامور بان یؤدی الامانة الی اهله ولیشبه ان یکون واذا حکمتم بین
الناس ان تحکموا بالعدل ایضا نازلا فی عثمان لانه لما نازعه العباس
فی السدانة امر الله ان یحکم بالعدل لعثمان قوله والسدانة
السادن خادم الکعبة قوله او نعم الشیء الذی اشارة الی
ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان فاعله لا یکون الا معرفا باللام

او مضافا

او مضافا الیه لتنزیله منزلة المعرف بها کذا ذکره المحقق التفتازانی
قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور به والاحسن
ان یقدر ان الله نعم الشیء الذی یعظکم به ما یعظکم به ولجلاله
الله کان سمیعا بصیرا المخصوص بالمدح ساغ تامل کوف قوله
یرید به امراء المسلمین فی عهد الرسول صلی الله علیه وسلم
وبعده ویندرج فیهم الخلفاء اشارة الی ان النزاع فی ان امراء
السرایا او عام مما لا یلتفت الیه لعموم اللفظ وما نقل عن ابی
هریرة والکلبی ومقاتل ان المراد امراء السرایا علی ما فی التیسیر
ینبغی ان ینزل علی بیان سبب النزول قوله امر الناس بطاعتهم
بعد ما امرهم بالعدل تنبیها علی ان وجوب طاعتهم ما داموا
علی الحق وکذا تعقیبه بالامر بالرد الی الله ورسوله بعد التنازع
علی ما فی الکشاف ونحن نقول بل فی قوله واولی الامر منکم
فانه یفید ان متابعتهم واجب فی امر هم اولوه وهو ما جعلهم الله
والیا فیه ولو جعلت الامر بمعنی الایجاب لکان اشد دلالة الا
انه یحتاج الی حوالة النفی علی القیاس وبهذا عرفت ان وجوب
طاعتهم فیما کان لهم ایجابه علیک فلا یتجه انه ینبغی ان یخص
بالمباح فانه لا طاعة فی المعصیة وبعد التخصیص یشکل بان
اعطاء الف درهم من مالک لغیرک مباح فلو امر الامیر به
لوجب اطاعته مع انه لا یوجب فتامل قوله الا ان یقال الخطاب
لاولی الامر علی سبیل الالتفات فالمراد امراء المجتهدین عند النزاع
بالرد الی الله والرسول وعند الرد یعمل کل بما ترجح من الرد عنده
قوله ویؤید ذلک الامر ولو حمل قوله وذلک خیر واحسن
تاویلا ان ذلک الرد خیر لکم من الاکتفاء بالظاهر واحسن
تاویلا للظاهر فلا اعتداد بالتاویل الادنی مع التاویل الاحسن
لکان متسقا وتابعا علی القیاس قوله فسمی الفاروق لو جعل

قیل ان المخصوص المحذوف مبتداء محذوف او مبتدا ومؤخر وعلی تقدیر نعم خبر مقدم علیه ویکون ای بالکلام لا یصلح لشیء منها لاقتضائه ابتداء الکلام مصلحی

فرق في قول جبرئيل ان عمر فرق بمبالغة الفارق كحذر مبالغة حاذر
دون فعل الماضي لما ان استدراكه انما بقوله فسمي الفاروق وفي الكشاف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق
قوله سمى بذلك اي اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه
فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي المبالغ في الطغيان او التشبيه
بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة
التناهي في الطغيان اولان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث
انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل
على انه الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا
وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر في هذا
انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة التحاكم اليه مجازا لانه
الحامل ولعل القاضي ذكر ما ذكره هاهنا لانه حمل كلامه على ما ذكر حتى لا يناقض
فيه قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف وسمعه قول اهل مكة تعالوا
بالكسر وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك الهموم تعالي وذلك يدل على
ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فيكون مفرده تعال بحذف العين لا
لتقاء الساكنين وتثنيته تعاليا قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول
فيه دلالة على ان للرسول ان يحكم في ما لم ينزل الله فيه شيئا فهذه
الآية مدركة ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال ومعمول
ثان لرايت فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب
ان التقدير فاذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون
بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال
على الجزاء والمراد التعجب من حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي
او متيقن ومن انهم كيف يقدرون عليه ولا يستحيون وعلى هذا
لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم
مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون ويجعل الشرط والجزاء حالا من يكون

حالهم

حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين يعني
انا خفنا من ان يحدث عداوة من الحكم المر وهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نقول نصالح فجئنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث الكلفة قوله
وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني فعلى
هذا يشبه ان يكون اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله من النفاق فلا يغني
عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم
الله ما في قلوبهم بحسب تقديره من البقاء على الكفر او الايمان فيما
بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التوبيخ ظ
والامر بالموعظة والقول البليغ يلايم جدا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم
قال المحقق التفتازاني الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم ولا تفرج
عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه
ما ذكره المفسرون والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد اعرض
عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم يريد في شأن
انفسهم قوله لان معمول الصفة لا يتقدم عليه تعرض بما ذكره الكشاف
ومثله يجاب بالحمل على الحذف والتفسير فتقديره ان بلغك التبصير والكن
في تحصيل نحوه ذا التقصير ويمكن ان يتعلق بقوله قل لكونه في معنى قولا بليغا
حيث بين قوله والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده
لان له معنى اصطلاحيا مشهورا للعلك لا تحتاج الى ان تصير مذكورا قوله
وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير
والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة
عليهم لان المراد الاطاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من باذنه الله
بالاطاعة واما من لم ياذنه ولم يرد اطاعته فلا يطيع لانه اراد عدم
الاطاعة وبان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته
على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد و
لمن اثبت الغرض في افعال الله تع ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله

وفي نسخة المحشي الفاضل بخطه ويمكن ان يتعلق بقوله قل وقد وجدت نسخة بعد ما كتبت هذه الحاشية ولكن لم نظفر لمقتضى هذا النسخة فتامل منلا جلبي

يكون غاية لاعراضا لان طاعة المطيع لا يترتب الا ان يقال ان الغاية
كونه مطاعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى
الطاعة باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا يصح الاطاعة فيما
لم ياذن الله حتى لو سها لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة العصر صلى ركعتين اقصرت
الصلوة ام نسيت يا رسول الله لما زال ينازع حتى يدارك رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطاب الخ
اول عدل عن الخطاب لتفخيم قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله
او حالا من الضمير فيه او كالتواب قوله لانها زائدة في الاثبات
والاصل ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قال صاحب
التقريب انه فليكن في النفي للمظاهرة وفي الاثبات لتاكيد القسم
قوله او على الا فعلا قليلا يأباه قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا
من المفعول اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون تقليل الفاعل
لان ايمان الاكثر ليس بمثابة ان ينقادوا الامر قتل نفسهم ولذا
قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل كثيرون من بني اسرائيل
ولا يقبل القتل من هذه الامة الا القليل وان يكون لان الله تعالى يعفو
عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا
بيان لكمال اللطف بهذه الامة فليحمل عليه وليتحاش عن التوبيخ
ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا الاهلكهم
عذاب الله وهذه الامة مأمونون الى يوم القيمة فلا يقدمون
كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل اخلاص بني اسرائيل
قوله لانه اشد لتحصيل العلم اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم
فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشك
بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة
فان التنزه اعلى من التدنس ثم التطهر بالغسل ولذا اورد التا

يعني ويكون رحيما حالا لا كالتواب من الله فيكون من الاحوال المترادفة واما اذا كان حالا من الضمير في توابا يكون حالا متداخلة فتأمل

من الذنب

من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له مشبها به ونحن
نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان فيه ملكة
الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول عسر التوبة
فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها
نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الآية فلا وربك وبالتي
قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا زلة
من الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الآية نص على
ذكر المنافقين وهو قوله رايت المنافقين يصدون عنك صدودا
فالصحيح انها في اليهودي والمنافقين قال المحقق التفتازاني
قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم
الزبير رجلا من الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات
حجارة سود والجدر كالبدر الجدار الصغير وهو مسناة الارض
وامره صلى الله عليه وسلم للزبير اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة
مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه
لما لم يرض بالاحسان اليه وما ذكر من القصة لم يبين سبب
نزول ولو لا ما كتبنا وللقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره
الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على المقداد
فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه
ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول
الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في
حيوة موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ
قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس
بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي
لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي
عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا

الشدق جانب الفم
مختار

ذلك فنزلت فی شان هولاء ولو انا كتبنا نوبيخا لمن وجد فی نفسه حرجا
من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد الاحكام
التی يكون فی الشرايع **قوله** فقال واذا لو ثبتوا انبجه عليه انه لا وجه
للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى ان عطف على مقدر ای اذن
لهم اجر التثبيت واذا لآتيناهم الفضل العظيم وا ورد انه لا يليق
ايراد الشرط فی جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفی آتيناهم
والاولى تقدير اليمين ای والله لآتيناهم ويمكن ان يدفع بان
تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبيت لما فی لو من الدلالة
على الامتناع **قوله** ولهديناهم صراطا مستقيما يصل بسلوكه يصلون
وقد اشار بوصف الصراط المستقيم انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم
على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبيت
على الايمان كما فعله الكشاف **قوله** ومن يطع الله والرسول فاولئك
مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم فی الجنة كما سيظهر
من بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم فی سلوك
طريق الآخرة فيكونون مامونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات
عن النهب **قوله** ادعوا بهم الحرص آه حذف غاية التاقرية
بهم ومعنى بذل مهجهم تفخيما له بايهام انه خارج عن حد البيان
قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق يحمل على العدو
فی ذلك فكان اشار بالتشبيه الى انه ايضا يحمل على العدو
لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وثالث وهو انه
قصد به بيان الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف
ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة الى المطيعين وللاشارة
الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تميزا باعتبار ما انتصب عنه
لان التميز ان كان صفة كان لما انتصب عنه لا لمتعلقه **قوله**
اشارة الى ما للمطيعين الخ او اشارة الى نفس الاطاعة والانقياد

ای ادعو بهم الحرص على الطاعة وبعد فی اظهار الحق الى انواع
مجاهدات وهو مشاكلة الصادق
ومعنى بعد قوله من بذلوا مهجهم
اعلاء كلمة الله تعالى

ومعنى

ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالطاعة والانقياد وفيه حث
على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها قوله تع يا ايها الذين آمنوا
خذوا حذركم لما وبخهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا
قليلا منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا
لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى القتال ابدا
جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج
فقال لا بد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب
الخروج بقدر الحاجة وقوله تيقظوا اشارة الى ان من الحذر الحزم
كما صرح به آخرا والكوكبة الجماعة على ما فی القاموس **قوله** والآية
وان نزلت فی الحرب لكن يقتضی اطلاق لفظها الخ اطلاق لفظها
انما يطلب ذلك لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان
امرا بالخروج الى العدو وللغزو كما فی التيسير فليس ما ذكره من مقتضيات
اطلاق اللفظ انما هو من قبيل الاشارات **قوله** كما ثبط ابن ابی
ناسا يوم احد فی القاموس ثبطه عن الامر عوقه وبطاء به عنه
كثبطه فيهما وكما ان بطا بمعنى ثبط منقول من بطؤ كذلك بطا بمعنى
ابطا منقول عنه ولا فرق بينهما فی ذلك انما الفرق بان احدهما
منقول للتعدية والآخر لا للتعدية بل للمبالغة فقوله كتثقل
من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل بالخبر علة
مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم
دون الماضی لانه قسم من المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئ وقوله
وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم عطف قصة
على قصة والانسب انه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا على
خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخدعهم ويوقعهم
على الهلاك فی صورة الاشفاق **قوله** فان اصابتكم مصيبة
كقتل وهزيمة متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو وكانه

نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التأكيد في قوله
ليقولن وانما اكد تبطيئهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بحيث ان
لا يقبل بدون التاكيد وفي قولهم قد انعم الله علي بيان نفاقهم
وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم
انعام من الله بالاجر المزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن
معهم شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا او
لم اكن معهم في موطن الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل
وخوفه عبر عنه بالشهادة تهكما قوله اكده تنبيها على فرط تحسرهم
تاكيد تحسرهم للمبالغة في وقوعه واما دلالته على فرط التحسر فوجهه خفي وكانه
ان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا لاضطرار حيث نفرهم
اذ فيه الاغراء على الحرج في ما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب
لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح لان رعاية لفظ من ارجح صرح
به صاحب التسهيل الا انه يقال قصد التعيين رجح الرفع وافراد ضمير
المتكلم في ليتني مع ان القائل به متعدد بتأويل الجمع بكل واحد قوله
للتنبيه على ضعف عقيدتهم بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم
الله وقبل التنبيه عليه بقولهم بالتمني فهو تنبيه معترض
بين التنبيهين قوله وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم و
بينه وانما يريد ان يكون معكم لمجرد المال لا يخفى كون قولهم بالتمني
كنت معهم بسبب مشابهتهم بمن لم يكن بينه وبينكم مودة
حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون
معهم لمجرد المال والانسب انه تمنى ان يكون بعض ما فازوا به
لهم فهو تمنى زوال نعمتهم لا نفسهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى
انتقال نعمته اليه او ان الود عند سماع فوز الود يظهر السرور
على فوز الود يظهر السرور على فوز الود والحزن على انه لم يفز
ويحتمل ان يكون كان لم يكن كاف التشبيه مع مجروره اريد به الموان

الوُدّ والوِداد الحب ويثلثان والوداد الحب ويثلث كالمودة فاموس

اي

اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة في ذلها
قوله او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم
بناء على ما قال انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال او لما قلنا او قالوا
ذلك حال كونهم بحيث كانه لا مودة بينكم وبينه والنكتة
في ذلها بناء على انهم يظهرون مع هذا القول الحزن على اصابتكم
ذلك الفضل ويقولون في حكم ما لا يقوله الود قوله وقيل انه متصل
بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها
لفظا او معنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين
اجزاء جمل يتعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع لا انه
يعترض بين الجزئين للمجموع كانه قيل يقولون في بعض احوالكم
ما دام بعض اجزائه كانه لا مودة بينكم وبينهم لا انه يكون بين
هذين القولين في حكم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد
الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل يا اطلق
يعني لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على
الاتساع والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال
احد فهو بمنزلة الا واما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك
الوقت او العطف على كنت قال المحقق التفتازاني
وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمنى وفيه انه
كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة مبنية
وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم
فافوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا يظهر
وجه تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لانه
وجه جعل الجملتين اسميتين في المستقبل يراد به الاستقبال
بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم والمعنى
ايجاب المقاتلة لظاهر الاسلام على المنافقين مع ظهور نفاقهم

وتخليصهم والمعنى على الاول ومن الذي لا يلزم بذل الروح عن القتال
فانه سبب لهزم جند الاسلام بفراره قوله وعدله الاجر العظيم
غلب او غلب الاول محسوس والثاني موقوف على ترتيب الآية
وان كان عبارة الكشاف يقتضي العكس حيث قال ظافرا او مظفورا
به قال المحقق التفتازاني الاليق بترتيب الآية تقديم المظفور به على
الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم
هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم
المظفور به مع تقدم الظافر وايضا في تقديم الظافر على الشهيد
بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم
انا نقاتل فنقتل ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الآية
واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم المظفور في
النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود بالنظم
تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر
ان الاهتمام بشانه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا قوله
واما قال فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو
من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين اشارة الى
انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان
الثالث لا يشاركهم في الاجر العظيم قوله وان لا يكون قصده
بالذات الى القتل اي الى ان يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة
وصار سبب نزول الآية قوله والعامل فيه ما في الظرف
من معنى الفعل وهو ما تصنعون اغضب الله وسخطه في حال ترك
القتال قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل المستضعفين
وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعد
المحقق التفتازاني بان تخليصهم سبيل الله لا سبيل هم وفيه
انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص بهم فلا مانع من اضافة سبيل

يقل فيقتل او يغلب فيه تدريج في الاول الفار من الزحف ولا اجر
ولم يقل فيقتل او يقتل للتنبيه على انه يستحق الاجر بالغلبة فيقتل او لم
يقتل وعلى انه ينبغي ان لا يقصد بالذات الى القتل بل الى اعلاء
الحق واعزاز الدين وتقديم الاول للدلالة على انه ادخل واحق بالاجر والاقتصار
عليهما للتنبيه على ان حق المجاهد ان يثبت في المعركة ولا يفر حتى يعز نفسه بالشهادة
او الدين بالظفر والغلبة
ابن كمال

اليهم

اليهم اوا دالبعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف على سبيل
الله فهو وحمله على الاختصاص اولى على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة
في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة
ودفع سدهم اياه على المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان
يعني لم يكن للولدان اسر واذى فلا يلائم ذكرهم واجاب
بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين للرجال والنساء
وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا انهم
مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في انحصار وجوب التخليص
في المسلم نظرا لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب
تخليصه لينال مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم اجيبت
بسبب مشاركتهم فلو لم يذكر لم يدخلوا في قوله الذين يقولون
ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا توضيح لكون
مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة
المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع البلية
ولذلك يؤمر بخروجهم بالاستسقاء المشتمل على استنزال
رحمة من المطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله
بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان
من بعض ودعاء طلب الولي والناصر من بعض فالكلام
على التوزيع الظاهر ان طالب الاخراج من له مكنة وطلب
الولي لمن له عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في
التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كانوا
يستنقذون احدا واحدا منهم ويبعثه على يد مرثد بن مرثد
الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين
والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهدون قوله اي كيده

الجذب ضد الخطب
مختار

بالاضافة الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجيب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق اوقع من التعجب من خشية للجميع لانه مع جوادة فريق منهم كان الظان بزوال خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقدر الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وجعل المحقق التفتازاني الموطئة على اعتباره قولهم ما لنا لا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما كفوا وامروا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في انقياد امر الله في ما دون من ايثار النفس لا يتاتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله ربنا لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا المجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب استعطافا في مقام طلب تاخرهم يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحيوة قليلة فلم نقصت بنصب عن هذه المدة القليلة قوله سريع التقضي قلل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلتها على ذلك بل هو بالنسبة

الى تمتع

الى تمتع الآخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله انى او فتيلا جواب لقولهم لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال لتكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الآخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا جواب لقولهم لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يدركم في القتال لانه الموت المؤجل وليس موت آخر تسبب له القتال كما ظننتم قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان فانما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لابد يوما انه فاني قوله وقرئ مشيدة على صيغة اسم الفاعل وصفها لها بوصف فاعلها يعني البانی كما في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القصر بالنسبة الى البانی مشيد لان البانی رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه ويرفعه برفعته قوله وههنا المراد الظاهر المراد ان وكانه نزل بهما منزلة كلاهما قوله قالوا انه هي الا بشومك يتبين ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه السببية بخلاف من عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك قيل يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه صلى الله عليه وسلم سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت ما فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقرير ما اعتقدوا في الفاعلية ودفع ما يوهم قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية مبالغة في سببيته فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل من عند الله قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله او حديثا كبهائم لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان فيتفكروا فيها الظاهر فيه قوله غير ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان العبد من الله هل يشكر اولا وكلامه يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث لان الاسم

البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف
انه بشوم ذنبه قوله بعيبه وصب هو كوس المرض والنصب بالتحريك
الداء كذا في القاموس وبث كما الظاهر فيه تشاك لانه شاك بمعنى
دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى مفعولين وتوجيهه ان ضمير
بث كما الى المصدر اى يشاك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم
الهفوة والا لاشكل بما يعيب النبي صلى الله عليه وسلم قوله
لا حجة فيها لنا وللمعتزلة اى لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته
حيث قال كل من عند الله فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات
البلايا وبمعارضة قوله ما اصابك من مصيبة فمن نفسك لقوله
كل من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد
لما ذكر قوله ولا خارجا من في زور كلام فانه في تقدير ولا خرج خارجا
بمعنى خروجا قوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله
وارسلناك للناس رسولا وامثاله بعد ثبوت كونه قوله
والاوجه ان لا تختص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل
يفسر بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة على
ان مطيع رسول الله مطيع الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين
وفي لفظ كفى اشارة الى انه لا يطلب في شهادته نصاب الشهادة
قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطفه لانه مبين لارسال
الشخص رسولا وهو ان اطاعته اطاعة الله ومخالفته عصيان
لا يؤاخذ عليه الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله ما ارسلنا ك
عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك تبين انه
لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين للشرطين المتقابلين
وان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء
مسبب المذكور اى فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا
واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يحتاج الى جعل

اى الغير المنصوب فيكون مفعولا مطلقا واما من الفاعل فراجع الى المسلم قال الرضي واما غير المصدر فمن حلته الغير الراجع المعمول عامله فهذا مرافقة للقرآن يدرسه اى يدرس الدرس
ملا ع

وما ارسلناك

وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات فيه
ايضا ومنهم من اعتبر في المقامين التفاتين وجعل المراد بالرسول نبينا صلعم
وكانه نفي كونه حفيظا اى مبالغة في الحفظ دون كونه حافظا لان الرسالة
لا ينفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا
مفعولا ثانيا لارسلناك بتضمين معنى جعل اعذب من جعله حالا قوله اى
امرنا طاعة الانسب بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصدقون
بان من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة
منهم وهم رؤساؤهم واحبارهم الذين تدبير الامور اليهم
غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول عارف الشرك واراد منا ان
نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى قوله زورت خلاف ما قلت
لما زورت فقال المحقق التفتازاني قد صحها النفات بكون اول حروفها
معجمة وثالثها مهملة من التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من التدوير وهو
ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول قوله يثبته في صحائفهم للمجازاة وح
وعيد شديد وعلى التوجيه الآخر تحذير لهم عن النفاق واخبار بانه
لا ينفعهم النفاق ويبتك الله ما يستترون به فيفتضحون قوله افلا يتدبرون
القرآن لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله
لكن من اين يعلم ان الله شهيد عقيب ما اخبر به من رسالة محمد صلعم
وان طاعته طاعته وان المنافقين ينافقون رده بقوله افلا يتدبرون
يعني لو تاملوا القرآن وعرفوا ان القرآن كلام الله تع وبعد ثبوت كونه كلام
الله يتضح شهاداته من غير ريبة قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا
فان قلت مع الاعتراف بفصاحة كثيرين وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها
على التعبير عن كل مقصد بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير
الله الاختلاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار غير الله ربما ينفك
عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه عن اعمالها وفتوره عند
الاشتغال قوله ومطابقة بعض اخباره المستقبلة الاولى ترك

التقييد بالاستقبال موافقا للكشاف لان عدم مطابقة خبر غير الله
فى الماضى لسهو او نسيان او مخالفة حكم بالغيب قوله ومخالفة العقل
لبعض احكامه دون بعض فسر ان قوله تعالى والله على كل شئ قدير لا يطابق
العقل ويدفعه ان حكم القران ليس ظاهره بل ما خص منه اسيع وانما
استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف لما تكرر من الوب
مشاهدة الاختلاف فى احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم
ومعتمدهم وح يلايم تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع
وعدمها كل الملايمة قوله كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين يريد
الايمان او ضعف الراى قوله فانت اذا عتهم مفسدة لانه
اذا علم الخصم الامن يسعى فى حفظ نفسه واذا علم الخوف يسعى
فى القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث
قال الاذاعة تتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة
واشار الى ان الشاهد ليس بقوي لاحتمال الزيادة والتضمين وهناك
احتمال اخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجى يعنى اذاعوا الامر
المجى من غير مهلة وتاخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر
لا ينبغى افشاؤه فجاءة بل ينبغى ان يؤخر بالتامل فيه ومعرفة انه هل
يصح ان يفشى او لا يصح قوله لعلم ذلك من هولاء اى من هولاء الضعفة
وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول
ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اى يستخرجون
علمه من جهتهم يعنى ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين
الاولين فانها فيهما للتبعيض والبيان قوله ولولا فضل الله عليكم
ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغى ان يذيعوا ما علموه بان ذلك
فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقدرون على معرفة
فساد ما تفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل المستثنى
مفرغا والمستثنى منه مفعولا مطلقا اى كل اتباع الا اتباعا قليلا

والمفرغ

والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال
الرسول وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل والاتباع
القليل انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع
ان المراد فرض انتفاء فضل مخصوص قوله ان تبطوا وتركوك وحدك
فان قلت لا تجب مقاتلة المؤمن الا مع اثنين واما الوزا والعدو فلا تجب
فكيف ايجاب المقاتلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
كونه منفردا على الاطلاق قلت كان من خصائصه او المراد ايجاب المقاتلة
عند وجود شرط الايجاب قوله اى لا تكلف الا فعل نفسك
اشار الى ان نفسك فى موقع المفعول الثانى محذوف المضاف
لا فى موقع المفعول الاول اى لا تكلف احدا الا نفسك ولم ساغ اى
لا تكلف احدا هذا التكليف اى مقاتلتك وحدك ولو كان الخصم
الوفا الا نفسك قوله يعنى قريشا هذا على طبق ما يروى واما على
اصل التفسير الذى ذكره فهو لا يخص قريشا قوله وهو تقريع وتهديد
او تشجيع لمن يتبعه بان باس الله وتنكيله الاشد ان يكفيان فى دفع
شر الاعداء فينبغى ان لا يخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير جبن قوله
ومنها الدعاء للمسلم والدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله وهو ثواب
الشفاعة الخ بل ما قال الملك قوله نصيب وزن ماسا ولها فى القدر
اخذ الوصف بالمساواة حملا للكفل على النصيب لان النصيب اعم
من المثل وما زاد وما نقص وللحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها
او اخذه مما تقرر ان نصيب المسئ مثل سيئته وح معنى الكفل هو النصيب
واختاره على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه من القوت
الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر
لان القوت تناسب القدرة قوله السلامة عن المضار وحصول
المنافع وثباتها الظاهر العطف الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل
يشمل السلامة فالاولى جعله للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل او

اذ عدم الفضل والرحمة المخصوصين
لا يستلزم عدم الفضل والرحمة
مطلقا اذ يجوز ان يكونا بوجه
آخر كما ان زيد بن نفيل وورقة
بن نوفل اهتديا الى الصواب [illegible]
شيخ زاده

على معنى المثل وقد جعله
القاموس ......
من معانيه وكانه لهذا اختير
الكفل على النصيب لان النصيب

او للترديد بين ان يحيي المسلم ببعض التحية وبين ان يحيي بتمامها يعني من جوا
الحديث قبيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر
بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به قوله وتحية السلام
مشروع عطف على ما يستفاد ذلك من قوله احسن منها الامر بالاحسن انما يتأتى
اذا كان له حسن ولا حسن له فيما لم يشرع قوله وفي القرآن قيده في الكشاف
بقوله جهرا قوله يحاسبكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب وله نظير
كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتداء وخبر او الله
مبتداء والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة اقول او الله لا اله الا هو معترضة مؤكدة
للتهديد قصد بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم عدل لقوله كان
على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اي الله والله يعني اللام
المفتوحة في الخبر جواب القسم لا للابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء
على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة اشارة الى ان
الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار
والسوق فيقال حشرته الى كذا او مفضين اشارة توجيه آخر للوصل
بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي مفضين الى حساب يوم
القيمة وقوله او في يوم القيمة ذهاب الى ان الى بمعنى في ومما الفي
لي روحي والله اعلم ان المعنى والله ليجمعنكم الى يوم القيمة غير
مميز العاصي من المطيع وانما يميز كل بدا في يوم القيمة قوله في اليوم
او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير
للجمع يحتمل ان يكون جملة مؤكدة كما في قوله تع ذلك الكتاب لا ريب
فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حاله بحيث لا يبقى
في شانه ريب وفيه تهديد بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون
احد اكثر صدقا منه اشارة الى التفضيل في الصدق بحسب الكمية
اذ لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص هذا في الكلام
النفسي ظ لانه يستلزم الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو

اي الوجوب حيث اي في مكان لم يرد السلام غير المسلم عليه واما اذا رد غير المسلم عليه فلا يجب الرد على المسلم عليه وهذا معنى كونه على الكفاية ملاكى

عليه

عليه واما في الكلام اللفظي فلا يظهر الامتناع العقلي ولا بد ان يكتفى بالامتناع
الشرعي قوله ولم تتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم
الجزم بكونهم لحق الكفار وهو يشهدان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فالوجه انه توبيخ على الاختلاف بالاستعلام من غيرهم في زمان الوحي
بانه لما كان من المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم ترجعون الى غيركم لمعرفة
كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون الى من هو اصدق وفيه تنبيه على انه
لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان الرجوع اليه واجتناء الشيء
عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد او في قوم
هاجروا ليس القائل مترددا بل القوم هاجروا اوائل اخر فالنظ وقيل في قوم
هاجروا كما في الكشاف قوله فئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا
وذي الحال بعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين لان الضمير
جزء العامل فلا يكون معمولا له ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها
خلافا للبعض قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك قائما التمثيل
متعلق بالامرين السابقين وليس مالك اوضح من مالكم حتى يذكر
لتوضيحه فان التوضيح باعتبار قائما فان فئتين انما صار حالا لكونه
في معنى متفرقين وكونه في المنافقين حالا من فئتين يعني انه منصوب
بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان احدهما
ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد
بقوله او من الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعل ان
تهدوا بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء ولم يجزه بهذا
المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان
منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارات الكفر بل ينبغي السكوت
وكذا ان تجعل ان تهدوا بمعناه يعني اتريدون هدايته من اضل الله فتظنون
انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب
التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني ههنا فكيف ينصب على كونه

فيه ان التوبيخ على عدم جزمهم على كفرهم الذي نطق به التنزيل و صدور كلمة التوحيد منهم لا تنفع التردد في كفرهم لانهم ارتدوا ولحوقهم بالمشركين والاختيار على رسول الله صلعم مع قوله تعالى في الله اركسهم بما كسبوا فانتفى التردد بل تعين الجزم بكفرهم لانه جعله حالية كما في قولك انكر زيدا وهو اخوك ملاكى

فيه ان قولك مالك قائما اوضح في القرآن لانه مثال مشهور في كتب النحو بين فيها ان العامل في قائما لك او مالك فباعتبار تفسير في النحو صار اوضح ملاكى

جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية عن تمنيهم مع جوابه والاصل فيه
لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء الا انه حكى مع تغيير يقتضيه المقام
وفي قوله فتكونون مع ذلك تغليب الخطاب على الغيبة وحقيقة فيه فتكونون
انتم وهم سواء انما لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما
كفروا ان الوداد ليس لمصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك العيب كما صرح
به بقوله فتكونون سواء **قوله** فلا تولوهم اي لا تتخذوهم ودًّا
واعتقدوهم عدوًّا انما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا
لان النهي عن الاتخاذ ووليا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة
فرع المحبة واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل
الله لان المهاجرة في ما امر الله بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام
شرط الهجرة ايضا فكانت فرضا يومئذ **قوله** حيث وجدتموهم
في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة الى انه ليس
تخصيصا للمنافقين لهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة ولفظ
ان المقصود بالامر بالاخذ القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه
بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر **قوله** اي جانبوهم راسا ولا
تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم النهي من اتخاذهم وليا
بل نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا
في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق
النهي عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي عنه بعد
الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازاني بانه كرر النهي
ليستفاد الامر بالمجانبة راسا وبالكلية **قوله** استثناء من
قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا
ولا نصيرا لان نفي الاتخاذ مطلقا لا استثناء فيه اذ لا يجوز
اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة اعتراض
قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء

قلت

قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيد القتل لانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم
لطمع الولاية والنصرة فتامل **قوله** فانه عليه الصلوة والسلام وادع
وقت خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح
قوله عطف على الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وهذا
العطف يقتضي كون جاء بمعنى يجي كذا في التيسير وفيه نظر
والظاهر ان يصلون بمعنى الماضي اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل
فتامل **قوله** والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان
ترك التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال لا على الاتصال
عن ترك القتال وتاويله بان بيان ترك التعرض للمعتزل لتوقف
حال المتصل به بعيد **قوله** او بيان ليصلون وذلك لان الانتهاء
الى المعاهدين والاتصال لهم حاصله الكف عن قتال المسلمين
فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة
بيانا للاتصال بالمعاهدين **قوله** او استئناف جوابا لسؤال
من قال كيف وصلوا الى المعاهدين **قوله** وقد حصرت صدورهم
فيكون حالا موطئة مثل قرانا عربيا فلا يحتاج الى تقدير قد ورد
ذلك بان الحال في الحقيقة هو الوصف فلا استغناء عن تقدير
قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة **قوله** فلقاتلوكم اعاد
اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم تعد لاحتمل ان يكون الجواب
المجموع وكانه قال فلو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم
المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشية الله **قوله**
فلما رجعوا الكوفة الى منوا قومهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون
العاجل فيلتزمون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكلبي
وقال الحسن اي اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم ليامنوا اقتل الفريقين **قوله**
اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي الصحة نفي

الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج
المؤمن عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل اثباته لكمال نقصانه منزلة العدم
وانما حمل على نفي الامكان لما سيجيء ولانه اظهر في العبارة وابلغ قوله
اى لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطاء مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد
ان بيانه يقتضي كونه مفعولا له لا حالا واظن ببهتك لتوجيه جعله
مصدرا اجنبيا وجعله حالا مبني على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطاء ووصف
القتل بالخطاء تجوز اذ الخاطئ هو القاتل ولك ان تجعله مضافا اليه للمصدر
اى قتل خطاء بمعنى خاطئ قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء
منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا لا يختص
الكون بمعنى النهي لان وجهه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شان
الافعال الاختيارية فلا وجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا
بكلا الوجهين للنفي غير مختص بما قيل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع لان كونه متصلا يقتضي
جواز القتل خطاء شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ ومعنى
ما كان انه ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطاء في الشرع
هذا وفيما ذكره ايضا ان بطلان جواز القتل خطاء شرعا مم ويمكن ان
يجعل مستثنى من قوله لمؤمن بمعنى خاطئا ولا يرد ان المختار الجر مع
ان القراءة النصب لان المختار مع الفصل الكثير بين المستثنى و
المستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به التسهيل ووافقه الرضي
قوله والخطاء ما لا يضامه القصد الى الفعل ظ بيان الكشاف ان
القتل الخطاء ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد
انه كافر وكان مسلما فاستدرك عليه واستوفى الاقسام قوله
لقي الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة
العنكبوت الحارث بن هشام قوله اى فعليه او واجبه
المناسب لما ذكر سابقا فجزاؤه تحرير رقبة قوله حالوجه لاكرم

من قوله تع الا خطاء فانه لو اكتفى بقوله ما صح الا حال الخطاء لا وهم
كلامه ان القتل حال الخطاء صحيح
مشروع ١٢

وفيه ان قتل المؤمن ابتداء لا يجوز
في الشرع اصلا لانه لو جاز في
حال الخطاء لما وجبت الكفارة
فان الخطاء لما اوجب الدية ولما وجبت
التوبة عبر باعطاء الكفارة
فان اعطاء التوبة لقوله توبة
من الله للاشارة الى هذا المعنى
لم يكتف المص بقوله ما صح له
بل عطف عليه قوله وليس من
شانه تفسير المراد بقوله
ما صح فبطلانه ثابت
صلاحي

موضع

موضع منه قال المحقق التفتازاني هو كذا قوله عبر بها عن النسمة في
الانسان والملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة لانهم
يؤدبون بوضع الغل على رقابهم قوله لقول ضحاك بن سفيان
الكلابي قال ذلك حين قال عمر لا امرأة المقتول او جاءت تطلب
الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون
عنه فورثها عمر وقبل حديث الضحاك قوله وهو متعلق بعليه او واجبه
فتامل قوله سمي العفو عنها صدقة حثا عليه وحثا على ادائه لمن
يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كان على ماله قوله
اى ان كان المؤمن المقتول من قوم الى آخره او في تضاعيفهم ويعلم ايمانه
لكن قصد الرمي على الكافر واصابه او قتله صبي وانما افرد العدو لانه على
لفظ المصدر كالقبول او ما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال
تع هم العدو كذا في التيسير ولافراده وجه آخر قد بينه قوم فتامل قوله
اذ لا قرابة بينه وبينهم اى لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار ولانهم
محاربون فلا يرد ان الظاهر لانهم محاربون لانه دليل انتفاء القرابة لانهم
محاربون فلا معنى للواو وذلك لانه دليل عدم القرابة اختلاف الدين
وكونهم محاربين له سبب آخر للحرمان بقي ان عدم قرابة الكفار لا يوجب
عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت المال الا ان يقال
لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدار وح يتجه ان كونهم محاربين
ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام
التعليل بقي انه يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين قوله
اى فعليه صيام شهرين ذا توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل
او من ضمير فعليه لانه مبتداء وكون الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب
قبول التوبة ولك ان تجعل النصب على المدح فيكون مدحا للصيام
بجعله توبة من الله قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير قال ابن
عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده

لاجانه قوله والجمهور انه على آه من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه و
جمهور الصحابة على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به
اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون من لم يتب يخلد لانه
صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال بتعليق القتل بالمؤمن يشعر بالعلية
اي من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر لان المؤمن
لا يبغض للايمان قوله وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا له الامان
او مؤمنا عن التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله
مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله لماله تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا
عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله والاوجه الانسب بقوله
عند الله ان يحمل المغانم على المغانم الاخروية قوله وتكريره تاكيد
لتعظيم الامر اي بالتبين وترتيب الحكم اي تاكيد لترتب الحكم حيث
علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول
والله تع اعلم انه امر بطلب بيان الامر في اخذ المغنم وعدم
التعجيل في عرض الحيوة الدنيا والسعي في التميز بين مغنم عند الله
ومغنم يوجب بعدا من الله او نقول يراه بقوله فتبينوا ولا
تعجلوا في قتل من لا قوة والتبين بالصبر حتى تعلموا انه هل يظهر
منه شيء من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني للتبين بعد
مشاهدة امارات الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب قوله
لجاء غنمه اي عاقوا اي معوج قوله وفيه دليل على صحة
ايمان المكره وان المجتهد ينبغي ان يتبين ولا يلتفت الى ما لاح
عليه في اول نظره وانه ينبغي ان ينتبه على خطائه ولا يهمل وانه
ينبغي ان لا يحكم بكون من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابي
والمسلمين ولا يعجل في حق قائله قبل التبين قوله بالرفع
صفة للقاعدين هكذا ذكره الكشاف وتوجيهه ان الغير هنا
اكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو من لا ضرر له واما

ماذكره توجيها من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم ضعيف وان تبعه
فيه المحقق التفتازاني لان محقق الرضي وغيره ذكروا ان المعرف باللام
المبهم وان كان في حكم النكرة لكنه لا يوصف بما يوصف به النكرة
الا بجملة فعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لما عرفت
قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة
يطلب نعتها فتامل قوله قال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى
غير ما رواه الكشاف بتغيرات وكانه ما صح عنده رواية الكشاف
الحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول ابن ام
مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله
وان يجاب بغير اولي الضرر والفقر وكانه انما اقتصر على اولي
الضرر في الكشف لانه يعلم حال الفقير من كشف حال اولي الضرر لانه
اذا كان اولي الضرر معذورين مع انهم غير مانعين عن الخروج للجهاد
بالكلية فالفقير الذي لا قدرة له على صرف المال بطريق الاولى
ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم له احتمالان احدهما نفي
المساواة بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين بكل الجهادين
ويعلم منه نفي المساواة بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما
نفي المساواة بين القاعد عن الجهاد بالمال وبين المجاهد به و
بين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون المراد
بالمجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه
باموالهم والمجاهدين فيه بانفسهم وبالقاعدين ايضا
قسما القاعد ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعد
ومقابله وانما نفي المساواة اولا ثم اتى بالتفضيل ولم يكتف
بالتفضيل المستلزم له ليتمكن التفضيل في النفس فضل تمكن
لان المساواة ينفيها اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد
التمكن قوله وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده

الكشاف من ان لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع الم
مذكور فيه وتحريره ان الخبر غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكير التفاوت
للغرض المذكور وكون عدم المساواة معلوما لكل احد خفي لانه يحتمل
ان يكون القعود الذي فيه مزيد فراغ القلب في عبادة الله تعالى
سببا لمساواة القعود بل للفضل على انه قد سبق ان المجاهدين في
معرض ان يقتل المؤمن سهوا وذلك يوهم ان القاعد الآمن
افضل فلذا اعقبه بنفي المساواة والتفضيل لتوكيد امر الجهاد بالاجمال
ثم التفصيل قوله جملة موضحة يعني جهة التفضيل من سابقها لانها نزلت
منزلة البيان له ولما كان ذلك كافيا في الفصل اكتفى به واسقط
ما ضمه اليه الكشاف حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون
فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه بيانا وتقدير السؤال
يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الاخر وقوله لهم
الظاهر تركه فتأمل قوله والقاعدون على التقييد السابق
يعني يعتبر فيهم وصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه
رد لما سيجيء من ان القاعدين ههنا اولو الضرر بخلاف القاعدين
ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة وتبادر العهد
ولا تنافي بين توحيد الدرجة ههنا وتكثيرها ثانيا لان المراد
ههنا تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع فتقع الدرجات
مقابلة الجمع بالجمع فلكل مجاهد درجة ومآل العبارتين واحد
والاختلاف تفنن فاحفظه رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ
ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات في التقدير
قوله واما التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب
هذا يقتضي التفضيل على القاعدين اولي الضرر الا انه
يجعل تحسرهم على العجز عن العمل منزلة العمل بدون
الخلل قوله لانه فضل بمعنى اجر بمعنى اعطاء الاجر يقال اجر

فلان

فلان ولده على بناء المفعول ونصب الولد اي ماتوا وصاروا
اجرا لهم قوله كل واحد منها بدل من اجرا جعل المعطوف على البدل
لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها نكرة
ويستحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا
ذكره المحقق التفتازاني قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ
يعني جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا و
تفصيلا بانه اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا فلم يكرر كلام الاجمال
والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم
وانفسهم والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة
ورحمة ولك ان تجعل الاجمال نفي المساواة والتفصيل التفضيل
والتفصيل اولا اجمالا بالنسبة الى الثاني كما عرفت فتكرر
كل من الاجمال والتفصيل قوله وقيل يعني ههنا ما يكون
لم يجعل التفصيل مكررا فقال حمل الاول على تفضيلهم في منافع
الدنيا ووحد الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الاخرة
وقيل القاعدون الاول هم الاضرا جمع ضرير كالانبياء جمع
نبي وكان في كشف الطيبي الاضرار فجعله جمع ضرر فكان جعله
في تقديرهم ذووا الاضرار واورد عليه ما سبق من ان
اعادة القاعدين يقتضي كونه مقيدا كما سبق وقد صرح
به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني
وجوها اربعة لدفع التناقض وما هي الا تكلفات موجبة
للكلفة غير محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد
الاضرار ضررا يمكن معه الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد
بغير اولي الضرر الذين يمنع الضرر عن الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى
ما في حمل كل من المجاهدين على معنى آخر من التكلف الموجب
للتعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني

المضارع عن حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار
كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكان الاضافة لفظية فصح وقوعه
حالا قوله قالوا اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم
اقامته دينهم واعلائه يريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ نفاه
لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء واما
اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا
الى رسول الله صلعم صار في مقابلته وجوابا بانا كنا عاجزين
عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله لتركهم الواجب اي
للعصيان لا للكفر ولذا لم يتقيد قوله وماويهم جهنم بالتأبيد
قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من الضمير
المفعول باضمار قد ولهم قوله او خبر قالوا والعايد محذوف
اما قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني
لم يحتج الى تقدير العايد فتدبر ولا تتحير وجعل الفاء في فاولئك
للعطف لا لتقدير العايد فتدبر واشار الى معنى التعقيب بقوله
مستنتجة منها والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الآية دليل
على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه فيه نظر
لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب
الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة
الى رسول الله صلعم ولا يمكن اقامة هذا الواجب
في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة
منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان
بارض مانع اقامة واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن
فيه تلك الاقامة نعم يشكل دلالته على وجوب
الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله
لاشكاله اسقط قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني

اي

اي طلبت له الوجوب ويروي على بناء المفعول منه وقوله
وكان رفيق ابيه ابراهيم لانهم فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم و
جعل ضميرا به الى النبي يوجب انتشارا في ضمير نبيه قوله استثناء
منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفتهم الملائكة ظالمي
انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة
بقوله ظالمي انفسهم واراد بضمير مفعول توفتهم وبذلك تحقق
انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه
اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة
ولا يخفى ان ضمير الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض
بعدم الدخول فيه وعدمها فلا وجه للتعرض في احدهما دون
الاخر قوله وذكر الولدان ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا نوع
اشكال في ذكره والاشكال المتوجه على تقدير ان يراد الصبيان
اما انه لا فائدة في ذكرنا اذ الرجال والنساء يتوهم في
شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب
عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب عنه ببيان
فائدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة
يشعر بان الاشكال الذي قصده ذلك واما انه يوهم ذكره
انه ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء ود
ذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث
اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا
التوهم ولم يبين فائدة للذكر يعني ان الولدان داخلون
في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكر والمزيد
الاهتمام بهم على تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء
وجه ذكره ظاهر هو الفائدة الجليلة فتامل ولا تغفل قوله
صفة المستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف ولانه كان

بيه وف التوقيف وكانه اسقط لان اللام موصول لا حرف
توقيف قال المحقق التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستغفرين
حرف لا اسم موصول على ما في الصفات التي يكون القصد بها
الى الحدوث قوله ومن يدركه بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف
اي بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع
رفع يستحقه الفعل المضارع المجرد عن الناصب او الجازم
لا رفع يستحقه الخبر وينبغي ان يعلم انه على تقدير المبتدأ يجب
جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكون يخرج
ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه
تقدره شرطية ويرد ح انه لا حاجة الى تقدير المبتدأ اذ يصح
عطفه على يخرج والاولى ان الرفع بناء على توهم رفع
يخرج لان المقام من مظان الموصول وكذا ان يجعل الرفع بحذف
ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا اما تشاء فقلت
اللهو وعلى النصب فهو عطف على مصدر يخرج بتاويله
بمن يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر
تتمة من قوله ساترك منزلي لبني تميم والحق بالحجاز فاستريحا
اى يكون اللحوق فالاستراحة عند الجمهور هذا مختص بضرورة الشعر
قوله والآية نزلت في جندب بن ضمرة في بن العيص بن
التيسير وقيل هو ضمرة بن جندب وقيل جندع بن ضمرة
الليثي وقيل ضمرة بن العيص بن زنباع الخزاعي وقيل
اكثم بن الصيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه ان
لما بلغ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم موته في التنعيم
قالوا لو لحق بنا لاتم الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف
مع ذلك انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت
والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله ونفى الحرج فيه

لان الجملة لم تعطف هذه الجملة الاسمية على فعل الشرط الذي هو يخرج فيلزم ان يكون الجملة الاسمية شرطا سعد

والجمهور على ان هذا في الواو والفاء في غير جواب الاشياء الستة ضرورة لكنه فخم سعد

يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله لقول
عمر صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق
التفتازاني لا يستقيم الا على القول بان المراد في الآية قصر الاحوال
لا الاعداد وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء ومن يدان ينافي الآية
الا ان يؤول القصر في الآية بقصر الاحوال وح لا يكون الآية في قصر
صلوة السفر بل القصر ثبت بالسنة وفي هذا الصحة على القول
المذكور نظر اذ يصح بان ال القصر في الآية لا يقال يصح بتاويله
دون تاويل الآية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله
اول ما فرضت الصلوة فرضت ركعتين في الكشاف فرضت
ركعتين ركعتين ولا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلوة الثلاثية
قوله فان صحا فالاول يؤول بانه كالتام في الصحة والاجزاء
ولا يبعد ان يؤول بانه تام غير قصر في احواله في الطيبي ان قول
عايشة في سنن النسائي قوله والثاني لا ينفي جواز
الزيادة في الحضر وتاويل بانه اقرب الصلوة في الاجزاء في السفر
وان وجبت الزيادة في الحضر وتاويل الحديث لفظ الكتاب
هو الصواب نعم يشكل جواز الاتمام في السفر لما ادى
بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان
الاربع فريضة في السفر لما ادى بركعتين ولو كان فرض الكل
الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن
دفع الثاني بانه فليكن الصلوة في السفر كالقراءة
فان القليل والكثير كلاهما يجب بالفريضة قوله من الصلوة
صفة محذوف اى شيئا من الصلوة عند سيبويه ومفعول
تقصروا بزيادة من عند الاخفش يتبادر منه ان الاختلاف
بينهما في البيان للاختلاف في جواز زيادة من في الاثبات
حيث جوز الاخفش دون سيبويه والاظهر ان سيبويه

يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلوة وهي الرباعية
قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم
عدوا مبينا اي خيفة فوت صلوتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق
ان يتسببوا القصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على
الصلوة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من خص صلوة الخوف آه قال
المحقق التفتازاني قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب
الفقه والخلافيات قوله وعامة الفقهاء على انه تع علم
الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم
متناول لجميع الائمة اما ان التعليم يخص الرسول فلا لان
اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا به ولا اجماع عليه
بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والاولى حذف
قوله بعده لانه ليأتم به الائمة سواء كانوا بعده او في زمنه قوله
اي المصلون وقالوا المراد بالاسلحة ما لا يشغلهم عن الصلوة كالسيف
والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد
في الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا
اي غير المصلين قال المحقق التفتازاني لامتناع ان يكون الحارسين
هم المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان يكون
حراسته حال سجودهم فليكن بعد الفراغ عن السجود والحق
ان اظهار طائفة اخرى يدل على ان الضمير للطائفة الاولى هذا الكلام
وفيه بحث لان ظرفية اذا الجزائية تدل على ان الحراسة وقت
السجود الا ان يأول باعتبار وقت السجود ممتدا فاظهار طائفة
اخرى معارض به وهو يترجح بالقرب فلا يدل على ان الضمير للطائفة
الاولى حقا قوله من ورائكم لان قدامكم حائلين بينكم وبين العدو
لان الحاقهم بالامام من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان يراه احد
من بين يديه ولان الحارسين لو قوفهم خلف الامام مشبهون

لضعف

لضعف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها
الغازي هذا اذا حمل الحذر على التحذر عن العدو واما لو اريد به التحذر عن الخلل
في الصلوة فالمراد ان يأخذوا من الاسلحة ما لا يمنع التحذر عن الخلل في الصلوة
فوجه الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الى غاية تخل بالصلاة والوصية بان لا يتركوا
بعض اسلحة كان معهم حين الحراسة والله تع اعلم قوله وهو
بيان ما لاجله امروا باخذ السلاح وهو ان يأمنوا من العدو وليغبط الكافرين
بجنبهم وعكس رجاءهم حيث يتوقعون مفارقتهم من السلاح
في وقت الصلوة وغرتهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم عنهم
فهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا الحث
الشيطان ان ينال من قلبه غرة في صلاته فيميل ميلة واحدة ويحرمه عن
درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين جعل العذاب المهين على
جعلهم مغلوبين في معاملة المؤمنين دون عذاب جهنم ليلايم الامر
بالحذر الموهم بقوة جانبهم ويكون ذكره معه لدفع ما توهم ولا يبعد
ان يراد بالعذاب المهين شرع عذاب الخوف فيكون لختم الآية به
مناسبة شديدة قوله فاذا ادىتم هذا التفسير على طبق مذهب ابي حنيفة
من انه لا يصلي حال المحاربة يحمل الذكر على مداومة الذكر وقوله فاذا اردتم
تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعية من انه يجب الصلوة حال
المحاربة حفظا للوقت اما انه هل يقضي بعد الاطمينان فلا قياس لا قضا
على ما في المجروح قوله فاقيموا الصلوة محمول على اقامة جنس الصلوة بعد
رفع الخوف على التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان
تقضي فالصلاة محمول على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة
قوله الزام لهم وتوقيع على التواني اقول تقريره عليهم على المحاربة
بان لا يقطعوا من الامر بالجد في الطلب ان الظفر بهم بل لا يهنوا في الطلب
مع توقع الالم بان المهم ليس كالمهم فان لهذا الالم لذات ابدية
ولا الم لهم آلام سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما لو حمل على الخوف

فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي ان يحترز عنه فوق
الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجئهم الى الالم وهم يحتارون
الالم لاعداء دينهم الباطل فما لكم والوهن قوله نزلت في طعمة يروى
بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس
بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة لبطن من الانصار وجعل
الدقيق ينتشر بمعنى يشرع الدقيق ينتشر قوله فسألوه ان يجادل
عن صاحبهم اي يجادل قوم اليهود ودافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم تفعل
هلك وافتضح وكانهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا
ان يدفع عنهم شهادتهم لانهم ذكروا انه سرقه وطمعوا ان يحكم له على اليهود
لانه صلى الله عليه وسلم اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه وانهم
وجمع غفير من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا قوله بما عرفك او اوحى
به اليك نفى كونه من الرؤية بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك ولم ينف
كونه من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه او لانه من الرؤية بمعنى الابصار
جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الارادة بمعنى العلم بحذف
مفعوليه الثاني والثالث اي بما علمكه الله حقا وهو وان كان محتاجا
الى مزيد حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه
لم يكن له صلى الله عليه وسلم العمل بالظن كالمجتهد والظن ليس كاليقين
للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل حله بتقدير القول اي وقلنا
ولا تكن او يجعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار الى ان
قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما بتفسير اللام بالتعليل وتقديره
للبراء بعد تخصيم قال العلامة التفتازاني يروى البراء بالضم كالسؤال
لانه عبارة عن اليهودي وهو بمعنى البريء لكن الاصح الفتح على ان
المراد به الجمع لقوله انا براء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك
لتقابل خائنين ويجوز ان يجعل ككرماء انتهى قوله مبالغا في الخيانة
مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم قوله وهو احق بان يستحيي

ويجاف

ويجاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه
بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للذم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل
قوله ممن يجيبهم من عذاب الله قال المحقق التفتازاني لان من وكل
الادوات بما فقط عليه ويجاب وام في مثل هذه المواضع يعني اذا وقع بعدها
اسم استفهام مثل ام من يكون ام ماذا كنتم ام كيف ينفع تكون
بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة ويجوز ان يحمل على احدهما بتاويل انتهى قوله
سوء به غيره بقرينة وقوعه في مقابلة او يظلم نفسه تفسيره بما دون
الشرك ايضا بمقابلته بالظلم الذي وصف الله تعالى الشرك به حيث قال
ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان الاساءة شاع استعماله
في الصغيرة والزلة قوله وفيه حث لطعمة وقومه اوله ولا منافاة لتطبيق
تفسير ضمير يختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة او قومه كما في الكشاف
وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر
حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا رحم قومه المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي
نعوذ بالله منه قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه
بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو الكسر كانه يكسر الاعمال
بالاحباط قوله ووحد الضمير لمكان او ورد لمن جعل الضمير للاثم وكانه لما
دفعه بقوله بسبب رمي البريء آه يعني ان المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل
البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحتملها ولا يحتمل الاثم بقي ان الرمي
به بريئا عين احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال البهتان قلت
المترتب باعتبار الوصف بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخفى
من الله تعالى او وعيد بانه سيبتلى بالبهتان جزاء لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني
توجيهات اخر وهو ان الترتب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من
التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك
المرعى قوله من بني ظفر بيان لمآل الضمير والا فهو من قبيل من ادرك الضمان
للذين يختانون انفسهم قوله ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى

من قبيل حمل الجزء المطلق على اخص خاص ليفيد اي ادرك المرعى ما ليس له ... والضمان كالعطشان ... قبيل كثير المرعى ونظيره قولهم من سبق فلانا فقد سبق اي بالغ في السبق
صلاحي

ان يضلوك في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والاد خال في
القضاء على البرئ بغير الحق قوله وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى
نفي تأثير فيه وطريق القصد انه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تأثيره
وكان مقتضى الظا وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع لحكاية الحال والظا
ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على
سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة
وبعد نقول لا نرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل
لا يحيط به الفهم والبيان قوله فقوله آه متعلق بتفسير النجوى بالتناجي
واما على تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قيل الاستثناء مشكل لانه
مثل جاءني كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول
زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد انه لا خير في كثير
من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه
خير لكنه يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من
متناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او بمعروف والاولى ان يجعل
متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء او البدل وان قال المحقق التفتازاني
انه لا معنى له فتأمل قوله بنى الكلام على الامر آه لا يخفى انه تكلف وربما
يقال ذلك اشارة الى الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يأمر و
على هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذلك على يأمر مع اختصاره
وكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضات
لا لخصوص الامر والاوجه الخالص عن شائبة التكلف ان الآية للنهي
عن سماع نجويهم والاعراض عنه الآسماع لهذا النجوى فانه خير وكونه خيرا
انما يظهر ببيان نفع المأمور لا ببيان نفع الامر لان المراد بهذا الواصل الى
السامع لا الى الآمر قوله من بعد ما تبين له الهدى ظهر له الحق بالوقوف
على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول صلى الله عليه وسلم
وفيه اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه

كالمجتهد

كالمجتهد المخطي ومن لم يبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله
وساءت مصيرا جهنم اشار الى ان ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم
المحذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولية وتكون هي المخصوص لم يبعد
قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا
لان ترك اتباع سبيلهم الخ وذلك لان الانسان لا محالة سالك سبيل
فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة
الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصره على ما علم
من التقييد في كتب الاصول بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظ
ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان
عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع في الشر ولا يقتصر على
فوت الخير قوله كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال فيما سبق
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك
بالله فقد افترى اثما عظيما اما للتاكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن
الياس عن الغفران فيما دونه او لان قصة طعمة دعت الى نزوله
ثانيا واما لمجيء شيخ كبير قوله واني لنادم جملة حالية ويحتمل
العطف على اني لم اشرك واستهجنه المحقق التفتازاني بانه يوهم
العطف على ان اعجز الله اقول ويحتمل العطف على اني شيخ منهمك
ولا توهم فيه قوله فلم يضع ومن يشرك بالله فقد ضل
ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك
فالانسب ان يجعل حالا ويمكن ان نفسر البعيد بالبعيد عن الغفران
والبعيد عن الوقوع لما فيه كمال المخالفة للفطرة قوله تعالى
ان يدعون من دونه الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين فان
بعضا منهم يدعون غيرهم كعيسى وعزير قوله وما ذكر انه
يسمى فانه شديد الالزام ليس له ضروس هذا اللغز
وما ذكر استفهام وما نسمي حلقة لشبهه بحلقة الثدي قوله

لان ان مفتوحة ولا ابهام على
تقدير كونه حالا لان ان مكسورة
في قال الرضي ويجوز ان اذا كان
حالا كقولك وانك راكب
لان الجملة تقع حالا ولا دليل
مع كونها في تأويل المفرد
ملا علي

اولانها كانت جمادات وبجادات تؤنث في القاموس
الاناث ككتاب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم
منه انه ليس جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها منزلة الاناث بل
هو اطلاق لغوى اصلى قوله ولعله تع ذكرها بهذا الاسم تنبيها
على انهم آه او توبيخا لهم بانهم يعبدون ما ينفرون عنه ويقتلونه
لكمال دنائته في اعينهم مع علاقة الولادة في اطلاق الاناث لكونه
جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات
العجم ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث باعتبار تانيث اسمائها
ويمكن ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله تع وما تعبدون
الا اسماء سميتموها قوله لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا
الملائكة بنات الله لاضعافهم لان الاختفاء هو شان البنات
قوله وهو جمع انثى كرباب وربى الربى كحبلى الشاة اذا ولدت
واذا مات ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة
والحاجة والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم نادر كذا في القاموس
وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب ففي قوله كرباب وربى بالضم
نظر قوله وان يعبدون في التفسير الدعاء العبادة لان من عبد
شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان
شفعاؤنا عند الله تعبدنا الله بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما
تقدم قوله والمريد الذي لا يعلق بخير واصل التركيب للملاسة اي
العلاقة ان الملساء لا تعلق بشئ وقيل اطلق عليه المريد لظهور شره
كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء قوله اي شيطانا
مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته اي
جامعا بين لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ حينئذ انه
لم يتأثر من اللعنة وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال
البعد عن الله تع ولو جعل وقال بعد اللعنة حالا بتقدير قد لكان

الملاسه بو تعلق كه ضد خشونتدر اقتری

اوخل

ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال هذا القول ولاجل انه عدو الناس
فيفيد انهم يعبدون من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته معهم وكما يمكن
جعل الوصف بالنعتين الاخرين نعتا بالجمع بينهما يمكن النعت بالاوصاف
الثلثة وصفا بالجمع بينها وكانه دعاه الى تخصيص الاخرين عطف احدهما
على الآخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها اولة ثلاثة يلايم ان يعتبر
كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله لثلثة اوجه بل اربع اوجه رابعها
ان اقسم ليضلنهم وعين ما هم فيه في مقام التزام الاضلال قوله
اي نصيبا مقدرا لهم قال الحسن من كل الف تسع مائة وتسعا وتسعين الى
النار وواحد لله هذا فقوله تع من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم
عليه قوله عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب
البحر الشق وشق الاذن ومنه البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس
لكن ليس في القاموس ان السائبة يشق اذنها بل فيه انها تترك
ولا تركب اما لنذر كنتاج نتاجه او لانها ولدت عشرة البطن كلهن اناث
او لعدو من الرجل من سفر بعيد او لانه نحت دابته من مشقة او حرب
او كان ينزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع من ماء ولا كلاء
ولا تركب وليس في الصحاح ايضا الاشق اذن البحيرة قوله
واشارة الى تحريم كل ما احل الله انه تكرار الاشارة اذ الاشارة
الى الكل كانت في قوله ولاضلنهم والاشارة الى ههنا لا تقتصر على
تحريم الحلال بل يشمل تحليل الحرام قوله ويندرج فيها ما قيل في تغيير
تغيير خلق الله اذ كل واحد مما ذكره تفسير لمفسر من المفسرين والحامي
الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمى ولا يركب ظهره
ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها وحشوه
بكحل ونحوه والوشر تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبها بالشواب
واللواط العمل بالرجال تشبها بالنساء والسحق مخالطة النساء بالنساء
والمراد بنحو ذلك ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهر ان يقال

انما خص ما ذكر بالحمل الاربع
لم يرض لا يحذر تحت الحكم
ان لا يحذر من حمل تفصيل الحمل
الاربع كما مر

ويحتمل الخمس ويحتمل الاربع حكاية قول الشيطان وحمله على ما اتاه فعلا لا يعار
اليه الا بعارف وكان العارف انه لم يكن حين قال الشيطان هذا
الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله لكنه يحتاج الى تكلف لحمل على انه
قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان فعلا والله اعلم قوله
بانقياده ما يدعوه اليه اه هذا معنى اتخاذه وليا من دون الله واما من اتخذه
وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه
فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازى بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى ولا مخلوق لله
الا ولك وفيه ولاية لو عرفتها ولك في وجوده منفعة لو طلبتها
فاعرف تقييد الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع رأس ماله بل اذا
تبدل نفسه بانتظار انجازه وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب
عظيم قوله وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه
وهو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة
انسان ويلقي الغرور قوله وان جعل مصدرا فلا يعمل فيما قبله
اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون قوله
ويجوز ان ينتصب بموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمل النظم
البليغ كيف وقرينة خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع معقودة
وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان مؤكدا لغيره بمعنى
المطابق لما في نفس الامر واذا كان حالا عن المصدر بمعنى كونه
الوعد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد انشاء لا يجري فيه المطابقة
واللامطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة في التأكيد قال صاحب
الكشاف تأكيد ثالث بليغ ويتوجه عليه ان كون الجملة مؤكدة
مقتض للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التأكيد
او يقال هو معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق
من الله قيلا اي صدق ولا اصدق منه ولك ان تجعلها معمول القول
محذوف اي وقائلين من اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على

خالدين

خالدين والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة لكونها معطوفة على جملة مؤكدة
قبلها قوله ترغيبا للعباد في تحصيله بل اظهارا لكمال رضاه عنهم حيث لم يوعد
ولم يؤكد ذلك التأكيد الا مع ذلك الرضا وذلك هو الفوز العظيم
ولمثله فليعمل العاملون قوله ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم
نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر كما هو الشايع اقول لو جعل الباء زائدة
لكان حسنا اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم بل المهدي وما يتبعه
امانيكم وانما يعطى ذلك لمن يكون امانيه ومجموع همه ذلك ونبه على ان
الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله روي ان المسلمين آه
ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني
بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولك ان تجعله للموعود الذي تضمنه
عامل وعد الله او تجعله لادخال الجنة او للعمل الصالح وهو يتضمن الايمان اذ لا يكون
بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب اما بمعنى ما اثر وبمعنى ما ثبت في
القلب من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان زجرهم على
اوائل اهل الكتاب والافاضل منهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار
واما نفي المشركين ما ذكره وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان تصرف
الى ما يفهم من قوله يعدهم ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة
الله نحو اما اذا لم يجاوز فانه يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب
عليه بالرحمة قوله فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الا ولي
فان احدا لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا يعمل على الاستمرار
بكلها بل ببعضها قوله او من الصالحات ويرجح على الاول وقوع الحال
بجنب صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى
وهو مجوز والاظهر تقديره كائنا لا كائنة لانه حال من شيئا منها في تبيين
العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرومات
عن الميراث وتذكيره وهو مؤمن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد
العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان لدفع وهم

ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر والمؤمن
ولو جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم تكن
ريبة في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد
بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى
وجه تخصيص الثواب بالوصف بعدم النقص وعدم وصف العقاب
بعدم الزيادة ومحصله انه بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب
لان الاذى في زيادة العقاب اشد من نقص شيء من الثواب لمن هو
في غاية الغناء وكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا
فكيف يرضى بالاشد وهو التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في الكشاف
لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمالا في هذا التفسير فلا تعصب
بالنسبة الى الغفلة من كلام الكشاف وللاقتصار وجهان آخران في الكشاف
واقتصر على آخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه آخر نرجو
ان يكون اقرب الى الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد
الكافر لتنفيره عن الشرك يأبى عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه
ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على انقياد امر الله
يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل المسكوت عنه لاقتضاء المقام
مقصودا بالافادة هفوة من هؤلاء الاعلام والله اعلم وهو ولي الالهام
قوله اخلص نفسه لله نبه به على ان الوجه عبر به عن النفس كله وهو
من الابعاض التي يعبر بها عن الكل ويمكن ان يجعل اخلاص الوجه عبارة
عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله
وفي هذا الاستفهام تنبيه على ان ذلك منتهى ما يبلغه القوة البشرية
ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب لا تتناهى وانما كان
المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف بتمامها الى العبادة
قوله مائلا عن سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون
عن دينهم الباطل المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصه بكرامة تشبه

علة للوهم اي ذلك الوهم من جهة
انه قرن ذكر العمل الصالح حيث
قيل ومن يعمل من الصالحات بذكر
العمل السوء حيث قيل فيما سبق
ومن يعمل سوءا

كرامة

كرامة الخليل عند خليله يريد ان الجملة استعارة تمثيلية او اعده مخبرة عن الخلة
قوله وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح
الاسم مزيد اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله
او احترز عن توهم رجوع الضمير الى الملة بتأويل الدين قوله
والجملة استئناف جيء بها للترغيب جعله استئنافا بتقدير سؤال كأنه
قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن
الاستئناف بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله الكشاف معترضة
وكأنه لم يرض بكون المعترضة غير واقعة في اثناء كلام او بين كلامين
متصلين ولم يرض لجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض
متصلا بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد
بالاستئناف ما يقابل العطف فيرتفع الاختلاف بينه وبين
الكشاف وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف
على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف لا على ومن احسن دينا ممن اسلم
وجهه لله لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحها وفيه انه
فلتكن عطفا على حنيفا او فلتكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب
وتأكيد وجوب اتباع ملته تحصل منه كما تحصل من المعترضة وان انكره
المحقق التفتازاني والارتة كالقربة القحط واللبنة كالصيحة في القاموس
ماء بطريق مكة حذو سليمان عليه السلام وقال المحقق التفتازاني
موضع بقرب الطائف وما يروى من القصة يدل على انه مأخوذ من
الخلل حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل القحط ويمكن ان يكون
اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره
في جعل ابراهيم خليل الله انسب ويوجه تسمية ابراهيم خليلا
بوجوه اخر كثيرة بعضها في التيسير وبعضها في الاحقاق قوله اذ سبب
نزوله ان عيينة بن حصين اتى النبي صلعم فقال اخبرنا انك تعطي الابنة
النصف الخ اي اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عليه السلام لذلك

ادرت قوله يبين لكم حكم لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب
منصوب بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي
على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو ناصب للمستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق
آيات الميراث اما للمطابقة لحال او عدم كون الانزال على ترتيب الكتاب
قوله فيكون الافتاء مسندا الى الله تعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى يوصيكم
الله ونحوه يعني وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين
مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى
السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني زيد وعطاؤه لا ان الله نزل الذكر
ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد وكذا لم يمثل باغناني زيد وعطاؤه
وقال المحقق التفتازاني النظير باعتبار ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف عليه
باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه لمجرد التوطئة هذا قوله
او استئناف معترض اراد بالاستئناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه
معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم الملفوظ او المتلو في هذه
القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم
على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل
بجعله معهودا اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب
فيه هدى للمتقين الذين آية والاحسن ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب
خبر مبتدأ محذوف اي وهو ما يتلى عليكم اي المفتى به قوله ويجوز
ان ينتصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء اي
وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم
وفيه ان فيه تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب اقسم
وما يتلى عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف
متعلقه قوله ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا
ومعنى قال المحقق التفتازاني حيث عطف على الضمير المجرور وصار
المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء هذا

ولو جعل

ولو جعل مفعولا معه لا ندفع الاختلال اللفظي ولا اختلال المعنوي وجه
آخر وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن ويصير في المعطوف بيان
محل الافتاء قوله صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على
هذا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه
قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن
بذكر الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف
وفيه بحث لانه يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير
جره ايضا تخييلا لشأن ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح
به كتب النحو ومثل له بقوله عليه الصلوة والسلام عذبت امرأة
في هرة اي لاجله قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات ويأكلون مالهن والا
كانوا الخ كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح
والا كانوا يعضلوهن طمعا في ميراثهن فانهم كما يعضلون غير الجميلة
يعضلون المحارم الجميلات قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج
اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة و
تزويجها ايا ما ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله قوله هذا اذا
جعلت في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا
على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل اما اذا عطف على التابع
فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل المجموع في يتامى النساء
عن مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلا وفيه بحث
لان جعل في يتامى النساء عن فيهن في الحقيقة يؤل الى ابدال المجرور
من المجرور بتكرير العامل في البدل لان البدل معرب باعراب
سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور
في محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب فتم كلام
الكشاف انما عطف على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني
ههنا كلام لم اعرف محصله قوله ويجوز ان ينتصب وان تقوموا

مطلب المجموع الجار والمجرور

الاولى ان تقولوا هذا على مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف
حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير
بأن ذكرهم كما نصب اوثبتك الخير اي بالخير قوله وهو خطاب للائمة
الضمير راجع الى الخطابات كلها من قوله يفتيكم الى ههنا قوله وعد
لمن اثر الخير او اشارة الى انه لا حاجة الى افتائه المفضي الى الربا
قوله توقعت منه قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في
معنى التوقع شائع في كلام العرب ولا يخفى انه يصح حمل الخوف
على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله وامرأة
فاعل فعل يفسره الظاهر يفسره المذكور لانه المذكور في مقابلة
المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم
اذا كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة ويقدر
كان لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير ههنا ان كانت
امرأة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا
وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان
احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان يتصالحا اشارة
الى اصل يصالحا بتشديد الصاد وانما اشير بقوله لا جناح الى
ان ما يتوهم من الاثم فيما تهب له المرأة ليس بمحقق ووجه
التوهم انه كالرشوة والراشي والمرتشي ملعونان فلذا
نفى الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة
ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت
قوله والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحب ان يكون
التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب
وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما
صلحا صالحا خاليا عن الفساد ونصبه على المصدر انما يتم لو جاء
الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي في جعله مصدرا ان يكون الصلح

علا
بينهما ان اصلح بمعنى اوقع وصلحا
بمعنى صالحا ١٢

فرداً

ردا للاصلاح قوله بل بيان انه من الخيور قال المحقق التفتازاني اي
الخيرات بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا اولى ولا مانع
لكونها على وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك
اغتفر عدم تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مع انه لا بد في
الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة ولك ان
تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الوزن كما يظهر من بيانه
بعد ولعل الانسب ان تجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون الصلح
خيرا وهو ان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومما لا تقتضي النفس
خير قوله اما كونه عالما باعمالكم الخ والاولى جعل كونه عالما بالعمل
كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء قوله
لان العدل ان لا يكون ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة
وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرعها متعذر فلا اختصاص
لما لا يملك الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة الى
ان يجعل نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة
كما ذكره وفي قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اشارة
الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة
في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه وقوله عليه
الصلاة والسلام فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يشير
الى ان الزيادة في المحبة ليس من عندي بل هي من عندك فاذا
جعلت محبة التعطف اكثر فلا تؤاخذني به قوله والكتاب
للجنس ولم يحمل الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا
باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص وحمله
على التورية حيث الكتاب ايضا سائغ لان اليهود اشد خصوم
الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات الكلام واطلب لذكروا اياكم
في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان مصدرية

حيث قال وعن النبي عم انه كان يقسم
بين نسائه فيعدل ويقول هذه قسمتي
فيما املك ولا تؤاخذني فيما تملك
ولا املك يعني المحبة لان عائشة كانت
احب اليه انتهى ١٢

فالمعنى بالتقوى المط وفيه ايضا مزيد تاكيد في التقوى وقوله عليه ارادة
العقول اي وقلنا لهم اشارة الى ان وان تكفروا معطوف على وصينا
لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية لا تدخل الجملة الشرطية
ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف الاخبار على
الانشاء قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر
ان يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر
يعني انه قادر على عقوبتكم بما يشاء ولا منجى من عقوبته فان جميع
ما في السموات والارض له وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة
اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يستحقون بكفران النعمة
لان الغني الحميد من تصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغناه
منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعمة
قوله راجع الى قوله يعني الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع
والاولى انه تتمة الدال على كونه حميدا وقوله فانه توكل
بكفايتهما معناه فانه تع صار وكيلا بكفايتهما حيث قال
يغني الله كلا من سعته وتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا
قوله من الاعدام والايجاد فقد دل قوله تع ان يشاء
يذهبكم على ان مجرد مشيته كافية لاذهابهم لان مراده
لا ينفك عن ارادته فالاولى جعل ذلك اشارة الى المشية
فتامل قوله كالمجاهد الاظهر ان الآية توبيخ لاهل الكتاب
الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى
بان كل ثواب عند الله فلم لا يطلبون ثواب الدنيا منه
ويخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا
فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة
ما في الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة
له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف

وبعد

وبعد لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل
المذكور سببا له اي فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة
وطلبهما رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادته ولا
لارادة الله تع ووجه دلالة قوله من كان يريد حرث الآخرة نزد له
عليه انه لا يحصل له على طبق ارادته بل يزيده كما يريد قوله لان الشهادة
بيان الحق اي المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والا فالشهادة
الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر
قوله اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له ويؤيد
الثاني قراءة ان يكن غني او فقير فتامل قوله اولى بالغني
والفقير والنظر لهما او المعنى اولى بالغني والفقير من نفسه
فينبغي ان يرجح الفقير والغني الله على نفسه فترجيح الشاهد الله
تع على المشهود له او عليه بطريق الاولى قوله والا لوحد قال
الرضي الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو
يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد وذلك يدور على القصد
نقول جاءني زيد او عمرو وذهب او ذهبا الى المسجد
ولو تم ما ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظ ولا بد له من
نكتة هي نه اراد تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاص
الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد
ههنا غير متعين فلا يفيد تخصيص شخص بواحد على ان بهما ايضا
يوهم التخصيص بالواحدين وللآية احتمال آخر والله اعلم
تقول رجاء ان يكون من الله تع شهداء لله اي شهدون له
بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا لانفسكم
ولو الديكم واقربيكم بان يوجب الشهادة ذهاب حيوة
هؤلاء او اموالهم او غير ذلك ان كان اي الشاهد غنيا يغير
شهادته بغناه او فقيرا يسيد شهادته باب دفع الحاجة عليه

ادمانا ولى الموف وجه التابيد
وهو ان قوله غني او فقير نكرة في
سياق الشرط والنكرة في سياق
الشرط تفيد العموم كالنكرة
في سياق النفي اي ان يوجد غني
او فقير سواء كان مشهودا عليه
او مشهودا له فالمطابقة رجوع
الضمير الى كل واحد منهما

فيه ان ادعى التوهم اافادة
الاختصاص حتى يرد عليه
ذلك منلا

فانه اولى بها من نفسها فينبغي ان يرجح الله على انفسها قوله
لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا
بالمعنى الثاني من العدل والاحق البيان بان يقال من العدول
فالعدول احق بالبيان قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول
له عايدا الى المنهي اعني اتباع الهوى كان المعنى على كراهتهم
العدل او ارادتهم العدول لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى
لم يكن لذلك لا بضرب من التأويل فالاولى ان يجعل عايدا الى النهي
وطلب الترك فينعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة
ان تعدلوا او كراهة ان تعدلوا ولكن هذا اقول الاولى العكس بجعل
ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى
للعدل او كراهة العدول وفيه الغناء عن تقدير الارادة
قوله بمعنى وان وليتم قال المحقق التفتازاني عدل الى الماضي
ليظهر الواو ويعلم انه على هذه القراءة لفيف مفروق وفي
الاصل لفيف مقرون فيظهر الفرق قوله والكتاب
الاول القرآن يعني اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني
للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان
الثاني ليس للجنس بل ما عدا القرآن قوله اي ومن يكفر بشيء من
ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة
بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل
على القراين فههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان
بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا
ليس من باب جعل الواو بمعنى او في شيء فليتأمل هذا ولا يخفى
ان لتحمل على الرجوع الى المجموع مساعا لوصف الضلال بغاية
البعد ويستفاد منه ان الكفر باي بعض كان ضلال متصف بعيد
قوله عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه ويحتمل ان

في الاول لان الكلام كان في
العدل فهو اسبق الى النفس
من العدول صح

يراد

يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا بعيدا عن
الوقوع قوله يعني اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل
فيه استدراك على الكشاف حيث قال قيل هم اليهود آمنوا بالتورية
وبموسى ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان
والكفر ولهذا قيل هم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بالعزير ثم
آمنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو ان
الذين ارتدوا واتخذوا العجل ليسوا بمؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة
العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم اما مؤمنون
بموسى وغيره او كفار بكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه
الثاني ولهذا رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الآية استبعاد ايمان
هؤلاء وفي فائدة تنبيه هؤلاء على ان يجب عليهم مزيد التكلف
لتحصيل الايمان وتحريض داعيهم الى الايمان على مزيد السعي في ايمانهم
وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان
مضمون الآية ان الايمان مع انه هادم للكفر دافع للعقاب عليه
وموجب للمغفرة والعمل الصالح وان كان موجبا لمغفرة السيئات
لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه
الذي يقتضيه الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل ولم يكن
الله مريدا ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله ووضع
بشر مكان انذر تهكم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال
وضع بشر مكان اخبر تهكما بهم لان وضع بشر مكان اخبر لا يوجب
التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير يوجبه قوله في محل
النصب او الرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني لوجود
الفاصل ولا يرتكب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فقال
وايضا يمكن ان يقال ان النعت اذا لم تفد تخصيصا ولا توضيحا
صح للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون عندهم

ويمكن ان يجاب بان تعدد الايمان والكفر
وان صدر من آبائهم لكنه اسند اليهم
لانهم كانوا آخذين بمذهبهم
راضين به وقد يسند فعل البعض
الى الكل بناء على كمال الاتحاد و
الموافقة بين الكل كما في قوله
فقد قتلوا انبياء الله حق
صح

الوة الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله
فان الوة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار قوله والقائم مقام
فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل
عليكم ويكون ان مفسرة لان التنزيل في معنى القول قوله او لان
الذين يتربصون بكم المنافقين في القرآن من الاخبار كانوا منافقين
فان قلت فهم مثلهم من غير سببية القعود معهم فما وجه ترتب
الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في جبار الكفر قوله واذا ملغاة
لوقوعها بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد
على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون بان
يدخل في المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله
لانه كالمصدر في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح
على البناء لاضافته الى المبني في التسهيل ويجوز في رأي الاكثر
بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يشبه
تام الدلالة هذا وفسر ناقص الدلالة بمثل وغير ودون وبين و
فسر المشابه بتام الدلالة بمقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز
به عن مثل ولم يرض بكون مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل مفتوحا
على انه حال من المستتر في حق قوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون قوله
او صفة للمنافقين والكافرين لا للمنافقين في بشر المنافقين
لبعده ولا للمنافقين فقط وليشعر باحدهما بيان الكشاف
وكونه وما لا يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف قوله
وانما سمي ظفر المؤمنين فتحا وظفر الكافرين نصيبا لخسة
حظهم الاظهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار
الاسلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم
بل سينطفئ ضياء ما نالوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة
زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولم يجعل الله

الكافرين

للكافرين على المؤمنين سبيلا اي حين يحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل
الله الا انه عدل الى الماضي مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين
وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد
الى الايمان قبل مضي المدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل
مضي المدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بعد وقوع الفرقة
وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان
يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد له من
دليل قوله سبق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا من السبق
وان يكون ماضيا مجهولا من السوق قوله وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح
التوجيه السابق رعاية للفظ ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر
رعاية لان الكلام كان في الصلوة وما فيه اقتضى وفي الكشاف انه يجيء
ان يراد بالقلة العدم وترك الكاف وكان وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني
ان توجيه الاستثناء مشكل لكن لا يزول الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام
ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر قوله
اي يراؤنهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في
عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه جعل
القليل بمعنى العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر
جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك
ان تجعله اشارة الى الذكر القليل اي مضطربين بين الذكر القليل
لا يطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين الى المؤمنين ولا
الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى
الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقد يتعلق الى
النسبة او الصيرورة ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب
بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا
يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لا ان يريه غير طريق الصواب

ان النظر ولن يجعل الله
الا الاستقبالية دون لم
فلا عدول الا الماضي فيه
صلاكي

وفيه ان بين يقتضي
تعدد يضاف اليه
صلاكي

قوله فانه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تتشبهوا بهم اراد بذلك
جعل الآية مناسبة للسابقة ولو جعل خطابا بالمنافقين لكان اشد
تناسبا قوله ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتداء
والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف اي
خصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتداء
محذوف الخبر وخصال من اذا اعتبر الراي في الوجود ثلث اعلم ان
من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ من وهو الموافق
لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه قوله بعضها فوق
بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض وما ذكر
انما هو تفسير الدرج قوله والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك
عدل من عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة لا يكون
خارجا عن الاعتبار غاية الاعتبار ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى
الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل
السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين
قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد لن تجد لهم
نصيرا في الدنيا ليكون الآية وصفا لهم بانهم خسروا الآخرة والدنيا
قوله وانما يعاقب المصر بكونه اخ فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب
الآخرة نعم هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال
الوعيد بالعقاب ليبقى نفسه عن مرض الكفر والعقاب لتحقق الصدق
وعيده قوله وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على
الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على
الايمان وما هو متأخر شكر المنعم المعين ثم اعلى درجة الشاكر وحضه
عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس نفعه مجردا النجاة عن العذاب
بل هو من افعال الله تعالى فالآتي به يتخلق بصفته ودعا الى الشكر المعين بوصفه
بعليما بمعنى ان صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى

والنسخ التي رأيناها من نسخ القاضي لفظ من موجود غير متروك صلاكي

ثم

ثم تخلقك بصفة الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان تكون من الملهمات
لا من الوساوس ختم الله به ما انعم علي في تفسير هذا الخامس كيف
اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل فلا اتوقى الا بكرمه قوله الا جهر من ظلم
بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تع لا يحب الدعاء كفى البغض على غير الظالم
فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا
ضاف الى آخره وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول في
اشتهاهم المعنى زادهم شكوى وادعى على ما في القاموس ولك ان تجعل
الجهر بمعنى الجاهر قوله فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون
الا جهر من ظلم اي جهر الاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة ويتوافق
القراءتان من حيث المعنى واما على ما فسره فلا بد من تخصيص نفي المحبة
بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم
ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظ
والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظ فلا يتنافيان
ولا يبعد ان يجعل الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر
بالسوء من القول فيكون موافقا بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث
قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا
الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو
ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى ولا يكاد
يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر
بالقول الحسن وبالذي هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره
والله اعلم قوله او تفعلوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلى
هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء سرا بل لا بد من
الفعل سرا وعدم افشاء ذلك الفعل فالابداء هو الفعل علانية
او الافشاء بعد الفعل سرا والتشبيب اريد به التوطئة قوله
ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل

يعني ان رفع الا الله ليس من جهة انه بدل من من في السموات والارض بل من جهة ان المعنى لا يعلم الغيب الا الله وذكر من في السموات والارض للتحقيق والتأكيد سعدي چلبي

على محبوبية العفو فليس مرتبا عليه قلت المراد بترتب ان الله كان عفوا قديرا
حذف المرتب واقيم علته مقامه والاولى والله اعلم ان يجعل ان تبدوا
خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلته
او تعفوا عن سوء وهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا للمعاصي
ولما كان احسانه مع للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال
الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله كان مبدي الخير ومخفيه للاشرار وعفوا
قديرا قوله فانتم اولى بذلك لاخفاء في ان الاقتداء بسنة الله
اولى لكن في كوننا اولى بالعفو محل نظر لان الله تع اجل من التضرر بالعصيان
ونحن نتأذى بالظلم وكون المتأذي بالظلم اولى بالعفو ممن لا يتأذى
محل نظر ولا يبعد ان يقال لا مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع
الضعف كمال المكلفة في الانتقام فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من
القدير قوله بعد ما رخص له في الانتقام اشار به الى ان الانتقام
رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب
لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فكانما
الجهر افاد انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه
المحقق التفتازاني حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه
بحيث يتناول المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف
يكون افضل واحب هذا كلامه وفيه بحث لانه كثيرا ما يجعل الشرع
بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء في ان العمل بالاحب
يوجب ترك المحبوب قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله
هم الكافرون الواصفون الذين لا موهم لايمان فيهم لخلوص
كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته او الشرك به وقوله
ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى خلطوا
الكفر بما يوهم ان ايمان وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج
الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف في تفسير قوله

ويقولون

ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الموصول واختاره العلامة
التفتازاني وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه لاجله والتفريق بين الله
ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله
ويكفروا بالله للاشراك كما ان النصارى بعيسى واشركوا بالله وكان تخصيص
القاضي بالاول لعدم وجدانه والاولى اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على
وجوده بل ربما يتبين ليتحرز عنه الناس ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون
ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المترددين والقائلين والا فالطائفة
الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف اي لا يتعدد
وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل والاخر حق والايمان هو النقيض للكفر
وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون
في الكفر لا عبرة بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان
غير مختص بالمترددين والقائلين والايمان مخصوص بهما فمعنى قوله بايمانهم بايمان
فيما بينهم والمراد بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا يشوبه شائبة ايمان
وكمال القسم الاول واضح وكمال القسمين الاخرين يستفاد من التسوية
بينهما وبين القسم الاول وانما فسره به لظهور ان المقصود الحكم عليهم
بالكفر لانه لا تفاوت بينهم في الكفر المطلق في شانهم وقال المحقق التفتازاني
تفسيره بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم ماخوذ في المسند اليه
وليصح الحصر هذا فان قلت هل بقي قسم آخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت
نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل
استفيد الكمال من حصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله
كفرا حقا اي يقينا محققا لم يرد ان حقا بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت
اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه اراد بالثبوت الثبوت
في العلم فمآله المتيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار
اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه
فيكون ذكر اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة اليه

يتعلق تكفروا بالله للاشراك
تمثيل لان النصارى لم يؤمنوا
بجميع الرسل بل بعيسى فقط

ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب
صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو
زيد قائم حقا وقام زيد حقا ولو جعلت مثل زيد ابنك حقا في تأويل
زيد كائن ابنا لاطرد في الكل قوله تع واعتدنا للكافرين عذابا مهينا
لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان
اسلموا فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب مترتب على وصف
الكفر فاذا انتفى انتفى قوله اعدادهم ومقابلوهم قدر خبرا ولم
يجعل قوله اولئك سوف نؤتيهم ليكون على وتيرة الآية السابقة
والاولى تقديرهم المسلمون ليكون مفيدا للحصر ويحتمل ان يكون
مراده بقوله اعدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان قوله الذين آمنوا
بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل
لقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض ولا يكون المقصود تقدير الخبر
قوله رحيما عليهم بتضعيف حسناتهم جعل قوله رحيما متعلقا
بقوله سوف نؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا
رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كايتاء الاجر من آثار الرحمة قوله
فأتنا بكتاب من السماء جملة آه لا يلائم الاحتمال الاول كون التنزيل
للتدريج والاحتمالات الباقية لا يدل عليها عبارة النظم
والاشبه انهم سألوا كتابا تاما دفعة وقفوا ايمانهم بنبوته على كتاب
تام سواء كان نزوله بتدريج او دفعة فكانهم قالوا لا نؤمن بك
حتى يتم كتابك قوله اي ان استكبرت فقد سألوا موسى آه
لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه
السلام فالظاهر ان الفاء في فقد سألوا للسببية والتقدير
لا تستكبر لانهم قد سألوا موسى اكبر من ذلك قوله وهذا
السؤال وان كان من آبائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين

بمذهبهم

بمذهبهم الى الهُدى والهِدية ويكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس
وكون الاخذ بمذهب الفاعل الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب
المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند
فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة بين الكل
نحو قومي هم قتلوا اميم اخي فيجوز ان يكون المراد بضمير سألوا
جميع اهل الكتاب جعل فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون المراد
باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد يسألك اهل الكتاب
كاسناد سألوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع
ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوز لا في جانب
المضمر ولا في المرجع والله تع اعلم قوله اي ارنا جهرة او
مجاهرين لا يخفى ان تقديره هذا بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الارادة
في حقيقة امام لفظ اي اراءة عيانا او من غير لفظ الرؤية عيانا
وقوله او مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى
ان يجعل الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول
واذا التبس الحال يجب ان يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين
كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال قوله نار
جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار عبارة عن تجلي جلاله
فانه دفع انانيتهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا
ببركة الفناء ما شاهدوا قوله والبينات المعجزات الظ
ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته تع ووحدته
قوله فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا لا يخفى
ان السلطان المبين كان قبل العفو فان المراد بالقتل كان لا قبول
القتل كان توبة لهم لكن الواو لا يقتضي الترتيب والاظهر ان لا يجعل
التسلط ذلك التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا
له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله بسبب ميثاقهم ليقبلوه

والظن ان تقديره لنؤمن لك [illegible] لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة
منه

[illegible] ان المراد بالمقاتلة مع الجبابرة بعد ذلك [illegible] انهم قالوا [illegible] فاذهب انت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون
منه

في الكشاف ليجاوزوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي فتأمل قوله
ويحتمل ان يراد ميثاق على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاده قلنا
يشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا
وكونه ميثاقا فالوضع اطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم
في الاطاعة حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ
منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على
ان يثبتوا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم
الى ان قولهم في الكشاف مرفوع معطوف على الميثاق وترك
قولهم ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا ولحفظ
بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة على الاستمرار مع السمع والطاعة
مطلقا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا وما مزيدة للتاكيد
اي لتاكيد مضمون الكلام لا لتاكيد المعنى وكذا قال المحقق التفتازاني
مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل
المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا للمبتدأ
اي فهم بنقضهم اي بعد اخذ الميثاق الغليظ منهم ملتبسون
بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم
طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا
بدل من قوله فبما نقضهم فلما ترك القاضي لما فيه ما ذكره المحقق
التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم يرجح للتكرار لفاء فبما نقضهم
عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل للعطف على فبما
نقضهم كما في قولك بزيد فحسنه او فبحسنه او ثم بحسنه
افتتنت لم يتجه الا جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد
اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط
واما معنى فلدلالته على ان تحريم بعض الطيبات مسبب
عن مثل هذه الجرائم العظيمة ومترتب عليه هذا يقتضي لو كان

مثل

مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار
والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم
بسبب النقض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض
لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب
من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص
قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لصلة وكان
الاولى من صلة قولهم بدون الواو فافهم وقوله فلا يعمل في جاره يفيد ان الجار
معمول فالاولى فلا يتعلق به جاره وضميره جاره الى المجرور او الى قولهم قوله
تعالى وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون
الا بغير حق اشارة الى انه يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان
لا يأتي منهم موجب قتلهم قوله اوعية للعلوم مقفلة كما يقفل اوعية
النفائس كيلا يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما تدعونا اليه لانه حفظ عنه
علومنا او في اكنة من علومنا وتلك الاكنة مقفلة لئلا يصل الى قلوبنا
ما تدعونا اليه فحفظت بالعلوم عما تدعونا اليه ولا يصل ما تقول الا الى القلوب
العارية عن العلوم قوله فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء
القليل من عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء
قليل من القلوب عن قلوبهم فالمراد بل طبع الله على اكثرها قوله
او ايمانا قليلا وذلك ان يريد فلا يعبد قوم شيئا مما يدعون اليه الا قليلا
قوله وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان
الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب
وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز
ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل
مال الامام وجميع الناس قوله او على قوله فبما نقضهم الخ لما اشكل
على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم
التكرار اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف

مجموع هذا وما عطف عليه يعني كفرهم وما بتبعه على مجموع ما قبله
يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فانه قال عوقبوا بهم القتل
والنقض بالكفر وبهم البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله وبكفرهم
بالنصب عطفا على بعطف اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا بتكرير
كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب
المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه **قوله** او استهزاء
من الله بجدهم او استهزاء فانهم ادعوه بوصفه بالرسالة اشارة الى ان
ذمهم بهذا القول لرسالته ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان
غير الرسول واراد بذكرهم القبيح ما سبوه به **قوله** وشبه
مسند الى الجار والمجرور لا الى الضمير لان السابق هو عيسى وهو مشبه به
لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد اما جعل الشيء مثلا
للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الامر
مشتبها واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل **قوله** صلب
الناسوت الخ كانه يأول هذا البعض رفعه الى السماء **قوله**
ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل فيشمل الجهل
الظن لكن اطلاق الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور
الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن استثناء متصلا مع
لتأويله بالظن المتبع **قوله** قتلا يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا
يثبت القتل مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل
مع الشك فيه فلذا قيل معناه علموه يقينا والاظهر ان يقينا
تأكيد لغيره كما علموه حقا ولا يظهر وجه تركه مع انه مذكور في
الكشاف قوله لا يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز
والحكيم في تفسير الاول بالغلبة العامة والثانية بالحكمة التي
فانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ وخصوص
القصة **قوله** جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة خبرية

ليصح دخول المستثنى منه
ولو لم تأوله لم يدخل الاتباع
ليس من جنس المستثنى منه

مؤكدة

مؤكدة بالقسمية الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تأويل بالخبرية وكموصوف
المقدر مبتدأ مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقدر الموصوف
للظرف مبتدأ فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر **قوله** بضم النون لا
لان احدا في معنى الجمع وان قد رجع استغنى من قوله لان احدا في معنى الجمع
الا انه بعيد على تقدير احد لشيوع هذا التقدير في المرفوع كذا ذكره
المحقق التفتازاني وفيه بحث لان شيوع هذا التقدير في المستثنى
منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه صفة اي صفة احد
الا على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذه الزيادة تترد جعل الضميرين لعيسى
وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا ومصلوبا
فبأي ظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم **قوله** يعني ما
ذكره في قوله على الذين هادوا ومنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات
الجنة ويلايمه واعتدنا للكافرين عذابا اليما **قوله** والمقيمين الصلوة
نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة وح يكون جملة
معترضة والواو اعتراضية واقول والله اعلم والاشبه انه
نصب على التوهم لان السابق مقام لكن المثقلة وضع موضع
لكن وارجوا ان يكون اقرب الى القبول وان تفردت به ولم
يتنبه له الفحول **قوله** ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب
بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الانبياء
بالمقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة الصلوة اداءها بل لجعلها
اقامة لها فيما بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها
قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه آه لا وجه
لعدم كون الايمان بالله واليوم الآخر مقصودا بالآية الا انهم
كانوا مؤمنين بها والمقصود تنبيههم على ما ليس لهم من الايمان
بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض
ببعض الانبياء دون بعض الكتب دون بعض وفيه نظر

لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله وقولهم عزير ابن الله وقولهم
عيسى بن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الآخر لان لهم عقايد
غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان
ذكر الايمان بالله وباليوم الآخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول الشئ
وآخره المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول
البقرة في قوله آمنا بالله واليوم الآخر **قوله** جواب لاهل
الكتاب اقول والله تعالى اعلم الانسب الاظهر انه تعليل الايمان
الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة
ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء وقوله نوحا اوحينا وقوله
وآتينا وقوله رسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز
التشبيه بوحي نوح عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله
محمدا صلى الله عليه وسلم بانه اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم
قوله اي من قبل هذه السورة او اليوم فيكفل كونه قبل هذا اليوم
صيغة الماضي فليس مزيد فائدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه هو
الاول وكذلك ان يريد قبل هذا الكلام فيدخل فيه ما قصه قبيل هذا
الكلام انتهى **قوله** نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على
الحال اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين
ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من
موسى ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا معا فتامل **قوله**
وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل عن ادراك
جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات
تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه
انه فليكن البعض بحيث يدرك اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع
القاعدة ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء
فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة **قوله** وكانه لما نقضوا

عليه

عليه سؤال كتاب الخ وفيه ان نقضهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا
الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله
يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول والله تعالى اعلم
انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه من نوع الايحاء الى
الغير كونه مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك من نوع شهادة الله بما انزل
اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومن نوع شهادة الملائكة
حيث يأتون لاعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا الجواب
ما في الكشاف ان شهادة الملائكة تعرف باخبار الله به بالكلام المعجز
البرئ من الكذب **قوله** والجار والمجرور على الاولين الخ او مفعول مطلق
على جميع الاحتمالات اي انزل ملتبسا بعلمه **قوله** بنبوتك الاظهر بما
انزل اليك **قوله** وفيه تنبيه على انهم يودون الخ حيث سألوا
علامة واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة
والله اثبت الدعوى بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة و
الشهادتان انما تظهران بالتامل **قوله** وعليه يدل على ان الكفار
يعني على تقدير او الناس بعدهم واما على الاول فالظلم بانكار النبوة
هو الكفر **قوله** وخالدين حال مقدرة لان الدلالة الى الطريق ليس
في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني عن جعله حالا مقدرة
بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او المدلالة الى طريق يوصل
الى جهنم فهو حال من المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة **قوله**
فآمنوا خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او ائتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا
خيرا لكم في ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به
ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول
او وائتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل تحت الضابطة
بان يقال يجب حذف العامل الذي هو القصد او الاتيان بعد الامر الذي يدل
على المحل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه في

انتهوا انتهاء احسنا قوله ومنعه البصريون آه قال المحقق التفتازاني
منعه البصريون لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اقول الناس
مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني وان تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر
نخ ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله ما في
السموات والارض فكيف تتأتى الكفر به مع ظهور الوهيته هذا الظهور
وان يكون المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء قوله
وهو يعم ما اشتملنا عليه وما تركناه منه في حمل في اطلاق واحد
على ما يعم نظا قوله ولد لغير رشده على صيغة المرة وقد يكسر
فيقال ولد لرشدة وهو ضد ولد لزنية كما في القاموس قوله
وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه
الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضا انه ولد لغير رشده يوجب
افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيه امه وان الله خلقه من ماء
غير الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني
الانقطاع في استثناء الالحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل وجهه
لان معنى قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله
الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن الشرك
ايضا وقوله انما المسيح الآية تنزيه عن الولد الصاحبة وقوله ولا تقولوا
تنزيه عن الشرك عطف على مفهوم انما المسيح الآية فانه في قوة ولا تقولوا
له ولد وصاحبة وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا
الى اللفظ والله الموفق قوله ويشهد له قوله تع انت قلت للناس
اتخذوني وامي الهين من دون الله فان قلت لا تشهد الآية على الآلهة الثلثة
بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه متجاوزين الله في هذا
الاخذ وانما تدل على الثلثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع احد قلت
معنى التجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يؤخذ واحد من الالهين لا ان لا يؤخذ الا
قوله فانه يكون لمن يعادله مثل هي يكون كفوا له ويتطاول اليه فنادح

قوله انه يجري في هذا المثال انتهوا انتهاءا احسنا صلاقى

والظاهر ان قوله ولا تقولوا ثلثة عطف على قوله فآمنوا بالله واخرجه عن النهج صلاقى

يكون

يكون متصدا له في وقت الفناء ومبقيا لنوعه بعد فنائه قوله لا حاجة به
من ذلك فيتخذه ولذا جعله تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي للشريك ايضا لانه
لو كان له شريك لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسما وكذا وكفى بالله
وكيلا نفي للشريك ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى الآخر بل لو كان له شريك
لم يكتف وكيلا لانه ربما زاحمه في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ
في عطفه على ضمير يكون بعض انحراف عن الغرض ان المسيح لا يستنكف
ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبادا لله وفي العطف على
الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية
فلذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على
المسيح يحتاج الى تقدير ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فانه
يستغني عن التقدير لو جعلت ان يكون بمعنى ان يكون كل واحد عبدا لله
قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض تعرفه بادنى توجه فلذا لم يلتفت
اليه مع انه ذكره الكشاف ولم يتنبه للانحراف قوله وجوابه ان الآية
للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب الثاني
واما الجواب الثالث فمناف لما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا
افضل من خواص الملك والاظهر في الدفع ان الترقي بنفي استنكاف الملائكة
لانهم اقرب من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما
بينهم عبادا بخلاف البشر فان في بني نوعهم كثرت العبودية وشاعت
الرقية قوله تفصيل للمجازاة العامة المدلول عليها من فحوى الكلام ودفع
لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ لم يذكر فيه الا المستنكفون و
توجيه الجواب انه ليس تفصيلا للمذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان حشرهم
جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم يجزى العباد فهو تفصيل
لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر المتقابلين يوجب ذكر
الآخر وقوله او لمجازاتهم هو اشارة الى جواب آخر وهو ان
حشرهم لمجازاتهم والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم نار الجحيم

لانه لا يلزم من عدم استنكاف واحد عدم استنكاف جميعهم والغرض ذلك

والتأسف الاليم قال المحقق التفتازاني ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين الى آخره وعلى كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء شيء من هذه الامور قوله ثواب قدره يخص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير يهديهم متوجهين اليه او موجها اياهم اليه فهو حال من الفاعل والمفعول قال المحقق التفتازاني هو حال من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق الاسلام الى عبادته كثير معنى فلا وجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه ان قولنا يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضحا ولا وجه لكون صراطا مستقيما بدلا من الجار والمجرور قوله فقال ان كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية التصرف فيه في مرض موته فتشاور ان في اي مصرف وضعه فرد عليه بان له وارثا قوله وليس له ولد صفة له او حال عن المستكن استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تأخير الحال عنه وفيه بحث لان امرأ ههنا في موقع العموم كانه قيل ان امرء هلك اي امرءة كان فلا حاجة له الى المخصص في وقوعه ذا الحال فاما ما ذكره من انه حال عن ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود وربما يدعى ان لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل الا ترى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك ان كيف اشتمل استجارك على المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال والعطف اما على الحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف يطأ ويتعين للعطف قوله لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه الآية والاخت لام لها

السدس

السدس تسوى بينها وبين اخيها كما في آية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب قوله والولد على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما يوهم الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت وانما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم ففي اسقاطها عن كونها صاحب فرض و ايضا الكلام في الكلالة وهو من ليس له ولدا اصلا ولا والد فمع فرض البنت لا يبقى كلالة قوله والآية كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الآية ان يسقط الاخوة من الاب وانما يعلم لو قيل ان لم يكن لها ولد ولا والد فاجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناظر على السنة وخلا عنه الكتاب وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يقال بنسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالآية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط بالعم او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم قوله والله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة من لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمولة على المعنى وفي الكشاف ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة الى جعل التثنية به باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه بان بنى الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به

فيه تأمل لان النقض لعدم الولد مع اشتمال مفهوم الكلالة عليه [illegible] الى ان [illegible] على الارث هو الولد لا والا تخصيصه بالبنوة ليس بظاهر
سعدى افندى

ابن الحاجب في شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار بالتثنية
التنبيه على ان الحكم يفيد باعتبار العدد الخ يعني لا يعني فهم
الاثنينية من ضمير التثنية عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه
ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا للافادة الاثنينية
ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا قوله واصله وان كانوا اخوة واخوات
فغلب المذكر واكتفى باخوة وبين بقوله رجالا ونساء ولكن بقي
من التفصيل رجلا وانثى ورجلين وانثى ورجلين واثنين
فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة
والمجاز واراده على باب التغليب اجمع قوله اي يبين الله لكم
ضلالكم فيه ان المبين مرجعا هو الحق الواضح وبيان الضلال الخفي فان
الظاهر يبين لكم الحق الا ان يقال بيان الحق واضح وبيان الضلال
خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى ضعفه لان
حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى
محررا قيل الاول من اشترى عبدا من نوى تحريره وقيل معناه فلطس سرا
حرا واما اقول من اشترى على حال كونه محررا والاشتراء الشرعي
المقارن للكون محررا الشراء ذا رحم محرم فان شراءه مع
العتق لا ينفك العتق عن الشراء سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء وفي
الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني قوله
قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا البيت لهم
مع ما فيه من الشناعة مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت
قوم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف
الناقة الذنبا ولو قال بدل الجارهم لغيرهم لكان ابلغ
والعناج بالعين المهملة والنون والجيم كلام حبل يشد في

لا والضلال بعلم بالمقايسة

اسفل الدلو ثم يشد الى الواقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت
الاوذام امسكها والعرقوتان الخشبتان المعترضتان على الدلو
كالصليب والاوذام هي السيور التي بين اذان الدلو واطراف
الواقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط الواقي ثم يثني ويثلث
ليكون هو الذي يلي الماء فلا يتعفن الحبل الكبير ويقال ملاء الدلو الى
عقد الكرب لمن يبالغ فيما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني
بان حمل الامر على المشترك بين الوجوب والندب اي
على القدر المشترك كما ذهب اليه البعض او باستعمال المشترك
في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تاويل
اللفظ السابق لحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس
لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف
الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل على وفقه
وتحريم الحرام ولان الظاهر انه مجمل تفصيله احلت لكم ثم المقابلة
بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بالامر حمل
لعقد العباد وتخصيصه بالواجب قوله واضافتها الى
الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما
يكون المضاف اليه من جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون
بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا اضافة العام
المطلق الى خاصه بمعنى اللام وكلام الكشاف ههنا على طبق
ما ذكره يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعناه البهيمة
من الانعام قال المحقق التفتازاني من هذه بيانية بخلاف خاتم
من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر
لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان المقدر في الاضافة
هو من البيانية مطلقا وقال ايضا قد اشترطوا في الاضافة
بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وههنا الامر بالعكس

هذا وقد عرفت انه ليس شيء منها جنسا للآخر بمعنى ذكروه قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وقد يسكن عينه الشاة والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام قوله واضافتها الى الانعام بلا بيان للتشبيه والاضافة لتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء قوله الا ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا فان ما يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى عليكم والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى في اي محرما فيما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه والاولى محرم وتقدير المحرم اخف من تقدير آية تحريمه على ما في الكشاف ويحتمل ان يكون القصد من قول الكشاف وما يتلى آية تحريمه ومن قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكر المحقق التفتازاني انه لا بعد في جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاعتناء لا يخفى بالتوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول اقول في الآية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا جعل الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن هذا التقييد يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام واما لو جعلت عبارة من الانعام فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق

لان المضاف وهو البهيمة جنس المضاف اليه وهو الانعام لان البهيمة شاملة لغير الانعام

وهو ان يكون بين المضاف اليه وبين المضاف عموم من وجه

التفتازاني

التفتازاني لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا ما يشعر به كلامه من تخصيص الاستثناء بكونه تعسفا عنده وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء بالغير في القرآن والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قاله المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين مع حذف صاحبها اولا بد لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال ضميرا مخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا اصح الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لما يوهمه الاشتقاق ولحظ معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسيء عدل عن تفسير الشهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف لانه لا اختصاص له بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس بالشهر الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة لما قبله وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعاير على ما ورد النص به تخصيصا بعد التعميم لان منع التحليل فيه اهم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعاير ولانه اقرب بان ينتفع الناس فيه لان فيه اخذ مال يعسر على ارباب الطمع

تركه فما قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه لا فضل له على باقي الشعائر ليس بشيء قوله جدية السرج وجديته على وزن الفعيلة والفعلة قطعة محشوة تحته كذا في القاموس قوله او لحاء شجر هو ككساء قشر الشجر كذا في القاموس فالاولى او لحاء قوله ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهى عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله وليست صفة لـه فيه ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب تعيين كونه حالا من آمين لان آمين ايضا صفة لمقدر ولهذا فسره الكشاف بقوما قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة ذلك الموصوف المحذوف ويرجح المحقق التفتازاني ما يتبادر من كلام الكشاف من كونه صفة ولا يمكن ودفعه بان كونه صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ ما يوصف صفة يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا يكون صفة لموصوف مقدر لا يكون بعضا ما قبله من المجرور بمن او في الا نادرا فلا يمكن هذا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدا قوله فالمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيده المحقق التفتازاني بقوله في السعة قوله وقيل معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار وذلك ان تحمل فضلا ايضا بزعمهم بل ان يحمل على الاثابة الا انه لما صح حمله على ما هو في نفس الامر لم يحمل على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابق انه اذا كان امين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام سواء كانوا امين البيت

الحرام

الحرام اولا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال قوله اذ روي ان الآية نزلت عام القضية اي عام قضاء العمرة العبرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن هذه الآية لانه يقتضي جواز التعرض حين اموا البيت وآية ان المشركين نجس مخصصهم عن هذه الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الآية تخصيص لا نسخ وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتاخر الغير المقارن يسمى نسخا عند الحنفية لكنه ليس بمصطلح الشافعية فقوله فالآية منسوخة لا يلائم مذهبه الا ان يجعل الآية مخصوصة بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة هذا ينبغي في مقام تحليل المحرم ودلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي ومجاز الاباحة انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة لكراهة فعله الناشئة من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون الايجاب اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة لانه قيل اعتقدوا احل الصيد والله اعلم قوله لا يجلنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنفي ههنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حملها على الاعتداء قوله وقرا ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا يصح ان يكون ووقعه الا على سبيل الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انه على ظاهره واشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنان قوم ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق بطريق الاولى قوله ومن قرا يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى المفعولين لا احتياج في التعدي الى النقل بعد مجيء المجرد متعديا الى مفعولين فالاظهر انه نقل من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في وفى واوفى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو كما يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى اشارة الى حمله على العموم

الذى هو حقيقة اللفظ ليدخل فيه ما يقتضيه المقام وصح بالاحتمالين الكتاب
على هذا الترتيب فالاولى او متابعة الامر واكتفى فى تفسير ولا تعاونوا على
الاثم والعدوان بالتشفى والانتقام اعتمادا على فهم احتمال العموم من التصريح
بالعموم فى مقابله **قوله** التى تردت من علو او فى بير لا حاجة الى قوله
او فى بير لانه داخل فى التى تردت من علو وعبارة الكشاف التى تردت من جبل
او فى بير **قوله** وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعنى المنخنقة
والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان المستثنى
منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور فى مقابلته وبالجملة ينبغى ان لا يكون شىء من
المذكورات اسما للاموات كما يدل عليه قوله فانث فى بيان كل واحد والا لم يصح
الاستثناء والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح
فانه لا يجب كذا ذكره المحقق التفتازانى **قوله** وقيل هو استقسام
الجزور فليس معناه طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور
ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب المعنى الاول واما لم يفسره المعنى الثانى لانه
لا فساد فيه ويمكن ان يحمل على الثانى ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان
معتقدهم ان ما حكم به الزلم فهو واجب عليهم فهو الذى قسم لهم واوجب
عليهم **قوله** لانه دخول فى علم الغيب الخ وجه انه مخالف لدين الله لانه
يبين فى الدين المنهى والواجب والمندوب والمباح فاثبات منهى جعله
الدين مباحا وواجب جعله الدين غير واجب وبناء معرفة الوجوب
والنهى على هذا الامر وقد بناه الشرع على الوحى مخالفة للدين **قوله** اى الى تناول
ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام ويدخل فيه الاستقسام و
غيره مما ذكر من المحرمات **قوله** واما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الآتية فى الكشاف من الازمنة الماضية والآتية **قوله** وقيل اراد يوم
نزولها لعله اراد يوم نزولها وما يتصل به من الازمنة الآتية ولو اريد
حدوث اليأس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به **قوله** تعالى
فلا تخشوهم متفرع على يأسهم ووجه التفرع ان يأسهم من عند الله **قوله**

بالهداية

بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه
تم تحقق ركنه الخامس الذى هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون او اتمام نزول
الوحى حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم **قوله** اخترته لكم دينا اشار
الى ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام
قال المحقق التفتازانى يقال اخترته صاحبا لكن لم نجد فى كتب اللغة الرضاء بمعنى
الاختيار **قوله** لا يؤاخذه بالكلية اشارة الى تقدير الجزاء او الى جعل فان الله غفور
رحيم جزاء بجعله كناية عن عدم المؤاخذة بالكلية **قوله** لا تضمن السؤال معنى
القول جعل ماذا احل لكم مقول القول المفهوم من يسألونك ويحتمل جعله حالا
اى يسألونك قائلين ماذا احل لكم ومفعول يسألونك بحذف المضاف اى
يسألونك جواب ماذا احل لكم **قوله** كانهم لما تلى عليهم ما حرم عليهم
سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال فلا داعى
الى السؤال فلا وجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة مما لا مالك هو
غير الاكل او لا مالك له فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات اى ما كسبتم بوجه
شرعى خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وصنائع الذين اوتوا الكتاب
هذا والله اعلم بالصواب **قوله** عطف على الطيبات اى جعل
ما موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون
مبتدأ خبره فكلوا **قوله** وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير
مضاف نبه عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقى الجزاء خاليا عن
ضمير المبتدأ ويحتاج الى التكلف ان ما اسكن من وضع الظاهر موضع الضمير
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازانى انه لا حاجة على هذا التقدير
الى حذف المضاف وانه نقل عن المصنف يريد صاحب الكشاف انه
قال تقدير المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم الحامل
لمعنى الشرط فى حكم المضاف اليه فتقول غلام من يضرب اضرب كما
تقول من يضرب اضرب **قوله** لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه
كلبا من كلابك قاله فى حق عتبة بن ابى لهب حين غاظه وقد اكله الاسد

وفي الطيبي الحديث موضوع قوله اليوم احل لكم الطيبات لم يذكرها
وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار لجمع ما في ما احل لينضبط الكل
بسهولة ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم للتصريح بان
احلال هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بايتائها
التزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي
الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى
وهناك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين بالزنا والسفاح الزنا
مطلقا فلولا قوله ولا متخذي اخدان على الاسرار بالزنا والاولى حمل الاول على المنع
عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما يفضي به من المخالطة والمصادقة قوله
يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن
ان يراد بالكفر بالايمان الكفر بمطابقته للواقع والامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا
على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط نفس الايمان ايضا ولا يثاب به
فكانه اراد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان
من اراد العبادة الخ او تنبيها على ان مريد الصلوة في حكم القائم بها لانه يثاب
بارادتها كما يثاب بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام
اليه قصدا له ما يستلزم القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام
ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له في التعبير
بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد استلزام القيام للقصد
بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله فقال عليه السلام
عمدا فعلته اي بيانا للجواز من هذا ان تجديد الوضوء للصلوة سنة مؤكدة
قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين آمنوا مطلق اريد
به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد بحال
الحدث ولو قوله والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهر
في الثاني والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون
ولا يرد عليه ما قيل من انه لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض

كما يرد

كما يرد على من قال خص ببعض الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة
العبارة على عموم الاحوال فمن اين الاشكال اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل
مؤمن في حال من الاحوال ولعل تقدير الشرط اولى من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين
ان كنتم محدثين لانه يلايمه كل الملائمة عطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله
وقيل الامر فيه للندب اورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث مندوبا
ولا يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالآية صحيحا واحتمال ان يكون الامر
للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث
ما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال اللفظين في المعنيين معا قوله
وهو ضعيف لقوله عليه الصلوة والسلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب
والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء قوله
لم يبق لمعنى التحديد ولا لذكره مزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق مزيد فائدة
فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التحديد لانه لا يكون لمعنى التحديد مزيد
فائدة فينبغي ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى الى اي لم يبق الى بمعنى
التحديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على الضمير وعطف
لذكره على قوله بمعنى التحديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عامل واحد
وهذا اكثر متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان يراد باليد بعض
بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فبذكر مع المرفق
يتعين المغسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة على انه آخر جزء المغسول
فكثيرا ما يغفل عنه فناسب التاكيد قوله وانما يعلم من خارج و
لم يكن في الآية ولا يرد عليه انه كيف يصح ان لا يكون في الكلام البليغ
ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان تكون حينئذ المنزول
خارج الآية والقرينة المنفية في الآية على ان المقصود [illegible] انه اذا كان
مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب اقامة قرينة الدخول او الخروج قوله
فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في الايجاب قوله

رد على البيضاوي فيما رده على القيل بانه لو كان كذلك لم يبق لذكره مزيد فائدة

كالحكم بخروج المرافق عن حكم الغسل زفر وداود ومالك

والا لم يكن غاية وفيه بحث لان الغاية ربما تعتبر اخر الحد كما تعتبر اول الحد قوله لقوله فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا للقول والا لم تكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية قوله لكن لما لم يتميز الغاية ههنا عن ذي الغاية لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية اول المرفق ويحتمل ان يكون آخره قوله الباء مزيدة رجح كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل وح لا بد له من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الراس وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان فايما وجد يكون من الواجب فمعنى الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتادى بدونه الواجب لانه لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب قوله فاوجب الشافعي اقل ما يقع عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض كان متيقن في انه لا بد منه هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا ينفع في اثباتها الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر قوله وهو قريب من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط قوله نصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا على وجوهكم اذ في العطف على محل برؤسكم الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم ويعين العطف على المحل مع تأييد قراءة الجر ذلك الا انه يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال وقول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب والغسل بالسنة قوله كقولهم عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب قوله وفائدته

عن عائشة رضي الله عنها لان تقطعا احب الي من ان امسح على القدمين بغير خفين كشاف

التنبيه

التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء عليها ولم ينبه في غيره لانه ليس عمله بالصب بخلافه فغيره مظنة الاسراف وقد اجري هذه النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤسكم وجعله تحت المسح لا في جر الجوار اذ استعماله بالجوار لكونه في صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله في تحت المسح او في تعبير الغسل بالمسح افادة جليلة لان هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيهه اولا لتوجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره هربا عما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حقيقته للرؤس والغسل الخفيف للارجل حتى اوله بعض آخر بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه ح ايضا انه يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له بد من ذلك الجمع فلا بد ان يقال الجمع مغتفر مع التغليب قوله وفي الفصل بينه وبين اخويه ايماء على وجوب الترتيب تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل ان يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق به لان السورة اخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم قوله وهو ضعيف لان ان لا تقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة اللامعة حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود ولكن صرح في الرضي والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان وتضمر بعد لام الجر الغير الجحودية و المطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو الاداوة كذا في الصحاح والاحسن ان يجعل مكوة اسم آلة ويحتمل اسم الفاعل من التكفير قوله والآية مشتملة

ظلك ان الجمع بين حقيقة والمجاز جائز في باب التغليب

على سبعة امور بل على ثمانية ثامنها الشكر الذي هو قوله وفعله وغير المستوعب
مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان
يجعل محل غير المستوعب ثامنا هو شئ والمثنيات لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل
والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المنقسم
ولك ان تقول غير المحدود وجه وراس والمحدود يد ورجل والنابت
كعب ومرفق فكل منها اثنان فارتقت المثنيات الى اثنى عشر قوله
واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة وجعل ميثاقه
تخصيصا بعد التعميم بمعان ذكرها او بارادة الاسلام وكون قوله اذ قلتم
سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين قوله والمنشط
والمكره اي النشاط والكراهة وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي كانت
هذه المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة
الاولى ففي سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت فبايعنا فيها على
النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما يشير اليه
بقوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله
اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع بعد النفي
لفظا او معنى فما نحن فيه ههنا يرجع الى جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور
ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها على ان لها شانا
فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال ولك ان تريد بذات الصدور
جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر
محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص واذا كان هذا للعدل مع الكفار
وكذا اذا كان هذا للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين ومعنى
قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا كان هذا التاكيد والمبالغة
حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل لانه اقرب
الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت
في ذلك بين كون ضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق و

فيه ان المنافقين قالوا ايضا سمعنا واطعنا ولذا حكم باسلامهم فكيف يكون قوله سمعنا واطعنا احترازا عن اسلامهم عصام الدين

لفظا ووقوع فضلا بعد النفي

وان قال

وان قال المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو الى العدل مع الكفار ولا يتم
اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله وتكرير هذا الحكم اي النهي عن الجور والامر
بالعدل وافاد بحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر المذكور حتى كانهما
حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعوليه وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعوله
على الظهور ان عمل المؤمن انما هو ما امر به ويكون الصالحات معمول الوعد
اي المثوبات الصالحات وقوله فكانه قال وعدهم هذا القول
يريد به ان هذا القول معمول القول الذي تضمنه الوعد وكان الاوضح ان يقول
وكانه قال في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من عادته تع ان يتبع
نحو الاولى ترك هذا ومع وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكان فيه مزيد
وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم ومزيد وعيد للكافرين واحزان لهم وقوله
والذين كفروا اما مبتدا او جملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة و
كلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة
عن الجحيم لا محالة وقوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما
عطف على الذين آمنوا وموعودهم محذوف يبينه اولئك
اصحاب الجحيم كانه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم
قوله روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان فاموا
عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة وقوله فاموا بتقدير قد فاموا
حال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة لاقى المسلمون والكفار فصلوا
ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب قوله ندموا الا كانوا
اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا عليهم والاظهر بندموا
وكان الظاهر الاكنا اكببنا عليهم الا انه ذكر على طريق الغيبة لمناسبة
ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم لان
لا لا تدخل الماضي من غير تكرير والقول الثالث في بيان سبب النزول
لا يلائم اذ هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة قوله
ينقب عن احوال قوم ويفتش عنها والنقباء الامراء يحتسبون عن

احوال العسكر ويضبط قومه وقوله او كفيلا اشارة الى بيان معنى آخر
للنقيب وهو الذي يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر
وهم ح ملوك في بني اسرائيل يعظونهم عن الفسق ويأمرونهم
باقامة ما امرهم الله وقوله روي تأييد لاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا
قوله اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم
ما لا تعلمون لاني معكم وفيه كمال تأكيد لمجازاة اعمالهم لعدم فوت
شيء منها قوله ساد مسد جواب الشرط في الكشاف ساد
مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه العدول ظاهر وان كان
لكلام الكشاف ايضا توجيه فتأمل قوله بعد ذلك الشرط المؤكد
المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد ذلك الشرط
المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء
واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن اللفظ المصطلح الى
المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لاكفرن وتارة الى معكم ووجه تأكيد
الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به وقد خفي
على المحقق التفتازاني قوله ضلالا لا شبهة فيه اشارة الى معنى
قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل ذلك
بيان لفائدة تقييد الكفر بقوله بعد ذلك مع ان من كفر قبل ذلك
فقد ضل سواء السبيل واثبت الكشاف الفائدة بتقييد
الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده مستفاد من
العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال
الخروج عن سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن
سواء السبيل لانه اما ان لم يكن فاعلا بشيء من تلك الاعمال او كان
فاعلا البعض دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج عن سواء
السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون
بمعنى الماضي انما عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة

والجواب ان المراد بالتعليق مصطلح الاصول اعني ما توقف عليه حفظ الوجود شرطا ومقيدا اصوله بحصول الشرط ومنبا عنه بل معناه جعل الشيء مرتبطا بشيء ومتعلقا به وقد جعل الشرط مرتبطا بالوعد حيث اخبر بحصول الموعود بعد حصول مضمون الشرط
سعد الدين

فاجيب

فاجيب بانهم حرفوا التورية آه ونحن نقول لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم
الاستقبالي ايضا وكذا ترك النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان
الا انه ذكر التحريف الاستقبالي لان تحريف التورية مذموم ابدا بخلاف ترك
اتباعه او نسيانه فان المعيب منه ما مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد
صلى الله عليه وسلم واما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثته فمحمود انّ
قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم وذلك
بتقفا وجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع اعم من
الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله فاعف عنهم يعني لما خانوا
الله وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك ودع ما بينك
وبين الله فاعف عنهم واعرض ولا تؤاخذهم على اذاك
ولا تعامل معهم الا ما امركم الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتأويل
البعيد اذ لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا في شأنه
صلى الله عليه وسلم قوله احسان فضلا لا يخ عن نقصان
اذ لم يقع بعد النفي قوله اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا
من قبلهم التشبيه مستفاد من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا
انا نصارى او لارادة ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي
دل على طرف الخبر او طرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعل عدم بيان
الميثاق فانه يرشد الى انه بيّن شأنهما ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة
الا نسيان حظ ما ذكروا فانهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال
قالوا انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم آه يعني اختار الموصول
على العلم ولم يقل ومن نصارى اشارة الى ان تسميتهم نصارى لدعوى
نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الآية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى
بعيد مع انه ليس لائقا بالمقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعييرهم
انهم مع دعوى نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد
الكتاب لانه للجنس اذ الجنس يطلق على الواحد والاثنين والاكثر

فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب
ليس الا لاهل كتاب اذ ليس واحد منهما اهل كتابين فيصح اطلاق يا اهل
الكتاب سواء كان الكتاب اسم جنس ام لا قوله لا يخبر به الغير
لما يخفونه لا لكثير وجعل الكثير بمعنى كثير منكم مما ذهب اليه المحقق التفتازاني بانه
مخالف للظ لفظا ومعنى وان روي عن الحسن ووجه ان الظاهر انه كالكثير السابق
قوله طرق السلامة من العذاب او سبل الله وهو السلام من اسمائه
تع وضع موضع الظ ردا على اليهود والنصارى الواضعين لدين الله بالنقائص
قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور
قوله هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان ضمير الفصل ههنا للتاكيد لا للاعلام
بحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال معناه بت
القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد
قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب التثليث او التوحيد ولكن
اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا تاما وقوله تفضيحا لمعتقدهم
الاولى فيه تفضيحا لعقلهم قوله فمن يمنع من قدرته بيان حاصل المعنى
لا ان يملك بمعنى يمنع وكلمة من متعلق به بهذا الاعتبار اذ يملك بمعنى يستطيع اي
من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك المسيح ابن مريم وامه
ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة
هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان
الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة
الام وهو الابلغ ان يبني من في الارض على الفرض حتى يجعل شاملا لكل من في
الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في
امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول
لله ملك السموات والارض وما بينهما دليل اخر على نفي الوهية عيسى
لانه لو كان الها لكان ملك السموات والارض وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء
بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود قوله تع وقالت اليهود والنصارى

فيه انه قد سبق من المحشي الفاضل ان الكتاب موقوفا باللام علم للتورية فلو لم يحمل على الجنس يخص الخطاب لليهود مع ان الغرض ان الخطاب عام لليهود والنصارى صلاحي

نحن

نحن ابناء الله لا يصح لقول نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين
اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى
على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس
في العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون فانه لم يرد الاقط
حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدني وقد يروى بلفظ التثنية والمراد
ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير وخبيب تصغير خب كفرس
وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون عنده قرب الاولاد
او محبوبون له كالاولاد وهو واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا
المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه
ادنا بهم فينبغي ان يقال فلم تذنبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة تذنبون
بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ
اكتفى الكشاف بالمسخ وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا
مشترك بين الاولياء والعصاة فذكره لا يتم في الالزام قوله
كلها سواء في كونه خلقا وملكا له جعله تتمة نفي بنوتهم على سائر الخلائق
ودفع بذلك كونه تكرارا ونحن نجعله نفيا للابن وتتميما للنفي كونهم
اشياع ابنيه يعني ما زعمتم ابنيه فهو مملوكه كغيره من جنسه قوله
اي الدين وحذف لظهوره لا حذف الا لظهور المحذوف بدون الذكر
فالتفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه
ولهذا قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول لتبيينه فكانه اراد بقوله
لظهوره لظهور مبين الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف
لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في مثل هذا المقام
ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او يبين اي او
متعلق بتبيين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار
والمجرور والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدمه
والاوجه تعلقه برسولنا اما بالظرفية او بالحالية لانه انسب بما ذكره

قد اسم فعل او فعل بمعنى يكفي قدني درهم وقدي درهم اي يكفيني قاموس

من تفسير والله على كل شيء قدير فان قلت نفع بيان الدين لهم ظاهر فما نفع بيان
ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فساد كتمانهم او ندمهم على الكتمان
والتوبة بمشاهدة اعجاز بيانه قوله كراهة ان تقولوا ينبغي ان يقدر كراهة
لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام بجاءكم لان فاعل جاء ليس واحدا قوله
حين انطمست آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه بمعنى احوج اوقات
كينونتهم الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله
مسندا اليهم بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم قوله
ولم يبعث في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول
ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد
موسى كما قصده في قوله فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد كلاما مستانفا
للتنبيه على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان
الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث الخ كما هو المتبادر ليست صالحة
لان تكون مدرجة في قول موسى بل المدرج في قوله انما هو التي وقعت الى
زمانه قوله حتى قتلوا يحيى الخ لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة
في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى جعل
اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء
والملوك حيث قال في الاول جعل فيكم انبياء وههنا جعلكم ملوكا قوله
من فلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين احتاج الى التخصيص اما في لفظ ما
فخصه بالمعجزات واما في العالمين فخصه بعالمي زمانهم ولك ان تجعل
ما لم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل
فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل
اعطاء من الله لاقتضاء المقام ذلك قوله ارض بيت المقدس
سميت بذلك كانه حمل قول الكشاف وسماها الله لابراهيم
ميراثا لولده حين رفع الى الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك
فلان بيت المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض

ويمكن ان يجاب عنه بان الكثرة التي
افادها المص بقوله ولم يبعث الخ يمكن
ان تكون مدرجة في قول موسى بطريق
الاخبار بالغيب والتعبير بالماضي
حيث قال اذ جعلكم لتحقق وقوعه
وكذا في قوله وجعلكم ملوكا مع
ان كثرة الملوك لم تكن قبل
موسى بل بعده ملاحي

المقدسة

المقدسة والظاهر انه اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها
كان مأوى الانبياء قوله قسمها لكم وسماها ويحتمل ان يكون الكتاب في التورية
قوله ولكن ان آمنتم واطعتم لقوله لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم
يقتضي هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها
محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على اطلاقه وسنبين فيه الاحتمالين
قوله ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض
المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع عدم الدخول سواء كان بالرجوع
الى مصر او الى جانب آخر وقوله قيل لما سمعوا الخ اشارة الى حمل ولا ترتدوا
على الرجوع الى مصر لا لتجويز الفرار الى موضع آخر بل لانه علم الله منهم انهم لو
ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين سمعوا حال الجبابرة من النقباء
قوله او لا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة
او مجاز واما الخسر على كل تقدير فخسر ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره
ولم يتردد والخاسر من خسره بمعنى نقصه قوله ويجوز في فتنقلبوا الجزم
على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا
للكسائي قوله من جبره على الامر لان اجبره كالحساس من الاحساس
لانه نادر قوله اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل العلم
الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول
خروجهم او امره تع بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب
المعلول على انتفاع المانع قوله اي يخافون الله جعل المفعول
محذوف الله تع ولك ان تجعل زوال النعم بقرينة انعم
الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل
كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل
يخافون نقباءهم كما ان الاداني يخافون الامراء وعلى ظاهر قراءة يخافون
بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير تجمل من الاخافة قوله وتشهد له
ان قراءة الذين يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد

انتهيا الكشاف لما رأي ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام بالايمان
والتثبيت اي على الحق لانه يوشع وكالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف
تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف فانه لا يميزهما عن بني
اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع وانما يميز الرجلين من الجبابرة
ويجعلها منهم قال المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان الظاهر من قوله
انعم الله عليهما انعام الايمان فان ثم نعمت والا فلا قوله وهو صفة
ثانية آه او حال بتقدير قد من رجلان قوله اي باغتوهم من باغته اي
فاجاءه والاصحار البروز في الصحراء كذا في القاموس قوله ولانهم
اجسام لا قلوب فيها هذا لا يقتضي المضاغطة في المضيق والمنع
من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم
الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان
وجه آخر لحكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول
الباب انقياد لامر الله حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا
حطة وانقياد بسبب لغزه ولطفه قوله قالوا ذلك استهانة
وقولهم انا ها هنا قاعدون اما تاكيد لنفي موافقتهم اياهما في الذهاب
واما وعد بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله نفوا دخولهم
على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره من الزمان الممتد الذي لا
انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله لتعميم
عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها قوله وقيل تقديره اذهب
انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على
هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب انت مقرونان بربك
قوله فالشكوي بثه وحزنه الى الله يعني ليس قوله لا املك الا
نفسي واخي لرد ما امره الله به بل للشكوي وبث الشكوي وحزنه
الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذارعدم الدخول في اريحا لكن
اتصاله بالدعاء عليهم يلايم الشكوي والبث والحزن قوله بان تحكم

لان المفهوم الظاهر العبارة عطف وربك على الضمير المستكن في اذهب مع ان قوله تعالى فقاتلا يابى عن هذا المعنى صلاحي

لن

لنا بانستحقه نحن هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسي
لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة لفارقهم لانه مستجاب
الدعوة وقد حكم الله على موسي وهارون بالاستحقاق وهو انه كان
التيه لهما روحا كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان
عذابا لهم وقوله اي بالتبعيد مبني على جعل فافرق حقيقة لانه قيل
ان موسي وهارون لم يكونا معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها
بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبب يعني فوجهم عن
تحت امرك صار سببا للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم من الشمس
آه في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل الغمام
وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة
عركا لهم وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد
المشفق يضرب ولده ليتادب ويتثقف ولا يقطع عنه معروفه
واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون مزيد حجة على
المتمردين من حرب الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا
لمن قدر الله دخولهم وفتح القرية على ايديهم قوله ان يزوج
كل واحد منهما توام الآخر توامة قابيل اقليما وتوامة هابيل لبودا
قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير
الآخر اي من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ وتحسر غالب على
بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف النبا لانه وان
كان الخبر المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي النصب
الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه و
قصد الى اخس ما عنده اوثق الامر بالقربان ليستدل بتقبل القربان
على ان ما بلغه آدم وحي من الله يجب امتثاله فلا بد ان يتقبل
قربان هابيل ليعلم ان توامة قابيل له وفي امر آدم لهما بالقربان
تنبيه على ان المقتدي اذا رأي من التابع اباء في قبول الحق منه

يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع اباية قوله
توعده بالقتل لو طاحسد له او لئلا يتزوج توامته قوله ولذلك
قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه
لا يمتنع عن حكم الله بوعيده لانه متق والمتقي يؤثر الامتثال على الحيوة
او كناية عن انه لا يقتله دفعا للقتل لانه متقي فقوله هذا كالتوطئة
لقوله لئن بسطت الي يدك الخ قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف
قاله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانما قال ما انا بباسط في جواب لئن
بسطت الي يدك انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري
بالكلية وكذلك ان يدرج فيه انه لم يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل
للتبري عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه
فتامل قوله تعليل ثان للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه
الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد الجزاء مع
ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن
المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين
والاظهر ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا تفعل لانه اذا
قال امتنع عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا تفعل هل
تهرب او تترك التزوج فكان مظنة السؤال فاجاب
باني امتنع عن التزوج الا انه عبر عنه باني اريد ان تبوء باثمي
وهو اثم عدم امتثال امر تزويج توامتك لمنعك اياي واثمك
وهو امتناعك عن تزويج توامتي زجرا له عن المنع وتخويفا
له بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع الحاجة الى ما تكلف في تحصيل
اثم يدل عليه اثمي وتصحيح انفرافه به مع انه لا تزر وازرة
وزر اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته
بالتكلف فتامل قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت الاولى
ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود البيان والتنظير دفع انه كيف

وفي دفع نسخة

يعرف

يعرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه
عن القتل حتى يعرف المخاطب به ودفع الاول بتقدير المثل والثاني بفرض
بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب
ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت له
القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس
بصواب لان المقصود تخويف المخاطب وانزاره على ما هو فيه فلو لم يثبت
الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا اعدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي
اثم العزم على قتل المخاطب فظن انه بصدد القتل الا الاثم الذي يحمل على المخاطب
في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ منه في مقابلة جنايته قوله ونحوه
المستبان اي المتسابان ظاهر التشبيه ان الحديث ايضا مبني على فرض
الاثم لغير البادي بالقول اذ لا اثم له ولا يبعد لانه دافع بالقول ولا اثم
للدافع لكن الكشاف ادعى ان له اثما الا انه معفو محطوط عنه ومنعه ظاهر
فانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل على المحقق التفتازاني
توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الآية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد
الا ان يراد باثم ما قالا اثم يحصل بما قالا والاثم الحاصل بما قالا اثم ما قال البادي
ومثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث في مجرد
ان المقصود الحمل على البادي وليس اسم الدافع بل متركه وذلك المحقق عدل عن
هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السبب
وهو بهذا الاعتبار ساقط وجهة الحمل وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة
الحمل ليس اثم ما قال بل مثل اثمه المفروض قوله وكلاهما في موضع
الحال يعني مجموعهما لا كل واحد لا يرى الى ان التقدير ملتبسا باثمي واثمك
لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما في موضع الحال نائبا عنه
على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها قوله
وزين فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة والتطوع التسهيل
والتوسعة ويمكن ان يجعل الاحتراز عن التسهيل لغيره كانه يسهل على

ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسي ولغيره
فيستغني عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي قتله لعده سهلا ولاستحلاله
فاصبح اي صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له
نفسه ووجه عدم الاقتصار على فَقَتَلَهُ قوله والجملة ثاني مفعول يري ولذا
جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن وايضا لم يبصره
مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته بغيره لا بد من ثلثة مفاعيل ولا يتجه ههنا
مفعول ثالث بل المتجه انه كيف يواري سوءة اخيه منزل منزلة المفعولين
كما في علمت ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موقع مفعولي يري واذا
جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام اسنادا الى السبب
لان المعلم هو الله ولا يجوز في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال
لا غرض في افعال الله ولا يخفى ان اري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهمه عبارة
الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت
لم لم يلهمه الله كما الهم الغراب قلت ازراء به وتنبيها على انك اجهل من
الغراب وابعد عند الله منه حتى جعل تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله
يا ويلتي اعجزت ان اكون وقوله اعجزت لدلالة على حدوث العجز بل
على انه علم ان هذا العجز وجهل حدث له من هذا العصيان قوله والمراد بسوءة
اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه قوله
والالف فيها بدل من ياء المتكلم اول يا ويلتا منادى مستغاث اي يا هلاك
تجني من الم العجز او كلمة ندبة نحو واحسرتاه والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا العجز
قوله وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز
لا يصير سبب المواراة رد على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام في قوة النفي
لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز لواريت لكن لا يكفي
في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا ترى ان ما تاتينا
فتحدثنا نعم ما يتجه لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل اتعصي ربك فيعفو
عنك بالنصب فيتجه لانكار التوبيخ على الامرين وشوبانه في العصيان

وتوقع

وتوقع العفو ويرتكب خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب
العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا ههنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب
المواراة دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور عما يهتدي اليه غراب قوله
وقرئ بالسكون على فانا اواري قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار
بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري بهذا المعنى لا وجه
لتقدير المبتدا لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام
للانكار والكلام في قوة لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف فاواري
على قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف بجعل
منفصل الواو اسمين واحدا فيترجح من حيث المعنى قوله لما ابدى فيه من
التحير اي كان ندمه لهذه الامور لا ندم التائبين والاوجه ان ندمه لانه ظهر
عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغي ان يتبع رأيه ويقتدي بعقله قوله
كقولهم من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان ومن
جريرتك من جر يجر كيمد بمعنى جنى يجني معنى الكل من اجلك قوله او بغير فساد
يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما
توهمه عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ
او من حيث انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبدأ لما يكون بعده جميع الناس
كادم فهو لم يبال بقطع نسله فكانه اجترأ بقتل جميعهم قوله اي من
تسبب لبقاء حيوتها بعفوا ومنع عن القتل الراجح الاولى ان يفسر
الاحياء بما عم من ابقاء الحيوة وتسبب حدوثها ليشمل التزوج
وغيره قوله وبهذا اتصلت القصة اي قصة ابن ادم لما قبلها من
قصة عصيانهم في التيه ومبنى ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات
لتاكيد التحامي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون
الامر بتلاوة ابني آدم ليكون اعجازا وبينة له على نبوته كتلاوة
قصتهم في التيه ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية
له عليه السلام في اسرافهم في الانكار بان هذا عادتهم القديمة قوله

اي اوليائهما وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول من المنطوق وبيان حاله
بطريق المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله هم من محاربتهما صورة
او معنى لان المحارب مع قطاع الطريق يحامي احكام الله ورسوله وهم
هادموا احكامهما فهم في المعنى محاربهما وكان محاربتهم لمخالفتهما لا لمخالفة المحاربين
معهم والسلب الاختلاس على ما في القاموس قوله والمراد به ههنا قطع
الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر بخلاف في المراد بالنص
لان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان من جعل المراد بالآية قطاع
الطريق الحق المكابرين بهم قوله اي من غير صلب ان افردوا القتل اقول في
صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث
وان كان فيه معنى القصاص قوله اي يصلبوا مع القتل وذلك لما بينهم
من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان الآخذ القاتل ليس عقابه ادنى من القاتل
من غير اخذ قوله حتى يموت بالترك والطعن على سبيل التنازع قوله
يقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد يقطع رجله
اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل قوله ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا
من القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده ان يشردوا ويفرقوا وفي المحرر
ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق ويترصدون للرفقة و
لم ياخذوا بعد مالا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس وغيره
قوله واو في الآية على هذا للتفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة
في اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير الا انه حكم بالتفصيل بالنظر الى ان هذه اجزية
مختلفة في الغلظة والخفة يجب ان يقع بجنايات مختلفة في الغلظة و
الخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير بين الاغلظ والاخف
ليس له كثير معنى ونحن نقول التشريع يحتاج الى تقييدات في النظم
والتخيير خال عنها فهو اقرب واما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر
الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما
يتفاوت الناس في الانزجار فوكل ذلك الى رأي الامام قوله تعالى

لهم

لهم خزي في الدنيا لا اخفاء في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي و
ان لهم في الآخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا
على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم في الآخرة
على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل للعذاب
العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة
قوله وان الآية في قطاع المسلمين الخ فيه بحث لان المراد بالتوبة
التوبة عن قطع الطريق ولا تأثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت
من الكافر او من المسلم واما ان التوبة عن الكفر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة
فمعلوم من غير هذا الموضع قوله اي ما يتوسلون يعني ان الوسيلة بمعنى ما
يتوسل به واريد ههنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه فهو من ذكر العام
وارادة الخاص دون الاستعارة كما يتبادر من الكشاف قوله
وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة على منزلة الجنة يأباه
ذكر اليه الا ان يحمل تضمين الابتغاء معنى التوجه او التضرع وسيلة اليه يبقى ان
في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده وارجوا
ان اكون انا اياه فسلوا الي الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان تطلب للرسول
صلى الله عليه وسلم فما في الآية لا يكون تلك الوسيلة قوله
تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود
انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا وبمثله معه من عذاب يوم القيمة
ما تقبل منهم وهذا المعقول يستدعي ويفتدون به فما وجه قوله ليفتدوا به
قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا ما في الارض ومثله
معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا
في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شأن من هو بصدد امر ما فيه تقبل
منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا للفدية
فجاءة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون بما في الارض
جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم ولقوله لو ان لهم ما في الارض

جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل مع ثبوت ان
الفدية مالهم شئ لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست لهم قوله
اولان الواو فى ومثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض
عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو
فيه بمعنى مع انه ليس مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من
الفعل المحذوف كما وهمه الكشاف فعنه انه ليس مصاحب فاعل ذلك
الفعل لانه مصاحب ما فى الارض جميعا و فاعل ثبت المقدر مضمون الجملة
واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوى ومع العامل المعنوى
يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف
على اسم ان بالواو بمعنى مع ويكون معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو
بمعنى مع بقى ان الواو بمعنى مع يفيد المعية فى الثبوت لهم ولا يفيد المعية
فى الافتداء لان رجوع الضمير الى ما معه الشئ لا يفيد تعلق الحكم الذى تعلق به بما معه
قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازانى لا يريد به الاستعارة
التمثيلية بل يراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اى لم يقصد
لهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى
وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحى بان يقال
حالهم فى عدم التفصى من العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ملء الارض
يحاول به التخلص من العذاب وانا اقول للمفسر بانه كما يندفع به عذابهم
لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم فى كل الايام وكذلك قوله يريدون
ان يخرجوا منها لافادة انه كما لا يندفع بذلك لافتداء عذابهم لا يندفع دوامه
ولا ينفصل عذابهم وما ينبغى ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا
ذلك لافتدوا به قوله وهو المختار فى امثاله لا فى الآية لان المشهور
قراءة الرفع ولذا صرف الآية عن الظاهر فان قلت عادة القرآن ادراج الاناث
فى التعبير عن الذكور فلم صرح ههنا بالانثى قلت لان الحدود تندرئ
بالشبهات ولهذا صرح بها فى آية الزنا ايضا قوله لان الانشاء

قوله فلا يتقبل منه ولا يتخلص فيه انه صح بالمقصود منه اعلم ان التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب

مطلب ان الانشاء لا يقع خبر المبتدأ بلا تاويل عند التفتازانى وبتاويل عند السيد قدس سره

لايقع

لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل وفيه انه يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله
الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق التفتازانى الامر فى مثل هذا
الموضع يقع خبر المبتدا بلا تاويل لكونه فى الحقيقة جزاء الشرط اى ان سرق احد
فاقطعه هذا والسيد الشريف على ان الانشاء لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام
الكلام فى شرح المفتاح قوله ولذلك وضع الجمع آه اى ولان المراد بالايدي
الايمان وهى المثنى لا جميع الايدى حتى يكون جمعا بقى ان احتياج الرفع الى الاضمار
لا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار
والتاويل لان الاضمار والتاويل مع المفرط احال الا ان التاويل فى صرف عن
الظاهر قوله اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازانى احترازا عن
تكرر التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال افراسكما
وغلامكما فى ارادة فرسيكما وغلاميكما وجعل دفع الالتباس ههنا مبنيا
على القرائن الحالية المعلومة من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان قوله
لانه عم اية السارق آه فيه ايضا دليل على ان المراد بالايدي الايمان قوله
منصوبان على المفعول له قال المحقق التفتازانى ترك العطف اشعارا بان
القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة فان قلت
ويمنع الغير عن مثله ثم قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كما فى حلو حامض
والجزاء اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله فتامل
قوله او المصدر دل على فعلهما فاقطعوا يريد ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء
فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به وباعتبار الآخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما
على الآخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا جعل موجب النكال عينه مبالغة فى
ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة الخ اولان المقصود صفة بالقدرة
والقدرة فى تعذيب من يشاء اظهر من القدرة فى مغفرته لانه لا اباء فى
المغفرة من المغفور وفى التعذيب اباء بين قوله اى صنع الذين لا يخفى
ان فاعل الحزن الذين يسارعون وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير الصنع
وان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية صنعهم والاظهر ان المراد بقوله

لا يحزنك امره صلى الله عليه وسلم بان لا يحزن بسبب صنعهم ويحتمل ان يكون
المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم قوله اي في اظهاره
والافكفرهم ثابت وذلك لاظهار بالآثار لا بالاظهار حتى ينافي النفاق
المتوقف على الاسرار ويحزن اما للخوف عليهم الكفر والنهي عنه لانهم كافرون
لا يحدث كفرهم بذلك و اما للخوف على نفسه بتقليل الاعوان
فالنهي عنه لان الله ناصره وقوله لا بآمنا اظهر فان ببين لكمال ظهور فساده
معنى واما لفظا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان يؤول
بذي افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم
فلهذا نفوا تعلقه بآمنا وقوله العطف اي على قالوا قوله عطف على
من الذين قالوا لا على الذين قالوا بتكرير العامل لانه انما يكون في البدل لكونه
في حكم تكرير العامل نحو قال الذين كفروا للذين آمنوا للمستضعفين منهم
لا في المعطوف قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفي
الكشاف والضمير للفريقين او الذين هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل
ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين يسارعون لانه ايضا فريقان
فتأمل قوله واللام في للكذب اما مزيدة للتأكيد اي لمزيد تاكيد
في السماع والتاكيد اما لمزيد المبالغة في سماعهم الكذب و اما
للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد ويحتمل
ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول
يتجه عليه ان القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله
بمعنى اخذه نعم يتعدى السماع بمعنى القبول باللام بمعنى من نحو
سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده لكن هذا اللام يدخل المسموع
منه لا المسموع قوله اي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ

متعلق بكون اللام بمعنى من في قوله سمع الله لمن حمده

والتغيير كما هو شأنهم المشار اليه بقوله يحرفون اي لطمع آخر من
اليهود ولم يحضروا مجلسك جعل قوله لم يأتوك صفة قوم
آخرين ويجوز ان يجعل صفة سماعون اي سماعون لم يأتوك ولم يقصدوك

بالاتيان

بالاتيان بل قصدوا السماع للانهاء الى قوم آخرين وقوله اي سماعون
ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير كلامك لاجل قوم آخرين
قوله اي يميلونه عن مواضعه فان قلت فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه
عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه
بانه قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان
ذا موضع فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه وانا اقول اوراد
لفظ البعد للتنبيه على تنزيل الكلم منزلة ادنى ما وضعه الله لانه
ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او الانفع فكان الحرف واقعا في موضع
ادنى عن موضع الكلمة يحرفها الى موضعه قوله او استيناف
في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف ينقل الكلام منه الى جملة هو فيها
خبر والاحتمالات بحالها سوى بحال الخلو لجملة الاسمية عن الواو وهناك
احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثالثا لمبتدأ سماعون قوله بل
افتاكم محمد بخلافه فاحذروه والظاهر وصيتهم اعم من ذلك
وهو انه ان اوتيتم بغير هذا سواء كان من محمد او من غيره من جملة التورية
فاحذروه لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والتحميم تسويد
الوجه وفي الكشاف انه آمن ابن صوريا في هذا المجلس بعد ان سأل
عن اشياء واجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما علمه حقا
قوله نحو ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اي بدل الله شيئا
في دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد يريد ان الحال كذلك من الازل
الى الابد لان من سعد دينا ول كل من يريد فتنته في زمان من الازمنة
ولذلك اورد تأبيد النفي قوله نحو اولئك الذين لم يرد الله
ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير ينا في ارادة الفتنة قوله
والضمير للذين هادوا هذا اذا كان اولئك الذين اشارة الى من يرد
الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير
لاولئك بل الاوجه ان الضمير لاولئك على اي تقدير كان قوله

كرره للتأكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب
عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله فان جاؤك فاحكم
متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع
الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه الاحبار قوله وعند ابي حنيفة يجب مطلقا
لان الآية منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لان الجزم بالحكم رفع
للتخيير بينه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من النظم انه اذا
حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان
التخيير فيهم لرسول الله كان لانه لا يصير حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه
كان قاضيا لهم بحكم الله تع والله اعلم قوله وان يجادوك فان الله
يعصمك يعني تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه صلى الله عليه
وسلم سببا لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون من حكامهم ليحكم عليهم بايسر
ما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه صلى الله عليه وسلم سببا لبغضهم وعداوتهم
فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان يجادوك كلمة وصل ونحن نقول
والله اعلم اراد الله تع ان في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر و
الحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم بالقسط يجعلك محبوبا لله تع ولا نفع
فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط الله ولا ضرر فوقه قوله تعجيب من تحكيمهم
الاولى انه تعجيب من تحكيمهم والتولي فان المتولي في كمال البعد من التحكيم فيفيد
كمال التعجب البعد التعجب من اجتماعهما وقد اشار بذلك البعد بكلمة ثم
حال من التورية ان رفعتها لكن رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور يشترطون
الاعتماد في اعماله وقوله وان جعلتها مبتدأ ففي ضميرها المستكن فيه تعريض
بالكشاف حيث جعلها حالا منها مع انه جعلها مبتدأ وقد تكلف بعض
بان مراده بالتورية ضميرها المستكن في الظرف والاحسن ان يجعل تقديم
الظرف للحصر ويؤخذ الكلام زعما لهم والتاء في التورية ليست للتأنيث
لان تاء التأنيث لا يكون في العجم ولهذا احتاج الى ان قال وتأنيثها لكونها

نظيرة

نظيرة المؤنث والموماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها الصبيان
قوله اولئك وبه فهم في طرف من الفائزين بشارة الذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك هم
المفلحون قوله بهذه الآية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله الذين هادوا
تخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل فانه يجعل قوله للذين هادوا بمعنى انه
انزل جميع احكامها للذين هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها لم ينزل
لهم وما نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون
الذين انقادوا لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها قوله صفة
اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام
بعد الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف ان صفة اجريت
على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريق
المدح لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح
للصفة حيث جعلت صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم وتوطئة نتيجة
البعد عن فهم مقصد الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان الانقياد
من المقتدي للخلائق التي لا تحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن ان يكون الوصف
به اشعارا بمنشأ الحكم ليحافظ عليه الامة ولا يجرموا عن الحكم ولا يتوهم
ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا المسلك قوله للذين هادوا
متعلق بانزل يتبادر منه انه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل
بالاجنبي بين العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزل
مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويؤيده
انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع الى ما محذوف ومن
للتبيين يتبادر انه ما ولا معنى له لانها عبارة عن الاداء بسبب امر
استحفظوا به اي بسبب ذلك الامر وهو لتبيين استحفظوا اي بما استحفظوا
به شيئا من كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني به عن تقدير
حذف العائد قوله وكانوا عليهم شهداء اي بسبب ما كانوا عليه

شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ تحت الطلب ووجهه
غير ظاهر وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله
ولا بد لهم من قرينة كما انه لا بد لقرينة من جعل ولي نوا عطفا على كتاب الله
بتقدير ان ليدخل تحت الطلب قوله فرضنا على اليهود فيها
في التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف اي كتبنا كتابة
مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها قوله يعني ان
النفس تقتل بالنفس اشار الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك
البواقي اعتمادا على دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين في
تقدير تفقاء بالعين وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن
القلع ولو قدر في الجميع يقتص لم يبعد وكان ملايما لقوله والجروح قصاص
قوله كانه قيل كتبنا عليهم النفس يعني ان الفعل الذي يقع على الجملة
لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة لان المعنى
على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة وكذا ان تجعلها
معطوفة على محل اسم ان المفتوحة لانه في حكم اي المكسورة اذ المقام
مقام الجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله او استانفه ومعناها
وكذلك العين يعني بالاستيناف ان لا يكون تحت كتبنا والتنبيه
مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع معطوف
على المستكن في الظروف في تحقيق الفصل تدقيق لطيف لو ثبت
اعتباره فيما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على
فاعل بالنفس لكن لا بتقدير تقتل بل بتقدير تقتص ليصح اسناده
الى الانف فكانه قيل والنفس تقتص بالنفس والانف اي
انفها ولما كان الظاهر ان تقتص الانف بالنفس بين المعنى بايراد
بحال اي مقتصة بالانف فظهر ان اقتصاص الانف بالنفس معناه
اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فان هذا البيان ان كان
دقة النظر ولا يخفى ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور بدلا عن الجار

لانه لا يجوز العطف على محل اسم ان المفتوحة نحو كره

اي في تحقيق الفصل تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره فيما بين الادباء لكنه لم يثبت فهذا اعتراض على تحقيق طلابي

والمجرور

والمجرور باعتبار اسناده الى الانف فزد في التامل ليتاتي لك التحمل قوله
اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه
اجمال للحكم الى آخره لا اختصاص لكونه اجمالا للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال
حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد اجمال هذا التفصيل فقط
قوله يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما يقتضيه الموازنة كما في الكشاف
لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال قوله فمن تصدق به من المستحقين
ويحتمل ان يراد والله اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص والقاد له
فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلايم كل الملايمة بقوله ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الظالمون قوله فقيل الجاني وجه ربط الخبر
بالمبتدأ باعتبار ان قوله فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى
على ضمير المبتدأ فاستدلال المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط
والجزاء والا لخلا الجزاء الجملة عن ضمير المبتدأ غير متين قوله اي فالمتصدق
كفارته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه
تعظيم العفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق المتصدق بالتصدق
وفيه تعليل الشيء بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب
فيجعل الله نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت
سببا لوصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر
الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها المتصدق وهي ما
يكفر ذنوبه كلها قوله الضمير للنبيون ولا يبعد ان يجعل للنبيين
والربانيين والاحبار وتعقيبهم به انه حكم بها كما حكموا بها
قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب
اذ لم يجئ فيه افعيل ولا فعليل ولا فنعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه
قوله عطف عليه اي على قوله فيه هدى ونور او على موضع النصب
ولا يشهد بالثاني عبارة الكشاف قوله عطفا على محذوف
اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم

او تعليقا بمحذوف والتقدير وآتيناه هدى وموعظة للمتقين و
لذلك ان يجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور و
مصدقا احوال يشعر بالعلية كانه قيل آتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا
قوله كقولك امرتك بان قم لا يظهر له معنى محصل الا بتقدير القول
اي امرتك بان قلت قم ويحتمل زيادة ان اي امرتك امرا
ملتبسا بلفظ قم زيدت ان احترازا عن دخول الجار على الفعل
فجعل المدخول في صورة ان مع الفعل ولا يطالبني في الثاني بتصحيح
النقل فانه من مذاهب العقل قوله او عن الايمان او عن الامان
او عن رحمة الله وقوله ان كان مستهينا به لان عدم الحكم لا للاستهانة
لا يوجب الكفر ونحن نقول المراد بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله
مع العلم بانزاله قوله وحملا على وليحكموا وله محامل اخرى وليحكموا
بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله او بجميع ما انزل الله
فيه وان لم يكن في التورية او وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله
فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ويلائمه كل الملائمة الفاصل
قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق قوله يحفظه عن التغيير
لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب ولا تغيير والادب
ان يحافظ عن التغيير للقرآن نفسه لانه باعجازه يمنع البشر عن تغييره
لانه لا يخفى تغييره قوله او حال من فاعله او عن اهوائهم اي لا تتبع
اهواءهم منحرفة عما جاءك من الحق قوله شبه به الدين
لانه طريق الى ما هو سبب للحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية شبه
بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي ولك ان تقول شبه الدين بالطريقة
الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل عن دنائس الذنوب
قوله واستدل به لكل على انا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة
قيل وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل امة لا لكل واحد
من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة

اولى

اولى لم يكن ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني واجيب بعد تسليم
دلالة اللام على الاختصاص بحصر منع الملازمة لجواز ان نكون متعبدين
بشرائع من قبلنا مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص
وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل مستند
الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا
منكم شرعة بيان ان كل الناس شرع كما في دين محمد صلى الله عليه
وسلم وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب للناس زمان البعثة
ومن بعد الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اي الذين
يدين الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلناكم امة واحدة متدينة
بالباطل او الحق والمقصود ارشاد المتدين بالحق الى شكره تع
وارشاد المتدين بالباطل الى التعوذ به تع قوله ولكن ليبلوكم
في ما آتيكم من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تتفطنون
ان اختلاف احكام الله للحكمة لا للاختلاف في الحكم ولعل المراد ليبلوكم
هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمه او تتبعون الحكم لانه طريقة آبائكم
كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في آبائنا الاولين قوله
انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل
السابقون السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل
بان السابق دال اللاحق على الخير فله اجر العامل والدال قوله
استئناف فيه تعليل الامر بالاستباق او الظاهر انه علة تفرع
الطلب على السابق يعني اذا كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات
قال المحقق التفتازاني تعليل لطلبه لا للزومه لظهور ان ليس المعنى
انه يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل انه امركم او انه
واجب عليكم بهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون مرجع
هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات يطلب الاستباق
لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر العالم الذي

لانفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء الفاصل
بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولاحاجة
اليه لان انباءها الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباؤه بانك كنت
مبطلا فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب وحكم قال المحقق
التفتازاني اي بحكم الامر ومعناه الامر بالحكم هذا ولم يجعل وان احكم
بتاويل وجوب الحكم لان ان يجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم
لا وجوبه قوله ببعض ذنب التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان
يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب عدل
عن الضمير الى الاسم الظاهر لنكتتين ونحن نقول المراد انهم ان تولوا
عن الحكم المنزل ولم ينقادوا دين الاسلام انما يريد الله عقابهم
ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فيغفر ذنوبهم كلها
وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب يعفى
لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها
التوبة او نقول اصابة الله اياهم توليهم وعدم توفيق الله
اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي قوله
ونظيره قول لبيد او يرتبط او له تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله
او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا انتفى الرضا والموت
اترك الامكنة اما مع وجود احدهما فلا اترك وظني انه لا يصلح
شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه او نفس من لم يرض
الارض لاجله فاورد البعض ليكون دائرا بين نفسه ونفس
من يترك الارض لاجله قوله نعم وان كثيرا من الناس لفاسقون
عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في
التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا
لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون في الاحكام الالهية
المقررة في الاديان قوله افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل

قوله ان مرادهم حصر الانبياء بالمفعول لا بالقول[?] ←(حاشية)

قوله ان العفو عن الصغائر على تقدير الاجتناب عن الكبائر في حق المسلمين لا اخر من الكفرة ملا علي ←(حاشية)

والمداهنة

والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه تعيير
اليهود قوله قيل نزلت في قريظة والنضير اشارة الى وجه آخر
واشار الى ان المراد بالجاهلية ح الامة وصرح به شارحو الكشاف
ولا موجب له بل على كل وجه الجاهلية تحتمل الملة والامة والمراد
بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما بين بني قريظة وبني النضير
ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر ودية مقتول
بني قريظة سبعون وسقا وكان ارش جناياتهم على النصف ولم يرضوا
بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا يرجح بعضا على بعض واورد
على قوله طلبوا رسول الله ان يحكم الخ ان الطلب كان من بني قريظة على
ما ثبت في التاريخ وان بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي التسوية
دون التفاضل والثاني ليس بشيء لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان
مقررا في آبائهم وبان يتبعوا حكم الشريعة وان كان انفع لهم قوله
وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف
الاستفهام لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة
عن الحذف لانه يعارضه حذف العائد على تقدير الرفع قوله وقرئ
افحكم الجاهلية وهو الانسب بقوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون
والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله اي عندهم واللام
للبيان اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله اي هذا الاستفهام
الخ مفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار و
ليس المراد حقيقته كما يوهم قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله
صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد
ولك ان تجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع
ولا صلة لحكما لان المراد حسن الحكم بالنسبة الى اي قوم كان قوله
ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم ايماء الى علة قوية
اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم

لما لعين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال طريق الاستدلال ان بعضهم
ولي بعض والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد قوله
وهذا للتشديد ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في اعدادهم
ويمكن ان يقال هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي
عن اتخاذه وليا بقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله
كما قال صلى الله عليه وسلم لا تتراءى ناراهما ذكر في الفائق ان قوما من
مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء من
كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال لا تتراءى ناراهما
اي يجب ان يتباعد بحيث اذا اوقدت ناراهما لم يلح احدهما
للاخرى واسناد التراءي الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر
ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما
فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام قوله قوله تعالى ان الله
لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم
لا ينفعكم ولا يتم لان الله لا يهدي القوم الظالمين ولا ينتفع
بولاية الضال قوله تعالى يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة
بالى واكثر استعمال الانكماش بفي فاجري يسارعون وكان القاضي
ظنه تفسيرا بالاخفى فتركه قوله ويعتذرون حمل قوله يقولون
على الاعتذار في المسارعة ونحن نجعله بيان المسارعة في المعاونة
لانه كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتألم المسلمين في شأنه
وملاحظة ان لا ينقلب الامر ويلائمه ما روي عن عبادة لانه قاله
ابن ابي في مقابلة قول عبادة تولينا له في ترك موالاتهم قوله
او امر من عنده يقطع شأفة اليهود والشأفة مهموز العين
قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا
قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله يقطع
شأفة اليهود ويحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الت

التبرؤ منهم

ولعله

ولعله هداية المنافقين وايمانهم كما يشعر به وصفه بقوله من عنده و
قوله او الامر باظهار اسرار المنافقين اشارة الى حمل الامر معه امره
قوله على انه كلام مبتدأ اي غير داخل في معمولات الكلام السابق
او مستأنف وفيه كمال التأييد بقراءة ابن كثير على انه جواب
سائل معتبر فيه ايضا كما في المؤيد قوله عطف على ان يأتي باعتبار
المعنى يعني به انه عطف على السابق بتنزيل عسى الله ان يأتي بالفتح
منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كليهما بمعنى واحد وقيل المراد
انه عطف على توهم عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق
واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا التحلل بقول المؤمنون عن خبر
الله حتى اجيب بتقدير العائد ايضا اي يقول المؤمنون به ونوقش
في الحاجة بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير بل
بمنزلة المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في
معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ خاليا عن ضمير فاعله
حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو سواء جعل بمنزلة خبر المبتدأ او المفعول
ونحن نقول يكفي للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم فانه
من وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاستطال مع ما ذكره
في دفعه متحقق في عطف فيصبحوا فكأنهم لم يجعلوه عطفا على ان يأتي
بل جعلوه من قبيل لعلي اجيء فازورك وجه يقول بالنصب عطف
على قوله فيصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب المعنى كأنه قيل
يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده او بين ندم المنافقين
على ما استروا في انفسهم وشماتة المؤمنين بقولهم هذا وكمال
سرورهم بما لم ينالوا عليه قوله او على الفتح بمعنى عسى الله ان
يأتي بالفتح وبقول المؤمنين فيه توقف بالكشاف حيث
قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتي والاولى
ان يقال بالفتح وقول المؤمنين لان تعلق الاتيان بقول المؤمنين

الا ان تقدر بعد الفاء اذا كان الفاء سببية وكان قبلها احد الاشياء الستة وهي الامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والنفي ومثله الترجي وقوله يوجب اتيان الله مفهوم من الفاء السببية
صلاحي

ليس بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان
الاتيان بما يوجبه كالاتيان به واعادة الجار يستدعي الاستقلال
قوله بقوله المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في قولهم
انهم معكم اما المؤمنون او اليهود والثاني اوفق بقوله تعالى واذا
لقوا الذين قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله
اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين
في كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجبا
وعلله المحقق التفتازاني بانه على الاول ليس بشهادة لانه ليس
للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما اذا كان
من قول الله تع هذا وحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد بحبوط
اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم تنفعهم او
في ارادة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الاخر
فللمؤمنين الشهادة النافعة بدليل الكتاب او السنة وكفى شاهدا
لهم في الكتاب اخبار الله تع بانهم يستشهدون بذلك فانه في
الوعد به تنصيص بانهم محقون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب
الخ الى وجه الفصل لمخالفته سابقه لانه انشاء وما سبق خبر لان
الاستفهام للتقرير ونحن نقول والله اعلم انه خبر هؤلاء ان جعل الذين
صفة له وخبر بعد خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب قوله فاصبحوا
خاسرين من حيث اضاعوا رأس المال وهو الفطرة كما اضاعوا
الربح وهو العمل قوله وهو كذلك في الامام يتجه عليه انه ينبغي
ان لا يعتد بقراءة الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام
ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة جعل الوجوه داخلة
في الامام قوله ذو الخمار كان له حمار يقول له قف فيقف وسر فيسير
وكان ينبئ ببعض الامور على الحمار وكانت النساء يتعطرن بروث
حماره وقيل يعقدن روثه بخمرهن فسمي ذو الخمار بالخاء المعجمة والعنسي

بفتح

بفتح العين وسكون النون منسوب الى عنس وهو زيد بن مذحج ابن ادد
بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود
معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنس لقب
زيد بن مالك بن ادد ابو قبيلة من اليمن قوله فزارة في القاموس
هو ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من قيس وبابل كهابيل اسم رجل وصنم
وابن عبد ياليل اسمه الكلاكل وهو ابن عبد كلال كذاب عرض النبي
صلى الله عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد وسجاح كقطام ثانيه جيم
والباقي مهمل كانت كاهنة تدعي زمانا ان الجن الذي يخبرها هو الجن الذي
كان مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة في بني يربوع
فتبعها قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا
ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي
تاب في زمن عمر رضي الله وانما تنصر جبلة ابن الايهم لانه لطم رجلا
في الطواف فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو
وضيع فقال عمر لم يفرق الله بين الشريف والوضيع واقتص
منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته في البقرة قوله
قيل هم اليمن اي اهله اذ اليمين ما عن يمين القبلة عن بلاد الغور
والقادسية قرية قرب الكوفة مر بها ابراهيم عم فوجد بها عجوزا فغسلت
رأسه فقالت قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها
ان تكون محلة الحاج ويوم القادسية يوم حارب فيها سعد بن ابي
وقاص مع رستم صاحب يزدجرد الشقي والنخع محركة قبيلة باليمن
وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وكندة بالكسر و
يقال كندي لقب ثور بن عفير ابي حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق
باخواله وبجيلة كسفينة حي باليمن من معد والنسبة اليه بجلي محركة كل ذلك
من القاموس وفي الصحاح يقال هو من افناء اذا لم يعلم انه ممن هو
والاظهر من سوق النظم انهم من وفق الجار بينهم ودفعهم قوله والراجح

الى من محذوف حاجة الجزاء الى ضمير المبتدأ عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط او
المجموع ويمكن ان يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء المحذوف
وجملة سببه اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك
وفي تقديم يحبهم اشارة الى ان محبتهم مسبوق بمحبته فالجزاء عليها بفضله
اذ اين محبته من محبتهم حتى يبقى له استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد
ينبغي ان يسبق في محبة الله حتى يأمن عن الارتداد وتنبيه تفسير محبة الله
انه لا يصح هنا ارادة الحالة الميلانية التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها لكن
لا بأس في العباد ان يراد الحالة الميلانية فانه فسر بلوازمها قصد النصب
امارات على المحبة ليقصدها مدعي المحبة لكن يخص بحال الحيوة وعالم التكليف
ولا يشمل المحبة بعد الموت الا ان يقال بعد الموت ايضا للمحبين ارادة
طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف قوله واستعماله مع على يعني
ان الظاهر اذلة للمؤمنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمن معنى العطف
او مرادا بها معنى اللام عبر عنها بعلى تشبيها لاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع
مقارنته بالعلو باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا
المقام تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين
معنى العلو وانت تعرف انه لو كان القصد الى ذلك لقيل لتضمين
معنى العطف او العلو واراد بقوله او للمقابلة او للمشاكلة التي دعى
اليها المقابلة ولك ان تقول ذكر الاذلة في مقابلة الاعزة مبني عن
نفي عزتهم على المؤمنين فكانه قيل غير اعزة على المؤمنين ولك ان تجعله تأويلا
لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين آه تعبير المنافقين
لا يخص بالحالية بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة
في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف
المنافقين لا يخص ملامة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين
ايضا بعد انقضاء الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد وذلك اشارة
الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة

وانتفاء

وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى اعانتهم بذلك العموم
بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك ويسعى
في هدم شوكتهم لانه لا ينفع الحسد لانه في مشية الله تعالى ولا يعارض مشيته شيء
قوله كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع اعمال
قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق
التفتازاني يريد ان قوله وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا
اليهود وما بينهما لتأكيد النهي قلت ولتوطئة تعيين من هو حقيق بالموالاة
قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه من ينحصر فيه الموالاة تنبيها
على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو حقيق الموالاة لا نفي الموالاة
عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق والنفي المعاد بانما لتأكيد النفي المستفاد
من السابق فلذا لم يعطف ولا اختلاف خبرا وانشاء قوله
وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وجه صحة وليكم ان المحمول كل واحد من
الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل
اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله
واما ان كان مبتدأ لوقوعه بعد النفي معنى فيتعين الافراد قوله صفة
الذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع
على انه بدل او في تقدير هم الذين او النصب على المدح حيث يجوز كونه
صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا
لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين الا اذا اجري مجرى الاسم
كالمؤمن مثلا بخلاف الذين آمنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي
يوسوس صفة الخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم
باعتبار انه ليس المراد بالذين آمنوا الحدوث اولا ولو سلم انه ليس
جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة
صفة ثانية ومن وجوه يجري مجرى الاسم الذي لا يتأتى انكاره من عاقل
ان يراد بالصفة افراده كما في قوله والذين آمنوا فهو وصف الافراد المراد به

بقوله الذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف او هم الذين انفع من قوله
ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستانفة في جواب
من الذين آمنوا **قوله** اي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلوة الاولى
حمل وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحسان في الصلوة
في غير حال الركوع ايضا وان كان من نزل فيه آتاها في حال الركوع لانه آتاها
في حال الصلوة ايضا والظاهر انه اراد بقوله فانهم الغالبون ضمير من ويحتمل ان
يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى
من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا محتملة وح وضع الظاهر
موضع المضمر لان الضمير ظاهر في الله ورسوله والمؤمنين مع بافي الثلاث
وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر موضع
المضمر وهو كما ترى فتدبر وخذ به الامر بمعنى ناب به واشتد عليها وضغطه كذا
في القاموس **قوله** على قراءة من جره ويؤيده قراءة ابي ومن الكفار
وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا **قوله** بترك المناهي خصه بترك
المناهي لانه اوفق لتاكيد النهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده
قوله اي اتخذوا الصلوة او المناداة الاول اقرب لفظاً ومعنىً
ولا يبعد ان يفسر الضمير بالاجابة **قوله** فدخله خادمه في الكشاف
فدخلت خادمه قال المحقق التفتازاني يعني جاريته لان الخادم يطلق على
الغلام والجارية **قوله** وقرئ تنقمون بفتح القاف القاري هو الحسن
ولذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد
ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة **قوله** عطف على ان آمنا ذكر في توجيهه
ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى
مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظ كلام النحاة
من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وح يعود المحذور
وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب
الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مثل لا تقولهم

سرت

سرت الليل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك الاشتراط
في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى
مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل
بل يكون للعطف فبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة
على ان المصاحب للمفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة
ففي ضربت زيدا وعمرا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه
مفعولا معه وجعل في الوجه الاول المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا
من الامرين اذ لا يصح ان ينقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح
بتاويل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها عن سياق النظم
المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل
وان اكثركم فاسقون مبتدا من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق
بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم
التقديم ليحصل القرينة بايسر وجه واما مع الحذف فالاعتماد على القرينة
الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر من نتذكرا اذا انه عبد القفا واللهازم
واما بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله اي وفسقكم
معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى تقدير التعبير عن المبتداء بالمصدر
والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يتم لو كان التعويل في الفرق
عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح توجيه يرجى ان يقبله نظم
القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا ان آمنا ولان اكثركم
فاسقون بمعنى ان علة انكار اي شيء تنكرونه منا ايماننا وفسق اكثركم
ولا يخفى ان اكثركم فاسقون يبين ان فاعل النقم اكثرهم **قوله**
خطاب لليهود وعدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب
النزول فيما بين الاوجه لانه لا وجه للفصل بين الاوجه ولا للفصل
بينه وبين قوله تع هل انبئكم بشر من ذلك **قوله** اي من
ذلك المنقوم حيث المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما نقموا

جواب سؤال وهو ان النقم صدر من
كل اهل الكتاب لا من اكثرهم فقط
فكيف يكون معللا بقوله وان
اكثرهم فاسقون فاجاب
بان فاعل النقم اكثرهم لا
كلهم فيكون الاسناد الى
الكل مجازا
كما في قولهم بنو فلان
قتلوا فلانا

فاحتاجوا الاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المقوم
مع دين من لعنه الله في الشرارة وهو ضر محض وهو ماذكره الكشاف
من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكان
مات القاضي غفلة ولو جعل ذلك اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج
الى حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم
كان منهم شر من هولاء الفسقة وكذا لم يحتج الى التصحيح الشركة في شراره
المثوبة ولو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله
في هذه الانباء لا لاقتضاء حكم اذ هذا الانباء يحتمل ان يصير سببا مما فتنكم
ويفضي الى هدايتكم تخلص الكلام في ذكر المثوبة قوله على طريقة
قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل
نحو قولهم لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه به
على المشبه وما نحن فيه استعارة قوله بدل من شر على حذف
مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى
على تقدير كونه خبر المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا
لم ينبه عليه قوله بمعنى صار معبودا والتفسير عبد كرم ومنه
امر بمعنى صار اميرا قوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على ما بعد كذا لجعل
الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند من له معرفة بالحال وحذف التاء
بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من التاء والاضافة نحو اخلفوك
عِدَ الامر الذي وعدوا اي عدة الامر قوله ومن قرأ وعبد الطاغوت
بالجر عطف على من لا على شر لان العطف على المقصود بالنسبة هو القصد
واذا اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من الشيطان للعجل
بجامع المعبودية الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله
استعارة بجامع الاطاعة لكن العبادة حينئذ مجاز عن الاطاعة قوله
جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم
اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق

الاسناد

الاسناد المجازي حقيقته وشرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخف
المجاز والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين واما
على ما حملنا ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين وكذلك ان جعل اولئك
اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وجعل مكانا بمعنى منزلا فالجعل
من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في يهود فعلى الاول الضمير لاهل الكتاب
وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن غني عن دعوى الايمان
ودعوى الايمان عند كل هلال علامة النفاق قوله وقد وان دخلت
لتقريب الماضي من الحال لم يصح ان يقع حالا اشار بقوله وان دخلت اما الى
ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان الكلام مبني على التباس
حال بحال لان الحال المنافي للماضي هو الزمان لان الحال النحوي فانه يكون في الازمنة
الثلاثة واما الى انه ليس دخولها في وهم قد خرج الذلك لانهم
اشترطوا قد في وقوع الجملة الماضوية حالا لا في وقوع اسمية خبرها جملة ماضوية
حالا وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يظنه احسن مما في الكشاف
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوقع اظهار الله ما كتموه لانه اورد عليه
ان قد دخلت على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار الله حتى اجيب بانه
دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب لان التوقع
المخبر به لا التوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله ولذلك اي
ولظنه صلى الله عليه وسلم قال والله اعلم لتضمنه علم النبي عم ايضا لكن
لا كعلمه تعالى لان علمه ظني ولو جعل الله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بعاقبة ما كانوا
يكتمون لكان توبيخا لهم بان ما كتموه به لا يترتب عليه قوله وترى كثيرا
منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد وجعل المسارعة
في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم
للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوه اشار الى ان ما نكرة
موصوفة تمييز للضمير في بئس والمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه

هذه الامور وذلك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اى بئس الذى عملوه هذه الامور
قوله ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله صنيعا لهم اقول فيه توبيخ بان
هذا فعل لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة وعادة له قوله وغل
اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود بالفتح كالبسط وهما مصدران وتعين كونهما مجازا
هنا لعدم امكان الحقيقة واما فى ما يمكن كزيد يده مغلولة فيحتمل المجاز والكناية
قوله جادكمى لحج للحى بمفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط
بضمتين جمع باسط عبارة عن السحائب والوابل المطر متعلق بجاد وشكرت
نداه اى عطاه مفعول شكرت تلاعه كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وهدة
قوله دعاء عليهم بالبخل والنكد النكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة
بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء بالبخل والفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما اليه
تع بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدى فان المناسبة من حيث اللفظ حيث
يناسب ما قالوا والدعاء عليهم فى التعبير بالغل ونظيره قولك سبّنى
سبّ الله دابره اى قطع الله اصله لان السب اصله القطع قوله
ولام اليدين اذ لا ضمير لهما فيه لم يتمسك فى نفيه بالفصل لان العامل فى حال
المبتداء ما هو عامل فى المبتداء والخبر فكيف لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها
فى العامل لكن يندفع عدم الضمير بتقديره اى ينفق بهما وبهذا ظهر وجه آخر
وهو كونه جزاءًا ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد بنفى الضمير نفى صحة الحالية بل اراد
ترجيح كونه تأكيدا لغنائه عن تقدير الضمير قوله نزلت فى فنحاص بن
عازوراء فى النزول رد لتوبيخهم محمدا واصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله
لم يكونوا فى ضيق العيش لان يديه مبسوطتان غير مغلولة قوله وليزيدن
طغيانا وكفرا بما انزل اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه وهو اخبار
بالغيب موجب للايمان فلا يجازيهم الا شرا اقول لا ضرر فوق اضلالهم الله
فلا حاجة الى جعله وسيلة لجزاء الشر قوله وان الاسلام يجب
ما قبله وان لم يكن لانتقال اليه من الكفر بل من دين نبى من الانبياء يكفر
ببركة الاسلام معاصيهم فى دينهم قوله يوسع عليهم ارزاقهم

بان نقبض

بان نقبض عليهم بخ جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور
السماء والارض والاشجار التى هى اطول منهم والزروع التى هى اقصر منهم
والثمار على الاشجار والساقطة منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة
من السحب والخارجة من الارض لان الجدب يكون بعدمها او قلتها قوله
بين ان ما كف عنهم بشؤم كفرهم ولما ادهم ذلك ان كلهم مغضوبون
عقبه بتقسيمهم ونبه على ان صلاح البعض ربما لا يدفع العذاب بل يبتلى
الكل بشؤم البعض قوله فما ادّيت شيئا منها لان كتمان بعضها قال
المحقق التفتازانى ربما ينافيه فالوجه هو الاول والمناقشة ان بعدم
تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه
هو انه يحتمل ان الله تع جعل التبليغ فى حق الرسول بمنزلة الصلوة التى
تفسد بترك ركن وغرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برائيه الا ان
يفعل بعضا بقضاء الله وبعضا برائيه ولا مجال للمناقشة فى الاحتمال ولنا
وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة
بل تبعت هوى نفسك بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره
واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه ان لم تبلغ الكل
ما بلغت رسالة الكل لان الاكثر فى هذا السبيل فى حكم الكل ولا يجرى فيه
هذه المقدمة المعتبرة فى كثير من احكام الشرع قوله يعصمك روحه خص العصمة
بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر لئلا يرد النقض بشجة رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع
ذلك بان الآية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار يهديك اليه
والله لا يهدى القوم الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازانى
واخرج الترمذى عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يمنعك حزنك
عليهم من التبليغ خشية ان لا يريدهم قوله وفى المؤمنين مندوحة
لك عنهم اى انت غنى بالمؤمنين عنهم قوله سبق تفسيره اى
تفسير النصارى قوله كقوله فانى وقيار بها لغريب اذ كون المحذوف

والاول هو ان ترك تبليغ ادنى شئ كترك
التبليغ بالكلية وهو فى غاية البلاغة
وهذا كما قال ابن الحاجب اذا اتحد
الشرط والجزاء كان المراد بالجزاء
المبالغة كانه قيل وان لم تبلغ
فقد ارتكبت امرا عظيما
سعد الدين

خبر الثاني متعين فيه لان اللام لا يدخل خبر المبتداء و يدخل خبر ان وكذا
في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف للمعطوف اذ لولاه بغاة
خبراله لقيل مابقيتم وانما قال وهو كالاعتراض لانه ليس اعتراضا حقيقة
لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كالمعترضة تذكر اثناء الكلام
للتاكيد فقدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد
ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز
ان يكون والنصارى معطوفا عليه اي على الصابئين استدراك على الكشاف
حيث فاته هذا الاحتمال ولدفع ان يقال اختار الاول بين هذا الاستعمال
حيث اختاره سيبويه مستشهدا بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله
نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن الاستشهاد به في هذا المقام كانه
يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن راض بما عندنا والراي
مختلف وربما يرجح توجيه الكشاف بانه اقيس حيث جعل السابق
قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل المذكور خبراله وهو
معارض بان ترك الفصل بين المبتداء والخبر وان كان لنكتة انسب
والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع النصارى
عن اليهود وجمعه مع الصابئين غير ملايم ولا يناسب كون الصابئين
ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم الصابئين تفوت فالفضل للمتقدم
والكشاف في هذا المقام نعم المتكلم واظن ان اقرب التوجيهات
وان لم يقر بان بينه الفحول وابرزه هذا الفضول رجاء من الله القبول
هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة اي الذين
هم الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط
بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر
يؤيده انه قال في الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان فلا يرد
ان الفراغ الذي هو الشرط اعم من الفراغ لفظا وتقديرا
فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبر ان كما في التوجيه السابق بل

فيه

فيه فائدة التاكيد والتحقيق الذي اقتضاه الصابئين له اشد من اقتضاء
المؤمنين واليهود كما عرفته وخفاء هذا على الفاضل بل على الكشاف عجب
والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل او الفصل كما لا يخفى على من ذاق
الفضل قال المحقق التفتازاني عبارة الاكثرين العطف على محل ان واسمها
وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتداء
اذ الاسم وحده منصوب بان ليس له محل رفع البتة غايته انه كان
قبل دخول العامل مرفوعا وعبارة البعض على محل الاسم فقط ومعنى
كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعا قوله والراجع محذوف
اي من آمن منهم فقدماه لتصحيح قوله من آمن منهم مع قوله الذين آمنوا
لا ينقسم الذين آمنوا الى المؤمن والكافر كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل
ان كلمة من آمن منهم يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار الذين آمنوا وذكر له الكشاف
وجهين الاول تاويل الذين آمنوا باهل النفاق والثاني تاويل من آمن
بالايمان بلا ريبة قوله جواب الشرط محكم بكونه جواب الشرط
مع ان الكشاف ذكر ما يعين عن كونه جواب الشرط احدهما ان
فريقا لا يصلح تفصيلا لرسول لانه واحد والثاني لا يحسن ان اكرمت
اخي اخاك اكرمت من غير ان يقتضي عنها وذلك عجب وله مانع ثالث
لانه كلما جاءهم رسول دفع احد الامرين لا كلاهما فالواجب في
هذا القصد او فان قلت هل لدفع الموانع سبيل امتحن به الفطن قلت
كانه يدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل واحد كانه قتل فريق على نحو
كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي
قاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور والآن وجه بان تقديم
المفعول موهم لاختصاص المستلزم للجزم بوقوع اصل الفعل
والشرط يقتضي الشك وبان تقديم المفعول يوجب الفاء واما جعله
بعيدا عن المؤثر واما شبهه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه
او لان كون الجزاء مشكوكا في هذا المقام لا يلتفت اليه وهم

لان محل تاثير الشرط هو الفعل
وتقديم المفعول بعده عن
عن المؤثر بنحو حالة الربط
سعد الدين

من الاوهام ووجوب الفاء لما ذكر لا يوجد في كتب النحو واما المانع
الثالث فلانه لم يجوزه كما لم يجوز الكشاف قوله والراجع محذوف
اي فرسول منزل منزلة واحد منهم فيستغنى عن تقدير الراجع ولا يخفى
انه لطيف شريف قوله وقيل الجواب محذوف قدر الكشاف
ناصبوه وقيل بدل قوله نع اوكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم
استكبرتم على ان المقدر استكبروا ومن تصدى لترجيح ناصبوه غفل
عن ذنب فعل عفا الله له وتقبل قوله وهو استيناف وبيان
لكيفية عداوتهم او استكبارهم قوله وتنبيها على ان ذلك
ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني
ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين فانهم
يصح ان يراد به الاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب
لم يذر الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الاستحضار للحال الماضية والتنبيه
على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني للاستمرار
فالظاهر او تنبيها قوله واو حال فعل الحسبان يحتج اشارة الى ان قراءة
النصب على الظاهر وقراءة الرفع يحتاج الى تاويل قوله ثم عموا وصموا
كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال
غير المعقول في صفات الله وهو الرؤية وكانه تركه لان طلب الرؤية
كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن المتخلفين و
وتوب الله عليه بعد عود موسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي نعم
لو جعل الثاني لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح واما ما قال
المحقق التفتازاني ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل
في العمى والصمم فثم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة
ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام
اشارة الى الواقعة المتقدمة قوله يمنع من دخولها كما يمنع المحرم
عليه من المحرم يعني التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذا الاحكام

معنى المحقق التفتازاني حيث قال انما
قدر الجواب المحذوف ناصبوه
دون استكبروا لانه ادخل في
التوبيخ على ما قابلوا به مجيء الرسول
لهدايتهم وانسب بما وقع في
التفصيل مستغنى غاية الاستقباح
فان الاستكبار انما يجعل الى ذلك
بواسطة المناصبة واما في الآية
الاخرى فقد قصد الى استقباح
الاستكبار نظرا الى قبحه في نفسه
وافضائه الى المناصبة وما
يترتب عليها من التفصيل
انتهى عبد

ومنفعة

ومنفعة في الآخرة وليس فيه حلال وحرام قوله اي ما لهم احد ينصرهم
نبه على ان من زائدة لانه قيل ما لهم انصار والعقد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع
من الناصرين حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه
وضع الانصار في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم الى ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم
ووجهه من عنده بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول لعل في نفي الانصار اشارة الى انه
لا بد له من جمع كثير وليس ذلك لهم وههنا امران لا بد من التنبيه عليهما احدهما
انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصرين من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم
من النار ومن منع الدخول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضع
موضع ضمير المخاطب دون الغائب اي ما لكم احد ينصركم وفي الكشاف
تصريح به قوله وما من اله الا اله واحد يريد ما من اله الا الموصوف بالوحدة
اذ التعدد يستلزم انتفاء الوهية كل من المتعدد او ما سوى الواحد كما لا يخفى
على من رزق برهان التمانع وقد اكده سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد
بلا تاكيد اشارة الى ان قولهم من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه
بدون التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن عن التاكيد وانما فيه
الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم من القول بالتعدد لا بخصوص التثليث قوله
ومن مزيدة للاستغراق ولتضمنها لا النفي لجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف
لا المشبهة بليس عند الزمخشري وجمهور النحاة وابى صاحب المفتاح تضمنها
اياها وجعل الاستغراق لتضمين ما الابهامية لان تضمين حرف العامل لا يوجب
البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين قوله
اي ليمسن الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا
في ما سبق ولذا لم يات بالضمير ومن ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن
للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم
لا وهم الضمير الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة فعدل الى
الذين كفروا وبين بالمغايرة اشارة الى انه لا يخص لقوم دون قوم
وقوله تكرير الشهادة علة للوجه الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه

الاول ذكرا على غير الترتيب والتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ الوعيد
الاليم اذا خص بمن بقي على الكفر فذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة
لئلا يكونوا من الباقين على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب انه بعد
هذا التقرير لكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب
على التقرير الثاني والتعقيب على الاول مستغن عن البيان ونحن نقول
الاستفهام للانكار اي ايجعلون عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة
الى الله وعدم الاستغفار ليأسهم وهذا اشد انطباقا بقوله والله
غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المذكور قوله اي ما هو الا رسول الخ
جعل آياته كمعجزات سائر الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله
لا يوجب الالوهية كما لم يوجب الالوهية غيره مما هو غير واضح من النظم
والواضح منه انه قد مات من قبله الرسل فيموت مثلهم والمائت
لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق حادث
لا يصلح للالوهية قوله وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة
ولما كان افادة العبارة الحصر غير ظاهرة وان قال المحقق التفتازاني انه
يستفاد من المقام والعطف تركه وافادة مبالغة الصديقية اذا كان
من الصدق بقوله يلازم الصدق واكتفى في افادة المبالغة اذا كان
من التصديق بافادة تصديق الكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور
لكنه حمل الكشاف عليه قوله ثم عجب لاولى ثم عجب من بيان
الاولة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام اشارة الى ان
حيوتهما منوطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين
او ثم على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الآيات لا يتأثرون
ويؤفكون قوله وانما قال ما يعني كلمة ما للتحقير بالابهام وانما حقر
نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حقره نظرا الى
كبرياء الله تع وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى
ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده

قول

قوله والله هو السميع العليم فان فيه توبيخا بانه لا سمع ولا علم لما يعبدونه
قوله وانما قدم الضر لان التحرز عنه اهم ولانه اول ما يدعو الى الا
تقيا والعبادة قوله اي غلوا باطلا اما احترز عن الغلو بالحق وهو
على ما فسره الكشاف ان تفحص عن حقايقه وتفتش عن اباعد معانيه
وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعله المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد يناقش
فيه بان الغلو مجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين و
ما ذكر ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق
حالا من دينكم والمعنى ان كنتم تقرون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا
تعثوا في الارض مفسدين هذا ولا يخفى ان الكتاب ورد دينكم فالاوجه
ان المراد ولا تغلوا في دينكم وحفظه حال كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد صلى الله
عليه وسلم وانما وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان
الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة في التحذير عنه قوله وقيل خطاب
للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب لمطلق اهل
الكتاب فقوله فترفعوا عيسى محمول على سبيل التمثيل قوله
عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني
وقوله عن سواء السبيل وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه
بالثلثة هذا نقل هذا ادرا والقاضي بيان تعلقه بالاخير لا تخصيصه
به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل باحد الوجهين
اذ اجاله عن كونه تكرارا ولاحاج طريق ثالث وهو جعل الضمير
للكثير وجعله مطاوعا للاضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول
الضلال بالغلو في الرفع والوضع وكذا بالاضلال ويراد بالضلال
عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه
بالكلية قوله اهل ايلة بالتحتانيتين كالحمرة قرية وقوله
وكانوا خمسة آلاف رجل اراد بالرجل ما يقابل المرأة والصبي كذا
يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن الشنيع مقتضاه

في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية ولانه ترك لفظ ما يفيد الحصر في النظم
حتى تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد ذلك من الاستيناف وعدم
الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة جواب السؤال عن سبب
اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول
يكفي لافادة الحصر كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح
بالحصر وح ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند
والمسند اليه قوله اي لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لما كان المتبادر
عن النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم
بثلثة اوجه الاول انه تقدير المضاف والثالث تاويل فعلوه بقصد الفعل
وقوله ولا ينتهون عنه توجيه ثان للتناهي ويحتاج الى التوجيهات المذكورة
اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره المحقق التفتازاني و
لا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع رابع للشبهة لان الانتهاء
عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل ثانيا وكذلك ان يجعل فعلوه بتقدير فعلوا
مثله ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون لغو النهي بعد
الفعل ولا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجيب من سوء فعلهم مؤكد
بالقسم الظاهر انه تعجيب من سوء فعل مؤكد بالقسم اذ التاكيد للسوء
لا للتعجيب وللتاكيد مدخل في التعجيب قوله اي لبئس شيئا قدموا لان
جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى يفسر بقدموا وبينه بحذف الانفس انها
اعينهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وايراده تنبيها على ان التقديم لغلبة
الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله
تبع في الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمته انفسهم نفس السخط وقوله
والخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم فيها
خالدون تحت المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة عاملة في ضمير
الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن
ويمكن ان يقال انه معطوف على ثاني مفعولي ترى اي تعلم كثيرا منهم

يقولون

يقولون الذين كفروا ويخلدون في النار قوله يعني نبيهم وان كانت
الآية في المنافقين فالمراد نبينا عليه الصلوة والسلام على هذا التقدير ايضا
يصح ان يراد نبيهم لكن اظهار كفرهم بنبينا اهم فلذا خصه به قوله
واشار اليه بقوله ذلك بان منهم قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا قوله
وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض
عن الشهوات محمودة وان كانت في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة
النجاة والا فهي مزيد حسرة ومؤاخذة قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة
يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة لان الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض
لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه تعديته الفيض بمن والاظهر التضمين
والتوجيه الثاني جعل من تعليلية اي تفيض من اجل الدمع وح الدمع مصدر
بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين قوله والثانية لتبيين ما عرفوا
فما موصولة والعائد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق
اشارة الى ان قوله من الحق في موقع المفعول به فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله
فكيف اذا عرفوه كله صوابه اذا عرفوه كله كما في الكشاف او اذا عرفوا كل
الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة وانما
يكون تاكيدا قوله بذلك اي بما سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين
بين الله وبينهم لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا مع الشاهدين اي
من الذين اخبروا من صميم القلب فان الشهادة ما يكون عن صميم القلب
ولا تكتبنا مع المنافقين ثم قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق
كما هو شان اليهود واظهار اللجة على ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان
المخادعين وما لنا الآية قوله استفهام انكار واستبعاد
تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا آمنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان
في كمال الاستبعاد وكونه جواب سؤال ايضا مع كونه استفهام
استبعاد وانكار لا تقابل بين قوله او جواب سؤال وقوله
استفهام انكار والظاهر او جواب سؤال وانما يصح او بما ذكرنا من

الا ان يقال ان هذه الواو ليست
للعطف بل زائدة وقد اثبتها
الكوفيون والاخفش [illegible]
ومثلوه بقوله [illegible]
وفتحت ابوابها [illegible]
فان [illegible] الاول [illegible]
والا وبان يقال انه عطف على
مقدر كانه قيل وما لنا لا [illegible]
بالله كما [illegible]

الضمير بقي انه كيف جاء الجواب مع العاطف وكان الصواب ترك الفصل
وغاية التوجيه ان التقدير مالك لا تؤمن بالله ومالنا لا نؤمن بالله
ويحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه فلا وجه ان
يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره توطئة
اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا
من الحق فذكره مع للتوطئة وتعظيم ما جاء من الحق قوله ونطمع عطف
على قوله نؤمن والمعنى ح مالنا لا نجمع بين الايمان والطمع بمعنى ترك الايمان
والطمع ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى مالنا نجمع بين عدم
الايمان والطمع وههنا منافيان ذكرهما في الكشاف الا انه تسامح
وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن مع ان الاول تقتضي الدخول تحت
لا والآخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي احد التوجيهين
وجعل قوله عطف على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا وبدونه غاية
التكلف بعيد عن المألف وههنا توجيه ثالث وهو ان يكون
عطفا على نطمع بمعنى مالنا لا نؤمن ولا نطمع اي مالنا نجمع بين النقيضين
وهو غاية تحسر ان قوله والعامل ما في اللام من معنى الفعل اي اي
شيء من معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا الخ المشهور في مثل ما تصنع
قوله والعامل فيه عامل الاول معتبدا بها اذ لولا التقييد
ويجعل ان حالين مستقلين لكان المآل مالنا نطمع ولا انكار ولا
استبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق التفتازاني هذا ان
الحالان ليسا مترادفين ولا متداخلين فليستا متلاصقين ولتجعل
فسنه الحال مثله هذا وهذا على انه لا يكتفى في الحالين المترادفين بان
يكونا حالين من صاحب واحد بدون العطف ولا داعي اليه قوله
اي عن اعتقاد ويشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد بان يكون عن
اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده يشعر بانه مجاز عن المذهب
والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا لم يقيد

بالخلو

على الاول لا مسند لظلين ولا مترادفين لعدم ذكر الثانية بدون الاولى وعدم كونها حال عنه وليسا بنحو هذا متلاصقين فالى الا المتعاقبان انما هذه اقسام تدبر

فيستفاد قوله قسيسين ورهبانا ان منهم قسيسين ورهبانا ظاهر في مدحهم بالترهب ورفض الشهوات وان ما ذكر ما بعد قوله فانا اقول نحو ما يظهر له معنى فصل تعالى

بالخلو عن الاعتقاد ويكون المراد به المقارن للاعتقاد وكما يقال هذا قول
فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم
في معرض المدح قيل اي ارادوا نشر تكلم معهم في بيان الجزاء قوله
اي ما طاب ولذ فان الحلال ما كان الذكان ادعى الى الشكر ويجوز
ان يكون المراد ما طاب لكم ولا يضركم تناوله دينا او دنيا قوله
كانه لما تضمن ما قبله الخ هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض
الشهوات وانا اقول لما وصف ثوابهم بالمعرفة والخضوع
وصى المؤمنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النعيم
الابدية قوله والاعتداء عما حد الله يجعل في هذا التوجيه الاعتداء
عبارة عن تحريم الحلال فهو تأكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني
تأسيس ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال ولو توجيه
آخر وهو جعله نهيا عن اسراف تناول الحلال وامرا بالقصد بين التحريم
والاسراف قوله تقدمت عليه لانه نكرة النكرة الموصوفة
لا تقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه قوله وعلى الوجوه لو لم
يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال
فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني بان هذا على تقدير جعله
حالا اي دون جعله مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر قوله وفي
ايمانكم صلة يؤاخذكم لا يظهر ربطه بالمؤاخذة الا بجعل في للعلة كما
في عذبت امرأة في هرة قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
او اخنثتم فيه بحث لان المؤاخذة في العقبى لا في وقت
الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخط يوجب العقوبة فالاولى
هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل
اليمين الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية والله
يؤاخذ به ولا نكث فيه ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على
مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام على ظاهره وتقدير

ما هذا في قوله فكفارته اي كفارة حنثه واذا حنثتم لان الكفارة
مختصة بما يقع الحنث فيه لا بطلق المعقود لكن المؤاخذة تعم وغيره
اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلق هو التوبة والمخصوص
هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث ومشيئة الله لمن يشاء العفو
عنه قوله اي الفعلة التي اشار الى توجيه تأنيث الكفارة فان فعل
الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف الموصوف
ما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال مررت
بقتيلة بني فلان وبامرأة قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون
للنقل وان يكون للمبالغة قوله تذهب اثمه من الاذناب ولما
عقبه بقوله ويستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي الساترة
بحسب اللغة على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين
بالمحو قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم
من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة بكونه
بعد الحنث والظاهر تعميم الصوم لكنه مخصص للعلم بان العبادات
البدنية لا تقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق
العجز الا بعد الوجوب وقوله عليه السلام دليل الشافعي فيه
ووجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو والمعطوف عليه
ولا يوجب الترتيب لكنه ما روي عبد الرحمن بن سمرة رضي الله
عنه انه عليه الصلوة والسلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما
رواه السنوي به يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها
وللاستحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد
الحنث فان في التأخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت
بالذي هو خير منه في رواية وفي رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر
عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتأخيرها اخرى يدل على ان التقديم

والتأخير

والتأخير سيان وقيد الرافعي جواز تقديم المال بما لم يكن الحنث معصية
والملقة الحاوي وفي القنوي اطلاق الحاوي قوله ونصف صاع
عند ابي حنيفة ذلك من البر والشعير صاع قوله واهلون كارضون
في الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في
ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرائطه وقوله
وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل قوله
وهو جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام
او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه
فهو ايضا في المعنى بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط و
هو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند
الائمة فلا يسمع ثم يبطل كونه بدل غلط توقفه على كون المبدل منه مذكورا
غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك سبحانه الله تع ونحن نقول البدل
احد الامرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة
سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر
ولا يخفى ان الكاف في كمثل زائد هكذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة
التخيير بين الاطعام والتحرير ولا يجري الكسوة الا ان يقال ثبوته بالسنة
والاجماع قوله ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخييره
المكلف في التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير وفيه
مذهبان آخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط بواحد
ثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالآخر والمختار عندهم
ايضا ما اشار اليه فان قلت لا خفاء لان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة
اعظم من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الاهم والتخيير
لينال المكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر ويترقى بسعيه من الحضيض
الى المعالي قوله لانه قرئ القاري ابي وابن مسعود رضي الله عنهما
قوله اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف المقيد بالحنث

لك ان تقول فالكلام في ان يكون موضع
اذا حلفتم اذا حنثتم لان الحلف مذكور
صريح في ذلك كفارة ايمانكم والحنث
بحسب اعتباره ولم يذكر صريحا والجواب
ان عدم ذكر الحنث لا لشأنه الى
ان حقه لفظا الى ذاته انه لا يقع
كما رواه

المعرفان قوله تعالى اذا حلفتم مع
اعتراض على ما قال ابن الفائدة على هذا التوجيه الذي ذكره المعرفا لوجه ان قوله حلفتم يدل على قوله وفيه اي في قوله حلفتم الدال على الحلف بالقصد
بان اللغو على مذهب الشافعي يعني به ترجيح مذهب الشافعي وقوله بانكر اللغو على مذهب الشافعي لا يخلو عن سوء ادب صلاحي

وسناط فائدة تقييد الكفارة بذلك القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم
اذا حنثتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة فالوجه
ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا احترازا
عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب الشافعي
رحمه الله قوله بان تضنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان الغير ان لا يتكلم
بذكر الله قسما وان لا يواخذ به فلما قال انه لا يواخذ باللغو منعهم عن اليمين
لئلا يجترئوا به اعتمادا على عدم المواخذة وله معنى رابع في الكشاف
وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله اعلام شريعته
في الكشاف واحكامه تركه لما ذكر المحقق التفتازاني ان في عطف احكامه
على اعلام بحث الا ان يكون مراده انه يجوز ان يراد الاعلام وان
يراد الاحكام بمعنى الآيات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى
هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد ان المراد بالآيات اعلام
شرايعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع والمراد ان الاول
اعلام يثبت بها الشرع لا عبارة والاخر اعلام يعرف به حكم لدلالته
عليه قوله فان مثل هذا التبيين الخ دليل على صحة ارادة نعمة الواجب
شكرها يعني لمثل هذا التبيين يسهل الخروج عن الشكر لان شكر نعمة العلم
بما يعرف من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع
نصب بالفتح او التحريك او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح
وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم والانصاب
حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله قوله قد
قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون الى ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس
يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم
من ذهب الى ان الرجس اسم معنى ولذا افرده مع انه خبر متعدد وهذا وفي قوله
تعالى عنه العدول ايماء الى انه تبع في التفسير ما ذهب اليه الاكثر قوله
لانه مسبب من تسويله يعني جعله تحت عمل الشيطان مع انها اعيان لعلاقة

ان عمل

ان عمل الشيطان سبب لها او يجعل من الابتداء اي كائن من عمله وهذا انما
يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعله من
من العمل فلذا لم يتعرض له قوله الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد وتناول
ما ذكروا التعاطي واقول الشيطان اقرب وانفع لان الاجتناب
عن الشيطان يفيد الاجتناب من كل معصية فكانه قال اجتنبوا
الشيطان لتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع
الى الشيطان مزيد ملائمة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن قوله
بان صدر الجملة بانما ونحوها تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيد
تنبيها ان هذه المعاصي بلغ الغاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء
به القطع بالفلاح بل غايته امر الرجاء قوله للدلالة على انه تضمنها
في الحرمة والشرارة لقوله عم شارب الخمر كعابد الوثن دليل
على بعض الدعوى ووجه ان صاحب الازلام كعابد الوثن انه يشارك
غير الله معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم والاشعار بان
الصاد عنها كالصاد عن الايمان في الاشعار نظرا وصد الشيطان بالخمر ذكر
الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن الصلوة او لنهي الشرع عن الاشتغال
بها حال السكر ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الانتهاء
متعلق لقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون
عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يليق
بعاقل ان ينهى عنها بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله نع واطيعوا الله
اي اطيعوا الله فيما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه وتنقادوه
بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا ان كل ما يبلغكم من عند الله
ولا تخالفوه واحذروا غضب الله وسخطه فان توليتم فلا تطمعوا ان
الرسول ان يحكم لانه ما على الرسول الا البلاغ المبين فلا يجوز له ترك
البلاغ والله اعلم قوله او مخالفتهما اذا قدر مفعول الحذر مخالفتهما
ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المامور والمنهي فتامل قوله

ل

فيه ان هذا بعيد عن سوق الكلام
لان الكلام مسوق للاجتناب عن الخمر
والميسر لا عن الشيطان والعجب
ان الفاء في فاجتنبوه يابى الالغاء
فصيحة جواب شرط مقدر تقديره
اذا كانت هذه الاشياء رجسا
من عمل الشيطان فاجتنبوه
صلاحي

ويمكن الجواب عن النظر بان العطف
يدل على المغايرة فكان الصلوة مع حق
مغاير للذكر غير داخل فيه بملاحظة
انها الاعيان مع انضمام قوله عم
الصلوة عماد الدين
صلاحي

فيه ان سوق الكلام ان قوله نع
فان توليتم وعيد لهم صلاحي

مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد بما
ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر والله
اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا
ولم ياكلوا فوق الشبع ولم ياكلوا من مال الغير وآمنوا وعملوا الصالحات
يعني الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي و
من لا عمل له صالح لا يتقي فضم الايمان والعمل الصالح لانه ملاك الاتقاء و
تكرير التقوى والثبات على الايمان للاشارة الى ان ثبات نفي الجناح
فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر عمل الصالح ثانيا للاشارة الى
ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر الاحسان
في المرتبة الثالثة للاشارة الى انه كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح
ينتهي الى الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله والتقليل والتحقير
في بشيء اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير
بشيء فانه لا خصوصية له غير الشيئية ولا تميز له الا من المعدوم ويمكن ان يقال
التعبير بشيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم
في مقام المواخذة بهتكه اذ اخذ الله المبتلى به في الامم السابقة بالمسخ
وجعل قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اي ببعض من الصيد
هو ما ينالها ايديكم ويتأتى لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن لكم ذبحه
وفي حكم ما يناله الكلب المعلم والمطعم الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه
وفي حكمه ما دل على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم
فانه ليس بحرام على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف
من عقابه وهو غائب منتظر اي العقاب غائب منتظر على تقدير لا انه
وفيه اشارة الى تميز هذه الامة من اليهود حيث عصوا وساد
هذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام اي ليعلم جواب
من يخافه قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره اي
المعنى ليقع التميز ويظهر قوله بعد ذلك الابتلاء ليس المراد

بالابتلاء

بالابتلاء غشيان الصيود اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه
فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام قوله
فان من لا يملك جاشه اي قلبه في مثل ذلك يحق بريد ان له عذابا الياً لان
تقصيره في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير في امر سهل رعايته
فوق التقصير في امر يصعب رعايته قوله واختلف في ان هذا
النهي هل يلحق حكم الذبح ولو قيل بانه يلحق حكم الذبيح بكون ذكر القتل
دون الذبح والتزكية للدلالة على ان ما يقع من المحرم هو القتل ولا يتأتى
منه الذبح والتزكية قوله ذاكرا الاحرام عالما وما في عبارة الكشاف
ذاكرا او عالما خطأ واصلحه بترك الترديد فلا يريبك فيه ربقة
التقليد قوله ولان الآية نزلت فيمن تعمد نزول الآية فيمن
تعمد قتله من غير مدخلية العمد لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره
الكشاف ان الاصل العمد والخطاء ملحق به للتغليظ فلهذا تركه فالظاهر
مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد وردت السنة بالخطاء
وذهب سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطي وعن الحسن روايتان
قال المحقق التفتازاني قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة
قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها
ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل وبوصفه يبعد عن المشابهة لان
الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق على ما يجزى به
ولم يرد به المعنى المصدري فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه
ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس بتأويله بمعنى المشتق
بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر
وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر و
قال انه معزول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة
قوله على اضافة المصدر الى المفعول والمقام مثل
هذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول

الانسب الواو فان التعدد مشروط بالامرين سعد الدين

فالاولى جعل الاضافة بيانية اى جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان فى
المعنى قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة فى النعم شاة عند الشافعى
رحمه الله وفى مثله واكبر منه من الطيور وقال ان شاة او قيمة وكون النعم كا
لشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله فيعطى كل مسكين نصف صاع
من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع تصدق به
او يصوم له يوما وفى الكفارة عند الشافعى يعطى كل مسكين
مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمة من النعم
يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ للاول اوفق لان اللفظ
من مثل ما قتل من النعم المماثلة فى الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا
بالغ الكعبة ايضا يستدعى ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على
ان المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه الكشاف ولم يبين وجه
الضعف وقوله كان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد ويحتاج
المماثلة فى الخلقة والهيئة اليهما اشارة الى وجهه وكان معنى قولهم
فى دلالته ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة فى الخلقة ويمكن
دفعه بان حكم الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى
البيان ومما يجب ان الكشاف ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة
رحمة الله عليه اوفق بل ما ذهب اليه الشافعى يحتاج الى تكلف بل
تعسف قوله ذوا عدل على ارادة الجنس او الامام
يعنى لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الاثنين
وفيه بحث لان ذو لا يحتمل الاطلاق على المتعدد وفى الكشاف
اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازانى اى
لم يقصد ان العدل الواحد يكفى فى الحكم بل قصد جنس العدل فانه
كلمة من يكفى للاثنين كما يكفى للواحد الا انه لا دلالة على التعيين
هذا وفيه بحث لانه ليس فى الآية لفظة من فلا ينفع فى قصد
المتعدد صلاحيته من لذلك والاظهر ان المراد به قصد بالجنس

من يصلح

على
استفاد هذا من ان الوصلية
فى قوله وان نون كما م

من يصلح للحكم ولم يقصد الى الوحدة واما بيان العدد فمن غير النص
قوله وان نون لتخصصه بالصفة يعنى كونه حالا عن الجزاء مضافا
بطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه
بمن جعله موصوفا لكن فى الاولوية نظر لان المضاف الى المثل ايضا
نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه متوغلا قال المحقق التفتازانى
قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش فى تجويز اعمال الظرف
بدون الاعتماد والانجزاء مبتدأ والظرف المحذوف اعنى عليه
خبره وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا و
المرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما فى المضارع المثبت وكما ضى بدون
قد الا بتقدير المبتدأ كما فى قوله فينتقم الله فيكون التقدير ههنا
فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتدأ المحذوف هذا وفيه
ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون
الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد
ان جزاء فاعل الفعل المقدر اى فيجب عليه جزاء لان الظرف
مع العامل الخاص كغيره والفعل للمحذوف كما تقرر فى محله
قوله او بدل من مثل باعتبار محله اى فيمن جره صرح به الكشاف
قوله عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف
فى الكشاف كانه قيل او الواجب كفارة هذا ولك ان تجعله
مبتدأ وخبره محذوف اى او عليه كفارة قوله فيعطى كل
مسكين مدا ويتصدق بما لم يبلغ المد قوله ليذوق ثقل
فعله يحتمل التوجيه الاول المبنى على جعل ضمير امره للقاتل والثانى
على جعله لله مع اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اى
ثقلا اوجبه امر الله حين خولف قوله فى الجاهلية او قبل
التحريم فيه انه لا ذنب فى الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب
بدون التحريم ولا تحريم فى الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما

في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرايع من قبلهم قوله فهو
ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان
الفا في الجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز فيهما الوجهان وقيل
تقدير المبتدا ليستند الحاجة الى ذكر الفاء ويكون فائدته اتم قوله
وليس فيه ما يمنع الكفارة على العايد كما حكي عن ابن عباس وشريح
على خلاف ما روي عن عطاء وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن وعامة العلما
وفي الكشاف ان ظاهر الآية مبهم ونفاه القاضي ووجهه ان ما سبق اوجب الكفارة
على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة فيه على المنع بل فيه تنبيه
على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان يكون عين الكفارة فما
في الكشاف يعني ينتقم الله منه في الآخرة لا بد له من دليل قوله وهو
حلال كله هو منصوص الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى جماعة منهم
الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري النسناس وامتنع
الروياني وغيره عن مساعدته وما نقله عن ابي حنيفة وما نقله بعده وجهان
آخران او قولان آخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة قوله
وما يؤكل نظيره في البر وما لا نظير له في البر يلحق بالحرام نقل عليه في الروضة
وما قذفه البحر ما وجد على الساحل وما نضب عنه يقابل الطعام الصيد
وضمير طعامه ما على الماء ميتا فرفع عن وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما
قذفه يقابل الطعام بما قذفه لا يقابل الطعام الصيد وضمير طعامه
للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد اما يجعل الصيد بمعنى المصيد او
الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد قوله تمتيعا لكم نصب
على الغرض اظهارا للانعام او بيانا لان الحل ليس لدفع المخمصة بل
ليتمتعوا به وكانه اشار باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال
الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف
العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال الطعام
والمراد التمتيع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان

اعتراض على المص بانه مخالف لما في الروضة حيث قال وما لا نظير له في البر سواء الجراد لم يوكل يلحق بالحرم عصام

عطف

عطف والسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود كما
هينه ففيه ان تمتع السيارة بالتزود ولا يقتضي تخصيص التمتع بل يكفي دخول
التزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود بل ينتفعون في كثير من
حاجاتهم في السفر الا ان معظمها الزاد والتفريج به لذلك قوله اي ما
صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية
وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف
المضاف اي صيد حيوان البر قوله فعلى الاول يحرم على المحرم
ما صاده الحلال آه وهو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل
على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيده في اوقات احرام المحرم
ان كان ما دام محرما قيد الصيد وعلى حرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه
محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بالمفهوم
المتبادر من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الآية
بالسنة مبينة للمراد منها فلا عمل بدلالتها قوله والجمهور على حله رواية
عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير فحمل الآية على صيد المحرمين
وجعل صيدهم اعم من صيدهم حقيقة او حكما بجعل ما لهم مدخل
في صيده صيدهم لقوله عم لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث
والآية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما كان او حلالا ودلالتها
على الحرمة على الغير المحرم يحتاج الى ان يأول بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم
حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يصطد
لجنسكم واما حرمة صيدهم على الحلال فلا يستفاد منها فلعله اخذ آخر
ولو حمل الصيد في الآية على المصدر يدل على حرمة الفعل اما حرمة المصيد
فلعله يستفاد من ان حل المصيد لغيره رتبة ملكا بالصيد فاذا حرم
الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به قوله واتقوا
الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب لكم اي اعلموا الاحكام واتقوا
الله في محافظتها قوله لتكعبة اي ترتيبه قوله عطف بيان على جهة المدح

فالمدار في المدح الحرام فالبيت نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا
ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم
فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا
بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب
علمت اذ هو في الاصل خبر فنقول علمت هذا التفاح حلوا حامضا ولا تعاكس
الا انتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير بالاخفى وقوله اعلى يريد
به اعلى كل من القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله والمراد بالشهر
الشهر الذي يؤدي فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قرنائه واذا جعل للجنس
يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص و
فائدة التخصيص بعد التعميم ان العلم بالبعض اسهل وتعد النفس
لمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق الحكم
عن المبالغة كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى ان في كل شيء
دلالة على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة العلم به وان كان له فوائد اخرى
قوله وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها اولمن امر
عليه الخ اول ارشاد لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء ولا اتكال
عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا التوسط قوله
تشديد في ايجاب القيام الخ ويحتمل ان يكون المراد انه ما على الرسول الا
البلاغ اليكم لا تبليغ اموركم الينا كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم لانا
نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب
يحتمل النشر على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدون
والتكذيب لما تكتمون كما هو شان المنافقين ويحتمل ان يكون المراد
ما تبدون من تصديق وتكذيب وتكتمون منهما وكذا قوله من فعل وعزيمة
فتامل قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله الخ بل فيه اشارة
الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه بحسب الدنيا ايضا فان شجاعا كاملا
يترجح على كثير من الناس في الحروب ومنه المرء باصغريه قلبه ولسانه

قوله

قوله رغب فيه في صالح الاعمال بل اشار الى انه سيغلب فئة الاسلام
على اعدائهم مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على سائر
الاديان المخالفة مع قلته وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي
وان قل وكثرت ومن شواهده غلبت التوبة التي هو عمل واحد على معاصي الدهر
قوله اي اتقوه في تحري الخبيث اي القوة مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا
بما سواه فانه الذات الاقدس قوله نزلت في حجاج اليمامة حاج اوحج
كرام وكريم قوله صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا
منهيا اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السؤال
ولا يخفى ان المراد لا تسألوا عن اشياء حين ينزل القرآن لان السؤال
بعد انقطاع الوحي ليس فيه القدر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل
ان المسؤل عنه من هذه الاشياء حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي في
الانتهاء احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يغمهم ان
التكليف بما يغمهم يوقعهم في المعصية كما يدل ويرشد اليه قوله ثم اصبحوا
بها كافرين قوله ويرده منع مرفه رد منع المرفه بناء على اشتراط
السببين في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع مرفه لانه باعلى
كما قال من جعل افعلا اهون من اثبات اصل واعلال فيه قوله
قال سراقة بن مالك في الكشاف او عكاشة بن محصن وفائه حفص الغافص
انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفا الله عما سلف من مسئلتكم
فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار في السابق
الى مسئلة سابقة وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة السابقة تفرع النهي
عن العود الى مثلها على العفو غير ظاهر بل الظاهر ربطه الى السابق انه
جواب عن سؤال ناش عن الشرطية الثانية من انه سئل عن وجوب
الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب انه لم يبد لانه عفا الله
عن تلك المسالة فلم يؤاخذكم بالابداء لكم والله اعلم قوله
وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا الا انها

ولا جزاعنها الاخفر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجنة ليشمل ما اليوم زيد
بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف
يسند الى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه ويقال الهلال يوم الجمعة والزمان
الحريف اذا تمهد هذا فيصح ان يكون من قبلكم صفة لقوم قوله وفيه الخ
اي في قوله واكثرهم لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل
دون الجميع والمفترى هو ذلك الاقل الذي يعقل الحرام ويعرف ان الله منزه
عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق قوله الواو للحال وعند بعضهم
للعطف قال المحقق التفتازاني جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال
في الحقيقة ما دخل عليه لو دون لو هذا وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على
هذه الحال وقصدوا به نفي صحة الاقتداء بالجاهل الضال ونحن نقول والله
اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه آباءهم ولو كان آباءهم جهلة
ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلال الذين كان عليهما اباءهم قوله وذلك
لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الآباء لا يعرف الا بالحجة القائمة على
علمهم اولا نعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه كما يقيم الرسول
الادلة القاطعة على ما هو عليه قوله وللجار والمجرور جعل اسما لالزموا
ظاهره انه جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ و
قراءة الرفع بالابتداء لجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم قال
المحقق التفتازاني اي واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء ان ينكر
المنكر لدفع وهم ان في الآية رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بل الامر به وقوله والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى قصدها
على وجه يندفع به الوهم يعني نزلت الآية للمنع عن الحسرة لا الترك
الحسبة وقوله وقيل اشارة الى قصد آخر يندفع به ايضا وهو انه لا يضر
مع الاهتداء سفاهة الآباء في الدين والدنيا ولم يتوجهان آخران
في الكشاف وقراءة النهي وانها كانت مؤيدة بالواو لكن تستدعي
نكتة في العطف على قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا مؤيدا

فيه ان يكون الاشارة بذلك الى علم الآباء بعيد
عنه سوق الكلام والملائم له ان الاشارة
الى العلم بالمتبوع والمقتدى عالم مهتد
صلاحي

بقراءة

بقراءة الرفع في انفسكم وفصل الى الله وجعلكم مع كونه وعدا ووعيدا
لعدم الجامع والاظهر ان يجعل استئنافا بيانا للسبب عدم الضرر قوله
اي فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الآية
اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم شهادة
بينكم والامر للوجوب بناء على كون الآية للشهادة لا للوصية فتأويل
الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة
فواجب ورجحان الحمل على الشهادة بين نظرا الى الفاء والى اشتراط
اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصي اثنين حتى يقول من يحمل الشاهد
على الوصي ان الاثنين احوط فلذا ذكر الا انه يشكل انه لا حلف للشاهد
بالاجماع وبعد حلفهما لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى
نسخ الآية ويأباه انه ذهب الاكثرون انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة
الى ان يراد بالشهادة شرعها بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي الى ان الشهادة
مأمورة وتقدير فيما امرتم على تقدير ان لا يكون خبره اثنان بل يكون فاعل
الشهادة وفاعل ليقم على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز تقدير
اقيموا قوله وفي ابداله تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان
يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة ووجوبها
قبل آية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف مبالغة
في الندب الذي بيناه ومن قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم قوله
ويجوز ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين
على ما في الكشاف او من شهادة بينكم اي ذو شهادة بينكم قوله
اي من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في تفسير ضمير المخاطب قوله
فان شهادته لا تسمع على المسلم اجماعا وخلف في سماع شهادته على الكافر
لا تسمع عند الشافعي ومالك رحمهما الله بقية وتسمع عند ابي حنيفة رحمه
قوله صفة لآخران لا اختصاص لها بالآخران بل هو مشترك بينه وبين
اثنين كما يشهد به توجيه الاستئناف فلذا اقتصر عليه الكشاف قوله

والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف والاظهر انه بشهادة بينكم آخران من غيركم فانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول عليه بقوله او آخران يعني ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله ان ارتاب الوارث منكم قدر مضافا اى ان ارتاب وارثكم لان المخاطب هم الموصون والمرتاب الموصى له الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان ارتبتم اعتراض بهذه عبارة الكشاف وقال في تقريرها المعنى ان ارتبتم في شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تأخير الشرط عن القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هذا وظاهر القاضي راى اعتراض مجرد الشرط ولم ينظر عليه عدم حسن التوسط فاهمل تقدير الكشاف قوله ولو كان المقسم له قريبا وكذا ان يجعل الضمير للشاهد اى لو كان الشاهد قريبا نقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي اى ان كتمنا بيان لمعنى اذا لا تقدير للشرط ولكان الاوضح اى اذا كتمنا قوله فشاهدان آخران سمى الاثنان من الورثة شاهدين لانهما يدعيان حقهما وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما يظهر ان الشاهدين السابقين كانا شاهدين على انفسهما وقوله يقومان مقامهما صفة لآخران ووجه قيامهما مقامهما انه كما كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل وهو الاولى بالذكر في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر آخران لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا

الظاهر ان يقول على ان الجواب محل الشرط لان الشرط مذكور صريحا لا مدلول عليه المدلول عليه هو الجواب
عصام الدين

قوله

قوله او من الغير في يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود الضمير فيه وان كان في حكم المطروح على ان البدل لكونه عين الموصوف سد مسد الضمير لكونه بمنزلته وضع الظاهر موضع المضمر هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الواضعين الباطل محل الظالمين انفسهم اى انهم الواضعون الباطل موضع الحق في انفسهم فالوقع بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما بحمل الشهادة على الوصية لما يعرف انه لا يمين على الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم منسوخ فان المائدة مما ابى الاكثرون قوله اليمين الى الورثة اما بظهور خيانة الوصيين ثم هذا انما يتم لو ثبت انه يجب الرد اليمين الى الورثة قوله ومعهما بديل قيل صوابه الزاى فانهم بنو سهم في ذلك فقالا الظاهر انهما قوله وحلفا لعل التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص الواقعة فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اى احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سماع اجابة والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية وحمل ما توصون به على وصية الله بعيد فتأمل قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء وكل ما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير سوال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله قوله او باى شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الاجابة مسموعا كما في اختار موسى قومه والظاهر سوق كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث وهو تقدير ماذا اجبتم به وكانه رجح الاول لغنائه عن الحذف قوله لا علم لنا بما كنت انت تعلمه دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون عن الكذب سيما بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد رأوهم سود

لا يقال هذا انما يدل على سوء الخاتمة وظهور الشقاوة في العاقبة لا على حقيقة الجواب بعد الانبياء ولعلهم اجابوا اجابة قبول ثم غلب عليهم الشقوة ادتهم الى هلكة الشهوة لانا نقول معلوم انه ليس المراد بما ذا اجبتم نفس الجواب الذي يقولونه والاجابة التي يحدث عنهم مدة بل ما قولوا الى اخر الشريعة من الامتثال والانقياد وامتثال الاوامر والمناهي وعكس ذلك سعد الدين

الوجه زرق العيون موقنين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو المسؤل نعم يتجه ان المسؤل منهم ما اجيبوا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد منا بالسؤال هل تريد منا ستر حالهم او تريد تفضيحهم وجاهالنا هو انه صفة اسم الله ذكره لظهور فائدة اذ المضمر لا يوصف اذا لم يكن ضميرا غائبا بالاجماع قوله تع اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الآية معنى الآية والله اعلم اذكر انعامي عليك وعلى والدتك حين جعلتك ومك ولد زنية ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك اما تعليل او توقيت بروح القدس اي بسبب التطهير عن هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم في حال معجزة وذلك لانه حين جاء بنوا اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارة اليهم بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه مزيد توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم توبتهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله والمعنى يكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء الخ لا دلالة في النظم على التسوية فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي يكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في التكلم وح ينهدم الاستدلال به على انه سينزل قوله تع واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من جملة علم والحكمة بحيث علوت الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك التورية والانجيل واذ تخلق بيني واذ جعلتك في عالم الافعال اليف عاليا ومع ذلك عصوا ولم ينقادوك وانما قال باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من عيسى عليه السلام باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذني فالمراد منه تسهيل قوله اي ما هذا الذي جئت به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى ليوافق القراءتين في المعنى

جدا

جدا قوله فيكون تنبيها على ان ادعاهم الاخلاص الخ ويحتمل ان يكون قولهم هذا للشك في استطاعة لا للشك في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اي امرتهم على السنة رسلي الظاهر على لسان رسولي بدليل قوله واشهد باننا مسلمون والاظهر ان المراد بالايحاء الهامهم بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتهمة ان لم يكونوا صادقين في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل دعويهم الايمان والاخلاص مكذبا بسؤالهم وجعل تمهيد العذر انه عذر ومكرا واكد هذا الرد حيث قال لما راي ان لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد ونظم الكلام حيث قال واذا وحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي يدل على ان ايمانهم كان مقبولا الخ ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيان نحو ان طلبوا ما يعني نريد مائدة لم تكن مجرد رؤية بل تكون بحيث ناكل وتطمئن قلوبنا بذلك الاكل بان نشبع وننتفع بها كما ننتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احضار المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة شيء لا حقيقة له ونكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو ثوقنا بانه حضرة المائدة من غير ريبة ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم ربنا قال الحق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها الخ الاظهر ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا لا للتوقف وابتلائنا قوله بدل من لنا الظاهر ان لنا خبرها اي نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولا ولنا صفة له وقرأة لا ولا نا يحتمل ان يراد فيها بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى قوله

هدين
حيث قال في تفسير قوله تع ونكون عليها من الشاهدين نشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني اسرائيل

المائدة او الشكر عليها الظ ان طلب الرزق ان يكون المائدة مأكوله
على طبق قولهم يريد ان ناكل منها قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به على
السعة يعني على الحذف والايصال اى اعذبه بعذاب بان يراد
بالعذاب ما يعذب به تجوزا او سعة قوله الضمير للمصدر الخ
اى المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا جعله مقابلا
لرجوعه الى العذاب قوله او العالمين مطلقا فح لا بد من
تخصيص لا اعذبه بعذاب هذا الدنيا قوله مثلة الخ المثلة العقوبة
الغريبة من مثلت بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه
وشوهت به والفلوس ما يكون على السمكة والشوك في لحمها
والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء
وتخفف النون كذا بفتح الباء الاولى وسكون الثاني امر
من تحيّن والياء والثاني لتانيث السمكة والعذيذ اللحم المقدد
كذا في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال والصحيح انها
نزلت وقال المحقق التفتازاني لقوله تع اني منزلها عليكم ولقوله
عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزا ولحما قوله عن
بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقايق المعارف الظ انها
عبارة من عمل مشتمل على حقايق المعارف قوله تع ءانت قلت
للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم المسند لتقوية
النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس
السامع الى ان المقر ظاهرها حتى يجيب على طبقه فاحتاجت الى
التقوية حتى يتوجه اليها المستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة
بنسبة هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني
ومريم توبيخ آخر عظيم بانك قلت مع كونك مولودا وامك
والدة ان يأخذوكما الهين مع ان الاله لا يلد ولا يبعد ان يكون
المراد به الاستنطاق ليفتضح الناسبون هذا القول اليه قوله

لان العالمين مطلقا شامل ليوم القيمة مع
ان شمول ذلك التعذيب واقع يوم
القيمة فيحتاج الى التخصيص بعذاب
هذا الدنيا واما عالمي زمانهم فلا يشمل
ليوم القيمة فلا يحتاج الى التخصيص
صلاح

بهذا في النسخ التي رأيناها والصواب ان يقول
تقديم المسند اليه وهو انت على المسند وهو
قلت لان المقدم ههنا انما هو المسند اليه
ولان تقديم المسند لا يفيد التقوي
كما بين في محله صلاح

انك انت علام الغيوب يدل على نفي العلم عن الغير منطوقا لدلالة ضمير الفصل عليه ونفي العلم عن نفس عيسى وامه في هذا النفي
ولا اوليا فاراد بالمفهوم هذا النفي الخاص الغير لكن ارادة هذا النفي الخاص بالمفهوم لا يلايمه قول المصنف في تفسير قوله تع ما قلت لهم
الا ما امرتني تفريج بنفي المستفهم عنه لان قوله تع ما قلت الآية يفيد انتفاء جميع الاقوال المغايرة للمأمور به وانتفاء القول المذكور المستفهم
عنه يدخل فيه دخولا اوليا
فسمي النفي الخاص الضمني مفهوما
في قوله تع انك انت علام
الغيوب والنفي الخاص
الضمني في قوله تع ما قلت
لهم الا ما امرتني تفريجا
فلا تناسب بين كلاميه
صلاح

صفة لالهين او صلة اتخذوني الظ انه حال امام الفاعل او المفعول
اى اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بالا يتخذوه الها او متجاوزين
انتما الله بان لا يشارككما في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه
يعني المقر بيان قصورهما التنبيه دون الدعوة الى التثليث
كما هو مذهب قوم النصارى قوله او القصور يعني المقصود
بيان قصورهما وانحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان الى الله
والوسيلة منحطة عن المقصد قوله اى انزهك تنزيها من ان يكون
لك شريك الظ انزهك تنزيها من ان يكون سفههما محتاجا
الى البيان قوله لا يحق لي اشار الى ان لي صلة حق قدم عليه
وكان وجه تقديمه مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يجعل وقع
موقع حقا فلا يحتاج الى التقدير بحق معدما وجعل بحق مفسرا كما ذكره
المحقق التفتازاني قوله وقيل المراد بالنفس الذات لا تقابل
بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة
قوله تع انك انت علام الغيوب الجملة خبر او انت
تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه تع علام جميع الغيوب
ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تع لانه المفهوم بحسب المقام
وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين باعتبار منطوقه
ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب للحصر لضمير
الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا فكانه اراد ان
نفي العلم عن نفسه مفهوم لكن ح لا يلايمه قوله تفريج بنفي المستفهم
عنه فتأمل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل منه
مط ولذا جوز صاحب الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه
رجلا صالحا قوله البدل منه في هذا المقام للزوم بقاء الموصول
بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان المصدر لا يكون مقول القول
سواء كان المصدر المأول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبها

قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله
بل الجملة تحكى بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله
الا ان يأول القول بالامر فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا بما
امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي
عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون آمرا ودل على ان
الاصل باقحام ان المفسرة كذا نقل صاحب الكشاف قال المحقق
التفتازاني لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلة مثل
امرتني بهذا ان قم نظر اما في طريق القياس فلان الاول
لابهامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول الا للتفسير
بعد الابهام شاذا مشهورا ومقاما منكورا وههنا بحث نفيس خفي
على الناظرين وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس لما امره الله
به ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبدوا الله ربك وربهم
ودفعه بان يقال ما كل ما امره الله به وما امرهم به واحد قوله
اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك ولا يخفى ان الله تع قبل
توفيه هو المانع بالارشاد وبالادلة وارسال الرسول كما انه
كذلك بعد توفيه فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب
وقوله وكنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم
باني ما دمت فيهم كنت شاهدا لاحوالهم ويمكن لي بيان ما فعلوا
وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم قوله
وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم
بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم يستحقون لذلك لانهم عبادك
وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم
لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان قوله وعدم غفران
الشرك مقتضى الوعيد الى آخر دفع لما يريد ان ان يستعمل
في المشكوك فيشكل استعماله فيما تحقق الجزم بعدمه ومثله يرد

على

على استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقرير الدفع
ان كلام التعذيب والغفران ممكن في نفسه تعين وجود احدهما نظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر عن الخارج وفيه بحث لان الجزم
ينافي استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان
لو من على خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال فالوجه ان يقال ادخل عيسى ع
نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه في ذلك
واستعمل ان لتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان
تغفر لهم فتأمل قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق نصد تقابعيسى
ومن بد توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني هذا اشارة الى قوله تع يا عيسى بن مريم آه
ومفعول به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تع يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم
ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد عرض عيسى المغفرة عليه تع بان
هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير ولا مغفرة لهم هذا ويحتمل ان يكون المعنى
ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس بصحيح لان المضاف اليه
معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة معرب فان صورة الفعل المضارع
وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب العرفي اذ المضاف الى
المضارع المنفي مبني على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير
متمكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة
من حيث هي جملة لا نصيب لها من الاعراب والبناء وجه قوله والمراد
بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا
لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم
القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة ليطابق المقام باعتبار
شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جواب
الصادق في القيامة من فروع صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب
النصارى آه فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به
قلت لان تعيين المعبود ليس الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد

كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لله لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة
يتحقق وعده واعلم ان قوله تع وما فيهن يحتمل النفي بسلب المكان عنه تع والله اعلم
قوله ابنا عالمهم عجزا اولى العلم في غاية القصور اي لجهل العقلاء تابعا لغيرهم
في غاية القصور لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه على
تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى قوله ولان ما يطلق الخ على منع الاختصاص
فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان اختصاص ما بغير ذوي
العقول تمت المائدة وعمت العائدة ونحمد الله على الانعام ونستزيده الفيض
الكامل في الانعام والتوفيق التام في الاتمام

سورة الانعام

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اخبر بانه تع حقيق بالحمد نبه الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له
مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل
الظلمات والنور وفي جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا بالحمد ظاهر مستغن عن الدليل
قوله والجعل فيه معنى التضمين اي جعل شئ في ضمن شئ بان يحصل منه او يصير اياه
او ينقل منه واليه وبالجملة فيه شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى واحد
والضلال متعدد اي الهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد
ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور اه وعند هذا الزاعم وجه تقديم
الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني
وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه الآية خلاف
الظ قوله عطف على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف الى جعل الحمد لله خبرا عن
استحقاقه للحمد لا انشاء الحمد كما هو الظ او جعل المعطوف لانشاء
الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو الظ وهذا الذي سوغ احتمال عطفه على خلق
مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكال انه في تقدير الحمد لله الذي الذين
كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابطة له بالموصول الا ان يقال بربهم وضع
موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لدفعه
ان الصلة ليس كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي لكون المجموع محمودا عليه مدخلية البعض

هذا

سورة الانعام

جعلهما نظيرين للسموت والارض قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور اه
صح

يعني من قبيل العدم والملكة لا من قبيل الضدين هما الموجودان المتنافيان على محل واحد ولا يجتمعان فيه وبينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض لا من قبيل المتقابلين بتقابل العدم والملكة لان الجعل والايجاد لا يتعلق بالاعدام عبد

هذا والاوجه ان يقال المعود عليه كون عدولهم عنه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي
اعراض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور آيات جلاله وجلاء بينات
افضاله وبعد ينجه انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما قصد
فالمقام مقام الفصل ونحن نقول والله تع اعلم انه عطف على الظلمات
اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون عبر عن خلقهم بالجعل لانه خلق بجعل الطين
انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من ما اضيف اليه الرب
كانه قال بين ربيتهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم على الكفر
وغاية المبالغة في كمال كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة
قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول لكون التوبيخ
على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد فيه اشارة الى ان وصفه بخلق
السموات والارض بيان للفضيلة والافضال ففيه بيان الاستحقاقين للحمد
وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع
ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد ههنا الحمد على النعمة على ان
دعوى الظهور ممنوع قوله كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق
التفتازاني لا تخصيص لكل من توجيهين بربهم يعدلون لواحد من العطفين
جار في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى ان قوله بربهم من وضع الظ
موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله اي خلق اباكم لا يقال الاولى
او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حوا
خلقت من ضلع آدم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي
ولمن يأتي ولذلك لم يصف الاول بعدم التغير اذ لا يتوهم
التغير فيما مضى ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من
ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي وفي قوله واجل مسمى عنده
اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصفه بكمال العلم بعد الوصف
بكمال القدرة قوله واجل نكرة خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة
له الى تخصيص وهو مثل كوكب انقض الساعة وبوة تكلمت مع

وعبر بقوله الا ان يقال الا انه على الضعف لانه جاز كون رابط الموصول اسما ظاهرا مذهب بعض النحويين والجمهور على انه ضمير لا غير صلاحي

وفيه ان كونه ايهام العطف على غير ما قصد مقتضيا للفصل مخصوص بما اذا كان العطف على ذلك الغير متوحدا بالاغراض والمعنى ولا فساد فيما نحن فيه على ان تصحيح عطف على ان يكون الا ايهام المحذور وهو مسمى بشبه كمال الانقطاع مقتضيا للفصل مخصوص بما اذا كان العطف بالواو دون ثم وسائر حروف العطف بما صرحوا به في كتب المعاني وههنا العطف وقع بثم الا بالواو صلاحي

كون النكرة متخصصة بالصفة قال الكشاف لا بد لتقديم المسند اليه هاهنا
من نكتة لان الشايع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم
شان الاجل المسمى فقوله والاستيناف به لتعظيم تكملة يعني الابتداء
باجل مسمى دون تاخيره لتعظيم وقوله ولانه المقصود بيانه عطف على قوله
لتعظيم يعني استونف به ولم يعطف على اجل لانه المقصود بالبيان
فلم يجعل تابعا للبيان امر آخر قوله استبعاد لامترائهم اي في البعث
بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى اجالهم
ويمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدا ردا على المعطلة وفي
الكشاف وباعثهم ولم يذكره لان استبعاد الامتراء في البعث
لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة لبعثهم
وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه
خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم يمترون في ما
ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء بعد تحقق ما
يدل على البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق
اصولهم وخالق ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال الله تعالى
وانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها
واخرج ضحيها فانه نظير خلق السموات وجعل الظلمات والنور
قوله الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث او الاولى بيان
المبدا والثانية بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما لا يشكل
الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود
فيهما كما ذكره الكشاف لصح لان العبادة المتعلقة به واقعة فيهما وكانه
اراد ان المعنى هو المعبود لكن فكني من المعبود به بحق باستحقاق
المعبودية والوارد به هو المحمود فيهما لكان مناسبة لفاتحة السورة
قوله كقولك رميت الصيد في الحرم فان الظرف ظرف تعلق
الرمي بالصيد قوله ويعلم سركم وجهركم بيان والتقدير له الاولى او تقدير

وفيه ان السبع المثاني ... معانيه ... الكلمة ... سورة الفاتحة ...

هكذا في النسخ التي رأيناها والاولى ان يقال لكان مناسبا ...

في كونه في الحرم ظرفا لغوا كلام بل الظاهر انه ظرف مستقر وقع حالا من الصيد سعد الدين

بان يكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا ثالثا والمراد بالمصدر المتعلق
متعلقه اي السر والجهر قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه ويعاقب
او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي نتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان
مخالفته مخالفة ما فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات
والعقوبات فانه المكتسب حقيقة وفيه تقدير انه لا يفوت جزاء عملكم و
يحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عنهم وبما تكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم
الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى
مزيدة للاستغراق والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى
للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض اذ الآية
المستغرقة لا يكون بعضا من الآيات يدفعه ان المستغرق بعض من الآيات
وجعل النفي بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية
او البعث فيقابل المعجزة قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزئون كانه
جعل اتيان الانباء كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد
انه يأتيهم اخبار استهزائهم اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم
وجعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم
على ما في الكشاف اثبتناهم قال في الكشاف ولتقارب المعنيين جمع
بينهما فجعل القاضي مكنا لهم ليلائم قوله ما لم نمكن لكم فلا يرد ان تفسيره مبني على التناسب
مكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق التفتازاني معرفة موقع ما لم نمكن
لكم فقال وكان ينبغي ان يبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى
مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقوله اوا عطيناهم اشارة
الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما تمكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات
في مكان ترتب ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط وهو مفعول به لمكناهم
واشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى ما لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا
وثمود وغيرهم من البسطة في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب
الدنيا فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن كما ظنه العلامة رحمه الله قوله

اى المطر او السحائب او المظلة فان مبداء المطر منها علة لنسبة الارسال
الى المظلة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهوران المطر منه والنكتة فى التجوز
المبالغة فى الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما فى جرى النهر قوله
وينشئ من بعدهم قوما آخرين بعد بلاده اشار الى انه اهلكهم مع انه كان يريد
عمران البلاد ولم يخف انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ
العمران بخلق قوم آخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر انشاء من بعدهم
قوما آخرين ويمكن له فائدتان اخريان احديهما النص على ان الاهلاك كان
لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان اهلاكهم ليعتبر به من بعدهم
ممن يسكن بلادهم قوله فلمسوه اى مسوه اللمس فى اللغة المس باليد فاشار
الى ان فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله لدفع التجوز لدفع فساد
التجوز والا فقد اوقع فى التجوز وفى كونه ذكر الايدى دافعا للتجوز عن الفحص
نظر لانه يحتمل التجريد فافهم ولا حاجة اليه لانه ذكره لتقييد المس باليد بانه
كان بكل اليدين وبه عرفت فائدة لذكر الايدى سوى ما ذكره فخذ بايديك
ايادى الله وسكرت ابصارنا معناه منعت عن الابصار ولم يقل
وقراؤه اشارة الى انهم فى العناد بحيث لا يقرأونه بعد اللمس لعلمه
انه سحر مبين قوله هلا انزل معه ملك اشارة الى ان على بمعنى مع و
لولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبى وجه لانه يدعى انه انزل عليه ملك
واستشهد عليه بقوله فيكون معه نذيرا والشاهد يقتضى ان يفسر هلا
انزل معه ملك ينذر نا معه لانه يكلمنا انه نبى ومعنى لولا تنديمه عليه السلام
على انه لم يجئ مع الملك واشارة الى وجه عدم قبولهم بنوته قوله
لمن اهلاكهم يجب اهلاكهم فانه سنة الله جرت بذلك فيمن
قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاءهم الملك كما يتبادر لانه
لم ينقل ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء الشاهد المفتضح لقوم ولم يؤمنوا
هلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة ولم يلتفت
الى ما قال الكشاف فى توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك فى صورته

فيهلكون

فيهلكون لانه قوله ثم لا ينظرون اى لا يمهلون بدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية
الملك ولا يخفى ان قولهم ان هذا الا سحر مبين يجرى فى انزال الملك كما انه ينطبق على
ثم لا ينظرون يجرى فى انزال الكتاب فى قرطاس ففى البيان الحكيم احالة الفهم
الى السامع العليم وفى قوله لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون امرأة قوله
وحية بكسر الدال عند المحدثين ومثله فى الصحاح وعن الاصمعى فتحها وقوله
ودية لبسنا بلام اى بلام واحدة قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وتهديد عظيم للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب
وانه يلحق بمستهزئ قوله اد فنزل بهم وبال استهزائهم الوجه الاول
جعل ما فى قوله ما كانوا به يستهزؤن موصولة والثانى جعلها مصدرية وحذف
مضاف اى حاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله والفرق بينه
وبين قوله قل سيروا فى الارض فانظروا ان السير ثمه لاجل النظر
جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم وبعد فيه
ان الفاء للسببية لا ان المطر سير موجب النظر سواء كان الداعى النظر
او غيره وانه لا بد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر
وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما
للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب تمام بلا مهلة فيستراخى
عن اول السير وفى كل امر ممتد يستعقب شيئا بلا مهلة جاز الفاء
نظرا الى آخره وثم نظرا الى اوله قوله تقرير لهم وتنبيه اى تثبيت
لهم على جوابهم يعنى اذا سألتهم فقل موافقا للمجيب لله واجعل جوابه
مقدرا ونحن نقول قل لمن فى السموات والارض معناه الامر بطلب
هذا المطلوب والتوجيه الى تحصيله وقوله قل لله انك اذا طلبت
وادى نظرك الى الحق اعترف به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق
التوحيد فى الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد فى الالوهية
وهو الاحتراز عن حال المكذبين قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة
استيناف فى جواب انه لم يمهل العاصين قوله استعطاف اى ابتداء

كلام لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل
من الرحمة وقوله قسم بتقدير وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعد بل هو
وعيد على الاسراف والاغفال ووعد على النظر والاعمال والاظهر انه
قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب المبلغ الصادق
وبيان قدرته تع بقوله لمن في السموات والارض وبيان حكمته في البعث
كتب على نفسه الرحمة ليلجأوا الى الاعتراف ويحجزوا عن الاعتساف وقوله
ليجمعنكم بمعنى ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اى الى مكان عين لكم
يوم القيمة وقوله لاريب فيه معناه لاريب في الجمع بعد ما ثبت البيان
قوله بتضييع راس المال هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران
بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم
بتضييع الفطرة التي كمال يتوسل به الى الكمالات قوله وموضع
الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب الى
هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت لئلا يلزم على تقدير الابتداء
عطف الجملة على لاريب فيه ويحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال
كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به واجيب بان خسرانهم انفسهم صار
سببا لعدم الايمان ولا يقابل بين النصب على الذم والرفع الخبر
الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعذب عبارة
الكشاف نصب على الذم او رفع والظا اى انتم بدون الواو وكانه
الاصل اي اريد وانتم الذين خسروا بيانا لتقدير النصب والرفع
فسقط اريد من قلم الناسخ قوله والفاء للدلالة الخ الظا انه تتمة
لقوله او على الابتداء لكن جعل الكشاف للسببية على الاحتمالين
الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على سببية الخسران
سبب لعدم الايمان بما اندفع به ماذكره الكشاف الامر بالعكس
ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض
عليه بان علم الله سبب لامتناع خلافه على اصل اهل السنة دون المعتزلة

واجب

واجيب بانه سبب للامتناع باختياره عندهم وعند اهل السنة
سبب للامتناع مطلقا قوله عطف على الله اما عطف مفردين
على مفردين او عطف جملة على جملة فتفطن وانما جعل من السكنى ليشمل
المتحرك والساكن لكن السكنى ظاهرة في الاستقرار في المكان دون
الاستقرار في الزمان ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن المخلوقين
قوله والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب
للقرينة ولانه لامنع عن اتخاذ المؤمنين اولياء ولان المقصود منه التوبيخ
ممن اشرك بان يعني ان المشرك لم يخص عبادته بغير الله حتى يشكر رده
فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويدفعه ان من اشرك بالله غيره
لم يتخذ الله معبودا لانه لايجامع عبادته مع عبادة الغير قوله
وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون محط
الانكار لان المعبود فاطر السموات واتخذ غير الله وليا معبودا اي معنى
اتخذه فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير لغير الله قال المحقق
التفتازاني لامدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لايطعم واجاب
عنه بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات
الكفرة فقلت او اورد على طريق اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا
بان يراد بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذا
الايراد حيث قال والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض
ما هو نازل عن رتبة الحيوانية يعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى
والاشكال لايخص هذه القراءة بل يرد على العكس لان لايطعم مشترك
بين الواجب والصنم وما ذكره من بيان المعنى لايدفعه بل الدافع البواقي
وقوله وبيانهما على الفاعل بالجر عطف على عكس الاول قوله لان النبي
سابق امته في الدين لايوجب كونه مأمورا به بل يجمع مع كونه مندوبا
او مباحا والمقصود من هذا الكلام اني لست خارجا من مرتبة العبودية
ولم يفضل عليكم الا باني سابق عليكم في الدين واول من وفقه الانقياد

وزرقه اليقين وفيه ان كل مبلغ ينبغي ان يكون اول عامل قوله وقيل
لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قيل ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب فيه
عام يشمل كل مكلف قوله مبالغة اخرى في قطع اطماعهم ومعنى اخاف
خوفه على نفسه على امته لانه المقتدى وبه يقتدى ووصف اليوم بالعظمة
وصف للعذاب بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه فتامل قوله اي
يصرف العذاب عنه ليعود الضمير الى العذاب او حذف المضاف
من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف المضاف فنصبه ليس
على الظرفية بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه قوله
نجاه وانعم عليه لدفع توهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد من الرحمة
ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين
الانعام ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب
الاعراف فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد ان صرف
العذاب بمحض رحمته لا لاواجب عليه وقوله فهو على كل شيء قدير
علة لقوله فلا كاشف له وللجزاء المحذوف اي فلا دافع له اقيم مقام الجزاء
المحذوف اقامة للعلة مقام معلولها فتامل قوله تصوير لقهره وعلوه
بالغلبة والقدرة قوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد به استعارة تمثيلية
فلا يلزم الجهة قوله والشيء يقع على كل موجود ومخالفة مع الكشاف حيث
قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمعنى انه لا يخص ما سوى الله كما ذهب
من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقوله
الله ويصح ان يكون الشيء عبارة عن رسالته وعدمها اي شيء منهما اكبر
شهادة فلا يحتاج الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء من رسالتي وعدمها
اكبر شهادة فتامل قوله لانه تع اذا كان الشهيد يعني وضع الله شهيد
مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيد ينتج مع المقدمة
المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيده اكبر شهادة الجواب بهذا الوجه
انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي حذف مقابله

بذكر

بذكر الاخر سيما وقد شاع ذكرهما معا قوله وانه لا يؤاخذ بها من لم يبلغه
اي لم يسمع ان الله انزل قرآنا قوله اي بل اشهد الظاهر ان قوله انما هو اله
واحد تبليغ للشهادة كيف وقد عطف عليه واني بريء مما تشركون ولا معنى
لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني الاصنام او من اشركم قوله يعرفونه
رسول الله صلعم توبيخ لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل
ورد لانكارهم رسالته بناء على قول اليهود والنصارى وموافقه كما يحتمل
ان يكون علية المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون لمثل هذه ما يعرفه
اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل
الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب ومع يحتمل الرفع على الذم
والنصب عليه وكونه مبتدأ كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخر
وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعريض قوله كقولهم
الملائكة بنات الله المناسب لسبب النزول ان يراد بالافتراء
قال اليهود انه ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله عليه وسلم
قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين او يقول بينه لكلمة او
على ان الافتراء على الله وتكذيب الايات متناقضان لا يجتمعان
فهم قد جمعوا بين متناقضين وكانه لاشارة الى هذه النكتة قال
الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء على
الله دعوى وجوب القبول لحجة ما ينسب اليه تع وتكذيب الايات
دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب
ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظ
فانه مما خفي على الفحول ونسبوا قوله الى التحول وان وجوه كما حققه المحقق
التفتازاني قوله فضلا عما لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون
للدلالة على ان الاظلم لا يفلح من طريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل
في الظالمين فحكمه معلوم من حاق النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر
تهويلا للامر تهويلا تعليل للاضمار بان الابهام ادخل في التهويل فان قلت نعم

من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج في الابهام
الى التركيب قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت
ولم يرد ان المحذوف هذا بل المحذوف ما يرد عليه يوم الحشر من التفاصيل
والمتبادر من كلامه ان العامل محذوف ههنا وبيان الكشاف ظاهر فيه
جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم معطوفا عليه
وفي قوله ثم نقول اشارة الى طول اللائق في مقام الجواب قوله اي
يزعمونهم شركاء الاولى اي يزعمونهم شفعاء قوله وقيل معناه ما كنا
مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع تيقن لعدم
نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الا وقت ان قوله فان جعل
اصدق الكلام واقات الاولين قيل اصل الخرافة ما اخترف من الفواكه
من الشجر ثم جعل اسما لما يتنحى به من الاحاديث وفي المقتضب انه رجل من
عذرة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فقالت العرب
اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل
واقات قوله ويجوز ان يكون الجار واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك
جواب كون اذا مجرورا الاصح الا على مذهب سيبويه بحيث ذهب
الى انه قد يقع غير ظرف ويحكى عن العرب اذا كام زيد اذا قام عمرو اي
وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله
يجادلونك حال ويقول تفسير له وكون يجادلونك جوابا ويقول
تفسيرا انما على الاحتمال الاول اعني وبعد ذلك كون حتى جارة مشكل
جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت قوله وينهون
من التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب
عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب الهلاك
ولا وجه لعنه الجمع وان وجهه المحقق التفتازاني بانه للاستعظام فعله
لانه يرده ما ذكر في بعض تصانيفه ان جمع ضمير الموحد للتعظيم لم يوجد
في كلام من يوثق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله التالي فلا يليق [illegible]

ولعل فعله ليوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون
النار تحتهم قوله استئناف كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس
الواو للعطف بل هي الحق وبما يكون في جملة المستانفة وقال المحقق التفتازاني
هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا
قوله فيكون في حكم المتمنى بان يكون المتمنى مجموع الامرين او يكون كل منهما متعلقا
بالتمني وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني على الرد المستحيل فيكون
مستحيلا او لانهم عدوا من انفسهم استبعادا ان لا تكذبوا وقد صار
ملكه لهم واشار بقوله راجع الى ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني
لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء
لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم انهم
معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الآيات من التوحيد وغير
ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون
برؤية صحايفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبايح اعمالهم اخفاء نبوة
محمد صلى الله عليه وسلم حتى قيل النظم لليهود وبان كل ذلك لهم لانه كان
ظاهرا لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان يؤول بانه
ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا
يخفون واعتادوا باخفائه فعادوا الى عادتهم وعدوا عدم التكذيب
واخفوا ما عليه من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل
لعادوا الى ما كانوا عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما
كانوا لا يريدونه لخالفوا ولو نهوا عن التوحيد لارتكبوه قوله
عطف على لعادوا او على وانهم لكاذبون معترضة بالواو والاولى كذلك
او عطف على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعله
استئنافا بالواو بعيد قوله مجاز عن الحبس للسؤال لا امتناع حقيقة
وقوله وعرفوه مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل الخ ويحتمل
بدل الاشتمال قوله او يبدله يعني الباء للسببية او التعويض قوله

غاية تكذيبهم الى الحسرة كونه غاية لتكذيبهم لا يثبت نفسا وكونه غاية للحسرة انما
يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة واجاب عنه
الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة
لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت ونحن نقول يصح جعله غاية
للحسرة لان الخسران فوت رأس المال ومع الموت لم يبق رأس
المال وهو الحيوة فانتهى زمان خسرانهم قه اضمرت وان لم يجر
ذكرها قال المحقق التفتازاني يعني في هذا المقال وبالنسبة الى هؤلاء
القائلين واما قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فمقال اخر وفي اخر
اول معنى قوله للعلم بها العلم بها للقرب ذكرها او لتنوره في
الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقاة والى
ما لكونها عبارة عن امور قه تمثيل لاستحقاقهم آصار الآثام اذ
الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا حمل هنا على الظهر قه
اي وما اعمالها اي اعمال تتعلق بحيوة الدنيا ونفعها يعود اليها
لا اعمال في الحيوة الدنيا اذ لا منفعة الا للاعمال في الحيوة الدنيا
ولا منفعة لاعمال الحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذا
المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة
بها ونحن نقول والله اعلم المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى
نفسها الا لعب لا فائدة فيها والا لهو اي شغلا محضا واللهو الشغل
الذي لا تشوبه فائدة ما فاللهو شغل خال عن النفع فلا حاجة الى جعله
بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدي حقيقي وتعقيب من الاعقاب
بمعنى ان يكون له عقب وفي كونه جوابا لقولهم ان هي الا حيوتنا
الدنيا نظر لانهم ينكرون حيوة الآخرة وهذا الترجيح اعمال
الحيوة الآخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ابطال
ردا للانكار باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي لينتفع بها
عن الحيوة الى الاخرة قوله وقوله للذين يتقون تنبيه على ان

ماليس

ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد يتقون يتصفون بالتقوى
اما لو اريد بالاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال المتقين
ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال الاخرة
بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من
اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي من اعمال
الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر والحيوة
الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونه وسيلة
الى منافع دار الاخرة قه كما في قوله ولكنه قد يهلك
المال نائله اي نفقته لا يهلك للمال يعني عطاءه ذاتي وليس سببه
الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله
قه فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبونني والمفهوم تقييده نفي
الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين
بآيات الله يجحدون فان جحود آيات الله تع تكذيبه وقوله تع فانهم
تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقرر منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن
صنعه في مقام المنع نعلم ما تفعل فيه تجنب ووجه التعليل تسليته بمقابلة
تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيبه تكذيب ذاته فان هذا اللطف يلجؤ عنهم واما
بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فانك لا تصبر فتخلق بخلقي ويحتمل والله اعلم
ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذين يقولون لا لنفسك لانه
لا يعود اليك بل يعود الى الله قوله من اكذبه اذا وجده كاذبا هذا
على مذهب الكسائي واما ثعلب فيقول اكذبه وكذبه بمعنى قه ويكذبون
الاولى ويكذبون به ليلائم ان الباء في مفعول الجحود ولتضمين معنى التكذيب
وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي
يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس قه
تسلية لرسول الله او حمل له على سلوك طريقتهم قه فيه ايجاد بوعد
النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات الله تاكيد لوقوع الموعود

قوله ويجوز ان يكونا متعلقين بينبغي ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما
حالين من البارز قوله وجواب الشرط محذوف فان قلت لم
لم يجعل ان نافية حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا يدخل
على الماضي بغير قد ولا يبعد ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فاصبر لانك
لا تستطيع قوله والمعنى بيان وجه البالغ بل المعنى منعه عن المبالغة والاكتفاء
بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشيئة الله كما يلائم تقدير فافعل والملايم
لبيان وجه تقدير فقد فعلت هو الاول وان قدر فافهم قوله
فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا السبب ما ذكره الكشاف انك لا تكن
من الجاهلين بان هدايتهم بمشيئة الحق ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين
بانك غير معذور في حق نفسك واما غيرك فلا تسأل عن صنيعه و
واما تسأل عن التبليغ قوله وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو
كالموتى فالمعنى ان من امتك من هو كالموتى لا يهتدي بهدايتك بل يبعثه
الله ويرجع اليه للجزاء وكونه واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان
اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى
لا يستجيب الا الذين يسمعون والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون
للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس على سبيل التشبيه قوله اي آية
فاقترحوه ينبغي ان يراد في التفسير اذ آية ان جحدوها ينزل عليهم البلاء
وينبغي ان يستغني بنزل عن تقييد الآية يعني لولا انزل عليه آية من عند الله
يتغاير انه جاء من جنس السماء من غير ان يجري على يده وقوله ولكن اكثرهم
لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق بنزول الآية او لا يعلمون انه
آية من الله بل يحملونه سحرا او نتق الجبل رفعه على رؤوسهم كما فعله بقوم موسى
قوله وقرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد بالتنزيل الانزال
اذ لا تقييد بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به قطعا لمجاز السرعة
اذ كثيرا ما يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة وهذه النكتة
ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يحتمل التشنيع فلا قطع بل الوهم

في

في الوصفين التعميم وهو المعنى اذا وصف الشيء بوصف يلزم الجنس
وقراءة الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف والاجرا لعطف
على المحل يفوت التعميم المستفاد من زيادة من قوله والمقصود من ذلك
الدلالة الخ اذ المعنى المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء
احكاما لرجال المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي عليه الصلوة و
السلام في تكذيب المكذبين لانه يقتضيه الله تعالى قوله ليكون كالدليل
على انه قادر على ان ينزل آية او على انه قادر على البعث قوله وجمع الامم
للحمل على المعنى وتفصيله عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة
ولا طائر دالا على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب
ولا طير حمل قوله الا امم على المعنى هذا والاعذب ان يقال التنكير للتنويع
فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما امما
الاشكال في كون كل فرد اما هو المحوج الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب
قوله وقد عدي بفي الى الكتاب لا يظهر فائدته وقرئ ما فرطنا بجيء
المخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله من شيء مفعول به لتضمن التفريط معنى
الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا مفرطين او بتمييزه اي ما
اغفلنا في شيء من اشياء الكتاب قوله يعني الامم كلها يريد ان ضمير
يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا اصح الجمع بالواو والنون
تغليبا للعقلاء ولما كان قول الكشاف الامم كلها من الدواب والطير موهما
لارجاعه الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله من الدواب والطير لا يقال
الانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد
ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة
الى ان خروجه من دابة لاقتضاء التشبيه دونه وضدها قوله اي خابطون
في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون
آيات الله وفي قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع
الاذان السامعة والاعين المبصرة وكونه في الظلمات حالا ابلغ من كونه

خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر
حتى لو خرجوا منها لسمعوا ونطقوا قوله استفهام تعجب جعله الكشاف
بمعنى الاستخبار ففسره باخبروني ولو يؤيده انه لا يصح الجواب بان يقال
علمنا وقال المحقق التفتازاني كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارأيتك
بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض بانه من رؤية البصر
وذلك انه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار
لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم فوضع السبب موضع المسبب وقال
ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة
بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارأيت في معنى اخبر هذا وجه
كون ارأيت بمعنى اخبرني مع افراد الفاعل ان الخطاب عام
يشمل المخاطب المتعدد وقال القاضي جعل الاستفهام للتعجب دون
الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه يدعوا غير الله في
الابتلاء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ونبه بقوله
والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل
له من الاعراب مسامحة في تسمية ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله
اكده بالضمير يوجب ان يكون قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو ضمير
يراد به انه للتاكيد ابدا لا يتعلق به غرض اخر وبعد قوله حرف
خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف
لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكره دليلا على كونه
حرف خطاب لا اسما وكون الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه عام
كما عرفت وبهذا يظهر ضعف ما ذكر من انه يلزم في الآية ان
يقال ارأيتموكم وكون الفعل معلقا على انه متعلق بغير الله
تدعون والرؤية معلق قبل الاستفهام كما عرفت في محله وكون
المفعول محذوفا مبنيا على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول
المحذوف قوله وجوابه محذوف اي فادعوه الانسب

فاجزوني

فاجزوني قوله وتقديم المفعول لافادة التخصيص اي في قوله
اغير الله تدعون وقوله واياه تدعون وكلام الكشاف مصرح به
لكن فالكلام انه مخصوص بقوله اياه تدعون وله وجه اذ الظاهر انه
لانكار دعوة غير الله لا لانكار تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه
لان الانكار متعلق به فتأمل قوله نعم فيكشف ما تدعون اليه
فيه تنبيه على ان تخصيصه بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم
الاجابة للدعوة لسر كجل اذ حق في الدعوة قوله ولا بشاء
في الآخرة دفع لما يتوجه انه لا يصح الكشف في شدائد الساعة
فكيف يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه
الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير المشيئة ولا يشاء في الساعة
قوله معناه نفي التفرع يعني قصد بالكلام الموضوع للتقديم
نفي التفرع وعدل عن لم يتفرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم يكن
لهم عذر في نفي التفرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال
المحقق التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن
في ترك الفعل عذر ما وانما حمل على قصد النفي دون التقديم
ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله استدراك على المعنى والمراد
هي غاية النبوة قوله مستفهم البأساء والضراء الاولى تغييره
بجميع ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ بالبأساء والضراء قوله
والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على
اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على ترتيبه للعباد وبالاخذ وفتح الابواب
وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد ايضا قوله اي بذاك
يعني استعمل الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد
المرجع كما تفرد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه وقد سبق بيانه
او المرجع المجموع بتأويل ما اخذ قوله الا مبشرين المؤمنين بالجنة
لا اختصاص للتبشير بالجنة وللانذار بالنار بدلك عليه امثال قوله

ارأيتكم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون
وقوله تع استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم
باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله لنقترح عليهم
اى لنقترح الآيات على المرسلين ونبالغ فى ان يأتوا بما يريد منهم من الآيات
ويتلهى بهم بحال يتلهى به لعب واستهزاء قوله ما يجب اصلاحه اظن والله
اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب ماسا
كانه الطالب واشار بالمماسة انه لا يأخذهم بحيث يعدمهم حتى
يتخلصوا بالهلاك قوله ومن جملة المقول اى مقول القول لا مقول قل ولو قال
من جملة ما لا يقول لكان اوضح وكلمة لا فى لا اعلم مؤكدة للنفى لا نافية ولم يجعل
من جملة مقول قل لان المقصود نفى دعوى بالكلية من انى الله ونفى دعوى
علم الغيب ليكونا شاهدين على نفى دعوى الالهية قوله اى نفى جنس
الملائكة او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير ابى على الجبائى واستدل
على ان الملائكة افضل والثانى تفسير القاضى عبد الجبار من اهل السنة ورد به
استدلاله يعنى ليس الغرض نفى دعوى الفضيلة انما المقصود نفى دعوى القدرة
على ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفى الالوهية يدل على ان المقصود نفى الفضيلة
فالاولى ان يجاب بان المراد نفى دعوى ما هو فضيلة عند المخاطبين الجاهلين
قوله وادعى النبوة الا انه عدل فى دعوى النبوة عن اسلوب نفى
الدعاوى السابقة حيث لم يقل انى اقول انى رسول الله بل قال ان
اتبع الا ما يوحى الى اشارة الى ان دعوى النبوة لانها ما ادعى الى ولم
تحاشى عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو دأب المتواضعين المتحاشين
عن التكبر قوله ومدعى المستحيل كالالوهية او الملائكة قال المحقق التفتازانى
فان قيل دعوى الملائكة من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان
يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولذا لما قيل لادم ما نهاكما ربكما عن هذه
الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا فى الملكية مع ان النبى
لا يطمع فى المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان

ان يصير

ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المنافية بلا خلاف
وهذا كما ان كلا من العناصر يجوز ان يصير الآخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغى ان يحمل
طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان
يكون اكل آدم مع ظهور استحالة كونه ملكا للطمع كونه من الخالدين قوله
هم المؤمنون المفرطون فى العمل لا يخفى ان النبى صلى الله عليه وسلم مأمور
بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف فى الانذار الى ان يعلم انه يجوز الحشر
ولا يترك انذار من هو جازم باستحالته فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم
وهم المقصودون بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا منهم دون
معين وفى الآية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولى ولا شفيع
من دون الله سابقا على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين
لان المجتهدين فى العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر
تقويهم فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولى
ولا شفيع قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولى ولا شفيع
فالشفيع غير الله والولى اعم قوله وان لا يطردهم ترضية لقريش
فان طرد هؤلاء كطرد قريش اياه اذ لا يغاير فونه الا لانه يذكر الله بالغداة
والعشى يريد وجهه قوله فدعا بالصحيفة الخ فى الكشاف قالوا اكتب
بذلك كتابا فدعا بالصحيفة وبعلى ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم
عند الله من ايمان من تطردهم بسؤالهم ضمير تطردهم كضمير ايمانهم
وضمير سؤالهم لمن قوله كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع
لما يتجه من انه لا فائدة فى نفى الطرد لقوله ما من حسابك عليهم من شئ ووجه
الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على احد ايا ما كان فالجملتان بمنزلة جملة
واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذى افاده بقوله فحسابهم
عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم
مستفيد من تقديم المسند فان من شئ مبتداء والظرف المقدم خبره
وهناك احتمال خامس وهو انه ما يفرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم

يأتون بها برضى فمن حسابهم ولا يضرهم حسابك لانك تخبر بانك
بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدحهم بما لا مدح فوقه
قوله ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب قال التفتازاني على وجه
التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على جواب النهي
لصح ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم
فيكون من الظالمين قوله وفيه نظر اذ الطرد المتسبب عن كون حسابهم
عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين لانه لدفع العذر عن نفسه قوله
اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا
يريد ان المشبه به اختلاف احوال في امور الدنيا لا اكرام الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض ذلك لا اكرام ليصح تعليله
بقوله ليقولوا والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض
بالبعض ذلك الفتن وانكر قصد التشبيه وقال شاع هذا التركيب في
معنى فتنا بعضهم بالبعض ذلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن و
يحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس
ببعض في الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر و
الرؤساء كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الراي اي
هذا سننا قوله وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج لو جعل يؤمنون
بآياتنا على ان المؤمن به هي الآيات ويراد بالآيات القرآن كان وصفا
لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم
بالايمان بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان
المحقق على ايمان المقلد وللمنافقين وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار
اي يؤمنون سرا وجهرا اخراج للمنافقين عن تلك البشارة قوله
وامره بان يبدأ بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف اما
ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم
بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه او يبلغ سلام الله اليهم و

وقوله

وقوله ويبشرهم الله بالسلامة في الدنيا والرحمة في الآخرة يشعر بان
المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالآخرة رحمة الآخرة ولا مخصص بل المراد
سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه وفي الآية دليل
على اطلاق النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق النفس في قوله
تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك من حيث كلمة غير محتاج اليه قوله
استئناف بتفسير الرحمة في جواب الاستفهام عن الرحمة والاسب
جعل قراءة الفتح بتقدير الباء واللام للبيان اي بانه من عمل قوله ملتبسا
بفعل الجهلة الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول
الجهالة بمضار ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد
بالاشارة اليه عمر ما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ننظر الى
ما يصيرون قوله تعالى ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده
تفسير الثم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعدية سواء كان مع
مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة الى ان التوبة
لا تنفك عن الاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه يعفو عنه
مع بقائها والفاء في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية
التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فيعلم انه غفور
رحيم قوله فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تأنيث الفعل للتأنيث
الغير الحقيقي قوله ويجوز ان يعطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى
حذف فصلنا هذا التفصيل قوله ما تعبدون من دون الله من
دون الله معمول لا عبد وتدعون على سبيل التنازع وكانه بنى
على اعمال الثاني لا على تخصيصه بتدعون قوله تاكيد لقطع اطماعهم
الا ظهر من كل ما ذكره انه تعميم لمخالفته معهم بعد تخصيص عبادة
ما تعبدون لا اهتمام به ولا يجوز ان في قوله لمن يجري الحق عليه
ان يعيد سهو كتابة والاصل ان عليه قوله وقيل المراد بها القرآن
ليس بين التفسير بالدلالة وبالتعميم القرآن والوحي والحجج

العقلية كثير فرق قوله من معرفته وانه لا معبود سواه ويجوز ان
يكون صفة لبينة قال التفتازاني على الاول يجعل من ربي صفة لبينة
لكن بمعنى بينة متعلقة بمعرفة ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني
بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة عنه قوله ومعناه انه المتوصل الى المغيبات
قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله ولو بطريق
التجوز بعيد لما ينبئ من تجدد الوصول بعد ان لم يكن هذا الاطلاق ناشئا من اطلاق
مفاتيح الغيب في شانه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته
عن الفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العباد
وهو الملائم لقوله والله اعلم بالظالمين يعني مفاتح الغيب عنده لا تصل
الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب او بان يفتح باب الغيب
المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من تقديم الظرف
او بيان للجملة السابقة قوله ويعلم اوقاتها يعني المراد بالعلم بها
العلم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تع
يعلم الاشياء قبل وقوعها لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة
والاولى ان فيه دليلا على انه تع يعلم المعدومات يقع او لم يقع
امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم من عنده ويفتحه
باب العلم عليه قوله معطوفات على ورقة لشاركها العطف
مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض
ولا رطب ولا يابس الا يعلمها قوله بدل من الاستثناء الاول
رد لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب
مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرير
في جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات كما ان الا يعلمها صفة لورقة
وما ذكره يرد كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف يكون تكرير
الصفة شيء آخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في
بيان العطف فتامل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في

كتاب ١

كتاب مبين على الا يعلمها عطف معمولين على معمولين لعامل واحد
قوله لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتميز فذم هذا
العذر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا
بيان التوفي بحسب اصله فالعبارة الصحيحة واصله قبض الشيء بتمامه قوله
والنهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو يحتمل لا ما قال المحقق التفتازاني
ان المراد النهار السابق على ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة
الماضي فانه راى توجيهه انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا
للتوفي او التوفي ترشيح له بل كل منهما ترشيح للآخر قوله
فيه في النهار فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل الضمير فيه لغيره كما
نقله بقوله وقيل ولا يخفى ما في ما ذكره الكشاف من التكلفات
قوله بالمجازاة عليه بل قيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم قوله
ليقضى الاجل الذي سماه فان قلت قد علل البعث بقوله فيه
على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضى قلت هو تعليل لتاخير البعث
المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق
تاكيد لغلبته ويزيد المبالغة لوا ريد جميع العباد من حيث الاجتماع قوله
كان ازجر من المعاصي لا يقتصر الفائدة على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التحضيض
على العبادة لانه يعرف ان للمولى اقبال اليه واعتداد بعمله حتى
لا يرضى يفوت ضبطه والاختصام الاستحيا وضمير من خدمه اما
الى السيد واما الى العبد والمبالغة اكثر فتامل ولا يخفى ان مقابلة الجمع
بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظا لكن الشارع اثبت لكل حافظين
قوله حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية الغوقية يعني بلغت غلبته
الى انهم لا يتاتى لهم المخالفة مع رسله في قبض روحه وليس
متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت
مجيء موت احد منهم قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده
اسرع الحاسبين قوله فشاركتهما في الهول وابطال الابصار والتحير

قوله معلنين ومسرين والاعذب ان يراد بالاعلان الدعوة
باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال والمقصود منها
مع ضميمة قوله لئن انجيتنا لنكونن من الشاكرين تقييد حالهم بحال كمال الاضطرار
والسؤال سؤال تبكيت قوله وانما وضع تشركون موضع
لا تشكرون يعني لا تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة سواه
وضعه موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام التوبيخ وعلى عدم الايفاء
بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله
كما افاده الله ينجيكم بتقديم المسند اليه اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة
فذكر الاشراك في موقعه وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس
للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم قوله
كما اغرق فرعون كون اغراق فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اي الماء منه
حيث غطس فاذا جرى يقول تحت الماء واشتبه بمعنى اطلق الشيء ونفض
اليد كناية عن الفراغ من الشيء وتركه قوله اعاد الضمير الى المراد
بقوله حتى يخوضوا في حديث غيره لا الطعن فذكر يخوضوا يخوضوا
للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث غير الطعن و
الاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقى الكلام الى من لا يعظم
المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا
والاولى لا يقدر عامله بعد الاثبات فتامل قوله اذكراهة لمساءتهم اي
مساءة المتقين فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة
الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا تشلم لا تنكسر نفوسهم بمجالسة
الخائضين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم
على التشهي جعل الدين ما هو من عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل
ما شرعه الله تلك الملاعب فاجاب اولا بحذف مضاف اي جعلوا
امر دينهم والفوائد التي يترتب عليه مبنيا على هذا الملاهي وطمعوا انهم
يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال فيصح كون امر دينهم لعبا انهماكا

عليه

عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم ما يلعب
به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حيث قال او اتخذوا ما هو لعب
ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشوبه جعل لهوا
ولعبا مفعولا اول لا يلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان
الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو ولعب الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة
الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا بد له من قرينة
ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا
الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث
وح يتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى
اعرض عنهم يعني المقصود التحذير عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج
الى الحكم بنسخه قوله مخافة ان تسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل
مفعول ذكر اي ذكرهم ابسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب
كسبهم قوله يدفع عنها فان قلت هل يدفع الله بالشفاعة قلت
نعم اذا كان عليك حق العباد يدفع عنك بشفاعته عند صاحب
الحق ويرضيه عنك قوله والعدل الفدية اي ما يفدى به سميت
به لانها تعادل المفدى به وههنا العذاب يعني المراد به ههنا والدليل عليه
قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا كل عدل اي
عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في الرجولية وجزاء
الشرط لا يوجد منها وهذا العمل الذي فات مثله وهو ايام الدنيا ارتكبت
التوبة وفي الآخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضميره لان المأخوذ ليس
العذاب بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد المجازي لا غنا
منها عنها قوله اي اسلموا الى العذاب اولئك اشارة الى الذين
اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل لذلك اي الابسال
وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم حيرتا قوله
مع ادعونا من دون الله قوله من دون الله حال عن ما لا ينفعنا اي متجاوزين

الله في عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع اى لا ينفعنا متجاوزين
الله في عدم النفع **قوله** ويرجع الى الشرك الرد على العقب هو
القهقري فيكون كناية عن الذهاب بلا روية موضع القدم وهو ذهاب
بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال فانه مع العلم موضع القدم و
يحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اى جعلنا منكوسين **قوله** كالذى
ذهب به مردة الجن في المهامه لا ضرورة في جعل المشبه به امرا زعميا
لا حقيقة له بناء على ان العرب يزعم استهواء مردة الجن للناس
او حاليا لانه لم تقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته
قوله وما عداه ضلال الظاهر ان اضلال **قوله** اى امرنا بذلك
لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام انقياد والامر اى امرنا للانقياد و
جعل اللام زائدة لتقدير الباء والا فالامر لا يتعدى بنفسه **قوله**
عطف لنسلم الاولى على نسلم كما يرشدك اليه اى للاسلام ولاقامة
الصلوة ومعنى عطفه على موقع لنسلم على ما قيل انه عطف على
التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان
اقيموا كما في فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق
التفتازاني بان ان في المعطوف على توهم مفسرة وفي المعطوف
عليه مصدرية ويمكن دفعه بان معطوف على توهم ان المفسرة
والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا **قوله** روي ان عبد الرحمن بن
ابي بكر الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر ليس قول النبي
صلى الله عليه وسلم ائتوا بل قول ابي بكر رضي الله فلا يلائم الكلام
ذلك السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول
بهذا القول الخ ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن امر صلى الله عليه
وسلم انكار عبادة غير الله تمكينا لابي بكر رضي والاسلام تام **قوله**
فاما بالحق جعله حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اى ملتبسات
بالحق فيتعين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين لما هو بجنسه وهو

ح

وح في معنى قوله تع ربنا ما خلقت هذا باطلا **قوله** جملة اسمية قدم فيها
الخبر للاهتمام لا للحصر لان الحصر لا يناسب اذ لا يصح انه قوله الحق منحصر في هذا
الحين والمراد كل يوم يقول قوله الحق نافذ فللاهتمام بعموم الوقت قدمه
وقوله كقولك القتال يوم الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال
المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان
هذا يريد ان الاخبار بظرف الزمان المستمر لا يجوز والقول العام بذاته مستمر
لا يختص وقتا دون وقت وكان المعنى المصدري عائد الى تعلق القول
بالكائن والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم ويوم معطوف على قائما
بالحق لان الحال في المعنى ظرف اى خلق السموات والارض بعظمها حين
قال كن فكان عبر عن الماضي بصيغة الحال احضارا للامر البديع وقوله الحق اخبار
عن صدق قوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف على
ما سبق لانه كالموكد له وقوله او بمحذوف دل عليه بالحق يعني التقدير و
قيامه بالحق يعني التقدير يوم يقول كن فيكون وح المعطوف على ضمير القوة
نامية وقوله حين يقول لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان اسناد
الكون الى قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول يقول او نريد
بقوله والمراد به حين يكون الاشياء ويحدثها ان المراد بيوم يقول مطلق
الوقت لا يوم القيمة وبقوله او حين يقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة
وقوله فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يوم القيمة يعني فيكون
التكوين على هذا التقدير حشر الاموات واحياءها لا مطلق الخلق كما في
الاحتمال الاول **قوله** كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
هذا في نفخ الافناء ولهذا اجاب عن سؤاله لانه لم يبق مجيب
والاظهر ان المراد بنفخ الصور اعم فان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ
لله **قوله** اى هو عالم الغيب من الكشاف مرفوع بالمدح **قوله** كالفذلكة
للاية لان الحكيم جامع لجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخبير جامع لعلم الغيب
والشهادة **قوله** ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح بالهاء المهملة وفتح

القاموس آذر اسم عم ابراهيم عم واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف
آذر اذا كان غير علم فبالحمل على موازنة من الاعلام المستعملة في لغة العرب
واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازر الضعف ولوزر الاثم وكون اتتخذ
تفسير اليس معناه شريطة التفسير لان ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل في ما قبلها بل المعنى
القرينة على حذف تعبد وكذلك المراد بالتقرير تقرير الاستفهام الانكاري
السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل تحت الانكار بمعنى لا ينبغي ان يكون
فما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كانه جيء
بعد قوله ان قوله اتتخذ داخل تحت الانكار لا يظهر له محصل ووجه ان الاقرب
انه اجري على فاعل اغناه عن الاعلال وان الظاهر بيانه باسمه كما انه ذكر كل من ذكر
هنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة الواجب ترك الضلالة قوله ومثل هذا
التبصير قال المحقق التفتازاني قد سبق ان اسم الاشارة في مثل هذا المقام
اشارة الى هذه الارادة لا شيء آخر شبه به هذه هذا قلت كان وجهه تنزيل الحكاية
منزلة المثل في الافهام وذلك ان يجعل المشبه التبصير من حيث انه واقع والمشبه به
من حيث انه مدلول اللفظ نظيره وصف النسبة بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع
واستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى يكون
المعلوم به مبصرا وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم الملك ولا ملك
اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل المعنى هو الملك حمل على الربوبية
بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه ليستدل وهو
ملايم للمقام ويحتمل ان يقدر ليبلغ وان يقدر ليستيقن وليكون من الموقنين
اي ليستمر يقانه وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه بحسب التقليد
وان يقدر ليعلمها وليكون من الموقنين بالاستدلال بها وفيه ان في الاستدلال
به فضيلتان فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف
على قال وح الفاء للتعقيب ذكرا لذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن
عج فلا يتجه انه ينافي ما روي ان ما قال في رؤية الكواكب كان قبل منع ابيه
عن عبادة الاصنام والزهرة كلمة والمراد بالمستدل الكسب بالدليل

من يقيم

من يقيم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل
وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر بحث لان صاحب النفس القدسية
ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتامل ورجح الكشاف الاول
لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون
على انه كلام مع منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا بالمهتدي وقومه على
الضلال وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر ويرجحه ايضا قوله
وتلك حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله وانما قاله زمان مراهقته
اشارة الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل ان يوحى فلم التكليف عليه
فكان المناسب او انما قاله وقوله او اول اوان بلوغه اشارة
الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة
على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الافلين فضلا عن عبادتهم
فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لانه محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها
دلائل على الوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله لا احب
عبادة الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا
للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة ومحل الحادث
حادث وثانيها انها تكون مكانية والمكاني حادث وممكن وثالثها انها
تكون في جهة من الحاجب وغير الممكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها انها
تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث
الاجسام ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عم
في كتب الكلام قوله استعجز نفسه عج ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت
من القوم الضالين اشارة الى انه لا يزال محتاجا الى هداية الرب قوله
ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب بالجمع عطف على تذكير الخبر
والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر مصحح والصيانة مرجحة له على
التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير لتذكير
الخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث

قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط
الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر ايضا فصيح ولا يخفى عليك ان ذات
الشمس ليس مونثا وانما يكتسب التانيث بالتعبير فحين الاشارة الى ذات
الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لا يقتضي للتانيث فتوجيه التذكير
بانه ذكر خال عن التفصيل قوله كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر يوجب
كونه ابعد من الالوهية لان اجزاءه اكثر من اجزاء الاصغر فيكون احوج وكانه اراد
اكبر النور انبات والافل سما واكبر قوله ثم تبرأ عنها توجه واشار
بتقديم البرى الى ان اثبات الاله لا يمكن مع التشريك قوله وانما احتج
بالافول دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لبعده دلالته قال الكشاف لانه
انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا
ان الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب
دون القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ قوله
نع اتحاجوني في الله وقد هدان ومن هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا
قوله اي يصيبني بمكروه من جهتها في الكشاف بان يرجمني بكوكب
او بشقة من الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي اقول الاظهر
انه اراد لا اخاف ما تشركون به ان يضرني عبدته متعصبا له الا ان
يشاء ربي شيئا من خوفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في نظم
الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي كما تشاؤ
وفكم منها قوله انما لم يقل ابنا انا ام انتم احترازا عن تزكية نفسه
فادرج نفسه من فريق وذكاه احتمالا لتزكية نفسه وله وجه اخر وهو
ان اخفيه الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في التوحيد
والتفضيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن قوله تع الذين آمنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون
لم يذكر الفاء مع ان امنهم مسبب عن الايمان الغير المخلوط لان الابتداء
المعطوف على الخبر سابق على الايمان المذكور وليس مسببا عنه

قوله استيناف منه يعني ابتداء كلام وليس مفعول تعلمون ولم يرد
الاستيناف المصطلح لعلماء المعاني لانه المفصول عن الجملة التي اقتضت
سوالا ليجاب عنه به لا الجواب عن السؤال المذكور وقوله وهم
مهتدون يدل على ان في السؤال ايجازا والتقدير اي الفريقين احق
بالامن والاهتداء كما تقتضيه قوله اتحاجوني في الله وقد هدين
ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد بالظلم ههنا الشرك رد على
المعتزلة تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار لان المراد
بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا
الى الحديث لان خبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد
ان الحديث صح عن الثقات وليس دليل عقلي مانع اذ ليس المراد
بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما
اشار اليه او الايمان بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق
ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع
الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا
يوجب الامن عندهم ولا اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على
مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا ودخ تحت في الذين
آمنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني
بان اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب
تعذيب من خلط بل يوجب ان يكون خائفا لاحتمال قوله متعلق
بحجتنا ودخ اتيناها ابراهيم معترضة والاظهر انه خبر ثان وقوله
على قومه متعلق باتينا لتضمنه معنى الغلبة واذا جعل بحجتنا بدلا
يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير
قوله وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين ودخ درجات
مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة قوله تع ووهبنا له اسحق
لم يعد من مواهبه له اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجها

وكان في غاية الوثاقة وذكر يعقوب لان بقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة
ولم يعطف كلا هدينا لانهما مؤكدة لكونهما نعمة في حق ابراهيم قوله عدهما نعمة
على ابراهيم من حيث انه ابوه لا بد من مثل هذه النكتة في عد هدى اسحق ويعقوب
نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما لان
فيه حذف المضاف اليه ايضا والصفة في التحقيق للمضاف اليه قوله الضمير
لابرهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون الضمير للنوع عده من مواهب
ابرهيم لانه اكرام لاقربائه لكن فيه ان اكثرها عد اولاده فالمناسب عدهم
نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباؤه قوله اي ونجزي المحسنين
جزاء مثل ما جزينا ابرهيم الخ لم يذكر شرف الاباء مع انه كان في ما بعث به
ابراهيم ليس جزاء اذا كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى
وفيه فضل نعمة الهدى على سائر النعم قوله وفي ذكره دليل على
ان الذرية تتناول اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى يعرف
اضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية بجده من الام
قوله واليسع بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل عليه
اللام كما ادخل على يزيد ادخال اللام على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام
على العلم وهو علم في الاصل مصدرا وصفة فانه وان ليس قياسا لانتقاله
بمجرد وعلى لكنه اكثري شائع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد ما سمع
في الشعر بل هو لغة الشوام وقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى ينكشف
وجه الدخول في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره
تفضيل كل منهم على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانه انما يتم
لو لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان ابرهيم ولوطا اجتمعا
فالتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا والاشارة بقوله على من عداهم
من الخلق قوله عطف على كلا او نوحا الثاني هو مقتضى سوق النظم
لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عدل قوله وكذلك نجزي المحسنين
وقوله كلا من الصالحين فتأمل فيه وصف لهؤلاء بالنسب بعد وصفهم

بالحسب

بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد التخصيص قوله
تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله الى صراط مستقيم فتكرير الهداية
توطئة الى تقييده وفيه ان الهداية الدلالة على طريق توصل الى المطلوب
فلا يكون الا الى صراط مستقيم فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرير الا ان يراد البيان
الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم
الى صراط واحد مستقيم وبهذا يتم قوله فبهداهم اقتده بلا خفاء فتأمل قوله
ذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى ديانتهم والاظهر انه
اشارة الى الهدى الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه
في قوله تع يهدي به في موضع المصدر يعني هدى ملتبسا به قوله يريد الجنس
والمراد بالانبياء اعم من الانزال عليه او امره بتبليغه وان نزل على غيره
لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان وتقرير النبوة بالرسالة
غير ظاهر قوله او كل من آمن به وفي الكشاف وقيل كل مؤمن من بني
آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين قال المحقق
التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريقهم بل من حيث انه
طريق العقل والشرع والا فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من
العقل والسمع ولا يجوز له التقليد سيما للنبي عم ففيه تعظيم لهم وتنبيه
على ان طريقهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان يكون
فيه تعريض بالمشركين المقلدين لآبائهم يعني يجب الاقتداء بالانبياء
لا بالآباء الجاهلين ومن الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من
العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد ولا يحتاج الى التأويل البعيد
والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه تع من غير توان وتقصير و
ذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لانه تع لم يأمره بفروع
اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي اقتدى
به صلعم هدى جميع الانبياء وهدي اختاره تع على مر الدهور و
فيه من مدحه ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر على انها كناية

المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للاولى وكانه قيل اقتد الاقتداء وهذا احسن مما في الكشاف انه ما للوقف شبه بها الضمير وان كان في ما ذكره تطابق القرائتين جدا **قوله** جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كما لا اسال من لا يدرك زماني جعلا مع انه ذكرى للعالمين من زماني الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم اسوة **قوله** او الوعظ اي عظ القران او الايمان ولكن ان يفسره بالاجر اي ان اجري الا تذكير العالمين **قوله** وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واذا اما للوقت او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو لم عرفوه لا اعظمهم الغضب عن عظمه ولما تركهم مشاهدة عظمه ان شكروا اما هو اظهر من الشمس من كونه منزلة الكتاب **قوله** بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التاء بل الدليل قائم قبل قوله تجعلونه بالتاء وفيه تعريض الكشاف وقوله في قراءة جمهور عطف على نقض كلامهم وكذا وتضمين قالوا ابن ثلثة وقوله قالوا ذلك مبالغة وقوله في ما بعد روي ان مالك ابن الصيف الخ اشارة الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القران والثاني انه قيل ذلك في حرة الغضب قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتبت عليه بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في نفسك من انزال الكتاب وتسهل به في مطابرتهم ويلايم جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون **قوله** ببغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يضنا من الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب في قولهم لولا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس **قوله** وقيل الخطاب لمن آمن من قريش اذ التعليم انما دفع لهم لا للكفرة ويحمل على التقديرين ان يكون ما لم تعلموا انتم بلا تعليم كامل بالتعليم

منزلة

منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن آمن ويكون توبيخا كقوله تجعلونه قراطيس الخ وعطف الخبر على الانشاء كونهما محل الاعراب لكونهما مقولي القول **قوله** او الله انزله جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية واجتهد المتأخرون في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكان غالبهم لا قتضاء المقام لان تقوية الحكم يناسب شدة الخصام واما تقديرا نزله الله فلتنزيل المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تامله ارتدع والظاهر كلامه ان جعله جواب من انزل الكتاب وح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله اي الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء **قوله** اشعارا بانه الجواب الخ او توبيخا لهم بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق **قوله** يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلايم هذا التفسير تذكير الذي ولو فسر الذي بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى تصديقه انه يكون معجزا يدل على صدقه **قوله** عطف على مبارك الخ الاقرب انه عطف على مصدق اي انزلنا ليصدق ولينذر والاوجه تقدير لتبليغ قال المحقق التفتازاني لا ارى حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفا على صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكر قائل **قوله** لانها قبلة اهل القرى فنسبة الام في اقبال الاطفال اليها وجهم اي مقصودهم فنسبة الام في انها مقصوده اطفالها من بين الناس ومجمعهم فنسبة الام في انها تجمع اطفالها واعظم الوجي شانا كما ان الام اعظم شانا من الاطفال **قوله** او لانها مكان اول بيت عطف على ما يجب قبل والا فلا وجه لفصل ما قبله وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس فكان البيوت كلها تولدت منه لا دليله وهو تولد من مكة فمكة بمنزلة الام للوري **قوله** كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة جزء من عبارة الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله

او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا
لانه داخل تحت افتراء الكذب والغاية ان يقال المراد بالثاني في هذا القول
ولو على سبيل التردد وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل مثل ما انزل
مسندا لا بهذه القضية ولهذا اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا لعدة قلت كما
قال معناه انه قادر على مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى
سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا
لو نشاء لقلنا مثل هذا قوله حذف مفعوله الاظهر ان المفعول اذ والمقصود
تهويل هذا الوقت لعظامة ما فيه فيكون مبالغا كل المبالغة في سوء حال
الظالمين والملازم وكونه ازجر للتخفيف عليهم على تقدير التفسير بالامر
بالاخراج عن اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق الشدة والغلظة و
اذا كان لطلب الاخراج عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن خلاص
انفسهم من تعذيبهم قوله فرادى كثلاث فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن
من العدل المخصوص باسماء العدد بل لا ربع منها فتامل وانما قال فراد كرجال
اشارة الى انه جمع فرد ككتف والمرخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضان
والذكر حمل قوله اي على الهيئة التي ولدتم عليها ثم في الانفراد
والاظهر ان المعنى كونهم على الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق
وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعيانهم بلا تفاوت
او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب لكمال وفيه من التوبيخ
ما لا يخفى ووجه معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تنجوا
براس مال اعطيناكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه
توبيخ الحشر الى افهام بالتشبيه بخلقهم اول مرة وفي قوله اي متشبهين
ابتداء خلقكم مسامحة حقيقة متشبهين بكم في ابتداء خلقكم ووجه
شبه المحشور بالخلق الناس بها بالعزوبة والغرلة القلفة ورجل اغرل
اي اقلف في الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اي لا شيء معهم قوله اي
تقطع وصلكم جعل البين مصدرا ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم

ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع انه قاله على سبيل التردد عم

وقراءة

وقراءة بينكم بالنصب يؤيد كونه ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه
الفعل على الاتساع ما روي عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان
ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول
منه مبني على كونه بين لازم الظرفية وحكي في سورة العنكبوت مودة
بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب
بينكم مضمر الدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو استحقاق عبادتكم خير
ما قيل على انه راجع الى الامر لتقرره في العقول وما في الكشاف ان
فاعله ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع بينكم لانه اسنا والمبني للمفعول
الى المصدر واقع في الكلام دون المبني للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان
والنبات ليطابق ما قبله يكفي بمطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى
بالنبات والشجر النامين من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي
في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم حملا على الحب يعني عطفا
على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من الميت اولى لانه شاع
في الكلام يخرج من الميت ويخرج الميت من الحي ويحسن التقابل كما في يولج
الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه
لجعله يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ويخرج
الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله شاق عمود الصبح
عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من ان المنشق هو الظلمة حتى يظهر
الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين وعلى هذا الجواب فالق الاصباح
مدح له يعني يكشف ستر الضوء عن وجه الليل وظلامه قوله وجاعل الليل
سكنا ونيد ظلامه والجواب الثاني مبني على ان يراد بعمود الصبح الغلس
فانه ينشق عن بياض واسفاره وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية
المحل باسم الحال لانه اسم للدخول في الصبح قوله يسكن اليه التعب
بالنهار وبيان لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب في النهار وفيه ان
المزدوي للتعب وقت للاستراحة ليلا كان او نهارا فلا وجه لاظهار

قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمته الموحشة مأنوساً للخلائق و
ذلك ايضاً نوع عظمة قوله لانه فانه في معنى الماضي هذا اذا كان الجعل متعدياً
الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم النجوم فهو منصوب
به حال من الليل وكذلك حسباناً فتأمل قوله او به على ان المراد منه
جعل مستمر قد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله
عاملاً هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان
اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فهو ذو جهتين فعمل باعتبار
شئت فعمل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام قوله اي
على مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان بان يكون ما به الحساب
او ليسا عين الحسبان قوله اشارة الى جعلهما حسباناً او اشارة الى فلق
الاصباح وما يتبعه جميعاً قوله بينا ما فصلنا المراد التبيين الواضح او الجلي
فافهم ويقيد القوم بالعلم احتراز عن الجاهلين فانه تفصيل الآيات عليهم
لا لهم قوله في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد بظلمات البر والبحر
ظلمات بعد يحدث من سفل البر والبحر عن المبدا قوله فلكم استقرار في الاصلاب
او فوق في الارض واستيداع في الارحام والاستيداع خالف
الكشاف حيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع
في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة عن محله ووضعها في الرحم
لطلب الولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة
الام ليس في الصلب بل في الترائب والاظهر ان تنوين المستقر و
المستودع للتكثير اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب
استيداع واستقرار لانه اودعكم الله في الاصلاب وكان لكم
فيها قراراً الى ما شاء وكذا في الارحام الى ما شاء وكذا وكذا فوق الارض
الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او النار
الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص
الاستقرار والاستيداع على ما قالوا قوله يحتاج الى استعمال فطنة

وتدقيق

وتدقيق نظر قال المحقق التفتازاني يعني الفقه هو الفهم وكذا فقه وتدقيق
النظر فكان الالبق بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة وكذا خفاء علاقة
الاستدلال بالافاق فيه الظهور وكلاء هذا ونقول قدم الاستدلال
بالافاق تقديماً للاظهر الممهد لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على الوجه
الاوفى بل نقول لما استدل بالافاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب
من هذا المقام مستحقاً لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب
او من جانب السماء اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما يتبادر الى الفهم
بتقدير الجانب لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان
العالي ليفيد ان له نزولاً من كل عال الى الارض بانزال الرشح لو شاء لا دفعة
في اي بما ان شاء او اعدمه قوله على تنوين الخطاب اشارة الى ان
فيه التفاتاً مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديد كون الكلام تجديد
النشاط السامع وههنا نكتة خاصة لا تغيب عن خواص اولي الافهام وهي
انه استمع المخاطب ما مضى من آثار قدرته ينبغي ان يترقى من مقام غيبته
الى مقام الحضور بحيث يصير المقام مقام تكلمه معه بارزاً في غاية العظمة
مستحقاً للتعبير عن ذاته بما يفيد غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا التلوين
في قوله وقد فصلنا الآيات لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف
من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب
واراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء حب قوله
في نبات الانواع المختلفة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة
الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعدل
في يخرج منه حباً متراكباً الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة
من العذرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصود كما سبق
اي فاخرجنا من النخل نخلاً من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان اشار
الى ان قنوان مبتدأ خبره من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف
اما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلاً كثير الثمر من طلعها قنوان

ومن النخل متعلق بخرجنا او مبتدا خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها
قنوان دعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق
دهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية قريبة من المتناول كانه
حمل الدنو على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف ترجيحا
للحقيقة وكونها قريبة التناول لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها
صغيرة تحت يناله من تحتها القاعد على ما في الكشاف قوله لدلالتها عليه
وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل منهما مقصد فهو ير
انه اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم يعكس فذا يرجع الوجهين لان الاقتصا
كدلالة احد المتقابلين على الاخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة
والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثله بالقريبة
واما لدلالة القريبة عليها قوله اي ولكم او ثم جنات او من الكرم جنات
دكونها من انا وقدرة الله تعالى مستفادة في هذا المقام من شهادة العقل
كالنخيل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود
من اظهار قدرته ونقل الكشاف ثم جنات بالنصب مع النخل جنات
ووجه المعية انه يغرس تحت النخيل فيلتف به كانه جزء من النخيل قوله
ولا يجوز عطفه على قنوان او العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف
حيث جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخيل كانها
مخرجة منه والاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني انه يعطف من اعناب
على من النخيل عطف معمولي الابتداء على معمولية من المبتدا والخبر وقدره
الكشاف مضافا للاعناب اي من نبات اعناب وقال التفتازاني
لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار
ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات
فيصح انه حاصلة من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره
والله اعلم قوله النجم عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى
عطف والجنات على خضرا وعطف الزيتون والرمان على حبا

متراكبا قلت لم يلتفت اليه لانها في سلك واحد فلا بد لهما من معطوف عليه
يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل قوله حال من الرمان لان الجميع لافادة اومن
الجميع بتاويل كل واحد او الجميع فافهم فان قلت يابى عن التاويل بكل واحد
قوله بعض ذلك متشابه وبعض غير متعدد قلت المراد وذلك غير متشابه
وايضا المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد كل
نوع والنوع متعدد ويحتمل التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها
بعض كل نوع وغير متشابه بعضه والبعض متعدد بحسب المعنى والكشاف
جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله في الاول قوله
بضم الثاء والميم يرشدك اليه الخشب والكتب قوله كيف يخرجه
ضئيلا قال المحقق التفتازاني يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار
بانه ضعيف غير منتفع به فيقابل كمال الينع ويدل لكمال التفاوت على
كمال القدرة وعلى هذا لا يتم ما نقل عن الهمداني انه عطف ينعه على ثمره
من سنن الاختصاص على طريقة وجبرائيل وميكائيل للدلالة على ان
الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض ثمره وينعه هذا اقول كانه
حمل قوله اذا اثمر على الامر عبادته النظر الى ثمره على طريقة اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى اوره
فلا محال قوله وينعه على سنن الاختصاص ودع لا ينوب الامر
بالنظر الى دقائق القدرة بين توامان الخروج والينع وقوله يتمر قليلا
اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها لا اقتصار عليه ثم قوله
والى حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله
او الى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن
الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى عطف ينعه على اثمر بحسب المعنى
كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه وقوله لقوم يؤمنون اشارة
الى انه ينفع تلك الآيات لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار
ففي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزيا

الابرار والاشرار قوله بان عبد وهم وقالوا الملائكة بنات الله تعالى
كل من الامرين موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد
فيجب ان يشاركه في صفات الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنابهم
تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان و
الاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة لانه لا بد فيها من كون
المشبه به اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن
في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة
فلا يلزم ازدراؤهم والاولى ان ذكر الجن لتقييد الشركاء بالاجتنان ليعلم
ان ليس الكلام في الاوثان او عيسى وعزيرهم ولا يبعد ان يراد بالجن الحقيقة حالا
في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتها قوله او قالوا الله خالق
الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كما نراه وبالشيطان ما
يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركا ولذا غير عبارة الكشاف
ابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشياطين شركاء لله
حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء
فيما يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء الجن قدم المفعول
الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء كان
للجن او الانس ولذا قدم لله اذا كان المفعولان لله شركاء ولم يرض
المحقق التفتازاني بكون النكتة ذلك في تقديم الله لان تقديم المسند
الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة و
فيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح
الابتداء او غيره غايته ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الا يرى ان تقديم
المسند اليه الاصل ويذكر له دواع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان
المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى
ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم
خلقا معلوما لهم وتقييد الخلق بحسب مقتضى المقام لانه اللائق بمقام

التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسره و
قد خلقهم على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشاركه الخالق ووجه
الترجيح انه يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل
على ان الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم ان المخلوق لا يخلق وللبحث مجال
قوله او على شركاء اي وجعلوا اختلافهم للافك حيث نسبوه اليه
او قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد فلا يصح
جعله في المعطوف عليه متعديا الى المفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي
ان يجعل لله تعالى متعلقا بخلق وشركاء مفعولا والجن بدلا فهذا من الاحتمالات
فقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت اليهود ثم فضمير وقع
الى مجموع المتفعلين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل للكل ومع ذلك
يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات وقوله
عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع
قوله من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدته التنبيه على انه يجوز
نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين ويجزم المتكلم في شانه بالظن ولا
فذكره حق يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل ان يفسر قوله بغير علم بانهم
كانوا ملتبسين في هذا الخرق يعني ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم ان الله تعالى
منزه عن الولد فانه من خصائص الامكان قوله من اضافة الصفة المشبهة
الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في
والثبت كصعب بمعنى الثابت والعذر محركة كل موضع صعب
لا تكاد الدابة تتقدم فيه والحجة والملاحيق من المتعادية ورجل
ثبت الغدر محركة ثبت في القتال والجدل وفي جميع ما يأخذ فيه كذا
في القاموس وانما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة
التي اوهمها الاضافة الى الظرف وترك الرفع بكونه فاعل بديع
وقد ذكره الكشاف لا تبعده كون يصفون فاصلة ولانه يستدعي
ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول

اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى قال المحقق التفتازاني كون
الى يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتدا واما لان الاستفهام
الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير القول فيه ظاهر هذا قوله
او ضمير الشان اذا كان العبدة في المعتبر مؤنثا فالمقدر ضمير القصة لا ضمير
الشان قوله وفي الآية استدلال على نفي الولد من وجوه اول من قبيل
وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات انكار الارادة الاستدلالية خارج من
التوجيه قوله الاول عدول في الاول عن طريقة الكشاف وهو ان خالق
الاجسام لا يكون جسما والولادة عن خواص الاجسام لان مقدماته لا يقنع
القاصرين قوله ولا كقوله لوجهين بل من وجوه منها انه خالق كل شيء ولا خالق
ما عداه وكون ما عداه مخلوقا ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث وقوله
بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الامرين امارة العناد
وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة
الى وجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفا بالصفات
السابقة قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما جائز البدل
فهو الله وخالق كل شيء كان بدلا من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شيء وجعله
وجعله خبرا لوجب تكرار خالق كل شيء ولا بد له من نكتة وهي ان ههنا لكونه دليلا
على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جائز الصفة فهو
ربكم الذي وصف به قوله حكم مسبب عن مضمونها اي مجموع الاخبار
المتراد فة وهو الجامع لهذه الصفات ويلايم الثاني قوله فان من استجمع
هذه الصفات واشار بقوله مسبب الى ان التفريع ليس للطلب بل للحكم
بتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته وتفرع الطلب اليه سائغ
فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة المامورة هي نهاية
الخضوع وهي لا يبالي مع التشريك في العبادة وانه من جملة عبادته
انقياده في نهيه عن التشريك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه

قوله

قوله واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس
الادراك مطلق الرؤية بل يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشيء وهذه
المناقشة ضعيفة لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا
فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك
البصر كنهه غيره ايضا وكذا الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات
خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي لجميع الابصار وهو مقتضى المدح
بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب شيء
يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع ويحتمل في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع
في الرؤية ان يقال يمتنع انه تدركه الابصار بذاتها بقوة رزقها الله في
العادة فلا يمكن للبصر ان يزداد باعمال حاسة البصر انما يريه الله بارادة
اسماع ذاته اياه بمحض قدرته قوله فيدرك ما لا يدركه الابصار
كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار اولا وعلة للمعطوف
والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليها انه يقتضي
الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات لربع دون التعليل
الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية وما ينتقل الذهن منها
الى التعليل ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السابقة ونحن نقول
الاوجه ان يريد بادراك الابصار ادراكه البصري للابصار فيكون بيانا
لتفاوت بصره وبصر المخلوقات ويمكن جعل وهو اللطيف على الادراك
الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم بنهاية الادراك
وقوله الخبير مخففا لكونه مدرك الابصار وغير مدرك للابصار
لها لان جزاء الخبير لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة ويمكن
ان تقول المراد بها موجبات بصائركم ولا مانع عن ارادة نفس
البصيرة اي قد اعطاكم الله البصيرة فلا تهملوها واعملوها قوله
وهذا كلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد ان ما انا عليكم
بحفيظ كذلك كانه قيل مثل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف

حيث جعل الوارد على لسان الرسول فقد جاءكم بصائر لانه بقرينة قوله
وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون الالتفات مناقضهم
ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شئ على لسان الرسول ويكون المراد بما انا
عليكم بحفيظ انه ما انا عليكم وجدت سنتي على انزال البصائر واقامة
الدلائل وابداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه قوله وليقولوا درست
حرفا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض
ولذا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض
من تنزيل الآيات اضلال الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي
به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير لينكروا وليقولوا درست وكون ضم العين
مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبنا للمفعول
لان الفعلين حينئذ متعديين ولا لازمين قوله بالذين به يعني يجوز بالاتباع
غير الذين اذا الاتباع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعتراض
اكد به ايجاب الاتباع وايجاب الاعراض عن ذكر المنكر لهذا
الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله اوحي وصح يكون اشد انتظاما
بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا بآية السيف
حمل الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه
من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله
على ما لا يجب نسخه اولى والاشتغال لشئ المبالاة به قوله ولا يذكروا
آلهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة الى توقيف
السب بذكر الشئ بما فيها من القبايح وهو غير مانع لان ذكر قبايح الشئ
في مقام الاستدلال على ونا... نه ليس سبا بل هو ذكر قبايح الشئ
لاثباته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها
لا تضر ولا تنفع سبا لها بل قيل انه استدلال على انها لا تصلح لها
للالوهية وينبغي ان يراد بما فيها لمن لقبايح الاسم ان يكون فيها
في الواقع او بظن سبب ذلك والا فيتخيل سب الله مع قوله على جهالة

بالله

بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير علم
تنزيه الله من امكان سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم
لم يعتقدوا في الله قبيحا حتى يسبوه به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء
ويجعلون آلهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم بهم سبه تعالى بسب آلهتهم منهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تعالى
بل اذا قالوا ليهجون الهك اراد وليهجون الها نسبته اليك بدعوى
انه غير الله ولهذا لم يقولوا ليهجون الله وعلى هذا فالحق انه يحمل قوله
بغير علم على عدم علمهم بان يسبونه هو الله تعالى انهم لا يعلمون
انه يجب ان لا يذكروا الله بالقبايح على ما يستفاد من تفسيره
بغير علم وقراءة يعقوب عدوا كعتوا والعدا كالغدا والعدوان
كالسبحان قوله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى
معصية راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية
لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر ابن سيرين جنازة
اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن محتجا للفرق بينهما قوله
واستحقارا مارا وامنها ولذلك لا استحقار قالوا لئن جاءتهم آية
فادعوا انهم لم يجيبهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا
لا ينبغي ان يقيد آية بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود
تقييد المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتأمل ويحتمل ان يكون
قولهم لئن جاءتهم آية انكار لمجيء آية بناء على دعواهم انهم
لم يروا آية بل كل ما راوا فهو سحر قوله وليس شئ منها بقدرتي
فكيف اجيبكم اشارة الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة
لها والمقصود بالحصر نفي القدرة عن نفسه لتبيين انه لا يمكن له
ان يجيبهم وقد بين في الكشاف للحصر احتمالا اخر وهو ان المراد
ان الآيات منحصرة في المقدورة به لا تتعداها الى التنزيل بغير حكمه
وكانه لم يلتفت الكاشف اليه لما قاله المحقق التفتازاني ان فائدة
الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه

لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم قوله ان الآية المقترحة اشارة
الى ان الضمير لآية لا للآيات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين
اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس خبر مبتدأ ولو جعل ضمير انها للآيات
لكان ازيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية
الامكان قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب خطاب للمؤمنين
لمنعهم عن تمني مجيء الآية المقترحة طمعا في ايمانهم تقتضي لظاهره ان يقال
لهم وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين
احدهما ان الاستفهام للانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون
فلذلك يتمنون ونحن نعلم ذلك فلا نجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار
محذوف اي ما يشعركم ما يكون منهم وان من لغات لعل لعلهم اذا
جاءتهم آية لا يؤمنون وهي لعل للاشفاق يعني ينبغي ان يجوزوا عدم
ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجيء الآية ونحن نعلم
والله اعلم ان ما نافية اي ما يشعركم بحالهم انها اذا جاءت
لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعرهم بحالهم عنادهم
فيما جاء من الآيات فقيل لهم كأنه لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم
مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجيء ما اقترحوا لحكمكم على ايمانهم او موصولة
اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك
تعرفون كمال عنادهم وفي استعمال اذا مع الماضي موقع ان مع المستقبل
لانه ما جاءتهم مقترحة مبالغة في عدم ايمانهم كأنه تحقق مجيء الآية وعلم
عدم ايمانهم وتقليب الابصار المستلزم لعدم الرؤية ينافي مجيء الآية
لهم فيشكل كونه جزاء لمجيء الآية ولعل المراد بتقليب الابصار تعاميهم
وانكارهم الابصار فتأمل قوله اي بما انزل جعل الضمير راجعا
الى الآية بتأويل ما انزل والانسب بالسابق التأويل بما جاء
ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليب لم يؤمنوا بتنبيه اول
مرة قوله في حال لا حال مشيئة الله تع ايمانهم لم يكن لهم حال

مشيئة

مشيئة الله تع حتى تستثنى منه فانهم وقت مشيئة الله تع وكان المراد
استثناء وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة
ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات
المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد
مشيئة الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار
فاستثناء وقت مشيئة الالجاء استثناء منقطع فكونها حجة واضحة
على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المتصل والشائع في الاستعمال
مشيئة الاختيار قوله ولذلك اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان
المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم اسند الجهل
الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تأويل واقسموا بالله
باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون
المتمني لمجيء الآية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا اقلهم بعيد عن
النظم لان الظاهر ح الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم
يجهلون بوجه الاقسام بالله حتى لو علموا لم يقسموا وبعضهم عنادا
مع علمه بوجهه قوله وللكل متعلق بعدوا قدم عليه للاهتمام او حال
منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون وراءه متعلق بجعلنا او حال منه اي
مفعول اذ الكل متقابل قوله يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس
او بعض الجن الى بعض نكر البعض لئلا ينصرف الى بعض الجن
ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعضين
والادنى وبعض الجن مكان او في الكشاف وكذلك بعض الجن
الى بعض وبعض الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا ذلك يريد
ان الضمير المفرد المذكور لرجوعه الى متعدد ينزل منزلة اسم الاشارة
وقد مر تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل ح راجعا الى الوحي ايضا
وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى ذ الله وهو اما
الالجاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم

عدم الكل ولم يجعله الى المعاد واقع مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير
الضمير ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشيئة الله تع عدم فعلهم لا ما ذكره
من عدم مشيئة ايمانهم لان المتروك في الشرط من مفعول المشيئة مفهوم الجزاء
كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيئة تع فعلهم فكانه جعل مشيئة عدم فعلهم
كناية عن عدم مشيئة فعلهم فكانه قيل فلو لم يشا ربك فعلهم ما فعلوه
والله اعلم قوله تع قدرهم وما يفترون اى لا ينال بشانهم ولا يهتم
لهم الا انه لا تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا باية
السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان
جعل الله العدو لكل نبي للصغو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للعوض
مع انهم منكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكارنا الغرض
ويستدلون باللام على تعليل افعاله تع بالعوض وفيه توبيخ عظيم لهم
حيث لم ينتبهوا الاحتمال جعله عطفا على غرورا او قوله وضعه اظهر اشارة
الى ضعف ما قالوا زيه لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم العقل وفائده
اظهر المراد وضعف الاخيرين مما لا يخفى قوله اظهر انه اظهر من كل شئ
وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الاخيرين للزوم شذوذ ابقاء في
العلة وظهور شذوذ ذكره لام الامر بعد الواو لوجوب الامكان واعلم
ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يبيح ومعنى قوله وليرضوه لانفسهم و
ليختاروه لانفسهم قوله ويحتمل حكمه وعلى التقديرين تقديم غير الله
لتعلق الاستفهام به وجعل التقديم بكون ذي الحال نكرة وهم لانه نكرة عامة
بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم الحال قوله القران
المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد
بالكتاب التورية اى حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم
بنبوتي وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اى على التقديرين
ولا للكف عن الامتراء فانه عليه السلام ممن يمترى في شئ من علمهم بالانزال
والانزال هو به بعد ان اخبره تع بانهم يعلمون انه منزل من ربكم ويحتمل ان يكون

فلا تكون من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل
الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي ثم لذلك
او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية
عن انه لا ينبغي لاحد ان يمترى فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان
ان يمترى فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر والمواعيد اذ
لا معنى للصدق يحتمل الاخبار والمواعيد بل الصدق كل في كل منهما بمعنى او
وفي قبول الصدق والتفصيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو
اصدق قال المحقق التفتازاني الباء ليست في موقعها لان معنى بدل الخوف
امنا ازال الخوف الى الامن قوله اى اكثر الناس اقول اراد للتابعة
غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم اقتده ويحتمل ان يكون
نهيا عن متابعة غير الله لانه لو طبع اكثر من في الارض لاضلوا فضلا
عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان المراد بالظن
الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب الظنون
ولك ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما ينفى من الشرع
ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس
من قبيل حرمة المتابعة في الظن قوله فانه اعلم لا ينصب الظاهر في مثل
ذلك لا حاجة الى قوله في مثل ذلك لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل
واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر
كما حقق في محله وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد
ان يراد ويمثل في ذلك المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه
ينصبهما اعلم قوله فيكون من منصوبة بالفعل المقدر او معلقا عنها بان يكون
استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر فتامل
وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على كون المعنى لا من يضله الله بل على
كونه اعلم المضلين من الصحيح ان يقال او اعلم المضلين فيكون من مجرورة
باضافة اعلم اليه قوله مسبب عن انكار اتباع المضلين الظاهر انه

سبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله و هو اعلم بالمهتدين
يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره هذا
مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الش فعينه لكن المستفاد
الكثر منه لان المستفاد من لا يؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره
او لا وامام لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع
المعطلين و قيل من سبب النزول فانه نزل لما نازعوا المسلمين في تحريم
الميتة متمسكين بانه لما حل ما قتلتم فما قتله الله تع اولى بالحل فحفظ الله
المسلمين بانزال الاية عن ان يختلج في قلبهم شئ في تمويههم هذا والتقييد
بالشرط والنهي المذكور لابد لانه على ان هذا النهي وارد في هذا المقام فانه يكفي
في التقييد فقصد ترويج هذا الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في
النزول قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يحرجون من اكل
الطيبات تعشقا و تزهدا هذا و قوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه
يؤيده وظا الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لان قوله
كلمة التبعيض لا تواجه لانا نقول الظا انه لا تواج ما حرم من المذكي كالعظم
والروث والدم المسفوح و قوله او مات حتف انفه لا يشمل
ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل قوله ما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني
ظاهر تقريره ان ما موصولة فلا يستقيم سواء ان يجعل الاستثناء منقطعا
وذلك ان يجعل استثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اي الاشياء
التي حرم عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا والاستثناء عن ضمير حرم
صحيح مع كون ما موصولة فلا يتوقف صحة كلامه على جعل الاستثناء منقطعا
والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم و قد اغنى عنه قوله
و قد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يتضمنه قوله الا ما اضطررتم
اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع عن
الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل بخلاف فامل فانه لا يصير مما لا يؤكل
فكيف يجتنب عما يؤكل فتامل قوله ما تعلن وما تسر اقول لعل المراد

الحرام وما بين الحرام والحلال اي المشتبهات كما قال عليه السلام الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات الا فاجتنبوها فان من رعى حول الحمى يوشك
ان يقع فيه قوله و قال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية عن مالك وفي
رواية هو مع ابي حنيفة رحمه كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي وفي
فقه الحنفية انه مع داود قوله عم ذبيحة المسلم ولما روى انه
سئل عم عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله تعالى
في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس
المنصوص العلة وفاقا قوله واوله بالميتة ظاهر العبارة ان المؤول
ابو حنيفة والكشاف ذكر التاويل عن الشافعي ومن شاركه وايضا
تاويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلايم مذهب ابي حنيفة لانه لا يثبت ول
النهي عن اكل متروك التسمية عمدا اتفاقا وتاويله عند ابي حنيفة بالميتة لا غير
جعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية
نسيانا قوله والضمير لما اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان اكله
لفسق او يجعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل على ما وضحه
الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه
بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب
ذمه واما ذم ما لم يذكر تجوزا فراجع الى الاكل على ابلغ وجه ولان القران
وصف ما اهل لغير الله بالفسق كما اشار اليه بقوله فان الفسق ما اهل
لغير الله فالمناسب التفسير قوله بقولهم تاكلون ما قتلتم انتم
فالاية دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية
وربما كانت رحمانية فللمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية
هي التي تسميها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية
والفارق بينهما العقل الذي نجا عن سلطان الوهم قوله فان من
ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه اولا انه من تقليد لوح
الشياطين فقد اشرك الشيطان مع الله في اتباع وجه قوله وانما

حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم يجده في كتب النحو بل اتفق
الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة
الشعر وكانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم او
ان اطعتموه والله انكم لمشركون فتامل قوله مثل ح اي شبه من كان
ميتا فهداه الله قال التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في
الظلمات من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث
ينافي الاستعارة قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله
جملة اي هو في الظلمات وهذا هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث
قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كمن صفته هذه وهي
قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها
كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله
فيها انهار هذا وجعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظ هو المحذوف مبتدأ
خبره في الظلمات او بمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في
الظلمات في غاية البعد وكانه كان نسخته خبره هو في الظلمات فقد سقط
هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء ولو
اريد بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير مذكور او يكون
كمال التشبيه مرعيا والله تعالى اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم
هذا بعيد والاولى ان المشار اليه ذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم
قوله ويجوز ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص
بالجهل بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع جعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان
يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق الكشاف
كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل
لا محالة قوله تعالى سيصيب الذين كفروا بيان لمكرهم بانفسهم
ويريد بقوله بسبب مكرهم وجزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء سببية

او المقابلة

او المقابلة وقوله على غاية تمكنهم فلعل الباء في المكانة للمبالغة
من المصابرة والثبات اي في جهاد معكم او اني عامل ما انا عليه وهذا
انسب بقوله فسوف تعلمون من له عاقبة الدار وفي قوله فستعلمون
بصيغة الخطاب تعريض باني اعلم ذلك وان العاقبة لي ولمن تبعني
قوله يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار بيان لوجه اضافة
عاقبة الى الدار العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشر ايضا عاقبتها وله وجه
اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها قوله
وفيه مع الانذار انصاف حيث ذكر العلمين في صورة واحدة حيث
قال اعملوا على مكانتكم فاني عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالغذاء
والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون قوله ثم ان رووا ما عينوه لله
ازكى بدلوه والبعض ان سقط ما جعلوه لله في نصيب الاوثان شيء
تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مال الاوثان شيء اخذوه
وردوه الى نصيب الصنم وقالوا غني انه فقير وان هلك مال الاوثان
شيء اخذوا بدله مال الله ولم يفعلوا مثل ذلك في مال الله وان زكى نصيب
الاوثان فقط تركوه وان كان بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه
السدنة وقالوا لا بد للاصنام نفقة كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى
هذا وجه عدم الوصول الى الله لا يصل الى من هو مصرف مال الله ولا يبعد
ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله ليصرفونه الى ضيفانهم
الكفار ومساكينهم الكفار وهم ليسوا بمصارف مال الله قوله وفي
قولهم بزعمهم على ان ذلك ما اخترعوه ولم يأذنهم الله به في الواقع
ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا على رأيهم ونحن
نقول في قوله بزعمهم توبيخا لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف
ما يعتقدون انه يجب عليهم ويتصرفون فيما اعتقدوا انه حق الله على خلاف
ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادة الله تعالى قوله
حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقدير

المخصوص و فيه انما يكون في تأويل المضاف الى المميز كما اشار اليه
و فاعل سائبة يجب ان يكون موفا باللام او مضافا اليه قوله و هو ضعيف
في القرينة اي الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف
وان خص بالشعر غير ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض
بتلك القراءة واشارة الى كمال ضعفها و هذا مراعاة الكشاف لانكاره
و تواتر القراءات السبعة و قد انكره المحقق التفتازاني و قال القراءات
السبعة متواترة لا يجوز الطعن فيها بل ينبغي ان يزيف بها قول يخالفه
ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف اليه منزلة
الفاعل فقدم عليه المفعول كما يقدم على الفاعل في الفصل فصل بين
المصدر و فاعله بالمفعول لا بين المضاف و المضاف اليه و روي فزججتها
بمزجة و فسر المزجة بالرمح القصير و الزج هو الطعن و القلوص
الناقة الشابة و ضمير زججتها للكتيبة قوله و للعاقبة ان كان من
السدنة لظهور انه ليس ذلك غرض السدنة و انما يترتب على تزيينهم
قوله و الجار متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل
او بمحذوف هو اي المحذوف صفة له اي لافتراء و التقدير
افتراء واقعا عليه قوله اي ولد حيا لقوله الخ ولقراءة ابن عباس
فان معناه خالصة وحيدة و هو خارج من البطن حيا و هذا التقييد
انما يحتاج اليه اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة
فانه كقراءة ابن عباس بمعنى جيدة و هو الخارج حيا
و بهذا علم ان قول المحقق التفتازاني ان يجعل خالصة حالا من
الصلة فلا معنى له عند التأمل الصادق ليس بحجة التأمل الصادق
قوله و تأنيث الخالصة بمعنى و كذا تأنيث ميتة و يحتمل ان يكون
تأنيث تكن مع نصب ميتة لتأنيث ميتة ففي قوله و لذلك
وافق الخ نظر و رواية الشعر يقال لمن لتأنيث ميتة ففي قوله
و لذلك وافق يكفر رواية الشعر مع انه مذكر قوله او هو

مصدر

مصدر كالعاقبة قال الكشاف و يدل عليه قراءة بالنصب و لم يلتفت اليه
لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا و يحمل على
قراءة النصب ان يكون خبر الجملة و يكون المذكور متعلق الخبر النصب
و قد عرفت وجه كون المراد بخالصة بالاضافة الى ضمير ما في بطون الحي
و التذكير في فيه لان الميتة ما في بطون او لما ذكره قوله اي جزاء وصفهم
مصدر سيجزيهم بتقدير المضاف و في هذه الجملة تهديد عظيم و تهويل
و هيم للعلماء في مقام الوصف و تحذير كبير عن ان يصفوا شيئا
برأيهم من غير مستند قوله لخفة عقلهم اشارة الى التفسير سفها معنى
و اعرابا لكن لا يحسن عطف جهلهم عليه لتفسير بغير علم لا بهمال
كونه مفعولا له مثله سيما و قد عقبه بقوله و يجوز نصبه على الحال
و المصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال و لم يخف ابهام الاحتمال ثم تقييد
الجهل بخص التفسير بمخافة الفقر فينبغي ان يقال و جهلهم بان دفع
الشيء ليس بالقتل بل بان يتابعوا دين الله و يتركوا الفساد
في الارض بان رازق اولادهم لاهم قوله الخ و حرموا ما رزقهم
الله فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر
و يحرمون ما رزقهم الله الآية و لا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله
الخ قد ضلوا و ما كانوا مهتدين اي ما كان من شأنهم الاهتداء او ما صاروا
مهتدين بارسال الرسول و ضلوا في القتل و التحريم و ما كانوا مهتدين
في امر من الامور قوله و قيل المعروشات ما غرسه الناس
فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص غير معروشات بما ينبت في البوادي
و الجبال لتناوله ما غرسه الناس و لم يعرشوه فالاولى ترك
قوله فعرشوه و يكون تناول معروشات لجميع ما غرسه الناس
لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع و لا يبعد
ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي يرتفع في نموه
و بغير المعروشات ما ينبسط على وجه الارض كالكرم و يكون ذكر النخل

والزرع تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير للزرع والثاني في مقبل علي
يعني بالثاني النخل لانه ثاني الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيس عليه
فالاولى والباقي مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل فمختلف فيه
وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا التقدير
ايضا اولى وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه
كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال عن المعطوف عليه وعدم
كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفق
كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار ما يؤول فتامل قوله
على تقدير اكل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة
في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا قوله ثمره الذي يؤكل
في الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك قوله وان لم يدرك
ولم يينع اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل
قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص
بوقت الادراك قال التفتازاني وجه التوهم انصراف
الثمر الى فرده الكامل وهو الثمر بما ادرك واينع ولا يخفى ان مثل
هذا السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره ولا يتاتى هذا الجواب
هنا قلت مثل هذا الجواب يتاتى وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين
كان الشجر مثمرا وينع كيعلم ويضرب الا انه لا يحذف قطع الشجر
فان ظهور القدرة فيه اكثر وينع ليعلم ويضرب الا انه لا يحذف ياءه
استعمالا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان التانيث
في المثال مطلقا قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالينعة
وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا حق فيما تلف قبله ولا يخفى
ان الوجوب في الدية وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا
يمكن الاداء قبل الينعة والنظم يدل على وجوب الاداء ففي كونه
سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظر نعم لو جعل يوم حصاده

صفة

صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده افاد الوجوب يوم حصاده لكنه
لا يجامع افادة الاهتمام بيوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن وقت
الاداء عن اول وقت الاداء الا فوقت الاداء موسع قوله في التصدق
وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان تمنعوا الزكوة او تضعوه في غير محله شرعا
ويحتمل ان يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد
هذا الاحتمال بجعل قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له فان القران يفسر بعضه
بعضا هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا كانت هي المفروضة فهي مقدرة
لا تحتمل الزيادة قوله ما يحمل الاثقال كانه اوضح المركب تحت الحمولة لان الراكب
ثقل ولو جعل الحمولة لا يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش مع انه
يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش بذكر النعم جعله ذلولا مسخرا الجنب
كانه فرش وكما لا يتابى الفرش من الجلوس عليه لا يتابى الفرس غيره
منه لم يكن بعيدا والمناسب يجعل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره
وصوفه ووبره ان يجعل الحمولة على ما ينسج اللباس من شعره وصوفه ووبره
فان اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا مما احل لكم منه يعني ادخل من التبعيضية
لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان الرزق
هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بماكول شرعا وهو خط والرزق
ماكول شرعا وليس بشيء من الماكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام
والاستدلال انما يتم لو كان الرزق ماكولا شرعا كله بمقتضى الآية وليس
كذلك بل ظاهرها انما جزئيه قوله ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان
بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته والا فهو عدو خفي قوله او فعل دل عليه اي
دل كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه حالا لا يتوقف على جعلها
بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا
قوله وهو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني ان جوز البدل ان من الضان
بدل من الانعام واثنين بدل من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد البدل
فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم الله قوله بل معلوم يدل على ان الله

حرم الا الظهار المراد جزء في بعلمكم وانكم تعلمون شيئا من ذلك قوله في دعوى
التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبرون في بعلمكم كاذبين قوله اذا انتم
لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم يريد ان انكار حضورهم ومشاهدتهم انما يفيد لهم
انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم اسناد التحريم الى رواية مخبر
من الله تعالى ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة والسماع فانكاره يستلزم
انكار التحريم وفيه كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم شفعاء
كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الى اخبارهم عن الله تعالى لكونهم صنما
فكيف يظن بهم الشفاعة قوله تعالى فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس وهو
متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يقصد
الاضلال بحلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشفا منه بطلب العلم ولما
لم يهتدوا بالبينات الواضحة السابق قال الله لا يهدي القوم الظالمين و
فائدة البيان لهم الزام الحجة قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي
وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء
فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى في ابطال حرمته بانه لم يجد ما يحرمه وفي قوله
محرما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى لو احل الله المحرم لحل و
قوله محرما مفعول اول لقوله لا احد مفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم
للاهتمام لا لان المفعول الاول نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند
الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما يوهم تفسيره طعاما محرما اذ
لا يجوز حذف احد المفعولين قوله اي الا وجود ميتة ومع ذلك
يحتاج استثناؤه الى تكلف تقدير وكانه قيل الا اذا وجود ميتة والظاهر
ان قوله او دما عطف على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج
الى تكلف تقدير ولا ربعة مع الغنى عنه في الثلثة والاولى ان يجعل
الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا
والفرق بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان الاول يجعله قذرا باعتبار
النجاسة والثاني يجعله خبيثا بحسب الخاصية تحبثا اي يفيد لاكله خبثا يتولد

منه

منه الصفات الذميمة قوله وهو عطف على يكون في الفصل بين ان وفعله
بقوله فسقا لانه بمنزلة اجنبي ان نادي يا مزينب وقوله والمستكن فيه راجع الى
ما يرجع اليه المستكن في يكون سهوا اذ لا مستكن في اهل وانما هو مسند الى به و
الصحيح ما في الكشاف والضمير يرجع الى ما يرجع اليه المستكن في يكون في جواب
الى ما يرجع الضمير في به على هذا التقدير قوله فلا يصح الاستدلال بها على
نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد
ووجود محرم او بعد ذلك تخصيص لنفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ
قوله كل ما له اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل خاصة
بل كل ذي خف وذي حافر منشق كالفرس فان الخف والحافر و
المخلب بمنزلة الاصبع للانسان اذ يتقوى به الحيوان ما يتقوى الانسان
بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد على هذا
التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر و
الغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم
الا ان يقال كان كل منهما وافعة اخرى وتحريما آخر وهذه الآية تتميم لا احد
فيما اوحي الي لان فيه دفع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور فكذلك
حرم البحيرة والسائبة والحامية جيب بانه كان على اليهود خاصة غضبا
عليهم وقوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه كل مع ان
البعض كان محرما قبل تعميم والتوجيه ان المآل تحريم البعض بذلك
السبب وانما جعل التحريم الكل مسببا باعتبار ان المسبب التعميم
ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا ففي البعض ايضا
كان بعض الاجزاء كالشحم والعظم محرما وانما قال لعل لاحتمال ان يراد
كل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة ومنا قوله الشروب الثرب
ما غشى الكرش من الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة الربط
يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل
والغنم الشحوم كما يقول اخذت من زيد المال لكن لا وصمة فيها لانها

لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم ومعارفه بين العرب وقوله الا ما علقت
بظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زائد على النص فلا بد
من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق التفتازاني ربما يفهم منه
ان الحوايا عطف على ظهورهما اى ما حملت الحوايا لكن الانسب عطفها على ما
حملت بتقدير مضاف اى شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء بان
لذلك هذا وجه ما قال فيه وقوله حاوية موافق لما في القاموس لكن في
الصحاح ان جمع حوية وجمع حاوياء وحاوية الحواوى على فواعل وفي القاموس
الحوية والحاويا وحاوية ما تحوى من الامعاء اى اجتمع قوله وقيل هو عطف
على شحومهما ويكون المعطوف مجرد نفس الحوايا لا شحومها والا لكان داخلا
في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بقي ان قوله او ما اختلط بعظم ايضاح عطف
على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال كثرة الحاجة الى الالية واعتداد
الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها عن الشحوم
قوله واو بمعنى الواو الفاء انه من جملة ما نحن فيه لكن لا يخفى جعل او
بمعنى الواو وعطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى انما يقتضي
ذلك لان المستثنى هو الثلثة لا احدها فيجب ان يجعل قوله واو بمعنى الواو
تفسيرا لاو على جميع التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي واو
في النفي تفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب
او دون الواو ولا نا نقول واذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاءني
زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيئة عن واحد منهم فيعم واما اذا تعلق النفي
بواحد منهم فلا تفيد العموم بل يكون النفي وارد على ذلك كقولك انتفى زيد
او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيئ زيدا او عمرو والمستثنى عن المثبت
متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو اذ يجوز
ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن اختار اثنين منها ويحرم
الآخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا منها ويحرم الاخرين
قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد مبهم ولم يجئ تحريم

واحد

واحد مبهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا
لا من شرع اليهود فتامل وكون الواو بمعناها وليس معناه استعماله في معنى
الواو بل جعله للتسوية فيؤل الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف
واو بمنزلتها في قوله جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص كقنفذ
وغلبط عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء
التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق قوله
في الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني رد على من جوز
الخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله تهكم على
التكذيب ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو رحمني بتوفيق
كثيرين لتصديقي فلا يغرني تكذيبكم وبغيركم لانه لا يرد بأسه عن القوم
المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد بأسه عنكم قوله
ووقوع مخبره يدل على اعجازه اذ من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على
المغيبات ولو قال دل على اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا
اخبر تع عنه بقوله وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من
دونه من شيء قوله لو شاء خلاف ذلك يعني التوحيد مشية
ارتضاء وذلك ان نقول مرادهم مطلق المشية الا انهم ظنوا ان
المشية لا تنفك عن الرضاء او ظنوا انه لا ملائمة فيما اراد على خلاف
رضائه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بارادة
الله اياها منهم ارادة الجاء وفسر يعني لا تدل الآية الا على ان المشركين
قالوا ان شركنا بمشية الله تع ورضاه فذمهم لدعوى الارتضاء
لا لدعوى المشية حتى يكون نفيا لمشية الله تع القبيح فيكون دليلا
للمعتزلة بل هو نفي لرضاء الله تع بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة
ونفي الرضاء لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله
كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في
دعوى انه لو شاء الله مشية الجاء وفسر عدم الشرك ما اشركنا

لان الرسول لا بد من خلافه واما التكذيب فى ان الرسول يمنع كون ذلك
رضيا لله تع فيكون دعواهم ان افعالهم بمشية الله تع مشية ارتضاء قوله
من امر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فمن العلم بمعلوم خاص لا حاجة
اذ يصح ان يراد هل لكم من المعتقد ومطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك
وسائر ما انتم عليه مرضى له تع فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان
فهو طلب البرهان وقوله على ما زعمتم يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه
بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييد ان تتبعون بما قيده من قوله في ذلك
بل الابلغ ان عادتكم ومحل امركم انه لا يتبعون الا الظن ولا تقولون
الا الكذب قوله ولعل ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله
ان يتبعون الا الظن لتمكن تكذيبهم اذا اليقين لا يحتمل التكذيب وليس
فيه توبيخ باتباعه قوله التنبيه الواضحة من الكتاب والسنة
والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على
سبيل الجدل كما فعله الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا تتم
وهو ان الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كائن فى ملكه تع برضاه
يكون ما يحالفكم فيه ايضا برضاه فلا ينبغى لكم النزاع والمعاداة
معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم
بارادته ورضاه قوله وفعل يؤنث ويجمع عند بنى تميم على كونه
فعلا التعريف اذ لا تعريف فى اسم الفعل وح لا يزيد وزن
فى اوزان الفعل وهو فعل بضم اللام الاول وسكون العين
لانه الملحق وهو امر في لم وما بينه من الاصل هو اصله عند الحجاز
وبنى تميم قال المحقق التفتازانى لم يذكر التثنية مع مجيء هلا لادخالها
تحت الجمع هذا وجعل اصله هلام لا يوجب دخول هل على الامر
فان هل نقل من هل رغب فى ذاك ام فجمع بين هل وام بحذف
مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد الفاء وكتبها الى اللام وكونها
الاصل فى اللام والسكون لان الاخر وضع ساكن الاول ولهذا احتج

الى

الى همزة الوصل فى الاستعمال وهو انه اسم الفعل اخرج عن تعريف الفعل
وادخل فى تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول
وقد اشار بقوله امض وهم على ان المستعمل هنا لغة الحجاز قوله
ويظهر بانقطاعهم اى بانقطاع حجتهم وافحامهم اى الشهداء ضلالتهم اى ضلالة
المقلدين او ضلالة الشهداء فالمقلدين الشهداء فتأمل ولذلك اى
لارادة شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء
ووصفهم بما يقتضى العهد بهم ونحن نقول لو قال هلم شهداء لتبادر
تعجيزهم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الامر على وجود شهداء
وهذا الكشاف انه يتبادر منه شهداء فى نفس الامر لا بزعمهم وينافيه
قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق يوجب
التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة على خلافه
قوله فانسع فيه للتعميم ويحتمل ان يكون هنا على اصله توبيخا لهم بانهم
فى حضيض الجهل ولو سمعوا ما تقول شرفوا الى ذروة العلم قوله
للدلالة على ان مكذب الآية متبع الهوى لا ظهر فى دلالة الاضافة على
ذلك بحث لان الاضافة لا يقتضى قصر المضاف على المضاف اليه
وغاية التوجيه فيه ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا
اضافه الى الذين كذبوا بالآيات فى مقام المنع عن اتباع الهوى
علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الآيات قوله
منصوب باتل اى ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية تقيه مساعدة
لان المنصوب مجرد ما ولا مدخل لحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا يساعد
لان المنصوب هو التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابلة للاستفهامية
شاملة للموصولة والموصوفة قوله لانه بمعنى اقل فيصح كون الجملة محلها
مفعولا له قوله متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على
الكل قوله ليصح عطف الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله
اى لا تشركوا ليصح ان يكون تفسير المدخول ان النهى ودفع الاحتمال ان يكون

نفيا مفهوما ويحتمل ان يكون تفسيرا الا ان لا تشركوا بان يكون اى تفسيرا ان ولا تشركوا
تفسير لا تشركوا فتأمل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنفى بان
انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره التفتازانى وفيه بحث لان
الانشاء المأول بالمفرد لم لا يجوز عطفه على الاخبار المأول به وهما معربان باعراب
واحد قوله ولا منع من تعليق الفعل المفسر بما حرم قوله بما حرم متعلق بالتعليق
لا بالمفسر اى لا يمنع عطف الامر على النهى تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر
ما اوجب شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهى فان محرم المنهى
فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر
ترجع الى اضدادها معناها ان الامر الموجب بصريحه محرم لضد الواجب
بمفهومه فيصح ان يدخل فى بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازانى
ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعنى
لا يجوز اتل ما حرم عليك احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم
ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا
قوله فمحلها النصب بعليكم قال التفتازانى يأباه عطف الاوامر
الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهى والاوامر على ما
هو قاعدة يريد قاعدة جار الله قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا
للتلاوة دالا على تفصيل المتلو قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر
بخشية لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد وقع فى موضع آخر خشية املاق
وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما
واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق
من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم ههنا فقال نحن نرزقكم واياهم
وقدم رزق اولادهم فى مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم قوله
تع لا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق فان قلت ما وجه الحصر اذ القتل
ليس نفسا حرم الله قتلها فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم
ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله اى الفعلة التى

او الخصلة

او الخصلة التى هى احسن لو لم المتكفل مال اليتيم نفسه على احسن الخصال
فى مصلحة مال اليتيم ينبغى ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما ذكر فى
السورة لهذا اتماما بينه لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه
وتأويل ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلف به السيد
قال التفتازانى المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون
المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم ويلائمه ولا تتبعوا السبل اى الاديان
المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا لظهور فى ذكر
الفاء لانه نفى عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا ذكره الكشاف
وقال التفتازانى يعنى جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلية
الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان
الاسمية التى خبرها فعلية فى قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله
عطف على وصاكم معناه عطف على جملة هى فى قوة وصاكم وبمنزلته
قوله ثم للتراخى فى الاخبار او التفاوت فى الرتبة الخ اشارة
الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف ثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب
الذى هو متقدم عليها وذكر الكشاف فى جوابه هذه التوصية قديمة لم
تزل توصى بها كل امة على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بنى آدم
قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا
هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه لبعد وبيان
التراخى الزمانى وآخره يدل على انه لبعد وبيان التراخى الزمانى
والقاضى حمل كلامه على انه لبعد وبيان التراخى الرتبى اذ ليس ايتاء الكتاب
متأخرا عن التوصية قديما وحديثا الا انه يلغو فى هذا التوجيه بيان ان تلك
التوصية قديمة فوجهه المحقق التفتازانى بانه رد لما قاله من اشكل عليه
العطف من ان الايتاء مقدم على التوصية تقديره على الصواب
قبل تعليم الجواب ونحن نحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت
فى التراخى الزمانى من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا

او لله اى الربى ففى كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون ثم للاشارة
الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا فى بيان المحرمات وههنا فى عد
انعام التعليم والرحمة فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكثيرا ما تشاهد فى السنة
ارباب التدوين ذلك ووجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخى فى
الاخبار انما يتم لو كان ثم آتينا متراخيا فى الانزال ومزاجوبه صاحب الكشف وبيان
ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن قوله
لكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه فعل
الفاعل المعلل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف
فجعله فى تقدير واتممناه تماما كانت نباتا قوله ويؤيده ان قرئ على الذين
احسنوا لم يلتفت فى التأييد الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذى
للمتعدد لانه لم يجعل ضمير لعلهم للمحسنين اذ لا يلائمه لعلهم يؤمنون بل يلائمه
لعلهم يرحمون بل جعله لبنى اسرائيل ليلائم التردد فى ايمانهم ولو فسر
الذى احسن تبليغه بكل من بلغه غالبا عن التحريف فيعم موسى ومن بعده
لا بد ايضا قراءة على الذين احسنوا والملائم لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه
الذى هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قراءة الفتح بالاتيان على الوجه الذى
هو احسن ذلك الوجه اى صار واحسن او احسنه الموسى والمراد
باحسن ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى قوله تعالى فاتبعوه واتقوا
لم يبين القاضى مفعول لاتقاء اعتمادا على بيانه مفعول يتقون والاحسن
ان يجعل المفعول هنا واتقوا المخالفة او نفسير اتقوه باتباع الاوامر
واتقوا بالانقياد عن المنهيات قوله كراهة ان تقولوا قال المحقق التفتازانى
لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا له لا نزلنا بل لعدمه فالكوفيون
على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اى كراهة ان يقولوا ويحتمل
والله اعلم ان يكون مفعول اتقوا وان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا اى ترتب على انزلنا احد القولين ترتب
الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل

الاختصاص

الاختصاص فى اما لان الباقى المشهور فى كون الزبور غير باق وغير مشهور
نظرا وجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت ادعية
وبهذا ظهر ما قيل انه يعلم منه ان الكتاب للمجوس والا لكان اهل الكتاب
ثلث طوائف قوله اى وانه كنا فى الكشاف والاصل وانه كنا
على ان الهاء ضمير الشان وهو مخالف فى مقدمة ابن الحاجب وحذفه منصوبا
ضعيف الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان اسم
ان محذوفة او المخففة لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال المبتدأ والافعال
مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو شذ ولا يصلح دخوله على
كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا
فيجوز ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدق اعرض او صديق
جاء متعديا ولازما كصدف المراد بعد متعديا فى القاموس صدف
عنه اعرض وفلانا صرفه وصد عنه صدودا اعرض وفلانا عن
كذا منعه وصرفه قوله فصل يتفرع على صدف بمعنى اعرض
واصل على صدف بمعنى صد اى صرفه فكان الاولى او اصل
قوله اى ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار وانكره الرضى
فى الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت
او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون فى الايمان وقت
اتيان ملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب
او كل آياته يعنى آيات القيمة والهلاك الكلى او بعض آيات
القيمة ولا ينفع ايمانهم فى شىء من هذه الاوقات وبيانه
انه لم يبين الا عدم نفع الايمان وقت اتيان بعض
الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض
يغنى عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد يبقى عدم
بيان عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب
وعند اتيان امر الله بالعذاب فالاولى ان يحمل قوله الملائكة على ما

ما يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة
وبالاتيان الرب ما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل
من الغمام في فاصل الكلام ينظرون في اتيانهم ما يستحيل او ما لا ينفع
الايمان بعد وجوده قوله بجزيرة العرب قال التفتازاني هي
ما بين حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل
يبرين الى منقطع السماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة بحر فارس
وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لا اضافة الايمان
الى ضمير المؤنث في الكشاف الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو
الموافق لما في كتب النحو قال التفتازاني يعنون بالبعض ما هو اعم
من ان يكون من اجزاء الذات او من صفاتها القائمة بها قوله غير مقدمة
ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم
زال قبل حلول اليوم وسقط او مقدمة ايمانها غير كاسبة
في ايمانها خيرا وهو المسلم لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه
سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب فيه خير واما
الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان هذا وقت مخصوص
لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالآخرة
والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما ورده
التفتازاني بانه مبني على كون كسبت معطوفا على امنت حتى يكون
النفي داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع اثما او كفورا
وليس كذلك اذ لو عطف على امنت للغا اذ لا يتصور كسب
الخير في الايمان عن لا ايمان له فهو في تقدير او لم تكن كسبت في
ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد فلا تفيد
العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن
ان يقال لا يلغو فان في ذكره اشارة الى فوت نفعين لمن
لم يؤمن نفع نفس الايمان ونفع كسب الخير فيه واما الجواب

بالعطف

بالعطف على لم يكن فانما يتم حمل او بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان الحادث
من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو الذي
اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا واجيب ايضا بان في الآية لفا تقديره
ما كان قبل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا في الايمان لم تكن امنت
من قبل او لم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اوفى
حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن
آمنت قبل ولم تعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر
مع من لم يعتبر الايمان بدون العمل الصالح لكن الآيات والاحاديث
الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين
دعت الى التأويل والتأويل مع الداعي عليه التعويل ويمكن ان يقال معنى الآية
انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل
قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم الكلام
من غير تقدير لف ولا اعتبار اختصار فتأمل قوله تشيع كل فرقة
اما التشييع المزوج مع الرجل للوداع وتبليغه الى منزله كذا في القاموس
والمراد ههنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الائمة والذين كانوا شيعا
اشياعهم قوله وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ بآية السيف
ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك بهم شيئا انما امرهم
الى الله كل ما تفعل فهو بامر الله ان تقاتل بامر الله وان تركهم تترك بامره
ولا نسخ اذن ويحتمل ان يكون وعد الرسول الله عليه السلام بالعصمة
عنهم يعني لست منهم في شيء من الضرر قوله تعالى ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا
اشد وعيدا اولا امر فوق ان يخبر المنعم بانواع النعم
القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء باساءته فلا وجه لحمله على الاخبار
بان يعاقبهم قوله اي عشر حسنات امثالها قدر الموصوف تصحيحا
لتذكير عشر مع تذكير امثالها او اشار الى ان الامثال مع المعنى حسنات

فالمنة كبر ميل الى المعنى قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب جعل
الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله فضيه للعدل ويمكن
ان يجعل من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنة من عشر امثالها
ومن السيئة من مثلها في مقام الجزاء واما انه قد يعفى عن السيئة فليس في مقام
الجزاء وانما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء سبعون وسبعمائة
بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام واما الزيادة فليست
كلية قوله وهو ابلغ من مستقيم باعتبار ان هذا الوزن من اوزان المبالغة
والمستقيم باعتبار الصيغة والباب ابلغ لان السين للطلب فيفيد
طلب القيام واقتضاؤه قوله بدل من محل الى صراط كلا التوجيه بعيد
لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله الذي بواسطة الى منصوب المحل
لانه له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه
انه حال موطئة عن صراط مستقيم كانه قيل قيما والمقصود كمال المبالغة
في الاستقامة قوله حال من ابراهيم لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف
اليه انما يجوز اذا كان بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع
ملة ابراهيم حيث يجوز اتبع ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه
نحو دابر هؤلاء مقطوع مصبحين الا انه قد ذكر في موضع اخر ان العامل
فيه معنى الاضافة كانه قيل ينسب الملة الى ابراهيم حنيفا ويأبى جمهورهم
العامل المعنوي في امور لم يعد منها الاضافة ان شئت معرفة الحال فعليك
بالرضي وقال التفتازاني هنالك وجاز الحال من مثل هذا المضاف اليه
لكونه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال الدين
هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي صلى الله عليه وسلم سمي من حيث
الانقياد له دينا ومن حيث يملى ويبين للناس ملة ومن حيث بينهما الله
او من حيث يرد بالوارد ون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا
وشريعة والدين تضاف الى الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى النبي

والى

والى الامة وكذا الشريعة قوله لان اسلام كل نبي قبل امته اول والله
اعلم اشارة الى ما قال النبي صلى الله عليه الصلوة والسلام اول ما خلق الله
نوري قوله فاشركه في عبادتي لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون
للاختصاص لانه ح ليس اشراكا للغير بل توحيده فنبه بقوله فاشركه على ان
التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس بغية الرب بل في بغية الغير
ولا يبعد ان يقال ذكر في رد دعوة الى الاشراك رد الاختصاص تنبيها
على ان اشراك الغير بنافي بغية الله تع اذ لا بغية له الا بتوحيده ولما ذكر سابقا
ان الصراط الذي هو عليه صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه
دينا كما يلصقه المشركون عبادة الاصنام تقليدا لابائهم اذ فيه اقامة البرهان
على انه الرب لا غير وبغية غيره منكر عند العقل قوله تع ولا تكسب كل نفس
الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما يكون ضرره عليكم حتى ابغي ربا غير الله و
ويكون ضررها عليكم لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء
رب غيره ما انتم عليه من ذلك بان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني فيه
ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها وبغية
غير الله ربا كسب النفس فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم
قوله على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم وح يدخل في رفع بعضهم
فوق بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض قوله من الجاه والمال بل فيما
اتاكم من قوة التأمل في آياته واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه قوله
لان ما هو آت قريب احتاج الى ذلك بتخصيص العقاب بعقاب
الآخرة واما لو اريد ما يعقب التقصير في الدنيا من البعد عن الفطرة و
قساوة القلب وغشاوة الابصار وصمم الاذان فامره ظاهر
قوله وصف العقاب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا
بجال المطلق بصيغة الى نفسه الا ان يقنع بترك صريح الاضافة قوله
لهم رجل بجيمين فوقانية وتحتانية محركة الصوب والله اعلم الهي انا عبدك
الضعيف الحقير البضاعة القليل الاستطاعة قد وفقني بمحض فضلك

لتفسير كلامك واجيت على معرفة ما خفي على كثير بخالص فيضك
وانعامك فلا بعد ان ارجو منك ان لا يضيع ما نمقته بامدادك
وان تجعله نافعا بين عبادك وان تجعله لي لا علي وان تجعله
مغفرة لي ولوالدي كل من آمن واسلم مني الى
ابي البشر آدم عليه السلام تم
الكتاب بعون الله الملك الوهاب
لسنة سبع وثمانين والف
في اوائل شهر محرم الحرام
في يوم الخميس
في وقت الضحى
م ١١
٢٢

سورة النبأ مكية وآيها اربعون بسم الله الرحمن الرحيم عم يتساءلون اصله عن ما فحذف الالف لما مر
ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه كأنه لفخامته خفي جنسه فيسأل عنه والضمير لاهل مكة
كانوا يتساءلون عن البعث فيما بينهم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله اصله عن ما فحذف الالف هذه كتبة الى ان قيل الاصل وحذف
حذف المشار اليه بقوله لما مر يعني لسببا وقاعدة مرت في سورة الصف
انه لم مركبة من لام الجارة وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها ووجه
كثرة استعمالها واعتنا فيها في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه
الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقديم الحرف
والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام
تفخيم شان ما يتساءلون عنه يعني حقيقة الاستفهام لا يجوم حول ساحة
عز المتكلم سبحانه عما شانه شانه فهي مصروفة الى المعنى المجازي هو تفخيم
شانه بعلاقة جعل المسئول عنه مشتبها بما يخفى جنسه لفخامته المانعة
للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعيد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله
ان يكون عظيم مشتبها بما يخفى عليه ولدفعه قال في الكشاف جرد الاستفهام
للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في
التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة
ومبنى النكتة ليس على انه يكون ما للسؤال عن الجنس اذ يجوز السؤال عن الوصف
بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المعرفي تفسير السؤال
عن النبوة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا
نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع فخامة واشعارا بانه لعظمته
متعين من غير ذكره وهذا لا يناسب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل

او يتساءلون الرسول والمؤمنين عنه استهزاء كقولهم يتداعونهم ويتراءونهم اي يدعونهم ويرونهم او للناس عن النبأ العظيم بيان للشان المفخم او صلة يتساءلون
وعم متعلق بمضمر يفسره ويدل عليه قراءة يعقوب عمه الذي هم فيه مختلفون بجزم النفي والشك فيه او بالاقرار والانكار كلا سيعلمون ردع عن التساؤل
ووعيد عليه ثم كلا سيعلمون تكرير للمبالغة وثم للاشعار بان الوعيد الثاني اشد

تقديم معنى ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظه
او مستغنى عنه بحضوره مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه
في ليلة القدر او بذكر ما هو جزءه او كل او نظيره او مصاحب بوجه ما هذا كلامه
قوله او يتساءلون الرسول والمؤمنين يعني تفاعل بمعنى فعل واستشهد على
صحته بمجيء يتداعونهم ويتراءونهم وتصحيح الاستشهاد لو كان مجيء تفاعل بمعنى
فعل قياسا قوله بيان للشان المفخم او للمفخم شانه قوله وعم
متعلق بمضمر يفسره اي بمحذوف مبين بالمذكور بمعنى ان المذكور قرينة
المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك في قوله تعالى وان احد من المشركين
استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هنالك لعدم الفائدة
ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد لا شبهة
قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف
حيث جعل قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر قراءة الوقف
لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف يوجب تقدير العامل
بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون قراءته اجراء الوصل مجرى
الوقف قوله بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار
او بالاقرار والانكار ان كان للناس وكذا ان تفسير الاختلاف
بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف
في الاستهزاء والاستزادة الحسنة واستعداد الموت
قوله كلا ردع عن التساؤل معناه او بمعنى السؤال قوله ووعيد
عليه اي سيعلمون جزاء التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اي
سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ
مبالغة في البيان وتقرير المفاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد
للمبالغة فيهما والتاكيد قوله وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد
فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشد انه يكون اشارة الى معاقبة
اخروية ولم يقل بالاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع

لشدة الوعيد فشدته تستتبع شدته قوله وقيل الاول يحتمل ان يكون
المراد جعل ثم للتراخي الزماني وتبرد عليه الفصل بين تكرير كلا بحرف
العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف
العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني
اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار
وتفاوت ما بينهما يقتضي العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون
بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا
فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون وذلك ان يخرج الكلام مخرج الالتفات
فيستغني عن الحذف قوله تذكير ببعض ما عاينوا من عجائب
صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدل عليهم على صحة البعث
فيندفع انكارهم وشكهم الناشئ من التردد في الصحة اوليبا شروا
من وعيده كل ما ترو وتجافوا في الغاية او تذكير بتلك العجائب ليستدل
على حكمة البالغة فيصدق بالخبر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا
لسرعة طريان الفناء عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي وبقاء سرمدي
قوله وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به الظاهر تفسير
للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيأ للصبي
كالمهاد ولهذا لم يفسر المهاد ولكن الكشاف فسر المهاد بالفراش
وقال القاموس الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك
فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد هذه القراءة وكون الكلام تشبيها
بليغا كعدلهم اصلي والجبال اوتادا اي كالاوتاد ويعني ارسينا الارض
بها كما يرسي البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا اشتهى به
المفعول يحتمل ان يكون فعالا يؤخذ للمفعول كالامام ومعنى قوله مصدر
سمي به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى المفعول على انه نقل من
المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما له كما ينبا ومن العبارة
يدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير

بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس
لكن لا محل له هنا قوله ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا
قطعا في القاموس السبات النوم او خفته فلا فائدة في جعل السبات
مفعولا ثانيا للجعل مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل
النوم نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل
في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان استعير للموت
المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو جعل السبات بمعنى النوم
الخفيف يكون الحكم مفيدا اي يعني جعلنا نومكم خفيفا غير ممتد فيختل به امر
معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على تخفيفه قوله
استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع
صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم
فلا يصح جعلها مفعولا له للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة القوى
الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت
اي من قبيل السبات للموت المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ كلاهما
مشتقان من السبت بمعنى القطع قوله واصله القطع ايضا يعني اللفظ
الدال على القطع كما ان اصل السبات ذلك والاولى اصله السمت
بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته كل
احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص لاستتاره به وام
ما قبح لهم لظلام الليل عندك من تحير ان الثنوية تكذب اليد
النعمة والثنوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر
ولقد اعجب حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل اذ احوج
ما يكون الانسان الى التمكن بالاختفاء وقت النوم الذي لا حائل
فيه بينه وبين اعدائه ولهذه الحكمة الجليلة جعل وقت النوم الليل ويمكن
ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة الخروج
منه قوله وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحياة

جعل المعاش مصدراً حينا وجعل الحيوة اولاً على حقيقتها لانه يحصل فيه
ما يعاش به وثانيا مجازاً وقت الحيوة وثالثا على الانبعاث عن النوم فسمي
الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش
تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل النوم وقت الانبعاث واليقظة من
التفضل والانعام لان اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي تتعسر
او تتعذر في ظلمة الليل ولما كانت اليقظة مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها
من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة
لها على ما مر في وجه نعمة عظيمة وزيادة وبهذه الملاحظة اتصال هذه الجمل المرتبة
قوله سبع سموات اقوياء محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور لما
ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد لها اسبابا
لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات يأمن المتقلبون لتحصيل المعاش
تحتها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في
استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي
كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في نورها
تحصيل معظم النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام بعبارة كاشفة
عن كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحاب التي منها ما به كل شيء حي
وآثارها على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب
والعجم فذكر خروج الحب الذي هو معقد اصحاب الحرث في مساعيهم
والنبات الذي هو مطمح ارباب الرعي في مراعيهم وخروج جنات
الفاف يأوي اليها كل طائفة سيما للاحتطاب الذي هو للقوت
آخر الاسباب فلا يخفى حسن تأخيره في هذا الباب هذا ما الهمني
ربي رب الارباب فاصنف به الصالحين من الاصحاب رجاء به
للثواب من ملهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي
عن شيء من العقاب قوله من وهجت النار اذا اضاءت في القاموس
وهجت النار اتقدت والاسم الوهج محركة ووهج الجوهر تلألأ

ولا يخفى

ولا يخفى ان وصف السراج بالتلألؤ هو المتعارف دون الحرارة الا
ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس
وقوله المراد الشمس يحتمله ومع ذلك انه يجعل الجعل متعديا الى المفعولين هنا
كما في اخواتها ولا بأس بتنكير المسند اليه لانحصاره في فرد قوله
المعصرات السحائب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة
لان السماء لا ينزل منها الماء بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح و
ما ذكره الكشاف في تأويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان
السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء
المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا
على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح فلما كان
السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تأويل صيغة الفاعل الى ما يقتضي
كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كأنه في
الاصل بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخيل ان الدم يحصل منها بالعصر قوله
او الرياح ذوات الاعاصير يعني ان صيغة اسم الفاعل للنسبة الى
الاعصار بالكسر وهي ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والاظلاف جمع
ظلف بالكسر والخاء المعجمة وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والآخران
على ما في الصحاح وتأييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء فيه
لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب
ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء والرياح ارادة السحاب
والريح بل هو يبقي ما فيه لظهوره وقوته قوله افضل حج اي افضل
اعمال الحج او افضله ذو العج والثج قوله جمع لف كجذع قال القاموس
حديقة لف ولفة ويفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة واحدها
لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع
ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات
المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها

ولم يوثق ورود اللف فعال وقيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد
انشدني الحسن بن علي الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم
بيض زهر ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى
الشيء الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفا زعم ابن قتيبة وقال
وما اظنه واجدا له نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل ابن الحاجب
في انه فيه جمع فعلا صفة فعالا قيع لفا ولفاف قوله ان يوم الفصل
كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة
فيها صار المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان سائلا قال اي وقت
ميقاته فاجاب بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال
وان اقتضى ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق فالسائل
خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم
سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه نزل منزلة ما يتردد فيه
فاكد ومع المراد بالميقات ما يوقت به زمان البعث قوله في علم الله او حكمه
اراد بحكم الله تعلق ارادته في الازل وبما يعبر به القضاء في قوله تع
فاذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني
على ان يكون تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس
الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال انه كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي
لتحقق لوقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه
قوله اي حدا توقت به الدنيا او ينتهي عنده او حدا للخلائق ينتهون
عنده يعني انها نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر او آخر
مخلوقات الدنيا لانه لا يخلق في الدنيا بعده شيء قوله وبعضهم
مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في قوله تع فتأتون افواجا تغليب
اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل واليد الا ان يقال المراد قطع بعض
الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين يسحبون
على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والقنا

الثامون

الثامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين بالخيلاء معناه
المتعلقين للكبر على ان الخيلاء مفعول له لينتج المتكبر لا للخيلاء كما ورد
التكبر على المتكبر صدقة ولم يذكر عليه السلام في بيان هذه الافواج منكري
البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم
وكانه كان سؤال السائل مقصورا على عصاة الامة لا عن افواج الامة
في الآية لانه لا تخصيص في الآية بهذه العشرة قوله وفتحت وشققت
فعبر عن شق السماء الموصوف بكمال الشدة بفتح الباب اظهارا لكمال
قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون
كقوله تع وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لانه لو كان القصد الى ذلك
لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت
ابوابا لافادة انها صارت من كثرة التشقق كان الكل ابواب
وبينه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشط
السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عطف الكشط والمعنى بفتح
كان السماء بالكشط فيصير كلها طرقا لا يسدها شيء وهذا تأويل بلا داع
ثم يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة
الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا قوله او ترى على صورة
الجبال ولم يبق الا جعل مشبهها للسراب فيما اشتهر به السراب
من انه صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب
سواء كان على صورة الماء اولا ويؤيده التعبير عنها في نسبة التسيير
اليها بالجبال وذلك ان يريد بالسراب ما يخيل كانه ماء يعني تجري الجبال
جريان الماء وتسيل سيلانه كالسراب فيزيد في اضطراب
ساقطي المحشر وغلبة تشوقهم الى الماء قوله موضع رصد الرصد
رصد بمعنى الترقب وقوله او خزنة الجنة للمؤمنين ليحرسوهم من
فيحها في جوازهم عليها لان الله تع حكم بان يمر الجحيم كل احد ولعله
ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيد الشكر ويعرف المبتلون به

نجاة المطيعون فيزيد تحسّرهم ويحترقوا بنار الحسد ايضاً والظاهر أن
تعتبر المرصاد بمرصاد الطائفتين ولا يُردّد الامر بينهما وكانهم ارادوا
التخصيص باهل النار ليكون كون قرانها في اهل النار خاصة
او التخصيص باهل الجنة ليكون معا بلا لقران الوافي ويكون الكلام
من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل
النظم محمولا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا
بمآبا قوله فانه الموضع الذي تضمر فيه الخيل تضمير الخيل ان تعلفه حتى تسمن
ثم تردّه الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا
وكذا الموضع الذي تضمر فيه كذا في الصحاح قوله او محدة بمعنى المرصاد
مبالغة اسم الفاعل فتكون المحدة اسم فاعل من أحدّ في الامر لغة في
جدّ في الامر اذا اجتهد وبجمعها قولهم فلان جادّ مجدّ في الامر ونقل
عن المصنف انها محدّة بالحاء المهملة من احدّ النظر فنقول لا وجه لتخصيص
هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة في ترقب اهل
الجنة لئلا يتفرّد واحد منهم من فيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن
اي الضرب بالرمح للعدو قوله وقرئ أن بالفتح على التعليل لقيام
الساعة كانه قيل كان ذلك لان فانه جزاء وح ينبغي ان يكون أنّ
للمتقين ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه بكليهما يصح التعليل بالقيام
الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين
في استدعاء قيامها قوله وهو ابلغ من اعتماد قراءة لابثين
في المبالغة على قوله احقابا قوله وهو من اتباعه لفظ الحقب
لا يقتضي التناهي وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب
لكن بنا فيه باورد انه يخرج اهل النار ويذهب الى الجنة ثم
يرد الى النار لزيادة تعذيبهم وقوله وليس فيه اي في قوله
لابثين فيها احقابا بما يدل على خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب
ثمانون سنة او سبعون الف سنة اه يريد انه لو صح ان المراد

بالحقب

بالحقب ثمانون سنة ولم يثبت التردد في كون الحقب بهذا المعنى في اللغة
لانه اخذت كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر وقوله
فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب بتلفيقه جمع القلة الآن يثبت ما ذكره
الفاضل الهندي في حواشيه كابن الحاجب ان اختصاص جمع القلة بما دون
العشرة وجمع الكثرة بما فوق العشرة اذا كان للفظ كلا الجمعين فاذ لم يجئ الكثير
الا على احدهما فهو مشترك بين القلة ولو لم يسع حمل الخلود على الدهر الطويل
قوله او نصب احقابا بلا يذوقون فيها لم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها
صفة لاحقابا بعود ضمير فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه من باب
من جعل احقابا ظرفا للبثهم ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بنفي الخلاف
ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهائها بزمان المتقيد انتهاؤها
زمان المتقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب
يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب بحميم والغساق وسوق الآية انهم
لا يجدون ما يروّحهم وينفّس عنهم حرّ النار ويسكّن عطشهم الا الحميم و
الغساق فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيا بين العذاب
بالنار قوله بمعنى لابثين فيها حقبين لكن وضعهم باللفظ الذي هو صفة
العام مجازه قوله لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة لابهام شأن متعلقه وهو الاحقاب قوله
وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كان حميما مستثنى من الشراب
الا انه اخّر من الحميم ولم يقدّم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليتوافق
غساقا ووفاقا وما ذكر في القاموس من معاني البرد الريق وحمل عليه
غير بعيد اي لا ريق في افواههم من حرّ العطش ولا اسوء حالا ممن لا ريق
قوله اي جوزوا بذلك جزاء وفاقا جواب سؤال نشأ من السابق
كانه قيل لماذا جوزوا عذابا ابديا مع قلة عصيانهم ويمكن ان يقدر حالا من
السابق اي مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل خبر الكان اي كانت
جهنم جزاء وفاقا قوله ~~ذا وفاق ولا ظالم~~ وموافقا لها اما مصدر لقوله

ذا وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او جعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذلك المصدر اسم الفاعل او الفعل فقدم تقدير اسم الفاعل لان الاصل في النعت الافراد واما لان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل رجل عدل

قوله وفاقا فعال من وفقه كذا في الكشاف ايضا وينبو العبارة بان وفق متعد الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر تفق اي صادفته موافقا وبالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف بحال صاحبه لان الذي يصادف جزاءه موافقا للعمل

قوله بيان لما وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه سبب ان يكون جزاؤهم وفاقا ببيان ما يوافقه هذا الجزاء وذلك ان يجعل تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالآخرة متعلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر مطلقا خصا بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر الكبائر اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا لانه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتابا فعلى هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا

قوله وكذبوا بآياتنا كذابا اي تكذيبا وكذابا بالتخفيف والتشديد انكره

قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شائع في كلام الفصحاء في الكشاف في كلام فصحاء من العرب لا يقولون غيره

قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وفي الانسب جعله بمعنى المشدد

قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يجعل المشدد على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة نحو مرآء بتشديد الراء

قوله فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو تجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب

الاعتقادي

الاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو كذب في اعتقاده بما هو كذب في اعتقاد الآخر واما تسمية مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة فبعيد جدا فتامل

قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة

قوله ويجوز ان يكون للمبالغة فمعنى تاييده لاحتمال الحال نظر الا ان يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح ويمكن ان توجيه باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف به

قوله وقرئ بالرفع على الابتداء وهما لنصب على الاضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا تستبهها زيادة النصب جهة ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسر بالصفة لاحتمال كون كتابا مصدر الفعل المقدر فيكون التقدير وكل شيء احصيناه كتبنا كتابا ويكون كتبنا خبر كل شيء والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والجمل بيان كون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون لصدور افعال موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي وفي الرفع للعطف على محل اسم ان وليست هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في علمه تعالى بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى مستغن عن الضبط وهذا التمثيل لتفهيمنا والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل

قوله مسبب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم بالآيات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وفي الجمل بينها اعتراضا

قوله ومجيئه على طريق الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة انه تحقيرهم في وقت الا مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر القول لم يكن التفاتا

قوله وفي الحديث الآية اشد ما في القرآن على اهل

النار وكيف لا وهم يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الترحم
ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر مسببا عن افعالهم
ويخبر ما لا يخفى من الحسرة على ما فاتهم ويوعدهم وعيدا لا خلف فيه
بانه لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية الشدة
وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل
تحت الصحة وبمجيئها على طريقة الالتفات شاهدا على ان الغضب قد
تبالغ انتهى ويحتمل ان يكون المراد انه اشد حجة في القرآن على اهل النار
فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يجافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي
في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار وقوله
ان للمتقين مفازا ايد كذكره قوله فلن نزيدكم الا عذابا بموجب الفصل
فتأمل والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه الى ما
سوى الله تعالى وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب
يرجع والفوز النجاة من النار ويعدى بمن والظفر ويعدى بالباء
والهلاك منه فقوله حدائق واعنابا بنعم البدل حيث
دفع توهم ارادة الهلاك والفوز ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر
بالمطالب فالبدل بدل الاشتمال وان كان المراد منه محل الفوز فالبدل
بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار
المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكواعب
ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على
مفازا فليس بدلا والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية
الكريمة التلذذ اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث تضمن
ذكر الحدائق لذة البصر والشامة اذ لا يخلو الحدائق عن الرياحين
والخضرة والزهرة ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح
بالاعناب المفرحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر
واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتقين لسماع

الكلام

الكلام المفيد الصادق لذة السامعة وفيه اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق
سماع المفيد الصادق ولا مكروه عنده كراهية اللغو والكذب ولذا حرما
على اللسان الذي خلق للاحسان في حق الآذان وفي عدم سماع اللغو والكذب
تمييز لخمر الجنة عن خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا ولنساء
الجنة والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا يسمع الاكاذيب ولعل بالكاس
الملآن الملآن مع ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة
فانها لا تنقص بالاكل منها وقوله وكواعب ثديهن اي استدارت كالفلك
والاتراب جمع ترب بالكسر واللدات جمع لدة وهي المساوية في السن
وفي بعض التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء
ثلث وثلثين وقوله دهاقا ملأى كسمع لا من ملأه كمنعه حتى يرد
ان بناء فعلان لا يجيء من المتعدي وفي القاموس دهق الكاس
ملأها وكاس دهاق ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق
بالمترعة اوفق من التفسير بالملآن وقوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا
في الكشاف ولا يكذب او لا يكاذبه واقتصر القاضي اقتصارا على
بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه القراءة
الاولى وذلك ان تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف عام للجميع اذ نفي
الكذب ينفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان
محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب
وقوله جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته
بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين
اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى انه ليس له بجزائهم ذلك
الاهتمام وقوله وقيل منصوب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا
ان المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن
ان يقال وجب حذف عامل جزاء لجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا
به فهو كلبيك وسعديك وقوله بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان

رب السموات والارض وما بينهما بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان وابو عمرو على الابتداء الرحمن صفة له وكذا في قراءة ابي عمرو وعاصم ويعقوب وما بعدهم جره والكسائي في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر محذوف او مبتدا خبره لا يملكون منه خطابا والواو لاهل السموات والارض اي لا يملكون خطابه ولا اعتراض عليه في ثواب او عقاب لانهم مملوكون له على الاطلاق فلا يستحقون عليه اعتراضا وذلك لا ينافي الشفاعة باذنه يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا تقرير وتوكيد لقوله لا يملكون فان هؤلاء الذين هم من

نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات صفة ما دحة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما في الآية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حويث الارض وبحورها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات والارض قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده على انه خبر مبتدا محذوف هكذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقه حمزة والكسائي في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر محذوف والاصح النسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر [illegible] الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا واما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدا وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدا محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات مبتدا والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا فيتوهم منافاة لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى المغفرة للمشفع منه فيندفع تارة بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده وعدم قدرة احد على ان يتصرف فيه بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الشفيع ويأمر به في امر الثواب والعقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطابين او اكثر الا ان يتبع الاكثر من طريق الاولى لكن في حمل على استغراق النفي عنه بعض وتارة بتخصيص لا اذن بالشفاعة منه وذلك ان يحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف مرارا وخطابه بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض قوله الواو لاهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن فيهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم

افضل

فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق واقربهم من الله تعالى اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا كالشفاعة لمن ارتضى الا باذنه فكيف يملكه غيرهم ويوم ظرف لا يملكون او لا يتكلمون والروح ملك موكل على الارواح او جنسها او جبريل او خلق اعظم من الملائكة ذلك اليوم الحق الكائن لا محالة فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه مآبا بالايمان والطاعة انا انذرناكم عذابا قريبا يعني عذاب الآخرة وقربه لتحققه فان كل ما هو آت قريب ولان مبداه الموت يوم ينظر المرء ما قدمت يداه يرى ما قدمه من خير او شر

افضل الخلائق يعني ابليس وهو جا من اعتقاد اهل السنة واختيار طريق الاعتزال فان الحليمي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وفي هذا البيان يجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة واما لو جعل كضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا دفع ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا بالوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون المتكلم منهم ماذونا في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الثابت لا محالة بتفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له او جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشتبه بل كل يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشية الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما بالاختيار قوله بالايمان والطاعة ليس شرطا للثواب بالطاعة لكون العمل جزء من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب لان للكافرين ايضا رجوعا اليه لكن لعذابه قوله وقربه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق في الحال ليس قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت والحاجة الى توجيه القرب بكونه يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقريب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسيرا ما قدمت يداه

سورة النازعات

حتى لا يلايم ترديده ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل
بيان حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف
اي ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الآن في الوجه
الثاني انها ايضا محذوف اي ينظر جواب ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت الكشاف اليه
لانه شاع هذا الحذف واستمرت بحيث يفهم المعقول كانه من حاق اللفظ
الا انه جعل الموصولة مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية
فالحق مع الكشاف قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس آدم
حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المؤمنين من التراب
تمنى ان يكون ما احتقر وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر
ما ذكر هنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه
ولو حمل المرء على المؤمن وجعل النظر نظر بهجة وسرور فيكون مقابلا لقوله
ويقول الكافر الآية ويكون معنى حسنا قوله او نفوسا غرقة في الاجساد
عطف على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما متحدان بقرينة حمل الناشطات
على خرجات ارواح المؤمنين والترديد بينهما باعتبار ان الاول اشارة
الى حذف مفعول النازعات والثاني لا يجعل مفعولها يجعل الغرق بمعنى
المفعول اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكدر والحسن صفة
مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن بالسكون
اسم بمعنى الاغراق فالاولى او نفوسا مغرقة لئلا يتوهم كون
الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لازما قوله اي يخرجون ارواح
المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها ويسبحون في اخراجها
سبح الغواص الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات
نشطا والسابحات سبحا اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح المؤمنين
ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم والوصول الى اعماق
ابدانهم والظاهر من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين
خارج البدن كالناشط للدلو الخارج من البئر لان ارواح المؤمنين

تسرع

تسرع في الاجابة وتميل الى الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشطات
لمجرد الاشارة الى الرفق وفي التاج ان النشط حل العقدة برفق فلو جعل
الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان اوفق للاشارة بالرفق
قوله فيسبقون الى ما امروا به فيدبرون امره اي امر ما امروا
والاظهر فيدبرونه قوله او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة
اي حال كمال الاستغراق ويلايمه مقابلته بحال السلوك او حال الموت
ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية
وقوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح
اي الغرق بمعنى النزع الشديد للنفوس مأخوذ من غرق النازع
في القوس ومنقول عنه قوله حتى تصير من الكملات اسم فاعل
او مفعول ولا يبعد ان يقال ان النازعات غرقا اشارة الى النفوس
المنتهية عن قبايح الافعال من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما في القاموس
بالاغراق في مأمورات الشرع والناشطات نشطا اشارة الى
خروجها بالانتهاء عن القبايح والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم
البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها
في اجابة داعي الشرع اسراع الملائكة في الاجابة والسابقات سبقا
اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان تتبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة
الى تدبيرها امر من اقتدى بها قوله تنزع القسي جمع قوس مقلوب
قووس تحرزا من الضم على الواو وفي الصحاح نزع في القوس
مدها فتأمل قوله واما حذف الخ حذف ما يدل على قيام الساعة
او جواب القسم وهو لتقومن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله
يوم ترجف الراجفة وقع في مزج النظم بما قبله بدلا عن قوله
ما بعده وقد يدل على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف ومن
ان يقول هو منصوب من غير عطف تأمل ونصبه يجوز ان يكون
لفظيا وان يكون محليا كما بحث في محله واعترض على جعل يوم ترجف

يوم ترجف الراجفة وهو منصوب به والمراد بالراجفة الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها حينئذ كالارض والجبال لقوله يوم ترجف الارض والجبال او الواقعة التي ترجف الاجرام عندها وهي النفخة الاولى تتبعها الرادفة التابعة وهي السماء والكواكب تنشق وتنتثر او النفخة الثانية والجملة في موضع الحال قلوب يومئذ واجفة شديدة الاضطراب من الوجيف وهي صفة القلوب والخبر ابصارها خاشعة اي ابصار اصحابها ذليلة من الخوف ولذلك اضافها الى القلوب

الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرف للقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة
الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار كون زمان النفخة
الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة في بعض
ذلك الوقت ويندفع به اشكال كون تتبعها الرادفة حالا من الراجفة
ايضا ونحن نقدر المحذوف لياتين ونجعل يوم ترجف الراجفة فاعل المحذوف
مرفوع المحل ونجعل تتبعها الرادفة صفة للراجفة لجعلها في حكم النكرة
لكون التعريف للعهد الذهني نحو امر على اللئيم يسبني قوله والمراد
الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي و
لهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا او تكون تجعل الراجفة
للاستغراق اي كل ما من شانه الرجفة والتهويل فيه اكثر قوله
او الواقعة التي ترجف الاجرام عندها وهي النفخة الاولى الاولى
او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام عندها تريد ان التعبير بالراجفة
مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد ترجف
اسناد الى السبب قوله من الوجيف وهو مصدر بمعنى الاضطراب
ولا دلالة في لفظ الواجفة على الشدة الا انه يقال استفادة
الشدة من الخبر قوله اي ابصار اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار
الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل الظاهر فيها لما في القلب
من الخوف فكانها ابصار القلوب حيث اثر فيها ما لها من الخوف
ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولانه ذلها من خوف
القلب اضافها اليها واما وصف الابصار بالذل والذليل
اصحابها لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر
المتوقع للاحسان والعزيز لا ينظر الى احد ترفعا او ينظر نظر
المترفع المتكبر المنابذ وذلك ان تريد بابصارها بصائر القلوب
اي صارت البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكنى بذلها عن
عدم ادراكها لان عز البصر انما هو بالادراك والله تعالى اعلم قوله

يقولون

يقولون ائنا لمردودون في الحافرة في الحالة الاولى يعني الحياة بعد الموت من قولهم رجع فلان في حافرته اي طريقته التي جاء فيها فحفرها اي اثر فيها بمشيه على النسبة كقوله عيشة راضية او تشبيه القابل بالفاعل وقرئ في الحفرة بمعنى المحفورة يقال حفرت اسنانه فحفرت حفرا وهي حفرة ائذا كنا عظاما نخرة بالية وقرأ نافع وابن عامر والكسائي اذا كنا على الخبر عظاما ناخرة وهي ابلغ قالوا تلك اذا كرة خاسرة ذات خسران او خاسر اصحابها والمعنى انها ان صحت فنحن اذا خاسرون لتكذيبنا بها وهو استهزاء منهم فانما هي زجرة واحدة متعلق بمحذوف اي لا تستصعبوها فانما هي سهلة واحدة يعني النفخة الثانية فاذا هم بالساهرة فاذا هم احياء على وجه الارض بعدما كانوا امواتا في بطنها والساهرة الارض البيضاء المستوية سميت بذلك لان السراب يجري فيها من قولهم عين ساهرة للتي يجري ماؤها وفي ضدها نائمة او لان سالكها لا ينام خوفا وقيل اسم جهنم هل اتاك حديث موسى اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك ويهددهم عليه بان يصيبهم مثل ما اصاب من هو اعظم منهم اذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى قد مر بيانه في سورة طه

يقولون ائنا لمردودون في الحافرة بيان لسبب وجيف القلوب وذل
ابصارها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول قوله على النسبة كقوله تعالى
في عيشة راضية يعني تجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر لان الطريقة
لا يقوم بها بل يكون لها نسبة الى الحفر كما يجعل في عيشة راضية
كذلك او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة هي
المحفورة وهذا الذي عنى بقوله او لتشبيه القابل بالفاعل قوله
عيشة راضية جعل منه فما يوهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول
ليس بذاك قوله وقرئ في الحفرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى
ما هو محفور في الواقع لا انه اريد به مفهوم المفعول اذ اشتقاقها
من حفر اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا فيكون بمعنى الصفة المشبهة
الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات
مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير
نرد اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء بعد الاستفهام انكارا
والاظهر انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر ان ناخرة
مغير نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فيتحد القراءتان معنى و
يكون كلتاهما مشتركتين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت
يعني اذا في تقدير ان صحت واختار اذا الدالة على التحقق لمزيد
الاستهزاء قوله اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب
قومك او يتهل عليك دعوة قريش وقبائل العرب
والسعي في اتمام التبليغ او تعلم ان موسى امر بدعوة من هو اعظم
منه وبين من تدعوهم واتم اثرا قوله اذ ناداه متعلق بالحديث
اي حديثه الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو انه
اراه الآية الكبرى اه لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه
قوله قد مر بيانه في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام
يصرف ولا يصرف او بمعنى مرتين مصدر للنداء او التقديس

اذهب الى فرعون انه طغى على ارادة القول وقرئ ان اذهب لما في معنى النداء من معنى القول فقل هل لك الى ان تزكى هل لك ميل الى ان تتطهر من الكفر
والطغيان وقرأ الحجازيان ويعقوب تزكى بالتشديد واهديك الى ربك وارشدك الى معرفته فتخشى باداء الواجبات وترك المحرمات اذ الخشية
انما تكون بعد المعرفة وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا لينا. فاراه الآية الكبرى اي فذهب وبلغ فاراه المعجزة الكبرى وهي قلب العصا حية فانه كان
المقدم والاصل او مجموع معجزاته فانها باعتبار دلالتها كالآية الواحدة. فكذب وعصى فكذب موسى وعصى الله بعد ظهور الآية وتحقق الامر ثم ادبر
عن الطاعة يسعى ساعيا في ابطال امره او ادبر بعد ما رأى الثعبان مرعوبا مسرعا في مشيه. فحشر فجمع السحرة او جنوده. فنادى في المجمع بنفسه او بمناديه
فقال انا ربكم الاعلى اعلى كل من يلي امركم. تمت

قوله وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى جعل التاء زاء
وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا لينا.
اي لقوله في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه هناك
انه امر في صورة العرض والمشورة وله وجه آخر ذكره في البحر
وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الايماء اليه بالتزكي وترك
التصريح بانك تفعل السوء والفحشاء الى الرمز اليه بانتاج الهداية
الخشية والتنبيه على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث
افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هارون هناك قوله فاراه
الآية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني في الكلام ايجاز حذف اذ لا يرتبط
فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب
وبلغ وطلب المعجزة قوله وهي قلب العصا حية فانه كان
المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف
اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتقيها بيده
فقيل له ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة
لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل
عليه عند القاضي باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية
اصلا ان بعقبه المعجزات لتكذيبه اذ لو لم يكذب لم يؤت بمعجزة
اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة بقوله فانه
باعتبار دلالته كالواحدة وقد عرفت له وجها آخر مما نقل عن
الكشاف قوله فحشر جمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير
الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان جمع السحرة
والثاني انه جعله ثانيا عقيب حشر الجنود حين فر موسى ببني
اسرائيل عنه قوله فنادى في المجمع بنفسه او بمناديه الاولى
او بمناديه تعين اسناد النداء الى السبب ويؤيد الاول قوله
فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي لا يقول فرعون ربكم الاعلى الا

المذكور في سورة طه انه دعوه في صورة العرض
فلعله اراد المحشي بهذا الامر الذي ذكره هناك اذ دعوه
وليعض الفاضل قوله هنا هناك

اي معجزات سائر الانبياء لان لفظ
المجموع في عبارة القاضي شامل لجميع
معجزات موسى عم والمفضل عليه
معجزات سائر الانبياء واما عبارة
الكشاف فلفظها راجع الى الحية و
البيضاء والمفضل عليه باقي معجزات
موسى عبد الرحمن

قوله ساعيا في ابطال امره معنى هذا التوجيه
قوله فحشر تفصيل قوله يسعى صح

ان يقدر

ان يقدر فقال فرعون انا ربكم وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى
من كل من يلي امركم وهو غلط وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم
فيوهم انه مفعول للاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال
انا اضرب زيدا بل يحمل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب
للمفعول اي اضرب زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت كل
من يلي امركم قوله اخذا منكلا لمن رآه او سمعه في الآخرة.
يريد الاخذ في الآخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس الآخرة دار
الاعتبار واضافة النكال الى الآخرة بمعنى في في هذا التوجيه
باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الآخرة في الدنيا
لاخبار الانبياء عليهم السلام به واذا اريد بالآخرة والاولى الكلمتان فالاضافة
بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا بالكلمة
الآخرة مثل اختصاص المعلل به وقوله او للتنكيل اشارة
الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى ان الاضافة
الى الظرف لكون الآخرة مقابلة للدنيا وقوله او لهما اشارة
الى ان الاضافة الى السبب بجعل الآخرة والاولى عبارة
عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا. المصدر
المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فائدة ولو
بالاضافة الى شيء نحو ضرب الامير فليس بمؤكد فكون
نكال الآخرة مصدرا مؤكدا مشكل وحله ان الاضافة قسمان
الاول الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثاني
الاضافة الى معمول الفعل بعد حذفه نحو معاذ الله فان
الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل وفي
هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل
هنا نكل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف
فكانه قيل نكل الله به نكال الآخرة والاولى يقوي التقدير

فاخذه الله نكال الآخرة والاولى اخذا منكلا لمن رآه او سمعه في الآخرة بالاحراق وفي الدنيا بالاغراق او على كلمته الآخرة وهي هذه وكلمته الاولى
وهي قوله ما علمت لكم من اله غيري او للتنكيل فيهما او لهما ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا مقدرا بفعله. تمت

لعدم التقدير كما في النسخة
الثانية يقدر

النكال اسم بمعنى التنكيل صفة لمفعول مطلق
والتنكيل اصابة الاعداء بعقوبة
اي بجنتهم

الفعل لا القرار الى الاصل من كل وجه قوله مقدرا بعلها الصواب مقدرا فعله
صرح به المحقق التفتازاني في مثله في شرح التلخيص قوله ءانتم
اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم والمقر انه خلق السماء الذي هو اشد
خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في المقر والمنكر بما سبق زيد البيان
تبيانا للمقر بقوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما ذكره مما فعله في خلق السماء
اشد من البعث ولتفصيل ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها
بقوله ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها
عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البنا اشارة
الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له تفصيل لقوله بناها ويحتمل الحمل
على بناها بهذا انه من غير امداد او على بناءها من غير سبق اساس قوله
فعدلها اي اقامها في القاموس كل ما اقمته عدلته قوله منقول من غطش
الليل من حد ضرب باعجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية
بالهمزة قوله وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا
التوجيه في ضحيها كما يمكن ان يقال ههنا ان وجه الاضافة انه يحدث
بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافتها الى السما لانها اول
ما يظهر في السما قوله يريد النهار بظاهره تفسير لقوله وضحيها على طبق
ما في الكشاف لكن الواضح يريد ضوءها كما في الكشاف وكانه
جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار
قوله والارض بعد ذلك ينافي قوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا
ثم استوى الى السما ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السما
ودحى بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتكلف القاضي في هذه
الاية بان المراد ونعرف الارض بعد ما عرفت من السما ونحن نقول
بعد ذلك هناك كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل بالارض
بعد ما سمعت في السماء والمراد التاخر في الاخبار قوله وهو في
الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان منحازا في بطن الارض اخرج

بدوما

يدوها وآثر عن المصاف بكسور الفاء بمعنى الكلاء والموقف بالام مفتوح
الفاء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو لتسكين والتسكين لا يتاتى
الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف وقوله وتجريد الجملة عن العاطف دون
ان يقول والفصل لتمكن توجيهه بانه حال قوله وهو مرجوح لان العطف
على جملة فعلية هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا على قوله
سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي القدر معطوف
عليه فاما ان يقدر فعل ما فعل في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له
وعلى هذا الوجه فالترجيح ليس بمرجوح قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ
للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه وبين
الانعام فللعاقل ان يطلب التميز بتتبع بجلائل الكرام وهو الاستدلال بها
على قدرة القادر العليم العلام وسائر صفات الجلال والاكرام
قوله اي تعلو بمعنى تغلب فانه من طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا
الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد
بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وح وصفها
بالكبرى مفيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها على سائر الدواهي فانه ح
وصفها غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب او مفتوح وفي وجوه
بيان ما سبق كتابته وعدم وفاء الحافظة بضبطه قوله وهو بدل
من اذا جاءت وذلك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا
مفتوحا لفظا وتكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز
لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوء كل مشقة وكذلك بروز
الجحيم مع الابتلاء به يغلب كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله
او انه خطاب للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة
الغيبة وانما خصصه بالكفار حيث قال لمن تراه من الكفار ولم يقيده
الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي يقتضي ان يكون لتهديد معاند به
فالمراد ولمن تراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخصه عليه السلام

قوله وجواب فاذا جاءت محذوف يدل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله او ينجو لحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل ما عطف على قوله محذوف او على يوم يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو اختلف للناس فاما من طغى قوله اللام فيه سادّ مسدّ الاضافة في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى ترك الاضافة فتدبر قوله وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتدأ ثم لم يقصد به الفصل وكأنه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يفسر قوله هي المأوى بانه ليس له مأوى سواها كما في قوله فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله كفره في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف بحمل المآل حتى كفر بعضهم كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبدأ والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة اي مقامه بين يديه فان قلت لا بد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين يدي ربه فالحاجة الى العلم بالمبدأ قلت لو لم يعلم المبدأ لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبدأ هو الرب تعالى قوله او منتهاها ومستقرها جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر فجعل وقت ادراكه مستقره قوله في اي شيء انت من ان تذكر وقتها لهم ظاهره انه منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها اه يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين كلاهما الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه يزيد الغي واوجب الله تعالى ان يخفيه عن كل ما سواه والاشراط جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة قوله مما استأثره الله بعلمه وفي بعض النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد به قوله وقيل فيم انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم يعني في اي علم لا ينبغي ان يسأل عنه قوله وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك عن الساعة

ويقولون

ويقولون ما مبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها قوله وهو لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة وتعيّد على انه يتدارك ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب قوله وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به او المراد من يرجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء قوله وعن ابي عمرو منذر بالتنوين والاعمال على الاصل يعني ان الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها وانما هي للتخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان النبي عليه السلام انما هو منذر من في الماضي والحال والمستقبل المعفو منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وفي كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل واسم المفعول اذا كانا للاستمرار لهما جهتان ماضوية يضاف باعتبارها معنى وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف لفظا كما حقق في محله قوله لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب قوله ولذلك اضاف الضحى الى العشية هو كما انه جعل القبر الى الذنب اي ضحى الدنيا لا عشية او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة قوله روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه واسمه عبد الله بن شريح بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي اه وقال الشيخ ابن الحجر الاصح ان اسمه عمرو وان ام مكتوم امه لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكر في نسبه مالكا ولا ربيعة قوله صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب والشيخ ابن الحجر ذكر بدل العباس عياش بن ابي ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام مكتوم الكلام عليه السلام او كلا الضميرين له عليه السلام قوله مرحبا

بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي اتيت مرحبا
اي مكانا واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت
بمن عاتبني في الصحاح رحب به ترحيبا قال له مرحبا عقب عليه السلام
قوله مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يجني على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب
كان له قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري
والكوفي في اولوية اعمال الفعل الاول او الثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله
وكونه سببا لقطع كلامه صلى الله عليه وسلم لا مجئ الاعمى الا ان يقال
المجئ على الوجه الخاص جعل علة والاوجه الاصفى عن شائبة التكلف جعله
ظرفا ولا يخفى ان قراءة ان تستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل
العام المفهوم من عبس وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى
وانما قال علة لتولى او عبس دون ان يقول منصوب بتولى او عبس
للخلاف في ان ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هما مجروران كما كانا
او منصوبان قوله وقرئ اان بهمزتين وبالف بينهما اعادة الجار
في الالف يشعر بانه بيان قرائتين قوله والله لانه العطف بالواو
ههنا للتنبيه على انه لا تزاحم في العلات وباو فيما بعد للاشعار
بانه يكفي احد العلات قوله يتطهر من الاثام فان قلت لم يحصل امر دال له
عليه السلام اليه بان من يتشاغل بهم من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض
منهم ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع ذلك قال اما من استغنى اه تعيين ورجح
عليهم لكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون وجعل نفعه احد الامرين
التطهر عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا او وصلا
او حراما كان يتطهر عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا
قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره مدفوع لا باء قوله يزكى
من ان يكون الضمير للاعمى لانه لما كان زكيا عن الاثام حيث الحق اثامه
بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي عليه السلام ووجه الدفع ان التعبير
عما يكتسب من التعلم بقوله يزكى للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة

تزكيته ويقال غرض بالنصب الى بعد تزكية من شغله عنه عليه السلام
عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى الى هذين
التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر
الى انه اشد ملائمة به قوله وقرأ عاصم بالنصب جوابا للعل تشبيها
لها في التمني لبعد المرجو من الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظ واما اذا كان
للاعمى فلتنزيله مرجوه منزلة المتمنى لمقتضى علمه عليه السلام معه او لما مر
هذا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب
اليه الكوفيون من انه لالحاق الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجب
فلا حاجة الى هذا التفصيل والتعرف فتأمل قوله اما من استغنى
فانت له تصدى مفعول تصدى للاهتمام لانه من مقام العتاب لا اصل
التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانسان وبعض
على ما منع فالعتاب للاخراج عن مقتضى البشرية بالكلية قوله
وليس عليك باس قدر اسم ما مؤخرا عن خبره لئلا يفصل الخبر
بين العامل اعني باس ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت تكفي
منافع تزكية النفس من الحسنات التي لا تخفى في الحرص على الاسلام
قلت لا نكفي في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عمن اسلم فان في
ارشاده ايضا حسنات نعم لو كان باس في عدم اسلام الكافر لاوجب
كل التعرض قوله لعل ذكر التصدي
والتلهي تعين ذكر التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل
للتلهي عن الفقير وذكر التلهي عن الفقير دون عدم التصدي له وهو المقابل
للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني لا للاشتغال به
و لا للاشتغال عن الفقير لانه لا اهتمام له في امره اذ الاشتغال
بغيرهم عن الكفار ايضا والتصدي والاهتمام بالفقير غير واجب
لانه ليس الا منذرا قوله ردع عن المعاتب عليه او عن معاودة
مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي والثاني

انها تذكرة لمن شاء ذكره. حفظه او اتعظ به والضميران للقرآن او العتاب المذكور وتأنيث الاول لتأنيث خبره. في صحف مثبتة
فيها صفة لتذكرة او خبر ثان او خبر محذوف. مكرمة. عند الله تعالى. مرفوعة. مرفوعة القدر. مطهرة. منزهة عن ايدي الشياطين. بايدي
سفرة. كتبة من الملائكة او الانبياء ينتسخون الكتب من اللوح او الوحي او سفراء يسفرون بالوحي بين الله تعالى وبين رسله او الامة جمع سافر
من السفر او السفارة والتركيب للكشف يقال سفرت المرأة اذا كشفت وجهها. كرام. اعزاء على الله تعالى او متعطفين على المؤمنين يكلمونهم
ويستغفرون لهم. بررة. اتقياء. قتل الانسان ما اكفره. دعاء عليه باشنع الدعوات وتعجب من افراطه في الكفران وهو مع قصره يدل على سخط
عظيم وذم بليغ. من اي شيء خلقه. بيان لما انعم عليه ...

اذا كان بعد انقضائها وفي الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة
مثله وهذا مبنيٌّ على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع
عنه نعم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال
الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضميران
للقرآن او العتاب المذكور وتأنيث الاول لتأنيث خبره ولذا لم يؤنث
الثاني لانه ليس له خبر يقتضي تأنيثه ولم يجعل تأنيث الاول لجعله للمعاتبة او تأويل
القرآن بالجمل والسور لان هذا يقتضي تأنيث الثاني ايضا وذلك ان يجعله
للدعوة الى الاسلام قوله صفة لتذكرة اه فقوله فمن شاء ذكره جملة
معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة
يحصون الاعمال وقوله او سفراء لكرماء جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم
ويسفرون بالكسر والضم ايضا وقوله من السفر اشارة الى مصدر
السافر بمعنى الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر بمعنى السفير
اي المتوسط المصلح لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة
فلا تقابل بين السفر والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر
والسفارة اشتهرت في التوسط للاصلاح والسفر في الكتابة
قوله او متعطفين على المؤمنين يعني الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابلا
للؤم وقد يكون بمعنى التعطف وقيل منه الكرم بمعنى شجرة العنب
لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات في الكشاف
باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها
وكانه لاقتضاء دليله عموم شناعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم
ان يكون خبرا عن انه سيقتل الكفار بانزال آية القتال عبر عن المستقبل
بالماضي مبالغة في انه سيتحقق ويكون قوله ما اكفره تعجبا او جوابا
عن السؤال عن سبب قتله اي سبب قتله ما اكفره من الهوى
قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بخلاف قوله انا صببنا الماء صبا
فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما دل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم

فان قلت

من النطفة ... ثم السبيل يسره. ثم سهل مخرجه من امه بان فتح فوهة الرحم والهمه ان ينتكس او ذلل له سبيل الخير والشر ونصب السبيل بفعل يفسره الظاهر
للمبالغة في التيسير وتعريفه باللام دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام وفيه على المعنى الاخير ايماء بان الدنيا طريق والمقصود غيرها ولذلك
عقبه بقوله ثم اماته فاقبره. ثم اذا شاء انشره. وعد الاماتة والاقبار في النعم لان الاماتة وصلة في الجملة الى الحيوة الابدية واللذات الخالصة
والامر بالقبر تكرمة وصيانة عن السباع وفي اذا شاء اشعار بان وقت النشور غير متعين في نفسه وانما هو موكول الى مشيئته تعالى. كلا. ردع
للانسان عما هو عليه. لما يقض ما امره. لم يقض بعد من لدن آدم الى هذه الغاية ... تمت.

فان قلت ما سوى الاقبار لا يخصه قلت نعم الا ان يعتبر خلقه
وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وبهذا اختص ويحتمل
يحتمل ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير
مقصودا بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستبعد
كون الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب لا للتحقير فالوجه
ان يجعل بدلا من قوله اي شيء ويجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة
الجواب وان كان بدلا في غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه دل
اضافة المخرج اليه على انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له
سبيل الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد اضافة
السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له وقوله وتعريفه باللام
دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يعم
كما يوهمه قوله وفيه على المعنى الاخير اه حيث يشعر بان ما سبق
لا يخص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان سبيل الشر ليس سبيله
بل وقع للضلال فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وتذليل
سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف وعد تذليل
سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن ممكنا لما كان سبيل الخير لم يستحق المدح والثواب
بالاعراض عنه وليس نشر الضمير في قوله يسره مطلبا حتى يكون
نقصا في البيان والمشهور في الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكن
في نفس السامع وكونه للمبالغة في الفعل لم يشتهر قوله فوهة الرحم
بالضم اي اما مشددة الواو من فوهة الطريق والوادي بمعنى فمهما وانما
فتحها لان الفم والفاه والفوه والفية سواء على ما في القاموس
قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر واتسع جعل الانسان ذا قبر
بجعل دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره على قبره قوله
ردع للانسان عما هو عليه من الاكفار البالغ نهايته او ما بينه قوله
لما يقض ما امره قوله لم يقض بعد آدم اه لو المراد واتسع اعلم

لم يعص من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضمير امره اما الى الانسان
والعائد الى ما محذوف او الى ما على الحذف والايصال والعائد الى
الانسان محذوف والثاني احسن لان حذف المفعول اهون
من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان يكون جميع ما امره
ويكون المقصود اظهار التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون شيئا
ما امره اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان المبالغ في الكفر
فالمراد بضمير لما يقض غير الانسان الذي امر بالنظر فانه عام فلذا
اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تهييج الانسان و
تحريضه على امتثال ما يعقبه من الامر وتفريع الامر عليه مبني على ان الاعتبار
كما ينبغي انما يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه قوله اتباع للنعم
الذاتية بالنعم الخارجية بمقوله فيما سبق بيان لما انعم عليه مفصوما
دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان
يقال بنيته في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير
المخرج والاماتة والاقبار نعما ذاتية خفاء واقتصر على الامر
بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء مع ان الماء كل شيء حي لان آثار القدرة
في الطعام اكثر وذلك اعتبار التغليب لذلك وفي الصب
يقتضي تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ما صب
من الله يخلق اسبابه على اصول النبات عند ذي البصيرة فلذا
لم يخصه بالغيث ولعله احسن قوله استئناف كانه قال
المأمور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله تعالى بالطعام
فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خالي الذهن عنه
لانه مضمون الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل الله تعالى
وانما يعرف الاسناد اليه مع بالنظر الصحيح وكما يقتضي
الاستئناف الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله
صبا منوع لا للتأكيد كما يراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد

نوع

نوع صب وهو صب لا يقلع اصل النبات فاحفظه مستغنيا عن
التاكيد قوله وقرأ الكوفيون بالفتح على البدل وكونه مفعولا به
لفعل هو جواب لا اي نعرف انا صببنا الماء صبا قوله اي بالنبات
ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون الاول صب الغيث
والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون
والنخل فلعله ذكره على سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق
الى السبب يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب
قوله وقضبا يعني الرطبة كالثمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب
وهو للانعام فاصلة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان
لانه تعالى رتب الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب
المخصوص بالانسان ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون
المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشامل لهما ثم الفاكهة المخصوصة
بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام قوله مستعار من وصف
الرقاب اي اصحاب الرقاب فانه يقال رجل اغلب اذا كان غليظ
الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة ...
قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقول مخرج التمر والعنب
والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان بطرود
وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع المعلم هذا فلا يتقابل بين قوله حبا
وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمر
قوله وابا ومرعى لا يخفى ان الانبات للرعي لا للمرعى فالمراد بالمرعى
الرعي فلانه فسره بالمرعى بيانا لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره
لكن في القاموس الاب الكلاء والمرعى والانتجاع طلب الماء
والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء
بمعنى اليابس بل لان اليابس يصلح للشتاء او متهيئ للانتفاع به في
الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف

وهو الغضب قطعاً والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم
تعليل لانبات مطلقاً على سبيل التوزيع ولو تأملت وجدت في كل
واحد يمنع كل واحد فتعليل كل بكل واحد لا للجميع بالجميع قوله لان الناس
يصيخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازاً
لان الناس يصيخون لها وفي الصحاح تقول صخ الصوت الاذن اصمها
لشدته ومنه سميت القيمة صاخة فلك ان تجعل قوله يصيخون لها معروفا
اي يستمعون لها لانها تجيبهم وان تجعل مجهولا اي يجعلون اصم اي غشيتها
ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة
النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيمة قوله وتأخير الاحب فالاحب
الا ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لانه كليهما صحيح فتأمل قوله
بل من ابويه لم يرتض بكون الاب احب لجعل المعطوف على الاخ مجموع
الاب والام بجعل عطف الاب على الام سابقاً على عطفهما على
الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه
لانه يعينه ويحيي اسمه وذكر المرء يغلب لشمل المرأة كما هو العادة او
ترك المرأة للعلم لها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء ببنوته فهي اولى
قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يقيد بالفاء لتقدير الماضي
بغير قد او المضارع المثبت او لا الفاء ابدال يوم يفر عنه اياه لان
البدل لا يطلب جزاء فتأمل قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه يقال
ناقة مسفرة لما زاد حمرته شيئا مع الصهوبة على ما في القاموس
فلو جعلت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشرة المسرورة في
القاموس بشر كفرح وعلم سر قوله يغشاها سواد وظلمة سوّى
القاموس والصحاح بين الغبرة والقترة فلعل هذا معناه ان عليها
غبارا او كدورة فوق غبار وكدورة قوله فلذلك يجمع الى سواد وجوههم
الغبرة هو كما ان الكفر يعلو كل فجور يعلو سواده غبرة الفجور قوله لان الثوب
اذا اريد رفعه لف يعني اريد لازم اللف ولا مانع من حقيقته وتكمل

لف القبو كناية عن رفعه لان فيه لفاً وهماً فيمكن ان يراد حقيقة اللف
وهما او لم يصرح بان المراد رفعه لظهور انه ليس في الضوء لف فلا محالة يكون
بمعنى الرفع قوله بتفسير ما بعده اذ لم هو ليس بواجب كما يوهم بيان
الكشاف قوله واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص كل
احتمال تعميم لاحتمال للقول نع اذا الشمس كورت فتأمل قوله ابعد جريان
نفادها فانكدر او كنقض البازي اذا البازي كسر كسر البازي جمع جناحيه
حين ينقض والكواكب بالنجوم اسم لها اثر ذكر الكباري جمعه جريان
يريد ان المدوح نقض مثل نقض البازي لانه انقض بانقضاضها فانقض
لاضطرادها قوله او في الجو اي الهواء والتسيير الاذهاب من سار
بمعنى ذهب قوله عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس
قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة لا راعي لها وذلك
اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه يفر الراعي منها لئلا تتعلق منه
واما حين يتوارت آثار القيمة فلا يلتفت احد الى المال حتى العشار قوله
او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات
حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب آه يحتمل ان يراد
بالنشئة ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض
فيه ثم يجمع من كل جانب في المحشر ثم يأت بعد الاقتصاص فالمقصد
واحد والبيان بيان احتمالات لفظ حشرت ويحتمل ان يراد
بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيمة وحشر هو الجمع قبل النفخة
الاولى فانه يظهر نار يفر الناس والحيوانات منها ويجمع في ارض
المحشر والامانة وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الامانة
بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة الاولى حتى انها
تؤثر في الوحوش التي هي بعد من التأثير وكذا البعث لا اختصاص
لا يخصهن الا انها خصت تنبيهاً على ان الغير بالاختصاص اولى لان
تعلقه هو من باصحاب التكليف اكثر واما اجتماع الوحوش

فيها غاية تقتضي تخصيصهن بالذكر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه افنتهم السنة في القاموس اجحف به الفاقة افقرته قوله يتفجر بعض الى بعض حتى يعود بحرا واحدا او يتفجر بعض في بعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع فالاظهر ان يجعل فيها المياه النافعة لاهل الارض لتعطلها فيمتلي البحار او يراد يجعل البحار مملوة فتسويتها لارض المحشر قوله او كل منها بشكلها الشكل بالفتح المثل وبكسره ويمكن ان يراد ان كل نفس تقرن بمن تخاصمه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الاملاق هذا بالنسبة الى سفلتهم قوله او لحوق العار بهم من اجلهن هذا لانهم يانفون ان يكون بناتهم تحت رجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها كتبكيت النصارى بيان وجه العدول عن الظاهر وهو سؤال القاتل الى سؤال المقتولة يعني سئلت المقتولة للقاتل كتبكيت النصارى بسؤال عيسى فان قلت سؤال عيسى يوجب التبكيت لانه معبود النصارى اذا اعترف بانه بريء من ان يعبدوا وانه عباد لهم له بطل لا محالة يلزمهم البطلان واما جواب المقتولة بانها بريئة عن الذنب فلا يوجب تبكيت القاتل فان احدهما من الآخر حتى يستشهد عليه قلت المقتولة اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون جوابهن ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون سؤال الموءودة دون الوائد تبعيدا له عن ساحة السؤال والخطاب وان يكون للتنبيه على انه ليس بوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل لنجاته الا اعترافها بانها وان يكون لتوبيخ قاتلها بان من قتلها كانه نفسها ولا فرق بينهما مع هذا الاتصال والقرب ارتكب مثل الامر قوله وقيل نشرت فرقت وكما جاء النشر بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف المفرقة اما صحف الاعمال او هي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمنين في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وجحيم والتقارير

النوق

النوق قوله ونفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة ولكن هذا في المبتدأ كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال يستفيد العموم بجعلها في حيز النفي معنى لانه علمت نفس في معنى لم تجهل نفس قوله والليل عطف على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب وهو مستكره عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد قوله اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت القاء المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم بالليل كائنا والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان اصفى من حيث المعنى الا انه يخالف المشهور انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتدأ واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة ذكرناها في المغني تفسير والشمس وضحيها منا بعد الكشاف ويهدمها هذا النظم وكان المناسب ان ننقلها الى هذا المقام ونذكر ما يتعلق به الا انا اخترنا الموافقة معها فانتظر لتمام الكلام قوله اقبل ظلامه او ادبر فعول او ادبر على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فالانسب ان يجمعهما لانه يجعل القسم اكد لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة ولا يستعمل المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه لعجز المفسر عن الاطلاع على القرينة لبعده عن زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال ظلامه قوله اي اضاء غبرته عند اقبال روح ونسيم جعل التنفس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكون تسمية الاضاءة تنفسا لانه تكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض وكانه اراد سوادا ضعيفا في آخر الليل مخلوطا

بضوء النهار مغلو باله قوله انه اي القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار
عن الحشر والنشر فان الكفار جحدوا اخباره عليه السلام بالحشر والنشر
في الافتراء وكونه خبر مجنون والمعترض بقوله انه لقول رسول نفى كونه
افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفى كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن
الله تعالى يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناظمه ومنشئه قوله
كقوله شديد القوى ولا بعد ان يكون القصد هنا الى قوة الحفظ وبعده
عن النسيان والخلط قوله ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف
او هو من الكون فكانه صار من كمال الوجود عين الكون على ان يكون المكين مصدرا
ميميا قال في الصحاح كثر استعمال المكانة حتى توهم ان الميم من اصل
الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هذا ولا بعد ان
يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيلا منه قوله وثم يحتمل ان تعلق
بما قبله وما بعده من الكشاف ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عند
ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملائكته المقربين يصدرون عن
امره ويرجعون الى رأيه فتعرض لرد ان تعلق ثم الى ما قبله غير متعين ولهذا
تعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا يحتمل مثله
وذلك ان يجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير
متعلق بما بعده مذكور لمصلحة فلا دفع لها لتعلق الظرف بما بعده قوله
تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لانه دفع كون القرآن والاخبار
بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول قوله كما بهته الكوفة بهته كمنعه بهتا
وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس قوله حيث عد
فضائل جبرائيل واقتصر على نفي الجنون عن النبي عليه السلام يشعر بان
نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبرائيل وليس كذلك بل هو في مقابلة
حكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم رواه صاحبكم
لا قول صادر عن مجنون نسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف
جبرئيل وصفه بالصاحب فالتصحيح واقتصر على وصفه بالصاحب قوله

لا تعداد

لا تعداد فضلها والموازنة بينهما ولا يزعم احد ان لا فضل له عليه السلام
الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد
اضافة الصاحب وللكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون قوله
والضاد من اصل حافة اللسان انما اشتغل ببيان مخرجها مع انه ليس
من دأبه تنبيها على بعد مخرجها ودفعا لتوهم ان يكون احدى القراءتين
فرع الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب
مع ذلك البعد قوله فاين تذهبون استضلال لهم اي يعدهم ضالين
على ان السين للعد لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول اي طلب
ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام قوله تعالى ان هو اي القرآن او الرسول
وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان
جمع العقلاء على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب
العالمين قوله وابداله من العالمين اشارة الى ان البدل لمن شاء
منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل لاعادة العامل وتكراره
وذلك يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض
من الكل وانما ابدل مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر من
لا يشاء الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير من عداهم
ملحقا بالعدم ولك ان تجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا
بمن شاء ان يستقيم بجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله
وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاء جعل الخطاب لمن يشاء مع ان
قوله فاين تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع غير الشائي لداعي
نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشية الحالية ولا مشية
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل بجعل المشية الاستقبالية ظرفا للمشية
الحالية لانه قوله الا ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة
للاستقبال قوله الا وقت ان يشاء الله مشيتكم قدر مفعول
ان يشاء الله غير ما قدر مفعولا لقوله تشاؤن لان مشيتهم متعلقة بوقت

سيئته الله سيئتهم لا يوافق مشية الله استقامتهم وذلك ان تقدير الاستقامة
اى ما تشاؤن الاستقامة مشية نافعة الا وقت ان يشاء الله ان
يوافق مشيتكم مشيته قوله فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم لان
مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم وبعد ما شئتم الاستقامة
انما يتحقق بمشية استقامتكم فهو المتفضل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم
بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تع قل لا تمنوا على اسلامكم
بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان قوله كبسمل اى استشهد به على انه من بعث
وراء الاشارة وليس النحت والمراد من الاشارة اذ اخذ اللفظ من لفظين بكون
بحفظ الكلمة الاولى بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم
وضم اليه لام الله فى بسمل قوله واخرت من سيئة او تركه يريد عملا
صرا صار متاخره سيئة وما لا صدقة صارت بتاخير تصدقه تركه واراده
التضيع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا قيل ان فى التاخير آفات قوله
وذكر الكريم للمبالغة فى المنع عن الاغترار ومزج الوعد بالوعيد لمن هو
اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد الياس ولهذا لم يخل وعيد عن مجازه
وعد قوله مشبهة للكرم من التبيين او الاثبات قوله وقيل شرطية
اى تفيع جعلها موصولة او موصوفة مبتدأ او مفعولا مطلقا لركبك اى
ما شاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء ركبك وح اى
فى قوله فى اى صورة استفهامية فى الاصل والتركيب من قبيل مررت
برجل اى رجل ولذا قال الزمخشري ويكون فى اى معنى التعجب اى
فى صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاى موصولة صلتها
شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلى فى الاغترار
او الى بيان ما هو اشد الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما تم
لو حمل الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب
جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا يكون سببا لانكار
الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات مغترا

بالكرم

بالكرم لاعتقاد انه يعطى بمحض الكرم ما يعطى جزاء ورد تكذيبهم بقوله ان
الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه
اضراب عما تضمنه قوله ما غرك بربك اى ما غرك فتوقر العمل كلا بل
تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد ينجى بالآخرة
عن سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع
عن المغرور عنه علم الردع عن المغرور اليه بابلغ وجه فلذا لم يعقب
التكذيب بالدين بالردع قوله تحقيق لما يكذبون او استبعاد
للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحصل لها لو لم يكن لها جزاء قوله بيان
لما يكتبون لاجله يعنى تعليل لجعل الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل
والاحسن انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها
بلا مقاسات وكدخول اهل الجنة تحلة للقسم قوله وما يغيبون عنها
قبل ذلك فى النظم ضبط احوال بنى آدم فى الحيوة من كتابة اعماله
واحواله فى الآخرة واحواله فى البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط
حاله فى البرزخ لم يتم لانه لم نذكر فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لم يترك
التعذيب فى البرزخ مع كرمه علم انه لا يترك الاثابة فيه بطريق
الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث اتى بالتعجب عن ادراكه
او تعظيم او تعجيب لشان ادراكه تحريضا للمخاطبين على ادراكه او
مبالغة فى ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك
بيوم الدين فلا تسأل عنه حين ذكر وجعله تعجيبا لا تعجبا لتنزه
القائل عن التعجب والتعجيب انما يحصل بالاستفهام لا وجعل الصيغة
صيغة قوله التطفيف البخس فى الكيل والوزن خصصه القاموس
بالكيل فالتفسير من المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيال و
الوزان والسنون جمع سنة بمعنى القحط قوله واتما ابدل على عن
للدلالة على ان اه يتبادر منه ان حق الاستعمال ان يكون بمن والاستعمال
بعلى عدول منه لنكتة وقال الفاضلان وعلى يتعقبان فى هذا الموضع

سورة التطفيف

لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فمانه قال اخذت ما عليك
واذا قال اكتلت منك فكقولنا استوفيت منك فقوله للدلالة
على ان اكتيالهم لما لهم على الناس اشارة الى اعتبار معنى الحق
كما شاع فى اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم فى الكيل وقوله
يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام
اذ فيه مزيد مذمة لهم فى الصحاح تحاملت على نفسى تكلفت الشىء
على مشقة وفى القاموس تحامل فى الامر وبه تكلفه على مشقة
وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق قوله اذا كالوا الناس وقد جاء فى اللغة
كال له كما قال الله حذف الجار سماعيا لم ينفع فى الاستشهاد
ما ذكره الا انه اراد توضيحا ما بالتنظير قوله ولقد جنيتك اكموا
الاكمؤ جمع الكماة والعسقل الصغيرة منها التى فيها وبر وبنات
الاوبر الصغار الكثيرة الوبرة منها على لون التراب قوله
ولا يحسن جعل المنفصل تاكيد المتصل الاولى ولا يحسن جعله
منفصلا تاكيد المنفصل فافهم وقوله اذ المعقول علة لعلية خروج الكلام
عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن تعين المقصود بيان اختلاف حالهم
فينبغى ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا يلزم نقل
الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق المباشرة لان التاكيد
لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافى للمباشرة قوله
ويستدعى اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف فى
نظائره فجعل مخالفة قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع
ان الكشاف جعل التعليق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما
خالف المصطلح عليه فيحتمل ان يخالفه فى وجوب اثبات
الالف لان القول بالمخالفة ما لم يتيقن ما لم يلتفت اليه
والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى
ارتكباه ووقفا وقفة على ضمير الجمع لبيان ذلك . فلعلهم

سمعوا الوقيفة وبلغهم عن النبى صلى الله عليه وسلم لكنه يأباه انه
كلام منافرتج كما حكم به فالظاهر انه ما جاء به اجتهادى لا سماعى قوله
وفيه انكار وتعجب من حالهم الهمزة للانكار مدخولها والتعجب
ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلى لانهم المؤمنون
فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل من لا يظن فنزل منزلة من
لا يظن قوله ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله للبعث
لكون ما فيه علة له قوله نصب بمقدرا او ما من مجهول والمراد النصب
لفظا او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور فيه مسامحة والمبدل منه
المجرور الا انه ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس فى حيز الجار ومعمولا له بل
من محله والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق بقراءة الجر قوله
لحكمه اى لحكمه بقيامهم او ليحكم عليهم بالمستحقونه قوله مبالغات فى المنع
قوله ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث والاظهر او الغفلة
قوله اى ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية الكتاب للكتاب
وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق ظرفا لما يكتب
او ظرفا للكتابة كما يقال كتبت فى هذا الورق قوله اى مسطور بين
الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم ببين الكتابة وجعل
المرقوم من رقم الكتاب بمعنى اعجمه اى بينه على ما فى القاموس لا من
رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف
الشىء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى ختم على
ما فى الصحاح قوله او لانه مطروح كما قيل تحت الارضين فى القاموس
من معانى السجين حجر تحت الارض السابعة وقيد فى الكشاف
ايضا الارض السابعة قوله وقيل هو اسم المكان وفى
القاموس اسم موضع كتاب الفجار قوله والتقدير ما كتاب
السجين الاظهر هو الثانى وفى القاموس من معانيه واد فى جهنم
ويمكن ان يجعل التسمية بالسجين لان جزاء اعمال فيه هو السجين

ويل يومئذ للمكذبين بالحق او بذلك الذين يكذبون بيوم الدين. صفة مخصصة او موضحة او ذامة. وما يكذب به الا كل معتد متجاوز عن النظر غال في التقليد حتى استقصر قدرة الله تعالى وعلمه فاستحال منه الاعادة. اثيم منهمك في الشهوات المخدجة بحيث اشغلته عما وراءها وحملته على الانكار لما عداها. اذا تتلى عليه آياتنا قال اساطير الاولين. من فرط جهله واعراضه عن الحق فلا تنفعه شواهد النقل كما لم تنفعه دلائل العقل. متن.

قوله بالحق او بذلك اليوم. وعلى الاول جعله صفة مخصصة او ذامة لان مبناه التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح وايراد المكذبين بعد المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت المعرف وخروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال في المعارف والا لم يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف المراد بالموصوف وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر قوله متجاوز عن النظر غال في التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر قدرة الله تعالى وجعله قاصرا من خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتي منه ذلك فاخبر به خبرا كاذبا تعالى فان قلت انه يكذب الرسول قلت المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله فكون من اقسام الاعتداء المبالغة في كرمه تعالى وانظار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم عن الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء التباعد عنه في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا قوله فاستحال منه الاعادة اي عدها محالا لا محالا باعتبار اللغة وهو في اللغة لازم وهذا مما وقع منه في تقسيم المعلوم في الطوالع فقال فاستحاله اي الممكن فاستعمله متعديا قوله اثيم منهمك من الانهماك والتهتك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب والعامل لما لا يحل والكذاب والشهوات المخدجة المنتجة ما لا نفع فيه من اخدجت الناقة اذا جاءت بولد ناقص قوله اساطير الاولين اباطيل

كلا ردع للمعتدي الاثيم عن هذا القول بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون رد لما قالوه وبيان لما ادى بهم الى هذا القول بان غلب عليهم حب المعاصي بالانهماك فيه حتى صار ذلك صدأ على قلوبهم فعمي عليهم معرفة الحق والباطل فان كثرة الافعال سبب لحصول الملكات كما قال عليه الصلاة والسلام ان العبد كلما اذنب ذنبا حصل في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه والرين الصدأ وقرأ حفص بل ران باظهار اللام. كلا ردع عن الكسب الرائن انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فلا يرونه بخلاف المؤمنين ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم بإهانة من يمنع عن الدخول على الملوك او قدر مضافا مثل رحمة ربهم او قرب ربهم ثم انهم لصالوا الجحيم ليدخلون النار ويصلون بها. متن.

جاء بها الاولون وطال امد الاخبار بها ولم يظهر صدقها او اباطيل الفت على آبائنا الاولين وكذبوها ولسنا اول المكذبين بها حتى يكون التكذيب منا بمحله وخروجا عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد بالمعتدي ما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المعتدي بالغيبة وقوله تعالى تلك حدود الله اثيم في تلك الاعتداء لانه اذا تتلى عليه آياتنا قال دفعا لحجة الفتنة آيا باهيها اساطير الاولين قوله بل ران على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه آياتنا بل هو موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى اذا صلح البدن كله واذا فسد فسد البدن كله قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم من طريق الحق فعلى الاخير بن على في موضع الباء او في وكان نظير في وقوع الحروف بعضها موقع بعض والصدأ كالوسخ وزنا ومعنى ويقال عمي عليه الامر التبس فالمعنى عمي عليهم الحق والباطل قوله ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم او تقدير المضاف لا يخفى منكري الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم الرؤية وغيره من سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضا مبني على حذف المضاف اذ لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر في التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون بحكم الرب قوله ليدخلون النار من الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه فيها وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الآية اذ لا يصح معناه المتعدي في القاموس صلى النار كرضي وبها صليا وصلاء ويكسر قاسى حرها وقد اشار بتفسيره الفاعل بالفعل الى انه مؤول به ليحسن عطف قوله

يقال هذا الذي كنتم به تكذبون. يقول لهم الزبانية. كلا تكرير للاول ليعقب بوعد الابرار كما عقب بوعيد الفجار اشعارا بان التطفيف فجور والايفاء بر او ردع عن التكذيب. ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون كتاب مرقوم. الكلام فيه ما مر في نظيره. يشهده المقربون يحضرونه فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة. ان الابرار لفي نعيم على الارائك على الاسرة في الحجال ينظرون الى ما يسرهم من النعم والمتفرجات. تعرف في وجوههم نضرة النعيم بهجة التنعم وبريقه وقرأ يعقوب تعرف على بناء المفعول ونضرة بالرفع. تمت

يقال عليه قوله يقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائل اهل الجنة كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يرونهم في الجنة قوله او ردع من التكذيب اما من الاول فانه لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار كما يفيده العطف بثم حان ان يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتداع قوله فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة او يشهدونه اما عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالات يشهده بجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسأل ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل من الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم والفصل لان قوله ان الابرار الى آخر الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل التفرج او ينظرون الى ما شاؤن لان حدائق بيوتهم لا تمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان ابعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة وح لا او انهم مسلوب النوم لضعفهم كما هو شأن اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم قوله تعرف على بناء المفعول ونضرة بالرفع وقوله ونضرة بالنصب يحتمل الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم يبين وجه الرفع لتعينه او لكونه محتملا بين كونه مفعولا ما لم يسم فاعله او مبتدأ لقوله في وجوههم

يسقون من رحيق شراب خالص. مختوم ختامه مسك اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين ولعله تمثيل لنفاسته او الذي له ختام اي مقطع هو رائحة المسك وقرأ الكسائي خاتمه بفتح التاء اي ما يختم به ويقطع. وفي ذلك يعني الرحيق او النعيم. فليتنافس المتنافسون فليرتغب المرتغبون. ومزاجه من تسنيم علم لعين بعينها سميت تسنيما لارتفاع مكانها او رفعة شرابها. عينا يشرب بها المقربون فانهم يشربونها صرفا لانهم لم يشتغلوا بغير الله وتمزج لسائر اهل الجنة وانتصاب عينا على المدح او الحال من تسنيم والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله. ان الذين اجرموا يعني رؤساء قريش كانوا من الذين آمنوا يضحكون. كانوا يستهزؤن بفقراء المؤمنين. واذا مروا بهم يتغامزون. يغمز بعضهم بعضا ويشيرون باعينهم. واذا انقلبوا الى اهلهم انقلبوا فكهين. ملتذين بالسخرية منهم وقرأ حفص فكهين. واذا راوهم قالوا ان هؤلاء لضالون. واذا رأوا المؤمنين نسبوهم الى الضلال. وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يحفظون عليهم اعمالهم ويشهدون برشدهم وضلالهم. فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون حين يرونهم اذلاء مغلولين في النار وقيل يفتح لهم باب الى الجنة فيقال لهم اخرجوا اليها فاذا وصلوا اليها اغلق دونهم فيضحك المؤمنون منهم على الارائك ينظرون حال من يضحكون. هل ثوب الكفار هل اثيبوا ما كانوا يفعلون وقرأ حمزة والكسائي بادغام اللام في الثاء. عن النبي عليه الصلاة والسلام من قرأ سورة المطففين سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيمة. تمت

وح مرفوع تعرف صفة للابرار اي تعرف الابرار بان في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين بختام كختام الطين الذي يختم به الشيء ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ آخره وقوله والذي له ختام اي مقطع هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يقتضي كونه مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكونه مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر ختما لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة المسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذائقة بحال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقة لان الختم للحفظ عن الخائن ولا خيانة في الجنة قوله اي ما يختم به ويقطع مبني على التوجيهين في الختام فالظاهر ان يقطع قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس والتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لا فيما كان في الدنيا فح يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس المتنافسون في ذلك وكانه بتقدير القول تعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار هذا القول قوله لارتفاع مكانها او تسنمها بهما او لانه يرتفع بها قدر شاربها قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء هنا بمعنى من او زائدة والاولى ان يجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممزوجا بها المقربون فيكون انما ما لبيان كراهة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبق ما فسره به قوله ملتذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما تحسن ممن وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم الدين تفريع على فعل الكفار دلالة على ان هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار اما متعلق بينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار

أو بتقدير القول أي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير
أو هذا الكلام من الله بعد الإخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين
قوله إذا السماء انشقت فيه إظهار كمال القدرة إما باعتبار حفظ جسم
قابل للانشقاق دهرا وإهلاكه بلا عمد وإما باعتبار شق جسم مستحكم بقي أزمنة متطاولة
معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي اختيار الشق على شيء مزيد
إشعار بعظمة وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغني عن المبالغة في
انقياد الأرض بأن يقال أمدت لأنه لما طاوع السماء فلا مجال لإباء
الأرض قوله بالغمام كأنه أريد به الانشقاق بالملائكة إذ كثيرا ما تظهر الملائكة
في صورة غمام أبيض كما وقع في السنة قوله المجرة كالمجرة باب السماء
أو شرجها كذا في القاموس قوله وحقت أي جعلت حقيقة بالاستماع
والانقياد للشق وجعلت كالأمور القابلة للشق بسهولة وإنما قدم الشق
الذي هو أثر الإذن والاستماع عليه لأن الاستماع إنما يعلم منه وكذلك
أن تحمل الإذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله سطحت أي سويت
بحيث لا يبقى فيها أمت ولا عوج أو وسعت بإزالة الجبال والآكام والآكام
كالجبال جمع أكمة بفتحتين وهو التل من حجارة واحدة أو هي دون الجبل
أو كل موضع يكون أشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجرا
قوله تكلفت في الخلو أقصى جهدها حتى لم يبق شيء في باطنها وفي الكشاف
أي خلت غاية الخلو حتى كأنها تكلفت أقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم
وترحم الرحيم إذا بلغا جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في
طبعهما قوله في الإلقاء والتخلية والامتداد أيضا قوله وتكرار إذا يحتمل
أن يكون للتنبيه على اختلاف الزمانين قوله جوابه محذوف أو قوله
فأما من أوتي وما بينهما اعتراض قوله حسابا يسيرا لا يناقش فيه إذ لا
مناقشة في مقام قبول العمل إنما المناقشة في مقام الرد فإن العبد
يضطرب فيه ويناقش ويتدرع بقيام الحجة قوله إلى عشيرته المؤمنين
إذ لا وجه للترديد بل الأهل شامل للجميع بلا ترديد قوله أي يؤتى كتابه بشماله

كأنه أريد التقييد بهنالك بالإيمان أو أخذه ما قبل وقعله ليكون كالدليل ووجه
الإتيان من وراء ظهره أن يده اليسرى الأخذة وراء الظهر وقيل لأنه ملقى الكتاب
عليه لا يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى بكتابه من وراء ظهره لأنه
نبذ كتاب الله وراء ظهره قوله يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه قوله
ويقول يشعر بأنه جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور يستدعي جعله
بمعنى الطلب لأنه خص الطلب بمعنى التمني لأنه أمر مستحيل وكل من
التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب أن يقول يتمنى الثبور أو يقول
يا ثبوراه قوله وهو الهلاك على ما في القاموس قوله ويصلى
لقوله ويصليه جهنم فيكون من الإصلاء ويجوز أن يكون من صلاه النار الآن
ويرد تصليه في النظم يدعو إلى جعله من الإصلاء قوله بطرا بالمال والجاه
فارغا من أداء حقوق أهله فإن من التزم أداء حق جمع لا يخرج من
الحزن قوله أي لن يرجع إلى الله تعالى أو لن يرجع إلى العدم أي ظن أنه
لا يموت وكان غافلا عن الموت غير مستعد له قوله فلا أقسم
جواب شرط محذوف يدل عليه يا أيها الإنسان إنك كادح أي إذا
جاء أن تكدح فلا أقسم أو يدل عليه بلى أي إذا تجور فلا أقسم قوله
سمي به لرقته من الشفقة هذا أحسن ما في الكشاف ومنه الشفقة
على الإنسان وهي رقة القلب عليه ويحتمل أن تكون الشفقة مأخوذة من
الشفق والأحسن أن الشفق بأي معنى كان مأخوذ من الشفق بمعنى الحمرة
سمي به تسمية الحال باسم المحل قوله والليل عطف على الشفق وليس
قسما لما عرفت من منع اجتماع قسمين على جواب قوله وما جمعه
أو جمعه في الصحاح والقاموس وسقه جمعه وحمله هذا ففيه تجريد
عن معنى الحمل والأولى أن يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله والليل
إذا يغشى وعلى تقدير حمله على الطرد الأرجح أن يحمل على ما طرده من
ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله تعالى والليل
إذا يغشى والنهار إذا تجلى قوله من الوسيقة الأولى كما في الصحاح

ومنه الوسيقة وهى من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت معاً

وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة

بيانا لما وسقه اى طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيهاً

لها بابل طردت معاً قوله وهى الموت ومواطن القيمة فى الصحاح الطبق

مشهد بعد مشهد ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلى

والاحياء المطابق للاحياء السابق قوله باعتبار اللفظ اى باعتبار

وحدة اللفظ والاحسن باعتبار وحدة النوع قوله على معنى لتركبن

حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوال الصحبة من مشاهدات احوال العقبات لانها

كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة قوله مجاوز الطبق او مجاوزين

له فى الكشاف او مجاوزه وكانه سقط من قلم والافراد لتركبن بصيغة

قوله وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه سجد فيها وقال والله ما سجدت

فيها الا بعد ان رأيت رسول الله عليه السلام يسجد فيها فيه رد

لما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه لا سجدة فى المفصل ودلالة

على وجوب السجدة حتى الآن تقال قوله يسجد فيها موضع سجد فيها لتفيد

المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون فى صدورهم

من الكفر والعناد ويحتمل والله اعلم بما يضمرون فى انفسهم من ادلة

كونه حقاً فيكون المراد المبالغة فى عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم

قوله استهزاء بهم او تعريض بحجبهم بنى الرحمة البشارة فيستعار

لامره بالانذار لفظ البشارة تطبيقاً لغلبه قوله او منفصل وقطع الجزى

بالانقطاع رجحانه لفظاً حيث استغنى عن تقدير قيد للمستثنى ومعنى

لان الاجر الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم قوله واليوم الموعود

لعله اليوم الذى يخرج الناس من قبورهم قال تعالى يخرجون

من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم الذى كانوا

يوعدون او يوم طى السماء كطى السجل للكتب والمناسب ان يراد

بالبروج الابواب المنازل لها بقوله وفتحت السماء فكانت ابوابا

قوله

سورة البروج مكية وآيها اثنتان وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم والسماء ذات البروج

قوله وشاهد ومشهود ولعله اريد به المقربون والعليون قال الله كتاب

مرقوم يشهده المقربون او الاعضاء وبنو آدم او الطفل

الذى قال يا اماه اصبرى فانك على الحق كما سيجئ والمشهود المؤمن لانه

اذا كان اماه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل ومشهوده قوله

او النبى عليه السلام اى نبينا صلى الله عليه وسلم اما لانه من اسمائه على

ما فى القاموس واما لانه شاهد على صدق شهادة امته للانبياء حيث

انكر الامم تبليغهم وتشهد امة نبينا لهم فيقول الامم كيف تقبل شهادتهم

وهم بعدنا فيقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبى ويصدقهم

قوله وجمع بان لمشهود اثنين وهو جمع حاج كالغزى جمع غاز قوله

وقيل انه جواب القسم على تقدير لقد قتل لم ينقل فى محله تقدير اللام

وقد والمنقول الاكتفاء باللام فقط بتقدير قد والاكتفاء بتقدير اللام

فلذا قال والاظهر انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر انه بعد المقول

كما قتل اصحاب الاخدود فيكون وعداً له عليه السلام بقتل الكفرة

المتمردين لاعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسائهم فى غزوة

بدر قوله انه كان الراهب احب اليك من الساحر فاقتلها مضارع متكلم

اى اقتلها بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر قوله فقده بالمنشار

لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله

فرجف بالقوم اى اضطرب الجبل مع القوم اضطراباً شديداً قوله

فانكفأت السفينة بمن معه اى انقلبت السفينة بمن معه وتقاعست

بمعنى تاخرت ونجران بلد باليمن وتنصر دخل فى دين النصارى

وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من اذواء اليمن سمى بذلك

لذوابة كانت تنوس على ظهره اى تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة من

اليمن ومنهم كانت الملوك فى الدهر الاول قوله وعن على رضى الله عنه

لعل جميع ما روى واقع والقرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة و

كثرة ما يرتفع به لهبها كثرة الوقود تستفاد من وصف النار بذات

الوقود أو لا يقال ذو مال الا لمن كثر ماله فاحفظه فانه مما خفي ولم يتضح
عند غيرنا قوله اي على حافة النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب
منه ويقال بات على نار القِرى اي مكان قريب منها ويقال مررت
عليه اي مستعليا لمكان يدنو منه كذا في الكشاف قوله يشهد بعضهم
لبعض أو نقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واشتماله
على الصلاح أو نقول هم على ما يفعلون بالمؤمنين حاضرون مطلعون
عليها ولا يرحمون قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما
تناسب اذ صارت الاسمية لوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان العطف
عطف فعلية على فعلية فاحفظه فانه مما استخرجناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا
حول النار شاهدين لصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا
أو حاضرين لما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيبا فالكلام
مزيد استنباك على ما جليناه قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود
عليه من المعينين فلا تعدها قوله استثناء على طريقة قوله ولا عيب
فيهم غير ان سيوفهم يرد عليه ان الشاعر يعرف ان الفلول المذكور
فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فالاستثناء
مما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان
الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو
على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثناء
من تنزيله منزلة العيب اي لو كان منهم عيب لكان هذا فيكون نهاية
في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله
الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد بالله الموصوف
في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره فاعرفه قوله والفلول
جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة
وهو الجيش وقراع الشجعان قرع بعضهم بعضا كذا في الصحاح
قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المؤمنين الا بالاخدود وليعلموا اهل

يرتدون

يرتدون أو لا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض
على الاخدود وليعلموا ان من يرتد فيتركوه ومن يصر فيحرقوه ولا حاجة
في دفعه الى ان يقال معنى فتنوا المؤمنين اوقعوهم في فتنة الله
تعالى واختباره قوله العذاب الزائد في الاحراق بتفسير الحريق
لانه فعيل للمبالغة والظاهر عذاب الزائد في الاحراق بالاضافة
ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب
الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق
النظم ولعله نبه بذكر المؤمنات على ان الاكتفاء بالمؤمنين سابقا
كان تغليبا واشار بتقديم المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق
بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلذا
فصل قوله ذلك الفوز الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما
الفوز الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة من الذل
فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي ان يكتفى به في الايمان كما اكتفى المنافقون
فادى بهم الى الايمان ظاهرا لانه يكفي لتحصيل هذه الاغراض قوله
وهو الغفور لمن تاب لا تخص المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن يشاء
من المؤمنين فكانه خصها بمن تاب لما في الغفور من المبالغة قوله
وقرئ ذو العرش صفة لربك وح قوله انه هو يبدئ ويعيد وهو
الغفور الودود جملة معترضة ولا بأس بالفصل بين الموصوف
الذي من تتمة المبتدأ وصفته بخبر المبتدأ قال صاحب التسهيل
يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يخص مباينة لكن قال
ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدأ شاذ
حيث قال في قوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان
ان الفصل بين اخ وبين قوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره
حمزة والكسائي صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع
والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين قوله لا يرعوون من رعا وارعوى

ای نزع عن الجهل نزعاً حسناً وزجر عنه **قوله** ومعنى الاضراب ان

حالهم اعجب من حال هؤلاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة يؤذونه عليه السلام

فامر بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود

والاظهر ان الاضراب عن قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار

في تكذيب بليغ فارغاً عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط لا تهمل امرهم

وفي قوله من ورائهم محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا الله وراء

ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات بكليتهم **قوله** بل هو قرآن مجيد اضراب

من الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه لا يضر القرآن **قوله**

وهو زحل هو كوكب من ممنوع كوكب من الخنس كذا في الصحاح والقاموس **قوله**

اي ان الشأن كل نفس عليها حافظ لا وجه لتقدير الشأن اذ لا حاجة اليه

بل حذف ضمير الشأن مع غير المفتوحة المخففة منصوباً ضعيف مع انه مخل

بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال اللام على جزئها

الاول صرح به في التسهيل وادخالها على جزئها الثاني شاذ صرح به بعض

الافاضل في حواشي التسهيل وقوله الفاصلة المعارف الفارقة وكون لما

بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب سألتك

لما فعلت قال الرضي ولما يجيء بمعنى الا بعد النفي ظاهراً او مقدراً ولا يكون

الا في المفرغ **قوله** والجملة على الوجهين جواب القسم لوجود ما يتلقى به

القسم من النفي والتأكيد بان ولا يخفى ان نفساً عمت بالنفي فادخال

الكل لتأكيد العموم فلا يمكن على حافظ الا مهيمن اي الانسان اذا اراه او ملك

فانه يبين بالكمال النشأة شفقة على الانسان **قوله** جواب الاستفهام لو

كان قوله مم خلق متعلقاً بقوله فلينظر لا يطلب جواباً فاما ان يجعل جواب

استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع

قوله مم خلق من قوله فلينظر الانسان الى الغفلة مم خلق **قوله**

من ماء دافق قلت هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المحسوس

كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتأويل النظم بانه مضاف محذوف اي خلق

بدن الانسان لا يسمع ما لم يقسم برهان على امتناع ظاهره **قوله**

وماء دافق بمعنى ذي دفق وهو صب فيه دفع كالصابت هو الرجل المصبوب

والمنصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة

نسبة او الى جعل الاسناد مجازياً والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض بالثاني

وان اثبته الزمخشري ليكون موافقاً للوصف الثاني في كونه حالاً حقيقة

ولم يجعل الدافق من دفق الماء اي انصب فيستغني عن مؤنة التوجيه

لانه لم يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره القاموس **قوله** متولد من

فضل الهضم الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق بعد الهضم

في الكبد بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع الافراط في الجماع بالضعف

فيه متعد بالباء اي يجعل الافراط في الجماع الضعف فيه سريعاً والنخاع

مثلثة مع كون الكسر اشهر خيطاً ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد

الى الصلب على ما في المغرب **قوله** انه على رجعه لقادر فصله عما سبق

لكونه ما سبق جواب الاستفهام دونه وهذا مما استخرجناه من

مواقع الفصل **قوله** والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال

الضمير لفاعل خلق لتعينه بكونه فاعلاً للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولاً وفسر

الكشاف انه لقادر بانه لبين القدرة كقوله اننى لفقير وجه خفي

وكانه لخفائه ترك القاضي الا ان يقال قد يكون التأكيد لدعوى ظهور الحكم

قوله يتعرف ويميز بين ما طاب يعني اختبار السرائر كناية

عن تعرفها وتمييزها والا فالحاكم غني بعلمه عن الاختبار **قوله** وهو ظرف رجعه

ولا يمنعه الفصل بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة

فكانه قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر **قوله** وعلى هذا يجوز

ان يراد بالسماء السحاب اي على تقدير ارادة المطر بالرجع علاقة

كانت **قوله** او النفع بالنبات والعيون وح يناسب ان يفسر

الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع **قوله** انه لقول فصل اي القرآن وكونه

ان يجعل الى حديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل

بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب
القسم مع انه غير مقسم عليه وكيدهم في ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في
الكشاف حيث قال يكيدون كيدا في ابطال امره واطفاء نور الحق لانه اكثر
انتظاما واتصالا بما قبله قوله واكيد كيدا اي استدراجي ادرج حديث
الاستدراج ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه يعني اذا لا اخذهم بغتة
واستدرجهم فمهلهم والاولى ان يعتبر واكيد كيدا بانتي اقابلهم بكيدي
في اعلاء امره واكثار نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير
البنية لزيادة التسكين لانه في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيدا نشاط
السامع في الاصغاء ولذا حبب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله
اعلم قوله سبح اسم ربك نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتاويلات
الزائغة الالحاد في الشيء ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه
تعالى كما يكون بالتاويل الزائغ اي المائل عن الاستقامة يكون بالتجوز عن
التاويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال الاول جعل اسمه تعالى عالما
بعلم لا يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث اذ وضع
اسم الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر
اي سبح آثار ربك الاعلى عن النقصان فان اثره دال عليه كالاسم
فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله وقرئ سبحان ربي الاعلى
وفي الحديث آه اشارة الى احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع في
الاستعمال او قراءة سبحان ربي الاعلى تدل على ان التسبيح للرب
دون اسمه وكذا التسبيح للرب الاعلى في السجود بعد الامر
بجعل ما امروا به بقوله سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح
اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم
مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى دائرا بين ان يكون صفة للاسم
وبين ان يكون صفة للرب فان قلت باي الاول قوله الذي خلق
فسوى الآية قلت لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك

يسبح

يسبح وصفه بما يوصف به الرب قوله الذي خلق فسوى ووصف
الرب وهو من يبلغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا بأوصاف صح
في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى التربية وجعل حذف المفعول
في خلق للتعميم يرد مذهب المعتزلة من انه ليس بخالق لافعال
العباد وقد نطق الزمخشري بالحق فسره بخلق كل شيء قوله بالسواد
اسود وقيل احوى آه مبني التوجيهين على مجيء احوى بمعنيين في اللغة
بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه يضرب الى السواد
على ما في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فتاخيره للمحافظة على
رؤوس الآي قوله او سنجعلك قارئا بالهام القراءة مصيرورة الرسول
قارئا بالالهام بلا واسطة جبرئيل عليه السلام خلاف ما اشتهر في الدين
ولم يقل به احد قوله من قوة الحفظ امر عجيب وانه اعلم ان يكون
نسيانه منفيا اي لا تغفل عنه فتخالفه في اعمالك نفيه وعدم توفيقه
بالتزام الاحكام او نهيا له عن الغفلة عن القرآن في معاملاته قوله
وقيل نهي والالف للفاصلة فيه ان الالف الفاصلة لا تكتب
بالياء والحكم بان خط المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يقبل من غير
ثبت فالاحوط لطالب معنى النهي جعله خبرا بمعنى النهي وهو آكد ويمكن
دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة انما حصلت من الاشباع كما
يشعر به التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف ثبتت في النهي
ولم تحذف بالجازم للفاصلة ونظر حفظ الالف زيادة في قوله
السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف آخر المعتل بالجازم قوله
بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان فضلا عن نسخ التلاوة
فكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى فلا نتركك قارئا قوله
وقيل المراد به القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار عرفا في الاستثناء
القليل فهو بمعنى الا قليلا قوله ونفي النسيان راسا يأباه فانا لا ان
يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا النسيان في وقت

القراءة لا نسيان بالكلية وقوله رأساً مفعول مطلق للنفي قال
السيد في شرحه للمفتاح أصلاً منصوب على المصدر أي انتفى انتفاء
الكلية ووجه المناسبة أن الشيء إذا انقطع أصله كان الكل وكذا
حكم كلمة رأساً هذا والأوجه أن الأصل يعبر عن نسبة الانتفاء فإذا
قيل انتفى أصلاً كأنه قيل انتفى أصله وانتفاء أصل الشيء يستلزم انتفاءه
بالكلية وكذا رأساً فإن الرأس في الحيوان بمنزلة الأصل في النبات
فكما أن انعدام النبات بانعدام أصله انعدام الحيوان بانعدام رأسه
بل قال بعض محققي الصوفية رأس النبات أصله ومنه يشرب قوله
فإن القلة تستعمل للنفي يريد أن استعمال إلا ما شاء الله في النفي
بالكلية فرع استعماله في القلة وذلك بجعل فلا تنسى إلا ما شاء الله
بمعنى إلا قليلاً وجعل قلة النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفي
فالاستثناء لتأكيد عموم النفي لا لنقض عمومه قوله لهذه النكتة أي
الإشعار بمعنى التوفيق قوله أنه يعلم الجهر اعتراض هذا إذا جعل
من حيث المعنى متعلقاً بسبح اسم ربك وذلك أن يجعل متعلقاً بقوله
سنقرئك وتصحيحاً لإقراء المستعقب بعدم النسيان فلا اعتراض
فتأمل قوله فذكر بعد ما استتب [illegible] لك لأداء أمر
أمر الوحي والدين وحفظ فقوله ما استتب بيان لمعنى الفاء قوله
لعل هذه الشرطية وجه تقييد الأمر بالتذكير بمنفعته بثلاث توجيهات
وذلك توجيه رابع لعله أقرب وهو أن المراد أن التذكير ينبغي أن
يكون بما يكون مهماً لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافرين بالإيمان لا
بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا قوله أو الأشقى من الكفرة
كالوليد بن مغيرة وعتبة ابن ربيعة فإنه قيل نزلت فيهما قوله
ثم لا يموت أشار بكلمة ثم إلى أن كونه بحيث لا يكون ميتاً ولا حياً
أفظع من الصلي ونستريح مستروح بمعنى يجد الراحة قوله
حيوة تنفعه تقييد للحيوة دفعاً لرفع النقيضين وتجمل والله أعلم

أن يكون

سورة الغاشية مكية ست وعشرون آية
بسم الله الرحمن الرحيم هل أتاك حديث الغاشية

أن يكون لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة لأن النجاة
عن العذاب إنما يكون بالعمل في دار يموت فيها العامل ويحيى
والنظم أقرب إلى هذا المعنى كيف والأليق بالمعنى المشهور
ثم لا يكون ميتاً فيها ولا حياً فتأمل قوله فذلك من تزكى استيناف
جواب لسؤال نشأ عن بيان حال المتجنب والسكوت عن حال
المتذكر الذي يخشى فكأنه قيل ما حاله لم يذكر إلا أنه وضع مكان بيان
تذكر تفصيلاً إشارة إلى بيان المتذكر بسماته ثم أضرب من بيان
حال المتذكر والمتجنب إلى بيان أنه لا ينفع هذا البيان وأصغاؤه
المتمردين على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو إيثار
الحيوة الدنيا على الآخرة ثم بين أنهم يؤثرون الحيوة الدنيا بأن هذا
كان في الصحف الأولى ولم يؤثر فيكم إلى الآن قوله فإن نعيمها
ملذ بالذات لا تنفك لذته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا
فإنه يسرع إليه الفساد قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها
يعني يوم القيمة لم تفسرها أولاً بيوم القيمة تحصيلاً لوجه تأنيث
الغاشية فقوله أو النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة
لأنه لا حاجة في إطلاق الغاشية على النار إلى جعلها داهية لتأنيثها
قوله وجوه يومئذ خاشعة ذليلة غير موقرة لتغيرها بالنار
أو لشدائد اليوم وهي مبتدأ يخصص بقوله خاشعة أو
بالأوصاف الثلثة وخبر عاملة وكذا ناصبة أو تصلى قوله
أو عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دائرة بين كونهما استقباليتين
وماضويتين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية
كما في الكشاف لبعد كون الحال باستقباليتين ماضوياً وفي
جعل عاملة ناصبة ماضويتين نوع ساخطة عن عملها فتقابل
راضية وقوله تصلى ناراً حامية تقابل في جنة عالية قوله
حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النار والتنور

استشدّ حرّه فكأنه أخذ التناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر مع أنها لا نهاية
ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله بلغت أناها في الحر في القاموس أنى الحميم
انتهى حره فهو آنٍ وبلغ هذا أناه ويكسر غايته هذا قوله بيبس الشبرق فذكر
لدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله ليس لهم
طعام الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع أحدها إرادة حقيقة الضريع
وفيه أنه كيف يكون في النار ضريع ويحترق فيه الحجر ويدفعه قدرة الله تعالى
ولعله لهذا أخّره بناءً على التفسيرين وهو استعارة ح لتجويز تشبيه
الضريع ودفع التنافي على هذين التفسيرين جعله لطائفة والغسلين
لغيرهم وثالثها أن المراد بالضريع ما يتحاماه الابل أي يجتنبه الابل فيكون
مجازا مرسلا وح يحتمل أن يكون نفس الغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل
من جلود أهل النار قوله لا تسمع يا مخاطب أو الوجوه يعني قراءة لا تسمع
بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على اعتراض الشارح با
على الخطاب قوله أفلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التأمل
لا مجرد الابصار وذلك أنه يحمل على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلب
بظهور مجرد ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت
لأن الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاسناد اليه وهو النافع
في هذا المقام قوله لتنوء بالأوقار أي تنهض بالأحمال قوله وتحمل
العطش الى عشر فصاعدا ابتكال الى سنة فان من الابل ما يكون وروده
في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من أسماء ورود البعير وهو أن
يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره
وأول أسمائه الرِّفه وهو أن يشرب كل يوم ثم الغِبّ أن ترد
يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث
الا أنه أغنى عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا ارتفع عن
الغب فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى
العشر ولا اسم بعد العشر الى عشرين فيقال عشران بالتثنية قوله

بيان

لبيان الآيات المثبتة في الحيوانات متعلقة بالمثبتة أو بقوله خففت

قوله وقيل المراد بها السحاب فيناسب السماء والارض والجبال
ويندفع طعن الضالين القاصرين بأنه لا جامع بين حديث الابل
والسماء وأجيب عنه على تقدير كون الابل على ظاهره بأن خيال العرب
جامع بين الاربعة لأن مالهم النفيس الابل ومدار السقي لهم على السماء
ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال قوله فهي راسخة لا تميل
كالجدار المنشأ لئلا تحرم عن الانتفاع به البرية بل نصبت بحيث يمكن
السلوك فيه قوله وحمزة بالاشمام أي اشمام الصاد السين
فيكون الحرف بين صاد وسين قوله وقيل متصل مع كون الاستثناء
منقطعا لأن المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد قبله
لعدم دخوله فيه مخالف له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن
قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا قوله وكأنه أوعدهم بالجهاد في الدنيا
وعذاب النار في الآخرة وهو لا يبعد أن يراد بالعذاب الاكبر القتل و
سبي النساء والأولاد فيكون اشارة الى أن هذه الامة أكبر عذابهم في
الدنيا هذا لا ما كان في الامم السالفة قوله او فعال من الاوب كالاو
والاياب بمعنى وأصل الاياب الإوّاب فقوله سابقا من الاياب
وقوله هنا من الاوب ليس بفارق والفرق بين التوجيهين أنه في الاول
ملحق بالرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل فهو بمعنى التأويب كالكِذّاب
بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع الاعلالين والقياس
إيوّاب كديوان قوله والمبالغة في الوعيد ويؤيدها ذكر ضمير المتكلم مع
الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو دَيدن السلاطين قوله
او فلقه كما في قوله تعالى والصبح اذا تنفس لأن مناط القسم تنفسه الذي
قيد به القسم قوله او بصلوته وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر
على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب أهل مكة كما أن
ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لأن فضلها بلياليها المشتملة على ليلة القدر

قوله وجه التناسب انه جعل الوتر على أوتارها التي التقدير فيها أرجى وأنه جعل
الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا
لرعاية الفاصلة وكذا نون من فاتها بالام ابنه قوله وتنكيرها للتعظيم
أو للإبهام أي ليال عشر من بين العشرين أو لتطابق أصل هذا التركيب عشر
ليال فافهم واحفظ فانه من بدايع الالهام قوله وقد روي مرفوعا يوم النحر
وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف
قوله ما رواه أظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والأفلاك والسيارات
والبروج وقوله أو مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوة ووترها
ورعاية المناسبة لما قبلهما في التفسير بيومي النحر وعرفة المناسبين لعشر
ذي الحجة ولعل رعاية ما هو أكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها
ما لم يذكر قوله كالحبر والحبر واحد أحبار اليهود والكسر أفصح كذا في الصحاح
قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كان أو أرضا على ما في الكشاف ولم يمنع
عاد مع انه اسم قبيلة لان اعتبار تأنيث القبيلة والأرض مما لم يلتزم
بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن
على السماع قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات
للحج موضع الاحرام ووقته عين ووقته والارصاد للتنبيه الى عدا ذكره فالا
لارصاده العصاة للعقاب فكأنه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله
متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد فتكون الجملتان تفصيلا لحال الرب والانسان
ولا يخفى ان هذا التسوق يقتضي ان يقال واما الانسان وانه لا يكون
ما سبق تمثيلا لارصاد العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للآخرة
وآتيه قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على أصل الاشاعرة انما هو مسلك
الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي
لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء والظاهر ان اتصاله بقوله
ان ربك لبالمرصاد بالتفريع عليه كأنه قيل فالانسان يؤاخذ لا محالة
لانه بين غنى مهلك موجب للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر

عليه

عليه ويكفر لاجله بالجزع والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الأول مطابق
لاكرمه وآتاه ردعه عنه لانه قال ربي أكرمني لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس
كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى الشدة والاهانة قوله ولم يقل يصح جعله
عطفا على قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولان
التوسعة تفضل فتأمل قوله ولا يحثون أهلهم على طعام المسكين فضلا
عن غيرهم قدر مفعول لا يحضون أهلهم وجعل نفي حض الغير مفادا
بطريق الأولى وفيه انه لا ضرورة تدعو اليه بل الظاهر تقدير المفعول
عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الأولى لان حب المال ينفي حض
الأهل دون حض الغير فان اطعام الأهل صرف ماله بخلاف اطعام
الغير ولو جعل قوله عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع
الثاني قوله أو يأكلون ما جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك
وهناك توجيه ثالث أورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم الوارث
الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في انفاقه
ويأكله أكلا واسعا جامعا بين ألوان المشتهيات من الأطعمة والأشربة
والفواكه كما يفعله الوراث البطالون هذا وكأنه أسقطه ولم يلتفت
اليه لانه لا يلايم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب
المال قوله أي دكا بعد دك يريد ان دكا الثاني ليس تأكيدا بل
هو دك آخر سوى الأول وهو نظير الحال في قولهم جاء القوم رجلا
رجلا أي رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا بحسب منازلهم
ومراتبهم أو بحسب أمكنة أمور يتعلق بهم قوله أي منفعة الذكرى لئلا
يناقض وتمكين دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم
ما يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبول
التوبة ولو وجب قبوله فلا يرد ان عدم قبولها لان
ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة قوله مقطعا قد تمني انه كان
ممكنا أي الحجر عن الشيء قد نهى كونه ممكنا من الشيء يقال مكنه منه

اى اقدره عليه وربما يصحف فيجعل ان كان ممكنا منه شرطا وممكن
اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما يقرر
بان بين قول المجبر وهذا القول فرقا فانه يقول يا ليتني قدرت على ان
اقدم لحياتي ولا يقول يا ليتني قدمت لحياتي ويدفعه ان هذا اول
المسئلة لان كل من يقول يا ليتني فعلت فهو مجبور على اصل اهل السنة
والاظهر في الجواب ان التمني مبني على اختيار يثبته الاشعري نعم
لو كان مقصود الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب ايضا
قوله اى لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه وذلك
ان يريد باحد الواحد الحقيقي فان الاحد من اسمائه تعالى قوله على ارادة
القول اى يقول الله تعالى للمؤمنين ويمكن الاستغناء عن تقدير القول بان
يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها
والمراد بالامر بالرجوع في العباد الامر بالدخول في زمرة العباد وبالامر
بالدخول في الجنة الامر بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل قوله
او الى الحق اى يترقى في سلسلة الاسباب والمسببات العقلية الى
الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقول سابقا وهي التي اطمأنت بذكر الله تعالى
او بالحق قوله وقد قرئ بها شيئا ومنه انه قرئ الآمنة مكان المطمئنة
لكن الكشاف قال ان قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة
قوله ارجعي الى امره بالموت او موعده يعني ارجعي الى امره [illegible]
او ارجعي الى موعده بالموت وهو انه يكون متنعما بالجنة الى البعث قوله
راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله
وينبو ذلك بقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة
فان الرجوع الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه
كان على مثل تلك الحالة مرة اولى قوله او بالبعث اى ارجعي الى
امره بالبعث او موعده بالبعث قوله اقسم سبحانه وتعالى بالبلد
الحرام وقيده بحلول الرسول يعني انه حل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة

من الحلول

من الحلول حال لا محل ويقدر حل بمعنى نزل الحلول وحل بفتح الحاء وكلل محركة
والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا لا
صرح به في القاموس وكانه لهذا لم يعتبر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت
الى هذا التوجيه قوله اظهار لمزيد فضله بحمل الضمير البلد والرسول
ويقول وتوبيخا لقومه لقصدهم اخراجهم اياه عن مكة مع ان شرفها بحلوله
فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل قوله قيل نقل التوجيهين عن
الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفي هذين التوجيهين ليس
قوله وانت حل حالا كما يوهمه كلامه بل اعتراض على ما صرح به في الكشاف
وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على ان من جملة المكابدة ان
مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام كما يستحل الصيد في غيره
وفيه تثبيت لرسول الله عليه السلام وحث على احتمال ما كان يكابد
من اهل مكة وتعجب من حالهم في عداوته وعلى الثاني تسلية عليه السلام
بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد الحرام يفعل فيه ما لم يكن حلالا
لغيره قوله والوالد آدم او ابراهيم وما ولد ذريته او محمد عليه السلام في الكشاف
وما ولد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل هما آدم وولده فاذكره
يحتمل ان يكون اختصارا لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته مرتبطا بقوله
آدم وقوله او محمد مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام نشر على
ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف في تخصيص الوالد بابراهيم
رعاية لافراد الوالد ويحتمل ان يكون طريقا آخر وهو تردد الوالد بين آدم
وابراهيم وتردد الولد على كل تقدير بين ان يكون الذرية او محمدا عليه السلام
قوله وايثار ما على من يمكن ان يكون ايثاره لانه عدل عن المولود الى ما
هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود وما ولده احد لا من ولد احد
قوله من كبد الرجل اذا وجعت كبده ثم استعملت في كل تعب ومشقة
كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة بمعنى مقاساة الشدة على ما في الصحاح
قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اى لبعض قريش الذى كان رسول الله

يقول اي في ذلك الوقت اهلكت مالا لبدا اكثيرا من تلبد الشئ اذا اجتمع والمراد ما انفقه سمعة ومفاخرة او معاداة للرسول عليه الصلاة والسلام ايحسب ان لم يره احد
حين كان ينفق او بعد ذلك فيسأله عنه يعني ان الله تعالى يراه فيجازيه او يجده فيحاسب عليه ثم قرر ذلك بقوله الم نجعل له عينين يبصر بهما ولسانا يترجم به عن ضمائره
وشفتين يستر بهما فاه ويستعين بهما على النطق والاكل وغيرهما وهديناه النجدين طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع فلا اقتحم العقبة اي فلم يشكر تلك
الايادي باقتحام العقبة وهو الدخول في امر شديد والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام في قوله وما ادريك ما

بلا بدمنه اكثر ما يكابد من عيره وهو الوليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي
الاشد بن كلدة كثمرة والاستفهام للتعجب يعني ايحسب ان لن يقدر
عليه احد مع انه لا يتخلص من المكابدة قوله يقول في ذلك الوقت اي وقت
الاغترار والقوة في قومه وتضعيفه للمؤمنين فخرا ورياء ومباهاة وتعظما
على المؤمنين قوله لبدا كثيرا من تلبد الشئ جمع لبدة كثمرة وقرئ بالكسر فهو جمع
لبدة كقربة قوله يعني ان احدا يراه اولى كان يراه كما في الكشاف وقوله
او يجده اشارة الى جعل الرؤية بتاويل وجدانه بعلاقة ان رؤية الشئ
تستلزم وجدانه اي ايحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه قوله لم يره
استقبالي بخلاف السابق لكن يتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع
بالاستقبال لكن لا تنقل الماضي اليه قوله ولسانا يترجم به عن ضمائره في
الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز عن الكشف
لان الترجمة يلزمها الكشف قوله طريقي الخير والشر او الثديين واصله
المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم
الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق
التغليب اولان فعل الشئ بالنسبة الى قوته في الواجهة مصور بصورة المكان
المرتفع وكذا استعمل الترقي في الوصول الى كل شئ وتكميله قوله فلم يشكر
تلك الايادي باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم في شكر تلك الايادي
ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولا يأباه وما
ادريك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله
وهو الدخول في امر شديد في الكشاف الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة
والقوف بينهما بين وفي القاموس قحم في الامر كنصر قحوما رمى بنفسه فيه فجاءة
بلا روية وقحمه تقحيما واقحمه فانقحم وقحم في قوله فلا اقتحم العقبة مزيد
توبيخ يعني لم ينتفع بتعليم الشرع ولم يقتحموا قوله والعقبة الطريق في
الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سماها عقبة لانه شاق على
النفس كما ذكر اولان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة ارتقاء

وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة لما فيهما من مجاهدة النفس والعقد والمراد بها حسن ودفع لا
موقع لم فانها لا تكاد تقع الا مكررة اذ المعنى فلا فك رقبة ولا اطعم مسكينا والمسغبة والمقربة والمتربة مفعلات من سغب اذا جاع وقرب في النسب
وترب اذا افتقر وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائي فك رقبة او اطعم على الابدال من اقتحم وقوله وما ادريك ما العقبة اعتراض معناه انك لم تدر كنه
صعوبتها وثوابها ثم كان من الذين آمنوا عطف على اقتحم او فك بثم لتباعد الايمان عن العتق والاطعام في الرتبة لاستقلاله واشتراط سائر الطاعات به
وتواصوا بالصبر واوصى بعضهم بعضا بالصبر على طاعة الله تعالى وتواصوا بالمرحمة بالرحمة على عباده او بموجبات رحمة الله تعالى اولئك اصحاب الميمنة اليمين
او اليمن والذين كفروا بآياتنا بما نصبناه دليلا على الحق من كتاب او حجة او بالقرآن هم اصحاب المشأمة الشمال او الشؤم ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة
والكفار بالضمير شأن لا يخفى عليهم نار
مؤصدة مطبقة من اوصدت الباب
اذا طبقته واغلقته وقرأ ابو عمرو وحمزة
وحفص بالهمزة من آصدته عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ لا اقسم بهذا البلد اعطاه الله تعالى الامان من غضبه يوم القيامة

الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في تخليصها واطعام اليتيم والمسكين مما
تقتضي بهما لكمال الى ما هو الاعلى فيهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بجريانهم عما
هو الاعلى بطريق الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم
من مواقع يجب تكرار لا التي في غير الدعاء لانه مستقبل معنى وغيرها هو بمعنى
المستقبل نحو لا فعلت مثل لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم
ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج
بانه مكرر معنى لانه عطف عليه ثم كان من الذين آمنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة و
ولا آمن وكانه لم يلتفت اليه الشيخ مع انه اورده الكشاف لانه تعقب بانه يقتضي
جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه يرد على ما قبله ايضا انه يقتضي جواز عليهم
بانه لا يرزقهم الله وذلك الفضل لكن انه بجعله اخبارا عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة
لان ما مضى معلوم بالمشاهدة فلا يهم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم
العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف تحضيض وهو ضعيف قوله
عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على
قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله من الذين آمنوا في تاويل
المصدر اي ثم كونهم من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان واخل في العقبة
قوله اليمين او اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وقال اصحاب
المشأمة ايضا بالمشايم على انفسهم ولقد احسن القاضي لم يقيدها
لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشايم على غيرهم ايضا
ويجب التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة قوله ولتكرير ذكر
المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شأن لا يخفى من تبعيد اصحاب
الميمنة لعظمتهم والاشارة الى تميزهم او الى استحقاقهم كمال الايضاح
بخلاف اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء قوله وقرأ ابو عمرو وحمزة
وحفص بالهمزة من آصدته في القاموس اوصد الباب كآصده
بمعنى اغلقه واما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف
حيث قال وعن ابي بكر بن عباس لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي

سورة الشمس مكية وآيها خمسة عشر بسم الله الرحمن الرحيم والشمس وضحيها وضوئها اذا اشرقت وقيل الضحوة ارتفاع النهار والضحى فوق ذلك والضحاء بالفتح والمد اذا امتد النهار وكاد ينتصف والقمر اذا تليها تلا طلوعه طلوع الشمس اول الشهر او غروبها ليلة البدر او في الاستدارة وكمال النور والنهار اذا جليها جلى الشمس فانها تنجلي اذا انبسط النهار او الظلمة او الدنيا او الارض وان لم يجر ذكرها للعلم بها والليل اذا يغشيها يغشى الشمس فيغطي ضوءها او الآفاق او الارض ولما كانت واوات العطف نوائب للواو الاولى القسمية الجارة بنفسها النائبة مناب فعل القسم من حيث استلزمت طرحه معها ربطن المجرورات

ان استدا ادنى اذا اسمعته قوله والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك
قوله تلا طلوعه طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند
غروبها آخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان
طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس لانه يصير مرئيا بعد غروبها
آخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب
الشمس كما ثبت في محله قوله او الآفاق او الارض او الدنيا قوله
ولما كانت واوات العطف نوائب آه دفع لما استضعفه الكشاف
من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين
مختلفين وان كان الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة على جزاء
واحد والاستضعاف مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى
لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم يكن اشكال
وتقرير الدفع ان واو العطف نائب العامل في المعطوف عليه يجر العامل
الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية الى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن
فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو تجر
بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف على معمولي
عامل واحد وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل المحذوف
كما في زيد في الدار ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك
بما لا نظير له على ان في قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى يحكم
بان الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر اذا تلاها فالاشكال
بقاء المعطوف من غير معطوف عليه لا العطف على عاملين حتى يأول
بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاخير ان المعطوف
عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوءها اذا اشرقت يعني
ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ
ليس الاقسام في هذا الوقت بل يجب ان يكون حالا مقدرة اي
اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اي مقدرا كونه في هذا الوقت قوله

ربطن

ربطن المجرورات والظروف بالمجرور والظرف المتقدم ربط الواو لما بعدها في قولك ضرب زيد عمرا وبكر خالدا على الفاعل والمفعول من غير عطف على عاملين مختلفين والسماء وما بناها ومن بناها وانما اوثرت على من لارادة معنى الوصفية كانه قيل والشيء القادر الذي بناها ودل على وجوده وكمال قدرته بناؤها ولذلك افرد ذكره وكذا الكلام في قوله والارض وما طحيها ونفس وما سويها وجعل الماءات مصدرية يجرد الفعل عن الفاعل ويخل بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها الا ان يضمر فيها اسم الله للعلم به وتنكير نفس للتكثير كما في قوله علمت نفس او للتعظيم والمراد نفس آدم والهام الفجور والتقوى افهامهما وتعريف حالهما والتمكين من الاتيان بهما قد افلح من زكيها انماها بالعلم والعمل جواب القسم وحذف اللام للطول وكانه لما اراد به الحث على تكميل النفس والمبالغة فيه اقسم عليه بما يدلهم على العلم بوجود الصانع ووجوب ذاته وكمال صفاته الذي هو اقصى درجات القوة النظرية ويذكرهم عظائم آلائه ليحملهم على الاستغراق في شكر نعمائه الذي هو منتهى كمالات القوة العملية

ربطن المجرورات عدل عن قول الكشاف فتحقق ان يكن عوامل عمل الفعل
والجار جميعا لانه لم يقل احد بان حروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل
والشيء القادر الذي بناها الاولى ان يقال كانه قيل وبانيها لان الوصفية
المقصودة وما ذكره من الزوائد ليس مقصودا بقوله تع وما بناها نعم
انه من لوازمها وانما عدل من بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل
بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله فالهمها
معطوفا به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن على قوله وما سويها وجه وقوله الا ان يضمر
لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يقال يجرد الفعل عن الفاعل قوله والتمكين
من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين داخل تحت التسوية وكونه تحت الالهام بعيد عن
الافهام قوله اي انماها بالعلم والعمل يجعل فاعل زكيها ضمير الموصول ومن ضرورته
بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المؤنث لكونه من عبارة عن النفس فعلى تقدير
اهل السنة هربا من كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا
تعكيس من الذين يوركون على الله تع ما هو بريء منه اشارة الى ان كون افعال
العبد بتقدير الله تع وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب
زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع
الفعل للنسبة الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول وفي المدارك قال
الزجاج طول الكلام صار عوضا عن اللام وانما تركه القاضي والكشاف لانه
يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله كذبت ثمود بطغويها
بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى وفي التوجيه
الاول الباء للسببية وفي الثانية صلة كذبت عبر من الطاغية بالطغوى
مبالغة او قدر ذو وقوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه
على انه تعبير عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وهو
يشكل قلب الياء واوا لانه لا تقلب في فعلى اسما بل تقلب الواو
ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذا انبعث حين قام في القاموس
والصحاح بعثه وابتعثه اي ارسله فانبعث وانبعث في السير اسرع

قوله وما لأه بمعنى عاونه وبه بقوله على قتل الناقة ان العقر يعني القتل واكتفى به في تفسير فعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضيف صلح للواحد والجمع هكذا اطلقه الزمخشري لكن المذكور في محله انه اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير كما قال الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او بكونه محذرا ما بعده ولذا ترك قوله منصوب على التحذير وذلك ان تقدر عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمآل انه قال لهم انه قال الله ناقة الله وسقياها ولذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يتضح وجه تكذيب الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة اي كرر الفاء تدمدم على وزن فعلل قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني ربط التسوية اما بتقدير بينهم او عليهم قوله اي يغشى الشمس او النهار الخ على التوجيهين الاولين يكون الليل بتمامه مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا تخرج منهما وان كان مشكلا فمن حلف بالطلاق انه لا يكلم يومه ذكرا ولا انثى يحنث بتكلم الخنثى قوله او آدم وحواء قد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغيره والتوضيح للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه المصدرية

بجعلها

بجعلها وفاعل الفعل ضمير الله تعالى للعلم به اذ لا خالق سواه ولا ما بمعناه قوله ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء فيرتبط به التفصيل الآتي بعده كمال الارتباط ولك ان تريد بالاختلاف كون البعض مالا لليوم المنجلي والبعض للليل الغاشي وبعضها مستحقا بالذكر وبعضها مستحقا بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطى الطاعة الخ لا يتجه ان التصديق بالتوحيد سابق على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان من اعطاء الطاعة الاصغاء لتعليم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك وهما مقدمان على التوحيد قوله للخلة التي الخ في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونها مؤدية الى اليسرى وهو بالقسم السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى بما يدل لولها حق مقابل بمثل هذا التفسير قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة وجاء العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ردى كرضي بمعنى هلك او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى كرمى وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا طريقة الهدى فقدر المضاف ليكون مطابقا لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اي على الله الطريق المستقيم ولا يخفى ان قوله تعالى وعلى الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اي على الله تعالى الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا طريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر المضاف بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اي يهدي قصد السبيل قوله او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي اليه

التخصيص بل الحظ او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا توليكم الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم ان زيد والاولى فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم متفرع على كون الهداية عليه يعني فهديتكم بالانذار وبالغت في هدايتكم قوله لقوله يتزكى في الكشاف اي يطلب عند الله تعالى ان يكون زاكيا من الزكاة لا يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل من يؤتي معا بالقول او حال يدل على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني حينئذ لان يؤتي ماله غير واف بتمام المراد قوله وعد بالثواب الذي يرضيه بعد الوعد بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى الى الاتقى والحق برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله الا لطلب رضى ربه ولسوف يرضى ربه عنه والله تعالى اعلم قوله ووقت ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر في قوله والضحى تجوزا او حذفا لمناسبة الليل ويتضح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جليها قوله او لان فيه كلم موسى ربه اي في محشر السحرة حيث قال الق عصاك فاذا هي تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا قوله النهار ويؤيده قوله وقع في الموئد الضحى في مقابلة البيات التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغي ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله او ركد ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن عدم

تغيره

تغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين اشتد ظلامه وكمل فيستقر زمانا ثم يشرع في التنزل قوله وتقديم الليل في السورة المتقدمة تقديم النهار فقد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فلا يغفل هنالك عما تنبه له هنا فاخرج النكتة عن موضعها الاليق بها وجعل الليل اصلا يرجعه قوله وجعلنا الليل لباسا وقوله اذا يغشيها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل في الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا ينافي ما في بعض التفاسير واما الماضي يدع ويذر وشهد له الجوهري فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا في الشعر ورد فان الذي استدل به الزمخشري لا يصلح شاهدا فالاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه وودع بمعنى ودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا قوله او لغيره اي لغيره ما قيل او من الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله اه بيان لوجه الفصال قوله وللآخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك ربك وما قلا والحال ان الآخرة خير لك من [struck out] الدنيا وانت مختار لها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه ففيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ للمشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض عن الآخرة وح معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الآخرة ولا يخفى ح كمال اشتباك النظم قوله لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة اه بعد تقدير المبتدأ ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الحزم واتفق القاضي والزمخشري فيه قال صاحب التسهيل تغني سوف عن التاكيد في جواب القسم قوله وجمعهما مع سوف للدلالة على ان العطاء

كائن لا محالة وان تأخر فمعنى تأكيد اللام ليس للتأخير بل لوقوع الحكم والاعي
الى التأكيد تأخره فافهم قوله الم يجدك يتيما لا تعلمك مرضعة فآوى بان
رزق لمرضعتك بسببك الخير والبركة حتى احبتك وتكفلتك والمناسب
لحمل الضال على الضلال حين انفطم او في الطريق وحمل العائل على الفقر
مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد المعلم فانه الاب الثالث فعلمك ومن وجدك
دون ولدك وجا سبب حمل الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال
على عيال الامة الطالبة منه معرفة مصالح الدين مع فقره في المعرفة فاغناه
بالوحي قوله فلا تغلبه على ماله لضعفه متعلق بالنهي اي لا تغلبه قوله فالتحدث
بها شكرها وموجب لتسلي قلبك وقلب الفقراء ومقولها شان الرجاء
قوله الم نفسح وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي
القاموس الشرح الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم
واريد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك
بانه كان متسعا يسع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لا يلبس الشرح
لا يختص بالجمع وكذا قال الله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله
ولعله اشارة الى ما سبق اي لعل استخراج القلب عبارة عن
تغيير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاؤه ايمانا وعلما الى ايداع
الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في
اثباته لانه الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله
عبأك والعبء بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد هنا الحمل لوصفه
بالتقيل قوله وهو صوت الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض
لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال والمحامل
والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارة
نقيض الحمل لانه حقيقة على نقيض مفاصل الظهر قوله ان قرن اسمه
باسمه في كلمتي الشهادة فانهما استعملتا في بداية الاسلام او
الاذان او التشهد او الخطبة فلذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان و

والاقامة

والاقامة والتشهد والخطبة كما قال الكشاف قوله وصلى عليه في ملائكته
اي بمشاركة الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلوة عليه بقوله ان
الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
قوله وخاطبه بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه
ليس نداؤه بيا نبي الله ويا رسول الله بل المراد كلام عليه فيه اللقب فيشمل
جميع ما انزل هكذا قوله ليكون ابهاما قبل الايضاح فانه قلت الابهام
متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي
حاجة فيه الى ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل بنظر السامع ذكر المفعول لا يتعين
المفعول لانه عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول يتوهم موضحا عن المفعول
وعلق الفعل عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم
وقد ذكرنا لك وجهين آخرين فلك التذكر قوله والمعنى بما في ان مع
من المصاحبة المبالغة هذا عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقية
كما قيل بيت برجانم از تو هرچه رسد جاي منت است گر ناوك
جفاست وگر خنجر ستم قوله وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة
لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر
مبهم قوله او استيناف اي ابتداء كلام لا جواب سؤال فانه
لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة التكرار ما حفظ
فانه من البدائع فانه قلت التكرار ظاهر جدا بحيث يكاد يعد الاستيناف
تعكيسا للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره
في الكشاف من ان هذا عمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان
موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه
قوله صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين ويمكن ان يحمل قوله عليه السلام
على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره
في مقام الوعد قوله فلا يبعد وسواء كان للعهد او للجنس وكلام الجنس
في المقام الخطابي محمول على الاستغراق فكأنه قيل لكل عسر يسران فلا يبعد

العسر كتعدد اليسر وهذا بيّن لا سترة فيه واما ما ذكره الزمخشري في
توجيه عدم تعدد جنس من ان الجنس هو الذي تعليه كل احد فهو هو
لا تعدد فيه ففيه ان هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود وتحتاج
دفعه الى تكلف انّ هذا بناء على الظن وعلى قوة الرجاء وان وعد الله
لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت بما قبله وكيف تعلق الاسباب
ان يراد فاذا فرغت من عسر فانصب بعسر آخر طلباً لليسرين
فاذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني لا تتحمل عسر الدنيا
طمعا في يسريها فيها بل تحمل عسر الرب وقربة لليسرين قوله
وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي هو فيه في الوجيز طور سينين
يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية وقيل
النبيّ قال الاخفش سينين جمع سينة وهي شجرة وقيل هو كقوله
طور سيناء وهو حسن وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور
الاشجار الحسنة قوله ونظائر سائر المكنات يعني استجمع بجنس نظائر
سائر المكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد نظير السبع
او استجمع كل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظائر المكنات
من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت
جعلوا اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته
باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل شيء واسفل على التوجيه
الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله
فيكون متفرع على ما قيل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل
في المردودين الى ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغايته في الحكم
ولا ذكر للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع
توهم ناشئ مما سبق من غير ان يخالف المستثنى منه في الحكم بل
فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه مخالفا لحكم المستثنى منه وذلك
فيما نحن فيه توهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال

لذلك

لذلك الرد فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون قوله او الى اسفل
السافلين وهو النار وقيل هو ارذل العمر بقوله او الى اسفل السافلين
وعلى التوجيه الاول يضعف يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه ممن هو في
ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب على الاستثناء ولم يقل
وعلى الاولين لانهما لتقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم
للمستثنى اي لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون
والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط قوله بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل
التي تضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه
يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي
يجعلك على هذا التكذيب اي الكذب الذي هو التكذيب فانه محض
في الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذه الدلائل
يعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب
فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا اختصار
القاضي مخل مغلق قوله اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشارة
الى ان باسم ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا يقتصر على
الملابسة كما يشعر به تقرير الكشاف البناء عليها ولعله لم يلتفت اليها
رعاية للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي
يستحقه قوله اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم
فيستغني عن تقدير مفعول والحصر ملحوظ اي لا خالق لما سواه واليه اشار
بتقديم المسند في القلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي
خلق كل شيء الى تقدير المفعول العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات
الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة للموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف
كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصل الاعتزال فقد انطق
الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري قوله ما هو اشرف اطلق الاشرف
وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري

من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال
من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا ولكن
خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله او الذي خلق
الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان
تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك وانما اتى بتفسير
المفعول بالفعل دفعا لالتباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان
التفسير للحذف لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان
فائدة العلم بالمفسر لا غيره للجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل
اي زيد فان الابهام فيه لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان
من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر
الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله
من علق متعلقا بخلق الانسان بل بالمحذوف اي خلقه من علق فيكون استئنافا
جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتأمل قوله لان الانسان
في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا
التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر
وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح المفرد لان كل انسان خلق
من علقة لا من علق الا ان يقال مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح
الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى
وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة
ولا يخفى ان قوله جمعه يشتمل على المسامحة اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه
قوله نزل اولا اي اول تنزيل فانه اول ما نزل هذه الآية وما قيل
ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول سورة نزلت كلها
او المعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده وصفاته وثانيا
ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله
بل هو الكريم وحده على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى يتأتى

تفضيل

تفضيل فلا قصد بالاكرم الا المبالغة في الكرم ولا قصد الى تفضيل قوله
ثم نبه على ما يدل على معاملاته كون تعليم الخط منه تعالى شيئا قوله كلا ردع
لمن كفر ونكث اي لم يحل ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه قال
ما انا بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان ينسى كما
روي او نهي له عليه السلام عن تعلم الخط قوله ان الى ربك الرجعى خطاب
للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان والاظهر انه
خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي الرائي نفسه مستغنية
سوء حالهم ووخامة عاقبتهم في الغاية قوله ارايت الذي ينهى عبدا
اذا صلى اقول والتبع اعلم انه استشهاد لطغيان الانسان ان رآه
مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى
وعرفت طغيان الانسان المستغني اي انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز
الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفران وقوله ارايت
ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لا يعلم كنهه بفوت الهدى
والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى او امر
بالتقوى وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ لما كسبه من استحقاق
العذاب والبعد عن رب الارباب اي اعلمت انه على اي عقوبة
ومؤاخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ
على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل المعنى ارايت
الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى امر بالتقوى والناهي مكذب
متول فما اعجبك من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجبك من ذا
وجعل الم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان
الى العبد وضمير كذب للناهي ولم يقيد بقوله والمنهي على الهدى
ان قوله ان كان على الهدى حال من عبد وكذا لم يقيد بقوله والناهي
مكذب ان كذب وتولى حال من الذي ينهى لان مجرد الشرط
لا يصح ان يجعل حالا من الشيء وكيف يجعلها حالا ولا معنى لتقدير الجزاء ح

ولا يبقى لرأيت معمول ثانٍ ولا بد من تقدير العاطف في قوله أكذب
وهو الواو في هذا التوجيه واو في التوجيه السابق ولا يخفى بعد التوجيه
قوله وقيل الخطاب في الثانية مع الكافر فليس لرأيت تكرر أصلا
فإن مفعوليه محذوف في الصورتين الثلث والحق جوازه وإن أنكره
ابن الحاجب قوله ولعل ذكر الأمر بالتقوى في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض
له في النهي أي ولعل أنه لم يتعرض له في قوله أرأيت الذي ينهى عبدا
إذا صلى وقوله لأنه دعوة بالفعل الخ فيه لأنها أي الصلوة دعوة
للغير بالفعل فإن من يشاهد صلوته يدعى اليها وهو خير تقوى وخير داع
الى كل تقوى وقوله أو لأن ناهي العبد إذا صلى يحتمل أن يكون لهاي للصلوة
ولغيرها بتبيين ذلك الغير في قوله وعامة أحواله محصورة الخ فافهم قوله
وكتبه في المصحف بالألف على حكم الوقف كما هو القياس من بناء
كتابة الأوضع على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون لأنه كلمة أولى
وليس في الحقيقة وقف الوقف قوله ناصية كاذبة خاطئة بدل من
الناصية وإنما جاز لوصفها أي وإنما جاز إبدال النكرة من المعرفة لوصفها
فإن قلت قال الزمخشري وإذا أبدل نكرة من المعرفة فالنعت حسن
فالوصف للحسن لا للجواز قلت ما لا حسن له مع وجود حسن لا يجوز
في أبلغ من كل كلام قوله أو زبني على النسب صح في النسخة المعتبرة للكشاف
الزِبني بكسر الزاء والقياس الفتح لأنه منسوب إلى الزبن بالفتح
فلو ثبت الكسر فهو من تغيير النسبة على غير القياس قوله فخمه بإضماره من
غير ذكره مؤكد لتفخيمه وجوه ثلثة ووجه الأخير على تقدير أن يكون قوله
في ليلة القدر لتعيين وقت الإنزال أما لو كان بمعنى في شأن ليلة
القدر فلا تعظيم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني إليه وكأنه ترك ذكر
التخصيص لأن التخصيص إنما يكون لرد اعتقاد وهو ههنا غير ظ ولكن
يتجه أن في التقديم تقوية الحكم أيضا وفي التقوية أيضا تعظيمه ومن
وجوه التعظيم تعظيم المسند إليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبما يشعر به الإنزال

من رفعه

من رفعه مقامه قوله وعظم الوقت الذي أنزل فيه بقوله إلخ عظمه أولا
بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما أدريك قوله
وإنزاله فيها بأن ابتدأ بإنزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على ذلك لتعين
ليلة القدر لأن ابتداء النزول كان متعينا عند الصحابة لأنا نقول هذا
لو لم تكن ليلة القدر دائرة في العشر أو الشهر أو السنة قوله
وهي في أوتار العشر الأخير من رمضان عند الأكثر قوله والداعي إلى
إخفائها الخ ولذلك جعل في رمضان الذي هو شهر العبادة وفي العشر
الأخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره في العبادة ليتجدد جده
في العبادة لرجاء إدراكها قوله وتسميتها بذلك لشرفها أو لأنه سبب
لرفع القدر قوله يفرق كل أمر حكيم أي يبين قوله بيان لما له فضلت
على ألف شهر فلذا فصلت وكأنها استئناف في جواب لم ويحتمل
أن يكون صفة لألف شهر فيفيد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل أن يكون
المراد تنزلهم لادراكها إذ ليس في السماء ليلة وح هي مقررة لا
مبينة للتسبب قوله وتنزلهم إلى الأرض أشار إلى ثلثة معان
لتنزل الملائكة والروح قوله أي من أجل كل أمر قدر في تلك السنة
فإن قلت المقدرات لا تفعل في تلك الليلة بل في تمام السنة فلما
ذا تنزل الملائكة فيها لأجل تلك الأمور قلت لعل تنزلهم لتعيين إنفاذ تلك
لأجل جميع الأمور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل على المعلولات قوله
ما هي إلا سلامة يشير إلى أن سلام هي من قبيل تميمي أنا والأظهر أي لا يفعل
الله فيها إلا السلامة لأن قضاء كل أمر في السنة فيها فكيف يصح حصر
المقدر فيها في السلامة قوله على أنه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس
إذ قياس المصدر كله الفتح وح لا بد من تقدير الوقت فالأحسن أنه اسم
الزمان المبني عن التقدير قوله فإنهم كفروا بالالحاد أي الميل عن الحق في صفات
الله تع حيث أثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الأجسام قوله
ومن للتبيين وفيه رد للشيخ أبي منصور الماتريدي حيث ذكر في التأويلات

ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال انه بحرف التبعيض على اهل
الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد عليه السلام
قبل بعثته فكفر به بعد بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن
به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره
مع كونه خفي المقصد جدا يحكم بان المشركين ليس مدخول من قوله عما كانوا عليه
من دينهم ففيه بيان حق نعمة الله تعالى في ذمتهم حيث اتاهم بالبينة حتى
انفكوا او لينفكوا عن كفرهم قوله او الوعد اشارة الى توجيهه على طبق ما روي
ان كان العرفان يقولان قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ننفك
عما نحن فيه عليه من ديننا ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو
مكتوب في التورية والانجيل ففيه توبيخ لهم بانكارهم ما صدقوا به قبل
وقته عنادا وقوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين
كما اشار اليه قوله الرسول او القرآن فانه مبين اي القرآن او الرسول
لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه التشبيه بالبينة تصحيحا للاطلاق
وقوله او معجزة الرسول والقرآن بافخامه من تحدى به من غير تشريك في العلة
مع ارادة الرسول او القرآن لا بافخامه والاشتراك بين لان المعجزة
تبين الحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليها لا يحتاج
الى ملاحظة كونها مبينتين للحق لكونها علامتين واضحتين للصدق فالبينة
بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليها بلا خفاء قوله بدل من البينة بنفسه
لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول الله ان
اريد بها المعجزة او القرآن وقوله او مبتدأ ظاهره جعله مبتدأ ويحتمل
ارادة جعله ابتداء كلام واستئنافه يتلو صحفا مطهرة صفته
او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كونه رسول
بدلا وكونه خبرا على تقدير كونه مبتدأ لكن لا يظهر انتظام قوله رسول
من الله آه مع سابقه اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة
لمدح البينة قوله ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا يأتي ما فيها وانها

لا يمسها

لا يمسها الا المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب قيمة بيان وكشف
للمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخطاء قوله وافراد اهل الكتاب
آه اول افرادهم لاختصاص قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله
بهم قوله وما امروا اي في كتبهم بما فيها الا ليعبدوا الله يعني صلة
الامر محذوف لانه متعد بالباء وليس صلته قوله ليعبدوا الله
والا لقيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا الله زائدة
كما زاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر منزلة
الارادة فيكون المأمور هذه الامور كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي
رحمه الله تعالى ذكر بهذه الآية ما يجب ان يأول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن تخلف فيهم
عنها فالمراد للامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا
كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك عن العبادة
الا ان يحمل اللام على ما حملناه فتأمل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى
كلمة التوحيد فانه اثبات الالوهية مع النفي عن الغير وقوله
حنفاء في المعنى تاكيد للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد
واكبره اعتقاد الشرك قوله وذلك دين القيمة فاضافة الدين
اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك وليس هناك تقدير
الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه بل التنبيه على ان القيمة
عبارة عن الملة كما يشهد قراءة ابي رضي الله عنه وذلك الدين
القيم لا عن الامة كما حملها الزجاج ولا عن الحجج المستقيمة كما حملها
عليها غيره اي دين الحجج القيمة الثابت بها قوله ان الذين كفروا
كانت التاكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقيق لكونها الملة القيمة
فوق ان يكون جزاء المعرض هذا وجزاء الممتثل ذلك الا انه ذلك
يقتضي عطف قوله ان الذين آمنوا وكانه فصل لتخييل عدم المناسبة
بين الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند قوله اي الخليقة فيشمل

الملك لكن الجن ابعد ومنهم من فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف على ان
البرية هل هى من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاول
اظهر ولذا استدل بالآية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان
المراد بقوله ان الذين آمنوا هو البشر قوله اولئك هم خير البرية
الانسب بعد بيان ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم آه
فتأمل قوله رضى الله عنهم استيناف كانه قيل هل زاد لهم ويحتمل
ان يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل لادعاء
عدم المناسبة بين الجملتين فى المسند والمسند اليه مبالغة فى فضل
الرضوان ورضوان من الله اكبر قوله وذلك اى المذكور من الجزاء
والرضوان اول الاظهر انه اشارة الى ما ترتب عليه الجزاء
والرضوان من العمل الصالح او الايمان قوله اضطرابها المقدر لها
عند النفخة الاولى واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان
اخراج الاموات عندها وجواز ارادة النفخة الاولى واحياؤها
فى النفخة الثانية ويكون على وجه الارض بين النفختين واشار
بتفسير التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة للعهد كما هو
الاصل وجعل وجه المعهودية اما بادراك المقدر او رعاية الامكان
او اللائق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اى جميع
تحريكات ممكن لها بمعونة ان المقام مقام المبالغة فى شدة
التحريك قوله فان المؤمن يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن
وصدق المرسلون كذا فى الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان
الحال يشير الى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق غرض
بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار نفسها لا بالقوم ومن يحدث به
على ما فى الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد
تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء
او المستعمل حدثته بكذا او حدثت زيدا عمرا فاضلا الا ان يجعل

اشارة الى ان هذه الآية قد خالفت اسلوب الآية الاولى فلا يلزم اعتبار ما اعتبر هناك
منه ١٢

لان الاخبار تدل على جملة فعلية او اسمية فيكون من الظرف بان باعتبار الافراد كذا فيه
نظام الدين

الخبر

الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار ظرفيته وذلك ان يجعل اخبارها مفعولا الاول
بتقدير مضاف اى مخاطب اخبارها ويكون مفعوله الثانى قوله بان ربك
اوحى لها قوله ويومئذ بدل من اذا او يحتمل ان يكون تكرارا لها لبعد العامل عنها
وله غير نظير وان يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال الاى للانسان
ما لها وهو جزاء اذا وقوله او اصل فى مقابلة بدل او البدل تابع وما جيب
اذا معمر هو اذكر فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب الظرفية فالمحذوف
الجزاء اى يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا يخفى فتامل قوله يومئذ يصدر
الناس من مخارجهم من القبور الى الموقف فى الكشاف وليصدرون
من الموافقات تارة بنفوق بهم طريقا الجنة والنار وكانه لم يتعرض للمعنى
لئلا يحتاج الى مزيد اعتبار الامتداد فى الظرف فتامل قوله لعل حسنة الكافر
وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران فى نقص الثواب والعقاب
فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد بيرو الجزاء
بل الرؤية فان كل احد يرى كتابه الذى لا يغادر شيئا فيرى الذنب
المغفور ليستر ويرى العمل المحبط ليتأسف قوله اقسم بخيل الغزاة
يحتمل المضى والتكلم قوله فالتى تورى النار من الكشاف اى تقدح
النار من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان
يراد ايراء نار الحرب واشار بقوله يغير اهلها الى ان الاسناد
مجازى ولو قال يغير اهلها على العدو بسببها لكان بيانا للعلاقة ويحتمل
العدو وبلا وجه ... اتبعه وقوله فهيجن بذلك الوقت اشارة الى
ان الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه لاقتصار على الوقت
قوله فوسطن فتوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى فى او بالعدو
فهى بمعنى السببية او بالنقع قال الزمخشرى اى وسطن بالنقع الجمع او
ملتبسات وكانه جعل الباء فى توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة
للالتباس اى جعلن جمعا وسطا النقع قوله من جموع الاعداء تمسك
بالحديث فى حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ فى حمل الجمع

على جمع الاعداء ولكن روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر
هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب وقال والله ان كانت لاول غزوة
في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس
للمقداد. العاديات ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة الى
منى ثم قال الكشاف وجمع هي المزدلفة وخالفه صاحب التاويلات
وقال فسره علي بالابل يوم بدر وابن مسعود بابل الحج ولا يعارضه رواية
الكشاف للتردد في صحته كما صرح به علي ان حقيقة اللفظ قوله
فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون القسم
بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان العادية فانها
مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى المودعة انوار الفكر و
المغيرات على الهوى والعاديات الاسباب التي تنقمع بها الهوى
والعادة من القوى والآلات وصرفها في تكميلها والمراد بالصبح وقت
ظهور مبادي انوار القدس قوله ان الانسان لربه لكنود لكفور
اي بالطبع ففيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف طبعهم قوله
شهيد يشهد على نفسه جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود
يعني انه كفور مع علمه بكفرانه والفعل السوء مع العلم به غاية المذمة قوله
وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله
وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل لكل خير وشر
اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال ما ثم قال بهم لاختلاف حالهم
في الحالتين لانهم حين كونهم في القبور موتى وغير عقلاء وحين كونهم
في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ ان وخبير بلا لام الظاهر
ان بالكسر وان انجم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه
قال الكشاف وقرأ ابو السماك ان ربهم بهم يومئذ خبير
وفي المغني في القراءة قرأ الضحاك بن مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة
وخبير بلا لام وهكذا قرأ الحجاج بن يوسف ووافقهما ابو السماك

في حذف

في حذف اللام من خبير وليقرأ ان بكسر الهمزة قوله بعدوهن بات بمزدلفة
وسمعه جمعا وهو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل مكة
قوله سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر انه الحاقة القارعة التي تقرع الناس
بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس
والانكدار وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لها
وتعظيما لها فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في
الصحاح انه جمع فراشة التي تهافت في السراج وفي التاويلات
اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحال يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال
كالجراد المنتشر حين ارادة الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج
بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحترق
وكل ذلك يؤدي بالحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله
كالصوف ذي الالوان في القاموس هو الصوف او المصبوغ
منه الوانا والمنفوش ما فرق بالاصابع قوله بان ترجحت مقادير حسناته
اي ثقل الموازين بترجح مقادير انواع حسناته استبعاد الاوزان
الاعمال وتنبيها بان القدر والمنزلة يقال له وزن اذا كان ذا مرتبة
وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون
ولا يرد انه لا يتعدد الميزان عبارة عن المقدار قوله ذات رضى قول
وكر راضية تارة بصيغة النسبة كلابن والتامر وتارة باسناد
وصف الفاعل الى المفعول وذلك ان نجعلها اسنادا الى السبب لان
العيش سبب الرضى من نعم العيش قوله فامه هاوية الكشاف
شبهه الماوى اما على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه وفي التاويلات
وقيل المراد ام راسه يرا وتلقى في النار منكوسا ونحن نقول شبه
النار بالام في انها تحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات
حمى هو كفر وحكى السكاكي كذا قوله واصله القرف الى الله و
والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لا فادة ان التكاثر جعلكم لاهين

وكأنه لم يحمل عليه لكونه مهجوراً قوله فكثرهم بنو عبد مناف أي غلبتهم في الكثرة
قوله وإنما حذف الملهى عنه وهو ما يعنيهم من أمر الدين للتعظيم لأن في
الإبهام تعظيماً كما في فغشيهم من اليم ما غشيهم إذ فيه إشعار بأنه خارج عن حد
البيان ويجوز الحذف للتنبيه على أن إلهاء التكاثر مذموم مع قطع
النظر عن الملهى عنه ووجه المبالغة في أمر الدين أن الإلهاء عن أي مهم
كان مذموم فضلاً عن أمر الدين قوله ردع أي عما هم فيه من التكاثر
أو منه ومن نظائره وتنبيه على أن العاقل مآله إلى آخره إذ يعلم أن الردع
لاستلزامه فوت الأهم وقوله جميع همه ومعظم سعيه الأولى فيه
كلمة أو قوله علم الأمر اليقين أي المتيقن كما أن التيقن حتى كأنه عين
اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وأما في اليقين بالمعلوم
اليقيني ليتضح الإضافة عن إضافة أحد المترادفين إلى الآخر إذ العلم
في اللغة بمعنى اليقين لكن بقي أنه لا فائدة في الإضافة إذ لا علم إلا
بالمتيقن والقطع يدفعه بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين قوله لا يجوز
أن يكون قوله لترون جواباً لأنه محقق لا معلق وكذا المعطوفات عليه لكن نقول
والله تعالى أعلم يصح أن يكون جواباً فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم قال
لو تعلمون الجزاء علم اليقين الآن لترون الجحيم دائماً في نظركم لا يغيب
عنكم ثم لترونها في القيامة عين اليقين أي عين ما علمتموه يقيناً بلا تفاوت
بين ما رأيتم وما أخبركم المخبر الصادق ثم لتسألن عن نعمائكم هل شكرتم
بأمثال عبادة منعمكم قوله فإن علم المشاهدة أعلى مراتب اليقين أي
علم المشاهدة للمحسوسات أعلى مراتب اليقين بها فلا يرد أن أعلى اليقينيات
الأوليات كما تقرر في محله وأما قيد الرؤية بعين اليقين احترازاً عن رؤية
فيها غلط الحس قوله أقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم
بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلوة العصر فما بين الصلوات لأن فضله
شرعي غير متضح أو نقول للإشارة على الأعاجيب تعليل له أيضاً وبالجملة ترك
تعليله بفضله لظهور فضله وما يضاف إليه من الخسران ما يذكر الناسخ فكواهم

من الدهر

من الدهر قوله والتنكير للتعظيم أو للتنويع أي نوع من الخسران غير ما يتعارفه
الناس قوله فإنهم اشتروا الآخرة بالدنيا أو يقول المراد بالخسران في تجارتهم
الحقيقية لعدم رعايتهم شرائط الصحة وآداب البيع والشرى
ومنهم من استدل بالآية على أن مرتكب الكبيرة مخلد لأنه لم يستثن عن
الخسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات الآية والتفصي عنه أن غير المستثنى
في خسر لا محالة إما بالخلود إن مات كافراً وإما بالدخول في النار إن مات
عاصياً لم يغفر وإما بفوات الدرجات العالية إن غفر وللشيخ الماتريدي
رحمه الله تعالى تلفيقات في التفصي عنه مذكورة في التأويلات قوله وتواصوا
بالصبر عن المعاصي أو على الحق هو الطاعات قوله وهذا من عطف الخاص على العام
وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق قوله إلا أن يحمل العمل
على ما يكون مقصوراً على كماله ولا يخفى أن التخصيص بعد التعميم خير من تخصيص العام
قوله ولعله سبحانه إنما ذكر سبب الربح ذكر سبب الربح ضمني وقد ذكر
سبب الخسر إجمالاً ضمناً وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى قوله
ويل لكل همزة لمزة أي مؤمناً كان أو كافراً إذ المقصود نهي الإنسان
عن هذين الفعلين وتقبيحهما وإن نزل في الكفار إجماعاً مع اختلاف
في تعيين ذلك الكافر كما أشار إليه وهو إشارة إلى أن الكافر مكلف
بالفروع ومؤاخذ بها وبهذا اندفع ما في التأويلات من أنه كيف عير الكافر
بهذين الفعلين مع أن فيه ما لا أقبح منه من الكفر وأما ما أجاب به من أن
الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لأن كون
الاعتقاد القبيح أقبح من كل شيء قبيح قوله فلا يقال ضحكة ولعنة إلا
للمكثر المتعود ينتقض بالحطمة فإنها أطلقت على النار وليس الحطم
عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل أو بدل البعض من الكل قوله وعدده
عدة للنوازل وفي التأويلات وقيل صنفه أصنافاً من الغنم والإبل
إلى غير ذلك قوله تركه خالداً أي صيره خالداً في الدنيا صرح التسهيل
بكون ترك المتعدي إلى المفعولين بمعنى صير وجوز أن يكون فاعل أخلد

محاسب ومفعوله المال اى يظن ان يحفظ ماله ابداً ولا يعرف انه معرض

للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه بئر مال البخيل بحادث او وارث

فان تركيب يشبه انكون ما امر عامله وليس كذلك بل يتعين الرفع

للمنع ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على عكس ان زيداً ضربته فاحفظه فانه

من بدايعها والتوجيه الاول الذى ذكر مبنى على جعل ذى المال حاسباً على حقيقة

والتوجيه الثانى مبنى على جعله منزلاً منزلة الحاسب لفعله على ولا يخفى ان

جعله حاسباً على حقيقة بعيد جداً والظ على الاول ايضاً ان ينزل منزلة

الحاسب لحبه المال لحبه الخلود قوله وفيه تعريض ان المخلد هو السعى للآخرة

لان السعى لا يكون الا فى دار فانية كيف يكون مخلداً فالمخلد ما يكون فى الدار المخلد

قوله كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمز واللمز قوله

لينبذن ليطرحن الحاسب وذلك ان ترد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة

ويؤيده قراءة لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها بالذكر لان الفؤاد

الطف او لان اطلاعها على الافئدة التى هى خزينة ومحل وداعيه

يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال الحق انه

احق موضع للاستشهاد بهذا البيت سورة البلد قوله وان لم يشهد

تلك الوقعة هى صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص

وهو التمهيد سمى امور غريبة وقعت للنبى عليه السلام ارهاصات لان

كلا منها ما يمهد بشاهدة نبوته والاشرم مشقوق الانف واصحمة

كاسودة ابن بحر بالموحدتين التحتانيتين على وزن نفر النجاشى الذى

اسلم فى عهد رسول الله عليه السلام وسماها القليس على وزن

فعيل وقوله فقعد فيها يعنى غايطاً فحلف ليهدمن وكان الظ حلف لاهدمن

الا انه راعى جانب المعنى وعباهم اى هياه والهدولة

كالدحرجة ما بين المشى والعدو والمعنى فى تذكير القصة امانة تسلية

عليه السلام بانه سيجرى من يظلمه كما جرى من قصد الكعبة واما تهديد الظلمة

قوله فى تعطيل الكعبة اى تفريغها واخلائها عن الزوار ودمرهم كجلى هلكهم

وجزاهم

وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث خرب كنيستهم على ايديها خبر كما

قصدوا خراب الكعبة لترويج كنيستهم والعباديد الفرق من الناس

الذاهبون فى كل وجه والشماطيط القطع المتفرقة لكن قال الصحاح الواحد

شمطيطاً ولو كان عباديد وشماطيط وابابيل مفردات لاشكل قول

النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع صرفه لانه لا يوجد فى المفردات قوله

وقرئ بالياء جعله الكشاف قراءة ابى حنيفة قوله وقيل من السجيل وهو

الدلو الكبير اى من الدلو الكبير من العذاب قوله او الاسجال وهو الارسال

اى من المرسل من العذاب قوله او كتبن اكلته الدواب اى ما كله

وترويثه يعنى جعلهم فى حكم التبن الذى لا يمنع عنه الدواب اى مبتذلين

ضائعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا يدفنهم كتبن فى الصحراء

يفعل به الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا انه وضع اكلته

الدواب حكاية الماضى فى صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله او كتبن

اكلته الدواب وراثته لكنه جار على ما عليه آداب القرآن كقوله

كانا ياكلان اى على ما عليه دأبه من العدول عن الظ يجعل الكلام مشتملاً

على مزايا وخواص يتحير فيه البلغاء قوله او بما قبله كالتضمين فى الشعر

فسره الزمخشرى بتعلق معنى البيت الذى قبله تعلقاً لا يصح الا به قوله

وصغر الاسم للتعظيم جعل التصغير للتعظيم فانه قيل قريش عظيم والاوجه

ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش

مع صغر حجمه جعل قرشاً فهو لا محالة قريش قوله وقرئ ارءيت بالهمزة

الحاقاً بالمضارع والاوجه انه الحق بعد همزة الاستفهام بارئ ماضى

الافعال لشدة مشابهته وعدم التفاوت الا فتحة هى لخفتها فى حكم

السكون قوله وارءيتك بزيادة الكاف لمزيد احضار الى طلب كانه

ثم قال كن معى فان الخطاب لك والاستفهام للتقرير كانه ازعجه

عن جهله بالقاء ما لا يعلم اليه وشوقه الى المعرفة ليغتنم الاخبار بما

يعقبه ويحفظه كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذى

يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم قوله
ويؤيد الثاني قوله فذلك الذي يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم
الجنس فكيف يؤيد وقوعه من بعض افراد الجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه
العهد دون الجنس وآية انما يتفرع التأييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت
مدنية فالعهد ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة ان جعل الدع مع عدم
الحض علامة تكذيب الجزاء او الاسلام لانه غير المسلم او منكر الجزاء يرى
المصلحة في حفظ الشيء لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده عبثا وتركا
لمصلحة نفسه ثم ان كان المراد بالمكذب بالدين من يعامل معاملته فلا اشكال
في تعيين الجنس بمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان
المراد المكذب حقيقة فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء والمبالغة
في قرب من هذه صفته من المسلمين ممن يكذب بالدين قوله
الذين هم يراؤن الناس اعمالهم ليروهم الثناء عليه ان المفاعلة لا تكون
من الافعال بل من المجرد فمعنى المرائي من يرى غيره ويراه غيره وتصحيح انه يكون
تسميته من لا يعمل الا ليراه الناس مرائيا باعتبار انه لا يعمل ما لم ير الناس
ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجيء من الاراءة فينبغي ان يكون المفاعلة
من الجانبين لا الاراءة من جانب لغرض الاراءة من جانب آخر ولهذا
قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان الكاشف
راعى العرف فانه يقال المرائي لمن يرى الناس لغرض ثناء الناس
لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد يجيء المفاعلة لقصد الفعل
من الجانبين كالمقابلة قوله واما وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين
ليس مصليا الا ان يراد به من يجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع
الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو
عن الصلوة فقد فاته بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في وضع
الظاهر موضع المضمر وذلك انه نقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة
على المعاملة مع الخالق والخلق مطلقا فهي في قوله المصلين الذين آه وما سبق

بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تأخير
الخلق عن الخالق قوله وابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيون
اتخذوه مذهبا في مجيء افعل من اللون قوله وقيل اولاده هذا اوفق
بما نقل من ان السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا صلى الله عليه وسلم صنبور
اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء اولاده وما اوحي اليه مطلقا
من القرآن والسنة واقسام الشكر فعل القلب واللسان والاركان
والنحر في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة تنحر
بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم كالقفل جمع
البادن ايضا جمع وكانه جمع بمعنى السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفضال
بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما تتم اذا اريد
بالكوثر الاسلام فيكون عليه السلام مقابلا لمن يكذب بالدين وح
يكون التخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال
الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم غالين في التكذيب قوله
اي من ابغضك لبغضه لك اشار الى علية مأخذ الاشتقاق للحكم المعلق
على المشتق وقوله واما انت اشارة الى ان الحصر المستفاد من تعريف
المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه والا ظهر انه
بالاضافة الى الاحياء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى والتعريض ب
ما تقربت به الى الله قوله يعني كفرة مخصوصين قد علم الله منهم انهم
لا يؤمنون ما يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة الى المخصوصين فلا يرد
ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة من الكفار
مع انه ليس بمشروع ما حكم به حتى دعا ذلك صاحب الغاية وملا
الى ان قال ليس المراد بقل الامر كما في قوله قل هو الله احد والرهط
على ما في القاموس من ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة
وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد
نعبد الهتنا ونعبد الهك جل جلاله سنة في الكشاف فقال معاذ الله

ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد الهك فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اى فيما يستقبل ذكر من جعله للماضى وقوله ولا انتم عابدون فى الحال وما بقى للاستقبال على ما نقله صاحب التاويلات عن البعض قال قلت ولا انتم عابدون ما اعبد انما يحسن حمله على الحال بعد نفى الماضى لو كان المنفى فى الحال منفيا عما نفى عنه فى الماضى وليس كذلك بل النفى عن الكفار فى الحال ما يعبده فى الحال يستلزم فى الحال ما يعبد الكفار وقوله اى فيما يستقبل لانه فى قران لا اعبد لرد هذا الطمع وفى قوله اى فى الحال او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الاستقبال ووجه الرد انه انما ثبت من للزمانين او انه يحتمل فلا قطع بكونه للاستقبال وكان وجه قطع الكشاف ان زمان الحال منقضح فلا اعتناء ببيانه بقى انه لا وجه للموافقة مع الكشاف فى تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد فى المرتبة الثانية وتخصيصه بالماضى الا انه تكلف ويقال اراد بقوله اى وما عبدتم الماضى والحال معا عبر عنهما بالماضى تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال فى وقت ما وفى قوله ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريق الابلغ مبنى على جعل التاكيد اسمية هى ابلغ من الفعلية فيه ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا ثم وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو على ثم وقد يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم آه يريد ان ما عبدتم آه رائج منفتح لكونهم مشهورين بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادة تائبة فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن منفتح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم كانوا يعبدون الاصنام

قبل

قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله تعالى فى ذلك الوقت قوله كانه قال لا اعبد الباطل آه وهكذا فى الكشاف ايضا وانما كانه قال لا اعبد معبودكم ولا تعبدون معبودى لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا ارخصة لكيفر ونفرب بمعنى تركه وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضى رفع مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدى بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدى بعلى لانه يلايم الفتح ولتفسيره بالمتعدى بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو وح يكون الكلام مشتملا على ذكر النصرين قوله وانما عبر عن الحصول بالمجئ آه يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله تعالى بمجئ جنود بهم النصر قوله فتح مكة اراده فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح ينافى ما ذكره الكشاف انها نزلت فى حجة الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة واعجب منه ان الشيخ الماتريدى جعل اذا بمعنى اذ لدفعه وقال مجئ اذا بمعنى اذ فى القرآن كثير كيف ولا يصح ح فسبح كما لا يخفى قوله ورايت الناس جعلوه خطابا للنبى عليه السلام ويحتمل الخطاب العام لكل مؤمن وح يظهر جواب آخر عن امر النبى صلى الله عليه وسلم بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يخصه فالامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله فى الامر تغليب ومما يختلج فى القلب ان المناسب بقوله يدخلون فى دين الله افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم قوله فتعجب لتيسير الله يعنى ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واظهار غرابة تيسير الله تعالى بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله فى مقام التعجب والاشبه ان يراد نزهه عن العجز فى تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان توقيت الامور من عنده ليس الا

بحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريق
النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل من رؤية الناس باستغفارهم
اولاً مع ان رؤيتهم تستدعي ذلك بل اشتغل اولاً بتسبيح الله
وحمده لانه رأى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئاً الا ورايت
الله قبله وذلك لان الناس من اقوى العارف وصاحب المرآة
يتوجه اولاً الى المرئي وبرؤية المرئي يلتفت نفسه الى المرآة ولك
ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم ادب الدعاء
وهو ان لا يسأل فجأة من غير تقديم الثناء على المسؤول منه قوله انه كان
تواباً لمن استغفر من خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي
حيث ذكر في التأويلات اي كان لم يزل تواباً اي ليس انه كان تواباً
بما اكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار تواباً اذا انشأ
الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن تواباً ووجه الرد
ان قبول التوبة من الصفات الاضافية ولا منازعة في حدوثها
وفي اختيار انه كان تواباً على غفاراً مع انه الذي يستدعيه قوله استغفره
حتى قيل وتب معه بعده والايقال غفاراً تنبيه على ان الاستغفار
انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم على عدم العود قوله نعيت اليك
نفسك اي القي اليك خبر موت نفسك والنعي الفاء خبر الموت
وقيل كان القائل ابن عباس رضي الله عنهما فقال رسول الله عليه السلام
لقد اوتي هذا الغلام علماً كثيراً وقيل انه جعله النبي عليه السلام خبر موته
قوله تبت هلكت او خسرت وفي القاموس التباب النقص
والخسران وتبت يداه اي ضلتا وخسرتا وقوله التباب خسران يؤدي
الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك تجوز لكن لم نجد تفسيره بالخسران
في تفسير من كتب اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك ثم واما وصفهما
بالخسران فلرد ما اعتقده من نفعه وربحه في ايذاء رسول الله عليه السلام
ورميه بالحجر ذكر في التأويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول الله عليه

عليه السلام وكان يقول ان كان الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان
لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده التي كانت عند محمد صلى الله
عليه وسلم بعناده له ويده التي عند قريش ايضاً بخسران قريش
وهلاكهم في يد محمد صلى الله عليه وسلم قوله وللتجانس قوله ذات
لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات
لهب لا لما زعم قوم من ان التكنية لاشراق وجنتيه وتلهبهما قوله
وقرأ ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير
الاعلام كقولهم شمس بن مالك بضم الشين يريد تغيير العلم المنقول
لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه الاصلي قوله وكسبه او مكسوبه اشار
بالاول الى ارادة المصدر بما كسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله
بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان
آخران ارجوان يكونا الامثل احدهما ان ما استفهامية انكارية بجالبه
في اغنى وثانيهما ان تكون نافية ويكون المعنى ما ابعد عنه ماله مضرة
وما كسب منفعة قوله قل انما اثبت في المصحف قل والتزم
في التلاوة مع انه ليس من دأب المأمور بقل ان يتلفظ في مقام
الايتمار الا بالمقول لان المأمور ليس المخاطب به فقط بل كل احد
ابتلي بما ابتلي به المأمور فاثبت ليبقى على مر الدهور منا على العباد
وهكذا قيل في مواقع قل في القرآن المجيد كذا في التأويلات ويمكن
ان يقال المخاطب بقل نفس التالي كانه وقع علم به ان كل احد عند مقام
هذا المضمون ينبغي ان يأمر نفسه بالقول به وعدم التخلف عنه والله اعلم
قوله روي ان قريشا قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه
لما استوصفوه وصفه اولاً بما يزيل عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك
واكد هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان محتاجاً اليه جميع ما سواه
فلا يصح ان يكون غيره الهاً ثم وصفه بما وقع فيه غيرهم من اثبات
الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفي شركة متولد معه في الالوهية

بقوله ولم يولد ردًّا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها وفي التأويلات
ذكر ان اهل مكة سألوا رسول الله عليه السلام عن نسبة الله تع وقيل
عن صفته وقيل عن الله ما هو هذا فنفى الجواب عن الاخير رد عليهم بانه
لا سبيل الى معرفته بكنهه انما الغاية بيان اوصافه قوله يدل على مجامع
صفات الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات وذكر ثلث مجامع التنزه
عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاركة في الحقيقة و
خواصها فان كل واحد منها يستلزم سلوبا لا تحصى قوله ولعل ذلك
لان سورة الكافرين واظهر منه انه لا يصح من الله لا اعبد ما تعبدون
ونظائره فلا بد فيهما من ذكر قل قوله وتكرار لفظ الله للاشعار بان
من لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي من لم يتصف بالصمدية لم يستحق
الالوهية ولعل وجهه ان تعليق الحكم باسمه يشعر بعلية الالوهية للصمدية
بناء على انه في الاصل صفة واذا كانت الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق
الالوهية من لم يتصف به وفيه نظر لان الالوهية تشبه ان تكون للصمدية
لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف ويقال المراد
بالالوهية مبداؤه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا بالفعل هذا بيان اختيار المظهر موضع المضمر اما تكرير الوصفين فيستقل
في تعيين الذات لمكان الاختصاص قوله لانه لم يجانس شيئا
حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد فهو حادث
قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات الله
والمسيح ابن الله او قال او عزير ابن الله لوروده ردا على الجميع
او نقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي او نقول الماضي
يلي المستقبل فذكره في قوة ذكره ايضا قوله وكان اصله ان يؤخر
الظرف لانه صلة كفوا واصل المعمول التأخير عن عامله عدل
عن تقرير الكشاف حيث قال الكلام العربي الفصيح ان يؤخر
الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه

على ذلك

على ذلك فما باله مقدما في افصح كلام واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه
لا يقبل الدفع وايضا يحتمل اقتضاء التأخير بالتوسع ان الاقتضاء قائم
على تقدير الاستقرار لانه مبني على كونه معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضي
للعدول عن الاصل وذلك ان يجعل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن
لام التقوية في قوله وقوله ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة
الى وجه آخر للتقديم وهو انه لو اخر لبادر الذهن الى كونه صلة فتأمل
وجعله جزءا يدفع الاشكال بلا اشتباه قوله ولعل ربط الجمل الثلث
بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال من الولد والوالد وغيرهما
فهي جملة واحدة مبينة من التبيين وتعلق قوله عليها بها لتضمنه معنى الدلالة
كانه قيل مبينة مدلول عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتائج الاحدية
والصمدية فان ربطا بالعطف نتيجة على نتيجة قوله فان
مقاصده محصورة في بيان العقايد آه في دعوى الحصر بحث اذ من
مقاصده الدعاء وارجاعه الى الحكم آه اذ فيه رخصة الطلب اولى العقيدة
آه اذ فيه بيان ان المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى
الانذار والتبشير لقبول الاحكام قوله قل اعوذ برب الفلق
ما يفلق آه جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة بما لا يخفى والتعبير
عن الموجود بالفلق لان فيه احضارا لسبق الايجاد والافلاق ظلمة
العدم فلا معنى لانكار الحصر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان يكون
باعتبار ان يفلق عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى
هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب ما يفلق عن كل شيء من
فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد قوله
خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي
كون عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم
الغيب شرا له لاستعداده ذلك الشر وايضا فتم عالم الخلق من قوله
ما خلق تبعيد قوله كالكوم ثالث لازم فانه لا يتعدى من نفس الليل الا في الظلم

مثال للمتعدي فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم مؤذله قوله
اذا وقب ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول وهو من معانيه
الحقيقي وهو صحيح في هذا المقام قوله وقيل المراد به القمر فانه ينكسف
فيغسق اي القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب
وفي القاموس عن الزوالي وغيره نقلا عن ابن عباس رضي الله عنهما هو الثريا
اذا قام قوله ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور ردا لما يتعلق
به بحديث حتى قال في التأويلات قال ابو بكر الاصم تركنا الحديث
المروي فيه لما فيه من شيء قوله وافرادها بالتعريف لان كل نفاثة شريرة
بخلاف كل غاسق وحاسد فيصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق
وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة
فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله وتخصيصه اي تخصيص كل
من الثلثة بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة وجه كونها عمدة ما ذكره
الكشاف من ان امره خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلمه قوله
وعوذي في السورتين صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم
اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف قوله لما كانت
الاستعاذة في السورة الاولى من المضار البدنية وفيه بحث لان شر
ما خلق لم يقيد بالشر البدني ولا شر غيره وكانه اراد من المضار البدنية
ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها
وفي خصوص عارض النفوس البشرية ايضا نظر لان شر الموسوس كما يلحق
النفوس يلحق الابدان ايضا فنقول لما كانت الاستعاذة فيما سبق
من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء ولما كانت الاستعاذة ههنا
من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة
السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطا
لدرجته عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ قوله ثم يتغلغل
في النفوس المقدمة التغلغل بفارسي دور درشدن والتدرج في وجوه

الاستعاذة

الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كانه يقول اعوذ بالله
فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجا وتفصيلا وتنزيل
اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذوات معناه ان جعل المعاذ به
امورا متعددة يرجع الى احد بعد تحقق الرجوع الى الذوات قوله
وتكرير الناس لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان
يستحق مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له قوله والاشعار
بشرف الانسان مبني على ما ذكره من ان وضع الظاهر موضع المضمر
للتعظيم وتحقيقه نقول استعاذ برب الناس من الشرك العاري
من اسناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك الناس
من الشرك العاري عن اسناد السلطنة ونظام المملكة الى الملوك
والسلاطين وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به
المشرك وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور
الصفات الثلث على فرق الناس قوله واما المصدر فبالكسر
والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر لا المصدر قوله
الذي عادته ان يخنس اما صيغة نسبة ووجه النسبة انه الخنس
عادته لان هذه الصيغة للمحترف بالشيء او صيغة المبالغة وهو
للكثرة فيفيد كونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية فانها
تلقي الى النفس ما سوى الرب وما سواه آيات ينتقل منها
اليه فاذا ذكر الرب خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد
به الناسي لا يخرج بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار الناس
سابقا بمعناه الواضح المشهور يسد باب الانتقال الى الناسي
منه في هذا المقام بحمد الله الذي وفقنا لشرح التفسير من الطرفين ونال الله
المنفع به اولي الافهام ولا تحرمنا من البين ونسهلنا موفقا
لا نبال بالاول بالاخر ويلهمنا حقايق القرآن كما لظاهر وقد وقع
الفراغ عن تسويد هذه النسخة الشريفة المسماة بعصام الدين

المتعلقة بجزء النبأ من تفسير القاضي في يوم الاربعا من شهر
صفر الخير في وقت العصر بعون الله الملك
الوهاب عن يد العبد الضعيف
محمد بن عبد الباقي لسنة
سبع وثمانين والف
حامدا مبدع ومصليا
على رسوله المصطفى
وآله المستكملين
الشرفا

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısmı | Hacı Beşir Ağa
Yeni Kayıt No. |
Eski Kayıt No | 61